جلاء العينين بمحاكمة الأحمدين

ابن تيمية - ابن الهيتمي

تأليف

العلامة السيد أبي البركات

خير الدين نعمان بن محمود أفندي الألوسي البغدادي

(١٢٥٢ - ١٣١٧هـ)

تحقيق

الداني بن منير آل زهوي



صيدا - بيروت



شركة أبناء شريف الأنصاري
للطباعة والنشر والتوزيع
صيدا - بيروت - لبنان

• المكتبة العصرية
الخندق العميق - ص.ب: ١١/٨٣٥٥
تلفاكس: ٦٥٥٠١٥ - ٦٣٢٦٧٣ - ٦٥٩٨٧٥ ١ ٠٠٩٦١
بيروت - لبنان

• الدار النموذجية
الخندق الغميق - ص.ب: ١١/٨٣٥٥
تلفاكس: ٦٥٥٠١٥ - ٦٣٢٦٧٣ - ٦٥٩٨٧٥ ١ ٠٠٩٦١
بيروت - لبنان

• المطبعة العصرية
بوليفار نزيه البزري - ص.ب: ٢٢١
تلفاكس: ٧٢٠٦٢٤ - ٧٢٩٢٥٩ - ٧٢٩٢٦١ ٧ ٠٠٩٦١
صيدا - لبنان

الطبعة الأولى

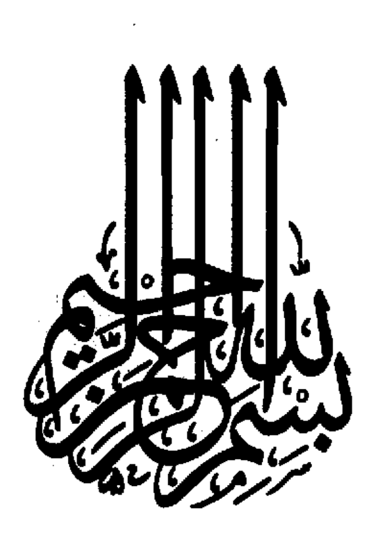
٢٠٠٦م - ١٤٢٧هـ

E. Mail
alassrya@terra.net.lb
alassrya@cyberia.net.lb

موقعنا على الإنترنت

www.almaktaba-alassrya.com

ISBN- 9953-34-575-9


بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه نستعين

إن الحمد للّه، نحمدُه ونستعينُه ونستغفره، ونعوذُ باللّه من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهدِهِ اللّهُ فلا مُضِلَّ له، ومن يُضْلِلْ فلا هَادِيَ له.

وأشهدُ أن لا إلٰه إلّا اللّه وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، صلى اللّه عليه وعلى آله وصحبه وسلَّم تسليمًا مزيدًا إلى يوم الدين.

أمّا بعد؛ فهٰذا كتابُ **«جِلاءُ العَيْنَيْنِ بمحاكمةِ الأحمدينِ»**، للعلّامة الأريب السيّد أبي البركات خير الدين نعمان بن محمود أفندي الألوسي البغدادي ـ رحمه اللّه ـ ابن المفسِّرِ العَلَم السيد محمود أفندي الألوسي ـ صاحب «روح المعاني» ـ.

وهٰذا الكتاب أَلَّفه مؤلّفه ـ رحمه الله ـ ليحاكم فيه شخصيتين علميتين اختلفتا في بعض المسائل، الشخصية الأولى: الشيخ تقي الدين أحمد بن تيمية الحراني، والشخصية الثانية: الشيخ أحمد بن حجر الهيتمي المكي[1].

وكانت طريقة المؤلف في هٰذا الكتاب: أن سطَّره على طريقة محاكمة يحاكم فيه ـ بعدل وإنصاف، وحجة وبينة ـ الطرفين المقصودين = الطرف المدَّعي، والطرف المدَّعى عليه والمنسوب إليه تلك الأقاويل والعقائد.

وكانت هٰذه المحاكمة: علمية، رصينة، هادئة، منصفة، ينظر فيها المُحَاكِمُ إلى كلام الطرفين بعين الإنصاف؛ فيعرض لكلام الشيخ ابن حجر الهيتمي وما قاله في حقّ الشيخ تقي الدين، ثم يحاكمه على ضوء كلام الشيخ ـ بعد أن ينقله من مصنفاته وتأليفاته ـ، ويبيِّن الحق في المسائل المطروحة، مؤيدًا ذٰلك بأقوال العلماء السابقين والمعاصرين له.

هٰذا كله؛ بدون أن يلجأ إلى المهاترات، أو التعصّب لطرف دون آخر، بل كان يعتمد استقامة الدليل، واستبانة الحجة، ووضوح البرهان.

ومن أجمل العبارات التي وقفتُ عليها في تقييم هٰذا الكتاب النافع العظيم،

---

(١) فهو بالتالي غير الحافظ نور الدين الهيثمي صاحب «مجمع الزوائد»، والحافظ أحمد بن حجر العسقلاني.

كلام ابن أخي المؤلف = الشيخ العلّامة السيّد محمود شكري الألوسي (١٢٧٣ ـ ١٣٤٢هـ) = في كتابه العظيم «**غاية الأماني في الرد على النبهاني**»[١]، حيث قال (١/ ٥٦٠): «ومصنف «**جلاء العينين**» لم يذكر فيه إلّا أقوال الفريقين، وبسط فيه دلائل الطرفين، ودعا إلى الله وتوحيده، وبرهن على وجوب إفراده سبحانه بالعبادة، وذبَّ عن خُلَّص عباد الله، وحكى ما كان، وأظهر ما زوَّره الخصم من البهتان، ومثل «**جلاء العينين**» ينبغي لكل مسلم أن يطالعه ويستفيد منه حقيقة دينه، ثم يدعو لمؤلفه بالمغفرة والرحمة والرضوان، وأن يجزيه عن خُلَّصِ عباده خير الجزاء» اهـ.

قلت: والكتاب مليء بالمسائل المهمة = العقدية، والفقهية، والأصولية = وفيه مباحث لطيفة في مسألة التوسل، والاستغاثة، وشدّ الرحال، والطلاق الثلاث... وغيرها.

تنبيه: قد أكثر المؤلف ـ رَحِمَهُ اللَّهُ ـ في هٰذا الكتاب من النقل عن ابن عربي في «فتوحاته»، ولعلّه يريد بذٰلك إلزام المخالفين بما ينكرونه على الشيخ تقي الدين، ويقول لهم: إن ما أنكرتموه على ابن تيمية هو عين ما يقول به إمامكم ابن عربي!

أمّا عن عملي في الكتاب: فقد ضبطتُ نصّ الكتاب على طبعة الشيخ محمد حامد الفقي ـ رَحِمَهُ اللَّهُ ـ (وهي طبعة مليئة بالأخطاء) وأصلحت ما فيها من الخطأ، وخرجت الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية، وعلّقت على الكتاب بما تقتضيه الحاجة.

أسأل الله تعالى أن يكتب لي الأجر والقبول، وأن يغفر لي خطئي وعمدي وكل ذٰلك عندي. والحمد لله رب العالمين.

وكتبه
أبو عبد الله
الدّاني بن منير آل زهوي

في الثاني عشر من شهر جمادى الأولى عام ثلاثة وعشرين وأربع مائة وألف

* * *

(١) وقد ذكر كتاب «**جلاء العينين**» في أكثر من موضع، ونقل منه، منها على سبيل المثال: (١/ ٥٦٠ ـ ٥٦١) و(٢/ ٥٤ ـ وما بعدها، و٦٢ ـ وما بعدها، و٩٤، ١٠٨) وغيرها.
وكتاب «**غاية الأماني**» قمت بالاعتناء به وإخراجه بطبعة جديدة، طبعت بمكتبة الرشد بالرياض، لكن مع جمال هٰذه الطبعة عكّر صفوها كثرة الأخطاء المطبعية فيها، كما وقع فيه تكرار في (١/ ٣٩٩)، وسنستدرك هٰذا في طبعة لاحقة ـ بعون الله ـ، والله المستعان.

ترجمة المؤلف

ترجم له ابن أخيه السيد محمود شكري في كتاب «المسك الأذفر» (ص١١٠ ـ ١١٦)، فقال:

«أبو البركات السيد نعمان خير الدين أفندي أدامه اللّه تعالى.

ولد ـ على ما في «حديقة الورود» ـ يوم الجمعة لاثنتي عشرة ليلة خلت من المحرم الحرام، من السنة الثانية والخمسين بعد المائتين والألف من هجرة سيد الأنام، عليه أفضل الصلاة وأكمل السلام، وقد أرّخ ولادته الشاعر المجيد الأطرقجي السيد عبد الحميد، فقال:

بدا الكوكب الدري والقمر الذي ... محاسنه للشمس أضحت تسامت

فلا عجب إن فاح كالمسك عَرْفه ... فها هو من بيت النبوة ثابت

له ثبت الحق الصريح من العلى ... وتاريخه حق لنعمان ثابت

ولم يقبل منه العذار، إلّا وجمع من الفضائل ما لا يسعه أسفار، ولم يبلغ سن العشرين إلّا وصار من الأساتذة المعتبرين.

أخذ العلم عن والده العلّامة المبرور، وعن أجلّة تلامذته ممن كان شهيرًا بالفضل بين الجمهور، وقد أجازه العلماء الأعلام، والمشايخ والعظام، بجميع العلوم، من منطوق ومفهوم، وجَمَعَ من الأسانيد والأثبات، ما لم يجتمع عند غيره من ذوي الفضل والكمالات، وقد اقتحم مشاق الأسفار لذاك، وطوى شقق البعاد لما هناك، له المحبة التامة بالعلم وذويه، والشغف الوافر بالفضل وحامليه، سيما ما كان عليه السلف الصالح، من الطريق المستقيم الواضح، فقد طوى قلبه على محبته وسلك على منهجهم وطريقتهم، فأحيا ذكرهم بعد اندراسه، وأوقد مصباح هديهم بعد انطفاء نبراسه، سيف الحق المسلول على أهل البدع والأهواء، والبلاء المبرم على من خالف الشريعة الغراء، لا يجنح لتأويل، ولا يميل إلى زخرف الأقاويل، فهو سلفيّ العقيدة ويا لها من عقيدة سديدة، آمر بالمعروف ناه عن المنكر، صادع بالحق كلما ظهر، فلذا كثر معاندوه، وخصماؤه وحاسدوه، فإن الحق صعب على المغلوب، وترك مألوف العوائد مما تأباه القلوب، وهو في الوعظ لا يشق له غُبار،

ولا يدرك في مضمار، فهو فيه كالسيل المنحدر، والغيث المنهمر، أقرّ له بذلك الودود، وأذعن له الجاحد والعنود، فترى الناس يزدحمون على السماع، ويقصدونه من سائر البقاع، فيجتمع في درسه ألوف مؤلفة، وفرق مختلفة، يستفيد منه الخاص والعام، وتلتذ به المسامع والأفهام، وهو كما قيل فيه، من غير شك ولا تمويه:

إذا ما رقى للوعظ ذروة منبر لخطبته فالكل مصغ ومنصت

فصيح عن الشرع الإلهي ناطق وعن كل مذموم من القول صامت

تولَّى في إبان شبابه المناصب العالية، فكان فيها محمود السيرة، لدى الدولة والملة، حتى إنَّه ترك جميع الألسنة تلهج بالثناء له، ثم ترك المناصب، خوفًا من المعاطب، وسافر إلى حج بيت اللّه الحرام، وفاز بلثم تراب مرقد سيد الأنام! عليه أفضل الصلاة وأكمل السلام، ثم عاد إلى مسقط رأسه، وواظب على ما كان عليه من وعظه ودرسه، واشتغل بالتأليف، والتهذيب والترصيف، ثم سار إلى دار الخلافة على طريق الشام، واجتمع بغالب علماء هاتيك الديار الأعلام، فأجيز وأجاز، وظهر لهم من فضله الحقيقة دون المجاز، فلما وصل إلى القسطنطينية ألقى فيها عصا التسيار، وقر له بها القرار، تبين لدى أرباب الحل والعقد من ذوي المناصب الرفيعة، أن المترجم المشار إليه قد حوى الفضل جمعه، فأحلوه محلّه، وعاملوه بأحسن المعاملة، أحسن عليه حضرة أمير المؤمنين متع اللّه المسلمين بدولته، بمرتبة عالية ومعاش يقوم بمؤونته، فعاد إلى وطنه قرير العين، بعد أن بقي هناك ما يزيد على سنتين، فعند ذلك مدحته الشعراء، وأثنت عليه الأدباء، بما يليق بجلالة قدره من الثناء، فلما استراح وحصل له برؤية الأهل والأحبة كمال الانشراح، انتصب للتدريس بعنوان رئيس المدرسين، في المدرسة المرجانية بسائر الفنون، ونشر مطوي الفضائل التي تفوق الدر المكنون، يذهب إليها صباحًا ويعود إلى بيته وقت الغروب، لا يتردد إلى أحد من رئيس ولا مرؤوس ولا طالب ولا مطلوب، بل حَصَر وقته في الإفادة والاستفادة، وكل ما فيه نيل السعادة. ألّف كتبًا عديدة، وتصانيف مفيدة، منها حاشية جليلة على شرح القطر لمصنفه، قد أكمل بها حاشية والده، ومنها **«جلاء العينين في المحاكمة بين الأحمدين»** وهو أشهر من أن ينبه عليه، وأظهر من أن يشار إليه، انتشر في البلاد، وانتفع به كثير من العباد، ومن يضلل اللّه فما له من هاد، ومنها كتاب «غالية المواعظ» وهو كتاب شريف، رتبه على أحسن ترتيب وأبدع ترصيف، وقد طبع وانتشر، وظهر ظهور القمر، فغدا يتلى بكل مكان، ويدرس بسائر البلدان. وله رسالة لطيفة، أجاب بها عن أسئلة وردت من بعض

البلاد الهندية، وقد وقع فيها منازعات كلية. وهو اليوم ـ أيده اللَّه تعالى ـ مشغول برد رسالة بعض النصارى نسبوها إلى عبد المسيح الكندي زعموا أنَّهم ردّوا بها على دين المسلمين وقد شحنوها من الهذيان والشُّبَه التي لا تروج إلّا على المجانين[١]، وقد طبعوها في «ليدن» ونشروها في سائر البلاد قصدًا لإضلال القاصرين، وقد رد طرفًا منها وعن قريب إن شاء اللَّه يسفر فجر التمام، ويفوح مسك الختام، وقد أقام عليهم قيامتهم، وأبرز جهلهم وضلالتهم، وله نثر ألْطف من الرحيق، وشعر أرقّ من النسيم، وقد مرّ على روض الشقيق بحمد اللَّه، جمع ما له من منظوم ومنثور، في كتاب سمّاه «حور عين الحُور» ويا له من كتاب جمع ما عذب وطاب، وما أحسن قوله ـ وهو أول شعر نظمه ـ:

خليليّ جدّا بالذميل وبالوَخْد ... إلى رملتي يبرين طيّبة النّد
ديار بها عصر التصابي قد انقضى ... فيا ما أحيلا ذاك من زمن رغد
مرابع غزلان مغاني جآذر ... منازل من أهوى على القرب والبعد
أهيم إذا فاح نشر عرارها ... فأزداد منها فرط وجد على وجد
ولولا عيوني بالدموع هتونة ... لأحرقت في نار مسعَّرة الوقد
لقد طعن الآساد عند غروبها ... ظباء كناس تطعن الأسد بالقد
بكاها الحيا من أربع ومنازل ... وأضحك مغناها بقهقهة الرعد
فيا سعد عللني بذكرى أحبتي ... فذكراهم عندي ألذّ من الشهد
ويا مي رقي للمحب الذي غدا ... صريع الغواني في قريب من العهد
وجسمي براه طول أوقات هجركم ... ونفسي قد فاضت على عيشها الرغد
فلا تنكري يا مي فضلي فإنّني ... سليل أناس هم هداة إلى الرشد
وإن تنكر الحساد شمس فضيلتي ... فهل يبصر الأنوار ذو الأعين الرمد
فجودي بوصلي يا أميم وواعدي ... ومُنّي برشف من رضاب على البعد

وقوله ـ دام فضله ـ:

قف بنا يا سعد إن جئت الغضا ... وأَحيِ صبًا من بعاد قد قضى
ولنحو البان فاصرف قلصًا ... ذكرت يا ويلها عصرًا مضى
واسقني في روضه كأس طلا ... تبرئ السقم الذي قد أمرضا
بنت كرم قد أديرت في دجى ... فأضاءت مثل برق أومضا
أولدت عند انسكاب الماء في ... حرفها المحمر درًا أبيضا

---

(١) واسم ردّه: «**الجواب الفسيح لما لفّقه عبد المسيح**»، وهو مطبوع.

فهي الروح لنا قد جسمت ولذا لم نلف عنها عوضا
وهي العَوْن على ظبي الفلا إذ تنيل القصد سخطًا أو رضا
فأدرها بين أقوام غدا حبُّهم بين الورى مفترضا

إلى غير ذٰلك مما لا يسعه المقام، من منثور ونظام، وقد ألف كتاب «**شقائق النعمان في رد شقائق ابن سليمان**» وهو كتاب جليل، رد به على بعض معاصريه، ممن أسرف في القال والقيل.

وقد أوقف كتبه على مدرسته، وهي ما يزيد على ألف كتاب، وجعلها لوجه اللّٰه تعالى على نفاستها منتزهًا للعلماء وذوي الآداب، وله خط حسن، وإنشاء أحسن، وهو حلو المفاكهة، لطيف المحاضرة، حسن السيرة، ذو لطائف ونكات، وظرائف مبتكرات، واسع العقل، كثير التدبير، صبور على عناء المرارة، لا يحب كسب قلب أحد، وهو أبيض اللون يميل إلى الصفرة، ربعة، نحيف الجسد، وبالجملة هو كما قال فيه ذو الأدب الجلي، الشيخ محسن العذاري الحلي، من قصيدة:

أبو ثابت ذاك من قد غدا لعين العلى عين إنسانها
ومن قد سما في الفخار السما وداس على هام كيوانها
فما في الفتاوى له مشبه ومن ذا يكون كنعمانها
فتى هو من معشر قد غدا قديم الندا حلف إيمانها
على أول الدهر قد طوقت رقاب البرايا بإحسانها
منازلهم كبروج السما وسكانهن كسكانها
مضوا واستنابوا أبا ثابت يشيد مشرف بنيانها

وأنجاله: محمد ثابت أفندي، وعلي أفندي، وحسام الدين أفندي، ومحمود شهاب الدين أفندي، و كلهم حفظهم اللّٰه تعالى مجدُّون في تحصيل العلم والكمال، لا يفترون عن اكتساب الفضائل بحال من الأحوال».

ترجمة المؤلف من كتاب «أعلام العراق» للعلامة محمد بهجة الأثري

«العالم المصلح الكبير»
العلامة السيد نعمان خير الدين الألوسي

مسمى الإصلاح ومفهومه واسع جدًا، وهو يختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة والأصحاب والأتباع والمريدين والمخاطبين من الناس. ولا يخلو زمان ومكان من أناس فيهم قوة استعداد وميل فطري إلى الإصلاح وتحرير العقول من نير الخرافات والأوهام، يهيبون بأقوامهم إلى الحق ويدعونهم إلى ترك ما وجدوا عليه آباءهم من الخزعبلات والأباطيل..

وهؤلاء ليسوا في التأثير على العقول والنفوس على حد سواء؛ بل إن تأثيرهم ليختلف ويكون بقدر ما أوتوا من مقدرة ووجدوا من مجال، وحسبما اختطوا لهم من الخطط التي يسيرون عليها في الدعوة والإرشاد.

فمنهم من يكون فيه استعداد قويّ للإصلاح ولكنه لازدياد شرور بيئته وتغلب الجهل والخمول على أهلها يخشى على حياته فلا يقوى على المجاهرة، بل يضطر إلى المداراة والمماشاة فلا يظهر أثره بل يكمن فيه، أما إصلاحه فيكاد ينحصر في بعض ذوي قرباه ومريديه ولا يتعدى ذٰلك.

ومنهم من استحكمت مريرته وتعاظمت جرأته فيخاطر بنفسه ولا يبالي بشيء؛ بل يستسهل الصعب، ويستخف الأثقال، فينهض للدعوة ويركب في سبيلها كل صعب وذلول، وجد في الأذهان استعدادًا للتلقي أم لم يجد، ولكن من استوطأ هٰذه السبيل لا يلبث أن تفلّ عزيمته ويغلب على أمره فتذهب أعماله هباءً منثورًا. وندر من وفق لغرضه من اتخذ الصرامة له رائدًا، والغضاضة قائدًا.

ومنهم لا هٰذا ولا ذاك؛ لا يركب مطية الهوس والغرور فيتعسف المجاهل في سبيل الدعوة ثم يطل الدماء، على الأثراء، ولا يقتل ما خلق اللّٰه فيه من استعداد وسلامة فطرة، وما وهبه من علم وفضل باتقائه شرور البيئة واستبداد الجاهلين.

بل يكون وسطًا في أمره = يجرؤ على الدعوة ولكن بالحكمة والموعظة الحسنة، ويجادل أهل الباطل ولكن بالتي هي أحسن، ثم يبشر وينذر، وييسر ولا يعسر، حتى إذا ما نمت العقول، وقويت المدارك؛ التف حوله ناس ذوو حول وطول وعرفوا الحق فاتبعوه، فلا يلبثون أن يؤازروه، ويشدوا عضده، ويأخذوا بناصره، وينشروا مبادئه، فينجح ويتم له الأمر، ويعود بعد أن كابد المشاق منصور اللواء مظفراً.

وهٰذه الطريقة هي الطريقة المثلى في الإصلاح ولا نجاح إلّا بسلوكها، وهي ـ وإن كان السير عليها بطيئًا ـ لكنه يكون أرسخ وأحكم، وهي التي جرى عليها نبينا صلى اللّٰه تعالى عليه وسلّم في دعوته العظمى، وحث أتباعه وأصحابه على سلوكها، ثم جرى عليها جل عقلاء المصلحين من أئمة الدين في تنقية الدين من أوضار المبتدعة وذوي الأهواء والمآرب أولئك الذين غيروا في الظاهر شكله، وقلبوا وضعه، ووضعوا من شأنه بما زادوا من أعراض، وأفسدوا من جواهر، حتى أبرزوه للعيان والأمر للّٰه بهيئة شوهاء منكرة ينفر منها كل من ينظر إليها. وشيخ مشايخنا السيد نعمان الألوسي واحد من أولئك العلماء المصلحين الذين جمعوا بين الجرأة على الدعوة، والإرشاد بالحكمة والموعظة الحسنة.

ترجمته:

ولد رَحِمَهُ اللّٰه (١٢ المحرم سنة ١٢٥٢) في أرض التعصب الأعمى والجمود الذميم، تحت سماء الجور والاعتساف، ولكنه نشأ بفطرته حر الضمير نيّر البصيرة، وربي على الآداب الإسلامية الفاضلة فشبَّ مسلمًا عاقلاً فاضلاً غيورًا على مصالح الأمة والوطن والدين، ولولا أن يتيح اللّٰه له من ينمي فيه قوة الاستعداد ويربي في الجملة ملكة الاستقلال فيه (وهو أبوه الإمام أبو الثناء، وتلميذه العالم السلفي السيد أمين الواعظ) لغلبه جمود البيئة، وحشو المعممين، واستحوذ عليه الخمول، وفسد فيه ما وهبه اللّٰه من فطرة سليمة وضمير حر، وضعفت ملكة استقلاله، ووهن منه الحزم والعزم ضرورةً. على أنّه بالرغم من اجتنابه ذوي العاهات السارية الفتاكة لم يسلم من العدوى كل السلامة بل سرى إليه أثرها فظهر في بعض مؤلفاته= (غالية المواعظ، والإصابة في منع النساء من الكتابة)= ولكن حسبُ من نشأ في هٰذه البلاد في تلك الأيام الحالكة ـ فخرًا ـ أن يكون مثل السيد نعمان في استقلاله واعتداله، وجرأته على الدعوة ومجاهدة فريق الجمود والتقليد.

وقد تولّى في شبابه بفضله ونبله القضاء في بلاد متعددة، فسار سيرة

مرضية، حمد عليها وحبب إلى القلوب، وفيه يقول بعض أدباء (الحلة) يوم تولى قضاءَها:

لتصفُ الشريعة للواردين فقد جاءها اليوم (نعمانُها)
وقد كان مطروفة عينها فنال الشفا فيه إنسانُها

ثم ترك المناصب خشية أن تشغله عما هو آخذ بإتمامه من تأليف ونشر. وفي سنة ١٢٩٥هـ قصد مكة المكرمة لأداء فريضة الحج، ومر بطريقه إليها على مصر القاهرة لطبع **«روح المعاني»**، تفسير أبيه الإمام. فاتفق له أن اطلع على **«فتح البيان»** تفسير الإمام المصلح الكبير ناشر ألوية العلم السيد حسن صديق خان ملك بهوبال - وقد طبع في مصر - فراقه وأعجبته آراء صاحبه العلمية والإصلاحية، وتمنى أن يتصل به ولو مكاتبة.

فلمّا وصل مكة طفق يسأل عن الرجل ويبحث عن مؤلفاته فأُتيح له رجل خبير بأحواله (وهو الفاضل الشيخ أحمد بن عيسى النجديّ) فزوّده منها بما زاد إكباره له وإعجابه به واشتياقه إليه، وعند قفوله كتب إليه كتابًا يستجيزه فيه، و يذكر له تعلق قلبه به لقيامه بالدعوة إلى مذهب الحق، فما كان منه إلّا أن أجاب ملتمسه، ثم اتصلت بينهما المراسلة إلى أن قطع حبالها الحِمام.

وفي هٰذه الأثناء كان السيد خير الدين يؤلف كتابه الجليل **(جلاء العينين في محاكمة الأحمدين)** فلما أتمه (في شهر ربيع الآخر سنة ١٢٩٧هـ) قدمه إلى خزانته، ورغب إليه في نشره، فحقق له أمنيته وأصدر أمره بطبعه في دار الطباعة بمصر، ولم يقتصر بتلك الصداقة المتينة على هٰذه الاستفادة وحدها منه فحسب، بل استفاد أيضًا ما قوي به على نشر مذهب السلف الصالح في العراق وخدمة الأدب والعلم بطبع مؤلفاته ومؤلفات أبيه، ومؤاساة الفقراء والمساكين، كما يؤخذ من كتابه إليه المنشور في مقدمة الجلاء.

وفي سنة ١٣٠٠ قصد الآستانة لإعادة ما اغتصبته يد الجور من حقوقه إلى نصابه، فمر على سورية وبلاد الأناضول، واجتمع بعلماء هاتيك الديار، فحاز إعجابهم، وأجاز وأجيز - حسب العادة المألوفة -، فلما وصلها وألقى فيها عصا التسيار واجتمع بأولي الأمر وأرباب الحل والعقد، عرفوا فضله وأحلوه رحيبًا وبالغوا في تكريمه، وأنعم عليه السلطان عبد الحميد الثاني بمراتب عالية، وأصدر أمره بإعادة مدرسة مرجان إليه، وبعد أن قضى فيها سنتين آب إلى بغداد، وتصدر للتدريس بعنوان (رئيس المدرسين) ونشر مطويّ الفضائل ومكنون العلوم، وحصر أوقاته في التدريس والتصنيف، فكان يذهب إلى المدرسة صباحًا ولا يعود إلى بيته

إلّا مساءً، وقد هنأته الشعراء بالعَوْد، وأرّخت توجيه المدرسة إليه بقصائد عديدة، منها قول السيد شهاب الموصلي من قصيدة:

وافى وعرفانه والعلم عرفه إلى رجال ذوي علم وعرفان
موظفًا قد أتى لكن (بمدرسة) قديمة العهد من إنشاء (مرجان)
وظيفة قبله كانت لوالده بموجب الشرط شرط الواقف الباني
واليوم قد عاد مقبول الجناب إلى بغداد باليمن مشمولاً بإحسان
وفي صكوك العلى والعلم أرخه: سجل تدريس مرجان لنعمان

وكان رَحِمَهُ اللهُ جوزيّ زمانه في الوعظ، وقد بلغ في حسن التذكير والإرشاد النهاية، فكان في كل سنة يجلس في شهر رمضان للوعظ، في أحد المساجد الواسعة، فيقصد من أطراف البلد حتى يغصّ المكان بالمستمعين، فاتفق له (في شهر رمضان سنة ١٣٠٥) أن استطرد في مجالسه ـ والحديث ذو شجون ـ بحث سماع الموتى، فذكر ما قاله علماء الحنفية في كتبهم الفقهية من عدم سماع الموتى كلامَ الأحياء وأن من حلف لا يكلم زيدًا ـ مثلاً ـ فكلمه وهو ميت لا يحنث، وعليه فتوى العلماء، وهو المرجع لدى المحققين؛ فقام حشوية بغداد وقعدوا، وأنكروا عليه هٰذا العزو وأثاروا أفراد جهلة العوام، والمرجفين في مدينة السلام، وكادت تقع فتنة تسوّد وجه التاريخ، ولكنه بدهائه وحلمه سكّن ثائرتهم، فجمع في اليوم الثاني كل ما لديه من كتب فقهاء المذاهب الأربعة، وارتقى كرسيّ الوعظ ـ وقد احتشدت الجموع ـ فأعاد البحث وصدع بالبيان، ثم أخذ يتناول كتابًا كتابًا؛ فيتلو نصوص العلماء، ثم يرمي بها إلى المستمعين ويصرخ: هؤلاء هم علماؤكم؛ فإن كنتم في ريب منهم فدونكموهم وناقشوهم الحساب! حتى إذا ما فرغ نهض واخترق الجموع الثائرة غير وَجِلٍ ولا هيّاب، فأقبلوا عليه يقبّلون يديه، ويعتذرون إليه من قيامهم بتحريك المرجفين من فريق المقلدة والجامدين. هكذا حدثنا من حضر الواقعة.

ثم ألّف رسالة لطيفة جمع فيها ما زبره الفقهاء في هٰذا الباب، وأسماها **(الآيات البينات في عدم سماع الأموات)**.

وكان منذ صباه شغوفًا بالمطالعة، وميّالاً إلى جمع الكتب النادرة، فوفق لتأليف مكتبة حافلة، تعدّ اليوم من أغنى خزائن كتب بغداد وأحفلها بالمخطوطات النادرة، ثم وَقفها على مدرستِهِ، وعين لها محافظًا يتعهدها رجاء المنفعة بها أبد الدهر، وحبًّا بالذكر الجميل وهو تحت رجام القبر.

وهكذا أمضى عمره = أمضاه بالدرس والتدريس، بالوعظ والإرشاد، بالتأليف

والنشر، بمجاهدة الباطل وفرق الابتداع، بجمع الكتب ووقفها في سبيل العلم...

نعم هكذا أمضاه، صابرًا ومحتسبًا أجره على اللّٰه، حتى أتاه اليقين صبيحة يوم الأربعاء السابع من المحرم سنة ١٣١٧هـ، ودفن في مدرستِهِ بجانب مرقد مرجان، تحت القبة مقابل الباب. فرزئ الإصلاح برجله الفذّ في العراق، وفقد العلم ركن نهضته العظيم، وكان نبأ وفاته الوطأة على عار في فضله ونبله رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

صفاته وشمائله:

قدر اللّٰه أن يموت السيد نعمان قبل أن أحظى أنا بزيارة هٰذه الدار بنحو ثلاث سنوات ونصف سنة، ولا أراه فأتشرف بوصفه لمن يتوقف إلى معرفة صفاته! لذٰلك: لا تأمل أيها المطالع في كتابي أن أزودك منها بشيء طائل غير ما تنسمته من سطور مؤلفاته، ومحادثة أصدقائه ومريديه عنه.

طالعت كتبه ـ وأكثرها في الجدل ـ فرأيت منه عالمًا ضليعًا، وأديبًا جليلاً، نزيه القلم، أديب النفس، معتصمًا يحبوه الجد، متنزهًا عن العبث، منصفًا وعدلاً في الحكم، واسع الحلم، شديد التحري للحق، كما أخذت منها: أن عقله كان أكبر من علمه، وعلمه أبلغ من إنشائه، وإنشاءه أمتن من نظمه.

وحُدِّثْتُ: أنَّه كان جوادًا معطاءً يجود بنفسه لسائله؛ وفيًا زكيًا تقيًا نقيًا، ورعًا زاهدًا، يأخذ ما صفا ويدع ما كدر، حفيًا بالأهل وذوي القربى والأصحاب، منشطًا لأهل العلم، مستقيمًا في العمل، حلو المفاكهة، لطيف المحاضرة، بشوش الوجه...

وقد رأيت كلمة فيه للأديب أبي النصر يحيى السلاوي في مجلته «الحقائق» ننقلها هنا... قال:

«وقد حظيت بصحبة الأستاذ المشار إليه منذ لقيته بدمشق الشام سنة ثلاثمائة وألف، أيام قدومه من العراق قاصدًا دار الخلافة المحمية، ثم بالآستانة العلية في السنة التي بعدها فرأيت منه ذاتًا شريفة وخلقًا سمحًا، وعلمًا وعملاً حبب إليّ التردد عليه، والانتساب إليه، فجعلت أراقب الفرصة التي تجعل لي حظًا في الاستفادة مما لديه، حتى حضرت بين يديه في خلال أوقات متفرقة شيئًا من «حاشية رد المحتار على الدر المختار» لمؤلفها ابن عابدين، وكان بودي أن أتلقى عنه كثيرًا من الفنون والعلوم، لولا ما شغلت به من عوارض الغربة والهموم، ولكن سماحة نفسه الكريمة وأخلاقه المشهورة أخلفتني خيرًا مما فرط مني لعدم مساعدة الوقت، فكان يتنزل لتشريفي، ويتعهدني في الزيارة في منزلي مرة بعد أخرى، ويملي عليّ من معقوله ومنقوله ما أنا له ـ بحمد اللّٰه ـ شاكر.. إلخ».

أما صفته؛ فقد قالوا: كان رَبعةً نحيفًا أبيض اللون يميل إلى الصفرة، وفي أواخر أيامه ثقل سمعه. ولم يزيدوا. . . و(رسمه) هٰذا لا يمثله تمثيلاً صحيحًا لأنَّه صوّر على حين غفلة منه بعيد نقاهته من مرض نزل به، وهو في سفينة بخارية تمخر به عباب (دجلة) إلى (البصرة) للنزهة، وقضاء دور النقاهة.

مؤلفاته:

١ ـ **جلاء العينين في محاكمة الأحمدين**: أحمد بن تيمية الإمام المجدد العظيم، وأحمد بن حجر الهيتميّ أحد متفقهة الشافعية الجامدين، خلق من الجماد ـ والجماد لا يخلو من الجمود! ـ فسمي ابن حجر فطابق الاسم المسمى، وكان هٰذا شديد الطعن في أئمة الإصلاح ولا سيما في رافع لوائهم الإمام ابن تيمية، فقد ملأ كتبه من عبارات الازدراء به والطعن فيه، ولا سيما خاتمة «فتاواه الحديثية»= فإنَّه شنع فيها عليه تشنيعًا، وعزا إليه كل مثلبة وعقيدة فاسدة وآراء كاسدة، مما هو خلاف ما صرح به الإمام في مؤلفاته الكثيرة. ثم جاء قوم لا يميزون القشر من اللباب، ولا الخطأ من الصواب، فحملهم الجهل بمرويات العلماء على الأخذ بأقواله دون غيره، وتمسكوا بها تمسكًا جرهم إلى تكفير كل من حدث بخلاف ما يحدث به ابن حجر!

فلما رأى السيد رَحِمَهُ اللَّهُ تفشي تفسيره السيِّىء في طلاب العلم البعيدين عن الوقوف على تفاصيل الأدلة من الكتاب والسنة ـ لم يجد بدًّا من تبيان الحق من لضلال وفاءً بالميثاق الذي أخذه اللَّه على العلماء، فأعمل يراعته العسالة في تأليف نذا الكتاب الجليل، فجاء كتابًا جامعًا مانعًا يثبت فؤاد المنصف ويجلي عن العين شاوة الباطل، التزم فيه جانب الأدب والإنصاف، وتجرد عن نزعات التشيع الحسب، فحرر المسائل بأدلتها، وضم الأشباه إلى نظائرها، وتحرى العدل، جانب الجور، حتى كشف عن وجه الحقيقة الحجاب، وميز الخطأ من الصواب، منالك عُرف من هو مرتاب! وقد طبع الكتاب (بالمطبعة المصرية ببولاق) سنة ١٢٠، بأمر ملك بهوبال العالم المجدد الشهير السيد حسن صديق خان عليه حمة. فجدير بكل مسلم أصيب بداء التقليد أن يدرس ما بين دفَّتي هٰذا السفر تليل من المباحث الإصلاحية ويتدبره جيدًا، ليصفو جوهر عقله من عرض التقليد عمى ويطهر من أوضار الحشويين!

الجواب الفسيح، لما لفَّقه عبد المسيح: سفر عظيم في مجلدين كبيرين، رد به الرسالة المنسوبة لعبد المسيح بن إسحاق الكنديّ، التي أجاب بها في زمن

المأمون رسالة عبد اللّه بن إسماعيل الهاشميّ حينما دعاه فيها إلى الإسلام. وكلاهما فيما يظهر مزور، أريد به ترويج الباطل على ضعاف البصر، وقصار النظر. وقد طبعت الرسالتان في «ليدن» سنة ١٨٨٠م، ثم في غيرها من بلاد العرب، والرد في المطبعة الإسلامية بلاهور قاعدة بنجاب من ممالك الهند، وقد فرغ من تأليفه غرة جمادى الأولى سنة ١٣٠٦.

٣ ـ **غالية المواعظ**: طبع في مصر مرتين، في جزءين، وهو عمدة الواعظين اليوم. وقد قدمنا أنَّه من مؤلفاته التي كتبها قبل أن يتحرر من أغلال التقليد ويتطهر من أوضار الحشو.

٤ ـ **الأجوبة العقلية لأشرفية المحمدية**: كراسة أجاب فيها عن سؤال وجهه محررٌ في جريدة الحبل المتين الفارسية التي تصدر في كلكوتة بالهند إلى علماء الإسلام طالبًا إثبات دعوى أن النبي خاتم الأنبياء، وأن شريعته نسخت سائر الشرائع وو... إلخ. طبعت في مطبعة كلزار حسنى ببمبي سنة ١٣١٤هـ.

٥ ـ **صادق الفجرين في جواب البحرين**: كتاب حول علي ومعاوية رضي اللّه عنهما، في نحو (٧٠ صفحة) بالقطع الكبير ولم يطبع. ومنه نسخة في خزانتنا (الخزانة الأثرية) وفي خزانة المترجم (الخزانة النعمانية) في مرجان.

٦ ـ **شقائق النعمان في در شقائق ابن سليمان**: كتاب جليل ألفه في صباه ردًا على بعض معاصريه ممن أسرف في اللغو. منه نسخة في (الخزانة النعمانية) بخط المؤلف وهي في نحو ١٠٠ صفحة.

٧ـ **الأجوبة النعمانية عن الأسئلة الهندية**: كتاب في مسألة الاستواء وخاتمية النبوة المحمدية، في نحو ٢٢ صفحة بالقطع الكبير، بخط المؤلف في النعمانية.

٨ ـ **الإصابة في منع النساء من الكتابة**: جواب سؤال ورد من الهند تكلم فيه حسبما ظهر له وارتأى ـ ونحن لا نوافقه فيما ذهب إليه ـ ولدينا من الأدلة الشرعية والعقلية ما فيه مقنع إن شاء اللّه تعالى!

٩ ـ **الحباء في الإيصاء**: طبعه ابنه الأستاذ السيد علي علاء الدين في الآستانة.

١٠ ـ **سلس الغانيات في ذوات الطرفين من الكلمات**: كتاب لغوي في الأسماء التي تقرأ من أولها وآخرها طردًا وعكسًا مثل قلق وسدس وخوخ وليل. طبع في المطبعة الأدبية ببيروت سنة ١٣١٩هـ، وعليه تعاليق لطيفة لولده شيخنا السيد علاء الدين.

١١ ـ **مختصر ترجمة الإمام أحمد بن حنبل لابن الجوزي**.

١٢ ـ **الطارف والتالد في إكمال حاشية الوالد**: على شرح القطر للإمام ابن هشام النحوي الشهير، طبعت في القدس سنة ١٣٢٠هـ.

١٣ ـ **حور عيون الحور**: مجموعة من نظمه ونثره، ذكرها شيخنا، ولم أعثر عليها في خزانة كتبه.

ونشر في القسطنطينية سنة ١٣٠٢هـ «**كتاب ألفاظ الأشباه والنظائر**» المنسوب لعبد الرحٰمن الأنباري، والصواب أنّه لعبد الرحٰمن بن عيسى الكاتب الهمداني، واسمه «كتاب الألفاظ الكتابية» بدليل الطبعة القسطنطينية نفسها في عنوان المقدمة (ص٤)، وبدليل ذكر (صبح الأعشى) ذٰلك في الجزء الأول (ص١٦٢)، وقد طُبعَ في بيروت أيضًا سنة ١٨٨٥م منسوبًا إلى الهمداني باسم «الألفاظ الكتابية».

* * *

[مقدمة الكتاب]

بسم اللّٰه الرحمن الرحيم

الحمدُ للّٰه الذي انتصر لأوليائه المتَّقِينَ، والصلاةُ والسلامُ على أنبيائه المعصومين؛ لا سيما على فاتحةِ عين العمَاءِ، وخاتمة الأصفياء، وعلى آله المحفوظين من المعايب، وأصحابه الذين اتَّبعوا الحق فنالوا أحمدَ المراتب، وعلى من اقتدى بهم من الأئمة الأكارم، الذين لا تأخذهم في اللّٰه لومة لائم، والمجتهدين والعلماء العاملين من ورثة الرسل الأعاظم.

أما بعد؛ فيقول العبد نعمان خير الدين ابن السيد محمود أفندي شهاب الدين، مفتي الحنفية ببغداد، المفسّر الشهير بالآلوسي ـ غفر اللّٰه سبحانه لهما وستر عيوبهما يوم التناد، ولطف بهما باللطف القدوسي ـ:

إني لمَّا رأيت بعض العبارات في خاتمة الفتاوى الشهيرة بـ «**الفتاوى الحديثية**» لصاحب التأليفات المرضية، والعلوم اللدُنية، علامة الأواخر والبحر الزاخر، ذي التصنيفات التي هي في منهاج التحقيق تحفة الناظر: شهاب الدين أحمد بن محمد بن علي بن حجر الشافعي الهيتمي، لا زال صيِّب المغفرة والرضوان على قبره يهمي ـ قد أزرى فيها، وشنَّعَ بظاهرها وخافيها، على جامع العلوم الربانية، ومحرر التصنيفات العديدة، ذي الآراء السديدة، المؤيدة للشريعة الأحمدية، إمام الأمة في عصره، ومجمع علوم الأئمة في دهره، ترجمان القرآن، وآخر مجتهدي الزمان، ذي الكرامات الساطعة، والبراهين اللامعة، حجة الأنام، شيخ الاسلام تقيّ الدين أحمد أبي العباس الشهير بابن تيمية الحراني الحنبليّ، نفعنا اللّٰه تعالى والمسلمين بعلومه وأسكنه في المقام العليّ. رماه فيها بثالثة الأثافي[1]، وعزا إليه ـ وحاشاه ـ كل عيب ضافي، ونسب إليه بعض العقائد المخالفة لأهل السنة، التي لم يكن البعض منها مسطورًا في كتبه، وليس له في البعض الآخر سوء المقاصد، مع أنَّه قد صرح في سائر تأليفاته بخلاف تلك المرويات، وبضد هاتيك المعزيات، وكذا في وقت المحنة، فتبين عند النقَّاد أنَّه منها بريّ، وعن وضرها عريّ، وبعضها افتراء

(١) الأثافي: جمع الأُثفية ـ وهي الحجارة التي تنصب وتجعل القِدر عليها.

صرف من معاصريه الراوين، أو الحسدة والمخالفين، الذين لا يذكرون موقفهم بين يدي ربّ العالمين.

ولما تعلّقت في هٰذه الأزمان عبارة منها بسمع كثير من الطلاب، العارين عن الاطِّلاع على تفصيل الأدلة من السنة والكتاب، ولم يميزوا القشر من اللباب ـ وقد قيل في المثل: «من يَسْمع يَخَلْ»[1] ـ شوقتني كثرة السائلين، وأجر فصل الخطاب بين المتجادلين، وحثّني اتباع قول النبيّ الأمين ـ عليه أفضل صلاة المصلين، وأزكى سلام المسلّمين ـ: «**مَنْ أنعَشَ حقًّا بلِسَانِهِ جرى لَهُ أجرُهُ، حتى يأتيَ اللهَ تعالى يوم القيامة فيوفِّيه ثَوَابَهُ**»[2]. وقوله عليه الصلاة والسلام: «**من قالَ في مؤمنٍ ما ليس فيه حبَسَهُ اللهُ تعالى في رَدْغَةِ الخبَال، حتى يأتيَ بالمَخرَج**»[3]. وقوله سبحانه وتعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ﴾ [آل عمران: ١٨٧]. وغير ذٰلك من الآيات الكريمة، والأحاديث العظيمة، إلى بيان ما في هٰذه العبارات، وأشباهها مما في بعض الكتب المتفرقات، وتحرير أقوال العلماء في تلك المسائل، وبسط الأدلة واختلافات المجتهدين الأماثل، وسرد كلام هذين الأحمدين[4]، بما يثبُتُ فؤادَ المُنصِفِ، ويقرّ من مُتّبعِ الحقّ العَيْنَ؛ ليتبين ـ بحوله تعالى أنَّ كثيرًا مِنْ نَقْلِ الشيخ

---

(١) ذكره الميداني في «مجمع الأمثال» (٢/ ٣٠٠/رقم: ٤٠١٢)، وقال: «المعنى: من يسمع أخبارَ الناس ومعايبهم يقع في نفسه عليهم المكروه».

(٢) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٨/ ١٨٠) أو (٨/ ١٥٣/رقم: ٣١٨١ ـ إحياء التراث) من طريق: الحسن بن سفيان، ثنا حيان بن موسى، ثنا عبد اللّٰه بن المبارك، ثنا عُبيد اللّٰه بن موهب، عن مالك بن محمد بن حارثة الأنصاري، عن أنس بن مالك مرفوعًا.
وتصحف فيه حبان بن موسى إلى (حيان بن موسى) ـ بالياء ـ.
وتصحف عبيد اللّٰه بن موهب إلى (عبد اللّٰه).
وعبيد اللّٰه بن عبد الرحمٰن بن عبد اللّٰه بن موهب التيمي؛ ليس بالقوي ـ كما في «التقريب».
ومالك بن محمد الأنصاري؛ هو: مالك بن أبي الرجال، ترجمه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٨/ ٢١٦/ ٩٦٢) وقال: «سألت أبي عن مالك بن أبي الرجال، فقال: هو أحسن حالاً من أخويه حارثة وعبد الرحمٰن». لكنه يروى عن أنس مرسلاً كما في المصدر السابق.
وأخرج الشجري في «الأمالي» (٢/ ١٧٥) من طريق: موسى بن إبراهيم المروزي، قال: حدثني ابن جعفر بن محمد، عن أبيه محمد بن علي، عن أبيه علي بن الحسين، عن أبيه، عن عليّ عليه السلام، قال: قال رسول اللّٰه ﷺ: «من أنعش حقًا لمؤمن بلسانه، أو دفع عنه صفيحًا؛ دخل الجنة».

(٣) **صحيح**. أخرجه أحمد (٢/ ٧٠) أو رقم (٥٣٨٥ ـ شاكر) وأبو داود (٣٥٩٧) وغيرهما ـ من حديث عبد اللّٰه بن عمر رضي الله عنه ـ، وانظر «الصحيحة» (٤٣٨).
ورَدْغَة الخبال: هي عصارة أهل النار؛ كما صحَّ مرفوعًا.

(٤) يقصد بهما: أحمد بن تيمية الحراني، وأحمد بن حجر الهيتمي.

ابن حَجَر عنه ليس بصحيح، وتقبيحه لكافَّة أقواله غير مقرون بالترجيح، وأنَّه[١] غير مُبْتَدِع في الدين، أو سالكٍ غير سبيلِ المؤمنين.

فحرَّرْتُ هٰذه العُجَالة، مبينًا فيها ـ إن شاء اللّٰه تعالى ـ لكل واحد من هذين الشيخين أقواله، مع نَقْلِ ما يتعلَّقُ بها من كلام المحقِّقين، والجهابذة المتقدمين والمتأخِّرين، الذين هم نظراء هذين الإمامين وقرناء؛ ليقف الناظر الورعُ على الحقيقة، ويلحق العارفَ الذكيَّ بتصوره تصديقَه، متحريًا للحق المبين، متبعًا ـ إن شاء اللّٰه تعالى ـ لقوله عزَّ من قائلٍ: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِ ۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ ۚ ٱعْدِلُوا۟ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ [المائدة: ٨]. آملاً لثمرة قوله عليه الصلاة والسلام: «**المُقْسِطُونَ عند اللّٰه يوم القيامة على منابرَ من نورٍ عن يمين الرحمٰن؛ الذين يَعْدِلُونَ في حُكْمِهم وأهليهم وما وَلُوا**»[٢].

داعيًا بما رواه مسلم[٣]، عن عائشة رضي اللّٰه تعالى عنها قالت: كان رسولُ اللّٰه صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم إذا قامَ من الليل يُصَلِّي يقول: «**اللَّهُمَّ ربَّ جبريلَ وميكائيلَ وإسرافيلَ، فاطرَ السمٰواتِ والأرضِ، أنتَ تَحْكُمُ بين عِبَادِكَ فيما كانوا فيه يختلفون، اهدني لما اخْتُلِفَ فيه من الحقِّ بإذنِكَ إنَّكَ تَهْدِي من تشاءُ إلى صراطٍ مُستقيم**».

والملتمس ممن اطَّلعَ على هٰذا الكتاب، وطلب تميُّز الخطأ من الصواب؛ أن يتذكر وقوفَهُ عند اللّٰه سبحانه ليحفظ لسانه وقلمه وجَنانه؛ من الاعتراض على ما حرَّرْتُه، قبل الاستقصاء والتأمُّل لما زَبَرْتُه؛ فإن نبيَّنا صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم يقول: «**إذا أدرتَ أمرًا فعلَيْكَ بالتُّؤدَةِ، حتى يُرِيَكَ اللّٰه تعالى منه المخرج**»[٤]. رواه في الإفاضة.

ولقد أجاد من قال: [الكامل]

من لم يُشَافِهِ عالمًا بأصُولِه	فيقينُه في المشكلات ظُنُونُ
من أنكرَ الأشياءَ دون تيقُّنٍ	وتثبُّتٍ فمعانِدٌ مفتونُ
الكتْب تذكرة لمن هو عالم	وصوابها بمحالها معجونُ

---

(١) الضمير عائد إلى شيخ الإسلام ابن تيمية.

(٢) أخرجه مسلم (١٨٢٧) من حديث عبد اللّٰه بن عمرو ﷺ.

(٣) برقم (٧٧٠).

(٤) **ضعيف**. أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٨٨٨) والخرائطي في «مكارم الأخلاق» (٢/ ٦٨٨/ ٧٣٥) والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢/ ٦٨/ ١١٨٧).
وضعفه الألباني في «الضعيفة» (٢٣٠٧).

والفِكْرُ غواص عليها مخرج والحقُّ فيها لؤلؤ مكنونُ

هٰذا؛ وإن إمام دار الهجرة يقول: «كل أحدٍ يُؤْخَذُ منه ويُرَدُّ عليه، إلّا صاحب هٰذا القبر» ـ مشيرًا إلى سيد المرسلين، وإمام المعصومين.

وأسأل المولى العليم أن يحفظَنا من باطلِ الأقاويل، واللّٰه يقول الحق وهو يهدي السبيل.

وسمَّيْتُه (**جِلَاءُ العينينِ بمُحاكَمَةِ الأَحْمَدَيْنِ**).

فأقول مستمدًّا مِمَّنْ بيدِهِ التوفيق، والهداية لأقوم طريق:

قال العلَّامة ابن حجر في كتابه المذكور ما نصُّه:

(وسُئِلَ ـ نفع اللّٰه تعالى به ـ بما لفظه: لابن تيمية اعتراضٌ على متأخِّرِي الصوفية، وله خوارق في الفقه والأصول، فما محصَّلُ ذٰلك؟).

فأجاب بقوله: «ابن تيميةَ عَبْدٌ خَذَلَهُ اللهُ تعالى وأضلَّهُ، وأعماه وأصمَّه وأذلَّه! بذٰلك صرَّح الأئمةُ الذين بيَّنُوا فسَادَ أحوَالِه، وكَذِبَ أقوالِه؛ ومن أرادَ فعليه بمطالعة كلام الإمام المجتهد المتفق على إمامته وجلالته، وبلوغه مرتبة الاجتهاد: أبي الحسن السُّبْكي، وولده التَّاج، والشيخ الإمام العز بن جماعة، وأهل عصرهم من الشافعية والمالكية والحنفية.

ولم يقتصر اعتراضه على متأخِّري الصوفية؛ بل اعترض على مثل عمر بن الخطاب رضي اللّٰه تعالى عنه، وعليِّ بن أبي طالب ﷺ، كما يأتي.

والحاصل: أنَّه لا يُقَامُ لكلامه وَزْنٌ؛ بل يُرمى في كل وعر وحزْن، ويُعْتَقَدُ فيه أنَّه مُبْتَدعٌ ضَالٌ، جاهلٌ غالٍ، عامله اللّٰه تعالى بعدله، وأجارنا من مثل طريقته وعقيدته وفعله. آمين».

أقول: هٰذا مبدأ كلام ابن حجر في فتاواه، وستأتي إن شاء اللّٰه تعالى تكملة ما زَبَرَهُ وأملاه.

وممَّا يلزمُ قبل الشُّروع في البيان، ترجمة هؤلاء الأعيان، ومن يلتحق بهم، ويتقوَّى المقصد بذكرهم على قدر الإمكان، ولنذكر بحوله تعالى ما حرره العلماء في حق ابن تيمية، من معاصريه والمتأخرين الفضلاء.

فاعلم: أنَّه على ما في تاريخ مؤرخ الإسلام الحافظ الذهبي الشافعي[1]،

(١) هو «تاريخ الإسلام»، وقد طبع بدار الكتاب العربي ببيروت بتحقيق الأستاذ عمر بن عبد السلام تدمري، ثم طبع بدار الغرب الإسلامي بتحقيق الدكتور بشار عواد معروف.

وتاريخ الحافظ ابن حجر العسقلاني[١] شارح البخاري، وتاريخ الحافظ ابن كثير[٢]، وتاريخ فوات الوفيات للفاضل الكتبي، وتاريخ العالم ابن العماد المسمى بـ«شذرات الذهب»[٣]، وتاريخ الشيخ عمر بن الوردي، وغيرهم.

* * *

[ترجمة شيخ الإسلام ابن تيمية]

هو شيخُ الإسلام، وحافظُ الأنَام، المجتهدُ في الأحكام، تقيّ الدين أبو العباس أحمد بنُ عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن الخضر بن محمد بن تيمية الحراني الحنبلي.

وفي «تاريخ إربل»: أن جده سُئِلَ عن اسم تيمية فأجاب: أنَّ جدَّهُ حجَّ ـ وكانت امرأته حاملاً ـ؛ فلما كان بتيماء ـ بلدة قرب تبوك ـ رأى جارية حسنةَ الوجه قد خرجَتْ من خباء؛ فلما رجع وجد امرأته قد وضعت جارية، فلما رفعوها إليه قال: يا تيمية يا تيمية، يعني أنَّها تشبه التي رآها بتيماء؛ فسُمِّيَ بها. انتهى.

وقد ولد بحرّان يوم الإثنين عاشر ربيع الأول سنة إحدى وستين وست مائة. وقدمَ به والده وبأخويه عند استيلاء التتار على البلاد إلى دمشق سنة سبع وستين وست مائة.

فأخذ الفقه والأصول عن والده، وسمع عن خلق كثير؛ منهم الشيخ شمس الدين، والشيخ زين الدين بن المنجا، والمجد ابن عساكر.

وقرأ العربية على ابن عبد القوي، ثم أخذ كتاب سيبويه فتأمله وفهمه.

وعني بالحديث، وسمع الكتب الستة والمسند مرات.

وأقبل على تفسير القرآن الكريم فبرز فيه، وأحكم أصول الفقه، والفرائض، والحساب، والجبر، والمقابلة، وغير ذلك من سائر العلوم.

ونظر في الكلام والفلسفة، وبرز في ذلك على أهله، ورده على رؤسائهم وأكابرهم، ومهر في هذه الفضائل.

---

(١) هو «الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة»، وهو مطبوع بدائرة المعارف العثمانية بالهند، وصوّرته عن هذه الطبعة بعض دور نشر بيروت وغيرها.

(٢) وهو مطبوع عدة طبعات، أفضلها الطبعة التي حققها الدكتور التركي والأستاذ الحلو بدار هجر بمصر. ثم هو قيد التنفيذ في دار ابن كثير الدمشقية، ويقوم على تحقيقه الشيخ عبد القادر الأرنؤوط وولده محمود ـ بارك الله فيهما، ونفع بهما ـ.

(٣) أخرجه حسام الدين القدسي، ثم حققه الأستاذ محمود الأرنؤوط وصدر عن دار ابن كثير في عشر مجلدات محققة مفهرسة.

وتأهل للفتوى والتدريس وله دون العشرين سنة، وتضلع في علم الحديث وحفظه، حتى قالوا: إن كل حديث لا يعرفه ابن تيمية فهو ليس بحديث.

وأمده اللَّه تعالى بكثرة الكتب، وسرعة الحفظ، وقوة الإدراك والفهم وبطء النسيان؛ حتى قال غير واحد: إنَّه لم يكن يحفظ شيئًا فينساه.

وألَّف في أغلب العلوم التأليفات العديدة، وصنَّف التصانيف المفيدة في التفسير والفقه، والأصول والحديث، والكلام، والردود على الفرق الضالة والمبتدعة، وله الفتاوى المفصلة، وحل المسائل المعضلة.

ومن تصنيفاته ـ التي تبلغ ثلاث مائة تصنيف ـ: «تعارض العقل والنقل»[١] أربع مجلدات، «والجوابُ الصحيح»[٢] ـ ردًا على النصارى، أربع مجلدات، و«شرح عقيدة الأصفهاني»[٣] مجلد، و«الرد على الفلاسفة» أربع مجلدات، وكتاب «إثبات المعاد» والرد على ابن سينا، وكتاب «ثبوت النبوات عقلاً ونقلاً»[٤]، والمعجزات والكرامات، وكتاب «إثبات الصفات» مجلد، وكتاب «العرش» وكتاب «رفع الملام عن الأئمة الأعلام» وكتاب «الرد على الإمامية»[٥] ردًا على ابن المطهر الحلي ـ مجلدين كبيرين، وكتاب الرد على القدرية، وكتاب الرد على الاتحادية والحلولية، وكتاب في فضائل أبي بكر وعمر رضي اللَّه تعالى عنهما على غيرهما، وكتاب تفضيل الأئمة الأربعة، وكتاب «شرح العمدة في الفقه»[٦] ـ أربع مجلدات، وكتاب الدرة المضية في فتاوى ابن تيمية. وكتاب المناسك الكبرى والصغرى،

---

(١) هو: «درء تعارض العقل والنقل» وقد طبع في أحد عشر مجلدًا بتحقيق الأستاذ محمد رشاد سالم رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٢) واسمه: «الجواب الصحيح لمن بدَّل دين المسيح» وقد طبع بدار العاصمة بالرياض، بتحقيق ثلاثة من الدكاترة هم: علي بن حسن بن ناصر، وعبد العزيز بن إبراهيم العسكر، وحمدان بن محمد الحمدان.

(٣) طبع طبعات عدة.

(٤) وهو المعروف بكتاب «النبوات»، وقد طبع عدة طبعات، آخرها وأحسنها بدار أضواء السلف بالرياض، في مجلدين، بتحقيق الدكتور عبد العزيز الطويان.

(٥) هو كتاب «منهاج السنة»، سيأتي.

(٦) طبع منه: ثلاثة أجزاء بمكتبة العبيكان؛ الجزء الأول في الطهارة ـ بتحقيق: الدكتور سعود بن صالح العطيشان، والثاني والثالث في مناسك الحج والعمرة، بتحقيق: الدكتور صالح بن محمد الحسن. وطبع منه جزء بدار العاصمة بالرياض في كتاب الصلاة ـ بتحقيق: خالد بن علي بن محمد المشيقح.
وطبع منه جزءان بدار الأنصاري، وهما من كتاب الصيام، بتحقيق: زائد بن أحمد النشيري.

و«الصارم المسلول على من سب الرسول»(١)، وكتاب في الطلاق، وكتاب في خلق الأفعال، والرسالة البغدادية، وكتاب «التحفة العراقية»(٢)، وكتاب «إصلاح الراعي والرعية»(٣)، وكتاب في الرد على «تأسيس التقديس»(٤) للرازي ـ في سبع مجلدات، وكتاب في الرد على المنطق(٥)، وكتاب «الفرقان»(٦)، وكتاب «منهاج السنة النبوية»(٧)، وكتاب «الاستقامة»(٨) ـ مجلدين، وغير ذلك.

قال الذهبي: «وما أُبعِدُ أنَّ تصانِيفَهُ إلى الآن تَبْلُغُ خمس مائة مجلد».

وترجمه في «معجم شيوخه» بترجمة طويلة؛ منها قوله: «شيخُنا وشيخ الإسلام، وفريدُ العصر علمًا ومعرفةً وشجاعةً، وذكاءً وتنويرًا إلٰهيًا، وكرمًا ونُصحًا للأمة، وأمرًا بالمعروف ونهيًا عن المنكر، سمع الحديث وأكثر بنفسه من طلبه وكتابته، وخرَّج ونظر في الرجال والطبقات، وحصّل ما لم يحصّل غيره. وبرع في تفسير القرآن، وغاص في دقائق معانيه بطبع سيَّال، وخاطِرٍ وقّادٍ إلى مواضع الإشكال ميَّال، واستنبط منه أشياء لم يُسْبَقْ إليها.

وبرع في الحديث وحِفْظِه؛ فقلَّ من يحفظ ما يحفظه من الحديث، مع شدَّة استحضاره له وقت الدليل، وفاق الناس في معرفة الفقه، واختلاف المذاهب، وفتاوى الصحابة والتابعين.

وأتقن العربية أصولاً وفروعًا، ونظر في العقليات، وعرف أفعال المتكلمين، ورد عليهم ونبّه على خطئهم، وحذَّر منهم. ونصر السنة بأوضح حجج وأبهر براهين، وأوذي في ذات اللّه تعالى من المخالفين، وأُخيف في نصر السنة المحفوظة حتى أعلى اللّه تعالى مناره، وجمع قلوبَ أهل التقوى على محبته والدعاء له، وكبت أعداءه، وهدى به رجالاً كثيرة من أهل الملل والنحل، وجبل قلوب

---

(١) طبع طبعات عدة، أفضلها طبعة دار الرمادي للنشر والمؤتمن للتوزيع، بتحقيق: محمد بن عبد اللّه الحلواني ومحمد كبير أحمد شودري، وقدم له الدكتور بكر بن عبد اللّه أبو زيد، والدكتور محمد بن سعيد القحطاني، وطبع في ثلاث مجلدات مفهرسة.

(٢) طبع عدة طبعات، أفضلها طبعة مكتبة الرشد بالرياض، دراسة وتحقيق: الدكتور يحيى بن محمد الهنيدي.

(٣) طبع طبعات عدة رديئة، والكتاب لا يزال يحتاج إلى عناية وتحقيق.

(٤) مطبوع بتحقيق الشيخ ابن القاسم.

(٥) للشيخ ـ رَحِمَهُ اللَّهُ ـ كتاب «الرد على المنطقيين»، و«نقض المنطق».

(٦) طبع طبعات كثيرة أفضلها طبعة دار الفضيلة.

(٧) طبع في تسع مجلدات بتحقيق الأستاذ محمد رشاد سالم ـ رَحِمَهُ اللَّهُ ـ.

(٨) طبع في مجلدين بتحقيق الأستاذ محمد رشاد سالم ـ رَحِمَهُ اللَّهُ ـ.

الملوك والأمراء على الانقياد له غالبًا وعلى طاعته، وأحيا به الشام؛ بل الإسلام بعد أن كاد ينثلم؛ خصوصًا في كائنة التتار.

وهو أكبر من أن ينبه على سيرته مثلي؛ فلو حلفت بين الركن والمقام: «أني ما رأيت بعيني مثله، وأنَّه ما رأى مثل نفسه؛ لما حنثْتُ». انتهى.

وقال الحافظ ابن كثير[(١)]: «وفي رجب سنة سبع مائة وأربع راح الشيخ تقي الدين بن تيمية إلى مسجد النَّارَنْجِ، وأمر أصحابه وتلامذته بقطع صخرة كانت هناك بنهر قَلُوط تُزَارُ ويُنْذَرُ لها؛ فقطعها وأراح المسلمين منها ومن الشرك بها، فأزاح عن المسلمين شبهة كان شرها عظيمًا. وبهٰذا وأمثاله [حسدوه و[(٢)]] أبرزوا له العداوة، وكذٰلك بكلامه في ابن عربي وأتباعه، فحُسِدَ [على ذٰلك] وعُودِيَ، ومع هٰذا لا[(٣)] تأخذه في اللَّه لومة لائم، ولم يبالِ بمن عاداه، ولم يصلوا إليه بمكروه، وأكثر ما نالوا منه الحبس؛ مع أنَّه لم ينقطع في بحثٍ ـ لا بمصر ولا بالشام ـ، ولم يتوجه لهم عليه ما يشين، وإنما أخذوه وحبسوه بالجاه ـ كما سيأتي ـ». انتهى.

قيل: من جملة أسباب حبسه خوفهم أنَّه ربما يدَّعي ويطلب الإمارة؛ فلقي أعداؤه عليه طريقًا من ذٰلك، فحسَّنوا للأمراء حبسه لسد تلك المسالك.

وكتب الشيخ كمال الدين الزملكاني: «كان الفقهاء من سائر الطوائف إذا جالسوه استفادوا في مذاهبهم منه أشياء، ولا يُعْرَفُ أنَّه ناظرَ أحدًا فانقطع معه، ولا تكلَّمَ في علمٍ من العلوم ـ سواء كان من علم الشرع أو غيره ـ إلَّا فاق فيه أهله، واجتمعت فيه شروط الاجتهاد على وجهها»[(٤)].

قلتُ: ورأيت في كتاب «النشر الذائب في الإفراد والغرائب» من فنون كتاب «الأشباه والنظائر» النحوية للإمام السيوطي ـ عليه الرحمة ـ ما نصه: «جواب سؤال سائل عن حرف «لو»، لسيدنا وشيخنا؛ الإمام العالم الأوحد، الحافظ المجتهد الزاهد، العابد القدوة، إمام الأئمة، قدوة الأمة، علامة العلماء، وارث الأنبياء، آخر المجتهدين، أوحد علماء الدين، بركة الإسلام، حجة الأعلام، برهان المتكلمين، قامع المبتدعين، ذي العلوم الرفيعة، والفنون البديعة، محيي السنة، ومن عظمت به للَّه تعالى علينا المنة، ودامت به على أعدائه الحجة، واستبانت ببركته وهديه

(١) في «البداية والنهاية» (١٨/ ٤٥ ـ ٤٨).
(٢) زيادة من «البداية والنهاية».
(٣) في «البداية»: «لم تأخذه».
(٤) انظر كلام ابن الزملكاني في الشيخ تقي الدين في «الرد الوافر» لابن ناصر الدين الدمشقي (ص ١٠٧ ـ ١٠٩/ ط. المكتب الإسلامي).

المحجة؛ تقي الدين، أبي العباس، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله ابن أبي القاسم بن محمد بن تيمية الحراني، أعلى الله تعالى مناره، وشيَّد من الدين أركانه. [الكامل]

ماذا يقولُ الواصِفُونَ له ... وصِفَاتُهُ جَلَّتْ عن الحَصْرِ
هو حُجَّةٌ للَّه قَاهِرَةٌ ... هو بينَنَا أُعجوبةُ الدَّهرِ
هو آيةٌ في الخَلْقِ ظاهرةٌ ... أنوارُه أَرْبَتْ على الفَجْرِ

نقلتُ هٰذه الترجمة من خط العلامة فريد دهره ووحيد عصره؛ الشيخ كمال الدين بن الزملكاني: بسم اللَّه الرحمٰن الرحيم، نقلتُ من خط الحافظ علم الدين البرازلي، قال: سيدنا وشيخنا الإمام العلامة، القدوة الحافظ، الزاهد العابد الورع إمام الأئمة، خير الأمة، مفتي الفِرَق، علامة الهُدَى، ترجمان القرآن، حسنة الزمان، عمدة الحفاظ، فارس المعاني والألفاظ، ركن الشريعة، ذو الفنون البديعة، ناصر السنة، قامع البدعة؛ تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد اللَّه بن أبي القاسم بن محمد بن تيمية الحراني؛ أدام اللَّه تعالى بركته، ورفع درجته:

الحمد للَّه الذي علم القرآن، خلق الإنسان علمه البيان، وأشهد أن لا إلٰه إلا اللَّه وحده لا شريك له، الباهر البرهان. وأشهد أن سيدنا محمدًا عبده ورسوله، المبعوث إلى الإنس والجان، صلى اللَّه تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا يرضى به الرحمٰن.

سألتَ وفَّقَكَ اللهُ تعالى عن معنى حرف «لو»، وكيف يتخرَّج قول عمر رضي اللَّه تعالى عنه: **«نِعْمَ العبدُ صُهيب، لو لم يَخَفِ اللهَ لم يَعْصِهِ»**[1] على معناها المعروف؟

وذكرتَ أنَّ الناسَ يضطربون في ذٰلك، واقتضيت الجواب اقتضاء أوجب أن أكتُبَ في ذٰلك ما حضرني الساعة، مع بُعْد عهدي بما بلغني ما قاله الناس في ذٰلك، وأنَّه لا يحضرني الساعة ما أراجعه في ذٰلك فأقول. .» اهـ بحروفه.

ثم ساق الإمام السيوطي آخر الجواب إلى نهايته، وأقرَّ المترجم على

(١) أورده علاء الدين الهندي في «كنز العمال» (١٣/ ٤٣٧ ـ ٤٣٨/رقم: ٣٧١٤٦)، وقال: «أورده أبو عبيد في «الغريب»، ولم يسُقْ إسناده، وقد ذكر المتأخرون من الحفاظ أنَّهم لم يقفوا على إسناده، وإنما ذكرتُه هنا ـ وإن كان ليس من شرط الكتاب ـ لشهرته، ولأنبه على أن أبا عبيد أورده، وأبو عبيد من الصدر الأول، قريب العهد، أدرك أتباع التابعين، والظاهر أنَّه وصل إليه إسناده، ولم أذكر في هٰذا الكتاب شيئًا لم أقف على إسناده سوى هٰذا فقط».

ترجمته؛ فإن أردته فارجع إلى «الأشباه والنظائر»[(١)]، فإن فيه جِلاء الأبصار والبصائر.

وكتب الحافظ ابنُ سيِّدِ النَّاسِ: «ألفيْتُه ممن أدرك [من] العلوم حظًّا، وكان يستوعب السنن والآثار حفظًا ـ إن تكلم في التفسير فهو حامل رايته، وإن أفتى في الفقه فهو مدرك غايته، أو [ذاكر] بالحديث فهو صاحب علمه وذو روايته، أو حاضر بالملل والنِّحل لم يُرَ أوسع من نحلته [في ذٰلك]، ولا أرفع من درايته، برَّز في كل علم على أبناء جنسه، ولا رأت عيني مثل نفسه»[(٢)].

وقال ابن الوردي في «تاريخه»[(٣)] ـ وقد عاصره ورآه ـ: «وكانت له خبرة تامة بالرجال وجرحهم وتعديلهم وطبقاتهم، ومعرفة بفنون الحديث [وبالعالي والنازل، والصحيح والسقيم]، مع حفظه لمتونه الذي انفرد به، وهو عجيب في استحضاره واستخراج الحجج منه، وإليه المنتهى في عزوه إلى الكتب الستة والمسند؛ بحيث يصدق عليه أن يقال: كل حديثٍ لا يعرِفُه ابنُ تيمية فليس بحديث. ولكن الإحاطة للَّه تعالى؛ غير أنَّه يغترف فيه من بحر، وغيره من الأئمة يغترفون من السواقي. وأما التفسير فسُلِّم إليه، [وله في استحضار الآيات للاستدلال قوة عجيبة، ولفظ إمامته في التفسير وعظمة اطلاعه بيَّن خطأ كثير من أقوال المفسرين][(٤)]، وكان يكتب في اليوم والليلة من التفسير أو من الفقه أو من الأصلين أو من الرد على الفلاسفة نحوًا من أربعة كراريس.

وله التآليف العظيمة في كثير من العلوم، وما يبعد أن تصانيفه تبلغ خمسمائة مجلد. وله الباع الطويل في معرفة مذاهب الصحابة والتابعين، قلَّ أن يتكلم في مسألة إلَّا ويذكر فيها مذاهب الأربعة، وقد خالف الأربعة في مسائل معروفة، وصنَّفَ فيها، واحتج لها بالكتاب والسنة، وبقي سنين يفتي بما قام الدليل عنده.

وقد نصَرَ السُّنَّةَ المحضة، والطريقة السلفيَّة، وكان دائم الابتهال، كثير الاستعانة، قوي التوكل، ثابت الجأش، له أوراد وأذكار يديمها، لا يداهن ولا يُحَابي، محبوبًا عند العلماء والصلحاء، والأمراء والتجار والكبراء.

---

(١) (٤/ ٦٢ ـ ٦٦/ ط. المكتبة العصرية).

(٢) «أجوبة ابن سيد الناس اليعمري على سؤالات ابن أيبك الدمياطي» (٢/ ٢٢١ ـ ط وزارة الأوقاف بالمغرب، بتحقيق د. محمد الراوندي) ـ نقلاً عن «الجامع لسيرة شيخ الإسلام» (ص ١٨٨) ـ مع اختلاف يسير في بعض الألفاظ، وما بين المعقوفتين زيادة منه.

(٣) المسمى بـ«تتمة المختصر في أخبار البشر» (٢/ ٤٠٦ ـ ٤١٣/ ط ـ دار المعرفة ببيروت)، وما بين المعقوفتين زيادة منه.

(٤) ما بين المعقوفتين مثبت من المصدر السابق.

وصار بينه وبين بعض معاصريه وقعات مصرية وشامية لبعض مسائل أفتى فيها بما قامت عنده الأدلة الشرعية، واجتمع بالسلطان محمود غازان السفاك المغتال، وتكلم معه بكلام خشن ولم يهبه؛ وطلب منه الدعاء؛ فرفع يديه ودعا دعاء منصف أكثره عليه، وغازان يؤمِّن على دعائه». انتهى ملخصًا، وأطال في ترجمته.

وقال العلامة الشيخ عماد الدين الواسطي في حقه[١] ـ بعد ثناء طويل جميل ـ ما لفظه: «فوالله، ثم والله لم يُرَ تحتَ أديم السماء مثل شيخِكم ابن تيمية؛ علمًا وعملاً، وحالاً وخلقًا، واتباعًا وكرمًا وحلمًا، وقيامًا في حق الله تعالى عند انتهاك حرماته. أصدقُ الناس عقدًا، وأصحُّهم علمًا وعزمًا، وأنفذُهم وأعلاهم في انتصار الحق وقيامه همة، وأسخاهم كفًّا، وأكملهم اتباعًا لنبيه محمد صلى الله تعالى عليه وسلم. ما رأينا في عصرنا هٰذا من تُستجلى النبوة المحمدية وسننها من أقواله وأفعاله إلَّا هٰذا الرجل، يشهد القلب الصحيح أن هٰذا هو الاتباع حقيقة» اهـ.

ونقل في «الشذرات»[٢] عن الشيخ تقي الدين بن دقيق العيد ـ وقد سئل عن الشيخ ابن تيمية بعد اجتماعه به ـ كيف رأيته؟ قال: رأيتُ رجلاً سائر العلوم بين عينيه، يأخذ ما شاء منها ويترك ما شاء. فقيل له: فلم لا تتناظران؟ قال: لأنه يحب الكلام وأحبُّ السكوت.

وقال ابن مفلح في «طبقاته»: «كتب العلامة تقي الدين السبكي إلى الحافظ الذهبي في أمر الشيخ تقي الدين بن تيمية ما نصه: فالمملوك يتحقق قدره وزخارة بحره، وتوسعته في العلوم الشرعية والعقلية، وفرط ذكائه واجتهاده، وأنَّه بلغ في[٣] ذٰلك كل المبلغ الذي يتجاوزه الوصف، والمملوك يقول ذٰلك دائمًا، وقدره في نفسي أكبر من ذٰلك وأجلّ، مع ما جمعه الله تعالى له من الزهادة والورع، والديانة ونصرة الحق والقيام فيه، لا لغرض سواه، وجريه على سنن السلف، وأخذه من ذٰلك بالمأخذ الأوفى، وغرابة مثله في هٰذا الزمان؛ بل في أزمان». اهـ.

وقال الحافظ ابن حجر العسقلاني في ترجمته المطنبة[٤]: «إن الفتنة لمَّا ثارت

---

(١) وهو المعروف بابن شيخ الحزامين، وانظر كلامه في «التذكرة والاعتبار والانتصار للأبرار» (ص ٣٧) ـ وهي مطبوعة بدار العاصمة بالرياض، بتحقيق الدكتور الفاضل عبد الرحمن الفريوائي ـ وفقه الله ـ.

(٢) «شذرات الذهب» لابن العماد الحنبلي (٦/ ٨٣ ـ الطبعة القديمة) أو (٨/ ١٤٦ ـ ط دار ابن كثير).

(٣) في «الشذرات»: «من».

(٤) انظر «الدرر الكامنة» (١/ ١٤٤ ـ ١٦٠)، وهٰذا النص في ص ١٤٧.

على الشيخ ابن تيمية من جهة بعض كلماته، تعصب له القاضي الحنفي ونصره وسكت القاضي الشافعي ولم يكن له ولا عليه، وكان من أعظم القائمين عليه الشيخ نصر بن المنبجي؛ لأنه كان بلغ ابن تيمية أنه يتعصب لابن عربي؛ فكتب يعاتبه على ذلك؛ فما أعجبه؛ لكونه بالغ في الحط على ابن عربي وتكفيره، فصار هو يحط على ابن تيمية، ويغري بيبرس الجاشنسكير، وكان بيبرس يفرط في محبته ويعظمه[١]، واتفق أن قاضي الحنفية بدمشق ـ وهو شمس الدين بن الحريري ـ انتصر للشيخ ابن تيمية وكتب في حقه محضرًا بالثناء عليه بالعلم والفهم، وكتب به في خطه ثلاثة عشر سطرًا، من جملتها: أنَّه منذ ثلاث مائة سنة ما رأى الناس مثله» اهـ.

قلتُ: وسيأتي إن شاء اللّٰه تعالى في كتابنا هٰذا ما حرره الشيخ ابن تيمية للشيخ نصر بن المنبجي، وما يتعلق بالقاضي السبكي عليهم الرحمة.

ونقل الإمام العسقلاني[٢] أيضًا عن الحافظ الذهبي أنَّه قال: «حضر عند شيخنا أبو حيان المفسر فقال: ما رأت عيناي مثل هٰذا الرجل! ثم مدحه بأبيات ذكر أنَّه نظمها بديهة، وأنشده إياها وهي: [البسيط]

لما أتانا تقيُّ الدين لاح لنا ... داع إلى اللّٰه فَرْدٌ ماله وَزَرُ
على محياه من سيما الألى صَحِبُوا ... خيرَ البرية نور دونه القمرُ
حِبرٌ تَسَرْبَلَ منه دهره حِبَرًا ... بحرٌ تقاذَفُ من أمواجه الدررُ
قام ابن تيمية في نصر شِرعتنا ... مقام سيد تَيْم إذ مَضَتْ مُضَرُ
وأظهر الحق إذ آثاره اندرست ... وأخمد الشر إذ طارت له شررُ
يا من يحدِّث عن علم الكتاب أصِخْ ... هٰذا الإمام الذي قد كان ينتظرُ

يشير بهٰذا إلى أنَّه المجدِّد ـ وقد صرح بذٰلك أيضًا العماد الواسطي ـ ثم دار بينهما كلام فجرى ذكر سيبويه، فأغلظ الشيخ ابن تيمية القول في سيبويه؛ فناظره أبو حيان بسببه، ثم عاد ذامًّا له، وصيَّر ذٰلك ذنبًا لا يغفر.

ويقال: إن ابن تيمية قال له: ما كان سيبويه نبيَّ النحو ولا معصومًا؛ بل أخطأ في الكتاب في ثمانين موضعًا ما تفهمها أنت. فكان ذٰلك سبب مقاطعته إياه، وذكره في تفسيره «البحر» بكل سوء، وكذا في مختصره «النهر» اهـ.

وقد ترجمه علماء المذاهب المعاصرون له وغيرهم بتراجم مفصلة، وأثنوا

---

(١) في «الدرر»: «وقام القاضي زين الدين بن مخلوف ـ قاضي المالكية ـ مع الشيخ نصر، وبالغ في أذية الحنابلة، واتفق أن قاضي الحنابلة شرف الدين الحراني كان قليل البضاعة في العلم، فبادر إلى إجابتهم في المعتقد، واستكتبوه خطه بذٰلك».

(٢) «الدرر الكامنة» (١/ ١٥٢).

عليه بالثناء الحسن، وذكروا له كرامات عديدة، ومواظبة على الطاعات والعبادات، وتجنُّبًا عن البدع، وشدة اتباع للسنن وطريق السلف الصالح، وأنَّه لم يتزوج حتى مات.

وكان أبيضَ اللون، أسودَ الرأس واللحية، قليل الشيب، شعره إلى شحمتي أذنيه، عيناه لسانان ناطقان، رَبعة من الرجال، بعيد ما بين المنكبين، جهْوَري الصوت.

وقد ذكر نبذة من اختياراته العلامة ابن رجب المتوفى في سبع مائة وخمس وتسعين في «طبقاته»[١]، وفصَّل أيضًا سيرته والثناء عليه.

وقد توفي سنة سبع مائة وثمان وعشرين، سحر ليلة الإثنين، عاشر ذي القعدة الحرام في السجن، فأُخرج إلى جامع دمشق فصلُّوا عليه، فكان يومًا مشهودًا، لم يعهد بدمشق مثله، وبكى الناس بكاء شديدًا، وتبركوا بماء غسله[٢]، واشتد الزحام على نعشه، ودفن بمقابر الصوفية بعد أن صلوا عليه مرارًا. وحَزَر من حضر جنازته بمائتي ألف، ومن النساء بخمسة عشر ألف، وختمت له ختمات كثيرة، ورُثي بقصائد بليغة، منها قصيدة الشيخ عمر بن الوردي[٣] وهي: [الوافر]

عَثَا في عرضه قومٌ سِلاطٌ	لهم من نثر جوهره التقاطُ
تقيُّ الدين أحمد خير حَبْرٍ	خُروق المعضلات به تُخاطُ
توفِّيَ وهُو محبوسٌ فريدٌ	وليس له إلى الدنيا انبساطُ
ولو حضروه حين قضى لألْفَوْا	ملائكة النَّعِيم به أحاطُوا
قضى نحبًا وليس له قرينٌ	ولا لنظيره أَلِفَ القماطُ
فتىً في علمه أضحى فريدًا	وحل المشكلات به يُنَاط
وكان إلى التُّقَى يدعو البرايا	وَينهى فرقةً فسقُوا ولاطوا
وكان الجن تفرق من سَطَاهُ	بوعظٍ للقلوب هو السِّياطُ
فيا للَّه ما قد ضمَّ لَحْدٌ	ويا للَّه ما غطَّى البلاطُ
هُمُ حسَدُوه لما لم ينالوا	مناقبه فقد مكروا وشاطوا
وكانوا عن طرائقِه كسالى	ولكن في أذاه لهم نشَاطُ
وحبْس الدُّر في الأصداف فخرٌ	وعند الشيخ في السجن اغتباطُ
بآل الهاشمي له اقتداء	فقد ذاقوا المَنُونَ ولم يُواطوا

(١) (٢/ ٣٨٧ ـ ٤٠٨).
(٢) وهٰذا مما لا يجوز شرعًا؛ ولا يجوز التبرك إلا بآثار النبي ﷺ وحده؛ فتنبه لهٰذا.
(٣) انظرها في «تتمة المختصر» (٢/ ٤٠٦ ـ وما بعدها).

بنو تيميَّة كانوا فبانوا ... نجوم العلم أدركها انهباطُ
ولكن يا ندامة حابسيه ... فشك الشرك كان به يماطُ
ويا فرح اليهود بما فعلتم ... فإن الضد يعجبه الخُباطُ
ألم يك فيكمو رجلٌ رشيدٌ ... يرى سجْنَ الإمامِ فيستشاطُ
إمام لا ولاية كان يرجو ... ولا وَقْفٌ عليه ولا رباطُ
ولا جَارَاكمُو في كسب مالٍ ... ولم يُعْهَدْ له بكمُ اختلاطُ
ففيمَ سجنتموه وغظتموه ... أمَا لِجزا أذيَّته اشتراطُ
وسجن الشيخ لا يرضاه مثلي ... ففيه لقدر مثلكم انحطاطُ
أمَا واللَّه لولا كَتمُ سرِّي ... وخوف الشر لا نحل الرباطُ
وكنت أقول ما عندي ولكن ... بأهلِ العلم ما حَسُن اشتطاطُ
فما أحد إلى الإنصاف يدعو ... وكلٌّ في هواه له انخراطُ
سيظهر قصدكم يا حابسيه ... وننبئكم إذا نُصِبَ الصراطُ
فها هو مات عنكم واسترحتم ... فعاطوا ما أردتم أن تعاطوا
وحُلُّوا واعقِدوا من غير رد ... عليكم وانطوى ذاك البساطُ» اهـ.

قلت: وما زال الناس ـ ولا سيما الكبراء والعلماء ـ يُبتلون في اللَّه تعالى ويصبرون، وقد كانت الأنبياء عليهم السلام يقتلون، وأهل الخير في الأمم السالفة يقتلون، ويحرقون، وينشر أحدهم بالمنشار وهو ثابت على دينه، ولولا كراهية التطويل لذكرت من ذٰلك ما يطول.

وقد سُمَّ أبو بكر، وقُتل عمر وعثمان وعليّ، وسُمَّ الحسن، وقُتل الحسين وابن الزبير، وصُلب خُبيب بن عديّ، وقَتل الحجاجُ عبدَ الرحمٰن بن أبي ليلى وسعيدَ بن جبير وغيرهما، وقُتل زيد بن علي.

وأما من ضُرب من كبار العلماء فكثيرون؛ منهم: عبد الرحمٰن بن أبي ليلى ـ ضربه الحجاج أربعمائة سوط، ثم قتله.

وسعيد بن المسيب ـ ضربه عبد الملك بن مروان مائة سوط، وصبَّ عليه جرة ماء في يومٍ شات، وأُلبِسَ جُبَّةَ صُوفٍ.

وخُبيب بن عبد اللَّه بن الزبير ـ ضربه عمر بن عبد العزيز بأمر الوليد مائة سوط؛ وذٰلك أنَّه حدَّث عن النبي صلى اللَّه تعالى عليه وسلم أنَّه قال: **«إذا بلغ بنو أبي العاص ثلاثين رجلاً اتخذوا عباد اللَّه خَوَلاً، ومال اللَّه دُوَلاً»**[1].

---

(١) حديث حسن لغيره. انظر تفصيل الكلام عليه في «الصحيحة» (رقم: ٧٤٤).

فكان عمر إذا قيل له: أبشر؛ قال: كيف بخبيب على الطريق؟![١]

وأبو عمرو بن العلاء[٢] ـ ضربه بنو أمية خمس مائة سوط.

والإمام موسى الكاظم[٣] ـ سجنه هارون حتى مات[٤].

والإمام أبو حنيفة ـ توفي في السجن بعد أن ضُرِبَ، وقيل: أوجِرَ سُمًّا[٥].

والإمام مالك بن أنس ـ ضربه المنصور أيضًا سبعين سوطًا في يمين المكره، وكان مالك يقول: لا يلزمه اليمين[٦].

والإمام أحمد ـ امتُحِنَ وسُجِنَ وضُرِبَ في أيام بني العباس.

وللشيخ ابن تيمية في هؤلاء الأئمة أسوة؛ لو أردنا استقصاء ما ذكره معاصروه من الثناء عليه، وبيان سيرته ومفصل أحواله لأفضى بنا إلى الطول، والقلم ـ لا مَلِلتُ ـ مَلُولٌ ويكفي من القلادة ما أحاط بالجِيدِ.

* * *

فصل

[في تبرئة الشيخ مما نُسِبَ إليه، وثناء المحقّقين المتأخرين عليه]

(منهم) ـ الفهامة ذو العلوم اللَّدُنية، صوفِيُّ الفقهاء، وفقيه الصوفية؛ الشيخ إبراهيم بن حسن الكوراني المدني الشافعي[٧]، المتوفى سنة ألف ومائة وواحد؛ فقد

---

(١) انظر «السير» للإمام الذهبي (٥/ ١٢٠).

(٢) هو: أبو عمرو بن العلاء بن عمار بن العريان التميمي، ثم المازني البصري، شيخ القراء.
وهو صاحب القراءة الشهيرة، والتي تنسب إليه؛ وهي: قراءة أبي عمرو.
مولده في نحو سنة سبعين، ووفاته سنة أربع وخمسين ومائة.
انظر عنه: «طبقات القراء» لابن الجزري (١/ ٢٨٨) و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (٦/ ٤٠٧).

(٣) هو: الإمام القدوة السيد أبو الحسن موسى بن جعفر الكاظم، والد الإمام علي بن موسى الرضى.
قال أبو حاتم: «ثقة صدوق، إمام من أئمة المسلمين».
ولد سنة ثمان وعشرين ومائة بالمدينة، وتوفي في حبسه ببغداد سنة ثلاث وثمانين ومائة ـ عليه رحمة الله ـ.
انظر ترجمته في: «تاريخ بغداد» (١٣/ ٢٧) و«السير» (٦/ ٢٧٠).

(٤) انظر المصدرين السابقين.

(٥) انظر «السير» (٦/ ٤٠١ ـ ٤٠٢).

(٦) انظر: «ترتيب المدارك» للقاضي عياض (١/ ٢٢٨) و«تاريخ الطبري» (٧/ ٥٦٠) و«الانتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة الفقهاء» لابن عبد البر (ص ٤٣) و«السير» (٨/ ٧٩ ـ ٨٠).

(٧) هو: إبراهيم بن حسن بن شهاب الدين الشهراني الشهرزوري الكوراني، برهان الدين=

قال في كتابه «إفاضة العلام في تحقيق مسألة الكلام» ما لفظه: «وفيما نقلناه من نصوصه ـ يعني ابن تيمية ـ وقررناه على وجه موافق للكتاب والسنة وعقيدة السلف، كفايه لبيان حاله في اعتقاده، وبراءة ساحته من القول بالتجسيم، والقول بالجهة، على الوجه المحذور عند كل لبيب منصف».

ثم قال: «ثم إن ابن القيّم ـ وإن كان على عقيدة شيخه، كما عند المشنعين عليهما ـ فتبرئة شيخه عمّا نُسِبَ إليه تبرئة له أيضًا، وتصحيح اعتقاده وتطبيقه على الكتاب والسنة وعقيدة السلف تصحيح لاعتقاده وتطبيق. ولكنا ننقل من كلامه ما يؤكد ذٰلك...» إلى آخر ما قال، مما أطنب فيه وأطاب بما يزيل الإشكال.

(ومنهم) ـ أمير المؤمنين في الحديث، علامة العراق الشيخ علي أفندي السويدي البغدادي الشافعي[1]؛ فإنَّه قد كتب على عبارة السُّبكي في التشنيع على الشيخ ابن تيمية ما نصه:

«هٰذه الدعوى من السُّبكي تحتاج إلى بيِّنَةٍ، مع أن نصوصَ المتقدمين وأحوالَهم تخالفه؛ وعلى تقدير الجواز فكيف يقال بحقه: إنَّه عدَلَ عن الصراط المستقيم؟! فكيف يَعْدِلُ عن الصراط المستقيم من يقصر التوجه على الرب المتعال؟! فلا وجه لرد السُّبكي عليه بمثل هٰذا الكلام، مع اقتفاء ابن تيمية طريق خاتم الأنبياء عليه وعليهم الصلاة والسلام». انتهى ملخصًا.

وقد نقله عنه ولده العلامة الشيخ محمد الأمين[2] في شرح كتابه «العقد الثمين» وأقرّه.

= الشافعي. مولده سنة (١٠٢٥) ووفاته سنة (١١٠١)، ولد بشهران ـ من أعمال شهرزور ـ بجبال الكرد، وتوفي بالمدينة ودفن بالبقيع.
انظر: «البدر الطالع» للإمام الشوكاني (١/ ١١) و«سلك الدرر» (١/ ٥) و«هدية العارفين» (١/ ٣٥) و«الأعلام» (١/ ٣٥).

(١) هو: علي بن محمد سعيد بن عبد اللّٰه السويدي البغدادي؛ من علماء الحديث، مولده ببغداد، ووفاته بدمشق سنة (١٢٣٧). من مؤلفاته: «العقد الثمين في بيان مسائل الدين».
انظر ترجمته في: «المسك الأذفر في نشر مزايا القرن الثاني عشر والثالث عشر» لابن أخي المصنف، العلامة محمود شكري الآلوسي (ص ١٤٠ ـ ١٤٦) و«الأعلام» (٥/ ١٧) و«هدية العارفين» (١/ ٧٧٣) و«معجم المؤلفين» (٧/ ٢٠٠ ـ إحياء التراث).

(٢) انظر ترجمته في: «المسك الأذفر» (ص ١٤٩ ـ ١٥٢) و«الأعلام» (٦/ ٢٦٧) و«معجم المؤلفين» (٩/ ٧٦) و«هدية العارفين» (٢/ ٣٦٤). والشرح المذكور اسمه: «التوضيح والتبيين».

(ومنهم) ـ شيخنا ومولانا الوالد[١] عليه الرحمة والرضوان، فإنَّه قال في رسالته الاعتقادية ما نصه: «ولقد اطلعتُ على رسالة للشيخ ابن تيمية، وهي معتبرة عند الحنابلة، وطالعتها كلها فلم أرَ فيها شيئًا مما يُنبزُ ويرمَى به في العقائد، سوى ما ذكرنا من تشديده في ردِّ التأويل، وتمسُّكه بالظواهر؛ مع التفويض والمبالغة في التنزيه مبالغةً يُقطع معها بأنَّه لا يعتقد تجسيمًا ولا تشبيهًا؛ بل يصرِّحُ بذلك تصريحًا لا خفاء فيه، والعجبُ ممن يترك صريحَ لفظِه بنفي التشبيه والتجسيم، ويأخذ بلازم قوله الذي لا يقول به، ولا يسلم لزومه!! وعلى كل حال فهو كما قال كثير من المشايخ في الشيخ محي الدين» اهـ.

وقال أيضًا في رحلته (نزهة الألباب) ـ عندما سأله في القسطنطينية المحمية شيخ الإسلام عن أمر المتشابه ـ ما نصه: «ثم انجرَّ الكلام إلى ابن تيمية فقال: إنَّه قائل بالجسمية! فقلتُ: حاشاه! ومذهبه في المجسم أنَّه مطلقًا غير مسلم. فقال: إنَّه يقول العرش قديم نوعًا!

فقلتُ: لم نجد لنسبته إليه غير الدواني نقلاً يليق أن يمنح سمعًا.

فقال: له مخالفة للأئمة الأربعة في بعض المسائل الفقهية!

فقلتُ: شبهته في تلك المخالفة بحسب الظاهر قوية، وله في بعض ذلك سلف، كما يعرفه من تتبع المذاهب ووقف، وقد مدحه غير واحد من العلماء الأعلام، وقد سمعتُ من شيخي أنَّه رأى كتابًا في ترجمة من لقبه بشيخ الإسلام.

فقال: قد ذمَّه العلامة السبكي!

فقلتُ: كم من جليل غدا من ذم عصريه يبكي! فآهٍ من أكثر المعاصرين، فهم بأيدي ظلمهم لخبات القلوب عاصرين». اهـ. ثم ذكر ما قاله العلماء في المتشابه، فإن أردته فارجع إليه.

(ومنهم) عالم بلد اللَّه الحرام، والمشاعر العظام، المنلا علي الهروي القاري؛ فإنَّه أثنى عليه، وبرَّأه مما نُسِبَ إليه في شرحه للشمائل، وغيره من تأليفاته.

(ومنهم) ـ أبو عبد اللَّه محمد بن جمال الدين يوسف الشافعي اليافعي اليمني.

---

(١) هو والد المصنف العلامة المفسر السيد أبو الثناء شهاب الدين، محمود أفندي الآلوسي رَحِمَهُ اللَّهُ.
انظر ترجمته في كتاب حفيده «المسك الأذفر» (ص ٦٤ ـ ٨٥) و«أعلام العراق» لمحمد بهجة الأثري (ص ٢١ ـ ٤٣) و«معجم المؤلفين» (١٢/ ١٧٥) و«هدية العارفين» (٢/ ٤١٨) و«الأعلام» (٧/ ١٧٦)، وسيترجم له ولده المصنف هنا.

(ومنهم) ـ شيخُنا السيد العلّامة أبو الطيب الحسيني البخاري القنوجي[١]، فسح اللّه تعالى في مدته؛ فإنّه ترجم له ترجمة حافلة في كتابه «إتحاف النبلاء المتقين»[٢] و«أبجد العلوم»[٣]، وأثنى عليه ثناءً كريمًا، وذكر كلام أهل الفتيا من أصحاب المذاهب الأربعة في الثناء عليه، منهم: العيني الحنفي، وأطال فيه إلى أوراق.

ومنهم كثيرون يطول الكتاب بذكرهم، فمن أراد أن يستوعب طيب نشرهم، فليرجع إلى كتب التواريخ والطبقات، فإن فيها المطالب المفصلات، وسيأتي ـ إن شاء اللّه تعالى ـ بعضها في هٰذه الورقات.

* * *

فصل
في قول العلامة ابن حجر المتقدم سابقًا

«ومن أراد ذٰلك فعليه بمطالعة كلام الإمام المجتهد أبي الحسن السُّبكي، وولده التاج، والعز بن جماعة، وأهل عصرهم... إلى آخره».

أقول: إن أكثر المنتقدين من المعاصرين وأشدهم في الوقوع فيه الإمام السبكي، ومن المتأخرين الشاذ النادر؛ وهم على أقسام: فمنهم من شنَّعَ لداء المعاصرة، ومنهم لشهرة كاذبة من غير تحقيق، ومنهم لمخالفة في العقيدة، ومنهم حُبًّا في ابن عربي وأتباعه، ومنهم اقتداء بشيخه المنافس له.

وسيتضح لك ذٰلك كمال الاتضاح بعون العليم الفتاح.

والمقصد في هٰذا الفصل ترجمة بعض المنتقدين رحمهم اللّه تعالى، ونفعنا بعلومهم أجمعين، وكلهم إن شاء اللّه تعالى يجازون برفيع الدرجات؛ فقد ورد: **«إنما الأعمال بالنيات»**[٤].

---

(١) انظر لمعرفة سيرة هٰذا الإمام الجهبذ كتاب «الأمير سيد صديق حسن خان» للدكتور محمد اجتباء الندوي، نشر دار ابن كثير الدمشقية.

(٢) واسمه كاملاً: «إتحاف النبلاء المتقين بإحياء مآثر الفقهاء والمحدثين»، وهو بالفارسية.

(٣) (٣/ ١٣٠ ـ ١٣٨) ـ ط. وزارة الثقافة والإرشاد القومي بدمشق، بعناية عبد الجبار زكار.
وكتاب «أبجد العلوم» أقوم على العمل فيه وإخراجه بحلّة جديدة، يسّر اللّه ذٰلك وأعان على الإتمام.
وقد ترجم له السيد صديق حسن خان أيضًا في «التاج المكلل من جواهر مآثر الطراز الآخر والأول» (ص ٤٢٠ ـ ٤٣١) ـ ط الهند بومبي، بتحقيق: عبد الحكيم شرف الدين.

(٤) أخرجه البخاري (١ ـ انظر أطرافه) ومسلم (١٩٠٧).

ترجمة الإمام السُّبكي[(١)]

(فمنهم السُّبكي) ـ وهو على ما «الشذرات»[(٢)] وغيره ـ: الإمام العلامة شيخ الإسلام، علم الأعلام، تقي الدين، علي بن عبد الكافي السُّبكي الشافعي الأصولي، اللغوي البياني، الجدلي الخلافي النُّظار.

قال السيوطي[(٣)] «ولد مستهل صفر سنة ست مائة وثلاث وثمانين، وقرأ على علم الدين العراقي، وابن الرفعة، والباجي، وأبي حيان وغيرهم. وتخرج به خلق في أنواع العلوم، وأقر له الفضلاء، وولي قضاء الشام بعد الجلال القزويني، وصنف الكتب المطولة والمختصرة، ومن شعره: [الكامل]

إن الولاية ليس فيها راحة ... إلا ثلاثٌ يبتغيها العاقلُ
حكمٌ بحقٍّ أو إزالةُ باطلٍ ... أو نفعُ محتاجٍ سواها باطلُ

وتوفي في مصر سنة سبع مائة وست وخمسين، وسأل أن يولَّى القضاء مكانه ولده تاج الدين؛ فأجيب إلى ذٰلك ـ رحمهما اللّٰه تعالى ـ.

قلتُ: وله أبيات من بعض ردوده على الشيخ ابن تيمية، وقد ردها الشيخ محمد ابن الشيخ جمال الدين اليافعي الشافعي اليمني، لا بأس بذكرها مع ردها تتميماً للفائدة وهي[(٤)]: [البسيط]

الحمد للّٰه حمدًا أستزيدُ به ... فضلَ الإلٰهِ وآتي ما أُمرتُ بهِ
وأستعينُ به في كلِّ مُعضِلَةٍ ... تأتي فما خَابَ عبدٌ يستعينُ بهِ
فهو الإلٰهُ الكريمُ الواحد الأحد الْـ ... ـفَرْدُ المجيرُ لعَبْدٍ يستجيرُ بهِ
ثم الصَّلاةُ على المُخْتَارِ ما طَلَعتْ ... شمسٌ وما قد سرى نجمٌ بغَيهبهِ
وبعدُ؛ فاسمَعْ كلامًا قد تقوَّلَه ... قاضي القضاة تقيُّ الدين وانتبهِ

---

(١) انظر ترجمته في: «طبقات الشافعية الكبرى» (١٠/ ١٣٩) و«طبقات الشافعية» للإسنوي (٢/ ٧٥ ـ ٧٦) و«النجوم الزاهرة» (١٠/ ٣١٨) و«البداية والنهاية» (١٤/ ٣٥٢) و«الدرر الكامنة» (٣/ ٦٣ ـ ٧١) و«بغية الوعاة» (٢/ ١٧٦ ـ ١٧٨).

(٢) «شذرات الذهب» لابن العماد (٨/ ٣٠٨ ـ ٣١٠/ ط دار ابن كثير) أو (٦/ ١٨٠ ـ ١٨١/ الطبعة القديمة).

(٣) في «بغية الوعاة» (٢/ ١٧٦ ـ ١٧٨)، وقد تصرَّف المصنف في نصّه.

(٤) وهي مذكورة في كتاب العلامة محمود شكري الآلوسي ـ ابن أخي المصنف ـ «غاية الأماني في الرد على النبهاني» (١/ ٤٣٢ ـ ٤٣٣/ ط مكتبة الرشد، باعتنائي)، لكنها ليست بتمامها.
كما ردَّ عليه أيضًا بأبيات الإمام أبو المظفر الحنبلي، ذكرها العلامة محمود شكري في المصدر السابق (١/ ٤٣٠ ـ ٤٣٢).

أعني أبا الحسن السُّبكيَّ حين غدَا ... يبغي من الأمْر ما لا يستقلُّ بهِ
فقال ذٰلك إذ ردَّ الإمام على ... حزب الروافض ردًّا غير مشتبهِ
أعني ابن تيمية الحبر الذي شَهِدَتْ ... بفضله فضلاء الناس والنُّبهِ
فاستحسَنَ الردَّ حتى راح يمدحه ... بما أزال من الإشكال والشُّبَهِ
لكنه بعد هٰذا المدح خالَفَهُ ... وقال أبياتَ شِعْرٍ غير منجبهِ

مطلب كلام السبكي

إنّ الروافض قومٌ لا خَلَاقَ لهم ... من أجهلِ الناس في علم وأكذبِهِ
والناس في غُنْية عن ردِّ إفكهم ... لهجنة الرفض واستقباح مذهبهِ
وابنُ المطهَّرِ لم تطهر خلائقه ... داعٍ إلى الرفضِ غالٍ في تعصُّبِهِ
لقد تقوَّلَ في الصَّحْبِ الكرام ولم ... يستحيِ من افتراء غير منتبهِ
ولابنِ تيميةَ ردٌّ عليه وفَّى ... بمقصد الردِّ استيفاء أضربِهِ
لكنه خلطَ الحقَّ المبينَ بما ... يشُوبُهُ كَدَرٌ في صفوِ مشربِهِ
يحاول الحشوَ أنى كان فهو له ... حثيثُ سير بشرق أو بمغربِهِ
يرى حوادث لا مبدا لأولها ... في اللّٰه سبحانه عما يُظن بهِ
لو كان حيًّا يرى قولي ويسمعه ... رددتُ ما قال ردًّا غير مشتبهِ
كما رددتُ عليه في الطلاق وفي ... ترك الزيارة أقفو إثر سببهِ
وبعده لا أرى للرد فائدة ... هٰذا وجوهره مما أضنُّ به
والرد يحسن في حالين: واحدة ... لقطع خصمٍ قويٍّ في تقلُّبهِ
وحالة لانتفاع الناس حيث به ... هدى وربح جزيل في تكسُّبهِ
وليس للناس في علمِ الكلام هُدًى ... بل بدعة وضلال في تطلبهِ
ولي يد فيه لولا ضَعف سامعه ... جعلتُ نظم بسيطي في مهذَّبهِ
هٰذا الذي قاله السُّبكيُّ مرتجلاً ... وللبسيط أُنَمِّي بعض أضربهِ

(الجواب من اليافعي)

فقال مرتجلاً للحق منتصرًا ... عبدٌ يردُّ عليه في تأدُّبهِ
يأيها الرجلُ الحامي لمذهبه ... ألزمتَ نفسك أمْرًا ما أُمرتَ بهِ
تقولُ في باغضي صحب الرسولِ ومن ... يريك سبّهمُ أصلاً لمذهبهِ
والناسُ في غُنية عَن ردِّ إفكهم ... هٰذا هو الإفك لكن ما شَعَرْتَ بهِ
بل ردُّه واجبٌ نُصْحًا ومعذِرَةً ... ونُصرةً لسبيل الحق من شُبَهِ
إذا تقول في الصحب الكرام فما ... ذا توجبون عليه يا أولي النُّبَهِ

وقد علمتم بأن الشخص داعية   إلى الضلال بلا ترديد مشتبهِ
وما عزوتم إلى الشيخ الجليل أبي الـ   عبّاس أحمدَ أمرٌ لا يُخَصُّ بهِ
في قولكم خَلَط الحق المبين بما   يشوبُه كدرٌ في صفو مشرَبهِ
يحاول الحشو أنّى كان فهو له   حثيثُ سير بشرق أو بمغربهِ
يرى حوادثَ لا مَبدا لأولها   في اللّه سبحانه عما يُظَنّ بهِ
لقد علمتم بأن السادة السَّلف الـ   ماضين ما خرجوا عما أقرَّ بهِ
هم القرون الأُلى في نص سيدنا   حازوا الفخار بأمر غير مشتبه
لئن رددتَ عليه في مقالته   فقد رددتَ عليهم فاذرِ وانتبهِ
ثم الأئمة أهل الحق كُلُّهِمُ   يَروْن ما قاله من غير ما جَبَهِ
فردُّكمُ ليس مخصوصًا بواحدهم   بل بالجميع وهٰذا موضع الشُّبَهِ
هلّا جمعتَ الأُلى قالوا مقالته   ليستبين خطاهم من مصوَّبهِ
فكلّهم خَلَط الحق المبين بما   يشوبه كدَرٌ في صفوِ مَشربهِ
فكلهم كان حشويًا لديك يرى   وكلُّهم أنت تقفو إثر سَبْسَبهِ
وانظر إلى مطلبٍ حاولته طلبًا   فنسبة المرء تُلفَى عند مطلبهِ
وخُذْ أدلّة ما قالوه واضحةً   من الكتاب ودَع ما قد هَذوْتَ به
فللإلٰه صفاتُ الذات قد ورَدت   بها النصوص بلا ريب ولا شُبهِ
كما تراها على قسمين قائمةً   بها يقينًا يراها من أقرّ بهِ
هو القديمُ بأوصاف منزهة   عن الحدوث كما تأتيك فانتبهِ
حيٌّ سميعٌ بصيرٌ قادرٌ صمدٌ   فردٌ جليلٌ عظيمُ الشان فارضَ بهِ
فهٰذه كلها ذاتيّة وردَتْ   ومثلها في المعاني غيرُ مشتبهِ
كذاك فعليّةٌ فانظر مثالها   وقِسْ عليه وراعِ الفرقَ تَنجُ بهِ
يحِبُّ يبغضُ يرضى يَستجيبُ يرى   يَجيءُ يأتي بلا كيفٍ ولا شَبَهِ
وخالقٌ قبل مخلوقٍ يكوِّنه   وقاهرٌ قبل مقهورٍ يكون به
وراحمٌ قبل مرحوم فيرحمه   ورازقٌ قبل مرزوق بأضرُبه
عن أمره صَدر المخلوق أجمعه   والأمر ويحك لا شك يقوم به
وقد تكلَّمَ ربُّ العرش بالكُتُب الـ   منزلات كلامًا لا شبيه بهِ
ولم يزَلْ فاعلًا أو قائلًا أزلًا   إذا يشاء وهٰذا الحق فارضَ به
هذي حوادثُ لا مبدا لأولها   بالنص فافهمه يا نومانُ وانتبه
إذ هَلْ صفات لموصوف تقوم به   قديمة مثله من غير ما شَبَهِ
ومذهبُ القوم مرويٌّ كما وردت   من غير شائبة التكييف والشبه

ولا يرون بتعطيل الصفات كما ... يقول جَهْم ومن والاه في الشُّبه

ما شبَّهَ اللهَ إلَّا عابدٌ صنمًا ... يدلي بأخبث معبود وأغْرَبِهِ

ولا يُعطِّل إلَّا عابد عدَمًا ... وليس يدري له رَبًّا يلوذ به

سوى أباطيلَ ما يختاره عبثًا ... يرى أمانيَّه تَسري لمركبِهِ

لا يستفيق إلى ما جاء من أثر ... بمفرَد القَول منه أو مركّبِهِ

والجَهمُ معبودهُ يبغي تطلبه ... وليس يفهم إلَّا ما أشار به

والاتحاديُّ مع أهلِ الحلول لهم ... تخلُّل كنفاة الجهم فاذر بهِ

من دربة دخلوا في كل مفسدة ... راجت عليهم ومالوا ميل مغربه

وما رددتَ عليه في الطلاق فما ... حقَّقتَ عقلاً ولا نقلاً ظفرتَ بهِ

بل فاسد القصد أعيا الذهن منك كما ... هو عادة اللّه في قال لمذهبه(١)

نزلتَ حول حماه كي تنازله ... فما علوتَ عليه بل علوت به

وقد أجابك فيها خير أجوبة ... كالسيف جالت منايا عند مَضربِهِ

أخذتَ منه علومًا فانتصرتَ بها ... على سواه وكانت من مهذَّبِهِ

وحُزْتَهَا مجملات من مُفَصَّلِهِ ... ففصِّلِ الآن ما أجملتَ تحظَ به

وهكذا كل من سارت ركائبه ... يقفو خطاه فسائِلْ من مُجَرِّبِهِ

وإن تبجَّحْتَ في ردٍّ فلست له ... كفؤًا ولا أهلُ هٰذا العصر فانتبه

كم بحر علم أتاه صار ساقية ... وكم أزال صدى جهل بصَيِّبه(٢)

وما نرى لكمو في الخلق فائدة ... غير التنعُّم في النعماء من شبهِ

أين الثريا مكانًا في ترفُّعها ... من الثَّرىَ قال هٰذا كل منتبهِ

من ذا يقيس نقي الجلد من دون الْـ ... ـدنيا وأمراضها يومًا بأجربه

لو كان عندكمو إنصاف مكرمة ... أو نقد معرفة أو ذهن منتبه

لكنتَ تقفو وراه قفوَ مجتهدٍ ... علمًا ودينًا وأمرًا تُفلِحنَّ به

لو وفَّقَ اللهُ أهلَ الأرض قاطبةً ... إلى الصواب لساروا خلفَ مذهبِهِ

وما نسبتم إليه عند ذكركمو ... تركَ الزيارة أمرًا لا يقول به

فقد أجابكمو فيها بأجوبة ... أزالَ فيها صدا الإشكال والشُّبَهِ

وقد تبيَّنَ هٰذا في مناسكه ... لكل ذي فطنة في القول والنُّبَهِ

رميتموه ببهتان يُشَانُ به ... فاللّه ينصِفُهُ ممن رماه بهِ

وفي الجواب أمور من تدبرها ... سقى الأنام بها من صفو مشربهِ

---

(١) في «غاية الأماني»: «كما هي عادة اللّه فيمن شان مذهبه».

(٢) في «غاية الأماني»: «وكم جهول أتاه صار منتبهِ».

ولـم يـكـن مـانـعًـا نـفـس الـزيـارة بـل — شـد الـرحـال إلـيـهـا فـوق مـركـبـه[1]
مستمسكًا بصحيح القول[2] متبعًـا — خير القرون الألى جاؤوا بمذهبه[3]
مـع الأئـمـة أهـل الـحـق كـلـهـم — قـالـوا كـمـا قـال قـولاً غـيـر مـشـتـبـه
وقـد عـلـمـتَ يـقـيـنًـا حـيـن وافـقـه — أهـل الـعـراق عـلـى فـتـيـاه فـانـتـبـهِ
هٰذا وقد قلتَ فيما قلتَ مرتجلاً — فـيـمـا تـقـدم قـولاً غـيـر مـنـجـبـه
لو كان حيًّا يرى قولي ويسمعه — رددتُ مـا قـال قـولاً غـيـر مـشـتـبـهِ
فـابـرز وردَّ تـرى والـلّٰـه أجـوبـة — مثل الصواعق تُرْدِي من تمر به
عـقـلاً ونـقـلاً وآيـاتٍ مـفـصَّـلـةً — من كل أروع شهم القول منتبهِ
ماضي الجنان كحد السيف فكرته — يـريـك نـظـمًـا ونـثـرًا فـي تـأدبِـه
وقّـاد ذهـن إذا جـالـت قـريـحـتـه — يـكـاد يـخـشـى عـلـيـه من تـلـهـبـه
[يـقـاتـلـون الـذي يـأتـي بـمـشـتـبـه — من الكلام ولا يخشَوْنَ ذا النُّبَهِ][4]
فـمـنـزل الـقـوم فـي أعـلـى مـنـازلـهـم — فليس ذو منصب ينجو بمنصبهِ
وانظر إلى من طغى في الأرض من أمم — ولا تـكـن سـالـكًـا فـي إثـر سـبـبـه
إنَّ الإلٰـهَ يُـجَـازي كـل ذي عـمـلٍ — بـمـثـل إحـسـانـه أو قـبـح مـكـسـبِـهِ
هٰـذا جـوابـك يـا هٰـذا مـوازنـة — بـحـرًا وقـافـيـةً فـي الـنـظـم والـشَّـبَـهِ
والـحـمـدُ لـلّٰـه حـمـدًا لا نـفـادَ لـه — جـارٍ عـلـى مرِّ ما يـقـضـى وأطـيـبـه
ثـم الـصـلاةُ عـلـى خـيـر الـورى شـرفًـا — مـحـمـدِ الـمـرسـلِ الـهـادي لـمـذهـبـه
وآلـه والـصـحـاب الـغُـرِّ قـاطـبـة — مـا أشـرقَ الـحـقُّ من أنوار كـوكـبِـهِ

انتهت، وسيأتي إن شاء اللّٰه تعالى بسط هٰذه المباحث المجملة بالعبارات المفصلة، والدلائل المكملة؛ فلا تغفل.

ترجمة القاضي تاج الدين السُّبكي[5]

(ومنهم) ـ ولده تاج الدين ـ فهو قاضي القضاة عبد الوهاب بن علي السُّبكي، ولد بالقاهرة سنة سبع مائة وسبع وعشرين، وسمع بها من جماعة، ثم قدم دمشق مع

(١) في «غاية الأماني»: «فادرِ وانتبهِ».
(٢) في «غاية الأماني»: «النقل».
(٣) في «غاية الأماني»: «خير القرون أولي التحقيق والنبه».
(٤) هٰذا البيت ساقط من أصل الكتاب المطبوع، وأثبته من «غاية الأماني».
(٥) انظر ترجمته في: «طبقات الشافعية» لابن قاضي شهبة (٣/ ١٤٠ ـ ١٤٣) و«البداية والنهاية» (١٤/ ٣١٦) و«الدرر الكامنة» (٢/ ٤٢٥) و«النجوم الزاهرة» (١١/ ١٠٨) و«حسن المحاضرة» (١/ ٣٢٨) و«شذرات الذهب» (٨/ ٣٧٨ ـ ٣٨٠/ ط دار ابن كثير).

والده واشتغل على والده وغيره، وقرأ على المزِّي، ولازم الإمام الذهبي وتخرَّج به، ثم عُزِلَ من القضاء بأخيه بهاء الدين، وتوجَّه إلى مصر على وظائف أخيه، ثم عاد إلى القضاء، وولي الخطابة ثم عُزِلَ، وحصل له فتنة شديدة، وسجن بالقلعة نحو ثمانين يومًا، ثم عاد إلى القضاء ودرس بمدارس كثيرة.

وقال ابن كثير: جرى عليه من المحن والشدائد ما لم يجرِ على قاضٍ مثله.

ونقل الشيخ عبد الوهاب الشعراني في كتابه «الأجوبة المرضية» أن أهل زمانه رَموْهُ بالكفر واستِحْلالِ شُرْبِ الخمر، والزنا! وأنَّه كان يلبس الغيار والزنار بالليل، ويخلعهما بالنهار! وتحزَّبوا عليه وأتوا به مقيَّدًا مغلولاً من الشام إلى مصر، وجاء معه خلائق من الشام يشهدون عليه؛ ثم تداركه اللطف على يد الشيخ جمال الدين الإسنوي. اهـ.

وقال الحافظ ابن حجر العسقلاني: حصّل فنونًا من العلم= من الفقه والأصول ـ وكان ماهرًا فيه ـ والحديث، وشارك في العربية، وكان له يدٌ في النظم والنثر، جيد البديهة ذا بداهة وطلاقة لسان، وذكاء مفرط، صنَّف تصانيف عدة على صغر سنه، ومن جملة تصنيفاته: «شرح مختصر ابن الحاجب» سماه «برفع الحاجب» و«شرح منهاج البيضاوي»، و«القواعد»، و«طبقات الفقهاء» وغير ذلك. توفي شهيدًا بالطاعون سنة سبع مائة وإحدى وسبعين، ودفن بسفح قاسيون ـ رحمه الله تعالى ـ.

ترجمة العز بن جماعة[١]

(ومنهم) ـ العز بن جماعة ـ فهو عزّ الدين عبد العزيز بن محمد بن جماعة الكناني الحموي الدمشقي المولد، المصري الشافعي. أخذ النحو عن أبي حيان، وولي قضاء الديار المصرية مدة طويلة، وكان يتمنَّى أن يموت بأحد الحرمين، فاستعفى عن القضاء، ثم حجَّ فمات، ودفن بالمُعَلَّى إلى جانب الفضيل بن عياض، وأبي القاسم القشيري سنة سبع مائة وست وستين[٢]. وله بعض التأليفات؛ منها: مناسك الحج على المذاهب الأربعة، وكان خيِّرًا صالحًا ـ رحمه الله تعالى ـ.

وأقول: إن الشيخ ابن حجر قد صرح في كلامه السابق بذكر هؤلاء الثلاثة

---

(١) انظر ترجمته في«النجوم الزاهرة» (١١/ ٨٩) و«طبقات الشافعية» لابن قاضي شهبة (٣/ ١٣٥) و«طبقات الشافعية الكبرى» (١٠/ ٧٩ ـ ٨٠) و«طبقات الشافعية» للإسنوي (١/ ٣٨٨ ـ ٣٩٠) و«الدرر الكامنة» (٢/ ٣٧٨ ـ ٣٨٢) و«شذرات الذهب» (٦/ ٢٠٨ ـ ٢٠٩/ القديمة) أو (٨/ ٣٥٨ ـ ٣٥٩/ ابن كثير).

(٢) كذا، والصواب أنَّه مات سنة سبع مائة وسبع وستين.

فلزمت ترجمتهم، ثم أجمل بعد ذٰلك بقوله: وغيرهم؛ فلزم أيضًا تكميلاً للاطلاع ترجمةُ بعض من أولئك الغير.

ترجمة الزملكاني(١)

(فمنهم) ـ الزَّملكاني ـ وهو القاضي كمال الدين أبو المعالي، محمد ابن الإمام علاء الدين علي الزَّمَلْكَاني، انتهتْ إليه رياسة مذهب الشافعي. قال ابن الوردي في «تاريخه»: «طُلب من حلب على البريد إلى حضرة السلطان ليولَّى القضاء بالشام؛ فتوفي بمدينة بلبيس، وحُمِلَ إلى القاهرة فدُفن بالقرافة سنة سبع مائة وسبع وعشرين. وكان غزير العلم، كثير الفنون، مسدد الفتاوى، دقيق الذهن ـ رحمه اللّٰه تعالى ـ». اهـ.

وقال في كتاب «كشف الظنون في أسماء الكتب والفنون»: «بحث ابن تيمية وابن الزملكاني في مسألة الطلاق، وفي حرمة شد الرحال إلى قبور الأنبياء والصالحين؛ فصنفوا فيه، منها «الأبحاث الجلية»، وكتاب «الدرة اليتيمة». وبالغ العلماء في رده حتى صرَّح بكفر من أطلق عليه شيخ الإسلام، فانتدب حافظ الشام الشمس بن ناصر الدين الشافعي المتوفى سنة ثمان مائة واثنتين وأربعين، فجمع كتابًا سماه «الرد الوافر على من زعم أن من أطلق على ابن تيمية شيخ الإسلام كافر»(٢) انتهى.

وذكر السخاوي: أنَّ الحافظَ ابنَ حجر العسقلاني قرأ عليه ـ يعني على الشمس ـ وهو أيضًا قرأ على ابن حجر، وله مصنفات عديدة. وسيأتي إن شاء اللّٰه تعالى تفصيل هٰذا البحث مع أدلة الطرفين في محله.

ترجمة أبي حيان(٣)

(ومنهم) أبو حيان الظاهري ـ وقيل الشافعي ـ وهو العلامة أثير الدين محمد

(١) انظر ترجمته في: «طبقات الشافعية الكبرى» (٩/ ١٩٠ ـ ٢٠٧) و«طبقات الشافعية» لابن قاضي شهبة (٢/ ٣٨٣) و«طبقات الشافعية» للإسنوي (٢/ ١٣) و«النجوم الزاهرة» (٩/ ٢٧٠) و«فوات الوفيات» (٤/ ٧ ـ ١١) و«الوافي بالوفيات» (٤/ ٢١٤) و«الدرر الكامنة» (٤/ ٧٤ ـ ٧٦) و«البداية والنهاية» (١٤/ ١٣١) و«حسن المحاضرة» (١/ ١٧٦) و«شذرات الذهب» (٨/ ١٤٠ ـ ١٤١/ دار ابن كثير).

(٢) وهو من مطبوعات المكتب الإسلامي ببيروت، بتحقيق صاحبه الأستاذ زهير الشاويش ـ وفقه اللّٰه ـ.

(٣) انظر ترجته في: «طبقات الشافعية الكبرى» (٩/ ٢٧٦ ـ ٣٠٧) و«طبقات الشافعية» لابن قاضي شهبة (٣/ ٨٨ ـ ٩٢) و«طبقات الشافعية» للإسنوي (١/ ٤٥٧ ـ ٤٥٩) و«النجوم الزاهرة» (١٠/ ١١١) و«الدرر الكامنة» (٤/ ٣٠٢) و«بغية الوعاة» (١/ ٢٨٠) و«شذرات الذهب» (٨/ ٢٥١ ـ ٢٥٤).

ابن يوسف بن حيان الأندلسي الغرناطي، وقد قدَّمنا سبب انحرافه عن الشيخ ابن تيمية بعد أن مدحه بالأبيات المارة آنفًا.

قال ابن الوردي: وله مصنفات جليلة؛ منها تفسير القرآن العظيم، وهو المسمى «بالبحر»، و«شرح التسهيل»، وغير ذٰلك. وكان يستهزئ بالفضلاء من أهل القاهرة، ويتحملونه لحقوق اشتغالهم عليه. ومن حسن شعره قوله: [الطويل]

وقابلني في الدرس أبيضُ ناعمٌ وأسمر لَدْنٌ أورثا جسمي الردَى
فذا هزَّ من عطفيه رمحًا مثقفًا وذا سلَّ من جفنيه عضبًا مهنَّدَا

توفي سنة خمس وأربعين وسبع مائة ـ رحمه اللّٰه تعالى ـ.

ترجمة ابن حجر الهيتمي[1]

ولنذكر أيضًا ترجمة الشيخ ابن حجر المذكور ـ ضوعفت لنا وله الأجور ـ؛ فهو واحد العصر، ثاني القطر، علامة المنقول، فهّامة المعقول، شهاب الدين أحمد بن محمد بن علي بن حجر؛ نسبة ـ على ما قيل ـ إلى جد من أجداده كان ملازمًا للصمت، تشبيهًا له بالحجر ـ الهيتمي، السعدي، الأنصاري، الشافعي.

ولد بمصر سنة تسع وتسع مائة، وتوفي سنة ثلاث وسبعين وتسع مائة ـ بالتاء قبل السين ـ بمكة زادها اللّٰه تعالى شرفًا، وكان مقيمًا بها. وله تأليفات مفيدة، منها: «تحفة المحتاج»[2] في أربع مجلدات، و«الزواجر»[3] و«الصواعق»[4]، و«شرح الهمزية»، و«الفتاوى الفقهية والحديثية»[5]، وغير ذٰلك، وأخذ عن القاضي زكريا وغيره.

والهيتمي: نسبة إلى محلة أبي الهيتم، من إقليم الغربية بمصر.

ترجمة ابن حجر العسقلاني[6]

وأما ابن حجر الآخر ـ فهو شيخ الإسلام، أمير المؤمنين في الحديث، شهاب

---

(١) انظر ترجمته في: «شذرات الذهب» (٨/ ٣٧٠ ـ ٣٧٢ ـ القديمة) أو (١٠/ ٥٤١ ـ ٥٤٣ ط ابن كثير) و«البدر الطالع» للشوكاني (١/ ١٠٩) و«الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة» للغزي (٣/ ١١١ ـ ١١٣) و«الأعلام» (١/ ٢٢٣) و«هدية العارفين» (٥/ ١٤٦) و«معجم المؤلفين» (١/ ٢٩٣ ـ ٢٩٤).

(٢) هو «تحفة المُحتاج في شرح المنهاج».

(٣) «الزواجر عن اقتراف الكبائر».

(٤) «الصواعق المحرقة على أهل الرفض والضلال والزندقة»، أفضل طبعاته طبعة مؤسسة الرسالة ببيروت.

(٥) مطبوع بدار المعرفة ببيروت.

(٦) ترجم له الكثيرون، وأوعب وأجمع ترجمة له كتاب تلميذه الوفي الحافظ السخاوي «الجواهر=

الدين أحمد بن علي بن محمد بن حجر، نسبة إلى حجر قوم تسكن الجنوب، العسقلاني الأصل، المصري المولد والمنشأ والدار والوفاة، الشافعي. ولد سنة سبع مائة وثلاث وسبعين، وصار حافظ الإسلام، وحجة الأعلام، ومحيي السنة، ورحل الناس إليه من الأقطار. وله تصانيف كثيرة مشهورة، منها: «فتح الباري في شرح صحيح البخاري». واقتفى آثار السلف، وتوفي سنة ثمان مائة واثنتين وخمسين، وهو من مشايخ القاضي زكريا، وإنما ترجمتُ هنا هٰذا الفاضل ليميِّزَ بينهما من لم يكن مطلعًا على تراجم الأفاضل ـ رحمهم الله تعالى ـ.

* * *

= والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر»، وهو مطبوع في ثلاث مجلدات، بدار ابن حزم ببيروت، بتحقيق: إبراهيم باجس عبد المجيد.

فصل
يشتمل على مقصدين

المقصد الأول

في تراجم بعض آباء الشيخ ابن تيمية وأقربائه

ترجمة المجد بن تيمية(١)

(فمنهم): جدُّه شيخُ الإسلام، مجدُ الدين أبو البركات عبد السلام بن عبد اللّه ابن أبي القاسم الخضر بن محمد بن الخضر بن علي بن تيمية الحراني، الفقيه الحنبلي، الإمام المقرئ المحدث المفسر، الأصولي النحوي، وأحد الحفاظ الأعلام. ولد سنة تسعين وخمس مائة تقريبًا بحران، وحفظ القرآن، وسمع من عمه الخطيب فخر الدين، ثم ارتحل إلى بغداد(٢) مع ابن عمه سيف الدين عبد الغني، وأقام بها ست سنين يشتغل بالعلوم، ثم رجع إلى حران فاشتغل على عمه فخر الدين.

قال الذهبي: وقال لي شيخنا أبو العباس بن تيمية: كان الشيخ جمال الدين ابن مالك يقول: أُلِينَ للشيخِ المجدِ الفقه كما أُلين الحديد لداود.

وقال الحافظ عز الدين: حدث بالحجاز، والعراق، والشام، وحرّان، وصنف ودرس، وكان من أعيان العلماء، وأكابر الفضلاء.

وقال الذهبي: قال شيخنا: كان جدُّنا عجبًا في حفظ الأحاديث وسردها، وحفظ مذاهب الناس بلا كلفة.

قال الذهبي: وكان معدوم النظير في زمانه، رأسًا في الفقه وأصوله، وصنف التصانيف، واشتهر باسمه وبعد صيته، وكان فرد زمانه في معرفة المذهب، مفرط الذكاء، متين الديانة، كبير الشأن.

---

(١) انظر ترجمته في: «السير» (٢٣/ ٢٩١ ـ ٢٩٣) و«العبر» (٥/ ٢١٢) و«ذيل طبقات الحنابلة» (٢/ ٢٤٩ ـ ٢٥٤) و«شذرات الذهب» (٧/ ٤٤٣ ـ ٤٤٦ ط دار ابن كثير).

(٢) في سنة (٦٠٣).

ومن تصنيفاته: تفسير القرآن العظيم، و«المنتقى في الأحاديث»[1]، و«المحرر في الفقه»، و«منتهى الغاية»، وغير ذلك.

قال ابن رجب في «طبقاته»: كان المجد يفتي أحيانًا: أن الطلاق الثلاث المجموعات إنما يقع منها واحدة فقط.

توفي يوم عيد الفطر بعد صلاة الجمعة، سنة اثنتين وخمسين وست مائة بحران. وتوفيت ابنة عمه زوجته بدرة، المكناة بأم البدر، قبله بيوم واحد، وروت بالإجازة عن ضياء بن الخريف ـ رحمهم الله تعالى ـ.

[ترجمة شهاب الدين عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية ـ والد شيخ الإسلام ـ]

(ومنهم) [2] ـ والده شهاب الدين أبو أحمد عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن تيمية، نزيل دمشق. ولد سنة سبع وعشرين وست مائة بحران، وسمع من والده وغيره، وأتقن العلوم ودرّس وأفتى وصنف، وصار شيخ البلد بعد أبيه.

قال الذهبي: وكان إمامًا محققًا كثير الفنون، وكان من أنجم الهدى، وإنما اختفى من نور القمر وضوء الشمس ـ يشير إلى أبيه وابنه ـ وكان له كرسي بالجامع يتكلم عليه أيام الجمع من حفظه.

توفي سلخ ذي الحجة سنة اثنتين وثمانين وست مائة، ودفن بسفح قاسيون ـ رحمه الله تعالى ـ.

ترجمة عبد الغني بن تيمية[3]

(ومنهم) ـ أبو محمد سيف الدين عبد الغني بن فخر الدين عبد الله بن تيمية الحراني الحنبلي، خطيب حران وابن خطيبها، وعظ ودرّس وصنف، وله كتاب الزوائد على تفسير الوالد. ورحل إلى بغداد، وسمع من علمائها، توفي سنة تسع وثلاثين وست مائة.

---

(١) وهو المتن الذي عمل الإمام الشوكاني شرحه «نيل الأوطار» عليه.

(٢) انظر ترجمته في: «العبر» (٥/ ٣٣٨) و«الوافي بالوفيات» (١٨/ ٦٩) و«ذيل طبقات الحنابلة» (٢/ ٣١٠ ـ ٣١١) و«شذرات الذهب» (٧/ ٦٥٦ ـ ٦٥٧ ط ابن كثير).

(٣) انظر ترجمته في: «تاريخ الإسلام» (٦٤/ ٣٨١) و«العبر» (٥/ ١٦١) و«ذيل طبقات الحنابلة» (٢/ ٢٢٢) و«شذرات الذهب» (٧/ ٣٥٤).

ترجمة شرف الدين بن تيمية[١]

(ومنهم) ـ المفتي الزاهد القدوة شرف الدين عبدالله بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن تيمية، أخو الشيخ تقي الدين. ولد سنة ست وتسعين[٢] وست مائة بحران. وقدم مع أهله إلى دمشق رضيعًا، فحضر بها على جماعة، واشتغل بالعلوم، وبرع في الفرائض والحساب وعلم الهيئة، وفي الأصلين والعربية والحديث، ودرَّس بالحنبلية مدة، وكان قانعًا زاهدًا، عابدًا ورعًا، كثير الصَّدَقاتِ، وله كرامات، وحجَّ مرارًا، وجلس مع أخيه مدة في الديار المصرية، وقدِ استُدْعِيَ غير مرة وحده للمناظرة فناظر وأفحم الخصم، وأثنى عليه الزملكاني والذهبي في «معجمه» كثيرًا.

توفي بدمشق، وصُلِّيَ عليه بالجامع، وحُمِلَ إلى القلعة فصلَّى عليه أخواه شيخ الإسلام وعبد الرحمٰن وغيرهما، ثم صُلِّيَ عليه مرارًا، فدفن بمقابر الصوفية سنة سبع وعشرين وسبع مائة ـ رحمه الله تعالى ـ.

ترجمة محمد بن تيمية

(ومنهم) ـ على ما في تاريخ ابن خِلِّكَان[٣]: «أبو عبد الله محمد بن أبي القاسم الخضر بن محمد بن الخضر بن علي بن عبد الله، المعروف بابن تيمية الحراني. الخطيب الواعظ، الفقيه الحنبلي. كان فاضلاً تفرد في بلاده بالعلم، وكان المشار إليه في الدين. أخذ العلوم عن جماعة، وقدم بغداد، وصنَّفَ في المذهب، وله ديوان خطب مشهور، وتفسير القرآن الكريم، وله قبول تام عند الخاص والعام، وكان أبوه أحد الأبدال والزهَّاد، وذكره المؤرخون وأثنوا عليه، توفي في سنة اثنتين وعشرين وست مائة بحران. انتهى ملخصًا.

ترجمة زينب بنت تيمية

(ومنهم) ـ زينب بنت عبد الله بن عبد الحليم بن تيمية الحنبلية. قال الحافظ ابن حجر[٤]: سمعَتْ من الحجَّار وغيره، وحدَّثت وأجازت لي. قال في

(١) انظر ترجمته في: «معجم شيوخ الذهبي» (١/ ٣٢٣ ـ ٣٢٤) و«ذيل طبقات الحنابلة» (٢/ ٣٨٢ ـ ٣٨٤) و«شذرات الذهب» (٨/ ١٣٦ ـ ١٣٧) و«الدرر الكامنة» (٢/ ٢٦٦).

(٢) كذا، وفي «الشذرات»: «ست وستين».

(٣) «وفيات الأعيان» (٤/ ٣٨٦ ـ ٣٨٨)، وانظر: «سير أعلام النبلاء» (٢٢/ ٢٨٨ ـ ٢٩٠) و«العبر» (٥/ ٩٢) و«ذيل طبقات الحنابلة» (٢/ ١٥١ ـ ١٦٢) و«شذرات الذهب» (٧/ ١٧٩ ـ ١٨٠).

(٤) في «إنباء الغمر» (٣/ ٣٤٥).

«الشذرات»[(١)]: وتوفيت سنة تسع وتسعين وسبع مائة ـ رحمها اللّٰه تعالى ـ.

* * *

المقصد الثاني

في ترجمة بعض تلامذته الكرام المشهورين، وترجمة المثنين عليه من العلماء المتأخرين، على طريق الاختصار؛ لتكمل الفائدة لذوي الأبصار. فأقول:

ترجمة الإمام ابن القيِّم[(٢)]

(منهم) ـ العلامة شمس الدين أبو عبد اللّٰه محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزُّرَعي ثم الدِّمشقي، الفقيه الحنبلي، المفسر النحوي، الأصولي المتكلم الشهير بابن قيم الجوزية.

قال في «الشذرات»[(٣)]: بل هو المجتهد المطلق.

قال ابن رجب: ولد شيخنا سنة إحدى وتسعين وست مائة، ولازم الشيخ تقي الدين بن تيمية، وأخذ عنه، وتفنَّنَ في كافة علوم الإسلام، وكان عارفًا في التفسير لا يجارى فيه، وبأصول الدين وإليه فيه المنتهى، وبالحديث ومعانيه وفقهه، ودقائق الاستنباط منه لا يلحق في ذٰلك، وبالفقه والأصول والعربية، وله فيها اليد الطولى، وبعلم الكلام والتصوف. حبس مدة لإنكاره شدّ الرحيل إلى قبر الخليل.

وكان ذا عبادة وتهجُّد وطول صلاة إلى الغاية القصوى، ولم أشاهد مثله في عبادته وعلمه بالقرآن والحديث وحقائق الإيمان، وليس هو بالمعصوم، ولكن لم أرَ في معناه مثله.

وقد امتُحِنَ وأُوذِيَ مرات، وحُبِسَ مع شيخِه شيخِ الإسلام تقي الدين في المرة الأخيرة بالقلعة منفردًا عنه، ولم يُفْرَجْ عنه إلَّا بعد موتِ الشيخ، وكان في مدة حبْسِهِ مشتغلاً بتلاوة القرآن، وبالتدبُّرِ والتفكير؛ ففتح عليه من ذٰلك خير كثير، وحصل له جانب عظيم من الأذواق والمواجيد الصحيحة، وتسلط بسبب ذٰلك على الكلام في

---

(١) «شذرات الذهب» (٨/ ٦١٠ ـ ط دار ابن كثير).

(٢) ترجمةُ هٰذا الإمام الهمام مبثوثة منشورة، وهي عن عيون العلماء وطلبة الدين غير مستورة، وقد ترجم له الشيخ بكر بن عبد اللّٰه أبو زيد بترجمة مستقلة في كتاب مطبوع بدار العاصمة.

(٣) (٨/ ٢٨٧).

علوم أهل المعارف، والخوض في غوامضهم، وتصانيفه ممتلئة بذلك.

وحج مرات كثيرة، وجاور بمكة، وكان أهل مكة يتعجبون من كثرة طوافه وعبادته. وسمعتُ عليه قصيدته النونية في السُّنَّةِ، وأشياء من تصانيفه غيرها.

وأخذ عنه العلم خلق كثير في حياة شيخه، وإلى أن مات وانتفعوا به.

قال القاضي برهان الدين الزُّرعي: وما تحت أديم السماء أوسع علمًا منه. ودرس بالصدرية، وأمَّ بالجوزية، وكتب بخطه ما لا يوصف كثرة، وصنف تصانيف كثيرة جدًا في أنواع العلوم، وحصل له من الكتب ما لم يحصل لغيره.

فمن تصانيفه: «تهذيب سنن أبي داود، وإيضاح مشكلاته»[(١)]، و«سفر الهجرتين»[(٢)]، و«مراحل السائرين»[(٣)]، و«الكلم الطيب»[(٤)]، و«زاد المسافرين»[(٥)]، و«زاد المعاد»[(٦)] ـ أربع مجلدات، وهو كتاب جليل. وكتاب «نقد المنقول»[(٧)]، وكتاب «إعلام الموقعين عن رب العالمين»[(٨)] ـ ثلاث مجلدات، كتاب «بدائع الفوائد»[(٩)] ـ مجلدان. «النونية» الشهيرة «بالشافية

(١) وقد طبع مع مختصر سنن أبي داود للحافظ المنذري، بتعليق الشيخ محمد حامد الفقي ـ رَحِمَهُ اللَّهُ ـ، والشيخ أحمد شاكر ـ رَحِمَهُ اللَّهُ ـ، وطبع قديمًا بدار المعرفة، وأنا في سبيل طلب الحصول على مخطوطات للكتاب، للعمل عليه، بما يليق بهذا الكتاب الجليل، فاللَّهُمَّ يَسِّرْ.

(٢) هو «**طريق الهجرتين وباب السعادتين**»، وقد طبع طبعات كثيرة جدًا، منها طبعة بتعليقنا في المكتبة العصرية بلبنان.

(٣) هو «**مدارج السالكين في شرح منازل السائرين**»، وهو مطبوع طبعات عدة آخرها: طبعة مكتبة دار البيان بدمشق، بتحقيق الأستاذ بشير عيون، وطبعة دار ابن خزيمة بتحقيق الفاضل عامر بن علي ياسين، وطبعة دار طيبة بتحقيق عبد العزيز بن ناصر الجُلَيِّل، وطبعة المكتبة العصرية بتحقيق راقم هٰذه الحروف.

(٤) واسمه: «**الوابل الصيب ورافع الكلم الطيب**»، وأفضل طبعاته طبعة الشيخ سليم الهلالي، وطبعة إياد بن عبد اللطيف القيسي؛ ثم طبع بدار عالم الفوائد!

(٥) ذكره ابن العماد في «الشذرات» (٨/ ٢٨٩) وقال: «زاد المسافرين إلى منازل السعداء في هدي خاتم الأنبياء ـ مجلد».

(٦) طبع عدة طبعات، منها طبعة مؤسسة الرسالة ببيروت بتحقيق الشيخين: شعيب الأرنؤوط وعبد القادر الأرنؤوط، وقد علمتُ أنَّ للشيخ البحَّاثة مشهور بن حسن آل سلمان تحقيق على الكتاب.

(٧) هو «المنار المنيف»، أو «نقد المنقول والمحك المميز بين المردود والمقبول».

(٨) طبع عدة طبعات غير محققة، ثم طبع أخيرًا بدار ابن الجوزي بتحقيق المحقّق النبيل الشيخ مشهور بن حسن آل سلمان حفظه اللّٰه تعالى.

(٩) طبع طبعات عدة، أفضلها طبعة محمد الزغلي بدار المعالي بالأردن، ثم طبع بدار عالم الفوائد.

الكافية»[١]، و«الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة»[٢]، و«حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح»[٣]، و«نزهة المشتاقين»[٤]، وكتاب «الداء والدواء»[٥]، وكتاب «مفتاح دار السعادة»[٦] ـ مجلد ضخم غريب الأسلوب، و«اجتماع الجيوش الإسلامية»[٧]، وكتاب «الطرق الحكَمية»[٨]، وكتاب «عدة الصابرين»[٩]، وكتاب «إغاثة اللهفان»[١٠]، وكتاب «الروح»[١١]، وكتاب «الصراط المستقيم»، و«الفتح القدسي»، و«التحفة المكية»، والفتاوى، وغير ذلك.

توفي ثالث عشر رجب سنة إحدى وخمسين وسبع مائة، ودفن بمقبرة الباب الصغير بعد أن صُلِّيَ عليه بمواضع عديدة، وكان قد رأى قبل موته شيخه تقي الدين في النوم، وسأله عن منزلته، فأشار إلى علوّها فوق بعض الأكابر، ثم قال له: وأنتَ كدتَ تلحق بنا، ولكن أنت الآن في طبقة ابن خزيمة ـ رحمهم اللّه تعالى ـ». انتهى باقتصار.

ترجمة الحافظ الذهبي[١٢]

(ومنهم) ـ الإمام الحافظ شمس الدين أبو عبد اللّه محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز ـ بالزاي ـ التركماني الذهبي.

قال في «الشذرات»: قال التاج السبكي في «طبقاته الكبرى»: شيخُنا وأستاذنا محدّث العصر، اشتمل عصرنا على أربعة من الحفاظ بينهم عموم وخصوص:

---

(١) وللشيخ ابن عيسى شرح عليها مطبوع بالمكتب الإسلامي، وللشيخ محمد خليل هراس شرح أيضًا مطبوع بمصر وبيروت، وأقوم على إخراجه إخراجًا علميًا جديدًا.

(٢) طبع جزء منه بدار العاصمة بالرياض في أربع مجلدات.

(٣) طبع مرات عدة.

(٤) هو «روضة المحبين ونزهة المشتاقين»، وقد طبع مرات عدة.

(٥) أفضل طبعاته طبعة الشيخ علي الحلبي ـ حفظه اللّه ـ بدار ابن الجوزي بالدمام.

(٦) طبع طبعات عدة أفضلها طبعة الشيخ علي الحلبي بدار ابن عفان، وقامت المكتبة العصرية بطباعته باعتنائي.

(٧) طبع بمكتبة الرشد، وبمكتبة دار البيان.

(٨) طبع عدة مرات، ولا زال الكتاب بحاجة إلى خدمة تليق به.

(٩) أفضل طبعاته طبعة الشيخ سليم الهلالي بدار ابن الجوزي.

(١٠) طبع مرات عدة، وهو قيد الطبع بتعليقات الإمام الألباني.

(١١) أفضل طبعاته ـ فيما أعلم ـ طبعة دار ابن كثير الدمشقية.

(١٢) ترجمته في: «الوافي بالوفيات» (٢/ ١٦٣) و«فوات الوفيات» (٣/ ٣١٥) و«طبقات الشافعية الكبرى» للتاج السبكي (٩/ ١٠٠ ـ ١٢٣) و«طبقات الإسنوي» (١/ ٥٥٨ ـ ٥٥٩) و«الدرر الكامنة» (٣/ ٣٣٦ ـ ٣٣٨) و«شذرات الذهب» (٨/ ٢٦٤ ـ ٢٦٨) وغيرها.

المزِّي، والبرازلي، والذهبي، والشيخ الوالد، لا خامس لهم في عصرهم.

فأما أستاذنا أبو عبد اللّه فبحر لا نظير له، وكنز هو الملجأ إذا نزلت المعضلة، إمام الوجود حفظًا، وذهب العصر معنى ولفظًا، وشيخ الجرح والتعديل، ورجل الرجال في كل سبيل. كأنما جُمعت الأمة في صعيد واحد فنظرها، ثم أخذ يخبر عنها أخبار من حضرها، [وكان محط رحالٍ تغبَّيت، ومنتهى رغباتٍ من تغبيت][1] تحمل[2] المطي إلى جواره، وتضرب البُزْلُ المهارى أكبادها، فلا تبرح حتى تحل بداره، وهو الذي خرَّجنا في هٰذه الصناعة، وأدخلنا في عداد الجماعة؛ جزاه اللّه تعالى عنا أحسن الجزاء، وجعل حظه من عرصات الجنان موفر الأجزاء.

كان مولده سنة ثلاث وسبعين وست مائة، وأخذ عن شيوخ كثيرين منهم: هبة اللّه ابن عساكر، وشيخ الإسلام ابن دقيق العيد.

توفي يوم الإثنين ثالث ذي القعدة سنة ثمان وأربعين وسبع مائة[3] ومن شعره: [المتقارب]

تولَّى شبابي كأن لم يكُنْ   وأقبلَ شَيْبٌ علينا تولَّى
ومن عاين المُنْحَنَى والنَّقَا   فما بعد هذين إلَّا المصلَّى

انتهى باقتصار.

ونقل في «الشذرات» عن «المنهل الصافي»[4] بعد ترجمة حسنة: أن له تصانيف كثيرة مفيدة؛ منها: «تاريخ الإسلام الكبير»[5] ـ في واحد وعشرين مجلدًا. ومختصره[6] في عدة مجلدات. ومختصر «العبر في خبر من غبر»[7]، ومختصر آخر، وآخر وآخر. واختصر تهذيب الكمال للمزي[8]، ومنها «ميزان الاعتدال في نقد الرجال»، و«المغني في الضعفاء»، ومختصر آخر، ومنها «طبقات الحفاظ»، و«التجريد في أسماء الصحابة»، ومنها «مختصر تاريخ بغداد» للخطيب، ومنها

---

(١) ما بين المعقوفتين زيادة من «الشذرات»، و«الطبقات الكبرى».
(٢) في «الشذرات»: تعمل، وهو الصواب.
(٣) جعله ابن العماد من وفيات سنة سبع وأربعين وسبع مائة، والصواب أنّه توفي سنة ثمانٍ وأربعين وسبع مائة (٧٤٨).
(٤) لابن تغري بردي، وقد تصرَّف المؤلف في النقل من «الشذرات».
(٥) طبع بدار الكتاب العربي، بتحقيق الأستاذ عمر عبد السلام تدمري ثم بدار الغرب بتحقيق الدكتور بشار عواد معروف.
(٦) هو «سير أعلام النبلاء» ـ كما في «الشذرات» ـ.
(٧) الصواب على ما حقّقه بعض النبلاء «العبر في خبر من عَبَر» بالعين.
(٨) واسم الكتاب «تذهيب التهذيب»، وهو مطبوع.

مختصر تاريخ ابن السمعاني، واختصر وفيات المنذري، واختصر «تاريخ دمشق» بعشرة مجلدات، واختصر «تاريخ نيسابور» للحاكم، واختصر «المحلى» لابن حزم الظاهري، واختصر «الفاروق» لشيخ الإسلام الأنصاري، واختصر رد الرافضة للشيخ ابن تيمية[١]، واختصر العلم[٢] لابن عبد البر، واختصر «سلاح المؤمن»، ومنها كتاب سيرة الحلاج، وكتاب «الكبائر»[٣]، وكتاب «العرش»[٤]، وكتاب «أحاديث الصفات»، وكتاب «الشفاعة»[٥]، وكتاب «صفة النار»، وكتاب «رؤية الباري سبحانه»، وكتاب «التلويح»، وكتاب «تقويم البلدان»، وترجمة السلف، وهالة البدر، والمعجم الكبير والوسط والصغير[٦]، وغير ذٰلك مما يطول ذكره.

ومن شعره: [الكامل]

العلم قال اللّٰه قال رسوله ... إن صحَّ والإجماع فاجهد فيهِ

وحذَارِ من نصب الخلاف جهالة ... بين الرسول وبين رأي فقيهِ

انتهى باختصار.

وقد توفي بدمشق، قال ابن الوردي: صُلِّي على الشيخ شمس الدين الذهبي ـ منقطع النظير في معرفة أسماء الرجال، والمحدث الكبير ـ صلاة الغائب بحلب، وكان قد أضرّ في آخر عمره ـ رحمه اللّٰه تعالى ـ.

ترجمة ابن كثير[٧]

(ومنهم) ـ الحافظ الكبير عماد الدين إسماعيل بن عمر بن كثير البصري[٨] ثم

---

(١) وهو المسمى بـ «المنتقى من منهاج الاعتدال».
(٢) لعله «جامع بيان العلم وفضله».
(٣) طبع هٰذا الكتاب طبعات كثيرة جدًا، كلها منحولة على الإمام الذهبي، عدا طبعة الأستاذ محيي الدين مستو، ثم طبعة الشيخ الفاضل مشهور بن حسن آل سلمان بدار المنار بالزرقاء، ثم طبع بمكتبة الفرقان بعجمان.
(٤) مطبوع في مجلدين بدار أضواء السلف بالرياض، بتحقيق الدكتور محمد بن خليفة التميمي.
(٥) مطبوع بتحقيق الأستاذ إبراهيم باجس عبد المجيد، بدار أضواء السلف.
(٦) يقصد بالمعجم الكبير: معجم شيوخ الذهبي الكبير.
والمعجم الوسط: معجم شيوخه الأوسط، والصغير: معجم شيوخه الملخص، ولعله المعجم المختص، واللّٰه أعلم.
(٧) انظر ترجمته في: «طبقات الشافعية» لابن قاضي شهبة (٣/ ١١٣ ـ ١١٥) و«الدرر الكامنة» (١/ ٣٧٣ ـ ٣٧٤) و«النجوم الزاهرة» (١١/ ١٢٣) و«طبقات المفسرين» (١/ ١١٠) و«شذرات الذهب» (٨/ ٣٩٧ ـ ٣٩٩) و«البدر الطالع» (١/ ١٥٣) وغيرها.
(٨) كذا، والصواب: البُصْرَوي.

الدمشقي، الفقيه الشافعي. ولد سنة سبع مائة، وقدم دمشق مع أخيه وله سبع سنين، وألف في صغره «أحكام التنبيه» وكان كثير الاستحضار، قليل النسيان جدًّا.

قال الذهبي[١]: هو الإمام المحدث البارع. ووصفه بحفظ المتون، وأطنب في ترجمته.

قال ابن حبيب: سمع وجمع وصنّف، وأطرب الأسماع بالفتاوى، وشنّف وحدَّث وأفاد، وطارت أوراق فتاويه إلى البلاد، واشتهر بالضبط والتحرير، وانتهت إليه رياسة العلم في التاريخ والحديث والتفسير.

ومن تصانيفه: التاريخ المسمى «بالبداية والنهاية»، وكتاب في جمع المسانيد العشرة[٢]، وطبقات الشافعية، وسيرة، وشرح قطعة من البخاري، وغير ذٰلك.

وقد أخذ عن جماعة، أجلّهم الشيخ ابن تيمية، وقد أكثر عنه. وتلامذته كُثر، منهم: العلامة ابن حجر العسقلاني[٣]، وقال فيه: أحفظ من أدركناه لمتون الحديث، وأعرفهم بجرحها، وما أعرف أني اجتمعتُ به على كثرة ترددي إليه إلّا واستفدتُ منه.

وقال ابن قاضي شهبة: كانت له خصوصية بالشيخ ابن تيمية، ومناصفة منه[٤]، وأتباع له في كثير من آرائه، وكان يفتي برأيه في مسألة الطلاق، وامتُحِنَ بسبب ذٰلك وأوذِيَ.

وتوفي في شعبان سنة أربع وسبعين وسبع مائة، ودفن بمقبرة الصوفية عند شيخه تقي الدين ـ رحمهما اللّٰه تعالى ـ.

* * *

ترجمة شمس الدين بن قدامة[٥]

(ومنهم) ـ على ما في «الشذرات»: الحافظ شمس الدين أبو عبد اللّٰه

(١) في «معجمه المختص» (ص ٧٤ ـ ٧٥).

(٢) هو: «جامع المسانيد»، مطبوع بدار الفكر اللبنانية.

(٣) كيف يكون هٰذا!! والحافظ ابن كثير توفي سنة (٧٧٤)، والحافظ ابن حجر ولد سنة (٧٧٣)! ولكن الذي يظهر أن المصنف صُرِفَ نظره من ابن حجي إلى ابن حجر، فالصواب أن القائل هو ابن حجي ـ تلميذ الحافظ ابن كثير ـ على ما في «الشذرات» وغيره.

(٤) كذا؛ والذي في «الطبقات»: «ومناضلة عنه».

(٥) ترجمته في: «المعجم المختص» (ص ٢١٥ ـ ٢١٦) و«تذكرة الحفاظ» (٤/ ١٥٠٨) و«ذيل طبقات الحنابلة» (٢/ ٤٣٦ ـ ٤٣٩) و«الدرر الكامنة» (٣/ ٣٣١) و«شذرات الذهب» (٨/ ٢٤٥) وغيرها.

=

محمد بن أحمد بن عبد الهادي بن عبد الحميد بن يوسف بن محمد بن قدامة المقدسي، الجمَّاعِيلي الأصل، ثم الصالحي، الفقيه الحنبلي، المقرئ المحدث، الحافظ الناقد، النحوي المتفنن، الجبل الراسخ.

ولد في رجب سنة أربع أو خمس أو ست وسبع مائة، وتوفي سنة أربع وأربعين في جمادى الآخرة وعمره أربعون سنة أو أقل. وسمع من خلق كثير، منهم: الحجار، وعني بالحديث وفنونه، وبرع في ذٰلك وأفتى ودرَّس، ولازم شيخ الإسلام ابن تيمية مدة، وأخذ عن الذهبي وغيره. وقد ذكره في «طبقات الحفاظ» فقال: وصنف التصانيف الكثيرة بعضها كمل، وبعضها لم يكمل لهجوم المنية عليه، وله توسع في العلوم والفقه والأصلين، وذهن سيَّال وعدة محفوظات. وعدَّ له ابن رجب في «طبقاته» ما يزيد على سبعين مصنفًا. ودفن بسفح قاسيون ـ انتهى ملخصًا.

قلت: ومن تأليفاته كتاب «الصارم المنكي في الرد على ابن السبكي»[١]، في مسألة شد الرحل لزيارة القبور، وهو كتاب يدل على كمال اطلاعه في الرجال وغزارة علمه، وستأتي بعض عباراته في هٰذا الكتاب إن شاء اللّٰه تعالى.

ترجمة ابن قاضي الجبل[٢]

(ومنهم) ـ قاضي القضاة شرف الدين أبو العباس أحمد بن الحسن[٣] بن عبد اللّٰه بن أبي بكر محمد بن أحمد بن قُدامة الحنبلي.

قال في «الشذرات»[٤]: هو الشيخ الإمام جمال الإسلام، صدر الأئمة الأعلام، شيخ الحنابلة، المقدسي الأصل ثم الدمشقي، المشهور بابن قاضي الجبل.

مولده سنة ثلاث وتسعين وست مائة، وكان متفننًا، عالمًا بالحديث وعلله، والنحو، واللغة، والأصلين، والمنطق، وله في الفروع القدم العالي. قرأ على الشيخ تقي الدين بن تيميةَ عدة تصنيفات في علوم شتى، وأذِن له في الإفتاء فأفتى في شبيبته، وسمع من غيره، وفي مشايخه كثرة. ثم طُلب في آخر عمره إلى مصر

= ولابن عبد الهادي رحمه الله مصنف جميل رائع في ترجمة شيخه شيخ الإسلام تقي الدين، واسمه **«العقود الدرية في مناقب شيخ الإسلام ابن تيمية»**، وهو من أوعب تراجم الشيخ تقي الدين، والكتاب قيد الطبع بالمكتبة العصرية باعتنائي، واللّٰه الموفق.

(١) وهو مطبوع بمؤسسة الريان ببيروت، بتحقيق عقيل المقطري.

(٢) انظر ترجمته في: «ذيل طبقات الحنابلة» (٢/ ٣٥٨) و«الدرر الكامنة» (١/ ١٢٠ ـ ١٢١) و«النجوم الزاهرة» (١١/ ١٠٨) و«شذرات الذهب» (٨/ ٣٧٦ ـ ٣٧٧) وغيرها.

(٣) في الأصل: الحسين، والتصويب من مصادر الترجمة.

(٤) وقد اختصر المصنف ـ رحمه الله ـ كعادته ما نقله.

ليدرس بمدرسة السلطان حسن، وأقام بها مدة وأخذوا عنه، ورأس على أقرانه إلى أن ولي القضاء بدمشق إلى أن توفي.

قال الذهبي فيه(١): هو مفتي الفرق، سيف المناظرين.

وبالغ ابن رافع وابن حبيب في مدحه، وله اختيارات في المذهب، منها: بيع الوقف للحاجة، وتبعه على ذلك جماعة، وكلهم تبع لشيخ الإسلام.

توفي بمنزله بالصالحية، في سنة إحدى وسبعين وسبع مائة.

ومن شعره: [مجزوء الكامل المرفل]

الصالحية جنّة والصالحون بها أقاموا
فعلى الدِّيارِ وأهْلِهَا مني التحيةُ والسَّلامُ

وقوله رحمه الله تعالى: [الوافر]

نبيِّي أحمدٌ وكذَا إمامي وشيخي أحمدٌ كالبحر طامي
واسمي أحمدٌ ولذاك أرجو شفاعة أشرفِ الرُّسلِ الكِرَامِ

ترجمة الطوفي الصرصري(٢)

ومنهم: البحر العباب، والغيث الذي يقصر عنه السحاب، أبو الربيع سليمان نجم الدين بن عبد القوي الطُوفي الصَّرْصَري البغدادي الحنبلي، المعروف بابن البوقي(٣).

ولد سنة بضع وست مائة، بقرية طوفى من أعمال صرصر، قرية تبعد عن بغداد بفرسخين. وتوفي في رجب سنة ست عشرة وسبع مائة في بلد الخليل. وله تفسير يسمى «بالإشارات الإلهية والمباحث الأصولية»، ليس له في بابه نظير؛ قاله في «طبقات الحنابلة».

وقال في «الشذرات»: إنَّه الحنبلي الأصولي المتفنن، دخل بغداد فحفظ المحرر في الفقه، وقرأ العربية، والأصول، والفرائض، والمنطق، وجالس فضلاء بغداد وحصل منهم فنونًا، وسمع منهم الحديث، وسافر إلى دمشق وسمع بها الحديث، ولقي الشيخ أبا العباس أحمد بن تيمية وغيره، ثم سافر إلى مصر فسمع بها الحديث، وقرأ على أبي حيان مختصره لكتاب سيبويه، وحجَّ وجاور بالحرمين،

---

(١) «المعجم المختص» (ص ١٦).

(٢) ترجمته في: «ذيل طبقات الحنابلة» (٢/ ٣٦٦ ـ ٣٧٠) و«الدرر الكامنة» (٢/ ١٥٤ ـ ١٥٧) و«شذرات الذهب» (٨/ ٧١ ـ ٧٣) وغيرها.

(٣) كذا؛ وفي «هدية العارفين» (١/ ٤٠٠): «المعروف بابن السوقي».

وقرأ بهما كثيرًا من الكتب، وأقام بالقاهرة مدة، وصنف تصانيف كثيرة منها: «الإكسير في قواعد التفسير»، و«شرح مقامات الحريري» ـ في مجلدات، وغير ذٰلك.

قيل: وكان مع ذٰلك كله شيعيًا[١]، حتى إنَّه قال في نفسه: أشعريٌّ حنبليٌّ رافضيٌّ هٰذه إحدى العبر[٢]؛ حتى إنَّه صنف كتابًا سماه «العذابُ الواصب على أرواح النواصب»، وقد حُبِسَ وطِيفَ به لأجل ذٰلك، ثم سافر إلى الحج وجاور، ثم نزل إلى الشام، وتوفي في بلد الخليل عَلَيْهِ السَّلَامُ. انتهى ملخصًا.

وإنما ذكرته لشهرة أقواله، والاطلاع على غريب حاله؛ وإلا فهو ليس من تلامذة الشيخ المختصين، بل من جملة الملاقين الآخذين، واللّٰه سبحانه أعلم بحقائق الأمم الغابرين، وأخبار الناقلين.

ترجمة ابن الوردي[٣]

ومنهم: زين الدين عمر بن مظفر بن عمر بن محمد الوردي المصري[٤] الحلبي الشافعي.

قال ابن العماد: كان إمامًا بارعًا في اللغة والفقه والنحو والأدب، متفننًا في العلم، ونظمُه في الطبقة القصوى، وله فضائل مشهورة، وله تصانيف كثيرة؛ منها شرح ألفية ابن مالك، وألفية ابن معطي، واللُّباب، وتذكرة الغريب، ومنطق الطير في التصوف، وغير ذٰلك. توفي مطعونًا بحلب سنة تسع وأربعين وسبع مائة.

---

(١) ناقش هٰذه الدعوى الدكتور إبراهيم بن عبد اللّٰه آل إبراهيم في مقدمة دراسته وتحقيقه لكتاب الطوفي «شرح مختصر الروضة» (ص ٨٢ ـ ٩٧)، واللّٰه أعلم.

(٢) على هامش الأصل: «هكذا بالأصل الذي بأيدينا، والظاهر أنَّه بيت شعر، واستقامة وزنه هكذا:

أشعريٌّ حنبليٌّ وكذا ... رافضيٌّ هٰذه إحدى العبر» اهـ.

قلت: وفي «الشذرات» البيت هكذا:

حنبلي رافضي ظاهري ... أشعري إنَّها إحدى الكبر

وكذا هو في «الدرر الكامنة» (٢/ ١٥٥).

وفي «ذيل طبقات الحنابلة» (٢/ ٣٦٨):

حنبلي رافضي أشعري ... هٰذه إحدى العِبر

(٣) انظر ترجمته في: «فوات الوفيات» (٣/ ١٥٧ ـ ١٦٠) و«النجوم الزاهرة» (١٠/ ٢٤٠) و«طبقات الشافعية» (١٠/ ٣٧٣) و«شذرات الذهب» (٨/ ٢٧٥) و«الدرر الكامنة» (٣/ ١٩٥ ـ ١٩٧).

(٤) كذا، والصواب: المعَرِّي.

وقال ابن قاضي شهبة: وله ديوان شعر ومقامات، وناب في الحكم بحلب في شبيبته عن ابن النقيب، ثم عزل نفسه وحلف لا يلي القضاء لمنام رآه، وكان ملازمًا للاشتغال والتصنيف، وشاع ذكره، واشتهر صيته.

قال السيوطي[١] ومن نظمه: [السريع]

لا تقصد القاضي إذا أَدْبَرَتْ دنياك واقصد مِن جواد كريم
كيف ترجِّي الرزق من عند من يفتي بأن الفلس مال عظيم

ومن قوله: [السريع]

سبحان من سخَّر لي حاسدي يُحدِث لي في غيبتي ذِكْرَا
لا أكره الغِيبة من حاسد يفيدني الشهرة والأجرا

قلت: وهو من أعظم المحبين الموالين للشيخ ابن تيمية، فقد قال في ترجمته المطنبة في «تاريخه»[٢] ما نصه:

«لقد نصر السنة المحضة، والطريقة السَّلفية، واحتجَّ لها ببراهين ومقدمات وأمور لم يُسْبَقْ إليها، وأطلق عبارات أحجم عنها الأولون والآخرون... كان معظِّمًا لحرمات اللَّه تعالى، دائم الابتهال، قوي التوكل، وهو أكبر من أن ينبّه على فضله مثلي؛ فلو حلفتُ بين الركن والمقام، لحلفت أني ما رأيتُ بعيني مثله، ولا رأى هو مثل نفسه في العلم». انتهى باختصار.

ترجمة زين الدين الحرَّاني[٣]

ومنهم: زين الدين أبو حفص عمر بن سعد اللَّه الحراني الدمشقي الفقيه.

قال الذهبي: عالم ذكي، خبير بصير بالفقه والعربية، سمع الكثير، وتخرج على الشيخ ابن تيمية ولازمه، وولي نيابة الحكم. وحدث ابن الشيخ السلامية عنه أنَّه قال: لم أقضِ قضية إلَّا وأعددتُ لها الجواب بين يدي اللَّه تعالى.

ولد سنة خمس وثمانين وست مائة، وتوفي سنة تسع وأربعين وسبع مائة شهيدًا بالطاعون ـ رحمه اللَّه تعالى ـ.

---

(١) كذا، والصواب: السويطي، والتصويب من مصادر الترجمة.

(٢) المسمَّى: «تتمة المختصر في أخبار البشر» (٢/ ٤٠٦ ـ ٤١٣)، وقد اختصر المصنف النصّ.

(٣) ترجمته في: «المعجم المختص» (١٨١) و«النجوم الزاهرة» (١٠/ ٢٤٠) و«ذيل طبقات الحنابلة» (٢/ ٤٤٣) و«الدرر الكامنة» (٣/ ١٦٦ ـ ١٦٧) و«شذرات الذهب» (٨/ ٢٧٧).

ترجمة ابن مفلح[1]

ومنهم: أقضى القضاة شمس الدين أبو عبد اللّه محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج المقدسي، ثم الصَّالحي الحنبلي.

قال ابن العماد: هو الشيخ الإمام العالم العلامة، وحيد دهره وفريد عصره، شيخ الإسلام، وأحد الأئمة الأعلام، تفقَّه، وبرع، ودرَّس، وأفتى، وناظر، وحدَّث، وأفاد، وناب في الحكم عن قاضي القضاة المرداوي، وتزوج ابنته، وكان آية وغاية في نقل مذهب الإمام أحمد رضي اللّه تعالى عنه.

وقال أبو البقاء السبكي: ما رأت عيناي أحدًا أفقه منه، وكان ذا حظّ من زهد وتعفّف، وورع، ودين متين.

وذكره الذهبي في «المعجم»، فقال: شاب عالم، له عمل ونظر في رجال السنن، ناظر وسمع وكتب وتقدم، ولم يُرَ في زمانه في المذاهب الأربعة من له محفوظات أكثر منه؛ فمن محفوظاته: المنتقى في الأحكام.

وقال ابن القيم: ما تحت قبة الفلك أعلم بمذهب الإمام أحمد من ابن مفلح؛ وحسبك هٰذه الشهادة من مثل هٰذا الإمام.

وحضر عند الشيخ تقي الدين ونقل عنه كثيرًا، وكان يقول له: ما أنت ابن مفلح، بل أنت مفلح. وكان أخبر الناس بمسائله واختياراته؛ حتى إن العلامة ابن القيِّم كان يراجعه في ذٰلك.

وله مشايخ كثيرون منهم: المزّي، والذهبي؛ وكذٰلك الشيخ تقي الدين السبكي يثني عليه كثيرًا.

قال ابن كثير: وله مصنفات كثيرة؛ منها على المقنع نحو ثلاثين مجلدًا، وعلى المنتقى وكتاب الفروع أربع مجلدات، وهو من أجلّ الكتب، وقد اشتهر في الآفاق. وله كتاب في أصول الفقه، والآداب الشرعية الكبرى، والوسطى، والصغرى.

توفي ليلة الخميس ثاني رجب سنة ثلاث وستين وسبع مائة بالصالحية، ودفن بالروضة بالقرب من الشيخ موفق الدين، وله بضع وخمسون سنة ـ رحمه اللّه تعالى ـ.

ترجمة شرف الدين بن المنجَّى[2]

ومنهم الشيخ شرف الدين أبو عبد اللّه محمد بن المنجَّى بن عثمان

---

(١) ترجمته في: «شذرات الذهب» (٨/ ٣٤٠) و«الدرر الكامنة» (٤/ ٢٦١).

(٢) انظر: «معجم الشيوخ» (٢/ ٢٨٩ ـ ٢٩٠) و«ذيل طبقات الحنابلة» (٢/ ٣٧٧) و«شذرات الذهب» (٨/ ١١٨).

التنوخي الدمشقي الحنبلي، ولد سنة خمس وسبعين وست مائة.

قال الذهبي في «معجمه»: كان إمامًا فقيهًا حسن الفهم، سمع الكتب وتفقه وأفتى، ودرّس بالسمارية، وكان من خواص أصحاب شيخ الإسلام ابن تيمية وملازميه حضرًا وسفرًا، وكان مشهورًا بالتقوى والخصال الجميلة، والعلم والشجاعة، توفي سنة أربع وعشرين وسبع مائة، ودفن بقاسيون ـ رحمه اللّٰه تعالى ـ.

وأقول: حيث انتهى ما قصد إيراده من ذكر بعض تلامذته ومن تخرج بملازمته، فلنذكر بعضًا من الطبقات التي بعدهم من الأئمة الثقات.

ترجمة ابن ناصر[1]

فمنهم: حافظ دمشق الشام شمس الدين محمد بن أبي بكر بن عبد اللّٰه بن محمد القيسي الدمشقي، الشهير بابن ناصر الدين الشافعي.

ولد سنة سبع وسبعين وسبع مائة، وحفظ القرآن وعدة متون، وحصل العلوم، وأكب على الحديث، ولازم الشيوخ، وصار حافظ الشام بلا منازع، واشتهر اسمه، وبعد صيته؛ وله تصنيفات عديدة، منها: افتتاح القاري لصحيح البخاري، وعقود الدرر في علوم الأثر، وإتحاف السالك. وله مصنفات في المعراج والوفاة النبوية، ونفحات الأخيار، و«الرد الوافر في الانتصار للشيخ ابن تيمية» كما تقدم، وله غير ذلك. وتوفي بدمشق سنة اثنتين وأربعين وثمان مائة، ودفن بمقبرة باب الفراديس ـ رحمه اللّٰه تعالى ـ.

ترجمة الشيخ إبراهيم الكوراني[2]

ومنهم: نزيل المدينة المنورة الشيخ إبراهيم بن شهاب الدين حسن الشهرزوري الشهراني الكوراني الكردي الشافعي.

قال الشيخ مصطفى الحموي: هو محقق العلوم على اختلاف أنواعها، ومقيد شواردها، ومؤهل أطلال المعارف بعد إقواء رباعها، نادرة الأعصار، وعديم الشكل في سائر الأمصار، حامل لواء الشريعة والحقيقة، وغائص بحار الأنظار الدقيقة، أظهر نوعًا من المعارف لا يدرك أهل زمانه جنسه، فصار ملة واحدة، وطريقة منزهة من كل خسة. فهو إمام الأمة، وحبر الملة، ومن يرغبُ عن ملّة إبراهيم إلّا من سفه نفسه،

---

(١) انظر: «الضوء اللامع» (٨/ ١٠٣ ـ ١٠٦) و«النجوم الزاهرة» (١٥/ ٤٦٥) و«شذرات الذهب» (٩/ ٣٥٤ ـ ٣٥٦) وغيرها.

(٢) انظر: «البدر الطالع» (١/ ١١) و«سلك الدرر» (١/ ٥) و«هدية العارفين» (١/ ٣٥) و«الأعلام» (١/ ٣٥).

فقيه الصوفية، وصوفي الفقهاء، وعالم الصلحاء، وصالح العلماء، وارث علوم الأولياء، ووارد موارد الأصفياء.

ولد في شوال سنة خمس وعشرين وألف ببلاد شهران من جبال الكرد، ونشأ في عفة وصيانة وديانة، وأخذ في طلب العلم ببلاده على مشايخ قطره، وفاز منه بالحظ الأوفى، وقرأ التفسير على المنلا محمد شريف الكوراني الصدّيقي، وما ترك شيئًا من العلوم إلّا وحققه في بلاده؛ إلّا علمي التصوف والحديث ففي بلاد العرب، وخرج بعد وفاة والده قاصدًا لأداء الفريضة وسنّة الزيارة؛ فمرَّ على بغداد فأقام بها قدر عامين، ثم سافر إلى الشام وبقي فيها أربعة أعوام، ثم ذهب إلى المدينة المنورة ـ على ساكنها أفضل الصلاة والسلام ـ، ولم يزل إلى أن مات فيها، يتعهد الخلوة أيامًا وينقطع للذكر، حتى انتقل إلى رحمة اللّٰه تعالى ورضوانه عصر يوم الأربعاء ـ الذي ورد أنَّه لا يفتح فيه قبر منافق[1] ـ الثامن والعشرين من جمادى الأولى سنة ألف ومائة وواحدة، ودفن بعد المغرب ببقيع الغرقد.

وله مصنفات كثيرة؛ منها: شرحان على عقيدة شيخه القشاشي أحمد، ومسلك الاعتدال إلى آية خلق الأفعال، ومسلك السداد، وإعمال الفكر والرويات، وإفاضة العلام في تحقيق مسألة الكلام، وتنبيه العقول على تنزيه الصوفية عن اعتقاد التجسيم والعينية والاتحاد والحلول، ومطلع الجود، وإتحاف الخلف بعقيدة السلف، واللمعة السنية، وجناح النجاح، واقتفاء الآثار، ومجلي المعاني حاشية على عقائد الدواني، وجلاء الأنظار، ونوال الطول، والأمم لإيقاظ الهمم، وإسعاف الخيف، وغير ذٰلك. انتهى ملخصًا.

قلت: وكان سلفيَّ العقيدة، ذابًا عن شيخ الإسلام ابن تيمية، وكذا يذب عما وقع في كلمات الصوفية مما ظاهره الحلول أو الاتحاد أو العينية ـ نفعنا اللّٰه تعالى به، وأكرمه بجنات علية ـ آمين.

ترجمة منلا علي القاري[2]

ومنهم: المنلا علي بن محمد بن سلطان الهروي القاري المكي الحنفي.

قال الحموي في ترجمته: علّامة الزمان، وواحد العصر والأوان، وعالم بلد اللّٰه الحرام والمشاعر العظام. قرأ العلم ببلاده، ثم رحل إلى مكة المكرمة وتديَّرَها.

---

(١) هٰذا مما لا دليل عليه ألبتَّه؛ فتنبَّه.

(٢) انظر: «البدر الطالع» (١/ ٤٤٥) و«خلاصة الأثر» (٣/ ١٨٥) و«الأعلام» (٥/ ١٢ ـ ١٣).

وله شيوخ كثيرون منهم: شيخ الإسلام ابن حجر الهيتمي، وكان كثير الاعتراض عليه، شديد التعصب على الشافعية.

وله مصنفات كثيرة؛ منها: شرح الشفاء، وشرح الشمائل، وشرح النخبة، وشرح الشاطبية، وشرح الجزرية، ولخص القاموس، وسمّاه الناموس، ورسالة في ابن عربي والحط عليه بقوله بإيمان فرعون، وغير ذٰلك، وله رسائل لا تحصى كثرة.

وتوفي بمكة المكرمة سنة ألف وأربعة عشر، ودفن بالمعلى، ولما بلغ خبر موته علماء مصر صلُّوا عليه بالجامع الأزهر صلاة الغيبة في مجمع حافل يجمع أربعة آلاف نسمة ـ رحمه اللّٰه تعالى ـ. انتهى ملخصًا.

قلت: وكان كثير الذب أيضًا عن شيخ الإسلام ابن تيمية، والشيخ ابن القيم، وكامل التعظيم لهما، ومما قاله في «شرح الشمائل» ما نصه: «ومن طالع «شرح منازل السائرين» تبين له أنّهما كانا من أكابر أهل السنة والجماعة، ومن أولياء هٰذه الأمة» انتهى.

وأطال في كثير من تأليفاته ببيان حالهما والتنويه بقدرهما، ومن أراد ذٰلك فليرجع إلى ما هنالك.

ترجمة العلامة السويدي البغدادي(١)

ومنهم أمير المؤمنين في الحديث الشيخ النحرير أبو المعالي، علي أفندي الشافعي، ابن الفهامة الشيخ محمد سعيد بن أبي البركات الشيخ عبد اللّٰه، الشهير بالسويدي البغدادي العباسي.

قال في «النزهة» من ترجمة طويلة ما نصّه: وكان لأهل السنة برهانًا، وللعلماء المحدثين سلطانًا، ما رأيت أكثر منه حفظًا، ولا أعذب منه لفظًا، ولا أحسن منه وعظًا، ولا أفصح منه لسانًا، ولا أوضح منه بيانًا، ولا أكمل منه وقارًا، ولا آمن منه جارًا، ولا أكثر منه حلمًا، ولا أكبر منه بمعرفة الرجال علمًا، ولا أغرب منه عقلاً، ولا أوفر منه في فنّه فضلاً، ولا ألين منه جانبًا، ولا آنس منه صاحبًا، اختارت روحه في دمشق الشام من الملإ الأعلى رفيقًا، وهو يقرأ قوله تعالى: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَۚ وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقٗا﴾ [النساء: ٦٩]. وجاء تاريخ وفاته ـ أسكنه اللّٰه تعالى أعلى جناته ـ: إن المدارس

(١) انظر: «حلية البشر» (٢/١٠٧٦، ١٠٩٥) للشيخ البيطار، و«خلاصة الأثر» (٢/١٠٩٥) و«المسك الأذفر» (ص ١٤٠ ـ ١٤١) و«معجم المؤلفين» (٧/٢٠٠) و«الأعلام» (٥/١٧).

تبكي عند فقد علي. انتهى. وذٰلك سنة الألف والمائتين والسابعة والثلاثين، في السابع والعشرين من رجب الأصم، أحلَّه اللّٰه تعالى في النعيم الأتم.

وقد مرَّ عليك ثناؤه على الشيخ ابن تيمية، وستأتي أيضًا بعض عباراته المرضية، وله تأليفات مفيدة، ورسائل عديدة؛ ومن أجلِّها: كتاب «**العقد الثمين في بيان مسائل الدين**»[١] وقد شرحه ولده الفهامة صاحب التصنيفات الجليلة أبو الفوز محمد الأمين. وقد توفي عند رجوعه من الحج في بلاد نجد بعد الأربعين والمائتين والألف، وله أيضًا كتاب «شرح التعرف في الأصلين والتصوف»، وكتاب «رد الإمامية»، وشرح «مقاصد الإمام النووي الكبير والصغير» و«سبائك الذهب في الأنساب»، وغير ذٰلك.

ترجمة الآلوسي البغدادي[٢]

ومنهم: مفتي مدينة السَّلام[٣] مولانا ووالدنا وأستاذنا أبو الثناء شهاب الدين السيد محمود أفندي الشافعي، مفتي الحنفية ببغداد، الشهير بالآلوسي، ابن العلامة ولي اللّٰه تعالى[٤] ـ بلا نزاع ـ السيد عبد اللّٰه أفندي.

قال صاحب «حديقة الورود»: «هو أستاذنا ومقتدانا، إنسان عين الزمان، بل عين إنسان نوع الإنسان، وسر الليالي المضمر في خاطر الدهر، بل نذرها الذي وفت به لهٰذا العصر، كشاف رموز الحقائق، وغواص بحر الدقائق، شيخ علماء العراق، بل بدر الآفاق، علامة الفضلاء، وسند النبلاء، وحيد الدهر بالاتفاق، كريم الذات بديع الأخلاق، خاتمة المفسرين، وسعد المحققين، وفخر علماء المسلمين، والواصل إلى رتبة الاجتهاد، الذي شرق وغرب ذكره في البلاد.

أخذ العلوم عن علماء محققين، وأجلاء مدققين، وقد ألف ودرس وهو دون

---

(١) طبع بمصر سنة ١٣٢٥، وقد نقل عنه تلميذه محمود شكري الآلوسي في كتابه الماتع «غاية الأماني».

(٢) انظر ترجمته في: «المسك الأذفر» (ص ٦٤ ـ ٨٥) و«الأعلام» (٧/ ١٧٦) و«معجم المؤلفين» (١٢/ ١٧٥) و«أعلام العراق» (ص ٢١ ـ ٤٣) و«معجم المؤلفين العراقيين» (١/ ٩٥).
وقال الأستاذ عبد اللّٰه الجبوري في تحقيقه لكتاب «المسك الأذفر» (ص ٦٤): «من أوسع المظان التي ترجمت لأبي الثناء، وعرَّفت بأعلام أسرته، هو كتاب: «حديقة الورود في مدامح شهاب الدين محمود»، الذي ألَّفه الشيخ عبد الفتاح الشوَّاق، المتوفى سنة ١٢٦٢هـ، وأكمله ولده أبو البركات نعمان خير الدين الآلوسي، وهٰذا الكتاب ـ بحق ـ يعدُّ ديوانًا كبيرًا للحركة الثقافية في عصر المؤلف، وما زال مخطوطًا...».

(٣) هي بغداد عاصمة بلاد الرافدين بلاد العراق ـ حمى اللّٰه أهله من الفتن والشرور ـ.

(٤) هٰذه تزكية صريحة، واللّٰه أعلم بأوليائه، واللّٰه المستعان.

العشرين، وكان حسن المنظر والمحاضرة والمفاكهة، فصيح اللسان، ورعًا تقيًا عفيفًا، فريدًا في وعظه وجودة خطِّه، وقوة حافظته، حتى إنَّه قال: ما استودعت ذهني شيئًا فخانني.

وقد ولد يوم الجمعة منتصف شعبان في العام السابع عشر بعد الألف والمائتين، وتوفي سنة السبعين بعد المائتين والألف، ضحوة يوم السبت، الخامس والعشرين من ذي القعدة الحرام.

وجاء تاريخ وفاته: [البسيط]

حور الجنان به حفَّت مؤرِّخةً جنّات روح المعاني قبر محمود

وقد ألَّف تآليف عديدة، منها تفسيره «**روح المعاني**» عشرة مجلدات ضخام، وهو تفسير ليس له نظير.

وللّه تعالى در الفاروقي القائل فيه: [الطويل]

يقولون قد مات الشهاب أبو الثنا وباتت عليه أعين العلم باكيهْ

فقلت لهم: ما مات من زال شخصه وروح معانيه إلى الحشر باقيَهْ

وله شرح «درة الغواص»، وحاشية شرح القطر، «والأجوبة العراقية عن الأسئلة الإيرانية»، وكتاب «الفيض الوارد»، وحواشٍ على حواشي عبد الحكيم، وكتاب «الطراز المذهب»، وكتاب «النفحات القدسية»، وشرح «البرهان» و«نشوة الشمول» و«نشوة المدام»، و«نزهة الألباب وغرائب الاغتراب»، وشرح العينية، وحواشي مير في الآداب، والأجوبة اللاهورية، وكتاب الاستعارة، والمقامات، وغير ذٰلك» ـ انتهى باختصار.

وقال في «أريج الند والعود»: «إن شيخنا قد ألفت في ترجمته رسائل مفصلة، وبينت أحواله وسيرته في مجلات مطولة، وقد كان نادرة الأوان، وممدوحًا بكل لسان، حصل العلوم النقلية والعقلية فتفرد بها، ودرس العربية والبيان، والحديث والتفسير، ووقف على غامضه العسير، وصنَّف فيه تفسيره الشهير، والكلام والرياضي والأصلين، وقصدته العلماء من الأقطار البعيدة، ونزلت في داره وحضروا عنده، وأفتى خمس عشرة سنة بسيرة مرضية، وانقادت له الخواص والعوام، وهابته الأمراء الفخام، وبعدُ صِيتُه في سائر بلاد الإسلام، ولم يسمع بمثله في كافة الأقاليم منذ سنين عديدة، مع تقوى وصلاح وديانة قوية، وسخاء وكرم وصدقات خفية. وقد صنَّف ودرس وانتفع به خلق كثير، وله التصنيفات الحسنة في علوم شتَّى، والنثر العجيب الذي لم يسبق إلى حسن أسلوبه، والاستحضار الكامل والفكر الواصل،

والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والذبّ عن السنة. وكان لا يملُّ من التدريس والتأليف، وكان ذا حافظة غريبة، وفطنة عجيبة. وقد انتهت إليه الرياسة في بغداد، وأخذت عنه علماؤها الأمجاد، وصار أستاذ الكل في الكل، والمعول عليه في العقد والحل: [البسيط]

لا يبلغ الواصف المطري خصائصه وإن يكن سابقًا في كل ما وصفا

توفي سنة السبعين بعد المائتين والألف، وعمره نحو ثلاث وخمسين سنة. ودفن بالقرب من الشيخ معروف الكرخي، وقبره مشهور يُزَار. ويوم وفاته حل بالمسلمين خطب عظيم، ونقص جسيم، وكثر عليه من المسلمين الضجيج والعويل والأنين، رحمه اللّٰه تعالى، ولا زالت نعمه عليه تتوالى، آمين». انتهى ملخصًا.

وأقول: قد مر لك نقلي كلام الوالد عليه الرحمة فيه، والتبجيل له بظاهره وخافيه، وسيأتي إن شاء اللّٰه تعالى أيضًا ما تستحليه.

ترجمة أحمد ولي الله الدهلوي(١)

ومنهم: ناطق هٰذه الدورة وحكيمها، وقائد هٰذه الطبقة وزعيمها، الشيخ الأجل مسند الوقت: أحمد ولي اللّٰه المحدّث الدهلوي رحمه اللّٰه تعالى. وله رسالة في التفهيمات الإلٰهية، فيها الذبّ عن شيخ الإسلام ابن تيمية، قال فيها: «والذي اعتقده أنا، وأحب أن يعتقده جميع المسلمين في علماء الإسلام، حملة الكتاب والسنة والفقه، الذابين عن عقيدة أهل السنة والحديث، أنّهم عدول بتعديل النبي ﷺ، حيث قال: «**يحمل هٰذا العلم من كل خلف عدوله**»(٢). وإن كان بعضهم قد تكلم فيهم بما لا يرتضيه هٰذا المعتقد، إذ كان قولهم ذٰلك غير مردود عليهم بنص الكتاب والسنة والإجماع، وكان قولهم ذٰلك محتملًا، وكان مجال ومساغ للخوض فيه، سواء كان قولهم ذٰلك في أصول الدين، أو في المباحث الفقهية، أو في الحقائق الوجدانية؛ وعلى هٰذا الأصل اعتقدنا في شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه اللّٰه تعالى ـ.

فإنا قد تحققنا من حاله: أنّه عالم بكتاب اللّٰه ومعانيه اللغوية والشرعية، وحافظ لسنة رسول اللّٰه ﷺ وآثار السَّلف، عارف بمعانيهما اللغوية والشرعية، أستاذ في النحو واللغة، محرّر لمذهب الحنابلة فروعه وأصوله، فائق في الذكاء، ذو لسان

---

(١) ترجم له باستيعاب الأستاذ محمد بشير السيالكوتي في كتابه «الإمام المحدث الشّاه وليّ اللّٰه الدهلوي، حياته ودعوته»، وطبع بدار ابن حزم ببيروت.

(٢) الحديث حسن لغيره، وهو مخرّج في «شرف أصحاب الحديث» (رقم: ١٠، ٤٧، ٤٨، ٥٠، ٥١)، وفي تحقيقي لكتاب «عيون الأخبار» (٢/ ١٠٣).

وبلاغة في الذب عن عقيدة أهل السنة؛ ولم يُؤثر عنه فسق ولا بدعة، اللهم إلّا هٰذه الأمور التي ضيّق عليه لأجلها، وليس شيء منها إلّا ومعه دليله من الكتاب والسنة وآثار السلف.

فمثل هٰذا الشيخ عزيز الوجود في العالم، ومن يطيق أن يلحق شأوه في تحريره وتقريره، والذين ضيقوا عليه ما بلغوا معشار ما آتاه اللّٰه تعالى، وإن كان تضييقه ذٰلك ناشئًا من اجتهاد؛ ومشاجرة العلماء في مثل ذٰلك ما هي إلّا كمشاجرة الصحابة رضي اللّٰه تعالى عنهم فيما بينهم، والواجب في ذٰلك كشف اللسان إلّا بخير ـ انتهى. ثم أجاب عن مسائله التي ضيقوا عليه فيها.

ترجمة العلامة الشوكاني[١]

ومنهم ـ شيخ الإسلام والمسلمين، وارث علوم سيد المرسلين، العلامة المجتهد المطلق، الإمام العلامة الرباني، قاضي القضاة؛ مُحمد[٢] بن علي الشوكاني اليماني ـ رضي اللّٰه تعالى عنه ـ؛ فإنَّه أثنى عليه في مؤلفاته الممتعة النافعة، ووافقه في مسألة الاستواء، ومسألة الطلاق الثلاث وغيرهما. وشرح كتاب «المنتقى في الأخبار» لجدّه، وأتى بما لم تستطعه الأوائل، وترجم له في كتابه «البدر الطالع»[٣] وقال: «تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام شيخ الإسلام، إمام الأئمة المجتهد المطلق، نظر في الرجال والعلل، وتفقَّه وتمهر، وتقدَّم وصنف ودرس، وأفتى وفاق الأقران، وصار عجبًا في سرعة الاستحضار وقوة الجنان، والتوسع في المنقول والمعقول، والاطلاع على مذاهب السلف والخلف؛ كذا في «الدرر» للحافظ ابن حجر.

وأقول أنا[٤]: لا أعلم بعد ابن حزم مثله، وما أظن أنَّه سمح الزمان ما بين عصري الرجلين بمن يشابههما أو يقاربهما، وكان يحق له الاجتهاد لاجتماع شروطه فيه، ولعل فتاواه في الفنون تبلغ ثلاث مائة مجلد، بل أكثر.

وكان قوّالاً بالحق، لاتأخذه في اللّٰه لومة لائم، ولا كان متلاعبًا بالدين، ولا يتفرد بمسائل بالتشهي، ولا يطلق لسانه بما اتفق؛ بل يحتج بالقرآن والحديث والقياس، ويبرهن ويناظر أسوة لمن تقدمه من الأئمة، تعتريه حدَّة في البحث،

(١) ترجم لنفسه في «البدر الطالع».
(٢) تضبط هكذا: «مُحُمَّد» بلهجة أهل اليمن، هكذا ضبطها الشوكاني نفسُه ـ كما في «هدي الساري» (ص ٢٧) ـ.
(٣) (١/ ٦٣ ـ ٧٣).
(٤) أي: الشوكاني.

وغضب وصدمة للخصوم، تزرع له عداوة في النفوس، ولولا ذٰلك لكان كلمة إجماع؛ فإن كبارهم خاضعون لعلومه، معترفون بأنَّه بحر لا ساحل له، وكنز ليس له نفاد. والناس قسمان في شأنه: فبعض منهم مقصر به عن المقدار الذي يستحقه، بل يرميه بالعظائم! وبعض آخر يبالغ في وصفه ويجاوز به الحد.

وهٰذه قاعدة مطَّردة في كل عالم يتبحر في المعارف العلمية، ويفوق أهل عصره، ويدين بالكتاب والسنة؛ فإنَّه لا بد أن يستنكره المقصرون، ويقع له معهم محنة، ثم يكون أمره الأعلى، وقوله الأولى، ويصير له بتلك الزلازل لسان صدق في الآخرين، ويكون لعلمه حظّ لا يكون لغيره، وهكذا كان حال هٰذا الإمام؛ فإنَّه بعد موته عرف الناس مقداره، واتفقت الألسن بالثناء عليه إلَّا من لا يعتد به، وطارت مصنفاته، واشتهرت مقالاته.

قال: وقد ترجمه جماعة وبالغوا في الثناء عليه، ورثاه كثير من الشعراء.

وقال جمال الدين السرمدي في «أماليه»: ومن عجائب زمننا في الحفظ ابن تيمية، كان يمر بالكتاب مطالعة فينتقش في ذهنه، وينقله في مصنفاته بلفظه ومعناه.

وقد ترجم له الصفدي وسرد أسماء تصانيفه في ثلاثة أوراق كبار، ومن أنفعها كتابه في «إبطال الحيل» فإنَّه نفيس جدًّا، وكتابه «المنهاج في الرد على الرافضي» في غاية الحسن.

وقال ابن سيد الناس اليعمري في ترجمته: إنَّه بَرَّز في كل فن على أبناء جنسه، ولم تر عين من رآه مثله، ولا رأت عينه مثل نفسه، وقد خالف الأئمة الأربعة في عدة مسائل، صنَّف فيها واحتج لها بالكتاب والسنة. وقد أثنى عليه كثير من أكابر علماء عصره فمن بعدهم، ووصفوه بالتفرد، وأطلقوا في نعته عبارات ضخمة، وهو حقيق بذٰلك». انتهى حاصله.

قلت: وكان زاهدًا في الدنيا، راغبًا في الآخرة، أكثر أهل زمانه في العقل والنهى، وأوفرهم في الفهم والفقه، والبصيرة والذكاء، حسدوه لكمال عقله، وجمال عمله وعلمه، وعادوه لصدعه بالحق وإيثاره على الخلق؛ وهٰذه سنة اللّٰه سبحانه وتعالى في عباده المؤمنين المخلصين له الدين.

ترجمة أبي الطيب صديق بن حسن[1]

ومنهم شيخنا الإمام الكبير، السيد العلامة الأمير البدر المنير، البحر الحبر

---

(١) انظر: «الأمير سيد صديق حسن خان» لمحمد اجتباء الندوي، ط دار ابن كثير. وقد ترجم لنفسه في عدة كتب من كتبه، كـ«أبجد العلوم»، و«التاج المكلل».

في التفسير، والحديث والفقه والأصول، والتاريخ والأدب، والشعر والكتابة، والتصوف والحكمة والفلسفة، وغيرها؛ أبو الطيب صديق بن حسن بن علي بن لطف اللّٰه الحسيني البخاري القنُّوجي، حماه اللّٰه تعالى وعافاه، وعن الشرور وقاه، وهو الذي نطقت ألسن الخلائق بثنائه، وأذعنت الأعداء لفضله، وفرط ذكائه ودهائه.

ولد يوم الأحد لعله التاسع عشر من شهر جمادى الأولى من سنة ثمان وأربعين ومائتين وألف الهجرية.

أخذ العلم عن أكابر أطراف وطنه، ثم ارتحل إلى مدينة دهلي وهي إذ ذاك مشحونة بعلماء الدين؛ فأخذ عن شيوخها في المعقول والمنقول، لا سيما من آخرهم وأفضلهم الشيخ صدر الدين الدهلوي؛ تلميذ الشيخ عبد العزيز ابن مسند الوقت الشيخ الأجل أحمد ولي اللّٰه المحدث الدهلوي، ثم ارتحل إلى بهوبال، وسافر إلى الحجاز، وحج وزار النبيّ ﷺ. وأخذ من علماء اليمن الميمون تلاميذ العلامة المجتهد المطلق محمد بن علي الشوكاني رحمه اللّٰه تعالى، وجمع في ذٰلك كتابًا سماه: «سلسلة العسجد في ذكر مشايخ السند»، ذكر فيه من أخذ عنه ومن أجاز له، والأسانيد التي تلقاها عن شيوخه.

وبقي عاكفًا في الحرمين نحو ثمانية أشهر، ثم عاد إلى بهوبال، واستوطن واستقر هنالك، ينشر العلم ويفيد العلماء، وينصر السنة المطهرة، ويروّج كتبها ويؤلف.

ومؤلفاته الشريفة الممتعة النافعة باللسان العربي ولغة الفرس والهند، تربو على ستين كتابًا، منها: تفسيره الموسوم بـ**«فتح البيان في مقاصد القرآن»**[١] وهو الجامع بين الرواية الصحيحة والدراية الصريحة؛ وليس قرية وراء عبّادان!، ومنها **«الروضة الندية في شرح الدرر البهية»**[٢] في فقه الحديث ليس له نظير في هٰذا الباب، ومنها **«مسك الختام شرح بلوغ المرام»** بالفارسي، ومنها **«عون الباري لحل أدلة صحيح البخاري»**[٣]، ومنها **«حصول المأمول في علم الأصول»** أي أصول الفقه، و**«البلغة إلى أصول اللغة»**[٤]، و**«الإكسير في أصول التفسير»** إلى غير ذٰلك مما لا يحصى كثرة، وقد سرد أسماء كتبه صاحب «المواهب وكنز الرغائب» في كتاب «قرة الأعيان

(١) مطبوع في المكتبة العصرية بلبنان.
(٢) طبع طبعات عدة، أفضلها طبعة الأستاذ محمد صبحي حلّاق، وطبعة دار ابن عفان بتعليقات الشيخ الألباني.
(٣) مطبوع قديمًا بحلب، وأقوم على تحقيقه ـ يسّر اللّٰه أمرنا ـ.
(٤) أفضل طبعاته طبعة دار البشائر البيروتية.

ومسرة الأذهان»، ولبعضهم كتاب وسيط في ترجمته الشريفة سماه «**قطر الصيِّب في ترجمة الإمام أبي الطيب**»، وقد طبعت مصنفاته أكثرها في هٰذه الأيام بمصر القاهرة وقسطنطينية.

ويا له من تحقيق وبيان، وقد سارت بها الركبان من بلدان إلى بلدان، إذ ذكر مسألة من مسائل الخلاف استدل ورجح، ويحق له الاجتهاد لاجتماع شروطه فيه، وما رأيت أسرع انتزاعًا للآيات الدالة على المسألة التي يوردها منه، ولا أشدَّ استحضارًا للسنة المطهرة وعزوها منه.

هٰذا؛ مع ما هو عليه من الكرم والجود والشجاعة، وجمع الفؤاد والبراعة، والفراغ من ملاذ النفس، ومن خالطه وعرفه ينسبني إلى التقصير فيه، ومن نابذه وخالفه قد ينسبني إلى التغالي فيه.

وهو أبيض ربعة من القوم، قليل الشيب لهٰذا العهد، شعره إلى شحمة أذنيه، فصيح سريع القراءة، سريع الكتابة، سريع الحفظ والمطالعة، لا يبالي في اللّٰه بلومة لائم من أهل الابتداع، ولا تمنعه صولة صائل في تحرير الحق الحقيق بالاتباع، ولا يناظر أحدًا من الناس، ولا يخاطبهم بشيء من الرد، لكونهم مكابرين لا مناظرين، وجاهلين لا عالمين، وليس له خصوم إلَّا بعض المقلدة وأهل البدعة المقصرين عن بلوغ رتبته في الدنيا والدين.

وقد ترجم له في كتبه الشريفة بما يغني عن الإطالة في هٰذا المقام. وترجم له غيره من علماء الدنيا شرقًا وغربًا، يمينًا وشمالاً، أيضًا؛ فلا ضرورة لنا ولا حاجة بنا إلى تمام الكلام على هٰذا المرام.

والمقصود هنا؛ أنَّه حماه اللّٰه تعالى أثنى على شيخ الإسلام ابن تيمية في مؤلفاته المعتمد عليها ثناءً حسنًا، ونقل عن جمع جم من أكابر السلف والخلف الأثنية الكثيرة عليه، فإن شئتَ زيادة الاطلاع على هٰذه الحال، فارجع إلى ذٰلك المقال.

وبقي من المثنين عليه علماء كثيرون، وأئمة منصفون من أهل سائر المذاهب، ذوي الفضائل والمناقب، لا يسعنا لضيق الوقت سرد أسمائهم، وبسط ثنائهم.

وأما الحنابلة؛ فهم بأجمعهم له معظِّمون، ولعقيدته قابلون، ولكلامه سامعون، كما سمعتَ أقوال كبرائهم.

وسيأتيك إن شاء اللّٰه تعالى كثير من عباراتهم، فتدبَّر هٰذا وذاك، وهو سبحانه المرجو لهدانا وهداك.

* * *

فصل

فإن قلتَ: قد تبيَّن أن من العلماء من هو قادح في الشيخ ابن تيمية وإن كانوا أقل من الفرقة الراضية المرضية؛ إلَّا أنَّه عرف من القاعدة التي عليها التعويل، أن الجرح مقدَّم على التعديل؛ فما الجواب المميز للخطإ عن الصواب؟

قلت: قال العلامة شيخ مشايخنا، وأفضل المتأخرين في عصرنا= السيد محمد أمين بن عابدين الدمشقي، محشّي «الدر المختار» في كتابه «سل الحسام الهندي لنصرة الشيخ خالد النقشبندي»: «إن هٰذه القاعدة المعروفة بين أهل التفريع والتأصيل؛ من أن الجرح مقدَّم على التعديل، إنما هي في غير من اشتهرت عدالته، وظهرت ديانته، وفي غير من علم أن التكلم فيه ناشئ عن عداوة أو جهالة وغباوة؛ فقد قال الحافظ الباجي: الصواب عندنا أن من ثبتت إمامته وعدالته، وكثر مادحوه ومزكُّوه، وندر جارحه، وكانت هناك قرينة دالة على سبب جرحه من تعصب مذهبي أو غيره؛ فإنا لا نلتفت إلى الجرح فيه، ونعمل فيه بالعدالة؛ وإلا فلو فتحنا هٰذا الباب، وأخذنا تقديم الجرح على إطلاقه؛ لما سلم لنا أحد من الأئمة، إذ ما من إمام إلَّا وقد طعن فيه طاعنون، وهلك فيه هالكون.

وقد عقد الحافظ أبو عمر بن عبد البر في كتاب «العلم»[1] بابًا في حكم قول العلماء بعضهم في بعض، بدأ فيه بحديث الزبير ـ رضي اللّه تعالى عنه ـ: «**دبَّ إليكم داء الأمم قبلكم: الحسد والبغضاء**»... الحديث[2]. وروى بسنده عن ابن عباس ـ رضي اللّه تعالى عنهما ـ أنَّه قال: «**استمعوا إلى العلماء ولا تصدِّقوا بعضهم على بعض؛ فوالذي نفسي بيده لهم أشد تغايرًا من التيوس في زروبها**»[3].

وعن مالك بن دينار: «**يؤخذ بقول العلماء والقراء في كل شيء إلَّا قول بعضهم في بعض**»[4].

ومما ينبغي أن يتفقد عند الجرح حال العقائد واختلافها بالنسبة إلى الجارح والمجروح، فربما خالف الجارح المجروح في العقيدة فجرحه لذٰلك، وإليه أشار الرافعي بقوله: وينبغي أن يكون المزكُّون برآء من الشحناء والعصبية في المذهب، خوفًا من أن يحملهم ذٰلك على جرح عدل أو تزكية فاسق، وقد وقع هٰذا لكثير من الأئمة، جرحوا بناء على معتقدهم وهم المخطئون، والمجروح مصيب» انتهى.

(١) «جامع بيان العلم وفضله» (٢/ ١٠٨٧ ـ ط دار ابن الجوزي).
(٢) أخرجه أحمد (١/ ١٦٧) والترمذي (٢٥١٠) وغيرهما، وانظر «الإرواء» (٧٦٩، ٧٧٠).
(٣) أخرجه ابن عبد البر (٢١٢٣) بإسناد تالف.
(٤) أخرجه ابن عبد البر (٢١٢٦) بإسناد ضعيف.

وقد أطال في هٰذا المقام، وهو لعمري على رأس المخالف أمضى من حسام.

وقال أيضًا في حاشيته على «الدر المختار»[١] في بحث الإمام أبي حنيفة وذكر مناقبه ورد الطاعنين فيه، ما نصه: «إن الإمام ـ رضي اللّٰه تعالى عنه ـ لمَّا شاعت فضائله[٢] جرت عليه العادة القديمة من إطلاق ألسنة الحاسدين فيه، حتى طعنوا في اجتهاده وعقيدته مما هو مبرَّأ منه قطعًا؛ لقصد أن يطفئوا نور اللّٰه بأفواههم، ويأبى اللّٰه إلَّا أن يتم نوره،؛ كما تكلم بعضهم في مالك، وبعضهم في الشافعي، وبعضهم في أحمد؛ بل قد تكلمت فرقة في أبي بكر وعمر، وفرقة في عثمان وعليّ، وفرقة كفَّرت جميع الصحابة [الطويل]:

ومن ذا الذي ينجو من الناس سالمًا ... وللناس قالٌ بالظنون وقيلُ» اهـ

وقال الذهبيُّ والعسقلانيُّ: «إن قول الأقران بعضهم في بعض غير مقبول؛ لا سيما إذا لاح أنَّه لعداوة أو لمذهب، إذ الحسد لا ينجو منه إلَّا من عصمه اللّٰه تعالى».

قال الذهبيُّ: «وما علمت أن عصرًا سلم أهله من ذٰلك إلَّا عصر النبيين عليهم الصلاة والسلام» انتهى.

ونحو ذٰلك ما نقله الإمام الشعراني في «ميزانه» عن طبقات التاج السبكي ما نصه: «ينبغي لك أيها المسترشد أن تسلك سبيل الأدب مع جميع الأئمة الماضين، وأن لا تنظر إلى كلام بعض الناس فيهم إلَّا ببرهان واضح، ثم إن قدرت على التأويل وتحسين الظن بحسب قدرتك فافعل، وإلا فاضرب صفحًا عما ترى بينهم، فإنك يا أخي لم تخلق لمثل هٰذا وإنما خلقت للاشتغال بما يعنيك من أمر دينك.

قال: ولا يزال الطالب عندي نبيلاً حتى يخوض فيما جرى بين الأئمة، فتلحقه الكآبة وظلمة الوجه، فإياك ثم إياك أن تصغي لما وقع بين أبي حنيفة وسفيان الثوري، أو بين مالك وابن أبي ذئب، أو بين أحمد بن صالح والشعبي، أو بين أحمد بن حنبل والحارث المحاسبي، وهلمَّ جرًّا، إلى زمان الشيخ عز الدين بن عبد السلام، والشيخ تقي الدين بن الصلاح؛ فإنك إن فعلتَ ذٰلك خفت عليك الهلاك، فإن القوم أئمة أعلام، ولأقوالهم محامل ربما لم يفهمها غيرهم، فليس لنا إلَّا الترضي عنهم والسكوت عما جرى بينهم، كما نسكت عما جرى بين الصحابة رضي اللّٰه تعالى عنهم أجمعين.

---

(١) (١/١٣٨ ـ ط دار إحياء التراث العربي).

(٢) في «الحاشية»: «وعمت الخافقين فواضله».

قال: وكان الشيخ عز الدين بن عبد السلام يقول: إذا بلغك أن أحدًا من الأئمة شدد النكير على أحد من أقرانه فإنما ذٰلك خوفًا على أحد أن يفهم من كلامه خلاف مراده، لا سيما علم العقائد فإن الكلام في ذٰلك أشد. انتهى.

وقال أيضًا الشعراني في كتابه «الأجوبة المرضية عن الفقهاء والصوفية»: كما وقع أيضًا للشيخ عز الدين بن عبد السلام من رمي أهل زمانه له بالكفر من أجل كلمة قالها في عقيدته، وحرّضوا السلطان عليه، ثم تداركه اللّٰه تعالى بلطفه.

وكذا أنكروا على الشيخ تاج الدين السبكي ورموه بالكفر واستحلال شرب الخمر وغيرهما! وأتوا به مغلولاً مقيَّدًا من الشام إلى مصر، ومعه خلائق يشهدون عليه، وأنكروا على إمام الحرمين شيخ الغزالي وحسدوه وآذوه؛ فبرع له ولد واشتغل بالعلم وصار يدرس نيابة عن والده، فأطعموه السمَّ، فقتلوه، وأفتوا بكفر الإمام الغزالي بألفاظ وجدوها في كتابه «الإحياء»، وحرقوا ما وجدوه في أرض المغرب من نسخ «الإحياء»، وكان من جملة من قام عليه القاضي عياض، وضرب رسول اللّٰه صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم ابن أبي الخوارزم في المنام بقارع، فلم يزل أثر الضرب على جنبيه حتى مات! والواقعة مشهورة[١]!!

ومن جملة ما شنَّعوا على الغزالي قوله: «ليس في الإمكان أبدع مما كان».

وأمر الإمام أبي حنيفة وأحمد بن حنبل من الحبس والضرب مشهور، وما قاساه الإمام الشافعي من أهل مصر لمَّا ادَّعى الاجتهاد المطلق، وكذا الإمام مالك من أهل عصره، وما قاساه الإمام البخاري حتى أخرجوه من بخارى إلى مدينة خرتنك، فمات بها.

وما قاساه سعد بن أبي وقاص، وتشكّي أهل الكوفة عليه عند عمر ـ رضي اللّٰه تعالى عنهما ـ أنَّه لا يحسن أن يصلّي. وغير ذٰلك مما يضيق عن تعدادهم هٰذا الكتاب؛ فإن أردته فارجع إلى المصنفات المفصلة، والكتب المطولة.

وفي كتاب «هداية السائل إلى أدلة المسائل» لشيخنا أبي الطيب القنوجي حماه اللّٰه تعالى: «قد فتح باب التقليد والتمذهب عداوات وتعصّبات قلَّ من سلم منها إلَّا من عصمه اللّٰه تعالى.

قال: وذكر الحافظ الذهبي في ترجمة أحمد بن عبد اللّٰه البناني أن نعيمًا الأصفهاني قال: كلام الأقران بعضهم في بعض لا يعبأ به؛ لا سيما إذا لاح لك أنَّه لعداوة أو لمذهب أو لحسد، ولا ينجو منه إلَّا من عصمه اللّٰه تعالى، وما علمتُ

---

(١) فكان ماذا؟!

عصرًا من الأعصار سلم أهله من ذٰلك سوى النبيين والصديقين؛ فلو شئت لسردت من ذٰلك كراريس». انتهى.

وأقول: إذا أحطتَ خبرًا بما تلوناه ونمليه عليك، واستمسكتَ بزمام الحق والإنصاف الموضوع بين يديك، تعلم أن كلام بعض الطاعنين في الشيخ ابن تيمية غير داخل تحت القاعدة المذكورة، بل معدود من جملة ما نسب إلى أمثاله من العزويات المتقدمة المسطورة.

فأما القاضي السبكي ومتابعوه؛ فلداء المعاصرة نافسوه، وغدوا بكل نقيصة راميه، ولأمور يطول شرحها مع معاديه.

وأما أبو حيان؛ فقد جرى أيضًا بينهما كما يجري بين الأقران في كل زمان.

وأما غيرهما؛ فللمخالفة المذهبية في بعض المسائل الفرعية الاجتهادية، وبعض الاعتقادية.

ومنهم من طعن من غير تحقيق وروية، ومنهم لاعتراضه على بعض كلمات الصوفية، المغاير ظاهرها للشريعة المطهرة الأحمدية، ولأنَّه سلفيّ الاعتقاد، كالأئمة الأمجاد، وطاعنوه ـ كما نعلم ـ خلفيون، ولآيات الصفات مؤوِّلون، وشتَّان بين مفوِّض لأخبار الصفات ومؤوِّل للأحاديث والآيات البينات، وكل منهم ـ إن شاء اللّٰه تعالى ـ قصد الخير، «وإنما الأعمال بالنيات»، وسيجيء تفصيل هٰذه المجملات، وينكشف عن وجه الحقيقة غيهب الشبهات، بعناية اللّٰه سبحانه وتوفيقه.

* * *

فصل

قال الشيخ ابن حجر ـ عليه الرحمة ـ في كتابه المذكور: «وحاصل ما أشير إليه في السؤال؛ أنَّه قال في بعض كلامه: إن في كتب الصوفية ما هو مبنيٌّ على أصول الفلاسفة المخالفين لدين المسلمين، فتلقى ذٰلك بالقبول من يطلع فيها من غير أن يعرف حقيقتها؛ كدعوى أحدهم أنَّه مطلع على اللوح المحفوظ! فإنَّه عند الفلاسفة كابن سينا وأتباعه «النفس الفلكية»، ويزعم أن نفوس البشر تتصل بالنفس الفلكية، أو بالعقل الفعال يقظة أو منامًا، وهم يدعون أن ما يحصل من المكاشفة يقظة ـ، أو منامًا ـ هو بسبب اتصالها بالنفس الفلكية عندهم، وهي سبب حدوث الحوادث في العالم، فإذا اتصلت بها نفس البشر انتقش فيها ما كان في النفس الفلكية! وهٰذه الأمور لم يذكرها قدماء الفلاسفة، وإنما ذكرها ابن سينا ومن يتلقى عنه.

ويؤخذ ذٰلك في بعض كلام أبي حامد الغزالي وكلام ابن عربي وابن سبعين،

وأمثال هؤلاء الذين تكلَّموا في التصوف والحقيقة على قاعدة الفلاسفة لا على أصول المسلمين، ولقد خرجوا بذٰلك إلى الإلحاد ـ كإلحاد الشيعة، والإسماعيلية، والقرامطة الباطنية ـ بخلاف عباد أهل السنة والحديث ومتصوفيهم= كالفضيل وسائر رجال الرسالة، وهؤلاء أعظم الناس إنكارًا لطرق من هو خير من الفلاسفة ـ كالمعتزلة والكلابية ـ؛ فكيف بالفلاسفة؟!

وأهل التصوف ثلاثة أصناف: قوم على مذهب أهل الحق والسنة ـ كهؤلاء المذكورين ـ، وقوم على طريقة بعض أهل الكلام من الكلابية وغيرهم، وقوم خرجوا إلى طريق الفلسفة؛ مثل مسلك من سلك رسائل إخوان الصفا، وقطعة توجد في كلام أبي حيان التوحيدي.

وأما ابن عربي وابن سبعين ونحوهما فجاؤوا بقطع فلسفية غيروا عباراتها، وأخرجوها في قالب التصوف.

وابن سينا تكلم في آخر «الإشارات» على مقام العارفين بحسب ما يليق بحاله، وكذا معظم من لم يعرف الحقائق الإيمانية.

والغزالي ذكر شيئًا من ذٰلك في بعض كتبه، لا سيما في الكتاب «المضنون به على غير أهله» و«مشكاة الأنوار» ونحو ذٰلك، حتى ادَّعى صاحبه أبو بكر بن العربي فقال: «شيخنا دخل في نظر الفلاسفة وأراد أن يخرج منهم فما قدر».

لكن أبو[1] حامد يكفر الفلاسفة في غير موضع، ويبيّن فساد طريقتهم، وأنَّها لا تحصل المقصود، واشتغل في آخر عمره بالبخاري ومات على ذٰلك. وقيل: إنَّه رجع عن هٰذه الكتب. ومنهم من يقول: إنَّها مكذوبة عليه، وكثر كلام الناس فيه لأجلها، كالمازري، والطرطوشي، وابن الجوزي، وابن عقيل وغيرهم». انتهى حاصل كلام ابن تيمية، وهو يناسب ما كان عليه من سوء الاعتقاد! حتى في أكابر الصحابة ومن بعدهم إلى أهل عصره، وربما أداه ذٰلك إلى تبديع كثير منهم!!

ومن جملة من تتبعه الولي القطب العارف أبو الحسن الشاذلي ـ نفعنا اللّٰه تعالى به وبعلومه ومعارفه ـ في حزبه الكبير، وحزب البحر، وقطعة من كلامه؛ كما تتبع ابن عربي، وابن الفارض، وابن سبعين، وتتبع أيضًا الحلاج الحسين بن منصور، ولا زال يتتبع الأكابر، حتى تمالأ عليه أهل عصره ففسَّقوه وبدَّعوه، بل كفَّره كثير منهم، وقد كتب إليه بعض أجلَّاء عصره علمًا ومعرفة سنة خمس وسبعمائة: من فلان إلى الشيخ الكبير العالم إمام أهل عصره ـ بزعمه ـ أمَّا بعد؛ فإنا

---

(١) كذا؛ والصواب: (أبا) ـ على النَّصب ـ.

أحببناك في اللّه زمانًا، وأعرضنا عما يقال عنك إعراض الغفلة إحسانًا، إلى أن ظهر لنا خلاف موجبات المحبة بحكم ما يقتضيه العقلُ والحسُّ، وهل يشكُّ في الليل عاقلٌ إذا غابت الشمس، وإنك أظهرت أنك قائم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، واللّه تعالى أعلم بقصدك ونيتك، ولكن الإخلاص مع العمل ينتج ظهور القبول، وما رأينا آل أمرك إلّا إلى هتك الأستار والأعراض، باتباع من لا يوثق بقوله من أهل الأهواء والأغراض.

فهو سائر زمانه يسب الأوصاف والذوات، ولم يقنع بسب الأحياء حتى كفّر الأموات! ولم يكفه التعرض على من تأخر من صالحي السلف، حتى تعدّى إلى الصدر الأول، ومن له أعلى المراتب في الفضل. فيا ويح من هؤلاء خصماؤه يوم القيامة! وهيهات أن لا يناله غضب! وأنّى له بالسلامة!

وكنتُ ممن سمعه وهو على منبر جامع الجبل بالصالحية ـ وقد ذكر عمر بن الخطاب رضي اللّه تعالى عنه ـ فقال: إن عمر له غلطات وبليّات، وأي بليات! وأخبرني عنه السلف أنه ذكر عليّ بن أبي طالب ـ رضي اللّه تعالى عنه ـ في مجلس آخر، فقال: إن عليًا أخطأ في أكثر من ثلاث مائة مكان!

فيا ليت شعري! من أين يحصل لك الصواب، إذا أخطأ عليّ ـ كرم اللّه تعالى وجهه ـ بزعمك، وعمر بن الخطاب؟!

والآن قد بلغ هٰذا الحال منتهاه، والأمر إلى مقتضاه، ولا ينفعني إلّا القيام في أمرك ودفع شرِّك؛ لأنك قد أفرطت في الغيّ، ووصل أذاك إلى كل ميت وحيّ، وتلزمني الغيرة شرعًا للّه ولرسوله، ويلزم ذٰلك جميع المؤمنين، وسائر عباد اللّه المسلمين؛ بحكم ما تقوله العلماء ـ وهم أهل الشرع، وأرباب السيف الذين بهم الوصل والقطع، إلى أن يحصل منك الكف عن أعراض الصالحين ـ رضي اللّه تعالى عنهم أجمعين» ـ انتهى ما قاله ونقله ابن حجر ـ عليه الرحمة ـ.

أقول: كان ينبغي من ابن حجر أن يعزو هٰذا الكلام إلى الكتاب الذي نقله منه ونسبه إلى ابن تيمية، ثم انظر بعين التدبر والإنصاف إليه على تقدير صحته بهٰذه العبارة؛ فهل يقتضي هٰذا التهور العظيم، والطعن الوخيم! وستقف بحوله سبحانه على تفصيله بفصول كالدر النظيم.

* * *

الفصل الأول

[عقيدة الشيخ تقيّ الدين في الصحابة الكرام]

اعلم أولاً: أن عقيدة الشيخ ابن تيمية الموافقة للكتاب والسنة، وأقوال سلف الأمة، مستفيضة مفصّلة في تصنيفاته، وحبّه وتعظيمه للصحابة الكرام ـ لا سيما الشيخين ـ طافحة به عباراته، وذلك أظهر من الشمس في رابعة النهار ـ خصوصًا لمن تتبعها في تأليفاته ـ، ونقلها بأسرها يفضي إلى الملل؛ إلّا أني أحرر لك البعض:

«وعن البحر اكتفاء بالوشل».

فمنه قوله[1]: [الكامل].

يا سائلي عن مذهبي وعقيدتي ... رُزِقَ الهُدَى من للهداية يَسْأَلُ
اسمَعْ كلامَ مُحَقِّقٍ في قولِهِ ... لا ينثنِي عنه ولا يتبدَّلُ
حبُّ الصَّحابة كلّهم لي مذهبٌ ... ومودَّة القربى بها أتوسَّلُ
ولكلّهم قَدْرٌ وفَضْلٌ سَاطِعٌ ... لكنَّما الصدِّيقُ منهم أفضلُ
وأقولُ في القرآنِ ما جاءت به ... آياتُه فهو القديمُ المُنْزَلُ
وجميع آياتِ الصّفاتِ أُمِرُّها ... حقًّا كما نقلَ الطِّرَازُ الأوَّلُ
وأردُّ عُهْدَتَها إلى ناقلِها ... وأصونُها عن كلِّ ما يُتَخَيَّلُ
قبحًا لمن نبذَ القرآن وراءَهُ ... وإذا استدلَّ يقول قال الأخطلُ[2]
والمؤمنون يَرَوْنَ حقًّا ربّهم ... وإلى السماءِ بغير كَيْفٍ ينزِلُ
وأُقِرُّ بالميزان والحوض الذي ... أرجو بأني منهُ ريًّا أنهلُ
وكذا الصِّراطُ يمدُّ فوقَ جهنم ... فموحّدٌ ناجٍ وآخر مهملُ

---

(١) هذه القصيدة تعرف بالقصيدة اللامية.

(٢) على هامش الأصل: مراده بقول الأخطل:

إن الكلام لفي الفؤاد وإنما ... جُعل اللسان على الفؤاد دليلاً

قال أبو عبد الله ـ غفر الله له ـ: قال الشيخ تقي الدين: «وأما البيت الذي يُحكى عن الأخطل أنّه قال: . . . [ذكره] ثم قال: فمن الناس من أنكر أن يكون هذا من شعره، وقالوا: إنّهم فتشوا دواوينه فلم يجدوه. . .». «مجموع الفتاوى» (٧/ ٩١ ـ ط دار الوفاء).

والنار يصلاها الشقيُّ بحكمة وكذا التَّقِيُّ إلى الجنانِ سيدخلُ
ولكلِّ حيٍّ عاقلٍ في قبره عَملٌ يقارنه هناك ويُسْأَلُ
هٰذا اعتقادُ الشَّافعيِّ ومالكٍ وأبي حنيفةَ ثم أحمدَ يَنْقُلُ
فإنِ اتَّبَعْتَ سبيلَهمُ فموفَّقٌ وإن ابتدَعْتَ فما عليكَ مُعَوَّلُ

وقال من جملة رسالة كتبها للجماعة المنتسبين إلى الشيخ العارف عدي بن مسافر ما نصه: «وأهلُ السنة أيضًا في أصحاب رسول االلّه ﷺ، وسط بين الغالية الذين يغلُون في عليّ رضي اللّه تعالى عنه، فيفضلونه على أبي بكر وعمر رضي اللّه تعالى عنهما، ويعتقدون أنّه الإمام المعصوم دونهما، وأن الصحابة ظلموا وفسقوا وكفروا، والأمة بعدهم كذٰلك. وربما جعلوه نبيًا أو إلٰهًا! وبين الجافية الذين يعتقدون كفره وكفر عثمان رضي اللّه تعالى عنهما، ويستحلُّون دماءهما ودماء من تولاهما! ويستحلُّون سبَّ عليٍّ وعثمان ونحوهما، أو يقدحون في خلافة عليٍّ وإمامته.

وكذٰلك في سائر أبواب السنة هم وسط؛ لأنّهم متمسكون بكتاب اللّه تعالى وسنة رسوله صلى اللّه تعالى عليه وسلم، وما اتفق عليه السابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان». انتهى[(١)].

وقال أيضًا فيها ما لفظه[(٢)]: «وكذٰلك يجب الاقتصاد والاعتدال في أمر الصحابة والقرابة؛ فإن اللّه تعالى قد أثنى على أصحاب نبيه صلى اللّه تعالى عليه وسلم من السابقين والتابعين لهم بإحسان، وأخبر أنّه رضي عنهم ورضُوا عنه، وذكرهم في آيات من كتابه، مثل قوله سبحانه: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ﴾ [الفتح: ٢٩]، وقوله تعالى: ﴿۞ لَّقَدْ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِى قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَٰبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا﴾ [الفتح: ١٨]. وفي الصحاح عن النبي صلى اللّه تعالى عليه وسلم أنّه قال: «**لا تسبُّوا أصحابي، فوالذي نفسي بيده؛ لو أنَّ أحدَكم أنفقَ مثلَ أُحُدٍ ذهبًا ما بلغَ مُدَّ أحدهم ولا نَصِيفَهُ**»[(٣)]. وقد اتَّفقَ أهلُ السنة والجماعة على ما تواتر عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب كرم اللّه تعالى وجهه، أنّه قال: «**خيرُ هٰذه الأمة بعد نبيِّها صلى اللّه تعالى عليه وسلم أبو بكر وعمر**»[(٤)].

---

(١) «مجموع الفتاوى» (٣/ ٢٣٣ ـ الوفاء).
(٢) المصدر السابق (٣/ ٢٥٠).
(٣) أخرجه البخاري (٣٦٧٣) ومسلم (٢٥٤١) من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ.
(٤) **أثر حسن**. أخرجه أحمد (١/ ١٠٦، ١١٠) أو رقم (٨٣٣، ٨٧١ ـ شاكر) وابن أبي عاصم في «السنة» (١٢٠٢، ١٢٠٣) وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢١٢٨ ـ ط الخانجي) وغيرهم.

واتفق أصحاب رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم على بيعة عثمان بعد عمر رضي اللَّه تعالى عنهما. وثبت عن النبي صلى اللَّه تعالى عليه وسلم أنَّه قال: «**خلافةُ النبوة ثلاثون سنة، ثم تصير ملكًا**»(١). وقال صلى اللَّه تعالى عليه وسلم: «**عليكم بسنتي وبسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، تمسكوا بها، وعضُّوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور؛ فإنَّ كل بدعة ضلالة**»(٢).

فكان أميرُ المؤمنين عليٌّ ـ ﷺ ـ آخر الخلفاء الراشدين المهديين. وقد اتَّفق عامةُ أهلِ السنة من العلماء، والعبَّاد، والأمراء، والأجناد؛ على أن يقولوا: أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، ثم علي؛ ودلائل ذٰلك وفضائل الصحابة كثيرة ليس هٰذا موضعها.

وكذٰلك نؤمر بالإمساك عمَّا شَجَرَ بينهم، ونعلم أن بعض المنقول في ذٰلك كذب، وبعضهم(٣) كانوا مجتهدين فيه؛ إما مصيبين لهم أجران، أو مثابين على عملهم الصالح، مغفور لهم خطؤهم وما كان لهم من السيئات، وقد سبق لهم من اللَّه الحسنى، فإن اللَّه تعالى يغفرها لهم؛ إما توبة، أو حسنات ماحية، أو مصائب مكفِّرة، أو غير ذٰلك، فإنَّهم خير قرون هٰذه الأمة» انتهى بحروفه.

وقال أيضًا في كتابه (اعتقاد الفرقة الناجية) ما نصُّه(٤): «ومن أصول أهل السنة والجماعة: سلامةُ قلوبهم وألسنتهم لأصحاب محمد صلى اللَّه تعالى عليه وسلم، كما وصفهم اللَّه تعالى في قوله: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُو مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾ الآية[الحشر: ١٠]. وطاعةُ النبيِّ صلى اللَّه تعالى عليه وسلم في قوله: «**لا تسبُّوا أصحابي، فوالذي نفسي بيده؛ لو أنفقَ أحدُكم مثلَ أُحُدٍ ذهبًا ما بلغَ مُدَّ أحدِهم ولا نصيفَهُ**»(٥). ويقبَلُونَ ما جاء به الكتاب والسنة والإجماع من فضائلهم ومراتبهم، فيفضلون من أنفق قبل الفتح ـ وهو صلح الحديبية ـ وقاتل، على من أنفق من بعده وقاتل، ويقدِّمون المهاجرين على الأنصار، ويؤمنون بأن اللَّه

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٦٤٦) والترمذي (٢٢٢٦) وغيرهما، وهو حديث صحيح.

(٢) **صحيح**. أخرجه أحمد (٤/ ١٢٦ ـ ١٢٧) وأبو داود (٤٦٠٧) والترمذي (٢٦٧٨) وابن ماجه (٤٣) وابن حبان (٥) والحاكم (١/ ٩٦) والدارمي (٩٥) وغيرهم، من حديث العرباض بن سارية ـ ﷺ ـ.

وصححه جمع من الحفَّاظ، منهم: ابن حبان، والحاكم، والذهبي، والألباني؛ انظر «الصحيحة» (٩٣٧).

(٣) كذا، وفي «المجموع»: «وهم كانوا..».

(٤) «مجموع الفتاوى» (٣/ ١٠١).

(٥) تقدم قبل قليل.

تعالى قال لأهل بدر ـ وكانوا ثلاث مائة وبضعة عشر ـ: «اعملوا ما شئتم فقد غفرتُ لكم»[(١)]، وبأنَّه لا يدخل النار أحد بايع تحت الشجرة؛ كما أخبر به النبيُّ صلى الله تعالى عليه وسلم[(٢)]؛ بل قد رضي عنهم ورضوا عنه.

ويشهدون بالجنة لمن شهد له رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم؛ كالعشرة، وثابت بن قيس بن شماس، وغيرهم من الصحابة.

ويقرُّون بما تواتر به النقل عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب وغيره: من أن خير هٰذه الأمة بعد نبيها ـ عليه الصلاة والسلام ـ أبو بكر ثم عمر، ويثلِّثون بعثمان، ويربّعون بعليّ ـ رضي الله تعالى عنهم ـ؛ كما دلت عليه الآثار، وكما اجتمعت الصحابة على تقديم عثمان في البيعة، مع أن أهل السنة قد اختلفوا في عثمان وعلي ـ بعد اتفاقهم على تقديم أبي بكر وعمر ـ أيهما أفضل؛ فقدم قوم عثمان، وأربعوا بعلي، وقدم قوم عليًّا، وقوم توقَّفوا؛ لكن استقرَّ أمرُ أهل السنة، على تقديم عثمان ثم علي، وإن كانت هٰذه المسألة ـ مسألة عثمان وعلي رضي الله تعالى عنهما ـ ليست من الأصول التي يضلّ المخالف فيها عند جمهور أهل السنة، لكن المسألة التي يضل فيها المخالف مسألة الخلافة؛ وذٰلك أنَّهم يؤمنون بأن الخليفة بعد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أبو بكر الصديق، ثم عمر الفاروق، ثم عثمان، ثم علي رضي الله تعالى عنهم أجمعين، ومن طعن في خلافة أحد من هؤلاء فهو أضل من حمار أهله.

ويتولُّون أهل بيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم، ويحفظون فيهم وصيته، حيث قال يوم غدير خم: **«أذكّركم الله في أهل بيتي»**[(٣)]، وقال أيضًا للعباس عمه ـ وقد شكا إليه أن بعض قريش يجفو بني هاشم ـ فقال: **«والذي نفسي بيده، [لا يؤمنون حتى يحبُّوكم الله ولقرابتي»**[(٤)]، وقال ﷺ][(٥)]: **«إن الله اصطفى إسماعيل، واصطفى من بني إسماعيل كنانة، واصطفى من كنانة قريشًا، واصطفى من قريش بني هاشم، واصطفاني من بني هاشم»**[(٦)].

---

(١) انظر: «صحيح البخاري» (٤٢٧٤، ٤٨٩٠) ومسلم (٢٤٩٤).

(٢) انظر «صحيح مسلم» (٢٤٩٦).

(٣) جزء من حديث زيد بن أرقم ـ ﷺ ـ في خطبة غدير خُم؛ أخرجه مسلم (٢٤٠٨) وغيره.

(٤) حسن لغيره. أخرجه أحمد (١/ ٢٠٧، ٢٠٨ و٤/ ١٦٥) والترمذي (٣٧٦٧) وابن ماجه (١٤٠)، وغيرهم، وقد فصّلتُ في تخريجه والكلام على شواهده في تحقيقي لـ «إحياء الميت بفضائل أهل البيت» (رقم: ٤).

(٥) ما بين المعقوفتين مثبت من «المجموع».

(٦) أخرجه مسلم (٢٢٧٦) من حديث واثلة بن الأسقع ـ ﷺ ـ.

إلى أن قال: ويُمْسِكُونَ عَمَّا شجَرَ بين الصحابة، ويقولون: إن هٰذه الآثار المروية في مساويهم منها ما هو كذب، ومنها ما قد زيد فيه ونقص وغيِّر عن وجهه، والصحيح منه هم فيه معذورون؛ إما مخطئون مجتهدون، وإما مصيبون مجتهدون، وهم مع ذٰلك لا يعتقدون أن كل واحد من الصحابة معصوم عن كبائر الإثم وصغائره، بل تجوز عليهم الذنوب في الجملة، ولهم من السوابق والفضائل ما يوجب مغفرة ما صدر منهم إن صدر، حتى إنَّه يغفر لهم من السيئات ما لا يغفر لمن بعدهم؛ لأن لهم من الحسنات التي تمحو السيئات ما ليس لمن بعدهم. وقد ثبت بقول رسول اللّٰه صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم أنَّهم خير القرون، وأن المُدَّ من أحدهم إذا تصدَّق به أفضل من جبل أُحُد ذهبًا ممن بعدهم. ثم إذا كان قد صدر من أحد منهم ذنب فيكون قد تاب منه وأتى بحسنات تمحوه، أو غفر له بفضل سابقته، أو بشفاعة محمد صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم، الذين هم أحق الناس بشفاعته، أو ابتلي ببلاء في الدنيا كفر به عنه؛ فإذا كان في الذنوب المحققة؛ فكيف بالأمور التي كانوا فيها يجتهدون؛ إن أصابوا فلهم أجران، وإن أخطؤوا فلهم أجر واحد، والخطأ مغفور لهم.

ومن أصول أهل السنة: التصديق بكرامات الأولياء، وما يُجري اللّٰه تعالى على أيديهم من خوارق العادات؛ من أنواع العلوم والمكاشفات، وأنواع القدرة والتأثيرات؛ كالمأثور عن سلف الأمم في سورة الكهف وغيره، وعن صدر هٰذه الأمة من الصحابة والتابعين وسائر قرون الأمة، وهي موجودة إلى يوم القيامة». انتهى ما هو المقصود منه بحروفه.

وقال في تفسير قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسْتَيْـَٔسَ ٱلرُّسُلُ﴾ الآية [يوسف: ١١٠]، ما نصُّه[1]: «وكان أبو بكر أكثر علمًا وإيمانًا من عمر رضي اللّٰه تعالى عنهما، وإن كان عمر رضي اللّٰه تعالى عنه محدَّثًا كما جاء في الحديث الصحيح؛ أنَّه قال صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم: «**قد كان في الأمم قبلكم محدّثون، فإن يكن في أمتي أحدٌ فعمر**»[2]، فهو رضي اللّٰه تعالى عنه المحدَّثُ المُلْهَمُ، الذي ضَرَبَ اللّٰه تعالى الحقَّ على لسانه وقلبه». انتهى.

وقال أيضًا في فتاواه[3]: «مسألة: في رجل قال في علي بن أبي طالب رضي اللّٰه تعالى عنه: إنَّه ليس من أهل البيت، ولا تجوز الصلاة عليه، والصلاة عليه بدعة!

---

(١) «مجموع الفتاوى» (١٥/ ١٠٧ ـ ط دار الوفاء).

(٢) أخرجه البخاري (٣٤٦٩، ٣٦٨٩) ومسلم (٢٣٩٨) من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٣) (٤/ ٣٠٣).

الجواب: أمَّا كون عليّ رضي اللَّه تعالى عنه من أهل البيت؛ فهٰذا مما لا خلاف فيه بين المسلمين، وهو أوضح من أن يحتاج إلى دليل، بل هو أفضل أهل البيت، وقد ثبت عن النبي صلى اللَّه تعالى عليه وسلم أنَّه أدار كساءه على عليٍّ وفاطمةَ وحسن وحسين، وقال: «**اللهم هؤلاء أهل بيتي، فأَذْهِبْ عنهم الرِّجْسَ وطهِّرْهُم تطهيرًا**»[1].

وأما الصلاة عليه منفردًا؛ فهٰذا بناء على أنَّه هل يُصَلَّى على غير النبي صلى اللَّه تعالى عليه وسلم على وجه الانفراد، مثل أن يقول: اللهم صلِّ على عمر أو عليّ؟ وتنازع العلماء في ذٰلك؛ فمذهب مالك، والشافعي، وطائفة من الحنابلة؛ أنَّه لا يصلَّى على غير النبيّ صلى اللَّه تعالى عليه وسلم منفردًا؛ كما روي عن ابن عباس أنَّه قال: «لا أعلم الصلاة تنبغي على أحد إلَّا على النبي صلى اللَّه تعالى عليه وسلم». وذهب أحمد وأكثر أصحابه إلى أنَّه لا بأس بذٰلك؛ لأن عليَّ بن أبي طالب - ﷺ - قال لعمر: صلَّى اللَّه عليك. وهٰذا القول أصح وأولى، ولكن إفراد واحد من الصحابة والقرابة - كعلي أو غيره - بالصلاة عليه مضاهاة للنبيّ صلى اللَّه تعالى عليه وسلم؛ بحيث يجعل شعارًا مقرونًا باسمه؛ فهٰذا هو البدعة. واللَّه تعالى أعلم» - انتهى.

ونقل السفاريني عنه أنَّه قال ما نصّه[2]: «الكلُّ مقرٌّ بأن معاوية ليس كُفؤًا لعليّ - كرم اللَّه تعالى وجهه - في الخلافة، ولا يجوز أن يكون معاوية خليفة مع إمكان استخلاف علي رضي اللَّه تعالى عنه؛ لسابقته، وعلمه، ودينه، وشجاعته، وسائر فضائله؛ فإنَّها كانت ظاهرة معروفة عندهم؛ كإخوانه أبي بكر، وعمر، وعثمان - رضي اللَّه تعالى عنهم -. ولم يكن بقي من أهل الشورى غيره وغير سعد؛ لكن سعد كان قد ترك هٰذا الأمر، وكان الأمر قد انحصر في عليّ وفي عثمان - رضي اللَّه تعالى عنهما -، فلما توفي عثمان لم يبقَ لها معين إلَّا عليّ رضي اللَّه تعالى عنه. وإنما وقع ما وقع من الشرّ بسبب قتل عثمان رضي اللَّه تعالى عنه، ومعاوية لم يدَّعِ الخلافة ولم يبايع له بها حين قاتل عليًّا، ولم يقاتله عليٌّ رضي اللَّه تعالى عنه على أنَّه خليفة، ولا أنَّه يستحق الخلافة، ولا كانوا يرون أنَّه يبدأ عليًّا بقتال؛ بل لمَّا رأى علي أن لهؤلاء شوكة وهم خارجون عن طاعته رأى أن يقاتلهم حتى يردوا إلى الواجب، وهم رأوا أن عثمان رضي اللَّه تعالى عنه قُتِلَ مظلومًا باتفاق، وقتلته في عسكر علي رضي اللَّه تعالى عنه؛ وهم غالبون لهم شوكة، وعليٌّ - ﷺ - لم يمكنه

---

(١) صحيح. أخرجه أحمد (٤/ ١٠٧ و٦/ ٢٩٢، ٣٠٤) والترمذي (٣٨٧١)، وغيرهما.

(٢) انظر: «لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية» (٢/ ٣٣٩ - وما بعدها)، وكلام شيخ الإسلام في «مجموع الفتاوى» (٣٥/ ٧٣ - ٧٤ الطبعة القديمة).

دفعهم، كما لم يمكنه الدفع عن عثمان؛ فرأوا من الآراء الفاسدة أن يبايع خليفة يقدر على أن ينصفنا ويبذل لنا الإنصاف! وكان من جهال الفريقين من يظن بالإمامين علي وعثمان ـ رضي اللّٰه تعالى عنهما ـ ظنونًا كاذبة؛ منهم من يزعم أن عليًا ـ رضي اللّٰه تعالى عنه ـ أمر بقتل عثمان ـ رضي اللّٰه تعالى عنه ـ، وكان عليٌّ ـ رضي اللّٰه تعالى عنه ـ يحلف ـ وهو البار الصادق بلا يمين ـ أنَّه لم يقتله ولا رضي بقتله، ولم يمالئ على قتله، وهٰذا معلوم منه بلا ريب ـ رضوان اللّٰه تعالى عليه ـ. وكان أناس من محبي علي ومن مبغضيه يشيعون ذٰلك عنه؛ فمحبوه يقصدون الطعن على عثمان، وأنَّه كان يستحق القتل، وأن عليًا أمر بقتله! ومبغضوه يقصدون الطعن على عليٍّ ـ رضي اللّٰه تعالى عنه ـ، وأنَّه أعان على قتل الخليفة المظلوم الشهيد، الذي صبر نفسه ولم يدفع عنها، ولم يسفك دم مسلم في الدفع عنه.

وأمثال هٰذه الأمور التي تنسب إلى المشنعين العثمانية والعلوية، وكل من الطائفتين مُقِرٌّ بأن معاوية ليس بكفء لعلي رضي اللّٰه تعالى عنه، وقد ولي الخلافة ووقعت له المبايعة لمَّا قتل عثمان؛ فقد جاء الناس يهرعون إليه، فقالوا له: نبايعك، فمدَّ يدك، فلا بد للناس من أمير؛ فقال ـ كرم اللّٰه تعالى وجهه ـ[1]: ليس ذٰلك إليكم، إنما ذٰلك لأهل بدر، فمن رضي به أهل بدر فهو خليفة. فلم يبقَ أحد من أهل بدر إلَّا أتى عليًا، فقالوا: ما نرى أحدًا أحق بها منك، مُدَّ يدك نبايعك؛ فبايعوه، وهرب مروان وولده». انتهى.

ثم ذكر تمام قصة قتل عثمان، ومحاربة معاوية لعلي رضي اللّٰه تعالى عنه، ثم قال فيما رواه البخاري في «صحيحه»[2] من حديث أبي سعيد الخدري، أنَّ النبيَّ صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم جعل ينفض التراب عن عمار وهم يبنون المسجد النبوي، ويقول: «**ويحَ عمَّار! يدعوهم إلى الجنة، ويدعونه إلى النار**». قال: وجعل عمار يقول: أعوذ باللّٰه تعالى من الفتن. وفي رواية[3]: «**ويح عمار! تقتلهُ الفئة الباغية، فيدعوهم إلى الجنة، ويدعونه إلى النار**».

قال شيخ الإسلام ابن تيمية ـ قدس سره ـ: «ومن رضي بقتل عمار ـ رضي اللّٰه تعالى عنه ـ كان حكمه حكمها؛ أي بحكم الفئة الباغية التي قتلته. ويروى أن معاوية تأوَّل ذٰلك وقال: قَتَلهُ من أخرجَه! فألزمه عليٌّ بقوله: فرسول اللّٰه صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم إذن قتل حمزة حين أخرجه لقتال المشركين!

---

(١) في «المجموع» و«لوامع الأنوار»: «رضي اللّٰه عنه».

(٢) برقم (٤٤٧، ٢٨١٢).

(٣) عند مسلم (٢٩١٦) وغيره.

قال الشيخ: لا ريب أن قول علي رضي اللّه تعالى عنه هٰذا هو الصواب». انتهى.

فإذا وعيتَ ما تلوناه عليك؛ تبيَّن لك أن حكاية من رمى الشيخ ابن تيمية باستنقاصه للصحابة ذوي النفوس الزكية؛ كلام لا أصل له ولا أساس، بل هو من عمل من يوسوس في صدور الناس؛ فنعوذ باللّه من شر الوسواس الخناس، والحمد له وحده.

وبه أيضًا تبيَّن للمُنصف ـ وكلامنا معه ـ أن ما نسبه الشيخ ابن حجر إلى شيخ الإسلام من سوء الاعتقاد في أكابر الصحابة الكرام لا أصل له، وكذا أغلب ما نسب إليه، كما ستقف ـ إن شاء اللّه تعالى ـ عليه.

* * *

الفصل الثاني

[الكلام في ردّ الشيخ تقي الدين علي الشاذلي]

أما قوله: «**ومن جملة من تتبعه القطب أبو الحسن الشاذلي**».. إلى آخره.

فيحتاج دفعه إلى تفصيل وتأصيل، وهو أن الشيخ ابن تيمية وغير واحد من العلماء ذهبوا إلى عدم جواز القسم على اللّٰه سبحانه بأحد من خلقه، وكتبوا بذٰلك رسائل عديدة. وكذا شدَّد كثير من الأجلّة النكير على من تكلم بكلمات مغايرة للمسلك الشرعي، ككلمات بعض الصوفية المغاير ظاهرها للشريعة المطهرة المنورة، وسيأتي ـ إن شاء اللّٰه تعالى ـ مفصل البحثين في محلّه.

والشيخ الشاذلي ـ رحمه اللّٰه تعالى ـ لمَّا صدَرَ منه بعض التعبيرات المخالفة بحسب الظاهر للقواعد الشرعية ـ وإن أولت عند أربابها بالتأويلات المرضية ـ، وكان الدين لا محاباة فيه، وكل أحد يؤخذ منه ويرد عليه ـ كما قال إمام دار الهجرة ـ إلَّا المصطفى ﷺ، وكانت العلماء مأمورين برد ما يخالف ظاهر الشريعة المطهرة، فلعل الشيخ ابن تيمية تصدَّى ـ طمعًا بالنصيحة ـ في أثناء تصنيفاته لبيان ما يرد عنده على الشيخ الشاذلي في بعض عباراته، وأنت تعلم أن هٰذه شنشنة العلماء والأكابر، ولو أردنا تعداد من رُدَّ عليه ورَدَّ لخرج كتابنا من الصدد، ونضبت المحابر.

وسيتبيَّن بحوله سبحانه ما للشيخ الشاذلي من الكلمات ـ التي صارت غرضًا لسهام النقادين الثقات ـ من ترجمة حاله وبعض أقواله:

ومن ذا الذي ترضى سجاياه كلها كفى المرء نبلاً أن تعدَّ معايبه

قال الذهبي في «العبر»[1]: «الشاذلي أبو الحسن علي بن عبد اللّٰه بن عبد الحميد المغربي الزاهد، شيخ الطائفة الشاذلية، سكن الإسكندرية، وصحبه بها جماعة، وله في التصوف مشكلة تُوهِمُ، ويُتَكَلَّفُ له في الاعتذار عنها، وعنه أخذ الشيخ أبو العباس المرسي» اهـ.

---

(١) (٥/ ٢٣٢).

وقال ابن الوردي في «تاريخه»: «له عبارات في التصوف مشكلة ردّ عليها الشيخ ابن تيمية».

وقال الشيخ عبد الرؤوف المناوي في «طبقات الأولياء»[١]: «علي أبو الحسن الشاذلي السيد الشريف، من ذرية محمد بن الحسن زعيم الطائفة الشاذلية؛ نسبة إلى شاذلة قرية بأفريقية. نشأ ببلده، فاشتغل بالعلوم الشرعية حتى أتقنها، وصار يناظر عليها مع كونه ضريرًا، ثم سلك منهاج التصوف، وجدَّ واجتهد، حتى ظهر صلاحه وخيره، وله أحزاب محفوظة، وأحوال ملحوظة. قيل له: من شيخك؟ فقال: أمَّا فيما مضى فعبد السلام بن مشيش، وأما الآن فإني أسقى من عشرة أبحر: خمسة سماوية، وخمسة أرضية!

ولما قدم الإسكندرية كان بها أبو الفتح في تلك الليلة، وذٰلك لأن من دخل بلدًا على فقير بغير إذنه فمهما كان أحدهما أعلى سلَبَه أو قتله، ولذٰلك ندبوا الاستئذان.

قال ابن دقيق العيد: ما رأيتُ أعرفَ باللّٰه منه، ومع ذٰلك آذوه وأخرجوه بجماعته من المغرب، وكتبوا إلى نائب الإسكندرية إنَّه يقدم عليكم مغربيّ زنديق، وقد أخرجناه من بلدنا فاحذروه، فدخل الإسكندرية فآذوه، فظهرت له كرامات أوجبت اعتقاده.

ومن كلامه: كلّ علم تسبق إليك فيه الخواطر، وتميل النفس وتلتذ به؛ فارمِ به وخُذ بالكتاب والسنة.

وكان إذا ركب تمشي أكابر الفقراء وأهل الدنيا حوله، وتنشر الأعلام على رأسه، وتضربُ الكوسات[٢] بين يديه، وينادي النقيب أمامه بأمره له: من أراد القطب الغوث فعليه بالشاذلي.

ومن كلامه: لولا لجام الشريعة على لساني لأخبرتكم بما يحدث في غدٍ وما بعده إلى يوم القيامة!![٣]

وحجَّ مرارًا، ومات بصحراء عَيْذَاب قاصدًا للحج، في أواخر ذي القعدة، ودفن هناك سنة ست وخمسين وستمائة» اهـ.

---

(١) (ص٤٥٨ ـ ٤٥٩).

(٢) الكوسات: الطبول.

(٣) قال اللّٰه تعالى على لسان أكرم خلقه ﴿**وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ الغَيْبَ لاسْتَكْثَرْتُ مِنَ الخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوء**﴾: [الأعراف: ١٨٨].
وقال تعالى: ﴿**قُل لا يَعْلَمُ مَن في السَّمَاوات والأرضِ الغَيْبَ إِلَّا اللّٰهُ**﴾ [النمل: ٦٥]. فواغوثًا باللّٰه.

وفي «الأجوبة المرضية» للشيخ عبد الوهاب الشعراني: «ومما أنكروه على الشاذلي قوله في «حزب البحر»: نسألك العصمة في الحركات والسكنات والخطرات والإرادات.

وقالوا: العصمة لا تكون إلّا للأنبياء، فكيف يسألها وما ذاك إلّا من الجهل؟

وأجاب عنه: بأنّه ما سأل إلّا لعلمه بأنّه غير معصوم، والمراد: الحفظ، وأنّها واجبة للأنبياء لمقام النبوة، وجائزة للأولياء لا لمقام الولاية، بل ربما يكون لخاصية في نفس الولي» اهـ ملخصًا.

وفي شرح العارف عبد الرحمٰن بن محمد الفاسي لحزب الشاذلي: «وُجِدَ بخطّ سيدي أبي العباس المرسي عن شيخه الشاذلي أنّه كان يقول لي: إذا عرضت لك إلى اللّه تعالى حاجة فأقسم عليه بي!

وقال في حزبه في خطابه وتضرعه لربه سبحانه وتعالى: وليس من الكرم أن لا تحسن إلّا لمن أحسن إليك وأنت المفضال الغني؛ بل من الكرم أن تحسن لمن أساء إليك وأنت الرحيم العلي.

فكتب عليه الشارح المذكور ما نصه: رأيتُ بخط سيدي عبد النور ما صورته: فيه إشكال وتوهم المخالفة؛ لقوله تعالى: ﴿إِنْ أَحْسَنتُمْ أَحْسَنتُمْ لِأَنفُسِكُمْ﴾ [الإسراء: ٧].

وكذا وجدتُ منسوبًا لسيدي أبي عبد اللّه بن عباد، ما نصُّه: ينبغي أن يسقط إليك من قوله أحسن وأساء للآية الكريمة، غير أنّه لا يقدر أحد أن يبدل لفظ الشيخ، لأنّه يرى من نور الولاية ما لا يراه غيره» انتهى ـ ما نقله الشارح باقتصار. وأنت تعلم أن باب التأويل واسع، ومنه الحمل على المشاكلة أو المجاز إن كنت تدافع.

وكذا في بعض أحزابه كلمات تصوف، تؤول بالتكلف، وكذا التوصل والإقسام بغير المليك العلام ـ كالنبيّ الكريم عليه أفضل الصلاة والسلام ـ، وهو كما قاله شارحه محلّ خلاف، بين الأئمة الأسلاف، فمنهم من قصره[1] على سيد المرسلين ـ كالشيخ عزِّ الدين ـ، ومنهم من جوزه بكافة الصالحين، ومنهم من خصَّه بربِّ العالمين، وستمرُّ بك الأدلة ـ إن شاء اللّه تعالى ـ مفصّلة في هٰذه المجلّدة، فخُذْ ما أُجْمِلَ الآن، وكن من الشاكرين.

---

(١) أي: الإقسام، والإقسام (القسم) أو الحلف بغير اللّه ممنوع شرعًا، لقوله عليه أفضل الصلاة والسلام: «من كان حالفًا فليحلف باللّه»، وغير ذٰلك من الأحاديث الصحيحة الصريحة في النهي عن الحلف بغير اللّه.

الفصل الثالث

[كلام الشيخ تقي الدين في ابن عربي وابن سبعين]

قوله ـ فيما مرّ آنفًا ـ: «**كما تتبَّع ابنَ عربي وابن الفارض وابن سبعين، تتبَّع أيضًا الحلَّاج الحسين بن منصور، ولا زال يتتبع الأكابر...**» إلى آخره.

فتهور بارد، وتشنيع كاسد، وقول عاطل، ينبغي أن لا يصدر عن مثل هٰذا الفاضل؛ لأن الشيخَ ابنَ تيمية ليس أول معترض عليهم وعلى أمثالهم من أرباب الوحدة؛ فكم له سلف في ذٰلك، وكم له خلف محذر عن تلك المهالك، فليت شعري! لم خصَّه دون الناس القادحين، وجعله سبابة التندم[1] من بين العالمين السالفين؟! وستقف ـ إن شاء اللّٰه تعالى ـ على تفصيل الأقوال بالبيان المبين، مع أني ممن يحسن الظن بالشيخ الأكبر محيي الدين، ولا أعدُّ نفسي من المنكرين، غير أني مع من يحرِّم مطالعة كتبه المخالف ظاهرها للشرع المبين، فأقول:

ترجمة ابن العربي

أما ابن عربي ـ بلا ألف ولام، أو بهما ـ فهو: أبو بكر محيي الدين محمد بن علي بن محمد الحاتمي الطائي الأندلسي، نفعنا اللّٰه بعلومه الربَّانية، وجعلنا من المتمسّكين بالكتاب والسنة السنية.

ولد بمرسية سنة ستين وخمس مائة، ونشأ بها، وانتقل إلى أشبيلية سنة ثمان وسبعين. ثم ارتحل وطاف البلدان، فطرق بلاد الشام والروم والمشرق، ودخل بغداد وحدَّث بها بشيء من مصنفاته، وله التآليف الكثيرة المشهورة.

توفي ـ رحمه اللّٰه تعالى ـ في الثامن والعشرين من ربيع الآخر سنة ثمان وثلاثين وست مائة بدمشق في دار القاضي محيي الدين بن الزكي، وحمل إلى قاسيون، فدفن في تربته المعلومة، كما قاله غير واحد من المؤرخين.

---

(١) في الأصل: يشير بهٰذا إلى قول الشاعر:

غيري جنى وأنا المعذَّبُ فيكمُ ... فكأنني سبَّابَةُ المتندِّمِ

قلت: وللشيخ المشار إليه ـ لا زالت الحرمة منهلّة عليه ـ اختيارات في المسائل الفقهية وغيرها، منها: قوله: بجواز مسح الرجلين في الوضوء.

ومنها: قوله: بجواز إمامة المرأة للنساء والرجال.

ومنها: قوله: إن الماء الذي تخالطه النجاسة ولم يتغير أحد أوصافه مطهر غير طاهر في نفسه. قال: وما أعرف هٰذا القول لأحد.

ومنها: أن غسل يوم الجمعة فرض؛ وإليه ذهب أيضًا بعض العلماء.

ومنها: أنّه لا يؤثر نزع الخف في طهارة القدم.

ومنها: أنّه لا يجوز أن يسمّى اللّٰه تعالى مختارًا ـ كما نقله عنه الجيلي ـ.

ومنها: القول بإيمان فرعون!

ومنها: عدم القضاء على تارك الصلاة.

ومنها: أنّه لا حدَّ لأقلّ الحيض.

ومنها: أن الحاضر إذا عدم الماء جاز له التيمم.

ومنها: القول بجواز عبور الجنب في المسجد والإقامة فيه، وقراءته للقرآن، إذا لم يكن وارثًا، إلّا أن في القراءة كراهة.

ومنها: أن الطهارة للصلاة على الجنازة وسجود التلاوة ليست بشرط.

ومنها: عدم انتقاض الطهارة بأكل لحوم الإبل، لكن المصلي بالوضوء المقدم عاص. قال: وهٰذا القول ما قال به أحد قبلنا. انتهى.

وفي بعض هٰذه الأقوال يوافقه بعض الرجال ـ كما سنبينه إن شاء اللّٰه تعالى في محله ـ، وله اختيارات وأقوال أخر لا تسعها هٰذه المجلة[1]؛ من أرادها فليرجع إلى فتوحاته وغيرها من تصنيفاته، ففيها الغرائب، التي لا يدركها إلّا ذو الذهن الثاقب، واللّٰه سبحانه الموفق.

والناس فيه ثلاثة أقسام:

القسم الأول: من نصَّ على التكفير، بناء على كلامه المخالف للشريعة المطهرة، وألفوا في ذٰلك الرسائل العديدة المطولة والمختصرة؛ فمنها للعلامة السخاوي، ومنها للفهامة المدقق السعد التفتازاني، ومنها للمحقق المنلا علي القاري. ومنهم من ذكره في تصنيفاته ولم يؤلف فيه كتابًا مستقلاً = كالإمام الحافظ

---

(١) هكذا في الأصل، وقد تقدّمت قبل قليل، وصوّبتها هكذا: «المجلّدة»، واللّٰه أعلم.

ابن حجر العسقلاني؛ فإنَّه ذكره في «لسان الميزان»[١]، وحطَّ عليه، ونسب إليه سوء الاعتقاد. وأبي حيان المفسر في تفسيريه (البحر، والنهر)، قال في «الشذرات»[٢]: «ولقد بالغ ابن المقري في «روضته» فحكم بكفر من شكَّ في كفر طائفة ابن عربي». ونقل الشيخ علي القاري عن شيخ الإسلام ابن دقيق العيد القائل في آخر عمره: لي أربعون سنة ما تكلمتُ كلمة إلَّا وأعددت لها جوابًا بين يدي اللّٰه تعالى، وقد سألتُ شيخنا سلطان العلماء عبد العزيز بن عبد السلام عن ابن عربي فقال: شيخ سوء كذَّاب، يقول بقدم العالم، ولا يحرم فرجًا.

وقال: وسئل عنه شيخنا العلامة المحقق الحافظ المفتي المصنف أبو زرعة أحمد ابن شيخنا الحافظ العراقي الشافعي، فقال: لا شك في اشتمال «الفصوص» المشهورة على الكفر الصريح، الذي لا يشك فيه، وكذٰلك «فتوحاته المكية»؛ فإن صح صدور ذٰلك عنه واستمر عليه إلى وفاته؛ فهو كافر مخلَّد في النار بلا شك.

قال: وكذٰلك شيخنا شيخ الإسلام سراج الدين البلقيني؛ صرَّح بكفر ابن عربي، وكذا رضي الدين أبو بكر محمد المعروف بابن الخياط، والقاضي شهاب الدين أحمد الناشري الشافعيان، وجملة من العلماء.

وقال العلامة أبو حيان عند تفسير قوله تعالى في المائدة: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوٓا . . .﴾ الآية، ما نصُّه: «ذكر تعالى أن من النصارى من قال: إن المسيح هو اللّٰه، ومنهم من قال: هو ابن اللّٰه، ومنهم من قال: هو ثالث ثلاثة. وتقدم أنَّهم ثلاثة[٣] طوائف: ملكانية، ويعقوبية، ونسطورية، وكل منهم يكفِّرُ بعضهم بعضًا. ومن بعض اعتقادات النصارى استنبط من تسربل بالإسلام ظاهرًا وانتمى إلى الصوفية ـ حلولَ اللّٰه تعالى في الصور الجميلة، ومن ذهب من ملاحدتهم إلى القول بالاتحاد والوحدة ـ كالحلاج، والشوذي، وابن أحلى، وابن عربي المقيم بدمشق، وابن الفارض، وأتباع هؤلاء ـ كابن سبعين، والششتري تلميذه، وابن مطرف المقيم بمرسية، والصفَّار المقتول بغرناطة، وابن التاج[٤]، وابن الحسن المقيم كان بلُورَقَة[٥].

---

(١) (٧/ ٣٩١ ـ ٣٩٦/ ترجمة رقم: ٧٢٢٩ ـ ط البشائر).

(٢) (٧/ ٣٣٥).

(٣) الصواب: ثلاث طوائف.

(٤) وقع في «النهر»: «وابن لبَّاج».

(٥) وقع في الأصل: «بلودقة»، وفي «النهر»: «لوزقة» ـ بالزاي ـ، والصواب ما أثبته. ولورَقة: مدينة أندلسية معروفة، وانظر «معجم البلدان» (٥/ ٣٠ ـ صادر).

وممن رأيناه يرمَى بهٰذا المذهب الملعون العفيف التلمساني، وله في ذٰلك أشعار كثيرة، وابن عياش المالقي الأسود الأقطع المقيم كان بدمشق، وعبد الواحد المؤخر المقيم كان بصعيد مصر، والأبلي[١] العجمي الذي كان تولى المشيخة بخانقاه[٢] سعيد السعداء بالقاهرة من ديار مصر، وأبو يعقوب بن مبشر تلميذ الششتري المقيم كان بحارة زويلة في القاهرة، والشريف عبد العزيز المنوفي، وتلميذه عبد الغفار التومي[٣].

وإنما سردتُ أسماء هؤلاء نصحًا لدين اللَّه تعالى ـ يعلم اللَّه تعالى ذٰلك ـ وشفقة على ضعفاء المسلمين؛ وليحذروا منهم أشد من الفلاسفة الذين كذَّبوا اللَّه ورسله، ويقولون بقدم العالم، وينكرون البعث.

وقد أولع جهلة من ينتمي للتصوف بتعظيم هؤلاء وادعائهم أنَّهم صفوة اللَّه تعالى وأولياؤه، والرد على النصارى والحلولية والقائلين بالوحدة هو من علم أصول الدين». انتهى بحروفه.

وقال العلامة القاري أيضًا: «ثم اعلم أن من اعتقد حقية عقيدة ابن عربي؛ فكافر بالإجماع من غير نزاع. وإنما الكلام فيما إذا أول كلامه بما يقتضي حسن مرامه، وقد عرفت من تأويلات من تصدّى لتحقيق هٰذا المقام، أنّه ليس هناك ما يصح أو يصلح عنه دفع الملام.

بقي من شكَّ وتوهم أن هناك بعض التأويل، إلّا أنّه عاجز عن ذٰلك القيل؛ فقد نص العلامة ابن المقري ـ كما سبق ـ أن من شك في كفر اليهود والنصارى وطائفة ابن عربي؛ فهو كافر، وهو أمر ظاهر، وحكم باهر. وأما من توقَّفَ؛ فليس بمعذور في أمره، بل توقفه سبب كفره» اهـ.

وقال في آخر الرسالة: «فالواجب على الحكام في دار الإسلام، أن يحرقوا من كان على هٰذه المعتقدات الفاسدة، والتأويلات الكاسدة، فإنَّهم أنجس ممن ادَّعى أن عليًا هو اللَّه، وقد أحرقه علي رضي اللَّه تعالى عنه[٤]، ويجب إحراق كتبهم

---

(١) كذا، وفي «النهر»: «الأيكي».

(٢) رباط الصوفية وزواياهم، معرب من: خانه كاه. «تاج العروس» (٦/ ٣٤).

(٣) كذا، والصواب: «القوصي» ـ كما في «النهر» ـ، وهو: عبد الغفار بن أحمد الدوري الأقصري القوصي، توفي سنة (٧٠٨)، انظر «النجوم الزاهرة» (٨/ ٢٣٠).

(٤) **انظر الخبر في**: «الشريعة» للآجري (٣/ ٥٥٩/ رقم: ٢٠٦٦ ـ ٢٠٦٨ ـ ط الوليد سيف النصر)، و«المعجم» لابن الأعرابي (١/ ٥٦/ رقم: ٦٧)، و«طبقات المحدثين بأصبهان» لأبي الشيخ (٢/ ٣٤٢ ـ ٣٤٣)، و«التمهيد» (٥/ ٣١٧) لابن عبد البر، و«أنساب الأشراف» للبلاذري=

المؤلَّفة، ويتعين على كل أحد أن يبين فساد شقاقهم؛ فإن سكوت العلماء، واختلاف الآراء، صار سببًا لهٰذه الفتنة وسائر أنواع البلاء؛ فنسأل اللّٰه تعالى حسن الخاتمة اللاحقة، المطابقة للسعادة السابقة، آمين». انتهى.

وقال أطال في كتابه البحث بما له وعليه، فإن أردته فارجع إليه.

القسم الثاني: من يجعله من أكابر الأولياء العارفين، وسند العلماء العاملين؛ بل يعدُّه من جملة المجتهدين.

قال في «الشذرات»[1]: «قال الشيخ عبد الرؤوف المناوي في «طبقات الأولياء»: كان عارفًا بالآثار والسنن، قوي المشاركة في العلوم، أخذ الحديث عن جمع، وكان يكتب الإنشاء لبعض ملوك المغرب، ثم تزهَّد وساح ودخل الحرمين والشام، وله في كل بلد دخلها مآثر. انتهى.

وقال بعضهم: برز منفردًا مؤثِرًا للتخلي والانعزال عن الناس ما أمكنه، حتى إنَّه لم يكن يجتمع به إلَّا الأفراد، ثم آثر التأليف، فبرزت عنه مؤلفات لا نهاية لها، تدلُّ على سعة باعه، وتبحُّره في العلوم الظاهرة والباطنة، وأنَّه بلغ مبلغ الاجتهاد في الاختراع والاستنباط، وتأسيس القواعد والمقاصد التي لا يدري بها ولا يحيط بها إلَّا من طالعها بحقها؛ غير أنَّه وقع في بعض تصانيف تلك الكتب كلمات كثيرة أشكلت ظواهرها، وكانت سببًا لاعتراض كثيرين لم يحسنوا الظن به، ولا يقولون ـ كما قال غيرهم من الجهابذة المحققين ـ: إن ما أوهمته تلك الظواهر ليس هو المراد، وإنما المراد أمور اصطلح عليها متأخِّرو أهل الطريق غيرة عليها حتى لا يدعيها الكذَّابون، فاصطلحوا على الكناية عنها بتلك الألفاظ الموهمة خلاف المراد، غير مبالين بذٰلك؛ لأنَّه لا يمكن التعبير عنها بغيرها» ـ انتهى.

ومن هٰذا القسم: المجد صاحب «القاموس»، قد أثنى عليه بعبارات رائقة، كما حكاها في «الدر المختار»، والشيخ النابلسي، وابن كمال باشا، والشيخ عبد الوهاب الشعراني، والشيخ إبراهيم بن حسن الكوراني المدني، وكثير من الفضلاء.

القسم الثالث: من اعتقد ولايته؛ وحرم النظر في كتبه.

= (٢/ ٣٩٣ ـ ٣٩٤ ط دار الفكر)، و«فرائد السمطين» لابن المؤيد الجويني (١/ ١٧٤).
وهو مرويٌّ بإسناد ضعيف.
لكن ذكر الحافظ ابن حجر في «الفتح» (١٢/ ٢٨٢) شواهد للقصة، وحسَّنها.

(١) (٧/ ٣٣٣) ـ وفيه أنَّ المناويَّ نقل الكلام عن الحافظ ابن حجر في «اللسان».

قال العلامة ابن عابدين في حاشية الدر، وابن العماد الحنبلي في تاريخه «الشذرات»: «منهم الجلال السيوطي ـ عليه الرحمة ـ؛ فإنَّه قال في كتابه «تنبيه الغبي بتبرئة ابن العربي»: والقول الفيصل في ابن العربي: اعتقاد ولايته، وتحريم النظر في كتبه، فقد نقل عنه هو أنَّه قال: نحن قوم يحرم النظر في كتبنا، قال: وذٰلك لأن الصوفية تواطؤوا[١] على ألفاظ اصطلحوا عليها، وأرادوا بها معانٍ غير المعاني المتعارفة منها؛ فمن حمل ألفاظهم على معانيها المتعارفة بين أهل العلم الظاهر كفرهم[٢]؛ نصَّ على ذٰلك الغزالي في بعض كتبه، وقال: إنَّه شبيه بالمتشابه من القرآن والسنة؛ من حمله على ظاهره كفر» ـ انتهى ملخصًا ـ.

وقال العلَّامة الحصكفي في «الدر المختار» في باب الردة، ما نصه: «وفي معروضات شيخ الإسلام أبي السعود ما نصُّه: من قال عن «فصوص الحكم» للشيخ محيي الدين إنَّه خارج عن الشريعة، وقد صنفه للإضلال، ومن طالعه ملحدًا، ماذا يلزمه؟ أجاب: نعم؛ فيه كلمات تباين الشريعة، وتكلف بعض المتصلفين لإرجاعها إلى الشرع، لكنا تيقَّنا أن بعض اليهود افتراها على الشيخ ـ قدس سره ـ؛ فيجب الاحتياط بترك مطالعة تلك الكلمات، وقد صدر أمر سلطاني بالنهي، فيجب الاجتناب من كل وجه ـ انتهى؛ فليحفظ» ـ انتهى.

وقال الفهامة المدقق مولانا الوالد قدّس سره في رحلته[٣] ما نصه: «مما هو خاتم التحقيق فصه، فاستطرد السؤال عن السادة الصوفية، أفاض اللّٰه تعالى علينا من فيوضاتهم القدسية، فقلت: أمَّا من كان منهم كأبي القاسم الجنيد، مولاي سيد الطائفة سعيد بن عبيد ـ عليه الرحمة والرضوان ـ؛ فذاك الذي لا ينتطح في علو شأنه كبشان. وأما من كان كالشيخ الأكبر ـ قُدّس سرُّه[٤] ـ فذاك الذي أشكل على الأكثر أمره، وقد كثر مادحوه كما قد كثر قادحوه، والذي أنا أميل إليه، وأعول في سري وعلني عليه: أنَّه ظاهر كثير مما قاله هٰذا الصنف باطل، لا يقول به ناقص جاهل، فضلاً عن فاضل كامل؛ بل لا يكاد يخفى بطلانه على ابن يوم، فكيف يخفى طول العمر على أولئك القوم؟! فهم أجل من أن يقولوا بذاك، ويعقدوا عقد عقائدهم على ما هناك، فلا بد أن يكون له معنى صحيح هم به قائلون، وله في نفس الأمر معتقدون، وفي كهفه قائلون؛ إلَّا أن ذٰلك المعنى صعب المنال، لا يرقى إليه بسلالم

---

(١) في «الشذرات»: «تواضعوا».

(٢) في «الشذرات»: «كفر».

(٣) المعروفة بـ: «نزهة الألباب وغرائب الاغتراب».

(٤) هٰذه العبارة ستتكرر كثيرًا، وهي من العبارات المعروفة لدى الصوفية!

المقال، وإنما يرحل إليه على رواحل الرياضات والسهر، ويهتدى للوقوف عليه بمصابيح الأذكار والفكر، وكثيرًا ما يتوقف ذٰلك على السلوك على يد عارف خرّيت[١]، يزيل بأنفاسه وأنوار نبراسه عن عين البصيرة كل سختيت[٢]، فالحزم الكف عن الوقيعة فيهم، وشد الحزم للارتواء من وقيعة صافيهم. نعم؛ التكلم بمثل ذٰلك الكلام مما لا يخلو عن كدر. نعم؛ إلّا أن تصح دعواهم أن الانتفاع بذاك أكثر من الضرر، وقد دل المعقول والمنقول على صحة ما قيل: لا ينبغي أن يترك الخير الكثير للشر القليل. لكن قيل: إن إثبات صحة تلك الدعوى أصعب عند كل أحد من رَفْعِ أُحد ورضوى.

وسمعت من بعض من ينسب للعرفان: أن كلام القوم المشتمل على ذٰلك مثل بعض آي القرآن! فهو وإن لم يحط بجلالة قدره وصف الواصفين؛ ﴿يُضِلُّ بِهِۦ كَثِيرًا وَيَهْدِى بِهِۦ كَثِيرًا ۚ وَمَا يُضِلُّ بِهِۦٓ إِلَّا ٱلْفَٰسِقِينَ﴾.

فقيل: ليس للقوم أن يضلوا أحدًا، فهم في ربقة التكليف لن يخرجوا منها أبدًا.

فقال: هم مظاهر لجميع الأسماء الإلٰهية، فما عليهم أن ضل بكلامهم بعض البرية؟

فقيل له: هٰذا كعك من ذٰلك العجين، ولا يكاد يلوكه ذو درد[٣] من ضعفاء المؤمنين.

وأبدى بعض غير ما ذكر لما أبدوه عذرًا، فقال: إنما قالوا ما قالوه سكرًا؟ ولعمري! إنَّه أبرد من هواء المحراب في كانون، ولا يكاد يروج على إطلاقه إلّا على صبي أو مجنون، ويرده أنَّهم كم أملوا منه للطلاب، وكم ملؤوا منه إهاب كتاب. وأدهى من ذٰلك وأمر؛ ما قيل في الاعتذار عن حضرة الشيخ الأكبر: إن نحو ما في «الفصوص» مما يخالف الظواهر والنصوص مما دسه بعض اليهود ليحل به من ضعفاء المؤمنين العقود! ولا يكاد يقبل هٰذا إلّا فتىً، النقصان أبوه وأمه، والبلاهة - عافانا اللّه تعالى وإياكم - خاله وعمه. نعم؛ قد دسَّ من بغض على بعض العلماء، وأدخل من دخل في الدين شيئًا من الافتراء، ثم ظهر الأمر للمنصف، بالرجوع إلى نسخة المصنف، أو بنحو ذٰلك، مما تتضح به المسالك؛ إلّا أن ذاك عن هٰذا بمعزل، وبعيد عنه بألف ألف منزل.

---

(١) الخرِّيت - كسكّيت -: الدليل الحاذق.

(٢) السختيت: الغبار الشديد.

(٣) ذو درد: فاقد الأسنان.

وبالجملة؛ إن أمر التكلم والتدوين لا ينكشف غباره إلّا عن أعين أرباب التمكين.

ثم ما قلناه إنما هو بعض الأمور، لا في جميع ما هو في كتب القوم مسطور؛ إذ منه ما هو حريّ بالقبول، يشهد له المعقول والمنقول، ولم يتعرض له بردٍّ، ولم يعترض عليه أحد. ومنه ما هو من الأمور الكشفية، ولا تعلق له أصلاً بالأمور الدينية، كالذي يذكر في شأن أرض السمسمة مما أكثروا فيه الهباط والمياط، ولا يكاد يلج في خريطة ذهن جغرافي حتى يلج الجمل في سم الخياط. فاعتقاد مثل هٰذا وإنكاره بحسب الظاهر في الديانة سيان، والأولى جعله من عالم المثال وتسليمه لأهل ذٰلك الشان. [الخفيف]

وإذا لم تر الهلال فسلِّم لأناس رأوه بالأبصار

ومنه ما قيل عن اجتهاد ورأي، لكنه خالف ظواهر الأخبار والآي؛ فلا يبعد من قائله الغلط، فمن ذا الذي لم يغلط من المجتهدين قط؟! من ذٰلك القول بنجاة فرعون(١)؛ فقد قاله الشيخ الأكبر اجتهادًا وعزّ ناصر له وفرعون. وقد تناقض كلامه بذٰلك في كتابين، فختم في «الفصوص» وحتم على القول بنجاته، وفتح في «الفتوحات» عليه باب الحين؛ بل تناقض في «الفتوحات» نفسها، كما لا يخفى على من أحاط خبرًا بدرسها. وقد غلطه بذٰلك معظم المتقدمين والمنتقدين، ولكن قال المنصف منهم: غلطه فيه عفو كغلط سائر المجتهدين، ومن الشافعية من أكفر القائل بنجاة ذٰلك اللعين؛ لمخالفته ما ثبت بإجماع أهل الصدر الأول من صدور المسلمين، مع مخالفته لما نطقت به ظواهر الآي والأخبار النبوية ـ كالحديث الذي ذكره العلامة ابن حجر الهيتمي في «فتاواه الحديثية»؛ فقد تضمن أن فرعون وغلام الخضر عليه السلام، طُبِعَا على الكفر(٢)، ولم يولدا كغيرهما على فطرة الإسلام.

والحق عندي عدم الإكفار في هٰذا الباب. وللجلال الدواني ـ وهو شافعي ـ رسالة في إيمانه، لكن أنكر نسبتها إليه الشهاب، والعجب أن التشنيع على الشيخ الأكبر في هٰذه المسألة شائع، بين كل غاد ورائح، مع أنّه اضطرب فيها ولم يضطرب فيما هو أعظم منها من نجاة المهلكين غير قومي لوط وصالح! والآيات الدالة على عدم نجاة أولئك المهلكين، أظهر في المراد من الآيات الدالة على كفر ذٰلك اللعين. وما أحسن قول مالك الإمام الحبر: كل أحد يؤخذ من قوله ويرد إلّا صاحب هٰذا

---

(١) وهٰذا تكذيب صريح للقرآن الكريم؛ ولا حول ولا قوة إلاّ بالله.

(٢) أخرج مسلم (٢٦٦١) وغيره، من حديث أبيّ بن كعب رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: **«إن الغلامَ الذي قتله الخضرُ طبع كافرًا، ولو عاش لأرهقَ أبويه طغيانًا وكفرًا»**.

القبر، وأشار ذٰلك الإمام إلى قبر المصطفى عليه الصلاة والسلام. فاقنع بذٰلك، وإياك والتكفير! فإنَّه لعمري! أمر مرّ خطير، ولا نظن أن الخطأ في بعض المسائل[١]، ينقص شيئًا أو يورث شيئًا في حق الكامل، ثم إني على العلات أقول، غير مكترث باعتراض مكثار جهول: لا ينبغي لمن تلوث بالقاذورات الدنيوية، وتلبث بأثقال الشهوات النفسانية، عن العروج إلى الحظائر القدسية، أن يدخل في مضايق القوم؛ فيوجب على نفسه مزيد التعب واللوم، وقد اشتهر عن بعضهم وتحقق، أنَّه قال: من طالع كتبنا ـ وليس منا ـ تزندق! وقال الشيخ الرباني عبد الوهاب الشعراني: إن بعض الخواص، قال لشيخنا علي الخواص: مالي لا أفهم كلام أخي فلان؟ فقال: كيف تفهم كلامه وله ثوب واحد ولك ثوبان!

وكم رأيت أنا من ترك الصلاة والصيام، بل أخرج عنقه عن ربقة جميع شعائر الإسلام؛ لما أنكر عليه من أنكر، قرأ له قول الشيخ الأكبر:

العبد ربٌّ والربُّ عبدٌ فليت شعري من المكلَّف؟

وجعل يواري بالقطن المندوف، لهب الاعتراض الوهاج، وينسج لعورته سترة من حلج قول الحسين بن منصور الحلاج: [الهزج]

جحودي لك تقديس وعقل فيك منهوسُ
فما آدم إلّاكا وما في الكون إبليسُ

إلى غير ذٰلك؛ مما هو مبني على القول بوحدة الوجود، التي أبى القول بها كثير من أرباب وحدة الشهود، وهي على تقدير صحتها في نفس الأمر ليس فيها صريح نقل، وإنَّها لطور ما وراء طور العقل، فلا تصطاد بعنكبوت الفكر وإن دق، وإنما تفيض على ظاهري السر من جانب حضرة الفياض المطلق.

وقول الشيخ عبد الغني النابلسي عن ابن كمال: إنَّه يجب على السلطان جبر الناس على القول بها على كل حال؛ مما لا أرى له صحة أصلاً، وإن كان قد قاله فلا مرحبًا به ولا أهلاً؛ فهٰذا رسول اللّٰه ﷺ لم يجبر على ذٰلك أحدًا.

وقول الشيخ إبراهيم الكوراني: إن كلمة التوحيد تدل على ذٰلك؛ وإن تكلف له لا يتم أبدًا.

والإمام الرباني مجدد الألف الثاني، يقول: قد يعرض للسالك القول بذٰلك، لكنه لا يبقى، ولا يستقر عليه إذا ترقى، بل يعلم بلا مين أن هناك وجودين

---

(١) هٰذا لا يعدُّ خطأً، بل هو نكوص صريح عن الثابت في آي القرآن الكريم، وهل يشكُّ في كفر فرعون عاقل بعد تظافر الآيات في بيان كفره واستكباره وجحوده؟ فلا إلٰه إلاَّ اللّٰه.

وحقيقتين متمايزتين، ويقول: أين التراب، من رب الأرباب؟! وذكر ـ قدس سره ـ أنَّه اعتراه ذٰلك في أثناء مسيره، ثم ترقى عنه بفضل اللّٰه تعالى ولطفه سبحانه إلى غيره، وأنت تعلم أن كثيرًا من الفلاسفة يقول بذٰلك، وكلامهم ظاهر فيما يأبى أن يكون اعتقاد الوحدة حالاً من أحوال السالك.

وبالجملة؛ خطر القول بالوحدة كثير، ولا يخفى ما هو الأسلم على الصغير والكبير، وما كان اللّٰه تعالى ـ بمقتضى فضله وعدله ـ ليكلّف العبد بما وراء طور عقله، ثم يرسل إليه رسولاً لا يفصح له بسلوك ذٰلك المنهاج، بل يكِلُ أمره إلى أن يفصحَ له بعد برهة من الزمان الحلاج!

ونهاية الكلام؛ تفويض أمر القائلين بذٰلك إلى الملك العلّام، مع اعتقاد أن منهم الأجلّة الكبار، والسابقين الذين لا يشق لهم غبار ـ انتهى. وإنما سقته بطوله؛ لأنَّه جمع الأقوال بإشاراته الحسنة وتفصيله.

* * *

ترجمة ابن الفارض

وأما ابن الفارض؛ فهو على ما في «تاريخ ابن خلّكان»[١]: «أبو حفص وأبو القاسم عمر بن أبي الحسن علي بن المرشد بن علي، الحموي الأصل، المصري المولد والدار والوفاة، المعروف بابن الفارض، المنعوت بالشرَف. له ديوان شعر لطيف، وأسلوبه فيه رائق ظريف. وكانت ولادته سنة ست وسبعين وخمس مائة بالقاهرة، وتوفي بها يوم الثلاثاء في الثامن من جمادى الأولى سنة اثنتين وثلاثين وست مائة؛ ودفن من الغد بسفح المقطم» ـ اهـ باختصار.

وقال أبو الفلاح عبد الحي بن أحمد بن عماد في تاريخه «الشذرات»[٢]: «ولما قدم أبوه من حماة إلى مصر، فقطنها، وصار يثبت الفروض للنساء على الرجال بين يدي الحكام، ثم ولي نيابة الحكم، فغلب عليه التلقيب بالفارض، ثم ولد بمصر عمر في ذي القعدة سنة ست وستين وخمس مائة، فنشأ تحت كنف أبيه في عفاف وصيانة وتزهد، فلما ترعرع اشتغل بفقه الشافعية، وأخذ الحديث عن ابن عساكر وغيره، ثم حبب إليه الخلاء وسلوك طريق الصوفية؛ فصار يسيح في الجبل، ومرة يأوي إلى أوديته، وفي بعض المساجد المهجورة في خربات القرافة مرة، ثم يعود إلى والده، وهكذا حتى ألِفَ الوحشة، وألفه الوحش، فصار لا ينفر منه، ومع

(١) «وفيات الأعيان» (٢/ ٢١٦ ـ ط دار إحياء التراث العربي).
(٢) (٧/ ٢٦٢).

ذلك لم يفتح عليه، فذهب إلى مكة وبقي في بواديها خمس عشرة سنة، ثم رجع إلى مصر، فأقام بقاعة الخطابة بالأزهر، وعكف عليه الأئمة وقصد بالزيارة، وذكر له بعض الكرامات.

والناس فيه صنفان كما علمت؛ كما قال المناوي ما نصه: والحاصل أنَّه اختلف في شأن صاحب الترجمة، وابن عربي، والعفيف التلمساني، والقونوي، وابن هود، وابن سبعين، وتلميذه الششتري، وابن مظفر، والصفار ـ من الكفر إلى القطبانية. وذكر التصانيف من الفريقين في هٰذه القضية، ولا أقول كما قال بعض الأعلام: سلّم تسلم والسلام؛ بل أذهب إلى ما ذهب إليه بعضهم: إنَّه يجب اعتقادهم وتعظيمهم، ويحرم النظر في كتبهم على من لم يتأهل لتنزيل ما فيها من الشطحات على قوانين الشريعة المطهرة، وقد وقع لجماعة من الكبار الرجوع عن الإنكار اهـ.

وقال الكمال الأدفوي: وأحسن ديوانه القصيدة التي مطلعها: [الكامل]

قلبي يحدّثني بأنك متلفي ‏ ‏ ‏ ‏ روحي فِدَاكَ عرفتَ أم لم تعرفِ

واللّامية التي أولها:

هو الحب فاسلم بالحشى ما الهوى سهل

والكافية التي أولها:

تِهْ دلالاً فأنت أهل لذاكا

قال: وأما التائية فهي عند أهل العلم ـ يعني الظاهر ـ غير مرضية، مشعرة بأمور ردية، وكان عشّاقًا يعشق مطلق الجمال.

وذكر القوصي في «الوحيد»: أنَّه كان للشيخ جَوارٍ بالبهنسا، يذهب إليهن فيغنين له بالدُّف والشبابة، وهو يرقص ويتواجد، ولكل قوم مشرب!!

وقيل: لمَّا حضرته الوفاة رأى الجنة مثلت له، فبكى وقال: [البسيط]

إن كان منزلتي في الحب عندكم ‏ ‏ ‏ ‏ ما قد رأيت فقد ضيعتُ أيامي

فقيل له: هٰذا مقام كريم؟ فقال: رابعة ـ وهي امرأة ـ تقول: وعزتك ما عبدتك رغبة في جنتك، بل لمحبتك، وليس هٰذا ما قطعت عمري في السلوك إليه!

وقد شنع عليه المنكرون في ذٰلك، فقالوا: لمَّا كشف له الغطاء، وتحقق أنَّه غير اللّه، وأنَّه لا حلول ولا اتحاد! قال ذٰلك.

ورُئي في النوم، فقيل له: لم لا مدحت المصطفى صلى اللّه تعالى عليه وسلم في ديوانك؟

فقال: [الطويل]

أرى كل مدح في النبي مقصرًا وإن بالغ المثني عليه وأكثرا
إذا اللَّه أثنى بالذي هو أهله عليه فما مقدار ما يمدح الورى

ويقال: إنَّه لمَّا نظم قوله: [الكامل]

وعلى تفنُّنِ واصفِيه بوصفِه يفنى الزمان وفيه ما لم يوصفِ

فرحَ، وقال: لم يمدح بمثله النبي صلى اللَّه تعالى عليه وسلم.

وبعض الناس يقول: باطن كلامه كله مدح فيه عليه الصلاة والسلام، وأنت تعلم أن غالبه لا يصلح لذٰلك» اهـ ملخصًا.

وكتب شيخنا أبو يوسف مِضرِه، من أحيا القلوب بترغيبه وزجره = السيد محمد أمين أفندي واعظ الحضرة القادرية، في بغداد المحمية، المتوفي سنة ١٢٧٣ على عبارة «الجوهر» للعلامة محمد بن عبد الرحيم الحنفي، المنقولة في تأويل بعض كلمات الصوفية، وأنَّها قد صدرت منهم في شطحاتهم وسكرتهم، وغيبتهم عن المؤاخذات الشرعية، كبعض عباراتهم المشعرة بالحلول والاتحاد، مثل قول بعضهم: «ما في الجبة إلَّا اللَّه»! «وأنا الحق»! وغير ذٰلك مما صاروا فيه هدفًا للنقاد، ما نصه: «أقول: فإذا كان الأمر كذٰلك؛ فما الموجب لتدوين هٰذه العبارات الموهمة في ذٰلك في الأسفار، وإشاعتها في سائر الأمصار، حتى تمسَّك بها الإباحية الأشرار، وتهافتوا عليها تهافت الفراش على النار، وانظر نظر منصف هل يعذر مدوّنها عند اللَّه تعالى، بناء على أن محملها في نفس الأمر ـ كما ذكره المؤلف ـ مع ما ورد عن النبي الأمين المأمون صلى اللَّه تعالى عليه وسلم: «**كلّموا الناس بما يفهمون أتريدونَ أن يُكذَّبَ اللَّه ورسولُه**»[1].

ولعمر اللَّه! إن المنكر لها معذور كل العذر، بل مثاب يوم الجزاء كل الثواب والأجر، وكيف لا يجب إنكار ما سأذكره لك، وهو ما دوّنوه جزء من كل، وقلّ من جُلّ؟ وهو ما قاله ابن الفارض في «تائيته الكبرى»: [الطويل]

لها صلواتي في المقام أقيمها وأشهد فيها أنَّها ليَ صلّت
كلانا مصلٍّ واحد ناظر إلى حقيقته بالجمع في كل سجدةِ
وما كان لي صلى سواي ولم تكن صلاتي لغيري في أدا كل ركعةِ

وما قاله الجيلي عبد الكريم في كتابه المسمَّى بـ«الإنسان الكامل» في تركيب

(١) علَّقه البخاري من قول أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ـ رضي اللَّه تعالى عنه ـ ٣ ـ كتاب العلم (٤٩) باب: من خصَّ بالعلم قومًا دون قوم كراهية أن لا يفهموا.

﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ من أن الضمير في «قل» يعود إلى الإنسان الكامل، ويعني به النبي صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم، وهو أيضًا؛ فيعود إلى الضمير الذي في «قل» العائد إليه، لأن الضمائر لا تعود إلّا على متقدم ـ بناء على زعمه ـ! فيكون المعنى: الإنسان الكامل اللّٰه أحد! تعالى اللّٰه عن ذٰلك علوًّا كبيرًا!! وهل هٰذا من الشطحات والسكر؟! أم من الضلالات والكفر؟! نعوذ باللّٰه من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا» اهـ. ومن خطه نقلته.

* * *

ترجمة ابن سبعين

وأما ابن سبعين؛ قطب الدين فهو أبو محمد عبد الحق بن إبراهيم بن محمد ابن نصر الأشبيلي المرسي، الرُّقوطي الأصل، الصوفي المشهور.

قال الإمام الذهبي[(١)]: «كان من زهاد الفلاسفة، ومن القائلين بوحدة الوجود، له تصانيف وأتباع يقدُمهم يوم القيامة» اهـ.

وقال الشيخ عبد الرؤوف المناوي في «طبقاته»[(٢)]: «درس العربية والآداب في الأندلس، ثم انتقل إلى سَبتة، وانتحل التصوف على قاعدة زهد الفلاسفة وتصوفهم، وعكف على مطالعة كتبهم، وجدَّ واجتهد، وجال في بلاد المغرب، ثم رحل وحج، وشاع ذكره، وكثرت أتباعه على رأي أهل الوحدة المطلقة، وأملى عليهم كلامًا في العرفان على رأي الاتحادية، وصنَّف في ذٰلك أوضاعًا كثيرة، وتلقوها عنه وأثبتوها في البلاد.

وقد ترجمه ابن حبيب فقال: صوفي متفلسف متزهد، يدخل البيت لكن من غير أبوابه، وله أقوال تميل إليها بعض القلوب، وينكرها بَعض. وقال لأبي الحسن الشُّشتري عندما لقيه ـ وقد سأله عن وجهته، وأخبره بقصد الشيخ أبي أحمد ـ: إن كنت تريد الجنة؛ فشأنك ومن قصدت، وإن كنت تريد ربَّ الجنة فهلمَّ إلينا!! وأما ما نسب إليه من آثار السيمياء وغيره؛ فكثير جدًّا، وله في علم الحروف والأسماء اليد الطولى.

ومما شُنِّعَ عليه أنَّه ذكر في كتاب «البدء»: أن صاحب «الإرشاد» إمام الحرمين إذا ذكر أبو جهل وهامان فهو ثالث الرجلين!

وأنَّه قال في شأن الغزالي: أدركته في العلوم أضعف من خيط العنكبوت.

---

(١) في «العبر» (٥/ ٢٩١).

(٢) انظر: «شذرات الذهب» (٧/ ٥٧٣).

وقد حكي عن قاضي القضاة ابن دقيق العيد أنَّه قال: جلست معه في ضحوة إلى قريب الظهر وهو يسرد كلامًا تعقل مفرداته ولا تفهم مركباته، والناس فيه بين مكفِّر ومقلِّد. وتوفي بمكة ـ زادها اللّٰه شرفًا ـ سنة تسع وستين وست مائة» اهـ.

* * *

ترجمة الحلاج

وأما الحلاج؛ فهو ـ على ما قال ابن خلّكان ـ[1]: «أبو مغيث الحسين بن منصور الحلَّاج، من أهل البيضاء؛ وهي بلدة بفارس، ونشأ بواسط والعراق، وصحب أبا القاسم الجنيد وغيره، والناس في أمره مختلفون؛ فمنهم من يبالغ في تعظيمه، ومنهم من يكفّره. ورأيتُ في كتاب «مشكاة الأنوار» لأبي حامد الغزالي فصلاً طويلاً في حاله، وقد اعتذر عن الألفاظ التي كانت تصدر عنه، مثل قوله: «أنا الحق»! وقوله: «ما في الجُبَّةِ إلَّا اللّٰه»! وهٰذه الإطلاقات التي ينبو السمع عنها وعن ذكرها، وحمَلَها كلها على محامل حسنة وأوَّلَها. قال: هٰذا من فرط المحبة وشدة الوجد. وجعل هٰذا مثل قول القائل: [الرمل]

أنا من أهوى ومن أهوى أنا ... نحن روحان حلَلْنا بدَنَا
فإذا أبصرتني أبصرته ... وإذا أبصرتَه أبصرتَنَا اهـ

وقال شهاب الدين بن أبي عدسة المتوفى سنة ٨٥٦ في تاريخه «نظم الجمان» ما نصه: «قال الحافظ الذهبي في «العبر»[2]: إن الحلاج سافر إلى الهند وتعلم السحر، وحصل له به حال شيطاني، وهرب منه الحال الإيماني، ثم بدت منه كفريات أباحت دمه، وكسرت صنمه، واشتبه على الناس السحر بالكرامات، فضلَّ به خَلْقٌ كثير، كدأب من مضى ومن يكون إلى مقتل الدجَّال، والمعصوم من عصمه اللّٰه تعالى.

وقال أيضًا: قال ناس: ساحر؛ فأصابوا، وقال ناس: به مسٌّ من جنون؛ فما أبعدوا، لأن الذي يصدر عن عاقل إذ ذٰلك موجب حتفه، أو هو كالمصروع أو المصاب الذي يخبر بالمغيبات. وقال ناس من الأنعام: بل هو رجل عارف ولي اللّٰه تعالى، صاحب كرامات، فليقل ما شاء! فجهلوا من وجهين: أحدهما: أنَّه ولي، والثاني: أن الولي يقول ما شاء؛ فلن يقول إلَّا الحق.

قال الصُّولي: جالستُ الحلاج؛ فرأيت جاهلاً يتغافل، وغبيًّا يتباله، وفاجرًا

---

(١) في «وفيات الأعيان» (١/ ٢٦٠).
(٢) (٢/ ١٤٤).

يتزهَّد، وكان ظاهره أنَّه ناسك؛ فإذا علم أن أهل بلد يرون الاعتزال اعتزل، أو التشيع تشيع، أو السنن تسنَّن! وكان يعرف الشعبذة والكيمياء والتطبب، وادَّعى الربوبية، وصار يقول لأصحابه: أنت آدم! ولهٰذا: أنت نوح! ولهٰذا: أنت محمد! ويدَّعي التناسخ، وأن أرواح الأنبياء إليهم!

وقال ابن الشحنة: وجدوه يقول: من نظف بيتًا وصلى فيه كذا، وطاف به كذا، وتصدق بكذا؛ أغناه عن الحج. ونقله عن كتاب الحسن البصري فلم يوجد. وقد أفتى العلماء بقتله.

وقال السُّلمي في «تاريخ الصوفية»: الحلاج كافر خبيث، قتل في ذي القعدة سنة ثلاث مائة وتسع.

وقد هتك الخطيب حاله في «تاريخه»(١)، وأوضح أنَّه كان ساحرًا مموِّهًا سيئ الاعتقاد.

وقال القشيري في «الرسالة»، في باب حفظ قلوب المشايخ: ومن المشهور أن عمرو بن عثمان دخل عليه وهو يكتب شيئًا بمكة في أوراق، فقال له: ما هٰذا؟ فقال: هو ذا أعارض القرآن! قال غير واحد: إن علماء بغداد اتفقوا على كفره، ثم أجمعوا على قتله وصلبه.

قلت: وهو أعرف وأعلم بحاله منَّا، وتخطئة واحد أولى من تخطئة إجماع العلماء في ذٰلك العصر، وأمره إلى الله سبحانه وتعالى» اهـ. بحروفه.

وقال: الفاضل ابن الأثير في تاريخه «الكامل»(٢): «وفي سنة ٣٠٩ قتل الحسين بن منصور الحلاج الصوفي، وأُحرِقَ، وكان ابتداء حاله أنَّه كان يظهر الزهد والتصوف، ويظهر الكرامات، ويخرج للناس فاكهة الشتاء في الصيف، وفاكهة الصيف في الشتاء، ويمدّ يده إلى الهواء فيعيدها مملوءة دراهم عليها مكتوب ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾، ويسميها دراهم القدرة! ويخبر الناس بما أكلوا وما صنعوا في بيوتهم، ويتكلم بما في ضمائرهم، فافتُتِنَ به خلقٌ كثير، واعتقدوا فيه الحلول.

وبالجملة: فالناس اختلفوا في اختلافهم في المسيح عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ فمن قائل: إنَّه حلَّ في جزء إلٰهي ويدَّعي فيه الربوبية!

ومن قائل: إنَّه ولي الله تعالى، وإن الذي يظهر منه من جملة كرامات الصالحين.

---

(١) (٨/١١٢).
(٢) (٥/٦٩ ـ ٧٠).

ومن قائل: إنَّه مشعبذ ومخرق، وساحر كذَّاب، ومتكهِّن، والجن تطيعه، فتأتيه بالفاكهة في غير أوانها.

وأما سبب قتله؛ فإنَّه نقل عنه عند عوده إلى بغداد إلى الوزير حامد بن العباس أنَّه أحيا جماعة، وأنَّه يحيي الموتى، وأن الجنّ يخدمونه، وأنَّهم يحضرون عنده ما يشتهي، وأنَّهم قدموه على جماعة من حواشي الخليفة، وأن نصرًا الحاجب قد مال إليه، وغيره؛ فالتمس حامد الوزير من المقتدر باللَّه أن يسلم إليه الحلاج وأصحابه، فدفع عنه نصر الحاجب، فألحَّ الوزير، فأمر المقتدر بتسليمه؛ فأخذه وأخذ معه إنسانًا يعرف بالشمري وغيره، قيل: إنَّهم يعتقدون أنَّه إلٰه، فقرَّرهم، فاعترفوا أنَّهم قد صح عندهم أنَّه إلٰه، وأنَّه يحيي الموتى، وقابلوا الحلاج على ذٰلك فأنكره، وقال: أعوذ باللَّه أن أدَّعي الربوبية، أو النبوة وإنما أنا رجل أعبدُ اللَّه عزَّ وجلَّ. ثم جرى معه قصص يطول شرحها، ثم كتب القاضي بإباحة دمه، وكتب بعده من حضر المجلس، وأرسل الوزير الفتاوى إلى الخليفة، فأذن في قتله، فسلم إلى صاحب الشرطة، فضرب ألف سوط، فما تأوَّه، ثم قطع يده ثم رجله، ثم قُتِلَ وأحرق بالنار، فلما صار رمادًا أُلقي في الدجلة، ونُصِبَ الرأس ببغداد، وأُرسل إلى خراسان لأنَّه كان له بها أصحاب، فأقبل بعض أصحابه يقولون: إنَّه لم يقتل، وإنما ألقي شبهه على دابة، وأنَّه يجيء بعد أربعين يومًا! وبعضهم يقول: لقيته على حمار بطريق النهروان، وأنَّه قال لهم: لا تكونوا مثل هؤلاء البقر الذين يظنون أني ضربتُ وقتلتُ. انتهى باختصار.

وقد سُئِلَ الحافظ الإمام شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني - رحمه اللَّه تعالى - في رجل ذكر أن حسينًا الحلاج ليس بولي، وذكر بعض الفقهاء أن من اعتقد ولايته كفر، ثم ذكر أيضًا أن عمر بن الفارض ليس بولي، وأن في كلامه الاتحاد، ثم ذكر أيضًا أن يحيى الصرصري يعتقد قدم الحروف، ثم إن جماعة من الصوفية أنكروا عليه، والمسؤول من صدقات مولانا شيخ الإسلام أن يبين لنا حقيقة ذٰلك بما تطمئن به النفوس، مثابين على ذٰلك إن شاء اللَّه تعالى.

فأجاب: «الذي نقله الرجل المذكور عن الحلاج هو قول أهل العلم من الفقهاء، وتابعهم أكثر أهل الزهد من المشايخ، وذٰلك واضح في رسالة الأستاذ أبي القاسم القشيري - رحمه اللَّه تعالى -، وخالف في ذٰلك بعضهم، وغالب هؤلاء الصوفية الذين مزجوا التصوف بالفلسفة، ومنهم محيي الدين بن عربي، وشرف الدين بن الفارض، وكلامهم في الاتحاد ظاهر؛ ففي كلام ابن عربي في «الفصوص» من ذٰلك فضائح، وفي القصيدة «التائية الكبرى» لابن الفارض التصريح بالاتحاد

والحث عليه، وقد تأول ذٰلك كثير من أهل العلم، وذكروا له وجوهًا من التأويل، ولكن ظاهر كلامهم منابذ لظاهر كلام أهل الشرع.

وأما قول الرجل المذكور: إن من اعتقد ولاية الحلاج وابن الفارض كفر؛ فليس بجيد منه، لأن إطلاق الكفر على من اعتقد شيئًا محتملاً خطأ.

وأما قوله في حق الصرصري؛ فهو كما قال فكلامه صريح فيما ذكر، وهو على طريقة الحنابلة ولهم في ذٰلك منازعات. وأما إطلاقه: أن الحلَّاج ليس بولي فهو على حكم الظاهر، واللّٰه أعلم بالسرائر. قاله أحمد بن علي بن حجر الشافعي ـ انتهى.

قال أحمد بن خلّكان: «والحلاج ـ بفتح الحاء وتشديد اللام ـ وإنما لقب بذٰلك لأنَّه جلس حانوت حلاج واستقضاه شغلاً، فقال الحلاج: أنا مشتغل بالحلج، فقال له: امضِ في شغلي حتى أحلج عنك، فمضى الحلاج، فتركه. فلما عاد رأى قطنه جميعه محلوجًا». انتهى باقتصار.

وحيث تبين لك أقوال العلماء فيه، اتضح لك سقم كلام العلامة ابن حجر[1] بظاهره وخافيه، ولا بأس بأن نذكر شيئًا من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية، لتقف على حججه الساطعة المرضية.

فأقول: قد قال في بعض **فتاويه**[2] ما نصُّه: «إن القولَ بولاية الحلاج مردود بوجوه:

منها: أن أئمة الدين وفقهاء المسلمين اتفقوا على حلّ دم الحلاج وأمثاله.

الثاني: أن الاطلاع على أولياء اللّٰه تعالى لا يكون إلّا ممن يعرف طريق الولاية، وهو الإيمان والتقوى، ومن أعظم الإيمان والتقوى أن يجتنب مقالة أهل الإلحاد؛ كأهل الحلول والاتحاد، فمن وافق الحلاج على مثل هٰذه المقالة لم يكن عارفًا بالإيمان والتقوى، فلا يكون عارفًا بطريق أولياء اللّٰه تعالى، فلا يجوز أن يميز بين أولياء اللّٰه سبحانه وغيرهم.

الثالث: أن هٰذا القائل قد أخبر أنَّه يوافقه على مقالته، فيكون من جنسه، فشهادته له بالولاية شهادة اليهودي والنصراني والرافضي لنفسه أنَّه على الحق، وشهادة المرء لنفسه فيما لا يعلم فيه كذبه ولا صدقه مردودة، فكيف تكون لنفسه ولطائفته الذين ثبت بالكتاب والسنة والإجماع أنَّهم أهل الضلال؟

---

(١) الهيتمي.

(٢) «مجموع الفتاوى» (٢/ ٢٩٢ ـ ٢٩٤ الطبعة الجديدة).

الرابع: أن يقال: أمَّا كون الحلاج عند الموت تاب فيما بينه وبين اللَّه تعالى أو لم يتب؛ فهٰذا غيب يعلمه اللَّه سبحانه منه. وأما كونه كان يتكلم بهٰذا عند الاصطلام؛ فليس كذٰلك، بل كان يصنّف الكتب ويقوله وهو حاضر يقظان، وقد تقدم أن غيبة العقل تكون عذرًا في رفع القلم، وكذٰلك الشبهة التي ترفع معها قيام الحجة قد تكون عذرًا في الباطن، وإن لم تكن عذرًا في الظاهر. فهٰذا لو فُرِضَ؛ لم يجز أن يقال: قُتِلَ ظلمًا، ولا يقال له: إنَّه موافق له على اعتقاده، ولا يشهد بما لا يعلم؛ فكيف إذا كان الأمر بخلاف ذٰلك؟! وغاية المسلم المؤمن إذا عذر الحلاج أن يدعي فيه الاصطلام أو الشبهة. وأما أن يوافقه على ما قتل عليه؛ فهٰذا حال أهل الزندقة والإلحاد، وكذٰلك من لم يجوّز قتل مثله؛ فهو مارق من دين الإسلام، ونحن إنما علينا أن نعرف التوحيد الذي أُمرنا به، ونعرف طريق اللَّه سبحانه الذي أمرنا به، وقد علمنا ـ بكليهما ـ أن ما قاله الحلاج باطل، وأنَّه يجب قتل مثله. وأما نفس الشخص المعين؛ هل كان في الباطن له أمر يغفر اللَّه تعالى له به من توبة، أو غيرها؛ فهٰذا أمر إلى اللَّه تعالى، ولا حاجة لأحد إلى العلم بحقيقة ذٰلك، واللَّه تعالى أعلم» ـ انتهى.

وقال أيضًا ـ من جملة كتاب كتبه سنة أربع وست مائة للشيخ أبي الفتح نصر المنبجي، المتوفى سنة ٧١٩ ـ ما نصُّه[١]: «وقد بلغني أن بعض الناس ذكر عند خدمتكم الكلام في مذهب الاتحادية، وكنتُ قد كتبتُ إلى خدمتكم كتابًا اقتضى الكلام في مذهب الاتحادية، وكنتُ قد كتبتُ إلى خدمتكم كتابًا اقتضى الحال من غير قصد أن أشرت فيه إشارة لطيفة إلى حال هؤلاء، ولم يكن القصد به ـ واللَّه ـ أحدًا بعينه، وإنما الشيخ هو مجمع المؤمنين، فعلينا أن نعينه في الدين والدنيا بما هو اللائق به، وأما هؤلاء الاتحادية؛ فقد أرسل إليَّ الداعي من طلب كشف حقيقة أمرهم، وقد كتبتُ في ذٰلك كتابًا ربما يرسل إلى الشيخ. وقد كتب سيدنا الشيخ عماد الدين في ذٰلك رسائل، واللَّه تعالى يعلم ـ وكفى به عليمًا ـ لولا أني أرى دفع ضرر هؤلاء عن أهل طريق اللَّه تعالى، السالكين إليه من أعظم الواجبات، وهو شبيه بدفع التتار عن المؤمنين ـ لم يكن للمؤمنين باللَّه تعالى ورسوله حاجة إلى أن يكشف أسرار الطريق، وتهتك أستارها، ولكن الشيخ ـ أحسن اللَّه تعالى إليه ـ يعلم أن مقصود الدعوة النبوية؛ بل المقصود بخلق الخلق، وإنزال الكتب، وإرسال الرسل؛ أن يكون الدين كله للَّه، هو دعوة الخلائق إلى خالقهم، بما قال تعالى: ﴿إِنَّآ أَرْسَلْنَٰكَ شَٰهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ۞ وَدَاعِيًا إِلَى ٱللَّهِ بِإِذْنِهِۦ وَسِرَاجًا مُّنِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤٥، ٤٦]، وقال سبحانه: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠

(١) المصدر السابق (٢/ ٢٨٠ ـ وما بعدها).

وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى﴾ [يوسف: ١٠٨]، وقال تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِىٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ * صِرَٰطِ ٱللَّهِ ٱلَّذِى لَهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ أَلَآ إِلَى ٱللَّهِ تَصِيرُ ٱلْأُمُورُ﴾ [الشورى: ٥٢، ٥٣]. وهؤلاء موَّهوا على السالكين التوحيد ـ الذي أنزل الله تعالى به الكتب وبعث به الرسل ـ بالاتحاد ـ الذي سموه توحيدًا ـ؛ وحقيقته تعطيل الصانع وجحود الخالق. وإنما كنت قديمًا ممن يحسن الظن بابن عربي وتعظيمه؛ لما رأيت في كتبه من الفوائد، مثل كلامه في كثير من (الفتوحات، والكنه، والمحكم المربوط، والدرة الفاخرة، ومطالع النجوم) ونحو ذلك، ولم يكن بعد اطلعنا على حقيقة مقصوده، ولم نطالع «الفصوص» ونحوه. وكنا نجتمع مع إخواننا في الله نطلب الحق ونتبعه، ونكشف حقيقة الطريق؛ فلما تبين الأمر عرفنا نحن ما يجب علينا، فلما قدم من المشرق مشايخ معتبرون، وسألوا عن حقيقة الطريقة الإسلامية والدين الإسلامي، وحقيقة حال هؤلاء؛ وجب البيان.

وكذلك كتب إلينا من أطراف الشام رجال سالكون، أهل صدق وطلب، أن أذكر النكت الجامعة لحقيقة مقصودهم، والشيخ ـ أيده الله تعالى بنور قلبه، وذكاء نفسه، وحق قصده من نصحه للإسلام وأهله، ولإخوانه السالكين ـ يفعل في ذلك ما يرجو به رضوان الله سبحانه ومغفرته في الدنيا والآخرة؛ هؤلاء الذين تكلموا في هذا الأمر لم يعرف لهم خبر من حين ظهرت دولة التتار، وإلا فكان الاتحاد القديم هو الاتحاد المعين، وذلك أن القسمة رباعية؛ فإن كل واحد من الاتحاد والحلول = إما معين في شخص، وإما مطلق. أمَّا الاتحاد والحلول المعين = كقول النصارى، والغالية في الأئمة من الرافضة، وفي المشايخ من جهال الفقراء والصوفية = فإنهم يقولون به في معيّن؛ إما بالاتحادية ـ كاتحاد الماء واللبن ـ، وهو قول اليعقوبية، وهم السودان، ومن الحبشة، والقبط ـ وإما بالحلول ـ وهو قول النسطورية ـ، وإما بالاتحاد من وجه دون وجه ـ وهو قول الملكانية ـ.

وأما الحلول المطلق = وهو أن الله تعالى بذاته حال في كل شيء؛ فهذا تحكيه أهل السنة والسلف عن قدماء الجهمية، وكانوا يكفّرونهم بذلك.

وأما ما جاء به هؤلاء من الاتحاد العام؛ فما علمتُ أحدًا سبقهم إليه، إلَّا من أنكر وجود الصانع؛ مثل فرعون والقرامطة. وذلك أن حقيقة أمرهم: أنَّهم يرون أن عين وجود الحق هو عين وجود الخلق! وأن وجود ذات الله خالق السموات والأرض هي نفس وجود المخلوقات! فلا يتصور عندهم أن يكون الله تعالى خلق غيره، ولا أنَّه رب العالمين، ولا أنَّه غني وما سواه فقير! ولكن تفرعوا على ثلاث طرق ـ وأكثر من ينظر في كلامهم لا يفهم حقيقة أمرهم؛ لأنه أمر مبهم ـ:

الأول: أن يقولوا: إن الذوات بأسرها كانت ثابتة في العدم، ذاتها أبدية أزلية، حتى ذوات الحيوان، والنبات، والمعادن، والحركات، والسكنات، وأن وجود الحق فاضَ على تلك الذوات؛ فوجودها وجود الحق، وذواتها ليست ذوات الحق. ويفرقون بين الوجود والثبوت؛ فما كنت به في ثبوتك ظهرت به في وجودك. ويقولون: إن اللَّه سبحانه لم يعطِ أحدًا شيئًا، ولا أغنى أحدًا، ولا أسعده ولا أشقاه! وإنما وجوده فاض على الذوات؛ فلا تحمد إلَّا نفسك، ولا تذم إلَّا نفسك! ويقولون: إن هٰذا هو سر القدر، وإن اللَّه تعالى إنما علم الأشياء من جهة رؤيته لها ثابتة في العدم، خارجًا عن نفسه المقدسة.

ويقولون: إن اللَّه تعالى لا يقدر أن يغير ذرة من العالم، وأنَّهم قد يعلمون الأشياء من حيث علمها اللَّه سبحانه! فيكون علمهم وعلم اللَّه تعالى من معدن واحد! وأنَّهم يكونون أفضل من خاتم الرسل من بعض الوجوه! لأنَّهم يأخذون من المعدن الذي أخذ منه الملك الذي يوحي به الرسل!

ويقولون: إنَّهم لم يعبدوا غير اللَّه، ولا يتصور أن يعبدوا غير اللَّه تعالى، وأن عباد الأصنام ما عبدوا إلَّا اللَّه سبحانه، وأن قوله تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: ٢٣] معنى حكم، لا معنى أمر، فما عبد غير اللَّه في كل معبود، فإن اللَّه تعالى ما قضى بشيء إلَّا وقع. ويقولون: إن الدعوة إلى اللَّه تعالى مكر بالمدعو، فإنَّه ما عدم من البداية فيدعى إلى الغاية! وأنَّ قوم نوح قالوا: ﴿لَا تَذَرُنَّ ءَالِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا﴾ [نوح: ٢٣]، لأنَّهم لو تركوهم لتركوا من الحق بقدر ما تركوا منهم؛ لأن للحق في كل معبود وجهًا يعرفه من عرفه، وينكره من أنكره. وأن التفريق والكثرة كالأعضاء في الصورة المحسوسة، وكالقوى المعنوية في الصورة الروحانية. وأن العارف منهم يعرف من عبد، وفي أي صورة ظهر حتى عبد، فإن الجاهل يقول: هٰذا حجر وشجر، والعارف يقول: هٰذا محل إلٰهي ينبغي تعظيمه فلا يقتصر! فإن النصارى إنما كفروا لأنَّهم خصَّصوا، وإنَّ عبَّاد الأصنام ما أخطؤوا إلَّا من حيث اقتصارهم على عبادة بعض المظاهر، والعارف يعبد كل شيء! واللهُ أيضًا يعبد كل شيء؛ لأن الأشياء غذاؤه بالأسماء والأحكام، وهو غذاؤها بالوجود، وهو فقير إليها وهي فقيرة إليه، وهو حليل كل شيء بها المعنى!! ويجعلون أسماء اللَّه الحسنى هي مجرد نسبة وإضافة بين الوجود والثبوت، وليست أمورًا عدمية. ويقولون: من أسمائه الحسنى العليّ؛ عن ماذا؛ وما ثَمّ إلَّا هو؟ وعلى ماذا؟ وما ثَمّ غيره؟ فالمسمَّى محدثات، وهي العلية لذاتها، وليست إلَّا هو! وما نكح سوى نفسه! وما ذبح سوى نفسه! والمتكلم هو عين المستمع! وإن موسى إنما عتب على هارون

حيث نهاهم عن عبادة العجل لضيقه وعدم اتساعه، وإن موسى[1] كان أوسع في العلم، فعلم أنَّهم لم يعبدوا إلّا اللَّه! وأن أعلى ما عبد الهوى، وأن كل من اتخذ إلٰهه هواه فما عبد إلّا اللَّه! وفرعون كان عندهم من أعظم العارفين! وقد صدَّقه السحرة في قوله: ﴿أَنَا رَبُّكُمُ ٱلْأَعْلَىٰ﴾ [النازعات: ٢٤]، وفي قوله: ﴿مَا عَلِمْتُ لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرِى﴾ [القصص: ٣٨].

وكنتُ أخاطب بكشف أمرهم لبعض الفضلاء الضالين، وأقول: إن حقيقة أمرهم هو حقيقة قول فرعون المنكر لوجود الخالق الصانع، حتى حدثني بعض عن كثير من كبرائهم أنَّهم يعترفون ويقولون: نحن على قول فرعون! وهٰذه المعاني كلها هي قول صاحب «الفصوص». واللَّه تعالى أعلم بما مات الرجل عليه، واللَّه يغفر لجميع المسلمين والمسلمات، والمؤمنين والمؤمنات، الأحياء منهم والأموات، ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان، ولا تجعل في قلوبنا غلّاً للذين آمنوا، ربنا إنك رؤوف رحيم.

والمقصود: أن حقيقة ما تضمنه كتاب «الفصوص» المضاف إلى النبي صلى اللَّه تعالى عليه وسلم أنَّه جاء به، وهو ما إذا فهمه المسلم بالاضطرار أن جميع الأنبياء والمرسلين وجميع الأولياء والصالحين؛ بل جميع عوام أهل الملل من اليهود والنصارى والصابئين يبرؤون إلى اللَّه تعالى من بعض هٰذا القول، فكيف منه كله؟!

ونعلم أن المشركين عباد الأوثان، والكفار أهل الكتاب يعترفون بوجود الصانع الخالق البارئ المصور، الذي خلق السمٰوات والأرض، وجعل الظلمات والنور، ربهم ورب آبائهم الأولين، رب المشرق والمغرب. ولا يقول أحد منهم: إنَّه عين المخلوقات، ولا نفس المصنوعات! كما يقوله هؤلاء، حتى إنَّهم يقولون: لو زالت السمٰوات والأرض زالت حقيقة اللَّه!

وهٰذا مركب من أصلين:

أحدهما: أن المعدوم شيء ثابت في العدم ـ كما يقوله كثير من المعتزلة والرافضة ـ وهو مذهب باطل بالعقل الموافق للكتاب والسنة والإجماع. وكثير من متكلمة أهل الإثبات ـ كالقاضي أبي بكر ـ كفَّر من يقول بهٰذا.

وإنما غلط هؤلاء من حيث لم يفرّقوا بين علم اللَّه بالأشياء قبل كونها، وأنَّها مثبتة عنده في أم الكتاب في اللوح المحفوظ، وبين ثبوتها في الخارج عن علم اللَّه تعالى؛ فإن مذهب المسلمين ـ أهل السنة والجماعة ـ أن اللَّه سبحانه وتعالى كتب

---

(١) كذا، والأقرب أن يقال: وإن هارون...

في اللوح المحفوظ مقادير الخلائق قبل أن يخلقها، فيفرّقون بين الوجود العلمي وبين الوجود العيني الخارجي. ولهٰذا كان أول ما نزل على رسول اللّٰه صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم سورة: ﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ * خَلَقَ الْإِنسَانَ مِنْ عَلَقٍ * اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ * الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ * عَلَّمَ الْإِنسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴾ [العلق: ١ ـ ٥]، فذكر المراتب الأربعة: وهي الوجود العيني الذي خلقه، وذكر الوجود الرسمي المطابق للفظي الدال على العلمي، وبيَّن أنَّ اللّٰه تعالى علَّمه؛ ولهٰذا ذكر أنَّ التعليم بالقلم، فإنَّه مستلزم للمراتب الثلاث.

وهٰذا القول ـ أعني قول من يقول: إن المعدوم شيء ثابت في نفسه، خارج عن علم اللّٰه تعالى ـ وإن كان باطلاً، ودلالته واضحة؛ لكنه قد ابتُدع في الإسلام من نحو أربع مائة سنة، وابن العربي وافق أصحابه، وهو أحد أصلي مذهبه الذي في «الفصوص».

والأصل الثاني: أن وجود المحدثات المخلوقات هو عين وجود الخالق، ليس غيره ولا سواه، وهٰذا هو الذي ابتدعه وانفرد به عن جميع من تقدمه من المشايخ والعلماء، وهو قول بقية الاتحادية، لكن ابن العربي أقربهم إلى الإسلام وأحسن كلامًا في مواضع كثيرة؛ فإنَّه يفرِّق بين الظَّاهر والمظاهر، فيقر الأمر والنهي والشرائع على ما هي عليه، ويأمر السلوك بكثير مما أمر به المشايخ من الأخلاق والعبادات، ولهٰذا كثير من العباد يأخذون من كلامه سلوكهم، فينتفعون بذٰلك، وإن كانوا لا يفقهون حقائقه، ومن فهمها منهم ووافقه فقد تبين قوله.

وأما صاحبه الصدر الرومي فإنَّه كان متفلسفًا، فهو أبعد عن الشريعة والإسلام، ولهٰذا كان الفاجر التلمساني ـ الملقب بالعفيف ـ يقول: كان شيخي القديم متروحِنًا متفلسفًا، والآخر متروحِنًا ـ يعني الصدر الرومي ـ؛ فإنَّه كان قد أخذ عنه ولم يدرك ابن عربي في كتاب «مفتاح غيب الجمع والوجود». وغيره يقول: إن اللّٰه تعالى هو الوجود المطلق والمعين، كما يفرق بين الحيوان المطلق والحيوان المعين، والجسم المطلق والجسم المعين، والمطلق لا يوجد إلَّا في الخارج مطلقًا، لا يوجد المطلق إلَّا في الأعيان الخارجة.

فحقيقة قوله: إنَّه ليس للّٰه سبحانه وجود أصلًا! ولا حقيقة ولا ثبوت إلَّا نفس الوجود القائم بالمخلوقات!

ولهٰذا يقول هو وشيخه: إن اللّٰه تعالى لا يُرى أصلاً، وأنَّه ليس له في الحقيقة اسم ولا صفة! ويصرحون بأن ذات الكلب، والخنزير، والبول، والعذرة، عين وجوده! تعالى اللّٰه عما يقولون!!

وأما الفاجر التلمساني؛ فهو أخبث القوم وأعمقهم في الكفر؛ فإنَّه لا يفرق بين

الوجود والثبوت ـ كما يفرِّقُ ابن عربي ـ، ولا يُفَرِّقُ بين المطلق والمعيَّن والثبوت ـ كما يفرِّق ابن عربي ـ، ولا يفرِّقُ بين المطلق والمعين ـ كما يفرق الرومي ـ، ولكن عنده ما ثَمّ غيرٌ ولا سوى بوجه من الوجوه، وأن العبد إنما يشهد السُّوَى ما دام محجوبًا، فإذا انكشف حجابه رأى أنَّه ما ثَمَّ غيرٌ يبين له الأمر!

ولهٰذا كان يستحل جميع المحرمات، حتى حكى عنه الثقات: أنَّه كان يقول البنت والأم والأجنبية شيء واحد، ليس في ذٰلك حرام علينا، وإنما هؤلاء المحجوبون قالوا: حرام، فقلنا: حرام عليكم!

وكان يقول: القرآن كله شرك، ليس فيه توحيد، وإنما التوحيد في كلامنا!!

وكان يقول: أنا ما أمسك شريعة واحدة!

وإذا أحسن القول يقول: القرآن يوصل إلى الجنة، وكلامنا يوصل إلى اللّٰه تعالى! وشرَحَ الأسماء الحسنى على هٰذا الأصل الذي له. وله ديوان شعر قد صنع فيه أشياء، وشعره في صناعة الشعر جيد، ولكنه كما قيل: «لحم خنزير في طبق صيني»، وصنف للنصيرية عقيدة، وحقيقة أمرهم: أن الحق بمنزلة البحر، وأجزاء الموجودات بمنزلة أمواجه!

وأما ابن سبعين، فإنَّه في «البدو والإحاطة» يقول أيضًا بوحدة الوجود، وأنَّه ما ثَمَّ غيره.

وكذٰلك ابن الفارض في آخر «نظم السلوك»، لكن لم يصرح: هل يقول بمثل قول التلمساني، أو قول الرومي، أو قول ابن العربي، وهم إلى كلام التلمساني أقرب. لكن ما رأيت فيهم من كفر هٰذا الكفر، الذي ما كفره أحد قط مثل التلمساني، وآخر يقال له: البلياني ـ من مشايخ شيراز ـ، ومن شعره: [المتقارب]

وفي كل شيء له آية تدل على أنَّه عينه

وأيضًا: [الطويل]

وما أنت غير الكون بل أنت عينه ويفهم هٰذا السر من هو ذائقه

وأيضًا: [الطويل]

وتلتذ إن مرت على جسدي يدي لأني في التحقيق لست سواكم

وأيضًا: [الكامل]

ما بال عيسك لا يقر قرارها وإلام ظلك لا يني متنقلا؟

فلسوف تعلم أن سيرك لم يكن إلا إليك إذا بلغت المنزلا!

وأيضًا: [السريع]

مـا الأمـر إلَّا نـسـق واحـد ... مـا فـيـه مـن حـمـد ولا ذم
وإنـمـا الـعـادة قـد خـصـصـت ... والـطـبـع والـشـارع فـي الـحـكـم

وأيضًا: [البسيط]

يـا عـاذلـي أنـت تـنـهـانـي وتـأمـرنـي ... والـوجـد أصـدق نـهَّـاءٍ وأمَّـارِ
فإن أطِعْكَ وأعصِ الوجد عدت عمى ... عـن الـعـيـان إلـى أوهـام أخـبـارِ
فـعـيـن مـا أنـت تـدعـونـي إلـيـه إذا ... حـقـقـتـه تـره الـمـنـهـي يـا جـاري

وأيضًا: [الطويل]

ومـا الـبـحـر إلَّا الـمـوج لا شيء غيره ... وإن فـرقـتـه كـثـرة الـمـتـعـدد

إلى أمثال هٰذه الأشعار، وفي النثر ما لا يحصى.

ويوهمون الجهال أنَّهم مشايخ الإسلام، وأئمة الهدى الذين جعل اللَّه تعالى لهم لسان صدق في الأمة؛ مثل: سعيد بن المسيب، والحسن البصري، وعمر بن عبد العزيز، ومالك بن أنس، والأوزاعي، وإبراهيم بن أدهم، وسفيان الثوري، والفضيل بن عياض، ومعروف الكرخي، والشافعي، وأبي سليمان، وأحمد بن حنبل، وبشر الحافي، وعبد اللَّه بن المبارك، وشقيق البلخي، ومن لا يحصى كثرة - إلى مثل المتأخرين مثل: الجنيد بن محمد القواريري، وسهل بن عبد اللَّه التستري، وعمر بن عثمان المكي، ومن بعدهم، إلى أبي طالب المكّي، إلى مثل الشيخ عبد القادر الكيلاني، والشيخ عدي، والشيخ أبي البيان، والشيخ أبي مدين، والشيخ عقيل، والشيخ أبي الوفاء، والشيخ رسلان، والشيخ عبد الرحيم، والشيخ عبد اللَّه اليونيني، والشيخ القرشي، وأمثال هؤلاء المشايخ الذين كانوا بالحجاز، والشام، والعراق، ومصر، والمغرب، وخراسان، من الأولين والآخرين؛ كل هؤلاء متفقون على تكفير هؤلاء ومن هو أرجح منهم، وأن اللَّه سبحانه ليس هو خلقه، ولا جزء من خلقه، ولا صفة لخلقه؛ بل هو سبحانه وتعالى متميز بنفسه المقدسة، بائن بذاته المعظمة عن مخلوقاته. وبذٰلك جاءت الكتب الأربعة الإلٰهية من التوراة، والإنجيل، والزبور، والقرآن، وعليه فطر اللَّه تعالى عباده، وعلى ذٰلك دلَّت العقول.

وكثيرًا ما كنت أظن أن ظهور مثل هؤلاء أكبر أسباب ظهور التتار، واندراس شريعة الإسلام، وأن هؤلاء مقدّمة الدجَّال الأعور الكذاب، الذي يزعم أنَّه هو اللَّه! فإن هؤلاء عندهم كل شيء هو اللَّه، ولكن بعض الأشياء أكبر من بعض وأعظم.

أما على رأي صاحب «الفصوص»؛ فإن بعض المظاهر والمستجليات يكون أعظم لعظم ذاته الثابتة في العدم!

وأما على رأي الرومي؛ فإن بعض المتعينات يكون أكبر، فإن بعض جزئيات الكلي أكبر من بعض. وأما على البقية؛ فالكل أجزاء منه، وبعض الجزء أكبر من بعض!

فالدجّال عند هؤلاء مثل فرعون من كبار العارفين، وأكبر من الرسل بعد نبينا محمد صلى الله تعالى عليه وسلم، وإبراهيم وموسى وعيسى عليهم السلام. فموسى قاتل فرعون = الذي يدّعي الربوبية، ويسلط الله تعالى مسيح الهدى ـ الذي قيل فيه: إنّه الله تعالى، وهو بريء من ذٰلك ـ على مسيح الضلالة ـ الذي قال: إنّه الله ـ؛ ولهٰذا كان بعض الناس يعجب من كون النبيّ ﷺ قال: «**إنّه أعور**»[1]، وكونه قال: «**واعلموا أن أحدًا منكم لن يرى ربه حتى يموت**»[2].

وابن الخطيب أنكر أن يكون النبي ﷺ قال هٰذا؛ لأن ظهور دلائل الحدوث والنقص على الدجّال أبين من أن يُستدل عليه بأنّه أعور.

فلما رأينا حقيقة قول هؤلاء الاتحادية، وتدبرنا ما وقعت فيه النصارى والحلولية؛ ظهر سبب دلالة النبي ﷺ لأمته بهٰذه العلامة؛ فإنّه بُعث رحمة للعالمين، فإذا كان كثير من الخلق يجوّز ظهور الرب في البشر، أو يقول إنّه هو البشر؛ كان الاستدلال على ذٰلك بالعور دليلاً على انتفاء الإلٰهية عنه.

وقد خاطبني قديمًا شخص من خيار أصحابنا ـ كان يميل إلى الاتحاد ثم تاب منه ـ، وذكر هٰذا الحديث، فبينت له وجهه.

وجاء إلينا شخص كان يقول: إنّه خاتم الأولياء، فزعم أن الحلاج لمّا قال: أنا الحق، فكان الله تعالى هو المتكلم على لسانه كما يتكلم الجني على لسان المصروع، وأن أصحابه لمّا سمعوا كلام الله تعالى من النبي ﷺ، كان من هٰذا الباب!

فبيّنتُ له فساد هٰذا، وأنّه لو كان كذٰلك كان الصحابة بمنزلة موسى بن عمران، وكان من خاطبه هؤلاء أعظم من موسى؛ لأن موسى سمع الكلام الإلٰهي من الشجرة، وهؤلاء يسمعون من الجن الناطق!

وهٰذا يقوله قوم من الاتحادية، لكن أكثرهم جهال، لا يفرقون بين الاتحاد

---

(١) انظر: «صحيح البخاري» (٧١٣١، ٧٤٠٨) و«صحيح مسلم» (٢٩٣٣).

(٢) أخرجه مسلم (١٦٩).

العام المطلق، الذي يذهب إليه الفاجر التلمساني وذووه، وبين الاتحاد المعين الذي يذهب إليه النصارى والغالية.

وقد كان سلف الأمة وسادات الأئمة يرون كفر الجهمية أعظم من كفر اليهود؛ كما قال عبد اللّٰه بن المبارك والبخاري وغيرهما، وإنما كانوا يلوّحون تلويحًا، وقلّ أن كانوا يصرحون بأن ذاته في مكان.

وأما هؤلاء الاتحادية؛ فهم أخبث وأكفر من أولئك الجهمية، ولكن السلف والأئمة أعلم بالإسلام وبحقائقه؛ فإن كثيرًا من الناس قد لا يفهم تغليظهم في ذم المقالة حتى يتدبرها، ويرزق نور الهدى، فلما اطلع السلف على سر القول نفروا منه؛ وهٰذا كما قال بعض الناس: متكلمة الجهمية لا يعبدون شيئًا، ومتعبدة الجهمية يعبدون كل شيء، وذٰلك لأن متكلمهم ليس في قلبه تأله ولا تعبد، فهو يصف ربه بصفات العدم والموت، وأما المتعبد ففي قلبه تأله وتعبد، والقلب لا يقصد إلّا موجودًا لا معدومًا، فيحتاج أن يعبد المخلوقات؛ إما الوجود المطلق، وإما بعض المظاهر ـ كالشمس، والقمر، والبشر، والأوثان، وغير ذٰلك ـ، فإن قول الاتحادية يجمع كل شرك في العالم، وهم لا يوحدون اللّٰه سبحانه وتعالى، وإنما يوحدون القدر المشترك بينه وبين المخلوقات، فهم بربهم يعدلون.

ولهٰذا حدثني الثقة: أن ابن سبعين كان يريد الذهاب إلى الهند، وقال: إن أرض الإسلام لا تسعه، لأن الهند مشركون يعبدون كل شيء حتى النبات والحيوان! وهٰذا حقيقة قول الاتحادية.

وأعرف ناسًا لهم اشتغال بالفلسفة والكلام، وقد تألهوا على طريق هؤلاء الاتحادية؛ فإذا أخذوا يصفون الربّ سبحانه بالكلام، قالوا: ليس بكذا، ليس بكذا، وصفوه بأنّه ليس هو المخلوقات كما يقوله المسلمون، لكن يجحدون صفات الخالق التي جاءت بها الرسل عليهم السلام. وإذا صار لأحدهم ذوق ووجد تأله وسلك طريق الاتحادية، وقال: إنّه هو الموجودات كلها.

فإذا قيل له: أين ذٰلك النفي من هٰذا الإثبات؟

قال: ذٰلك وجدي، وهٰذا ذوقي!

فيقال لهٰذا الضال: كل ذوق ووجد لا يطابق الاعتقاد فأحدهما أو كلاهما باطل، وإنما الأذواق والمواجيد نتائج المعارف والاعتقادات؛ فإن علم القلب وحاله متلازمان، فعلى قدر العلم والمعرفة يكون الوجد والمحبة والحال.

ولو سلك هؤلاء طريق الأنبياء والمرسلين ـ عليهم السلام ـ الذين أمروا بعبادة اللّٰه

تعالى وحده لا شريك له، ووصفوه بما وصف به نفسه، وبما وصفته به رسله، واتبعوا طريق السابقين الأولين، لسلكوا طريق الهدى، ووجدوا برد اليقين وقرة العين. فإن الأمر كما قال بعض الناس: إن الرسل جاؤوا بإثبات مفصَّل، ونفي مجمل، والصابئة المعطلة جاؤوا بنفي مفصل، وإثبات مجمل. فالقرآن مملوء من قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [الأنفال: ٧٥] و﴿عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٠] وأنّه سميع بصير، ﴿وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَّحْمَةً وَعِلْمًا﴾ غافر: ٧]. وفي النفي: ﴿سُبْحَٰنَ رَبِّكَ رَبِّ ٱلْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ * وَسَلَٰمٌ عَلَى ٱلْمُرْسَلِينَ﴾ [الصافات: ١٨٠، ١٨١].

وهٰذا الكتاب ـ مع أني قد أطلت فيه الكلام على الشيخ ـ أيده اللّٰه تعالى بالإسلام، ونفع المسلمين ببركة أنفاسه، وحسن مقاصده، ونور قلبه ـ فإن ما فيه نكت مختصرة، فلا يمكن شرح هٰذه الأشياء في كتاب، ولكن ذكرتُ للشيخ ـ أحسن اللّٰه تعالى إليه ـ ما اقتضى الحال أن أذكره، وحامل الكتاب مستوفز عجلان، وأنا أسأل اللّٰه العظيم أن يصلحَ أمر المسلمين عامتهم وخاصتهم، ويهديهم إلى ما يقربهم، وأن يجعلَ الشيخ من دعاة الخير، الذين قال اللّٰه سبحانه فيهم: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٤]» انتهى.

فاتضح لديك مما تلي عليك؛ أن الشيخَ ابنَ تيمية غير منفرد بالطعن فيمن ذكر، ولم تحمله على ما قال نفسانية أو شحناء معاصرة، حتى زبر ما زبر؛ بل لما عنده من أنّه أخذ بضبع القاصرين، وأداء لواجب النصيحة في الدين، كما بيَّن أيضًا غيره من العلماء العاملين.

* * *

الفصل الرابع

(في الكلام على ما نقله الشيخ ابن حجر من عبارة شيخ الإسلام، مشتملًا على بيان مقصده، وترجمة أحوال من ذكر بوجه مختصر)

فأقول: قوله: «قال في بعض كلامه» إلخ. لا يخفى عليك أنَّه كان الأولى أن يعزو الشيخ ابن حجر هٰذه العبارة إلى ما نقله منه، وألا يرويه بالحاصل عنه، لأن هٰذا موضع خصام! فالحري إتمام النقل ليتضح المرام. على أني أقول: إن لهٰذا النقل أصلاً، ولا ينقص ابن تيمية شيئًا عند ذوي الفضل، إذ هو ممكن التوجيه بالوجه الوجيه، كما سيتضح للمنصف النبيه ـ إن شاء اللّٰه تعالى ـ.

(**قوله: في كتب الصوفية ما هو مبني**) إلخ ـ التصوف كما قال الإمام الغزالي: «تجريد القلب للّٰه تعالى واحتقار ما سواه». قال: «وحاصله يرجع إلى عمل القلب والجوارح».

وقال السخاوي: «إن السري السقطي ـ قدس سره ـ سئل عن التصوف فقال: هو اسم لثلاثة معان، وهو الذي لا يطفئ نور معرفته نور ورعه، ولا يتكلم بباطن ينقضه عليه ظاهر الكتاب، ولا تحمله الكرامات من اللّٰه تعالى على هتك أستار محارم اللّٰه تعالى». انتهى.

والصوفي: من اتصف بذٰلك.

وقال الشيخ ابن تيمية: «إن هٰذا التعبير عن الزاهد بالصوفي حدث في أثناء المائة الثانية؛ لأن لباس الصوف كان يكثر في الزهاد، ومن قال: إنَّه نسبة إلى الصُفَّة التي ينسب إليها كثير من الصحابة ويقال فيهم أهل الصفة، أو نسبة إلى الصفاء أو الصف الأول، أو صوفة بن مروان بن أدبن طابخة، أو صوفة القفا؛ فهي أقوال ضعيفة» انتهى.

وقال القطب النوراني الشيخ عبد القادر الكيلاني في كتابه «الفتح الرباني»:

«الصوفي: من صفا باطنه وظاهره، بمتابعة كتاب الله عزَّ وجلَّ وسنة رسوله ﷺ، فكلما ازداد صفاؤه خرج من بحر وجوده، ويترك إرادته واختياره ومشيئته من صفاء قلبه». انتهى.

وما أحسن قول من قال: [البسيط].

تنازع الناس في الصوفي واختلفوا وكلهم قال قولاً غير معروفِ
ولست أمنح هٰذا الاسم غير فتى صافي فصوفي حتى سُمِّيَ الصوفي

واعلم أن الصنف الأول هم المقبولون عند القوم، السالمون من القدح واللوم، فقد قال سيد الطائفة الصوفية، وإمام الطريقة والحقيقة الشرعية، جنيد البغدادي ـ عليه رحمة الهادي ـ: الطرق كلها مسدودة إلّا على من اقتفى الرسول ﷺ.

وقال: من لم يحفظ القرآن، ولم يكتب الحديث، لا يقتدى به في هٰذا العلم؛ لأن علمنا ومذهبنا مقيَّد بالكتاب والسنة.

وقال أبو يزيد البسطامي لبعض أصحابه: قم حتى تنظر إلى هٰذا الرجل الذي قد شهر نفسه بالولاية ـ وكان رجلاً مشهورًا بالزهد ـ فمضينا؛ فلما خرج من بيته ودخل المسجد رمى ببزاقة تجاه القبلة، فانصرف أبو يزيد ولم يسلِّم عليه، فقال: هٰذا رجل غير مأمون على أدب من آداب رسول الله ﷺ، فكيف يكون مأمونًا على ما يدَّعيه؟

وقال: لو نظرتم إلى رجل أعطي الكرامات حتى تربَّع في الهواء، فلا تغترُّوا به حتى تنظروا كيف تجدونه عند الأمر والنهي، وحفظ الحدود، وأداء فعل الشريعة، وإلا فهي استدراج.

وقال أبو سليمان الداراني: ربما تقع في قلبي النكتة من نكت القوم أيامًا، فلا أقبل منه إلّا بشاهدين عدلين: الكتاب، والسنة.

وقال ذو النون المصري: ومن علامات المحب للّه سبحانه: متابعة حبيب الله محمد ﷺ في أفعاله، وأخلاقه، وأوامره، وسننه.

وقال بشر الحافي: رأيتُ النبيَّ ﷺ في المنام، فقال لي: يا بشر؛ هل تدري بم رفعك اللّه تعالى من بين أقرانك؟ قلت: لا، قال: باتباعك سنتي، وخدمتك الصالحين، ونصيحتك لإخوانك، ومحبتك لأصحابي وأهل بيتي، هو الذي بلغك منازل الأبرار.

وقال أبو سعيد الخراز: كل فيض باطن يخالفه ظاهر فهو باطل». انتهى ما قاله القشيري في «الرسالة».

وقال سيدي الشيخ عبد القادر الكيلاني ـ قُدِّس سره النوراني ـ: جميع الأولياء لا

يستمدُّون إلَّا من كلام اللّٰه عزَّ وجلَّ ورسوله ﷺ، ولا يعملون إلَّا بظاهرهما.

وقال الشيخ الأكبر محيي الدين، من جملة أبيات افتتح بها الباب الثامن والثلاث مائة من «الفتوحات»، وهي: [الرمل]

فنجاة النفس في الشرع فلا	تك إنسانًا رأى ثم حُرِمْ
واعتصم بالشرع في الكشف فقد	فاز بالخير عُبَيْد قد عُصِمْ
كل علم يشهد الشرع له	فهو علم فبه فلتعتصمْ
فإذا خالفه العقل فقل	طورك الزم ما لكم فيه قدمْ

وإن ترد أن تطلع على حقائق السلوك السني، والتصوف الإحساني فعليك بكتاب شيخنا السيد البدر أبي الطيب القنوجي ـ حماه اللّٰه ـ الذي سماه «رياض المرتاض وغياض العرباض»، وكتاب «حظيرة القدس وذخيرة الأنس» له، فإنَّهما غاية في الباب، ونهاية في تلك الآداب، ومن حصل له هٰذان السفران فهو كما قيل: «اللِّبأ وابن طاب»[1]، وأما غير هٰذا القسم من الصوفية ـ كالمتصوفة المغايرين في حركاتهم وأفعالهم للسنة النبوية ـ فهم المذمومون، والجماعة المخالفون للطائفة المرضية، فقد قال صاحب الطريقة المحمدية، من بعد ما تكلم على البدعة: فظهر من هٰذا بطلان ما يدعيه بعض المتصوفة في زماننا، إذا أنكر عليهم بعض أمورهم المخالفة للشرع الشريف، إن حرمة ذٰلك في العلم الظاهر، وإنا أصحاب العلم الباطن، وأنَّه حلال فيه، وإنكم تأخذون من الكتاب، وإنا نأخذ من صاحبه محمد ﷺ، فإذا أشكلت علينا مسألة استفتيناها منه، فإن حصل قناعة وإلا رجعنا إلى اللّٰه تعالى بالذات، فنأخذ منه! وإنا بالخلوة وهمة شيخنا نصل إلى اللّٰه تعالى، فتكشف لنا العلوم، فلا نحتاج إلى الكتاب والمطالعة والقراءة على الأستاذ! وإن الوصول إلى اللّٰه تعالى لا يكون إلَّا برفض الظاهر والشرع، ولو كنا على الباطل لما حصل لنا تلك الحالات السَّنية، والكرامات العلية؛ من مشاهدة الأنوار، ورؤية الأنبياء الكبائر. وإنا إذا صدر منا مكروه أو حرام نُبِّهنا بالرؤيا في المنام؛ فنعرف بها الحلال والحرام، وإن ما فعلناه مما قلتم إنَّه حرام لم ننبه عنه في المنام؛ فعلمنا أنَّه حلال! إلى غير ذٰلك من الترهات.

وهٰذا كله إلحاد وضلال؛ لأنَّه صرح العلماء أن الإلهام ليس من أسباب المعرفة بالأحكام، وكذٰلك الرؤيا، خصوصًا إذا خالف الكتاب وسنة سيد الأنام، عليه أفضل الصلاة والسلام. انتهى.

---

(١) اللبأ ـ كعنب ـ: أول اللبن في التاج.
وابن طاب: نوع من تمر المدينة، منسوب إلى (ابن طاب) ـ رجل من أهلها ـ. يريد: أنَّه جمع بين نفيسين. (من الأصل).

وقال الإمام الغزالي في «الإحياء»: «من قال إن الباطن يخالف الظاهر فهو إلى الكفر أقرب منه للإيمان».

ونقل الوالد ـ عليه الرحمة ـ في «تفسيره» عن الإمام الرباني مجدد الألف الثاني ـ قدس سره ـ أنّه قال في مواضع عديدة في مكتوباته: إن الإلهام لا يحل حرامًا ولا يحرم حلالاً. ففي المكتوب الثالث والأربعين من المجلد الأول: أن قومًا مالوا إلى الإلحاد والزندقة، يتخيلون أنّه المقصود الأصلي وراء الشريعة، حاشا وكلا! ثم حاشا وكلا! نعوذ باللّه سبحانه من هٰذا الاعتقاد السوء، فكل من الطريقة والشريعة عين الآخر، لا مخالفة بينهما بقدر رأس الشعيرة، وكل ما خالف الشريعة مردود، وكل حقيقة ردتها الشريعة فهي زندقة.

وقال أيضًا في أثناء المكتوب السادس والثلاثين: للشريعة ثلاثة أجزاء: علم، وعمل، وإخلاص؛ فما لم تتحقق هٰذه الأجزاء لم تتحقق الشريعة، وإذا تحققت الشريعة حصل رضا الحق سبحانه وتعالى، وهو فوق جميع السعادات الدنيوية والأخروية، ورضوان من اللّه أكبر. فالشريعة متكفِّلة بجميع السعادات، ولم يبق مطلب وراء الشريعة. فالطريقة والحقيقة اللتان امتاز بهما الصوفية كلتاهما خادمتان للشريعة في تكميل الجزء الثالث الذي هو الإخلاص؛ فالمقصود منهما تكميل الشريعة، لا أمر آخر وراء ذٰلك ـ إلى آخر ما قال.

وقال ـ عليه الرحمة ـ في أثناء المكتوب التاسع والعشرين ـ بعد تحقيق كثير ـ: فتقرر أن طريق الوصول إلى درجات القرب الإلٰهي ـ جل شأنه ـ سواء كان قرب النبوة، أو قرب الولاية؛ منحصر في طريق الشريعة التي دعا إليها رسول اللّه ﷺ، وصار مأمورًا بها في آية: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ۖ﴾ [يوسف: ١٠٨] وآية: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١] تدل على ذٰلك أيضًا ـ إلى آخر ما قال.

قال الوالد ـ نفعنا اللّه تعالى به ـ في تفسير سورة الكهف(١): «والذي ينبغي أن يعلم: أن كلام العارفين المحققين ـ وإن دلَّ على أن لا مخالفة بين الشريعة والطريقة والحقيقة في الحقيقة ـ ولكنه يدل أيضًا على أن في الحقيقة كشوفًا وعلومًا غيبية، ولذا تراهم يقولون: علم الحقيقة وهم العلم اللدُنّي، وعلم المكاشفة، وعلم الموهبة، وعلم الأسرار، والعلم المكنون، وعلم الوراثة، إلَّا أن هٰذا لا يدل على المخالفة، فإن الكشوف والعلوم الغيبية ثمرة الإخلاص الذي هو الجزء الثالث من

(١) عند تفسير الآية ٨٢ من السورة، (١٦/ ١٩ ـ الطبعة المنيرية).

أجزاء الشريعة، فهي بالحقيقة مترتبة على الشريعة ونتيجة لها، ومع هٰذا لا تغير تلك الكشوف والعلوم الغيبية حكمًا شرعيًا، ولا تقيد مطلقًا، ولا تطلق مقيدًا، خلافًا لما توهمه بعضهم، وقصة الخضر لا تصلح دليلاً. وكذا قول أبي هريرة ﷺ: «**حفظت من رسول اللّٰهﷺ وعاءين من العلم: فأما أحدهما فبثثه، وأما الآخر فلو بثثه لقُطِعَ مني هٰذا البلعوم**»[١]؛ لأنَّ الخضر أوحي إليه ـ إن قلنا بنبوّته ـ أو الإلهام كان شرعًا إذ ذاك، والوعاء الآخر يحتمل أن يكون علم الفتن، وما وقع من بني أمية، وذم النبي ﷺ لأناس معينين منهم، ولا شك أن بث ذٰلك في تلك الأعصار يجر إلى القتل» ـ انتهى باختصار.

وقد أطال في هٰذا البحث وأطاب، فعليك به إن أردته، فقلَّما تجده في كتاب.

قال الشيخ ولي اللّٰه الدهلوي في «التفهيمات» ـ وقد ذكر عنه أنَّه أنكر وجود القطب والغوث والخضر، والذي تدَّعيه الشيعة أنَّه المهدي، وحُقَّ له ذٰلك ـ: «فالسُّنّي ما دام على شرطه من اعتقاد ما ثبت بالكتاب والسنة والإجماع والسكوت عما لا يثبت بها لا يعتقد ذٰلك، ومن أثبت ذٰلك من الصوفية فإنَّه لم يثبت عن كتاب ولا سنة، اللهم إلَّا الكشف، وليس من أدلة الشرع، والذي أفهم من كلامه أنَّه يريد أن هٰذا قول مبتدع باطل اعتقاده من حيث الشرع؛ لقوله ﷺ: «**مَنْ أحدَثَ في أمرنا هٰذا ما ليس منه فهو رَدٌّ**»[٢]، ولو كان قطع بالإنكار لم يستحق التكفير ولا التفسيق أيضًا» انتهى.

واعلَمْ أنَّ الشيخَ ابنَ تيمية ـ عليه الرحمة ـ لما كان كثير التشدُّد في سدِّ ذرائع البدع، وثقيل القول على من خالف ظاهر الشرع المتبع، وغزير الاعتراض على بعض المصنفين المختلط كلامُهم بفلسفة المتفلسفين؛ ظنَّ كثيرٌ ممن ليس له اطلاع بأقواله الفسيحة البقاع، أنَّه ينكر كرامات الأولياء، ويوهن ما يجري من الخارق على يد الأتقياء، وهٰذا ظنٌّ فاسد كما سيعرفه كل بصير ناقد في رسالتنا هٰذه، ليتحقق الرائج من الكاسد، فقد قال في كتابه «**الفرقان بين أولياء الشيطان وأولياء الرحمٰن**»[٣] ما نصُّه:

«فأولياء اللّٰه تعالى المتقون هم المهتدون بمحمد ﷺ؛ فيفعلون ما أمر به، وينتهون عما نهى عنه، ويقتدون به فيما يبين لهم أن يتبعوه فيه، فيؤيدهم اللّٰه تعالى بملائكته وروح منه، ويقذف اللّٰه تعالى في قلوبهم من أنواره، ولهم الكرامات التي يكرم اللّٰه عزَّ وجلَّ بها أولياءه المتقين.

---

(١) أخرجه البخاري (١٢٠).

(٢) أخرجه البخاري (٢٦٩٧) ومسلم (١٧١٨) من حديث أم المؤمنين عائشة ـ رضي اللّٰه عنها ـ.

(٣) (ص ٢٩١ ـ وما بعدها/ ط دار الفضيلة ودار ابن حزم)، وقد اختصر المصنف منه.

وخيار أولياء اللّه تعالى كراماتهم لحجة في الدين أو لحاجة في المسلمين؛ مثل ما كانت معجزات نبينا ﷺ كذلك.

وكرامات أولياء اللّه تعالى إنما حصلت ببركة اتباع رسوله ﷺ، فهي في الحقيقة تدخل في معجزات الرسول ﷺ، التي جمعت نحو ألف معجزة.

وكرامات أصحابه والتابعين بعدهم وسائر الصالحين كثيرة جدًا:

مثل ما كان أُسَيد بن حضير يقرأ سورة الكهف، فنزل من السماء مثل الظُّلة فيها أمثال السرج ـ وهي الملائكة ـ، فنزلت تسمع لقراءته(١).

وكانت الملائكة تسلّم على عمران بن حصين(٢).

وكان سلمان وأبو الدرداء يأكلان في صحفة، فسبَّحت الصحفة، أو سبَّح ما فيها(٣).

وعبَّاد بن بشر وأُسَيد بن حُضير خرجَا من عند رسول اللّه ﷺ في ليلة مظلمة، فأضاء لهما طرف السوط، فلما افترقا افترق الضوء معهما. رواه البخاري(٤) وغيره.

وخرجت أم أيمن مهاجرة، وليس معها زاد ولا ماء، فكادت تموت من العطش، فلما كان وقت الفطر ـ وكانت صائمة ـ سمعت حسًّا على رأسها، فرفعته؛ فإذا دلو برشاء أبيض معلق، فشربت منه حتى رويت، وما عطشت بقية عمرها(٥).

وسَفِينة ـ مولى رسول اللّه ﷺ ـ أخبر الأسد أنّه رسولُ رسولِ اللّه ﷺ، فمشى معه الأسد حتى أوصله إلى مقصده(٦).

وخالد بن الوليد حاصر حصنًا، فقالوا: لا نسلم حتى تشرب السم، فشربه فلم يضره(٧).

---

(١) أخرجه البخاري (٥٠١٨) ومسلم (٧٩٦).

(٢) انظر: «صحيح مسلم» (١٢٢٦/١٦٧).

(٣) انظر: «كرامات الأولياء» للألكائي (٩٩، ١٠٠) و«حليلة الأولياء» (١/ ٢٢٤) و«سير أعلام النبلاء» (٢/ ٣٤٨).

(٤) برقم (٣٨٠٥).

(٥) انظر: «طبقات ابن سعد» (٨/ ٢٢٤) و«الحلية» (٢/ ٦٧) و«أسد الغابة» (٥/ ٥٦٧).

(٦) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٦٤٣٢) والحاكم (٢/ ٦١٩) و(٣/ ٦٠٦) وعبد الرزاق في «مصنفه» (٢٠٥٤٤) وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (ص ٢١٢) والبيهقي في «الدلائل» (٦/ ٤٥ ـ ٤٦) واللالكائي في «كرامات الأولياء» (١١٤) والبزار (١/ ٢٥٧ ـ زوائده).
وانظر «مجمع الزوائد» (٩/ ٣٦٦).

(٧) أخرج القصة أبو يعلى في «مسنده» (١٣/ ١٤١/رقم: ٧١٨٦) والطبراني في «المعجم الكبير» (٣٨٠٨، ٣٨٠٩).

=

وعمر ﷺ نادى سارية من المنبر؛ والقصة مشهورة[١]. ومثله كثير.

ومثل ذلك: ما جرى لأبي مسلم الخولاني الذي أُلقي في النار؛ فإنَّه مشى هو ومن معه من العسكر على دجلة، وهي ترمى بالخشب من مداها، ثم التفت إلى أصحابه فقال: هل تفقدون من متاعكم شيئًا، حتى أدعو اللّه تعالى فيه؟ فقال بعضهم: فقدتُ مخلاة، فقال: اتبعني، فاتّبعه، فوجدوها قد تعلقت بشيء، فأخذها[٢].

وطلبه الأسود العَنسي لمَّا ادَّعى النبوة، فقال له: أتشهدُ أني رسول اللّه؟ قال: ما أسمع. قال: أتشهد أن محمدًا رسول اللّه؟ قال: نعم. فأمر بنار، فألقي فيها، فوجدوه قائمًا يصلّي، وقد صارت بردًا وسلامًا. [وقدم المدينة بعد موت النبي ﷺ، فأجلسه عمر بينه وبين أبي بكر ـ ﷺ ـ، وقال][٣] عمر: الحمد للّه الذي لم يمتني حتى أراني من أمة محمد ﷺ من فعل به كما فعل بإبراهيم خليل اللّه[٤].

وصِلَة بن أشيم مات فرسه وهو في الغزو، فقال: اللهم لا تجعل لمخلوق عليَّ مِنَّة، ودعا اللّه سبحانه، فأحياه له؛ فلما وصل إلى بيته قال: يا بني؛ خذ سرج الفرس فإنَّه عارية، فأخذ سرجه، فمات[٥]. وقد وقع له كثير من ذلك.

وكان سعيد بن المسيب في أيام الحرَّة يسمع الأذان من قبر النبي ﷺ أوقات الصلاة، وكان المسجد قد خلا، فلم يبقَ فيه غيره[٦].

وكان إبراهيم التميمي يقيم الشهر والشهرين لا يأكلُ شيئًا[٧].

وكان عبد الواحد بن زيد أصابه الفالج، فسأل ربه سبحانه أن يطلق له أعضاءه

= قال الهيثمي في «المجمع» (٩/ ٣٥٠): «رواه أبو يعلى والطبراني، وأحد إسنادي الطبراني رجاله رجال الصحيح، وهو مرسل، ورجالهما ثقات؛ إلاَّ أن أبا السفر وأبا بردة بن أبي موسى لم يسمعا من خالد، واللّه أعلم».
قلت: أخرجه اللالكائي في «كرامات الأولياء» (٩٤) من طريق: محمد بن حسان السمتي، قال: ثنا سفيان بن عيينة، قال: ثنا بيان وإسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، قال: شهدتُ خالد بن الوليد... فذكرها بنحوها.

(١) انظر: «سلسلة الآثار الصحيحة» (٢/رقم: ٣٥١).
(٢) انظر: «صفة الصفوة» (٤/ ٢٠٨) و«البداية والنهاية» (٦/ ٢٩٥) و«سير أعلام النبلاء» (٤/ ٨٦).
(٣) ما بين المعقوفتين مثبت من «الفرقان».
(٤) أخرج الخبر أبو نعيم في «الحلية» (٢/ ١٢٨).
(٥) انظر: «صفة الصفوة» (٣/ ٢١٧).
(٦) أخرج الخبر ابن سعد في «الطبقات» (٥/ ١٣٢) واللالكائي في «كرامات الأولياء» (١٢٠).
(٧) أخرجه أحمد في «الزهد» (ص ٣٦٢).

وقت الوضوء، فكان تطلق له أعضاؤه وقت الوضوء، ثم يعود بعده[١].

وهٰذا باب واسع، وقد بسط الكلام على كرامات الأولياء في غير هٰذا الموضع.

وأما ما نعرفه نحن عيانًا ونعرفه في هٰذا الزمان فكثير.

ومما ينبغي أن يُعرف: أن الكرامات قد تكون بحسب حاجة الرجل؛ فإذا احتاج إليها الضعيف الإيمان أو المحتاج، أتاه منها ما يقوي إيمانه ويسدّ حاجته، ويكون من هو أكمل ولاية لله تعالى منه مستغنيًا عن ذٰلك، فلا يأتيه مثل ذٰلك لعلو درجته وغناه عنها، لا لنقص ولايته، ولهٰذا كانت هٰذه الأمور في التابعين أكثر منها في الصحابة، بخلاف من يجري على يديه الخوارق لهدي الخلق أو لحاجتهم؛ فهؤلاء أعظم درجة.

وهٰذا بخلاف الأحوال الشيطانية = مثل حال عبد الله بن صياد، الذي ظهر في زمنه عليه الصلاة والسلام، ومسيلمة الكذّاب، والحارث الدمشقي الذي خرج بالشام زمن عبد الملك بن مروان، وادَّعى النبوة، وكانت الشياطين تخرج رجله من القيد، وتمنع السلاح أن ينفذ فيه، وتسيح الرخامة إذا نقرها بيده، وغير ذٰلك، ولم ينفذ فيه الرمح حتى سمى الله فقتله.

وقال فيه: وليس من شرط وليّ الله تعالى أن يكون معصومًا، بل يجوز أن يخفى عليه بعض علم الشريعة، ويجوز أن يشتبه عليه بعض أمور الدين.

وقال عمرو بن عبيد: كل وَجْدٍ لا يشهد له الكتاب والسنة، فهو باطل. وكثير من الناس يغلط هنا؛ فيظن في شخص أنَّه وليّ، وأنَّه يقبل منه كل ما يقوله ويفعله وإن خالف الشرع!

ولهٰذا كان عمر يشاور الصحابة ويناظرهم، وينازعونه في أشياء، فيقرهم، ولا يقول لهم: أنا محدَّث ملهم، فينبغي لكم أن لا تعارضوني» اهـ باختصار.

وأنتَ تعلم أن المعتزلة تنكر كرامات الأولياء، وأهل السنة والجماعة يثبتونها، والشيعة خصتها بالأئمة الإثني عشر، وبعض المالكية أنكرها أيضًا لسد الذرائع المتوصل بها إلى كل باطل بالحقيقة.

وقال الجمهور: إن الخارق للعادة ينقسم إلى: إرهاص، ومعجزة، وكرامة، ومعونة، واستدراج. وإن أردتَ الإحاطة بالتفصيل والأدلة فعليك بالكتب المفصلة، والله سبحانه الموفق.

---

(١) الخبر في «الحلية» (٦/ ١٥٥).

قوله: الفلاسفة؛ قال أبو الفتح الشهرستاني في كتابه «الملل والنحل»: «الفلسفة باليونانية: محب الحكمة. والفيلسوف هو فيلاسوفا، وفيلا هو المحب، وسوفا هو الحكمة، أي: هو محب الحكمة. والحكمة قولية وفعلية. ثم إنَّه فصلهما، فإن أردته فارجع إليه.

وقال الإمام الغزالي في كتابه «المنقذ من الضلال» ما ملخصه:

«فصل
في أصنافهم وشمول سمة الكفر كافتهم

اعلم أنَّهم على كثرة فرقهم واختلاف مذاهبهم ثلاثة أقسام: الدهريون، والطبيعيون، والإلٰهيون.

فأما الدهريون: فهم طائفة من الأقدمين، جحدوا الصانع المدبر للعالم، وزعموا أن العالم لم يزل موجودًا كذٰلك بنفسه، وكذٰلك يكون أبدًا؛ وهؤلاء الزنادقة.

وأما الطبيعيون: فهم أكثروا بحثهم عن عالم الطبيعة، وعجائب الحيوان والنبات، وأكثروا الخوض في علم تشريح الأعضاء، فرأوا فيها العجائب، فاضطروا إلى الاعتراف بقادر حكيم، لكنهم جحدوا الآخرة؛ وهؤلاء أيضًا الزنادقة.

وأما الإلٰهيون: وهم المتأخرون، منهم سقراط، وهو أستاذ أفلاطون، وأفلاطون أستاذ أرسطاطاليس، وأرسطاطاليس هو الذي رتَّب لهم المنطق وهذَّب العلوم، وهؤلاء ردُّوا على الصنفين الأولين، ثم رد إرسطاطاليس على أفلاطون وسقراط ومن قبله من الإلٰهيين، إلَّا أنَّه استبقى أيضًا من رذائل كفرهم، فوجب تكفيرهم وتكفير متبعيهم، من المتفلسفة الإسلاميين ـ كابن سينا، والفارابي ـ وغيرهما.

ثم قال: وعلومهم بالنسبة إلى الغرض الذي نطلبه ستة أقسام: رياضية، ومنطقية، وطبيعية، وإلٰهية، وسياسية، وخلقية.

أما الرياضية: فتتعلق بعلم الحساب، والهندسة، وعلم هيئات العالم، وليس يتعلق شيء منها بالأمور الدينية نفيًا وإثباتًا.

وأما المنطقيات؛ فلا يتعلق شيء منها بالدين نفيًا وإثباتًا». اهـ.

قلت: لكن قال صاحب السلم فيه: [الرجز]

والخلف في جواز الاشتغال ... به على ثلاثة أقوال
بابن الصلاح والنواوي حرَّمَا ... وقال قوم ينبغي أن يعلما
والقولة المشهورة الصحيحة ... جوازه لكامل القريحة

ممارس السنة والكتاب ليهتدي به إلى الصواب

قال: وأما علم الطبيعيات؛ فهو بحث عن أجسام العالم = السمٰوات وكواكبها، وما تحتها من الأجسام ـ كالماء، والهواء، والتراب، والنار، والحيوان، والنبات، والمعادن ـ، وليس من شرط الدين إنكاره.

وأما الإلٰهيات؛ ففيها أكثر أغاليطهم وكفرهم.

وأما السياسيات؛ فمجموع كلامهم فيها يرجع إلى الحكم المصلحية المتعلقة بالأمور الدنيوية السلطانية، وقد أخذوها من الكتب المنزَّلة ونحوهما.

وأما الخلقية؛ فكلامهم فيها يرجع إلى حصر صفات النفس وأخلاقها وذكر أجناسها، وكيفية معالجتها ومجاهدتها. وإنما أخذوه من الصوفية؛ وهم المتألٰهون، فمزجوا كلام النبوة وكلام الصوفية بكتبهم، فتولَّد من مزجهم آفتان: آفة في حق القابل، وآفة في حق الراد ـ اهـ باختصار وتلخيص ـ.

وقال كاتب جلبي في كتابه «كشف الظنون»: «العلوم الفلسفية أربعة أنواع: رياضية، ومنطقية، وطبيعية، وإلٰهية. فالرياضية على أربعة أقسام:

الأول: علم الأرتماطيقي؛ وهو معرفة خواص العدد وما يطابقها من معاني الموجودات التي ذكرها فيثاغورس نيقوماخس، وتحته علم الوفق، وعلم الحساب الهندي، وعلم الحساب القبطي والزنجي، وعلم عقد الأصابع.

الثاني: علم الجومطريا؛ وهو علم الهندسة، بالبراهين المذكورة في إقليدس، ومنها علمية وعملية، وتحتها علم المساحة، وعلم التكسير، وعلم رفع الأثقال، وعلم الحيل المائية والهوائية، والمناظر والحرب.

الثالث: علم الإسطرقوميا؛ وهو علم النجوم بالبراهين المذكورة في المجسطي، وتحته علم الهيئة، والميقات، والزيج، والأحكام، والتحويل.

الرابع: علم الموسِيقى، وتحته علم الإيقاع والعروض.

الثاني: العلوم المنطقية، وهي خمسة أنواع:

الأول: أنولوطيقيا؛ وهو معرفة صناعة الشعر.

الثاني: بطوريقا؛ وهو معرفة صناعة الخطب.

الثالث: بوطيقا؛ وهو معرفة صناعة الجدل.

الرابع: الولوطيقي؛ وهو معرفة صناعة البرهان.

الخامس: سوفسطيقا؛ وهو معرفة المغالطة.

والثالث: العلوم الطبيعية؛ وهي سبعة أنواع:

الأول: علم المبادئ؛ وهو معرفة خمسة أشياء لا ينفك عنها جسم، وهي: الهيولى، والصورة، والزمان، والمكان والحكمة.

الثاني: علم السماء والعالم وما فيه.

الثالث: علم الكون والفساد.

الرابع: علم حوادث الجو.

الخامس: علم المعادن.

السادس: علم النبات.

السابع: علم الحيوان، ويدخل فيه علم الطب وفروعه.

والرابع: العلوم الإلٰهية؛ وهي خمسة أنواع:

الأول: علم الواجب وصفته.

الثاني: علم الروحانيات، وهي معرفة الجواهر البسيطة العقلية الفعالية التي هي الملائكة.

الثالث: العلوم النفسانية؛ وهي معرفة النفوس المتجسدة، والأرواح السارية في الأجسام الفلكية والطبيعية، من الفلك المحيط إلى مركز الأرض.

الرابع: علم السياسات؛ وهي خمسة أنواع:

الأول: علم سياسة النبوة.

الثاني: علم سياسة الملك، وتحته الفلاحة والرعايا، وهو الأول المحتاج إليه في أول الأمر لتأسيس المدن.

والثالث: علم قود الجيش ومكايد الحرب والبيطرة والبيزرة وآداب الملوك.

الرابع: علم المدني؛ كعلم سياسة العامة، وعلم سياسة الخاصة، وهي سياسة المنزل.

الخامس: علم سياسة الذات، وهو علم الأخلاق». اهـ.

وقال العلامة ابن القيم في «**إغاثة اللهفان**»[1] ـ كما نقله السفاريني ـ: «والفلاسفة فرق شتى لا يحصيهم إلّا اللّه تعالى، وأحصى منهم اثنتا عشرة فرقة مختلفة اختلافًا كثيرًا، منهم: أصحاب الرواق، وأصحاب الظلة، والمشاؤون؛ وهم شيعة أرسطو، وفلسفتهم هي الدائرة اليوم، وهي التي يحكيها ابن سينا، والفارابي، وابن الخطيب، وغيرهم. ومنهم الفيثاغوريسية والإفلاطونية، ولا تجد منهم اثنين

---

(١) (٢/ ٣٨٢ ـ ط المكتب الإسلامي).

متفقين؛ فملاحدتهم هم أهل التعطيل؛ فإنَّهم عطَّلوا الشرائع والمصنوع عن الصانع، بل عطلوا العالم والصانع».

وقال الشيخ ابن تيمية في «شرح الأصفهانية» وابن القيم: ولأرسطو أقوال يسخر منها العقلاء، منها: أن اللّه تعالى لا يعلم شيئًا من الموجودات، لأنّه لو علم شيئًا لكمل بمعلوماته ـ كما حكاه عنه أبو البركات البغدادي فيلسوف الإسلام ـ. وحقيقة ما كان عليه من الكفر باللّه، ورسله، وملائكته، وكتبه، واليوم الآخر. وقد درج على إثره غير واحد من الملاحدة المتسترين بالإسلام، ويعظمونه فوق تعظيم الأنبياء عليهم السلام! ويسمونه المعلم الأول، لأنّه أول من وضع لهم التعاليم المنطقية. والمعلم الثاني من الفلاسفة: أبو نصر الفارابي؛ إلّا أنه من فلاسفة الإسلام، وهو الذي وضع لهم التعاليم الصوتية، ووسع لهم المنطق. والمعلم الثالث: أبو علي بن سينا؛ فإنّه بالغ في تهذيب الفلسفة، وقربها من شريعة الرسل.

قال ابن القيم: «وحسبك جهلاً باللّه تعالى من يقول: إنّه تعالى لو علم الموجودات لحقه الحلال واستكمل بغيره، وحسبك خذلانًا إحسان الظن بهم، وأنّهم ذوو العقول! وحسبك من جهلهم ما قالوه في سلسلة الموجودات، وصدور العالم عن العقول العشرة والنفوس التسعة؛ إلى أن أنهوا صدور ذٰلك إلى واحد من كل جهة، لا علم له بما صدر عنه، ولا قدرة له عليه ولا إرادة، وأنّه لم يصدر عنه إلّا واحد! قال الشيخ: وصرح أفلاطون بحدوث العالم، وخالفه تلميذه أرسطو، وليس له حجة». انتهى باختصار، واللّه ولي التوفيق.

* * *

قوله: «كدعوى أحدهم أنّه مطّلع على اللوح المحفوظ»... إلخ.

قال الوالد ـ عليه الرحمة ـ في باب الإشارة، من تفسير قوله تعالى: ﴿لَّا يَمَسُّهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُطَهَّرُونَ﴾ [الواقعة: ٧٩] ما نصه[1]: «وإذا كانت هٰذه الجملة صفة للكتاب المكنون المراد منه اللوح المحفوظ، وأريد بالمطهرين الملائكة عليهم السلام! وكان المعنى: لا يطلع عليه إلّا الملائكة عليهم السلام: كان في ذٰلك ردٌّ على من يزعم أن الأولياء يرون اللوح المحفوظ، ويطّلعون على ما فيه. وحمل المطّهرين على ما يعم الملائكة والأولياء الذين طهرت نفوسهم، وقدست ذواتهم، حتى التحقوا بالملائكة عليهم السلام لا ينفع في البحث مع أهل الشرع؛ فإن مدار استدلالاتهم على الأحكام الشرعية الظواهر، على أنّه لم يسمع عن النبي ﷺ ـ وهو هو ـ أنّه نظر يومًا ـ وهو

(١) «روح المعاني» (٢٧/ ١٦٣).

مع أصحابه ـ إلى اللوح المحفوظ، واطلع على شيء مما فيه، وقال لهم: إني رأيتُ اللوحَ المحفوظ، واطّلعت على كذا وكذا فيه. وكذٰلك لم يسمع عن أجلّة أصحابه الخلفاء الراشدين أنّه وقع لهم ذٰلك، وقد وقعت بينهم مسائل اختلفوا فيها، وطال نزاعهم في تحقيقها، إلى أن كاد يغم هلال الحق فيها، ولم يراجع أحد منهم لكشفها اللوح المحفوظ. وذكر بعض العلماء أن سدرة المنتهى ينتهي علم من تحتها إليها، وأن اللوح فوقها بكثير، وبكل من ذٰلك نطقت الآثار، وهو يشعر بعدم اطّلاع الأولياء على اللوح المحفوظ. ومع هٰذا كله من ادّعى وقوع الاطلاع فعليه البيان، وأنّى به، وهٰذا الذي سمعتَ مبنيٌّ على ما نطقت به الأخبار في صفة اللوح المحفوظ، وأنّه جسم كتب فيه ما كان وما هو كائن إلى يوم القيامة.

وأما إذا قيل فيه غير ذٰلك؛ انجرَّ البحثُ إلى وراء ما سمعتَ، واتسعت الدائرة.

ومن ذٰلك قولهم: إن الألواح أربعة: لوح القضاء السابق على المحو والإثبات؛ وهو لوح العقل الأول، ولوح القدر = أي: لوح النفس الناطقة الكلية، التي يفصل فيها كليات اللوح الأول؛ وهو المسمى باللوح المحفوظ. ولوح النفس الجزئية السماوية التي ينتقش فيها كل ما في هٰذا العالم، شكله، وهيئته، ومقداره، وهو المسمى بالسماء الدنيا، وهو بمثابة خيال العالم، كما أن الأول بمثابة روحه، والثاني بمثابة قلبه. ولوح الحيوان القابل للصور في عالم الشهادة، ويقولون أيضًا ما يقولون، وينشد المنتصر له: [الخفيف]

وإذا لم تر الهلال فسلّم ... لأناس رأوه بالأبصار

هٰذا؛ ولا تظننَّ أن نفي رؤيتهم للّوح المحفوظ نفي لكراماتهم الكشفية، وإلهاماتهم الغيبية، معاذ اللّٰه تعالى من ذٰلك!

وطرق إطلاع اللّٰه تعالى من شاء من أوليائه على ما يشاء من علمه غير منحصر بإراءته اللوح المحفوظ، ثم إن الإمكان مما لا نزاع فيه، وليس الكلام إلّا في الوقوع وورود ذٰلك عن النبي وأجلة أصحابه ـ كالصديق، والفاروق، وذي النورين، وباب مدينة العلم ـ والنقطة التي تحت الباء

ـ رضي اللّٰه عنهم أجمعين» ـ انتهى.

وقال في آخر تفسير سورة «الرعد» بعد أن نقل طبق هٰذا عنهم، ما نصه: «وهو كلام فلسفي» انتهى.

وقال الشيخ محيي الدين في الباب (٣١٦) من كلام في القلم ما بعضه:

«وعدد هٰذه الأقلام التي تجري على حكم كتابتها الليل والنهار ثلاث مائة قلم وستون قلمًا على عدد درج الفلك، وكل قلم له علم من اللّٰه تعالى خاص ليس لغيره، ومن ذٰلك القلم ينزل العلم إلى درجة معينة من درجات الفلك؛ فإذا نزل في تلك الدرجة ما نزل من الكواكب التي يقطعها بالسير من الثمانية الأفلاك، يأخذ من تلك الدرجة من العلم المودع من ذٰلك القلم بقدر ما تعطيه قوة روحانية ذٰلك الكوكب، فيتحرك بذٰلك فلكها فيبلغ الأثر إلى العناصر، فتقبل من ذٰلك الأثر بحسب استعداد ذٰلك العنصر، ثم يسري ذٰلك الأثر من العناصر في المولدات، فيحدث فيها ما شاء اللّٰه؛ بحسب ما قبلته من الزيادة والنقصان في جسم ذٰلك المولد، أو في قواه، أو في روحه، وفي علمه، وجهله، ونسيانه، وغفلته، وحضوره، وتذكّره، ويقظته، كل ذٰلك بتقدير العزيز العليم» ـ انتهى.

وقد أطال بعد الكلام، ولتلزم خوف الملل دواتها الأقلام.

وقال في الباب (٣٠٧) من كلام كثير ما نصه: «فلنذكر من ذٰلك حال أهل اللّٰه تعالى مع هٰذا الأمر الإلٰهي إذا نزل فيهم، وذٰلك أن المحقق من أهل اللّٰه تعالى يعاين نزوله وتخلله في الجو والأكر إذا فارق السماء الدنيا تارة ثلاث سنين، وحينئذ يظهر في الأرض، فكل شيء يظهر في كل شيء في الأرض؛ فعند انقضاء ثلاث سنين من نزوله من السماء في كل نفس، ومن هنا ينطق أهل الكشف بالغيوب التي تظهر عنهم؛ فإنَّهم يرونها قبل نزولها، ويخبرون بما يكون فيها في السنين المستقبلة، وما تعطيهم أرواح الكواكب وحركات الأفلاك النازلة في خدمة الأمر الإلٰهي، فإذا عرف المنجم كيف يأخذ من هٰذه الحركات ما فيها من الآيات أصاب الحكم. وكذٰلك الكهان والعرَّافون إذا صدقوا عرفوا ما يكون قبل كونه= أي قبل ظهور أثر عينه في الأرض، وإلا فمن أين يكون في قوة الإنسان أن يعلم ما يحدث من حركات الأفلاك في مجاريها، ولكن التناسب الروحاني الذي بيننا وبين أرواح العالمين بما يجري به في الخلق تنزل بصورتها التي اكتسبته من تلك الحركات والأنوار الكوكبية على أوزانها؛ فإن لها مقادير ما تخطئ، وهمة هٰذا المنجم التعاليمي وهمة هٰذا الكاهن قد انصبغت روحانيته بما توجهت إليه همته، فوقعت المناسبة بينه وبين مطلوبه، فأفاضت عليه روحانية المطلوب بما فيها في وقت نظره، فحكم بالكوائن الطارئة في المستقبل.

وأما العارفون؛ فإنَّهم عرفوا أن للّٰه وجهًا خاصًا في كل موجود، فهم لا ينظرون أبدًا إلى كل شيء من حيث أسبابه، وإنما ينظرون فيه من الوجه الذي لهم من الحق فينظر بعين حق، فلا يخطئ أبدًا.. إلى آخر ما قال، مما لا يخطو إليه مني الخيال.

وأنت تعلم أن علماء الظاهر لا يقنعهم هٰذا مع وجود قوله سبحانه: ﴿وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ﴾ [الأعراف: ١٨٨]، و﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ﴾ [لقمان: ٣٤]. وقوله عليه الصلاة والسلام: «من أتى كاهنًا أو منجِّمًا..» الحديث[١]، فتدبر ولا تغفل.

قال الوالد ـ عليه الرحمة ـ في باب الإشارة من تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ﴾ الآية[٢]: «ذكر غير واحد حكايات عن الأولياء متضمنة لإطلاع الله تعالى إياهم على ما عدا علم الساعة من الخمس؛ وقد علمتَ الكلام في ذٰلك. وأغرب ما رأيتُ ما ذكره الشعراني عن بعضهم: أنّه كان يبيع المطر فيمطر على أرض من يشتري منه شيئًا[٣]. ومن له عقل مستقيم لا يقبل مثل هٰذه الحكاية، وكم للقصّاص أمثالها من رواية»! ـ انتهى.

وقال أيضًا في باب الإشارة من سورة «الصافات» ما نصه[٤]: «وتنزل الملائكة على الأولياء مما قال به الصوفية ـ قدس اللّٰه تعالى أسرارهم ـ [٥]، وقد يطلقون على بعض الأولياء أنبياء الأولياء! قال الشعراني في رسالة «الفتح في تأويل ما صدر عن الكمل من الشطح»: «أنبياء الأولياء هم كل ولي أقامه الحق تعالى في تجلٍّ من تجلّياته، وأقام له مظهر محمد ﷺ، ومظهر جبريل عليه السلام، فأسمعه ذٰلك المظهر الروحاني خطاب الأحكام المشروعة لمظهر محمد ﷺ، حتى إذا فرغ من خطابه وفرغ عن قلب هٰذا الولي، عقل صاحب هٰذا المشهد جميع ما تضمنه ذٰلك الخطاب من الأحكام المشروعة الظاهرة في هٰذه الأمة المحمدية، فيأخذها هٰذا الولي، كما أخذها المظهر المحمدي، فيرد إلى حسّه وقد وعى ما خاطب الروح به مظهر محمد ﷺ، وعلم صحته علم يقين؛ بل عين يقين. فمثل هٰذا يعمل بما شاء من الأحاديث، لا التفات له إلى تصحيح غيره أو تضعيفه؛ فقد يكون ما قال بعض المحدّثين بأنّه صحيح لم يقله النبي عليه الصلاة والسلام، وقد يكون ما قالوا فيه: إنّه ضعيف سمعه هٰذا الولي من الروح الأمين، يلقيه على حقيقة محمد ﷺ؛ كما سمع بعض

---

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٤٢٩) بلفظ: «**من أتى كاهنًا أو عرّافًا؛ فصدّقه بما يقول؛ فقد كفر**». وفي لفظ عند أبي داود (٣٩٠٤) وغيره: «**من أتى كاهنًا فصدّقه...**»، وانظر: «الإرواء» (٢٠٠٦) و«غاية المرام» (٢٨٤، ٢٨٥ ـ ٢٩١).

(٢) «روح المعاني» (٢١/ ١١٥).

(٣) هكذا وقع هنا، وفي «روح المعاني»: من يشتري منه متى يشاء.

(٤) «روح المعاني» (٢٣/ ١٥٩).

(٥) سقط هنا: «وقد نطق بأصل التنزل عليهم قوله تعالى: ﴿**إِنَّ الَّذين قالوا ربنا اللّٰهُ ثمّ استقاموا تتنزّل عليهم الملائكة ألّا تخافوا ولا تحزنوا وأبشروا بالجنّة التي كنتم توعدون**﴾ [فصلت: ٣٠]».

الصحابة حديث جبريل في بيان الإسلام والإيمان والإحسان؛ فهؤلاء هم أولياء الأنبياء، ولا ينفردون قط بشريعة، ولا يكون لهم خطاب بها إلَّا بتعريف أن هٰذا هو شرع محمد ﷺ، أو يشاهدون المنزل على رسوله ﷺ في حضرة التمثل الخارج عن ذاتهم، والداخل المعبر عنه بالمبشرات في حق النائم، غير أن الولي يشترك مع النبي في إدراك ما تدركه العامة في النوم حال اليقظة؛ فهؤلاء في هٰذه الأمة كالأنبياء في بني إسرائيل مرتبة؛ تعبَّد هارون بشريعة موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ مع كونه نبيًّا، وهم الذين يحفظون الشريعة الصحيحة التي لا شك فيها على أنفسهم وعلى هٰذه الأمة، فهم أعلم الناس بالشرع، غير أن غالب علماء الشريعة لا يسلّمون لهم ذٰلك، وهم لا يلزمهم إقامة الدليل على صدقهم؛ لأنَّهم ليسوا مشرعين، فهم حفَّاظ الحال النبوي والعلم اللَّدُنّي، والسر الإلٰهي، وغيرهم حفَّاظ الأحكام الظاهرة، وقد بسطنا الكلام على ذٰلك في الميزان» ـ انتهى.

وقال أيضًا فيها: «اعلم أن بعض العلماء أنكر نزول الملك على قلب غير النبي ﷺ لعدم ذوقه له، والحق أنَّه ينزل[1]، ولكن بشريعة نبيه عليه الصلاة والسلام. فالخلاف إنما ينبغي أن يكون فيما ينزل به الملك لا في نزول الملك، وإذا نزل على غير نبي لا يظهر له حال الكلام أبدًا، إنما يسمع كلامه ولا يرى شخصه، أو يرى شخصه من غير كلام، فلا يجمع بين الكلام والرؤية إلَّا نبي، والسلام» ـ انتهى.

* * *

ترجمة ابن سينا[2]

قوله: (كابن سينا) ـ هو كما في تاريخ ابن الوردي وابن خلّكان وغيرهما: أبو علي الحسين بن عبد اللّٰه بن سينا البخاري، والده من بلخ، وسكن بخارى أيام الأمير نوح، ثم تزوج امرأة بقرية أفشنه، وبها ولد أبو علي المذكور الملقب بالرئيس. وختم القرآن، وهو ابن عشر سنين، وقرأ الحكمة على أبي عبد اللّٰه الناتلي، وحل أقليدس، والمجسطي، والطب، وهو ابن ثماني عشرة سنة، ثم انتقل من بخارى إلى جرجانية وغيرها، ثم اتصل بخدمة مجد الدولة ابن بويه بالريّ، ثم خدم قابوس بن وشمكير، ثم قصد علاء الدولة ابن كاكويه بأصبهان، وتقدم عنده،

---

(١) وأين الدليل على هٰذا؟! ﴿قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين﴾.

(٢) انظر ترجمته في: «مرآة الجنان» (٣/ ٤٧ ـ ٥١) و«البداية والنهاية» (١٢/ ٤٢ ـ ٤٣) و«السير» (١٧/ ٥٣١ ـ ٥٣٦) و«العبر» (٣/ ١٦٥) و«وفيات الأعيان» (١/ ٢٦٩) و«أعيان الشيعة» (٢٦/ ٢٨٧ ـ ٣٣٧) وغيرها.

ثم مرض بالصرع والقولنج، وترك الحمية، ومضى إلى همذان مريضًا، ومات بها سنة أربع مائة وثمانية وثلاثين، وعمره ثمان وخمسون سنة. وكفَّره حجة الإسلام الغزالي في كتابه «المنقذ من الضلال»، وكفَّر الفارابيَّ أيضًا.

قال في «المنقذ من الضلال»: «إن مجموع ما غلطا فيه من الإلٰهيات يرجع إلى عشرين أصلاً، يجب تكفيرهما في ثلاثة منها، وتبديعهما في سبعة عشر.

أما المسائل الثلاث: فقد خالفا فيها كافة الإسلاميين:

الأولى: قالوا: إن الأجساد لا تحشر، وأن المثاب والمعاقب هي الأرواح!

الثانية: قولهم: إن اللّٰه سبحانه وتعالى يعلم الكليات لا الجزئيات!

الثالثة: قولهم بقدم العالم؛ واعتقاد هٰذا كفر صريح، نعوذ باللّٰه تعالى منه».

قال ابن خلكان: «ثم إن ابن سينا لمَّا أيس من العافية ـ على ما قيل ـ ترك المداواة واغتسل وتاب، وتصدَّق بما معه على الفقراء، وردَّ المظالم على من عرفه، وأعتق مماليكه، وجعل يختم في كل ثلاثة أيام ختمة، ثم مات بهمذان يوم الجمعة من شهر رمضان، وقيل مات في السجن. وولادته كانت سنة ثلاث مائة وسبعين ـ واللّٰه تعالى أعلم ـ، وله نحو مائة مصنف؛ منها: كتاب «الشفاء» في الحكمة، «والإشارات»، وفي الطب القانون وغيره. وله شعر، ومنه القصيدة الشهيرة في الروح، وهي:

هبطت إليك من المحل الأرفع ورقاء ذات تعزز وتمنع

وستأتي تتمتها في بحث الروح ـ إن شاء اللّٰه تعالى ـ.

* * *

قوله: «ويزعم أن نفوس البشر تتصل بالنفس الفلكية» إلخ.

وفي كتاب «التهافت» للغزالي: أن الفلاسفة زعموا أن نفوس السمٰوات مطلعة على جميع الجزئيات الحادثة في هٰذا العالم، وأن المراد باللوح المحفوظ نفوس السمٰوات، وأنَّه تنعكس جزئيات العالم بها! ثم تعقَّبه القاضي أبو الوليد بن رشد المالكي بما نصه:

قلت: «هٰذا الذي حكاه لم يقله أحد من الفلاسفة في علمي؛ إلّا ابن سينا = أعني أن الأجرام السماوية لا تتخيل، فضلاً عن أن تتخيل خيالات لا نهاية لها. والإسكندر يصرح في مقالته المسماة (بمبادي الكل) أن هٰذه الأجرام ليست متخيلة؛ لأن الخيال إنما كان في الحيوان من أجل السلامة، وهٰذه الأجرام لا تخاف الفساد، فالخيالات في حقها باطلة، وكذٰلك الحواس» ـ انتهى.

ثم قال في موضع آخر: «وأما ما حكاه في الرؤيا عن الفلاسفة، فلا أعلم أحدًا قال به من العلماء القدماء إلَّا ابن سينا، والذي يقوله القدماء في أمر الوحي والرؤيا؛ إنما هو عن اللّٰه تعالى بتوسط موجود روحاني ليس بجسم، وهو واهب العقل الإنساني عندهم الذي يسمونه العقل الفعال، وفي الشرع يسمى ملكًا» ـ انتهى.

وهو مطابق لما نقله أبو العباس ابن تيمية، فلا تغفل.

* * *

ترجمة الإمام أبي حامد الغزالي[1]

(قوله: وأبو حامد)؛ هو: حجة الإسلام علَم الأعلام: محمد بن محمد بن محمد بن أحمد الغزالي الطُّوسي، الفقيه الشافعي الأصولي، ولد سنة خمسين وأربع مائة، وتوفي سنة خمسة[2] وخمس مائة بالطابران، ولم يكن للطائفة الشافعية في آخر عصره مثله، اشتغل في مبدأ أمره بطوس، ثم قدم نيسابور، واختلف إلى درس إمام الحرمين أبي المعالي الجويني، ثم قدم بغداد وفوض إليه التدريس في النظامية ببغداد، وأعجب به أهل العراق، ثم ترك جميع ما كان عليه في سنة ثمان وثمانين وأربع مائة، وسلك طريق الزهد والانقطاع، وقصد الحج، فلما رجع توجه إلى الشام، فأقام بدمشق مدة يذكر الدروس، ثم انتقل إلى بيت المقدس واجتهد بالعبادة، ثم قصد مصر، وأقام بالإسكندرية مدة، ثم عاد إلى وطنه بطوس، ثم ألزم بالعود إلى نيسابور والتدريس بها بالمدرسة النظامية؛ فأجاب، ثم ترك ذٰلك وعاد إلى وطنه، واتخذ خانقاه للصوفية، ومدرسة للمشتغلين بالعلم في جواره، ووزع أوقاته على وظائف الخير.

وذكر علاء الدين الصيرفي في كتابه «زاد السالكين»: أن القاضي أبا بكر بن العربي قال: رأيتُ الإمام الغزالي في البرية وبيده عكازة، وعليه مرقعة، وعلى عاتقه ركوة، وقد كنت رأيتُه ببغداد يحضر درسه نحو أربع مائة عمامة من أكابر الناس وأفضلهم، ويأخذون عنه العلم. قال: فدنوتُ منه وسلَّمتُ عليه، وقلتُ له: يا إمام؛ أليس تدريس العلم ببغداد خيرًا لك من هٰذا؟ قال: فنظر إليَّ شزرًا، وقال: لمَّا طلع بدر السعادة، في فلك الإرادة، وجنحت شمس الوصال، في مغارب الوصول [الطويل]

تركتُ هوى ليلى وسعدى بمعزلِ وعدتُ إلى تصحيح أول منزلِ

---

(١) انظر ترجمته في: «إتحاف السادة المتقين» للزبيدي (١/ ٦ ـ ٥١) و«الكامل» لابن الأثير (١٠/ ٤٩١) و«البداية والنهاية» (١٢/ ١٧٣ ـ ١٧٤) و«طبقات الشافعية» للسبكي (٦/ ١٩١ ـ ٢٨٩) و«سير أعلام النبلاء» (١٩/ ٣٢٢ ـ ٣٤٦) وغيرها كثير.

(٢) كذا، والصواب: خمس.

ونادت بي الأشواق مهلاً فهٰذه منازل من تهوى رويدك فانزلِ
غزلت لهم غزلاً دقيقًا فلم أجد لغزلي نساجًا فكسَّرت مغزلي

وله التصنيفات الجليلة؛ منها: الوسيط، والبسيط، والوجيز، والخلاصة في الفقه، وإحياء العلوم.

وله في أصل الفقه: المستصفى، والمنحول، والمنتحل في علم الجدل، والتهافت على الفلاسفة، ومعيار العلم، والمقاصد، والمضنون به على غير أهله[١]، وشرح أسماء الله الحسنى، المسمى: بالمقصد الأسنى، ومشكاة الأنوار، والمنقذ من الضلال، وحقيقة القولين، وغير ذٰلك. وشهرته وشهرتها تغني عن التطويل.

وقد انتقد عليه غير واحد من العلماء، وشنَّعوا عليه ما حرَّره في بعض كتبه، كما جرت إرادة الله تعالى في الذين خلوا من الفضلاء.

فمن ذٰلك: ما رواه كثير من المؤرخين: أن القاضي عياضًا المالكي صاحب كتاب «الشفاء»، كان شديد التعصب للسنة والتمسك بها، حتى أمر بإحراق كتب الغزالي لأمر توهَّمه منها. وقال في «كشف الظنون»: «وأول ما دخل إلى المغرب أنكر فيه بعض المغاربة أشياء؛ فصنف «الإملاء في الرد على الإحياء»، ثم رأى ذٰلك المصنف رؤيا ظهرت فيها كرامة الشيخ وصدق نيته، فتاب عن ذٰلك، ورجع إلى الاعتقاد في حقه، كذا قال المولى أبو الخير، وأشار إلى حكاية ابن حرازم التي نقلها ابن السبكي في «طبقاته» عن الشيخ ياقوت العرشي، عن أبي العباس المرسي، عن أبي الحسن الشاذلي، وهي: أن الشيخ ابن حرازم خرج على أصحابه ومعه كتاب، فقال: أتعرفونه؟ هٰذا «الإحياء»، وكان الشيخ المذكور يطعن في الغزالي، وينهى عن قراءة «الإحياء»، فكشف لهم الشيخ المذكور عن جسمه، فإذا هو مضروب بالسياط، وقال: أتاني الغزالي في النوم، ودعاني إلى رسول الله ﷺ فلما وقفنا بين يديه، قال: يا رسول الله؛ هٰذا يزعم أني أقول عليك ما لم تقل، فأمر بضربي فضربت! هكذا نقلها المناوي في «طبقاته».

قال أبو الفرج بن الجوزي: قد جمعتُ أغلاط الكتاب وسميته «إعلام الأحياء بأغلاط الإحياء» أشرتُ إلى بعض ذٰلك في كتاب «تلبيس إبليس».

وقال سبطه أبو المظفر: وضعه على مذاهب الصوفية، وترك فيه قانون الفقه، فأنكروا عليه ما فيه من الأحاديث التي لم تصح ـ انتهى.

قال المولى أبو الخير: وأما الأحاديث التي لم تصح لا ينكر على إيرادها لجوازه في الترغيب والترهيب» ـ انتهى.

---

(١) في نسبة هٰذا الكتاب للغزالي شك، والله أعلم.

أقول: وذٰلك ليس على إطلاقه، بل بشرط أن لا يكون موضوعًا. وقد صنَّف الحافظ زين الدين عبد الرحيم بن حسين العراقي، المتوفى سنة ست وثمان مائة، كتابين في تخريج أحاديثه، وكذا غيره.

وللغزالي كتاب في حل مشكلاته سماه «الأجوبة المسكتة عن الأسئلة المبهتة» وللإحياء مختصرات كثيرة» ـ انتهى باختصاره.

ومما انتقدوه عليه ـ كما في «الأجوبة المرضية» لعبد الوهاب الشعراني قوله: ليس في الإمكان أبدع مما كان. قالوا: وهٰذا يفهم منه العجز؛ وهو كفر.

وجوابه ـ على ما قال الشيخ محيي الدين في «فتوحاته» ـ: «إنَّه ما ثَمّ إلَّا مرتبتان: مرتبة قدم، ومرتبة حدوث، فالمرتبة الأولى للحق تعالى وحده، والثانية للخلق. فلو خلق تعالى ما خلق فلا يخرج عن رتبة الحدوث، فلا يقال: هل يقدر الحق تعالى أن يخلق قديمًا يساويه في القدم؟! لأنَّه سؤال مهمل في غاية المحال» ـ انتهى.

وأجاب عبد الكريم الجيلي: بأن كل واقع في الوجود قد سبق به العلم القديم؛ فلا يصح أن يرقى عن رتبته في العلم الإلٰهي ولا ينزل عنها.

وأجاب الشاذلي: ليس في الإمكان أبدع حكمة من هٰذا العالم بحكم عقلنا؛ بخلاف ما استأثره اللّٰه تعالى بعلمه ـ انتهى.

ومنها: قوله في «الإحياء» وتقريره لقول أبي سليمان الدراني: إذا طلب الرجل الحديث أو سافر في طلب المعاش، أو تزوج؛ فقد ركن إلى الدنيا.

ومنها: ما أجاب به من سأله عن رجل يدخل البادية بلا زاد من قوله: هٰذا من فعل رجال اللّٰه تعالى. قيل له: فإن مات؟ فقال: الدية على العاقلة.

وقد أجاب عنها وعن غيرها الشعراني بما هو مبسوط في تأليفاته، لا سيما «الأجوبة المرضية»، فإن أردته فارجع إليها.

وإذا علمتَ ما ذكرناه عرفتَ أن ابن تيمية شيخ الإسلام ليس بأول منتقد على حجة الإسلام، على أن ابن تيمية روى بعض ما قيل مما كثرت فيه الأقاويل، ثم برَّأه مما نسب إليه، وحكى قول من قال إنَّها مكذوبة عليه، وأنَّه توفي وهو لصحيح البخاري ملازم، ونابذ لما صدر منه من تصنيفاته في زمنه المتقادم، على أنَّه قد جرت عادة العلماء المتقدمين والمتأخرين باعتراض بعضهم على بعض، حتى يتضح الصواب للمنصفين، فاقنع بهٰذا ولا تك من المعترضين، وخذه وكن من الشاكرين.

* * *

قوله: «كإلحاد الشيعة، والإسماعيلية، والقرامطة».

الإلحاد على ما قال الراغب[(١)]: «الميل عن الحق. والإلحاد ضربان: إلحاد إلى الشرك بالله عزَّ وجلَّ، وإلحاد إلى الشرك بالأسباب. فالأول ينافي الإيمان ويبطله، والثاني يوهن عراه ولا يبطله. ومن هٰذا النحو قوله تعالى: ﴿وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُّذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [الحج: ٢٥]. وقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي آيَاتِنَا﴾ [فصلت: ٤٠] وقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ﴾ [الأعراف: ١٨٠]، والإلحاد في أسمائه على وجهين: أحدهما: أن يوصف بما لا يصح وصفه به. والثاني: أن يتأول أوصافه على ما لا يليق به». انتهى.

وأما الشيعة؛ فهم في الزمن الأول اثنان وعشرون فرقة. وأصول ذٰلك كله ثلاث فرق: غلاة، وإمامية، وزيدية. وقد صاروا إلى ذا الآن أكثر من ذٰلك. ولا يعكّر هٰذا على حديث الثلاث وسبعين فرقة، كما بُيِّنَ في محلّه، وقد ظهرت في عصرنا ـ أي في القرن الثالث عشر ـ فرقة الشيخية المتشعبة من الإمامية، وهم أتباع الشيخ أحمد الأحسائي، والكشفية = وهم أتباع تلميذه كاظم الرشتي الحسيني المتوفى سنة بضع وخمسين بعد المائتين والألف، ومزج مذهب التصوف بالكشف الذي يضحك الأطفال، والوحدة التي لا تقبلها عقول كثير من الرجال.

قال الوالد ـ عليه الرحمة ـ في باب الإشارة عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٨] ما نصه[(٢)]: «وممن زعم الانتظام في سلكهم الكثيفية، الملقبون أنفسهم بالكشفية. وذكروا من ذٰلك أشياء لا يشك العاقل في أنّها لا أصل لها، بل إذا عرض كلامهم في ذٰلك على الأطفال والمجانين لم يشكُّوا في أنَّه حديث خرافة، صادر عن محض التخييل، وإنا نسأل الله تعالى أن لا يبتلي مسلمًا بمثل ما ابتلاهم. وقد عزمتُ حين رأيت بعض كتبهم ـ كشرح القصيدة الكاظمية، التي ألفها بعض معاصرينا منهم مما اشتمل على ذٰلك ـ على أن أصنع عليها كتابًا، لكن الاشتغال بخدمة كلامه سبحانه، والعلم بأن تلك الخرافات لا تروج إلّا على من سلب منه الإدراك حرفني عن الكتابة» انتهى ملخصًا.

قلت: ومن جملة عقائدهم الباطلة وأقوالهم العاطلة، ما نقله الوالد ـ قدّس سرّه ـ في تفسير قوله تعالى: ﴿كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا كُلِّهَا فَأَخَذْنَاهُمْ أَخْذَ عَزِيزٍ مُّقْتَدِرٍ﴾ [القمر: ٤٢] من قولهم: إن المراد بالآيات كلها عليٌّ كرم الله تعالى وجهه؛ فإنَّه

---

(١) في «المفردات» (٢/ ٥٧٧ ـ ط نزار مصطفى الباز).

(٢) «روح المعاني» (١٤/ ١٥٩).

الإمام المبين المذكور في قوله تعالى: ﴿وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَٰهُ فِيٓ إِمَامٍ مُّبِينٍ﴾ [يس: ١٢] وأنَّه رضي اللّٰه تعالى عنه ظهر مع موسى عليه السلام لفرعون وقومه فلم يؤمنوا! وهٰذا من الغلو بمكان، فنعوذ باللّٰه تعالى من مثل هٰذا الهذيان.

ثم تشعَّبت من الكشفية الفرقة الركنية؛ وهي المنسوبة لتلميذه كريم خان القاجاري، وكذا ظهرت في هٰذا القرن الفرقة القرتية؛ وهم أتباع قرة العين، وهي امرأة ظهرت في بلاد إيران، وتبعها جملة من الشيعة، وفرت إلى بغداد، وأُبقيت بأمر ولي الأمر والي بغداد في دارنا، وكنتُ قد رأيتها وأنا دون البلوغ، ثم ذَهَبتْ إلى طهران فقُتِلَتْ بأمر الشاه.

وكذا الفرقة المعروفة بالبابية؛ وهم أتباع محمد حسين وأخيه اللذين ادَّعيا أنَّهما الباب، واشتهر عنهم أنَّهم يبيحون المحرمات، ويسقطون التكاليف الشرعية، وأنَّهم يدَّعون الوحي، ويظهرون الكتب السماوية، وقد تستَّروا بدعوى الصوفية حتى تبعهم خلق كثيرون من الشيعة وغيرهم، حتى من اليهود والنصارى ـ على ما قيل ـ، وهجموا على الشاه وأرادوا قتله؛ فسلم، ثم أوقع بهم، وأفنى منهم طوائف كثيرة، ونفى رئيسهم من بغداد، والآن يوجد منهم أفراد متعددة في كثير من البلاد.

وكذا الفرقة المشهورة بالينجرية؛ وهم أتباع سد أحمد خان الكشميري الدهلوي، وهٰذه الطائفة قد نبغت في مملكة الهند بعد سنة ألف ومائتين وثلاث وسبعين الهجرية، وجهدت في إنكار الأدلة القرآنية، وما فيها من وجود الملائكة والجن، وأحلت المنخنقة من الحيوان، حتى ادَّعى زعيمها في هٰذه الأيام الرسالة، وفَاهَ بها بعض أفراخه في بعض رسائله، نعوذ باللّٰه من الكفر والخذلان!

ومرادهم بذٰلك نصرة الفرقة الضالة في تنفيذ إراداتهم، وإبطال الإسلام لكسب الجاه والدول لهم، فنسأل اللّٰه تعالى أن يحفظنا مما يخزينا يوم التناد، ويجعلنا من المتبعين لهدي سيد العباد ﷺ.

وأما الإسماعيلية: ففرقة منها أيضًا، ويلقَّبون بالباطنية؛ لقولهم بباطن الكتاب، وأصل دعوتهم مبنية على إبطال الشرائع، فإن قومًا من المجوس راموا كسر شوكة الإسلام، ولم يمكنهم التصريح بذٰلك، فأخذوا في تأويل الشريعة على وجه يعود إلى قواعد أسلافهم، ورئيسهم في ذٰلك حمدان قرمط.

ومنهم ـ بل صاحب إظهار دعوتهم ـ أبو سعيد الجنابي؛ فظهر على البحرين واجتمع عليه جماعة من الأعراب والقرامطة، فقوي أمرهم، ثم قتل أبو سعيد سنة إحدى وثلاث مائة، وهم إباحية، وربما خلطوا كلامهم بكلام الفلاسفة.

وقال الشهاب الخفاجي: القرامطة هم طائفة من الملحدين.

قال السمعاني في «الأنساب»: «القرمطي ـ بكسر القاف وسكون الراء وكسر الميم والطاء والمهملة ـ: نسبة لطائفة خبيثة، وهم من أهل هجر والأحساء، وأصلهم رجل من سواد الكوفة يقال له قرمط. وقيل: حمدان بن قرمط. وقيل إنما سموا قرامطة لأن النبي عليه الصلاة والسلام رأى عامرًا يمشي وهو من أهل المدينة، فقال: إنَّه ليقرمط في مشيه؛ أي: يقارب خطاه.

ومنه: الخط القرمط، وعلى هٰذا فهو عربي. وقيل: إنَّه معرب، وأن جدهم كان يسمى كرمد فغيروه، فالكاف عجمية مأخوذة من الكرمية وهي الحرارة، وهو رجل أحمر العينين، من سواد الكوفة، وكان ظهوره سنة ثمان وسبعين ومائتين، وزعم أنَّه انتقل إليه كلمة المسيح، وجعل الصلاة ركعتين بعد الصبح، وركعتين بعد المغرب، والصوم يومين بالنيروز والمهرجان، ويتأول القرآن ويحرفه، وكانت له وقائع وحروب، ودعاة، وخلفاء، وكل ذٰلك مفصل في تاريخ «الكامل» و«الوفيات» وغيرهما، حتى ظهر منهم سليمان بن الحسين الجياني، فعاث في البلاد وأفسد، ودخل مكة يوم التروية سنة سبع عشرة وثلاث مائة في خلافة المقتدر، فقتل الحُجَّاج ورماهم بزمزم، وقلع باب الكعبة وأخذ كسوتها، وأخذ الحجر الأسود، فبقي عندهم سنين، ثم ردُّوه مكسورًا، فنصب في محله. وكانت مدة خروجهم ستًّا وثمانين سنة. وقيل: هم أربعة أرادوا إفساد دين الإسلام، فقسموا الدنيا أربعة أقسام، لكل منهم قسم، ولم يتم لهم الأمر؛ ولله سبحانه الحمد.

وفي «تاريخ ابن خلدون»: أن الإسماعيلية قالوا بإمامة إسماعيل بالنص من أبيه جعفر الصادق رضي الله تعالى عنهما، وفائدة النص عندهم ـ وإن كان مات قبل أبيه ـ إنما هو بقاء الإمامة في عقبه. ويسمون أيضًا بالباطنية؛ نسبة إلى قولهم بالإمام الباطن أي المستور، ويسمون أيضًا الملحدة ـ انتهى.

ومن أراد استقصاء هٰذه المذاهب فعليه بالمطولات، لا سيما بالخطط للمقريزي ـ رحمه الله تعالى ـ.

* * *

ترجمة الفضيل بن عياض(١)

قوله: «كالفضيل»؛ فهو كما في «الوفيات»: أبو علي الفضيل بن عياض بن مسعود بن بشر التميمي، الطالقاني الأصل، الفنديني الزاهد المشهور، أحد رجال الطريقة.

---

(١) انظر: «حلية الأولياء» (٨/ ٨٤) و«السير» (٨/ ٤٢١ ـ ٤٤٢) و«وفيات الأعيان» (٤/ ٤٧ ـ ٥٠) و«النجوم الزاهرة» (٢/ ١٢١ ـ ١٤٣) وغيرها.

كان في أول الأمر شاطرًا يقطع الطريق بين أبي ورد وسرخس، وكان سبب توبته: أنَّه عشق جارية، فبينا هو يرتقي الجدران إليها سمع تاليًا يتلو: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ [الحديد: ١٦] فقال: يا رب؛ قد آن! فرجع وآواه الليل إلى خربة، فإذا فيها رفقة، فقال بعضهم: نرتحل. وقال بعضهم: حتى نصبح؛ فإن فضيلًا على الطريق يقطع علينا. فتاب الفضيل وأمنهم. وكان من كبار السادات، ويحكى: أن الرشيد قال له يومًا: ما أزهدك؟ فقال له الفضيل: أنت أزهد مني. قال: وكيف ذلك؟ قال: لأني أزهد في الدنيا وأنت تزهد في الآخرة، والدنيا فانية والآخرة باقية.

وقال: إذا أحب اللَّه عبدًا أكثر غمه، وإذا أبغض عبدًا أوسع عليه دنياه.

وقال: ترك العمل لأجل الناس هو الرياء، والعمل لأجل الناس هو الشرك.

وقال: إني لأعصي اللَّه تعالى فأعرف ذلك في خلق حماري وخادمي.

وقال: لو كانت لي دعوة مستجابة لم أجعلها إلَّا في إمام، لأنَّه إذا صلح الإمام أمن العباد.

وقال: لأن يلاطف الرجل أهل مجلسه، ويحسن خلقه معهم، خير له من قيام ليله وصيام نهاره.

وقدم الكوفة وسمع الحديث بها، ثم انتقل إلى مكة ـ زادها اللَّه تعالى شرفًا ـ وتوفي بها سنة سبع وثمانين ومائة، رحمه اللَّه تعالى. ومناقبه كثيرة، من أراد تفصيلها فعليه بالكتب المطولة.

* * *

ترجمة القشيري

قوله: **«وسائر رجال الرسالة»**؛ هي رسالة الإمام القشيري المحتوية على تراجم الصوفية والصالحين.

وهو عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك بن طلحة بن محمد بن القاسم القشيري، الفقيه الشافعي.

قال في «الوفيات»[1]: «كان علامة في الفقه، والتفسير، والحديث، والأصول، والأدب، والشعر، والكتابة، وعلم التصوف، جمع بين الشريعة والحقيقة أصله من ناحية استوا، من العرب الذين قدموا خراسان، قدم إلى نيسابور ولازم

(١) (٩٨/٢).

الشيخ أبا علي الحسن بن علي النيسابوري المعروف بالدقاق، وحضر درس أبي بكر محمد الطوسي، ثم اختلف إلى الأستاذ أبي بكر بن فورك، فقرأ عليه، ثم تردد إلى الأستاذ أبي إسحاق الإسفراييني، ثم نظر في كتب القاضي أبي بكر الباقلاني، وسلك مسلك المجاهدة والتجريد، وأخذ في التصنيف، فصنف التفسير الكبير وسماه: «التيسير في علم التفسير»، وصنف «الرسالة في رجال الطريقة». وخرج إلى الحج في رفقة فيها الشيخ أبو محمد الجويني والد إمام الحرمين، وأحمد بن الحسين البيهقي، وجماعة من المشاهير، فسمع معهم الحديث ببغداد والحجاز، وكان إمامًا في مجالس الوعظ والتذكير.

وقال الباخرزي في «دمية القصر»: لو قرع الصخر بصوت تحذيره لذاب، ولو ربط إبليس في مجلسه لتاب!!

وترجمه الخطيب البغدادي، وأثنى عليه.

توفي بنيسابور سنة خمس وستين وأربع مائة، وكان ولده عبد الرحيم إمامًا كبيرًا أشبه أباه في علومه، وقدم بغداد ووعظ في المدرسة النظامية، وجرى له مع الحنابلة خصام بسبب الاعتقاد، لأنّه تعصب للأشاعرة، وانتهى الأمر إلى فتنة قتل فيها جماعة من الفريقين، وركب أحد أولاد نظام الملك فسكّنها.

والقشيري: نسبة إلى قشير بن كعب، قبيلة كبيرة» انتهى ملخصًا.

* * *

[المعتزلة]

قوله: «كالمعتزلة»؛ اعلم أن أول بدعة ظهرت بدعة القدر، وهي: أن الإنسان خالق لأفعاله. وبدعة الإرجاء؛ وهي: أن المعصية لا تضرُّ مع الإيمان. وبدعة التشيُّع، والخوارج الذين خرجوا على عليّ بن أبي طالب ـ كرَّم اللّه تعالى وجهه ـ. وهٰذه البدع ظهرت في القرن الثاني، والصحابة رضي اللّه تعالى عنهم موجودون، وقد أنكروا على أهلها، ثم ظهرت بدعة الاعتزال، ولم يزل المسلمون على النهج الأول ولزوم ظاهر السنة، وما كان عليه الصحابة إلى أن حدثت الفتنة بين المسلمين، والبغي على أئمة الدين، وظهر اختلاف الآراء، والميل إلى البدع والأهواء، وكثرت المسائل والواقعات، والرجوع إلى العلماء في المهمات؛ فاشتغلوا بالنظر والاستدلال، وأخذوا في التبويب والتأصيل، فأسَّست فرقة المعتزلة قواعد الخلاف، ونهجت منهج الفرقة والانحراف، ونفت الرؤية والصفات، وكان أول من اعتزل مجلس الحسن البصري واصل بن عطاء الغزالي رئيس المعتزلة.

قال غير واحد من العلماء: كان الناس في قديم الزمان قد اختلفوا في الفاسق الملّي، وهو أول خلاف حدث في الملة؛ هل هو كافر أو مؤمن؟ فقالت الخوارج: إنّه كافر. وقالت الجماعة: إنّه مؤمن. وقالت طائفة: نقول هو فاسق، لا مؤمن ولا كافر، منزلة بين منزلتين، وخلّدوه في النار. فقال الحسن البصري ﷺ: اعتزلوا عنّا، فاعتزلوا حلقة الحسن وأصحابه، فسمُّوا معتزلة، وسمُّوا هم أنفسهم أصحاب العدل والتوحيد، لقولهم بوجوب ثواب المطيع وعقاب العاصي على اللّٰه تعالى، ونفي الصفات القديمة عنه، وكانا في أيام عبد الملك بن هشام بن عبد الملك.

وقال بعض العلماء: وقف على مجلس الحسن البصري رجل فقال: يا إمام؛ ظهر في هٰذا الزمان جماعة يكفّرون صاحب الكبيرة ـ يعني بهم الخوارج ـ وجماعة يقولون: لا يضر مع الإيمان معصية، كما لا ينفع مع الكفر طاعة ـ يعنى المرجئة ـ فما نعتقده من ذٰلك؟ فأطرق الحسن مفكّرًا في الصواب، فبادر واصل بن عطاء بالجواب، فقال: أنا لا أقول إن صاحب الكبيرة مؤمن مطلقًا، ولا كافر مطلقًا، وقام إلى أسطوانة في المسجد يقرر مذهبه، ويثبت المنزلة بين المنزلتين، ويقول: الناس ثلاثة: مؤمن، وكافر، ولا مؤمن ولا كافر، وهو صاحب الكبيرة إذا مات بلا توبة. فقال له الحسن: اعتَزَلَ عنّا واصل، فسمُّوا المعتزلة لذٰلك[١].

ورفيق واصل في الاعتزال وقرينه، عمرو بن عبيد المتكلّم الزاهد[٢]، وكان من العلم والعمل والزهد والورع والديانة على جانب عظيم؛ حتى إن الحسن البصري لمّا سُئِلَ عنه أجاب السائل: لقد سألتَ عن رجل كأن الملائكة أدَّبته! وكأن الأنبياء ربَّته! إن قام بأمر قعد به، وإن قعد بأمر قام به، وإن أمر بشيء كان ألزم الناس له، وإن نهى عن شيء كان أترك الناس له، ما رأيتُ ظاهرًا أشبه بباطن، ولا باطنًا أشبه بظاهر منه ـ انتهى.

ويروى أن واصل بن عطاء تكلّم مرة بكلام، فقال عمرو بن عبيد: لو بعث نبيٌّ ما كان يتكلم بأحسن من هٰذا!

---

(١) انظر: «الملل والنحل» للشهرستاني (١/ ٣٨ ـ وما بعدها) و«الفرق بين الفرق» (ص ٧٨) و«مقالات الإسلاميين» (١/ ٢٣٥ ـ وما بعدها) و«آراء المعتزلة الأصولية دراسة وتقويمًا» للدكتور علي بن سعد الضويحي، نشر مكتبة الرشد بالرياض.

(٢) هو: عمرو بن عبيد، أبو عثمان البصري القدري المعتزلي، رأس المعتزلة بعد واصل بن عطاء، اشتهر بالزهد، لكن هيهات! أمام بدعته!! مات سنة (١٤٤).
انظر: «المجروحين» لابن حبان (٢/ ٦٩) و«تاريخ بغداد» (١٢/ ١٦٢ ـ ١٧٨) و«السير» (٦/ ١٠٤) وغيرها.

وفصاحة واصل مشهورة، وكان يلثغ بالراء، فكان يجتنبها حتى كأنَّها ليست من حروف الهجاء.

ثم خلفه الجبَّائي أبو علي، وكان الإمام الأشعري من أصحابه ثم فارقه، كما سيأتي إن شاء اللّٰه تعالى بيان سببه.

والمعتزلة عشرون فرقة، يضلّل بعضهم بعضًا، وكثير من أقوال جهم بن صفوان توافق أقوالهم الهزلية منهم.

وإن كانت المعتزلة كلّهم جهمية، فقد نقل غير واحد من العلماء، أن أول من حفظ عنه أنَّه قال مقالة التعطيل للصفات في الإسلام الجعد بن درهم ـ الذي ضحَّى به خالد القسري[١] ـ وأخذها عنه الجهم بن صفوان وأظهرها، فنسبت إليه.

قال السفاريني نقلاً عن شيخ الإسلام: «وقد قيل إن الجعد أخذ مقالته عن أبان بن سمعان، وأخذها أبان عن طالوت ابن أخت لبيد بن الأعصم، وأخذها طالوت عن لبيد بن الأعصم اليهودي الساحر، الذي سحر النبيَّ ﷺ. وكان الجعد هٰذا ـ فيما قيل ـ: من أهل حران، وكان فيهم خلق كثير من الصابئة والفلاسفة، بقايا أهل دين النمرود الكنعانيين، والنمرود هو ملك الصابئة المشركين ـ اسم جنس = ككسرى لملك الفرس، وقيصر لملك الروم ـ وأخذها الجهم أيضًا ـ فيما ذكر الإمام أحمد ﷺ ـ عن السمنية وبعض فلاسفة الهند، وهم الذين يجحدون من العلوم ما سوى الحسيات» ـ انتهى.

وحكى بعضهم أن جهم بن صفوان الترمذي كان يدعو الناس إلى مذهبه الباطل = وهو أن اللّٰه تعالى عالم لا علم له، قادر لا قدرة له! وكذا في سائر الصفات. وكان جلس يومًا يدعو الناس لمذهبه، وحوله أقوام كثيرة، فجاء أعرابي ووقف حتى سمع مقالته، فأرشده اللّٰه تعالى إلى بطلان هٰذا المذهب، فأنشأ يقول: [الطويل]

ألا إن جهمًا كافر بانَ كفرُه ... ومن قال يومًا قول جهم فقد كفرْ
لقد جنّ جهم إذ يسمي إلٰهه ... سميعًا بلا سمع بصيرًا بلا بصرْ
عليمًا بلا علم رضيًا بلا رضا ... لطيفًا بلا لطف خبيرًا بلا خبرْ
أيرضيك أن لو قال يا جهم قائل ... أبوك امرؤ حرٌّ خطيرٌ بلا خطرْ!
مليحٌ بلا مَلَح بهيٌّ بلا بها ... طويل بلا طول يخالفه القِصَرْ!
حليمٌ بلا حلم وفيٌّ بلا وفا ... فبالعقل موصوف وبالجهل مشتهرْ!

(١) لا تصح هٰذه القصة من الناحية الإسنادية، انظر: «قصص لا تثبت» ج ٣/ ص ٢٥١ ـ وما بعدها.

جـوادٌ بـلا جـود قـويٌّ بـلا قـوى كـبـيـر بـلا كِبَر صغير بلا صِغَرْ!
أَمَـدْحًـا تـراه أم هـجـاءً وسـبَّـةً وهزؤًا؟ كفاكَ اللّه يا أحمق البشَرْ!
فـإنـك شـيـطـان بـعـثـتَ لأمـة تـصيِّرهـم عـمـا قـريـب إلـى سقَرْ

فألهمه اللّه عزَّ وجلَّ حقيقة مذهب أهل السنة، ورجع كثير من الناس ببركة أبياته.

وكان عبد اللّه بن المبارك يقول: إن اللّه تعالى بعث الأعرابي رحمة لأولئك ـ انتهى.

ومما يحكى أيضًا أن القاضي عبد الجبار الهمذاني المعتزلي دخل على الصاحب بن عبَّاد ـ وكان معتزليًّا أيضًا ـ، وكان عنده الأستاذ أبو إسحاق الإسفراييني من أئمة أهل السنة الأشعرية؛ فقال عبد الجبار على الفور: سبحان من تنزه عن الفحشاء! فقال أبو إسحاق فورًا: سبحان من لا يقع في ملكه إلَّا ما يشاء.

فقال له عبد الجبار ـ وفهم أنَّه قد عرف مراده ـ: أيريد ربنا أن يعصى؟

فقال أبو إسحاق: أيعصى ربنا قهرًا؟

فقال له عبد الجبار: أرأيتَ إن منعني الهدى وقضى عليَّ بالردَى، أحسن إليَّ أم أساء؟

فقال له أبو إسحاق: إن كان منعك ما هو لك فقد أساء، وإن كان منعك ما هو له فيختص برحمته من يشاء.

فانصرف الحاضرون وهم يقولون: واللّه ليس عن هٰذا جواب ـ انتهى.

ونقل الإمام جلال الدين السيوطي في حاشيته على تفسير القاضي البيضاوي، ؛ والكوراني في شرح القشاشية عن الزمخشري، أنَّه قال في بحث رؤية اللّه تعالى يوم القيامة ما نصه: «ثم تعجب من المتسمين بالإسلام، المتسمين بأهل السنة والجماعة، كيف اتخذوا هٰذه العظيمة مذهبًا! ولا يغرنك تسترهم بالبلكفة، فإنَّه من منصوبات أشياخهم، والقول ما قال بعض العدلية فيهم: [الكامل]

لـجـمـاعـة سـمـوا هـواهـم سـنـة لـجـمـاعـة حـمـر لـعـمـري مـوكـفـه
قـد شـبَّـهـوه بـخـلـقـه وتـخـوَّفـوا شـنـع الـورى فـتـستَّـروا بـالـبـلـكـفـه

قال ابن المنيِّر: انتقل إلى الهجاء؛ وقد أذن رسول اللّه ﷺ لحسان بن ثابت ﷺ في المنافحة وهجاء المشركين؛ فناسب وقلت: [الكامل]

وجـمـاعـة كـفَـروا بـرؤيـة ربـهـم هٰـذا ووعـد الـلّـه مـا لـن يـخـلـفـهْ
وتـلـقَّـبـوا عـدلـيـة، قـلـنـا: أجـل عـدلـوا بـربِّـهـم فـحـسـبـهـمُ سـفَـهْ

وتلقبوا الناجين كلّا إنّهم ... إن لم يكونوا في لظى فعلى شفَهْ

وقال أبو حيان: وقد نظم القاضي أبو بكر بن أحمد بن خليل، فقال: [الكامل]

شبهتَ جهلًا صدر أمة أحمدٍ ... وذوي البصائر بالحمير الموكفه
وزعمتَ أن قد شبهوا معبودهم ... وتخوّفوا فتستروا بالبلكفه
ورمتهم عن نبعة سويتها ... رمي الوليد غدا يمزّق مصحفَهْ
وجب الخسار عليك فانظر منصفًا ... في آية الأعراف فهي المنصِفَهْ
أترى الكليمَ أتى بجهلٍ ما أتى ... وأتى شيوخك ما أتوا عن معرفه؟!
من ليس يدرك كيف يحجب نفسه ... نهنه نهى أسماجك المتكلّفه
وبآية الأنعام ويك خذلتهم ... فوقعتم دون المراقي المزلقَهْ
خلق الحجاب فمن وراء حجابه ... سَمِعَ الكليمُ كلامَه إذْ شرَّفَهْ
خلق الحجاب لنفسه سبحانه ... فتشوفته الأنفس المتشوفه
لو كان كالمعدوم عندك ما يرى ... ذهب التمدُّح في هٰذا هُذاء السفسفَه
لو صحَّ في الإسلام عقدك لم تقل ... بالمذهب المهجور من نفي الصِّفَهْ
شتَّتَ يا مغرور أو عطَّلتَ إذ ... ضاهيتَ في الإلحاد أهل الفلسفه
إن الوجوه إليه ناظرة، بِذَا ... جاء الكتاب فقلتم هٰذا السَّفه
نطق الكتاب وأنت تنطق بالهوى ... فهوى الهوى بك في المهاوي المتلفه
فالنفي مختص بدار بعدها ... لك لا أبا لك موعد لن تخلفه

وقال الشيخ سعد الدين: لقد عورض ما أنشأه وأنشده من الهذيان:

لجماعة كفروا برؤية ربهم ... ولقائه فهمُ حمير موكفه
فكما همو علموا بلا كيف فنحـ ... ـن نرى فلم ينفعهم بالبلكفة
هم عطلوه عن الصفات وعطلوا ... عند الفعال فيا لها من متلفه
هم نازعوه الخلق حتى أشركوا ... بالله زمرة حاكة وأساكفه
هم غلقوا أبواب رحمته التي ... هي لا تزال على العصاة موكَفه
ولهم قواعد في العقائد رذلة ... ومذاهب مهجورة مستنكفه
يبكي كتاب الله من تأويلهم ... بدموعه المنهلة المستوكفه
وكذا أحاديث النبي دموعها ... منهم على الخدين غير مكفكفه
فالله أمطر من سحاب عذابه ... وعقابه أبدًا عليهم أوكفه

وقال الإمام فخر الدين الجاربردي ـ وهو ممن اجتمع بالقاضي البيضاوي وأخذ عنه ـ:

عجبًا لقوم ظالمين تستروا ... بالعدل ما فيهم لعمري معرفه

قد جاءهم من حيث لا يدرونه تعطيل ذات اللّه مع نفي الصفه

وعزا الشيخ الفقيه عبد الحق الدهلوي ـ رحمه الله ـ هٰذه الأبيات في كتابه «أخبار الأخيار» إلى الشيخ العارف العلامة أحمد الشرعي الترك، المتوفى سنة ثمان وعشرين وتسع مائة، واللّه أعلم.

وقال آخر:

واللّه يعلم والعلوم كثيرة أي الفريقين اهتدى بالمعرفه
ولسوف يعلم كل عبد ما جنى يوم الحساب إذا وقفنا موقفه
فاذكر بخير أمة لم تعتقد إلا الثناء عليه ذاتًا أو صفه
ودع المراء ولا تطع فيه الهوى فالحق في أيدي الرجال المنصفه

وقال تاج الدين السبكي:

لجماعة جاروا وقالوا إنَّهم للعدل أهل ما لهم من معرفه
لم يعرفوا الرحمٰن بل جهلوا ومن ذا أعرضوا للجهل عن لمح الصفه اهـ

وأنت تعلم أن ما قاله جار اللّه افتراء على الأشياخ؛ فقد أخرج ابن مردويه عن أنس بن مالك قال: قال رسول اللّه ﷺ في قوله عزَّ وجلَّ: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ * إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢، ٢٣] قال: «ينظرون إلى ربهم بلا كيفية ولا حدّ محدود، ولا صفة معلومة»(١) كما نقله السيوطي في «الدر المنثور»، وستأتي تتمة هٰذا إن شاء اللّه تعالى، وإن أردت كمال الاستقصاء لفرقهم وعقائدهم فعليك بالكتب الكلامية.

* * *

[علم الكلام، وذم السلف له]

قوله: «وقوم على طريقة بعض أهل الكلام من الكلامية».

علم الكلام ـ وهو معرفة العقائد عن أدلتها ـ، وسمي بذٰلك لأن عنوان مباحثه كان قولهم: الكلام في كذا، أو لأن مسألة الكلام كانت أشهر مباحثه، وأكثرها نزاعًا وجدلاً؛ حتى إنَّه قُتِلَ كثير من أهل الحق لعدم قولهم بخلق القرآن.

أو لأنَّه يورث قدرة على الكلام في تحقيق الشرعيات وإلزام الخصوم، كالمنطق للفلسفة، لأنَّهم يسمون العلم العاصم عن الخطأ في الفكر منطقًا لظهور القوة النطقية، فكذٰلك المتكلمون يسمون العلم الباحث عن الواجب تعالى وصفاته،

(١) لم أقف عليه مسندًا، وظاهره الوضع، واللّه أعلم.

وعن الممكن بأقسامه كلامًا، لظهور قوة التكلم به. وقيل غير ذٰلك ـ كما بسطه السعد في شرح «النسفية».

وهٰذا العلم هو أصل الواجبات، وأساس المشروعات؛ غير أنَّه قد ورد في ذمه من الأئمة عدة عبارات، وما ذاك إلَّا لحشوه بفلسفة المتفلسفين، والمقالات المستوجبة لفساد عقائد كثير من ضعفاء المسلمين.

قال العلامة السفاريني في شرحه لعقيدته المنظومة(١): «قد ذم السلف الصالح الخوض في علم الكلام، والتوفيق(٢) فيما زعموا أنَّه قضايا برهانية وحجج قطعية يقينية، وقد شحنوا ذٰلك بالقضايا المنطقية، والمدارك الفلسفية، والتخيلات الكشفية، والمباحث القرمطية، وكان أئمة الدين ـ مثل مالك، وسفيان، وابن المبارك، والشافعي، وأحمد، وإسحاق، والفضيل بن عياض، وأبي يوسف، وبشر الحافي ـ يبالغون في ذم الكلام.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية(٣): وهٰذه التأويلات التي ذكرها ابن فورك، ويذكرها الرازي في «تأسيس التقديس»، ويوجد منها في كلام غالب المتكلمة من الجبائي، وعبد الجبار، وأبي الحسين البصري وغيرهم، هي بعينها التأويلات التي ذكرها بشر المريسي القائل بخلق القرآن في أيام الرشيد وأراد قتله فاختفى، وردَّ عليه الإمام الدارمي عثمان بن سعيد ـ أحد مشاهير أئمة السنة من علماء السلف في زمن البخاري ـ.

وقال أبو الفتح نصر المقدسي في كتابه «الحجة على تارك المحجة» بإسناده عن الربيع بين سليمان قال: سمعتُ الإمام الشافعي يقول: ما رأيتُ أحدًا ارتدى بالكلام فأفلح.

ولما كلَّمه حفص الفرد من أهل الكلام، قال: لأن يُبْتَلى العبد بكل ما نهى اللّٰه تعالى عنه خلا الشرك باللّٰه عزَّ وجلَّ خير له من أن يُبْتَلى بالكلام(٤).

وقال: حُكمي في أصحاب الكلام أن يُضْفَعُوا، وينادى بهم في العشائر والقبائل: هٰذا جزاء من ترك السنة وأخذ في الكلام(٥).

---

(١) «لوامع الأنوار البهية» (١/ ١٠٨).

(٢) في «اللوامع»: والتدقيق.

(٣) انظر: «مجموع الفتاوى» (٥/ ١٨ ـ ١٩ ط دار الوفاء).

(٤) أخرجه أبو إسماعيل الهروي في «ذم الكلام» (٤/ ٢٩٠ ـ ٢٩٢/ رقم: ١١٣٧، ١١٣٨).

(٥) أخرجه البيهقي في «مناقب الشافعي» (١/ ٤٦٢) والخطيب البغدادي في «شرف أصحاب الحديث» (١٦٣) وغيرهما؛ انظر: «سلسلة الآثار الصحيحة» (١/ ٣١٥/ رقم: ٣٢٥).

وقال الإمام أحمد: عليكم بالسنة والحديث وما ينفعكم، وإياكم والخوض والمراء، فإنّه لا يفلح من أحب الكلام.

وقال: لا أحب لأحد أن يجالسهم ويخالطهم، أو يأنس بهم، فكل من أحب الكلام لم يكن آخر أمره إلّا إلى البدعة، فإن الكلام لا يدعوهم إلى خير، فلا أحب الكلام ولا الخوض ولا الجدال، وعليكم بالسنة والفقه الذي تنتفعون به، ودعوا الجدال وكلام أهل الزيغ والمراء، أدركنا الناس وما يعرفون هٰذا ويجانبون أهل الكلام.

وقال: من أحب الكلام لم يفلح، وعاقبة الكلام لا تؤول إلى خير.

والمنقول عن العلماء من السلف الصالح من ذم علم الكلام وأهله كثير مذكور في الكتب المطولة[1].

وقال العلامة السفاريني: فإن قلت: إذا كان علم الكلام بالمثابة التي ذكرت، والمكانة التي عنها برهنت، فكيف ساغ للأئمة الخوض فيه، والتنقيب عما يحتويه؟

قلت: العلم الذي نهينا عنه غير الذي أُلِّفَ فيه، إذِ المنهيّ عنه هو المشحون بالفلسفة والتأويل، وصرف الآيات القرآنية عن معانيها الظاهرة، والأخبار النبوية عن حقائقها الباهرة، دون علم السلف ومذهب الأثر، وما جاء في الذكر الحكيم وصحيح الخبر، فهو لعمري! ترياق القلوب الملسوعة بأراقم الشبهات، وشفاء الصدور المصدوعة بتزاحم المحدثات؛ فهو فرض عين على كل نبيه لدحض كل مبتدع سفيه». اهـ ملخصًا.

وقال العلامة شيخ مشايخنا الشيخ خالد النقشبندي الشافعي ـ قدس سره ـ في رسالته المؤلفة في الكسب ما نصّه: «ولأجل هٰذا أيضًا ترى كتب الأشعري في العقائد مشحونة بالدلائل القاطعة، والبراهين الساطعة، والخوض في كثير من التأويلات والتدقيقات، ثم اعتذر في كتابه «الإبانة في أصول الديانة» ـ الذي هو آخر مؤلفاته، وعليه التعويل في مذهب الأشعري، كما صرح به غير واحد ـ وقال فيها: لولا الاضطرار بسبب منازعة المبتدعة لمّا تكلمت بشيء من ذٰلك، وصرَّح بأن مذهبه في المتشابهات التفويض مثل مذهب السلف[2]؛ لكن المبتدعة أُلجئوا إلى التأويل.

---

(١) انظر: كتاب «ذم الكلام وأهله» لأبي إسماعيل الهروي ـ رحمه الله ـ، فهو كتاب نافع جامع في بابه، وهو مطبوع بمكتبة الغرباء الأثرية بالمدينة النبوية، على صاحبها الصلاة والسلام.

(٢) مذهب السلف: إثبات الصفات كما جاءت في القرآن والسنة، دون تمثيل، ولا تأويل، ولا تعطيل، مع إثبات المعنى دون تفويضه، أمّا تفويض الكيفية؛ فهٰذا هو الثابت عن السلف ـ رحمهم الله تعالى ـ.

وترى كتب الماتريدي نفسه أكثر ما فيها المسائل من غير دلائل، ومتأخّرو أصحابه رجعوا في التدوين إلى سياق الأشعري؛ لشيوع الابتداع، والرفض، والجبر، والاعتزال، وشدة الاحتياج إلى التحرير والتدقيق والاستدلال، وكل هٰذا ظاهر عند من له باع في هٰذا الفن، وبه يندفع في حق كِلاَ الإمامين أقاويل من ظن فيهما بعض الظن، والعبد المسكين لكون مذهبه مذهب السلف، وطريقة الصدّيقية عين طريقة الأصحاب وأجلة التابعين = عزَّ عليه الخوض فيما نهوا عنه. لكن لمَّا رأيتُ المسألة ـ مع كونها من أمهات المسائل الدينية، وأساس كثير من العقائد اليقينية ـ وقع فيها الخلط وعدم الضبط شرعتُ فيها اقتداء بالإمام الأشعري، ومتأخّري أصحاب المذهبين». اهـ ما هو المراد منه.

قال السفاريني: «وروى الإمام الحافظ شمس الدين الذهبي في «كتاب العرش»[١] بسنده إلى أبي الحسن القيرواني، قال: سمعتُ الأستاذ أبا المعالي الجويني يقول: يا أصحابنا؛ لا تشتغلوا بالكلام؛ فلو عرفت أن الكلام يبلغ بي إلى ما بلغ ما اشتغلت به.

وقال الفقيه أبو عبد اللّٰه الدُّستمي[٢] قال: حكى لنا الإمام أبو الفتح محمد بن علي الفقيه قال: دخلنا على الإمام أبي المعالي الجويني نعوده في مرض موته، فأقعد، فقال لنا: اشهدُوا عليَّ أني قد رجعتُ عن كل مقالة قلتها أخالف فيها ما قال السلف الصالح، وأني أموت على ما يموت عليه عجائز نيسابور. يعني: أنّهن مؤمنات باللّٰه عزَّ وجلَّ على فطرة الإسلام، لم يدرين ما علم الكلام.

قال الحافظ الذهبي: وقد كان شيخنا أبو الفتح القشيري ـ رحمه اللّٰه تعالى ـ يقول: [الطويل]

تجاوزتُ حدَّ الأكثرين إلى العلا ... وسافرتُ واستسبقتهم في المفاوز

وخضتُ بحارًا ليس يدرك قعرها ... وسيَّرت نفسي في قسيم المفاوز

ولججتُ في الأفكار ثم تراجع اختيـ ... ـاري إلى استحسان دين العجائز اهـ

وقال الشيخ ابن تيمية في «الحموية»[٣] وغيرها من تصنيفاته ما ملخصه: «وقد تدبرتُ كتب الاختلاف التي فيها المقالات ـ مثل كتاب الأشعري المؤلف أولاً، والشهرستاني، والوراق، أو مع انتصار لبعض الأقوال ـ كسائر ما صنف أهل الكلام

(١) لم أجده في «كتاب العرش»، وهو في «العلو للعلي العظيم» برقم (٥٣٧).
(٢) في الأصل: الدسمي! وهو خطأ.
(٣) (ص ٢٠٦ ـ وما بعدها/ ط دار الصميعي)، مع تقديم وتأخير وتصرف.

ـ؛ فرأيت عامة الاختلاف الذي فيها من الاختلاف المذموم، وأما ما كان عليه السلف فلا يوجد فيها. والحاذق منهم ـ الذي غرضه الحق ـ يصرح بالحيرة في آخر عمره؛ إذا لم يجد في الاختلافات التي نظر فيها وناظر ما هو حق محض، وكثير منهم ترك الجميع ورجع إلى دين العامة، كما قال أبو المعالي: لقد خضتُ البحرَ الخِضَمَّ، وخليت الإسلام، ودخلتُ في الذي نهوني عنه، والآن إن لم يتداركني ربي برحمته فالويل لابن الجويني، وهأنذا أموت على عقيدة أمي[1].

وكذلك الشهرستاني ـ مع أنَّه أخبر من هؤلاء بالمقالات، وصنف كتابه المعروف، وقال فيه: [الطويل]

لقد طفتُ في تلك المعاهد كلها وسرَّحتُ طرفي بين تلك المعالم
فلم أرَ إلَّا واضعًا كفَّ حائرٍ على ذقنٍ أو قارعًا سِنَّ نادِمِ

فأخبر أنَّه لم يجد إلَّا شاكًا مريبًا.

أو من اعتقد ثم ندم لمَّا تبين منه خطؤه الأول، وكذلك الأموي الغالب عليه الحيرة.

وأما الرازي؛ فهو في الكتاب الواحد بل في الموضع الواحد منه ينصر قولاً، وفي موضع آخر منه أو من كتاب آخر ينصر نقيضه، ولهٰذا استقرَّ أمره على الحيرة، وذكر أبياته: [الطويل]

نهايةُ إقدام العقولِ عِقَالُ وأكثرُ سعي العالمين ضلالُ
وأرواحنا من وَحْشَةٍ من جسومنا وغاية دنيانا أذى ووبَالُ
ولم نستفِدْ من بحثنا طولَ دهرنا سوى أن جَمعنَا فيه قِيلَ وقالُوا

وقوله: «فما رأيتها تشفي عليلاً، ولا تروي غليلاً»؛ وهو صادق فيما أخبر به، أنَّه لم يستفد من بحوثه في الطرق الكلامية والفلسفية سوى أن جمع قيل وقالوا، وأنَّه لم يجد فيها ما يشفي عليلاً، ولا يروي غليلاً؛ فإن من تدبر كتبه كلها لم يجد فيها مسألة واحدة من مسائل أصول الدين موافقة لمذهب السلف الذي عليه المعقول والمنقول، بل يذكر في المسألة عدة أقوال، وقول السلف الذي هو الحق لا يعرفه ولا يذكره.

وكذا غيره من أهل الكلام؛ مختلفون في آرائهم، وكثير منهم من يجعل ما يوافق رأيه هو المُحْكَم والذي يجب اتباعه، وما يخالف رأيه هو المتشابه الذي يجب

---

(١) انظر: «طبقات الشافعية» للسبكي (٣/ ٢٦٠) و«منهاج السنة» (٥/ ٢٦٩) و«الفتاوى» (٤/ ٧٣) و«السير» (١٨/ ٤٧١).

تأويله وتفويضه، وإذا ذكرت النصوص التي يحتج بها عليه يتأوّلها تأويلاً لو فعله غيره لأقام القيامة عليه، ويتأول الآيات بما يعلم بالاضطرار أن الرسول ﷺ لم يرده، وبما لا يدل عليه اللفظ أصلاً. وكثير ممن سمع ذم الكلام مجملاً، وذم الطائفة الفلانية مجملاً، ولا يعرف التفاصيل من الفقهاء وأهل الحديث، ومن كان متوسطًا في الكلام لم يصل إلى الغايات التي منها تفرقوا؛ تجده يذم القول وتأويله بعبارة ويقبله بعبارة، ويقرأ كتب التفسير والفقه وشروح الحديث ـ وفيها تلك المقالات التي يذمها ـ فيقبلها من أشخاص أخر ذكروها بعبارة أخرى، أو في ضمن تفسير آية أو حديث أو غير ذٰلك، وهٰذا مما يوجد منه كثير، والسالم من سلَّمه اللّه تعالى؛ حتى إن كثيرًا من هؤلاء يعظِّم أئمة ويذم أقوالاً، وقد يلعن قائلها أو يكفره، وقد قالها أولئك الأئمة الذين يعظّمهم، ولو علم أنَّهم قالوها لما لعن القائل.

وكثير من الأقاويل التي لا يرتضيها إذا سمعها ولم يعرف قائلها ربما تكون من الأحاديث النبوية. ولو ذكرت ما أعرفه من ذٰلك لذكرت خلقًا من أهل البدع الكبار = كمعتزلي ونحوه، ومن المنتسبين إلى السنة من كرَّامي، وأشعري، ونحوهم، وكذٰلك من صنَّف على طريقتهم من أهل المذاهب الأربعة وغيرهم.

وهٰذا كله رأيته في كتبهم في مسائل الصفات والقرآن ومسائل القدر، ومسائل أحكام الإيمان والإسلام، ومسائل الوعد والوعيد، وغير ذٰلك اهـ.

وأنت تعلم أن أمثال هٰذه العبارات لا يستلزم التكفير لمن قيلت في حقه؛ بل مراد الشيخ التقريع على حشو كتبهم من التأويلات الكلامية، المستوجبة لطعن علماء السلف فيها. ولا يخفى على من تتبع كتب من ذكرهم حال عباراتهم التي حرروها وتجنب السلف عنها، وصانوا ألسنتهم عن وضرها، وإن كان مقصد مصنِّفيها الرد على قائلها، ونيتهم خالصة في قمع شبه أهل الأهواء، ودفع فاسد الآراء. لكن بقي أن الشيخ ابن تيمية ـ عليه الرحمة ـ في الحقيقة قد شدَّد النكير على من خالف طرائق السلف في التقرير والتحرير، وأغلظ الكلام في حق من زلت منه في هٰذا الميدان الأقدام. وكل ذٰلك باجتهاد واجب حماية للسنة، وامتثالاً لقوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ﴾ [آل عمران: ١٨٧] وإن وخزته ممن عاصره أو غيره الأسنة، وتجرع غصص المحنة، وكل من المعترض والمعترض عليه لم ينل مرتبة العصمة، وهٰذه عادة اللّه تعالى الجارية في هٰذه الأمة، ونسأل اللّه تعالى أن يرزقنا العلوم اللدنّية، ويجعلنا من المتمسكين بالسُّنة السَّنية، والطريقة المرضية. آمين.

[رسائل إخوان الصفا]

قوله: «**رسائل إخوان الصفا**»[١]. هي ـ على ما في «كشف الظنون» و«شرح عقيدة السفاريني»: إحدى وخمسون رسالة، وهي أصل مذهب القرامطة، وربما نسبوها إلى جعفر الصادق رضي اللّه تعالى عنه ـ ترويجًا. وقد صنفت بعد المائة الثالثة في دولة بني بويه، أملاها أبو سليمان محمد بن نصر البستي المعروف بالمقدسي، وأبو الحسن علي بن هارون الزنجاني، وأبو أحمد النهرجوري، والعرفي زيد بن رفاعة، كلهم حكماء اجتمعوا وصنَّفوا هٰذه الرسائل على طريق الفلسفة الخارجة عن مسلك الشريعة المطهرة.

وفي فتاوى الشيخ ابن حجر المذكورة ما نصّه: «نسبها كثير إلى جعفر الصادق؛ وهو باطل، وإنما الصواب أن مؤلفها مسلمة بن قاسم الأندلسي، كان جامعًا لعلوم الحكمة من الإلٰهيات والطبعيات والهندسة والتنجيم وعلوم الكيمياء وغيرها، وإليه انتهى علم الحكمة بالأندلس، وعنه أخذ حكماؤها، وتوفي سنة ثلاث وخمسين وثلاث مائة، وممن ذكره ابن بشكوال، وكتابه فيه أشياء حكمية وفلسفية وشرعية، وممن شدد النكير عليه ابن تيمية، لكنه يفرط في كلامه فلا يعتبر بجميع ما يقوله» اهـ. فتدبره وأنصف.

وأقول: إني قد طالعت كثيرًا من الرسائل المذكورة فرأيتها كما أشار الشيخ ابن تيمية[٢]، وأنّها مشوبة بالتصوف المشوب بفلسفة المتفلسفين، والأبحاث التي تمجها أسماع المتشرعين، وربما يفوح منها ريح المتشيعين، فإن أردت كمال الوقوف عليها فارجع إليها، ولنعم ما قيل: [الطويل]

رسائل إخوان الصفاء كثيرة ... ولكن إخوان الصفاء قليل

* * *

ترجمة أبي حيان التوحيدي

(قوله: أبي حيان التوحيدي).

هو علي بن محمد التوحيدي البغدادي، له من التصانيف: كتاب الإمتاع والمؤانسة، وكتاب البصائر والذخائر، والصديق والصداقة، والمقايسات، وكتاب مثالب الوزيرين، وهو الكتاب الذي ضمنه معايب ابن العميد والصاحب بن عبَّاد،

---

(١) انظر: «كتب حذَّر منها العلماء» للشيخ مشهور بن حسن آل سلمان ـ وفقه اللّه تعالى ـ (١/ ٦٧ ـ وما بعدها).

(٢) انظر: «مجموع الفتاوى» (٤/ ٧٩) و(٣٥/ ١٣٤، ١٨٣) و«نقض المنطق» (ص ٦٦).

وتحامل عليهما وعدَّد نقائصهما، وسلب ما اشتهر عنهما من الفضائل والإفضال. وتوفي سنة ثلاث مائة وثمانين. والتوحيدي: نسبه للتوحيد، صنف من التمر، وكان أبوه ببغداد، وعلى ذلك حمل بعض شرّاح ديوان المتنبي قوله: [الخفيف]

يترشفن في فمي رشفات هنَّ عندي أحلى من التوحيد

(قوله: وابن سينا تكلم في آخر الإشارات إلخ).

لا يخفى عليك أن ما نقله الشيخ ابن تيمية عن المتفلسفين من الحكماء الإسلاميين مستفيض في كتبهم الحكمية، كما حكاه الإمام الغزالي فيما تقدم، ولا يسعنا نقل جميعه الآن، لتبدد الفكر وضيق الزمان، غير أن ابن سينا ذكر أحوال العارفين في آخر «الإشارات»، وروَّج على القاصرين زيف هاتيك العبارات، فمن ذلك قوله إشارة: «إذا بلغك أن عارفًا حدث عن غيب، فأصاب متقدمًا ببشرى أو نذير، فصدِّق ولا يتعسرن عليك الإيمان به، فإن لذلك في مذاهب الطبيعة أسبابًا معلومة، إشارة التجربة والقياس مطابقان على أن للنفس الإنسانية أن تنال من الغيب نيلاً ما في حالة المنام، فلا مانع من أن يقع مثل ذلك النيل في حالة اليقظة، إلَّا ما كان إلى زواله سبيل ولارتفاعه إمكان. وأما التجربة؛ فالتسامع والتعارف يشهدان به، وليس أحد من الناس إلَّا وقد جرَب ذلك في نفسه، اللَّهم إلَّا أن يكون أحدهم فاسد المزاج، نائم قوي التخيل والذكر، وأما القياس فاستبصر فيه من تنبيهات:

تنبيه:

قد علمتَ فيما سلف أن الجزئيات منقوشة في العالم العقلي نقشًا على وجه كلي، ثم قد تنبهت لأن الأجرام السماوية لها نقوش ذوات إدراكات جزئية، وإرادات جزئية تصدر عن رأي جزئي، ولا مانع لها من تصور اللوازم الجزئية من الكائنات عنها في العالم العنصري.

ثم إن كان ما يلوحه ضرب من بحركاتها النظر مستورًا إلَّا على الراسخين في الحكمة المتعالية أن لها بعد العقول المفارقة التي هي لها كالمبادئ نفوسًا ناطقة غير منطبعة في موادها، بل لها معها علاقة ما كما لنفوسنا مع أبداننا، وأنَّها تنال بتلك العلاقة كمالاً ماحقًا صار للأجسام السماوية زيادة معنى في ذلك؛ لتظاهر رأي جزئي وآخر كلي.

ويجتمع لك مما نبهناك عليه: أن للجزئيات في العالم العقلي نقشًا على هيئة كلية، وفي العالم النفساني نقشًا على هيئة جزئية، شاعرة بالوقت والنقشان معًا اهـ.

وهو كلام فلسفي لا يؤمن به خلفي فضلاً عن سلفي، إذ لا يخلو عند العارفين

من علل؛ فباطنه سمٌّ وظاهره عسل، فتدبره، وتأمل. وأنت تعلم أن الحكماء أثبتوا العقول العشرة، وأنَّها أزلية أبدية، وادَّعوا أن لها إدراكًا وتوسطًا بين البارئ سبحانه وبين العالم الجسماني! فالعقل الذي يصدر عنه الفلك الأعظم مبدأ للعقل الثاني وللفلك الأعظم، ثم يصدر عن كل عقل عقل وفلك، وذٰلك إلى العقل التاسع، فيصدر عنه ذٰلك القمر، وعقل عاشر وهو عندهم المبدأ الفياض، والمدبر لمَّا تحت فلك القمر وهو العقل الفعال؛ ويسمى بلسان الشرع: جبريل، وأدلتهم وأجوبتها في محلها، فإن أردتها فارجع إليها.

بقي أن الرؤيا كما في ـ «روح المعاني» ـ: «مصدر رأى الحلمية الدالة على ما يقع في النوم، سواء كان مرئيًا أم لا على ما هو المشهور. والرؤية: مصدر رأى البصرية الدالة على إدراك مخصوص؛ وفرق بين مصدر المعنيين بالتأنيثين. ونظير ذٰلك: القرب للتقرب المعنوي بعبادة ونحوها. والقربى للتقرب النسبي، وحقيقتها عند أهل السنة ـ كما قال النووي ـ: أن اللّٰه سبحانه يخلق في قلب النائم اعتقادات كما يخلقها في قلب اليقظان، وقد جعل سبحانه تلك الاعتقادات علَمًا على أمور أخر يخلقها في ثاني الحال، ثم إن ما يكون علمًا على ما يسر يخلقه بغير حضرة الشيطان، وما يكون علمًا على ما يضر يخلقه بحضرته، ويسمي الأول: رؤيا، وتضاف إليه تعالى إضافة تشريف. والثاني: حلمًا، وتضاف إلى الشيطان، وعلى ذٰلك قوله عليه الصلاة والسلام: «**الرؤيا من اللّٰه تعالى، والحلم من الشيطان**»[1]، وفي الصحيح: أن رسول اللّٰه صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم قال: «**إذا رأى أحدكم الرؤيا يحبها فإنَّها من اللّٰه تعالى، فليحمد اللّٰه تعالى وليحدِّث بها، وإذا رأى غير ذٰلك مما يكره، فإنَّها من الشيطان؛ فليستعذ باللّٰه تعالى من الشيطان الرجيم، ومن شرِّها، ولا يذكرها لأحد، فإنَّها لن تُضرَّه**»[2]، وصحَّ عن جابر، عنه صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم: «**إذا رأى أحدكم الرؤيا يكرهها فليبصُقْ عن يساره ثلاثًا، وليستعذ باللّٰه تعالى من الشيطان الرجيم، وليتحول عن جنبه الذي كان عليه**»[3].

وقيل: هي أحاديث الملك الموكل بالأرواح إن كانت صادقة، ووسوسة الشيطان والنفس إن كانت كاذبة. ونسب هٰذا إلى المحدِّثين.

وقال غير واحد من المتفلسفة: هي انطباع الصورة المنحدرة من أفق المتخيلة

---

(١) جزء من حديث أبي قَتَادة الأنصاري ـ ﷺ ـ الذي أخرجه البخاري (٣٢٩٢، ٥٧٤٧، ٦٩٨٤، ٦٩٨٦، ٦٩٩٥، ٦٩٩٦، ٧٠٠٥، ٧٠٤٤) ومسلم (٢٢٦١).

(٢) أخرجه البخاري (٦٩٨٥، ٧٠٤٥) من حديث أبي سعيد الخدري ـ ﷺ ـ.

(٣) أخرجه مسلم (٢٢٦٢).

إلى الحس المشترك، والصادق منها إنما يكون باتصال النفس بالملكوت لما بينهما من التناسب، وذكر بعض أكابر الصوفية ما يقرب من هٰذا.

ثم اعلم أن المشهور أنَّ الرؤيا الصادقة جزء من ستة وأربعين جزءًا من النبوة(١). ووجه ذٰلك عند جمع: أنَّه صلى اللَّه تعالى عليه وسلم بقي ستة أشهر يرى الوحي منامًا، ثم جاءه الملك يقظة، وستة أشهر بالنسبة إلى ثلاث وعشرين سنة جزء من ست وأربعين، وروي: «**جزء من خمسة وأربعين جزءًا**»(٢). وروي: أنَّها جزء من أربعين(٣)، وروي أنَّها جزء من سبعين(٤)، فلعله إشارة إلى كثرة أجزاء النبوة». اهـ ملخصًا.

ثم اعلم أن للناس اختلافًا في النفس وكذا في الروح، فلنذكر ما يتعلق بذٰلك ـ إن شاء اللَّه تعالى ـ تتميمًا للفائدة في أبحاث مختصرة:

البحث الأول

[حقيقة الروح والنفس]

اختلف الناس في الروح والنفس؛ هل هما شيء واحد أم شيئان؟ فحكى ابن يزيد عن أكثر العلماء أنَّهما شيء واحد؛ فقد صح في الأخبار إطلاق كل منهما على الآخر.

قال الوالد في «روح المعاني»: «وما أخرجه البزار ـ بسند صحيح ـ عن أبي هريرة رفعه: «**إن المؤمن لمَّا ينزل به الموت ويعاين ما يعاين، يود لو خرجت نفسُه، واللَّه تعالى يحبّ لقاءه، وإن المؤمن تصعدُ روحُه إلى السماء، فتأتيه أرواح المؤمنين، فيستخبرونه عن معارفه من أهل الدنيا. .**» الحديث ـ ظاهر في ذٰلك.

وقال ابن حبيب: هما شيئان؛ فالروح هو النفس المتردد في الإنسان، والنفس أمر غير ذٰلك، لها يدان، ورجلان، ورأس، وعينان؛ وهي التي تلتذ وتتألم، وتفرح وتحزن، وأنَّها هي التي تتوفى في المنام وتخرج، وتسرح وترى الرؤيا، ويبقى الجسد دونها بالروح فقط لا يلتذ ولا يفرح حتى تعود. واحتج بقوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ﴾ الآية [الزمر: ٤٢].

---

(١) كما في حديث أبي سعيد الخدري ـ ﷺ ـ عند البخاري (٦٩٨٩)، وأخرجه برقم (٦٩٨٨) ومسلم (٢٢٦٣) من حديث أبي هريرة ـ ﷺ ـ وفي الباب عن غيره من الصحابة.

(٢) انظر: «التمهيد» (١/ ٢٨١) لابن عبد البر.

(٣) عند أحمد في «المسند» (٤/ ١٠) و(٥/ ٤٥٤).

(٤) عند أحمد (١/ ٣١٥) و(٢/ ١٨، ٥٠، ١١٩، ١٣٧) وابن ماجه (٣٨٩٧).

وحكى ابن منده عن بعضهم: أن النفس طينية نارية، والروح نورية روحانية. وعن آخر: أن النفس ناسوتية، والروح لاهوتية. وذكر أن أهل الأثر على المغايرة، وأن قوام النفس بالروح، والنفس صورة العبد، والهوى والشهوة والبلاء معجون فيها، ولا عدو أعدى لابن آدم من نفسه، لا تريد إلَّا الدنيا، ولا تحب إلَّا إياها، والروح تدعو إلى الآخرة وتؤثرها.

وقال الوالد عليه الرحمة[1]: «روي عن ابن عباس ـ رضي اللّٰه تعالى عنهما ـ أن في ابن آدم نفسًا وروحًا بينهما مثل شعاع الشمس؛ فالنفس هي التي بها العقل والتمييز، والروح هي التي بها النفس والتحرك، فيتوفيان عند الموت، وتتوفى النفس وحدها عند النوم، وهو قول بالفرق بين النفس والروح، ونسبه بعضهم إلى الأكثرين، ويعبر عن النفس بالنفس الناطقة، وبالروح الأمرية، وبالروح الإلٰهية، وعن الروح بالروح الحيوانية، وكذا بالنفس الحيوانية، والثانية كالعرش للأولى.

قال بعض الحكماء المتألهين: إن القلب الصنوبري فيه بخار لطيف، هو عرش للروح الحيوانية، وحافظ لها، وآلة يتوقف عليها آثارها، والروح الحيوانية عرش ومرآة للروح الإلٰهية التي هي النفس الناطقة، وواسطة بينها وبين البدن، بها يصل حكم تدبير النفس إليه. ـ إلى أن قال الوالد ـ: وأخرج ابن أبي حاتم: أن عمر بن الخطاب رضي اللّٰه تعالى عنه قال: «العجب من رؤيا الرجل؛ إنَّه يبيت فيرى الشيء لم يخطر له على بال، فتكون رؤياه كأخذ باليد، ويرى الرجل الرؤيا فلا تكون رؤياه شيئًا»، فقال علي كرم اللّٰه تعالى وجهه: «أفلا أخبرك بذٰلك يا أمير المؤمنين؛ يقول اللّٰه تعالى: ﴿ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلۡأَنفُسَ حِينَ مَوۡتِهَا وَٱلَّتِي لَمۡ تَمُتۡ فِي مَنَامِهَاۖ فَيُمۡسِكُ ٱلَّتِي قَضَىٰ عَلَيۡهَا ٱلۡمَوۡتَ وَيُرۡسِلُ ٱلۡأُخۡرَىٰٓ إِلَىٰٓ أَجَلٖ مُّسَمًّىۚ﴾، فاللّٰه يتوفَّى الأنفس كلها؛ فما رأت وهي عنده سبحانه في السماء فهي الرؤيا الصادقة، وما رأت إذا أرسلت إلى أجسادها فهي الكاذبة؛ لأنَّها إذا أرسلت إلى أجسادها، تلقتها الشياطين في الهواء، فكذبتها وأخبرتها بالأباطيل، فكذبت فيها. فعجب عمر من قوله رضي اللّٰه تعالى عنهما» اهـ. باختصار.

وملخص تفسير هٰذه الآية كما قال: ﴿ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلۡأَنفُسَ﴾، أي: يقبضها عن الأبدان بأن يقطع تعلقها تعلق التصرف فيها عنها، ﴿حِينَ مَوۡتِهَا﴾، أي: في وقت موتها، ﴿وَٱلَّتِي لَمۡ تَمُتۡ﴾، أي: ويتوفى الأنفس التي لم تمت. وقوله تعالى: ﴿فِي مَنَامِهَاۖ﴾ متعلق بـ﴿يَتَوَفَّى﴾، أي: يتوفاها في وقت نومها ـ على أن منامًا اسم زمان، وجوز كونه مصدرًا ميميًا بأن يقطع سبحانه تعلقها بالأبدان تعلق التصرف فيها

(١) «روح المعاني» (٢٤/٨).

عنها أيضًا. فتوفي الأنفس حين الموت وتوفيها في وقت النوم بمعنى قبضها عن الأبدان، وقطع تعلقها بها تعلق التصرف؛ إلَّا أن توفيها حين الموت قطع لتعلقها بها تعلق التصرف ظاهرًا وباطنًا، وتوفيها في وقت النوم قطع لذٰلك ظاهرًا فقط، ﴿فَيُمْسِكُ﴾ الأنفس ﴿ٱلَّتِى قَضَىٰ﴾ في الأزل ﴿عَلَيْهَا ٱلْمَوْتَ﴾ ولا يردها إلى أبدانها ﴿وَيُرْسِلُ ٱلْأُخْرَىٰٓ﴾ وهي النائمة إلى أبدانها ﴿إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ هو الوقت المضروب للموت حقيقة» اهـ.

وبقي في الآية كلام، من أحبَّ الاطلاع عليه فليرجع إلى ذٰلك التفسير، ففيه ما يحير الأفهام، ويعذب كالزلال النمير.

* * *

البحث الثاني

في الإنسان

ذهب جمهور المتكلمين إلى أنَّه عبارة عن هٰذه البنية المحسوسة، والهيكل المجسم المحسوس، وهو الذي يشير إليه الإنسان بقوله: «أنا»، وأبطله الإمام بحجج للبحث فيها مجال.

وقيل: إن الإنسان هو الروح الذي في القلب.

وقيل: إنَّه جزء لا يتجزأ في الدماغ.

وقيل: إنَّه أجزاء نارية مختلطة بالأرواح القلبية والدماغية، وهي المسماة بالحرارة الغريزية.

وقيل: هو الدم الحال في البدن.

وقيل.. إلى نحو ألف قول.

والمعوَّلُ عليه عند المحققين قولان:

الأول: أن الإنسان عبارة عن جسم نوراني علوي، حيٍّ متحرك مخالف بالماهية لهٰذا الجسم المحسوس، سارٍ فيه سريان الماء في الورد، والدهن في الزيتون، والنار في الفحم، لا يقبل التحلل والتبدل، والتفرق والتمزق، مفيد للجسم المحسوس الحياة وتوابعها، ما دام صالحًا لقبول الفيض، لعدم حدوث ما يمنع من السريان ـ كالأخلاط الغليظة ـ، ومتى حدث ذٰلك حصل الموت لانقطاع السريان، والروح عبارة عن ذٰلك الجسم. واستحسن هٰذا الإمام فخر الدين.

وقال المحقق ابن القيم في كتابه «**الروح**»: «إنَّه الصواب، وعليه دل الكتاب

والسنة وإجماع الصحابة، وأدلة العقل والفطرة»، وذكر له مائة دليل وخمسة أدلة فليراجع؛ فإنَّه كتاب مفيد جدًّا، يهب للروح رَوْحًا، ويورث للصدر شرحًا.

الثاني: أنَّه ليس بجسم ولا جسماني وهو الروح، وليس بداخل العالم ولا خارجه، ولا متصل به ولا منفصل عنه؛ ولكنه متعلق بالبدن تعلق التدبير والتصرف.

قال الوالد: وهو قول أكثر الإلٰهيين من الفلاسفة، وذهب إليه جماعة عظيمة من المسلمين، منهم الشيخ أبو القاسم الأصفهاني، وحجة الإسلام أبو حامد الغزالي، ومن المعتزلة معمر بن عباد السلمي، ومن الشيعة الشيخ المفيد، ومن الكرَّامية جماعة، ومن أهل المكاشفة والرياضة أكثرهم. ومن أراد الإحاطة بالأدلة والتفصيل فليرجع إلى كتب الإمام الرازي؛ كالمباحث الأشرفية، وكتب أبي علي، وشهاب الدين المقتول، وإلى كتاب «الروح والنفس» لابن القيم، و«روح المعاني»، وغيرها.

* * *

البحث الثالث

اختلف الناس أيضًا في حدوث الروح وقدمه: أجمع المسلمون على أنَّه حادث حدوثًا زمانيًّا، كسائر أجزاء العالم؛ إلَّا أنَّهم اختلفوا في أنَّه هل هو حادث قبل البدن أم بعده؟

فذهب طائفة إلى الحدوث قبل، منهم محمد بن نصر المروزي، وأبو محمد ابن حزم الظاهري صاحب «الملل والنحل»، وحكاه إجماعًا ـ وليس كذٰلك ـ واستدل لذٰلك بما في «الصحيحين» من حديث عائشة ـ رضي اللّٰه تعالى عنها ـ أن النبيَّ صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم قال: **«الأرواح جنودٌ مجنَّدة، فما تعارفَ منها ائتلف، وما تناكَرَ منها اختلَف»**[1].

قال ابن الجوزي في تبصرته[2]: «قال أبو سليمان الخطابي: معنى هٰذا الحديث: الإخبار عن كون الأرواح مخلوقة قبل الأجساد».

وبقوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا۟ بَلَىٰ﴾ الآية [الأعراف: ١٧٢]، وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَٰكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَٰكُمْ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ﴾ الآية [الأعراف: ١١].

(١) ذكره البخاري (٣٣٣٦) معلَّقًا، ووصله في «الأدب المفرد» (٩٠٠) ومسلم (٢٦٣٨).
(٢) (ص ٦٤٧ ـ ط المكتبة العصرية).

وذهب آخرون ـ منهم حجة الإسلام الغزالي ـ إلى الحدوث بعد. ومن أدلة ذٰلك ـ كما قال ابن القيم[1] ـ الحديث الصحيح: «**إنَّ خَلْقَ ابن آدم يجمع في بطن أمه أربعين يومًا دمًا**[2]**، ثم يكون علقة مثل ذٰلك، ثم يكون مضغة مثل ذٰلك، ثم يرسل إليه الملك فينفخ فيه الروح**»[3].

ووجه الاستدلال: أن الروح لو كان مخلوقًا قبلُ لقيل: ثم يرسل إليه الملك بالروح فيدخله فيه؛ ويجاب عنه بما لا يخفى عليك. وذهب أفلاطون ومن تقدَّمه من الفلاسفة إلى قدم الروح. وردهم مفصل في الكتب الكلامية؛ من أحب الاطلاع فليرجع إليها.

* * *

البحث الرابع

[مستقر الأرواح يوم القيامة]

اختلف الناس في مستقر الأرواح ما بين الموت إلى يوم القيامة[4]؛ فقال كثيرون: إن أرواح المؤمنين عند اللّٰه تعالى في الجنة؛ إذا لم يحبسهم عن الجنة كبيرة ولا دين.

وقالت طائفة: على أفنية قبورها.

وقال الإمام مالك: بلغني أن الروح مرسلة تذهب حيث شاءت.

وروى عبد اللّٰه ابن الإمام أحمد عن أبيه: أن أرواح الكفار في النار، وأرواح المؤمنين في الجنة.

وروي عن جماعة من الصحابة والتابعين: أن أرواح المؤمنين بالجابية، وأرواح الكفار ببرهوت بئر بحضرموت.

وقال كعب: أرواح المؤمنين في عليين في السماء السابعة، وأرواح الكفار في سجّين في الأرض السابعة.

وقالت طائفة: أرواح المؤمنين ببئر زمزم، وأرواح الكفار ببئر برهوت.

---

(١) في «الروح» (ص ٤١٢ ـ ط دار ابن كثير).

(٢) هكذا، وفي «الروح»: «نطفة».

(٣) أخرجه البخاري (٣٢٠٨، ٣٣٣٢، ٦٥٩٤، ٧٤٥٤) ومسلم (٢٦٤٣) من حديث عبد اللّٰه بن مسعود ـ ﷺ ـ.

(٤) انظر: «الروح» (ص ٢٤٤).

وقالت طائفة: أرواح المؤمنين عن يمين آدم، وأرواح الكفار عن شماله.

وقال ابن حزم وطائفة: مستقرها حيث كانت قبل خلق أجسادها.

وقال ابن عبد البر: أرواح الشهداء في الجنة، وأرواح عامة المؤمنين على أفنية القبور.

وقالت فرقة: مستقرها العدم المحض. وهٰذا قول مخالف للنصوص القرآنية والنبوية، وإجماع الصحابة والتابعين.

وقالت فرقة: مستقرها بعد الموت أبدان أخر، تناسب أخلاقها وصفاتها التي اكتسبتها في حال حياتها! فتصير كل روح إلى بدن حيوان يشاكل تلك الأرواح؛ كالسبع والكلب والحشرات!

وهٰذا قول التناسخية منكري المعاد، وهو خارج عن أقوال أهل الإسلام.

وإن أردتَ تفصيل أدلة هٰذه الأقوال فعليك بكتاب «**الروح**» لابن القيم ـ عليه الرحمة ـ، قال: «ولا يضيق عطنك عن كون الروح في الملإ الأعلى تسرح في الجنة حيث شاءت، وتسمع سلام المسلم عليها عند قبرها، وتدنو حتى ترد عليه السلام. وللروح شأن آخر غير شأن البدن، وهٰذا جبريل صلوات الله تعالى عليه رآه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وله ست مائة جناح، منها جناحان قد سدَّ بهما ما بين المشرق والمغرب، وكان يدنو من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حتى يضع ركبته ويديه على فخذيه. وما أظنك يتسع بطانك أنّه كان حينئذ في الملإ الأعلى فوق السمٰوات حيث هو مستقره، وقد دنا من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم هٰذا الدنو؛ فإن التصديق بهٰذا له قلوب خُلِقَتْ له وأُهِّلَتْ لمعرفته. ومن لم يتَّسِعْ بطانه لهٰذا؛ فهو يضيق أن يتسع للإيمان بالتنزيل الإلٰهي إلى سماء الدنيا كل ليلة، وهو فوق سمواته على عرشه لا يكون فوقه شيء ألبتة؛ بل هو العالي على كل شيء، وعلوه من لوازم ذاته، وكذٰلك دنوه عشية عرفة من أهل الموقف، وكذٰلك مجيئه يوم القيامة لمحاسبة خلقه وإشراق الأرض بنوره، وكذٰلك مجيئه إلى الأرض قبل يوم القيامة حين يقبض من عليها ولا يبقى بها أحد؛ كما قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم: «فأصبح ربك يطوف في الأرض وقد خلت عليه البلاد»[1] ـ هٰذا، وهو فوق سمواته على عرشه» اهـ.

* * *

---

(١) لم أقف عليه!

البحث الخامس

اختلف الناسُ أيضًا في «الروح»: هل تموت أم لا؟

فذهبت طائفة إلى أنّها تموت؛ لأنّها نفس، وكل نفس ذائقة الموت، وإذا كانت الملائكة يموتون فالأرواح البشرية أولى.

وقالت طائفة: إنَّها لا تموت؛ للأحاديث الدالة على نعيمها وعذابها بعد المفارقة إلى أن يرجعها اللّه تعالى إلى الجسد.

قال في «روح المعاني»: «والصواب أن يقال: موت الروح هو مفارقتها الجسد؛ فإن أريد بموتها هٰذا القدر فهي ذائقة الموت. وإن أريد أنَّها تعدم وتضمحل فهي لا تموت؛ بل تبقى مفارقة ما شاء اللّه تعالى، ثم تعود إلى الجسد وتبقى معه في نعيم أو عذاب أبد الآبدين» اهـ.

وللروح معان أخر، ليس هٰذا موضع ذكرها، من أرادها فليرجع إلى كتب التفسير، واللّه سبحانه ولي التوفيق.

ومَن المنظومات في أمر الروح ما قاله أبو علي بن سينا، وهو قوله: [الكامل]

هبطت إليك من المحل الأرفع ... ورقاء ذات تعزز وتمنع
محجوبة عن كل مقلة عارف ... وهي التي سفرت ولم تتبرقع
وصلت على كره إليك وربما ... كرهت فراقك وهي ذات تفجع
أنفت وما أنست فلما واصلت ... ألفت مجاورة الخراب البلقع
وأظنها نسيت عهودًا بالحمى ... ومنازلاً بفراقها لم تقنع
حتى إذا اتصلت بهاء هبوطها ... عن ميم مركزها بذات الأجرع
علقت بها ثاء الثقيل فأصبحت ... بين المعالم والطلول الخضع
تبكي وقد ذكرت عهودًا بالحمى ... بمدامع تهمي ولم تتقطع
وتظل ساجعة على الدمن التي ... درست بتكرار الرياح الأربع
إذ عاقها الشرك الكثيف فصدها ... نقص عن الأوْج الفسيح المربع
حتى إذا قرب المسير عن الحمى ... ودنا الرحيل إلى الفضاء الأوسع
سجعت وقد كشف الغطاء فأبصرت ... ما ليس يدرك بالعيون الهجع
وغدت تغرد فوق ذروة شاهق ... والعلم يرفع كل من لم يرفع
فلأي شيء أهبطت من شامخ ... عال إلى قعر الحضيض الأوضع
إن كان أهبطها الإله لحكمة ... طويت على الفذ اللبيب الأروع

فهبوطها إن كان ضربة لازب ... لتكون سامعة لما لم تسمع
وتعود عالمة بكل خفية ... في العالمين فخرقها لم يرقع
وهي التي قطع الزمان طريقها ... حتى لقد غربت بغير المطلع
فكأنما برق تألق بالحمى ... ثم انطوى فكأنه لم يلمع
فانعم برد جواب ما أنا فاحص ... عنه فنار العلم ذات تشعشع

وقد رد عليه العارف العلامة الشيخ رفيع الدين بن مسند الوقت أحمد ولي الله الدهلوي ـ رحمهما الله تعالى ـ في قصيدة بديعة، وهي هٰذه: [الكامل]

عجبًا لشيخ فيلسوف ألمعي ... خَفِيَتْ لعينيه منارة مشرعِ
هلَّا تفطَّن أن بعث النفس في الأ ... بدان ينشأ من مواطن شفعِ
منها مواطن عامات الحكم أو ... مختصة مترتبات الموقعِ
ولِكلّها حِكَمٌ وغايات بها ... تستوجب التخصيص في المتفرعِ
وجميعها للنفس غايات على ... أن التفاوت ثابت لم أمنعِ
لتغالب الأشداد في تلك الأنا ... بيب قارب فازت بفوز الينبعِ
فأعمُّ غايات الوجود بروزنا ... في روضة الإمكان يدخل يرتعي
وشمول أطوار الوقوع مراده ... إلا الذي قال النظام له دع
والغيض لا يرضى تخلف ما به ... حفت دواعي كونه بالمجمعِ
كطوافح الأفلاك في حركاتها ... ورواشح الأنواع في المستنقعِ
ومدبرات في معارج نزهة ... عن صولة التأثير ذات تضلعِ
ونفوس إنسان وجن أفعمت ... من همه تطفى شديدة مقرعِ
ولها سياق ينتشي الجزئي عن الـ ... أصل الجليل المستمر الأوسعِ
وكفى كمالاً للفروع بأنَّه ... يوفي به حق لأصل أبرعِ
ووراءه في الخلق دور يعتني ... تعميرها عند الإلٰه الأرفعِ
أوما ترى لو لم يكن في دارنا ... هٰذا أناس كان مثل البلقعِ
وانظر لكثرة اختلاف هوائهم ... فبه أقام السوق للمتطلعِ
أوليس أسبغ ثم أطول مدة ... للعيش من دنياك دار المرجعِ
فانظر لوسعتها وكثرة ما بها ... من طيب لذات وهول مفظعِ
ولئن سما العرفان فيك تراهما ... ملكين قدرهما عليُّ الموضعِ
هل يرتجى جود الحكيم ليحرما ... متطلبين عن الغذاء المشبعِ
فمصائب ذابت بها لحياتها ... طبْخٌ لها للمضغ أو لتجرعِ
وضروب أعمال عليها أغريت ... كتوابل مزجت لجودة منجعِ

ووفاتها من قوة جذابة   بهما وترجع لاجترار المبلعِ
وشدائد لحقت بها بعد البلى   كالهضم يعرض في بطون الجوعِ
أوليس فيما يغتذى ما يستحيـ   ـل بأعين أو ظفرة للأصبعِ
فكما هناك ذخائر للأنبيا   والصالحين وجمع أهل تطوعِ
ومنائح تعطى بإيمان فأفـ   ـحال وأحوال كصدق تخشعِ
فكذا لنفس الساذجين ونيلها   من بسط استعدادها المتوقعِ
وسواهما طبع العناصر يقتضي   أن يرتقي عن كل وضع أوضعِ
فإذا اكتست من اعتدال خلعة   جذبت لها نفسًا لأجل تمتعِ
والنفس تسقط نحوها بتعشق   لتناسب المعنى العديم المدفعِ
فتناسب المعنى يهيج ميلها   بالجسم لا سمع لما لم تسمعِ
كالطير يهوي إن رأى في فخه   حبًّا ولا يدري مكيد الأخدعِ
ولقانصٍ فيه منافع جمة   كالأكل أو جلبٌ لمال البِّيعِ
فإذا رأت يأسًا عن المطلوب كـ   ـرت وهي ترغب في جوار المبدعِ
ولها طريف العيش أو مألوفه   أو حسرة من فعلها المتصنعِ
وتقدم النفس المطيعة والعنيـ   ـدة كالمعد كمال نفس تبعِ
وكذا نفوس الضائعين فربما   تفضي بقوة لاحق وتمنعِ
أوليس جرُّ نوابت الأغصان للتـ   ـشمير من عادات قوم زرعِ
والحر في يوم يضعَّف في غدٍ   تسخين ضوء الشمس عند تقشعِ
ولربك المتعال منك تقاول   ويحب إعذارًا لعذر المدعي
وجميع أنفسنا هنالك لم تزل   من حفظها عهد المحبة تدعي
فأثارها دون الحجاب ليبتلي   ذا الصدق من ذي الافتنان المبدعِ
وأتاح فيهم أنفسًا مخطوفة   لزيادة التفتين أو لتشفعِ
ولهم بهم ربط متين النسج لا   ينفك طول الدهر بالموت النعي
فتقر أعينهم ويكثر جمعهم   بهمُ وحزنهمُ على المتضيعِ
وله خطاب بالتلطف نحوهم   في البسط أطنب من كتاب مشبعِ
ولئن تقل بنزولها لتعدد الـ   أعراض لست عن الصواب بمهطعِ
فلها هناك تكاسف ومواقف   ومعاملات شرحها لم يصدعِ
وحديث إبليسٍ وآدم عبرة   لك إن تكن من ذي العيون الهجعِ
والفكر يرشدك المعارف جملة   إن كنت تنظر فيه نظرة أصمعِ
وله تعالى من صفات كماله   ما يقتضي آثارها بتنوعِ

أوليس عطَّلها وكف المشتهي عنها بشر ذي فساد أشيع
فهو الشكور البر ذو البطش الشديـ ـد مبادر بالفضل لا عن مطمعِ
وهو الخبير بظاهر الأشياء والـ ـمبطون فيها دون لب الأروع
فيعامل الأقوام باستعدادهم وغدًا فيبدي السر للمتتبع
فعسى تراهم كالرقوم على بسا ط ذات ألوان غرائب صوَّع
أوضاعها بتناسب وجهاتها بتقابل في ضابط كمرصع
أو مثل عد في بيوت الوفق كسـ ـرٌ ثم سير فاستوى بتوزعِ
فلو انقلبت بواحد بطل النظا م ولا يرى من لم يحط بمرقعِ
ولئن دريت حياتها ومماتها وإلام نقلتها بسير مسرعِ
لعرفت أن النفس قبل حلولها بالجسم مثل البذر لمَّا يزرعِ
والبذر مختلف القوام سلامة وسواءها من كل أوصاف تعي
وثمارها متفاوت وصنوفها متكاثر من جنسها المتنوع
وجميع قوتها بها مكنونة وخدودها عن خالها تتنصع
ما شأنها إلّا شعور مجمل بذواتها والمبدأ المترفعِ
وبها أحاط بها وشاكل لونها وجميعها بتوحد مستجمعِ
إياك أن ترمي إليها شنعة بنفورها عن أن تحلّ بمربع
فهناك كانت للقضاء مطيعة كملائك لم تدر غير تخضع
وتجاذب بين القوى ذاك الذي أفضى بها الأفراح حين ترعرعِ
وطباعها لا يقتضي إلّا انتشا ر غصونها في موطن متوسعِ
ومحل هاتيك القوى هي نسمة وجمالها يقوى كمثل البرقع
وركوبها متن النسيمة بدؤها وحدوثها من اختلاط الأربعِ
فيها استعدت للمعاد مخلّدًا وبها الرحيل إلى فضاء المرتعِ
وبهالها السلطان في العقبى على اسـ ـتيفاء ما عن وصله لم تمنعِ
وهي المطية للترقي في الكما ل وغيرها عن حده لم يرفعِ
فهبوطها في الجسم سنخ كمالها ولوَ انه كالبارق المتلمع
وانظر لما تبلى به في عمرها من عيشة تغمى وضر موجع
تجد الأمور لشعبتين فشعبة بالقصد والأخرى كدفع المضجع
فإذا أتاها سانح لضرورة فالقلب لا يهدا بغير تطلع
بل لا يزال يقوم فيها حاكمًا بقبوله أو لفظه لتبشع
وله مراتب مثل فعل نافذ أو عزمة أو هاجس لم يوقع

ولـه رضـا وتـلـذذ فـي حـكـمـه ... نـبـه يـصـيـر كـمـثـل ثـوب مـجـزع
ونـقـوشـهـا هـي لا تـزال تـلازم الـ ... أشـخـاص مـثـل الـندب لـم يـتـقـلـع
وجـمـيـع مـا تـلـقـى تـمـاثـيـل لـهـا ... ونـتـائـج عـن غـرسـهـا فـي الـمـزرع
وجـمـيـع هـاتـيـك الـقـضـايـا أصـلـهـا ... مـن خـلـقـهـا وطـبـاعـهـا الـمـتـطـبـع
وعـسـى تـرى الإنـسـان فـي آرائـه ... مـتـبـجـحًـا عـجـبًـا ولـو ذا الـمـبـخـع
فـاعـرف بـأن الأشـقـيـاء إذا رأوا ... يـأسًـا بـلـيـغًـا مـقـنـطًـا عـن مـفـزع
فـلـهـم إذن شـأن عـجـيـب نـحـوه ... سـارت نـفـوسـهـم بـكـل تـشـجـع
أمـا نـفـوس الـسـاذجـيـن فـتـشـتـهـي ... أنـوار فـطـرتـهـا بـغـيـر تـلـفـع
وبـلـوغـهـا الـمـأوى بـغـيـر تـعـمـل ... وسـلامـة عـن جـذب أيـدي الـنـزع
ومـقـام إدلال عـلـى رب الـورى ... وفـكـاك أسـر مـثـل مـا لـلأخـلـع
والارتـقـاء بـعـجـلـة نـحـو الـذي ... هـو لـلـنـفـوس بـأسـرهـا كـالـمـنـبـع
واللَّه إن يـكـشـف عـلـيـك صـمـيـمـهـا ... ومـن أيـن انـعـقـدت لـكـنـت بـمـقـنـع
ومـا سـمـعـت عـنـايـة الـبـاري اقـتـضـت ... كـل الـطـبـائـع مـن وفـور تـشـعـشـع
فـهـنـاك فـاضـت كـلـهـا مـعـقـولـة ... قـامـت بـه أزلاً بـغـيـر تـكـعـكـع
لا يـدخـل الـتـعـلـيـل فـي تـحـديـدهـا ... وكـذا اقـتـران لـوازم لـم تـنـزع
وقـيـامـهـا مـا كـان شـبـه عـوارض ... بـل كـانـدراج الـضـوء فـي الـمـتـشـعـشـع
فـلـه مـراتـب فـي الـفـضـاء تـبـايـنـت ... وتـوحـدت فـيـه لـفـرط تـمـصـع
والـعـارفـون يـرونـهـا أظـلال أسـ ... ـمـاء عـلـى أعـلـى الـمـراتـب سـطـع
فـتـعـاورت أيـدي الـعـقـول نـظـامـهـا ... حـتـى اسـتـقـلـت كـالـنـجـوم الـطـلـع
تـلـقـي عـلـى لـوح الـنـفـوس شـعـاعـهـا ... فـحـكـى الـمـرائـي كـل سـر مـودع
فـتـشـعـبـت آثـارهـا وتـركـبـت ... أحـكـامـهـا فـبـدا الـشـخـوص بـأجـمـع
وتـمـيـزت أعـيـانـهـا بـجـمـيـع مـا ... تـرتـاده أبـدًا بـغـيـر الـمـقـطـع
ولـهـا الـهـيـولـى مـثـل شـمـعـة خـاتـم ... أرأيـتـهـا انـتـقـشـت بـمـا لـم يـطـبـع
وهـل الـكـمـال سـوى تـحـصـل مـا انـطـوى ... فـيـهـا وكـان لـه الـطـبـاع كـمـولـع
فـكـمـال أنـواع بـدت وصـنـوفـهـا ... لا ريـب لـيـس يـفـوت عـنـد تـمـزع
إن لـم يـكـن فـرد عـلـى ذاك الـكـمـا ... ل كـمـثـل أعـمـى لـيـس يـسـمـع أقـطـع
وكـمـالـه الـشـخـصـي لـيـس بـفـائـت ... قـطـعًـا وإن يـطـرب لـه أو يـجـزع
وإذا انـتـهـيـت إلـى هـنـا فـالـصـمـت لـي ... أحـرى فـلـيـسـت قـوة الـشـعـرا مـعـي
وهـل الـلـسـان يـفـي بـنـشـر دقـائـق ... فـي صـنـع رب قـاهـر مـتـمـنـع
لا تـنـكـرن عـلـيَّ حـيـث وجـدتـنـي ... لأصـول مـشـائـيـة لـم أتـبـع

فالحق أعظم أن يحاط بمسلك ... ومرادنا الحق الذي فينا رعي
والشيخ قيد نفسه ودهاءه ... بعقال فن واحد كالأضلع
ثم الصلاة على النبي وآله ... والحمد للهادي الرفيع الأنفع

تضمنت هٰذه القصيدة الجواب عن السؤال المذكور بسبعة أوجه: الوجه الأول: بالنظر إلى فيض القضاء. والسابع: بالنظر إلى فيض القدر، والرابع: بالنظر إلى صفات التشريع والكلام، والخامس: بالنظر إلى صفات التدبير وحسن الانتظام، والثالث: بالنظر إلى اقتضاء النشأة الدنيا، والثاني: بالنظر إلى اقتضاء النشأة العقبى، والسادس: بالنظر إلى طبائع النفوس أنفسها. وبعض هٰذه الوجوه السبعة يشتمل على عدة وجوه جزئية في ضمنها، فهٰذا تفصيل لقوله «مواطن شفع»، والله سبحانه أعلم وأحكم اهـ.

* * *

(قوله: والغزالي ذكر شيئًا من ذٰلك في بعض كتبه... إلى آخره).

أما هٰذان الكتابان فلم أظفر بهما؛ إلَّا أنَّه ذكر في بحث طويل لعجائب القلب من «إحياء العلوم» ما نصه: «فإذن للقلب بابان: باب مفتوح إلى عالم الملكوت، وهو اللوح المحفوظ، وعالم الملائكة، وباب مفتوح إلى الحواس الخمس المتمسكة بعالم الملك والشهادة، وعالم الشهادة والملك أيضًا يحاكي عالم الملكوت نوعًا من المحاكاة. فأما انفتاح باب القلب إلى الاقتباس من الحواس فلا يخفى عليك، وأما انفتاح بابه الداخل إلى عالم الملكوت ومطالعة اللوح المحفوظ فتعلمه علمًا يقينًا بالتأمل من عجائب الرؤيا، واطلاع القلب في النوم على ما سيكون في المستقبل، أو كان في الماضي من غير اقتباس من جهة الحواس؛ وإنما ينفتح ذٰلك الباب لمن انفرد بذكر الله تعالى. فعلوم الأولياء والأنبياء تتأتى من داخل القلب من الباب المنفتح إلى عالم الملكوت، وعلوم العلماء والحكماء تتأتى من أبواب الحواس المفتوحة إلى عالم الملك، وعجائب علم القلب وتردده بين عالمي الشهادة والغيب لا يمكن أن يستقصى في علم المعاملة اهـ فتدبر ولا تغفل.

ترجمة أبي بكر بن العربي

(قوله: أبو بكر بن العربي).

قال ابن خلكان[١]: «هو محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن أحمد، المعروف بابن العربي المعافري، الأندلسي، الأشبيلي، الحافظ المشهور.

---

(١) في «الوفيات» (٢/ ٣٧٠).

وقال ابن بشكوال[1]: هو الحافظ المتبحر ختام علماء الأندلس، لقيته بمدينة أشبيلية، فأخبرني أنَّه رحل إلى المشرق مع أبيه، وأنَّه دخل الشام ولقي بها أبا بكر محمد بن الوليد الطرطوشي وتفقه عنده، ودخل بغداد وسمع بها من جماعة، ثم دخل الحجاز فحج، ثم عاد إلى بغداد وصحب بها أبا بكر الشاشي، وأبا حامد الغزالي وغيرهما من العلماء ثم صدر عنهم ولقي بمصر والإسكندرية جماعة من المحدثين فاستفاد منهم، ثم عاد إلى الأندلس سنة ثلاثة[2] وتسعين وأربع مائة، وقدم إلى أشبيلية بعلم كثير، وكان من أهل التفنن في العلوم متكلّمًا في أنواعها. وكانت ولادته سنة ثمان وستين وأربع مائة، ووفاته سنة ثلاث وأربعين وخمس مائة، ودفن بفاس». انتهى.

(قوله: ومنهم من يقول إنَّها مكذوبة عليه).

أقول: كما وقع في كتب بعض الأجلّة من دسّ الحسدة في بعض كتبهم كلمات شنيعة، وعبارات فظيعة؛ بل قد ألف بعض أصحاب المذاهب المبتدعة كتبًا لترويج مذهبهم، وعنونوها باسم علماء السنة؛ كما حكاه في «التحفة الإثني عشرية».

وقال الشعراني في «الأجوبة المرضية»: «وقد فعلوا ذٰلك في كتابي المسمى «بالبحر المورود في المواثيق والعهود»؛ فإن بعض الحسدة كتب له منه نسخة ودسّ فيها أمورًا تخالف الشريعة، وطاف بها في الجامع الأزهر وغيره، وثارت الفتنة، حتى أرسلتُ لهم نسختي السالمة من الدسّ، التي كان مشايخ الإسلام قد أجازوها ومدحوها، ففتشوها فلم يجدوا فيها شيئًا مما دسّه الحسدة؛ يغفر اللّٰه تعالى لهم. وقد بلغني أن الإمام مصطفى القرماني الحنفي شرح مقدمة أبي الليث السمرقندي شرحًا عظيمًا، ودخل به مصر ليطلع عليه علماء مذهبه، فدسّ فيه بعض الحسدة في باب (آداب الخلاء): ولا يستقبل الشمس والقمر، لأن إبراهيم الخليل كان يعبدهما؛ فأفتوا بقتله، فخرج في الليل من مصر هارباً، ولم يرجع إليها». انتهى.

قلت: ومن ذٰلك ما دسّه بعض الحسدة المخالفين على الشيخ ابن تيمية أنّه كفَّر حبر الأمة ابن عباس في كتابه «الصراط المستقيم في الرد على أهل الجحيم» كما نقله في «كشف الظنون» عن الحصني في كتابه الذي ألفه في الرد عليه!

فانظر بعين الإنصاف كيف يتصور من شيخ الإسلام، الذي قام في انتصار السنة

---

(١) في كتاب «الصلة» (ص ٤٥٩ ـ ط المكتبة العصرية).

(٢) كذا، والصواب: ثلاث.

أتم قيام، وبلغت مصنفاته نحو الأربع مائة كتاب، واشتهرت سيرته، وتحققت عدالته ومحبته وتعظيمه لكافة الأصحاب، وذبَّ عن الصحابة أقوال المفترين، وجعلهم كلهم أئمة الدين، وأخذ في كثير من اختياراته بأقوال ذٰلك الإمام، دون غيره من الصحابة الكرام؛ أن يكفّر ابن عباس! فما هٰذا الافتراء إلّا من شيطان خنّاس! أعاذنا اللّه تعالى من أمثاله، ولا رمانا بمثل مفتريات أقواله.

ولقد أحسن القائل: [البسيط]

إن يسمعوا الخير يخفوه، وإن سمعوا شرًّا أذاعوا، وإن لم يسمعوا كذبوا

* * *

ترجمة الإمام المازري

(**قوله: المازري**) ـ هو محمد بن علي التميمي الفقيه المالكي المحدث، أحد الأعلام المشار إليهم في حفظ الحديث والكلام عليه، وشرح صحيح مسلم، وله في الأدب كتب متعددة، وكذا في غيره.

توفي سنة ست وثلاثين وخمس مائة بالمهدية.

والمازري: نسبة إلى مازار ـ بالزاي ـ وهي بلدة بجزيرة صقلية؛ قاله في «الوفيات».

* * *

ترجمة الإمام الطُّرْطُوشي

(قوله: الطرطوشي) ـ هو محمد بن الوليد بن محمد القرشي الأندلسي الطُّرطُوشي ـ (بضم الطاءين المهملتين) ـ نسبة إلى طرطوشة ـ بالشين المعجمة ـ وهي مدينة في آخر بلاد المسلمين بالأندلس على ساحل البحر المعروف بابن أبي رندقة ـ بالراء وسكون النون وفتح الدال والقاف ـ وهي لفظة أفرنجية، قيل: إن معناها رد تعال.

وهو الفقيه المالكي الزاهد، صحب أبا الوليد الباجي بمدينة سرقسطة فأخذ عنه مسائل الخلاف، وسمع منه، وقرأ الأدب على أبي محمد بن حزم بمدينة أشبيلية، ورحل إلى المشرق سنة ست وسبعين وأربع مائة، وحج، ودخل بغداد والبصرة، وتفقه على أبي بكر محمد الشاشي الفقيه الشافعي، وسكن الشام مدة، ودرس بها. وكان إمامًا، عالمًا، عاملاً، زاهدًا، ورعًا، متواضعًا، متقشفًا، متقلّلاً من الدنيا، وكان كثيرًا ما ينشد[١]: [الرمل]

إن للّه عبادًا فطنا طلّقوا الدنيا وخافوا الفتنا

---

(١) تنسب هٰذه الأبيات لعبد اللّه بن المبارك ـ رحمه اللّه ـ.

فكَّروا فيها فلما علموا　　أنَّها ليست لحيٍّ وطَنا
جعلوها لجَّةً واتخذوا　　صالح الأعمال فيها سُفُنا

ولما دخل على شاهنشاه ـ وكان بجانبه رجل نصراني ـ؛ فوعظ شاهنشاه حتى بكى، وأنشد: [السريع]

يا ذا الذي طاعته قربة　　وحقه مفترض واجب
إن الذي شُرفت من أجله　　يزعم هٰذا أنَّه كاذب

وأشار إلى النصراني؛ فأقامه شاهنشاه من موضعه.

وله تصانيف كثيرة منها: «سراج الهدى، وسراج الملوك» وله طريقة في الخلاف.

وكانت ولادته سنة إحدى وخمسين وأربع مائة تقريبًا، وتوفي سنة عشرين وخمس مائة؛ قاله ابن خلكان[١].

ترجمة الإمام ابن الجوزي

(قوله: ابن الجوزي) ـ هو أبو الفرج جمال الدين عبد الرحمٰن بن أبي الحسن علي بن محمد، وينتهي نسبه إلى أبي بكر الصديق ـ رضي اللَّه تعالى عنه ـ، البغدادي الفقيه الحنبلي، الواعظ الحافظ.

قال ابن خلكان[٢]: «كان علَّامة عصره، وإمام وقته في الحديث وصناعة الوعظ، صنَّف في فنون عديدة، وكتبه أكثر من أن تُعَد، وكتب بخطه شيئًا كثيرًا، والناس يغالون في ذٰلك حتى يقولوا: إنَّه جمعت الكراريس التي كتبها وحسبت مدة عمره، وقسمت الكراريس على المدة؛ فكان ما خص كل يوم تسع كراريس. وهٰذا شيء عظيم لا يكاد يقبله العقل! ويقال: إنَّه جمعت براية أقلامه التي كتب بها حديث رسول اللَّه صلى اللَّه تعالى عليه وسلم، وأوصى أن يسخن بها الماء الذي يغسل به؛ ففعل ذٰلك فكفت وفضل منها.

وله أشعار لطيفة، منها قوله يخاطب أهل بغداد: [المتقارب]

عذيري من فتية بالعراق　　قلوبهم بالجفا قلب
يرون العجيب كلام الغريب　　وقول القريب فلا يعجب
ميازيبهم إن تندت بخير　　إلى غير جيرانهم تقلب
وعذرهُم عند توبيخهم　　مغنِّية الحي لا تطرب

---

(١) في «الوفيات» (٢/ ٣٥٥).

(٢) في «الوفيات» (٢/ ٦٧).

وله أجوبة نادرة، منها: أنَّه وقع النزاع بين أهل السنة والشيعة في المفاضلة بين أبي بكر وعلي ـ رضي اللَّه تعالى عنهما ـ، فرضي الكل بما يجيب به؛ فسألوه وهو على الكرسي في مجلس وعظه، فقال: أفضلهما من كانت ابنته تحته، ونزل. وله محاسن كثيرة يطول شرحها.

ولد تقريبًا سنة ثمان وخمس مائة، وتوفي ليلة الجمعة ثاني عشر رمضان سنة سبع وتسعين وخمس مائة ببغداد، ودفن بباب حرب». انتهى.

قلت: وسمعتُ من بعض الناس أن قبره في بعض البساتين التي هي شرق مسجد السيد سلطان علي، واللَّه تعالى أعلم بحقيقة ذٰلك.

قيل: وأوصى أن يكتب على قبره[1]: [الرمل]

يا كثير الصفح عن من ... كثر الذنب لديه
جاءك المذنب يرجو الـ ... ـعفو عن جرم يديه
أنا ضيف وجزاء الضـ ... ـيف إحسان إليه

ومن تصنيفاته: تفسير القرآن الكريم المسمى: بـ«**زاد المسير**»، أتى فيه بأشياء غريبة، و«التبصرة في المواعظ»، وكتاب الصفات، وترجمة الإمام أحمد، والتاريخ الكبير، ومختصر الإحياء، و«صفوة الصفوة»، «والموضوعات» في الحديث أربعة أجزاء، وغير ذٰلك.

والجوزي ـ بفتح الجيم، وواو، وزاي معجمة ـ نسبة إلى فرضة الجوز، وهو موضع مشهور.

وقيل: إن جده كان من مشرعة الجوزي، مكان من جانب الغربي ببغداد، ـ وكان أبوه يعمل الصفر بنهر القلائين في الجانب الغربي منها.

ومع فضائله المشهورة، ومناقبه المسطورة لم يسلم أيضًا من تنقير أقلام المعترضين على كلامه في البعض، وبعض مسائل الدين؛ فقد انتقده ابن الأثير بسبب انتقاده للإمام الغزالي الشهير.

وقال أيضًا ابن رجب الحنبلي ـ كما نقله عنه في «الشذرات» ـ[2] بما نصه: «نقم عليه جماعة من مشايخ أصحابنا وأئمتهم لميله إلى التأويل في بعض كلامه، واشتدَّ نكيرهم عليه في ذٰلك، ولا ريب أن كلامه في ذٰلك مضطرب مختلف، وهو

---

(١) الكتابة على القبر أمر غير مشروع؛ فتنبَّه.

(٢) (٦/ ٥٣٩)، وانظر: «ذيل طبقات الحنابلة» (١/ ٤١٤).

وإن كان مطلعًا على الأحاديث والآثار؛ فلم يكن بذاك[١]؛ يحل شبه المتكلمين ويبين فسادها، وكان معظِّمًا لأبي الوفاء ابن عقيل، متابعًا لأكثر ما يجده من كلامه، وإن كان قد ردَّ عليه في بعض المسائل. وكان ابن عقيل بارعًا في الكلام، ولم يكن تام الخبرة بالحديث والآثار؛ فلهٰذا يضطرب في هٰذا الباب وتتلون فيه آراؤه، وأبو الفرج تابع له في هٰذا التلون». انتهى.

قلت: وممن انتقده أيضًا الشيخ في «شرح الأصبهانية»؛ فإن أردت التفصيل فعليك به، والله الموفق للصواب.

* * *

ترجمة ابن عقيل

(قوله: وابن عقيل) ـ هو على ما قال ابن الأثير في «الكامل»: «أبو الوفاء علي بن عقيل بن محمد بن عقيل شيخ الحنابلة في وقته ببغداد، وكان حسن المناظرة سريع الخاطر، وكان قد اشتغل بمذهب المعتزلة في حداثته على أبي الوليد؛ فأراد الحنابلة قتله، فاستجار بباب المراتب عدة سنين، ثم أظهر التوبة حتى تمكن من الظهور.

وله مصنفات من جملتها: كتاب الفنون.

توفي سنة ثلاث عشرة وخمس مائة.

وقال في «الشذرات»[٢]: أبو الوفا علي بن عقيل البغدادي الظَّفَري، شيخ الحنابلة، وصاحب التصانيف، ومؤلف «كتاب الفنون» الذي يزيد على أربع مائة مجلد، وكان إمامًا مبرّزًا، كثير العلوم، حاذق الذكاء، مكبًا على التصنيف، عديم النظير.

قال ابن السّلفي[٣]: ما رأيت مثله، وما كان أحد يقدر أن يتكلم معه لغزارة علمه، وقوة حجته. توفي وعمره ثلاث وثمانون سنة، وله مشايخ كثيرون.

قال ابن الجوزي: كان قوي الدين، حافظًا للحدود، وكان كريمًا ينفق ما يجد، ومن أكبر تصانيفه «كتاب الفنون» مائتا مجلد.

وقال الحافظ الذهبي في «تاريخه»: لم يصنَّف في الدنيا أكبر منه؛ حدثني من رأى منه المجلد الفلاني بعد الأربع مائة. وقال بعضهم: هو ثمان مائة مجلد، وله غيره. ولقد تكلَّم يومًا مع أبي الحسن الكِيَاهراسي في مسألة؛ فقال له الكياهراسي:

(١) في «ذيل الطبقات»: «فلم يكن خبيرًا بحلّ شبه المتكلمين وبيان فسادها».
(٢) (٦/ ٥٨).
(٣) في «الشذرات»: «قال السِّلَفي»!

ليس بمذهبك! فقال: أنا لي اجتهاد متى طالبني خصمي بحجة كان عندي ما أدفع به عن نفسي وأقوم له بحجتي. انتهى.

وكان ابن عقيل كثير التعظيم للإمام أحمد وأصحابه، والرد على مخالفيهم.

وله مسائل كثيرة ينفرد فيها؛ منها: أن الربا لا يجري إلّا في الأعيان الستة المنصوص عليها.

ومنها: أن المشروع في عطية الأولاد التسوية بين الذكور والإناث.

ومنها: أنَّه يجوز استئجار الشجر المثمر تبعًا للأرض، لمشقة التفريق بينهما.

ومنها: الزروع والثمار التي تسقَى بماء نجس طاهرة مباحة، وإن لم تسقَ بعده بماء طاهر.

ومنها: أنَّه لا يجوز وطء المكاتبة وإن اشترط وطؤها في عقد الكتابة.

ومنها: أنَّه لا زكاة في حلي المواشط المعد للكراء. إلى غير ذٰلك.

توفي بكرة الجمعة ثاني عشر جمادى الأولى، سنة خمس عشرة وخمس مائة، وصلّي عليه في جامع القصر والمنصور.

قال ابن ناصر: حزرتهم بثلاث مائة ألف.

ودفن قرب الإمام أحمد؛ قاله ابن رجب.

ونقل عنه أنَّه قال: تقلبت عليّ الدول، فما أخذتني دولة ولا عامة كما أعتقد أنّه الحق، وأوذيت من أصحابي حتى طُلِبَ دمي، وأوذيت في دولة النظام بالطلب والحبس، وقلت: يا من خِفْتُ لأجله لا تخيّب ظني فيك، فعصمني اللّٰه تعالى». انتهى.

* * *

فصل

وأما قول الشيخ ابن حجر: **«وقد كتب إليه بعض أجلاء عصره ـ إلى آخره»** ـ فكتاب غير ملتئم المباني، وتحريره متوعر المعاني، لا يعرف قائله، وقد استبان فيما سبق باطله، مما سردته من كلام شيخ الإسلام، وعقائده الشهيرة بين الأنام، وتصانيفه في مناقب الصحابة الكرام، لا سيما الفاروق وعليّ الإمام؛ فما هٰذا إلّا بهتان من الناقلين صريح، وعزوٌ غير مقرون بتصحيح، وتدليس فيه ما فيه، كما لا يخفى على المنصف النبيه، وأظنه من كتابة أبي النصر الذي ذكرنا جوابه فيما مر، والشيخ في الحقيقة قد تكلم في حق البعض، موافقًا في ذٰلك لغيره ـ كما تقدم ـ وقد بسطنا ذٰلك فتذكَّر، فما في العهد من قدم.

وأما بحثه في الصحابة الكرام؛ فقد ذكرت لك ما يكذب ذٰلك عنه من نقض وإبرام، ولعله أن يكون يومًا ما ذكر شيئًا راجعًا إلى تقليد المفضول، والآخذ بروايته مع وجود الأفضل، كما وقع ذٰلك في كافة المذاهب من أخذهم ـ مثلاً ـ بقول ابن عباس، أو ابن مسعود، أو ابن عمر، أو عثمان بن عفان، دون غيرهم ممن هو أعلم بعد النبيين من كافة الناس؛ كما سنبينه ـ إن شاء اللّٰه تعالى ـ في بحث الاجتهاد، وهٰذا من الأمور المسلّمة المستفيضة لدى كل مطّلع على مآخذ المجتهدين نَقّاد؛ فغيرت النقلة وبدّلت، وزوّرت وحرّفت.

وما أحسن ما نقله شيخ مشايخنا الشيخ خالد النقشبندي ـ نوَّر اللّٰه تعالى مرقده ـ في رسالته في الكسب، عن السنوسي في بحث الأشعري ما نصه: «لا نسلّم صحة هٰذا القول منه، ولئن سلم فلعله صدر عنه في مباحثة جدلية لإفحام الخصم، قويت منافرته عن الحق، فاحتال في جذبه إلى الحق بنحو من السرقة؛ ولذا قال المشايخ: ما ينقل عن عالم في المباحثة لا يجوز جعله مذهبًا له». انتهى.

فخذ ما فصّلناه، وتلقَّ ما سنمليه وما زبرناه، فلعلك ـ إن شاء اللّٰه تعالى ـ تدفع به سوء الظن عن ذٰلك الإمام الجليل، واللّٰه يقول الحق وهو يهدي السبيل.

* * *

فصل
[المسائل التي انتقدها ابن حجر الهيتمي ـ تبعًا للسُّبكي وغيره ـ على الشيخ تقي الدين]

قال العلامة ابن حجر الهيتمي: «واعلم أنَّه خالف الناس في مسائل نَبَّهَ عليها التاج السبكي وغيره، مما خرق فيه الإجماع: قوله في يمين الطلاق: إنَّه لا يقع؛ بل عليه كفارة يمين، ولم يقل بالكفارة أحد من المسلمين قبله.

وأن طلاق الحائض لا يقع، وكذا الطلاق في طُهر جامع فيه.

وأن الصلاة إذا تركت عمدًا لا يجب قضاؤها.

وأن الحائض يباح لها الطواف بالبيت ولا كفَّارة عليها.

وأن الطلاق الثلاث يردّ إلى واحدة؛ وكان هو قبل ادِّعائه ذٰلك نقل إجماع المسلمين على خلافه.

وأن المكوس حلال لمن أقطعها، وأنَّها إذا أخذت من التجار أجزأتهم عن الزكاة، وإن لم يكن باسم الزكاة ولا رسمها.

وأن المائعات لا تنجس بموت حيوان فيها كالفأرة.

وأن الجُنب يصلّي تطوعه بالليل، ولا يؤخره إلى أن يغتسل قبل الفجر وإن كان بالبلد.

وأن شرط الواقف غير معتبر؛ بل لو وقف على الشافعية صرف إلى الحنفية وبالعكس، وعلى الفقهاء صرف إلى الصوفية؛ وأمثال ذٰلك.

ومن مسائل الأصول: مسألة الحسن والقبح؛ التزم كل ما يرد عليها.

وأن مخالف الإجماع لا يكفر ولا يفسق.

وأن ربنا ـ سبحانه وتعالى عما يقول الظالمون والجاحدون علوًّا كبيرًا ـ محل الحوادث، ـ وأنَّه مركب تفتقر ذاته افتقار الكل للجزء ـ تعالى اللّٰه تعالى عن ذٰلك وتقدَّس ـ!

وأن القرآن محدث في ذات الله ـ تعالى الله عن ذٰلك ـ!

وأن العالم قديم بالنوع، ولم يزل مع الله تعالى مخلوقًا دائمًا، فجعله موجبًا بالذات، لا فاعلاً بالاختيار.

وقوله بالجسمية والانتقال، وأنَّه بقدر العرش لا أصغر ولا أكبر ـ تعالى الله عن هٰذا الافتراء الشنيع القبيح، والكفر الصريح، وخذل متَّبعيه، وشتَّت شمل معتقديه ـ!

وقال: إن النار تفنى، وأن الأنبياء غير معصومين!

وأن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لاجاه له ولا يُتَوَسَّلُ به!

وأن إنشاء السفر إليه بسبب الزيارة معصية لا تقصر الصلاة فيه.

وأن التوراة والإنجيل لم تبدل ألفاظها، وإنما بُدِّلَتْ معانيها. انتهى.

وقال بعضهم: ومن نظر إلى كتبه لم ينسب إليه أكثر هٰذه المسائل، غير أنَّه قال بالجهة، وله في إثباتها خبر، ويلزم أهل هٰذا المذهب الجسمية والمحاذاة، والاستقرار، فلعله في بعض الأحيان كان يصرِّح بتلك اللوازم فنسب إليه؛ سيما ومن نسب إليه ذٰلك من أئمة الإسلام المتفق على جلالته وإمامته وديانته، وأنَّه الثقة العدل المحقق المدقق، فلا يقول شيئًا إلَّا عن تثبت وتحقق ومزيد احتياط وتحرٍّ، سيما إن نسب إلى مسلم ما يقتضي كفره وردته، وضلاله وإهدار دمه؛ فإن صحَّ عنه مكفر أو مبدع يعامله الله تعالى بعدله، وأن يغفر الله تعالى لنا وله» ـ انتهى كلام ابن حجر.

* * *

[الرد على ما نقله ابن حجر الهيتمي من التُّهم في حق الشيخ تقي الدين]

أقول ـ وبالله تعالى التوفيق ـ: إن هٰذا الكلام العاطل عن حلى التحقيق، يتلو عنده كل ذي عقل سليم: سبحانك هٰذا بهتان عظيم! لأن عقيدة هٰذا الشيخ الجليل، مشهورة لدى كل قبيل، ومسطورة في تأليفاته الشهيرة، وتصنيفاته وفتاويه الوفيرة، وهو الذي رد أصحابها من أهل الزيغ والضلال= كالمجسمة، وغلاة المتصوفة، والفلاسفة الجهال. نعم؛ قد ذهب إلى بعض هٰذه المسائل الفرعية، ـ وكم له سلف فيها وأدلة شرعية ـ! ولا بدع إذا اجتهد فيها موافقًا لغيره من الأئمة، كما وقع أمثال ذٰلك من علماء الأمة، ولو أخطأ فيها؛ فلا لوم عند المنصف عليه. فياليت شعري! لماذا تُوجَّهُ سهام القدح دون سائر العلماء إليه؟! ولو أردنا تعداد من ذهب إلى بعض الأقوال المخالفة لأكثر المذاهب لاتَّسع المقال.

وهٰذا الشيخ ابن عربي ـ الذي زكّاه، وبكل سوء من أجله وأجل الحلّاج وأمثاله لابن تيمية رماه ـ ذهب إلى أكثر من ذٰلك، واختار أعظم مما هنالك، كما هو مذكور في «فتوحاته المكية»، و«فصوصه الحكمية»، مما مر في ترجمته، ونقلته عنه أيضًا العلماء في كتبهم، مما هو مقرون بصحة نقلهم. وليس القصد بهٰذا الكلام الحط على ذٰلك الهمام؛ بل البيان أن للعلماء أقوالاً لا تتلقّاها بالقبول كافة الآراء. وسيظهر بحوله تعالى قريبًا لك الحيُّ من الليّ، ويبين لكل لبيب الحق من الغي، بالتفريع والتأصيل، واللّٰه يقول الحق وهو يهدي السبيل.

ولنذكر قبل بيان هٰذه المسائل فصلين متلازمين، ومتقارنين كالفرقدين، من سماء كتب الأفاضل، في بيان حكم الاجتهاد وتأصيله، والتقليد بتفصيله، ليكونا ـ إن شاء اللّٰه تعالى ـ نافعين فيما نحن بصدد ذكره، مستحضرين لتحري الحق عند اضطراب فكره.

* * *

الفصل الأول

في الاجتهاد

وهو لغة: بذل الوسع فيما فيه كلفة؛ مأخوذ ـ كما نقل ابن أبي زرعة عن الماوردي ـ من جهاد النفس وكدّها في طلب المراد.

وفي الاصطلاح ـ على ما في «جمع الجوامع» ـ: استفراغ الفقيه الوسع لتحصيل ظن بحكم.

والفقيه والمجتهد لفظان مترادفان= وهو البالغ العاقل، أي ذو مَلكة يدرك بها العلوم، أي ما من شأنه أن يعلم، وهٰذه الملكة العقل. وقيل: العقل نفس العلم، أي: الإدراك ضروريًا كان أو نظريًا.

وأن يكون فقيه النفس؛ أي: قوي الفهم على التصرف. قال أبو إسحاق: ومن كان موصوفًا بالبلادة والعجز عن التصرف؛ فليس من أهل الاجتهاد.

وفي إنكاره للقياس خلاف.

وأن يكون عارفًا بالدليل العقلي؛ وهو البراءة الأصلية، وبأنًا مكلفون بالتمسك به ما لم يرد دليل ناقل عنه من نص أو إجماع أو غيرهما.

وأن يكون عارفًا بلغة العرب وبالعربية، وهو النحو إعرابًا وتصريفًا، وبأصول الفقه، ليقوى على معرفة الأدلة، وكيفية الاستنباط، وبالبلاغة ليتمكن من الاستنباط. قيل: في الدرجة المتوسطة، ـ بحيث يميز العبارة الصحيحة من الفاسدة، والراجحة من المرجوحة، وأن يكون عارفًا بالكتاب والسنة، ولا يعتبر العلم بجميعها ولا حفظهما.

قال العلامة السبكي: المجتهد مَن هٰذه العلوم ملكة له، وأحاط بمعظم قواعد الشرع، ومارسها بحيث اكتسب قوة يفهم بها مقصود الشارع، ويعتبر ـ على ما قيل ـ كونه خبيرًا بمواقع الإجماع كي لا يخرقه، والناسخ والمنسوخ، وأسباب النزول، وشرط المتواتر والآحاد، والصحيح والضعيف، أو حال المروءات، وسير الصحابة. ولا يشترط فيه علم الكلام وتفاريع الفقه، والذكورة والحرية، وكذا العدالة ـ على الأصح ـ.

وقال الغزالي: إنَّها شرط، وهٰذا المجتهد المطلق، ودونه مجتهد المذهب، وهو المتمكن من تخريج الوجوه على نصوص إمامه. وادعى بعضهم أن هٰذا النوع قد انقطع أيضًا، وهو مردود.

قال ابن الصلاح: والذي رأيته من كلام الأئمة مشعر بأنَّه لا يتأدى فرض الكفاية بالمجتهد المقيد، والذي يظهر أنَّه يتأدى به فرض الكفاية في الفتوى، وإن لم يتأد به فرض الكفاية في إحياء العلوم التي منها الاستمداد في الفتوى. انتهى.

ودونه في المرتبة: مجتهد الفتيا؛ وهو المتبحر في مذهبه، المتمكن من ترجيح قول على آخر، وهٰذا أدنى المراتب، وما بقي بعده إلَّا العامي ومن في معناه.

والاجتهاد قد يتجزأ ـ على الصحيح ـ؛ أي: يحصل الإنسان رتبة الاجتهاد في بعض المسائل دون بعض، فما تمكّن فيه من الاجتهاد اجتهد فيه، وما لم يتمكن فيه قلَّد مجتهدًا. وقد سئل الإمام مالك رحمه اللّٰه تعالى عن أربعين مسألة، فقال في ست وثلاثين: لا أدري. وكذا الإمام أبو حنيفة؛ توقَّف في مسائل شهيرة.

والمصيب في العقليات واحد ـ كحدوث العالم، وثبوت الباري سبحانه وصفاته، وبعثة الرسل ـ، ونافي الإسلام مخطئ آثم كافر. وقال الجاحظ: لا يأثم في العقليات للاجتهاد.

وزاد العنبري: كلٌّ مصيب. والإجماع على خلاف قولهما.

وأما المسألة التي لا قاطع فيها من مسائل الفقه؛ فقال الأشعري، والباقلاني، وأبو يوسف، ومحمد، وابن سريج: كل مجتهد فيها مصيب. ثم قال الأولان: لأن حكم اللّٰه تعالى تابع لظن المجتهد. وقال الثلاثة: هناك ما لو حكم لكان به. والصحيح ـ وفاقًا للجمهور ـ: أن المصيب واحد.

قال الفهامة صدر الشريعة في «التنقيح»: فالمجتهد عندنا يخطئ ويصيب، وعند المعتزلة كل مجتهد مصيب. هٰذا بناء على أن عندنا في كل حادثة حكمًا معيَّنًا عند اللّٰه تعالى، وعندهم لا؛ بل الحكم ما أدى إليه اجتهاد كل مجتهد، فإذا اجتهدوا في حادثة، فالحكم عند اللّٰه تعالى في حق كل واحد مجتهده.

ثم ذكر أدلتهم وأدلتنا، ومن جملتها قوله تعالى: ﴿فَفَهَّمْنَٰهَا سُلَيْمَٰنَ﴾ [الأنبياء: ٧٩]، وقوله عليه الصَّلاة والسَّلام: «**إِنْ أَصَبْتَ فَلَكَ عَشر حَسَنَات، وإِنْ أَخطَأْتَ فَلَكَ حَسَنَة**»[1]،

(١) ضعيف. أخرجه الحاكم (٤/٨٨) من طريق: فرج بن فضالة، عن محمد بن عبد الأعلى، عن أبيه، عن عبد اللّٰه بن عمرو؛ أن رجلين اختصما إلى النبيّ ﷺ، فقال لعمرو: «**اقض بينهما**». فقال: أقضي بينهما وأنتَ حاضرٌ يا رسول اللّٰه؟! قال: «**نعم؛ على أنك إن أصبتَ**ـ

وفي حديث آخر جعل للمصيب أجرين وللمخطئ واحدًا[1].

وقول ابن مسعود رضي الله تعالى عنه: «**إن أصبتُ فمن الله تعالى، وإن أخطأتُ فمني ومن الشيطان**»[2]. انتهى باقتصار.

وفي «**إغاثة اللهفان**» للإمام ابن القيم في الكلام على الحديث المروي في «صحيح مسلم»[3]، عن بريدة: «**كان إذا أَمَّرَ أميرًا على جيش أو سرية أوصاه**» ـ الحديث، ما ملخصه: والحديث صريح في أن حكم الله سبحانه في الحادثة واحد معين، وأن المجتهد يصيبه تارة ويخطئه، لقوله عليه الصلاة والسلام: «**فإن سألوك أن تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله، فإنك لا تدري أتصيب حكم الله تعالى فيهم أم لا**»، وقد نص الأئمة الأربعة على ذٰلك صريحًا. قال أبو عمر بن عبد البر: ولا أعلم خلافًا بين الحذاق من شيوخ المالكيين ـ ثم عدهم ـ ثم قال: كل يحكي أن مذهب مالك رحمه الله تعالى في اجتهاد المجتهدين والقياسيين إذا اختلفوا فيما يجوز التأويل فيه من نوازل الأحكام؛ أن الحق من ذٰلك عند الله تعالى واحد من أقوالهم، إلَّا أن كل مجتهد إذا اجتهد كما أمر، وكان من أهل الصناعة، ومعه آلة الاجتهاد، فقد أدَّى ما عليه، وهو مأجور على قصده الصواب.

وهٰذا القول هو الذي عليه أكثر أصحاب الشافعي. قال: وهو المشهور من قول أبي حنيفة رحمه الله تعالى.

= **فلك عشرة أجور، وإن اجتهدتَ فأخطأت؛ فلك أجر**».
قال الحاكم: «حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه بهٰذه السياقة».
وتعقبه الذهبي بقوله: «فرج بن فضالة ضعَّفوه».
وأخرجه الدارقطني (٤/ ٢٠٣) من طريق: فرج بن فضالة به ـ بنحوه ـ.
وأخرجه أحمد (٤/ ٢٠٥) وعبد بن حميد (٢٩٢) من طريق: فرج به، لكنه جعله من مسند عمرو بن العاص.
وأخرجه أحمد (٤/ ٢٠٥) والدارقطني (٤/ ٢٠٣) من طريقه، وجعله من حديث عقبة بن عامر.
وهٰذا اضطراب بيّن.
وانظر: «التلخيص الحبير» (٤/ ١٨٠/ رقم: ٢٠٧٢) و«الإرواء» (٨/ ٢٢٤ ـ ٢٢٦).
ويغني عنه ما في «الصحيحين» من حديث عمرو بن العاص ـ ﷺ ـ مرفوعًا: «**إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر**».

(١) هو ما ذكرته آنفًا بدلاً من الحديث الضعيف؛ أخرجه البخاري (٧٣٥٢) ومسلم (١٧١٦).

(٢) جزء من أثر قاله عبد الله بن مسعود ـ ﷺ ـ في قصة رجل تزوج امرأة ولم يفرض لها، وتوفي قبل أن يدخل بها. وهو مخرّج في «سلسلة الآثار الصحيحة» رقم: (٢٦٤).

(٣) برقم (١٧٣١).

وقال الإمام أحمد: إذا اختلفت الرواية عن النبي صلى اللّه تعالى عليه وسلم فأخذ رجل بأحد الحديثين، وأخذ آخر بحديث آخر ضده، فالحق عند اللّه تعالى في واحد، وعلى الرجل أن يجتهد ولا يدري أصاب الحق أم أخطأ، وفي الحديث: **«إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران، وإذا اجتهد فأخطأ فله أجر واحد»**. انتهى.

قال ابن أبي زرعة في»شرح جمع الجوامع»: «وقد اختلفوا في جواز خلو الزمان عن مجتهد؛ فذهب الأكثرون إلى جواز خلوه عن مجتهد مطلق ومقيد، وهو المجتهد في مذهب المجتهد، وقد قال النبي صلى اللّه تعالى عليه وسلم: **«إنَّ اللّه تعالى لا يقبضُ العلمَ انتزاعًا ينتزِعُه من الناس، ولكن يقبضُ العلمَ بقبضِ العلماء، حتى إذا لم يُبْقِ عالـمًا اتَّخذ الناسُ رؤساء جهَّالاً؛ فسئلوا فأفتوا بغير علم، فضلُّوا وأضلُّوا»**[1].

وذهبت الحنابلة إلى عدم جواز الخلو، محتجين بقوله عليه الصلاة والسلام: **«لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق، لا يضرُّهم من خذلَهم حتى يأتي أمرُ اللّه وهم على ذٰلك»**[2].

قال الشيخ تقي الدين ابن تيمية في شرح العنوان: وهو المختار عندنا؛ لكن إلى الحد الذي ينتقض به القواعد بسبب زوال الدنيا في آخر الزمان.

ويوافقه قوله في خطبة شرح الإلمام: والأرض لا تخلو من قائم للّه بالحجة، والأمة الشريفة لا بد لها من سالك أداء الحق على واضح المحجة، إلى أن يأتي أمر اللّه في أشراط الساعة الكبرى، ويتتابع بعده ما لا يبقى معه إلّا قدوم الأخرى.

وقال والده الشيخ مجد الدين في كتابه «تلقيح الأفهام» عن المجتهد في هٰذه الأعصار: وليس ذٰلك لتعذر حصول آلة الاجتهاد، بل لإعراض الناس في اشتغالهم عن الطريق المقضية إلى ذٰلك». انتهى ما حكاه ابن أبي زرعة.

وقال الفهامة الشعراني في «الميزان» ـ نقلاً عن الجلال السيوطي ـ: «إن الاجتهاد المطلق على قسمين: مطلق غير منتسب ـ كما عليه الأئمة الأربعة ـ، ومطلق منتسب ـ كما عليه أكابر أصحابهم الذين ذكرناهم ـ كأبي يوسف ومحمد ـ قال: ولم يدَّعِ الاجتهاد المطلق غير المنتسب بعد الأئمة الأربعة إلّا الإمام محمد بن جرير الطبري، ولم يسلّم له ذٰلك. اهـ.

---

(١) أخرجه البخاري (١٠٠، ٧٣٠٧) ومسلم (٢٦٧٣) من حديث عبد اللّه بن عمرو بن العاص ـ ﷺ ـ.

(٢) حديث صحيح متواتر، مروي عن جمع من الصحابة.
وقد اتفق البخاري (٣٦٤٠، ٧٣١١، ٧٤٥٩) ومسلم (١٠٢١) عليه من حديث المغيرة بن شعبة ـ ﷺ ـ.

ويحتمل أن العلماء الذين كانوا يفتون الناس على المذاهب الأربعة أطلعهم اللّٰه تعالى على عين الشريعة الأولى، وشهدوا اتصال جميع أقوال الأئمة المجتهدين بها ـ إلى أن قال: ولما ادعى الجلال السيوطي ـ رحمه اللّٰه تعالى ـ مقام الاجتهاد المطلق المنتسب، كان يفتي الناس بالأرجح من مذهب الشافعي؛ فقالوا له: لم لا تفتيهم بالأرجح عندك؟ فقال: لم يسألوني ذلك، وإنما سألوني عما عليه الإمام وأصحابه.

فيحتاج من يفتي الناس على الأربعة المذاهب أن يعرف الراجح عند أهل كل مذهب ليفتي به المقلدين، إلّا أن يعرف من السائل أنَّه يعتمد علمه ودينه، وينشرح صدره لما يفتيه ولو كان مرجوحًا عنده، فمثل هٰذا لا يحتاج إلى الاطلاع على ما هو الأرجح عند أهل كل مذهب» ـ انتهى.

ونقل أيضًا في «الميزان» عن الإمام أحمد أنَّه كان يقول: كثرة التقليد عمى في البصيرة. كأنَّه يحث العلماء على أن يأخذوا أحكام دينهم من عين الشريعة، ولا يقنعوا بالتقليد من خلف حجاب أحد من المجتهدين.

وروى الطبراني مرفوعًا: «**إن شريعتي جاءت على ثلاث مائة وستين طريقة، ما سلك أحد طريقة منها إلّا نَجا**»[1].

ونقل عن الشيخ محيي الدين أنَّه قال في «الفتوحات»: لا ينبغي لأحد أن يخطّىء مجتهدًا أو يطعن في كلامه؛ لأن الشرع ـ الذي هو حُكْمُ اللّٰه تعالى ـ قد قرَّر حكم المجتهد، فصار شرعًا للّٰه تعالى بتقرير اللّٰه تعالى إياه!!

قال: وهٰذه مسألة يقع في محظورها كثير من أصحاب المذاهب، لعدم استحضارهم ما ينبههم عليه مع كونهم عالمين به؛ فكل من خطأ مجتهدًا بعينه فكأنَّه خطَّأ الشارع فيما قرره حكمًا. انتهى.

قلت: الظاهر أنَّه يشير بهٰذا إلى أن كل مجتهد مصيب.

وقد قال في الباب التاسع والستين من «الفتوحات»: «وكان ينبغي في هٰذه المسألة وأمثالها أن لا يتصور خلاف، ولكن جعل اللّٰه تعالى هٰذا الخلاف رحمة لعباده، واتساعًا فيما كلفهم من عبادته؛ لكن فقهاء زماننا حجروا وضيقوا على الناس ما وسَّع الشرع عليهم، فقالوا للمقلد إذا كان حنفي المذهب: لا تطلب رخصة الشافعي فيما نزل بك، وكذٰلك قالوا في حق كل واحد منهم! وهٰذا من أعظم الرزايا والحرج في الدين، واللّٰه سبحانه يقول: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨]، والشرع قد قرَّر حكم

(١) لم أهتدِ إليه، وظاهره النكارة.

المجتهد له في نفسه ولمن قلده؛ فأنف فقهاء زماننا من ذٰلك، وزعموا أن ذٰلك يؤدي إلى التلاعب بالدين! وهٰذا غاية الجهل منهم، فليس الأمر والله كما زعموا، مع إقرارهم على أنفسهم أنَّهم ليسوا بمجتهدين، ولا حصلوا درجة الاجتهاد، ولا نقلوا عن أئمتهم أنَّهم سلكوا هٰذا المسلك، فكذبوا أنفسهم في قولهم: إنَّهم ما عندهم استعداد للاجتهاد، والذي حجروه على المقلدين ما يكون إلَّا بالاجتهاد! نعوذ بالله تعالى من الغي والخذلان! فما أرسل الله تعالى رسوله إلَّا رحمة للعالمين، وأي درجة أعظم من تنفيس هٰذا الكرب المهم، والخطب الملم؟» انتهى.

وله مثل هٰذا في غير موضع، وسيأتي بعضه في فصل التقليد إن شاء الله تعالى.

وقال جدّ والدي لأمّه العلامة الشيخ حسين العشاري الشافعي في حاشيته على «الحضرمية»: «جوَّز بعضهم تقليد غير الأربعة ـ كالصحابة رضي الله تعالى عنهم ـ في حق نفسه، بشرط أن يعلم نسبة ذٰلك القول إلى قائله، وقد نظم ذٰلك بعضهم فقال: [الرجز].

وجاز تقليد لغير الأربعة في حق نفسه ففي هٰذا سعه
لا في قضاء مع إفتاء، ذكر هٰذا عن السبكي الإمام مشتهر

وقال الشيخ محيي الدين بن عربي ـ قدس سره ـ في فصل صلاة الكسوف من «الفتوحات» ما نصه: فإن أخطأ المجتهد فلا وزر عليه وهو مأجور، وإن ظهر له النص وتركه لقياسه الجلي في زعمه، فلا عذر له عند الله تعالى وهو مأثوم. وأكثر ما يكون هٰذا في الفقهاء المقلدين للأئمة الذين قالوا لهم: لا تقلدونا واتبعوا الحديث إذا وصل إليكم المعارض لما حكمنا فيه، فإن الحديث مذهبنا، وإن كنا لا نحكم بشيء إلَّا بدليل يظهر لنا في نظرنا أنَّه دليل، وما يلزمنا غير ذٰلك، لكن ما يلزمكم اتباعنا ولكن يلزمكم سؤالنا. وفي كل وقت في النازلة الواحدة قد يتغير الحكم عند المجتهد؛ ولهٰذا كان يقول مالك رحمه الله تعالى إذا سئل في نازلة: هل وقعت؟ فإن قيل: لا، يقول: لا أفتي. وإن قيل له: نعم، أفتى في ذٰلك الوقت بما أعطاه دليله.

فأبت المقلدة من فقهاء زماننا أن توفي حقيقة تقليدها لإمامها باتباعها للحديث الذي أمرها به إمامها، وقلَّدته في الحكم مع وجود المعارض، فعصتِ الله تعالى في قوله: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾ [الحشر: ٧] وعصت الرسول في قوله «فاتبعوني»، وعصت إمامها في قوله: خذوا بالحديث إذا بلغكم، واضربوا بكلامي الحائط.

فهؤلاء في كسوف دائم سرمد عليهم إلى يوم القيامة؛ فلا هم مع الله سبحانه

وتعالى، ولا مع رسوله صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم، ولا مع إمامهم؛ فهم في براءة من اللّٰه تعالى، ورسوله صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم، وإمامهم، فلا حجة لهم عند اللّٰه تعالى! فانظروا مع من يحشر هؤلاء!» ـ انتهى.

وفي «الدرر المنثورة» للإمام الشعراني ما نصه: «لم يبلغنا أن أحدًا من السلف أمر أحدًا أن يتقيد بمذهب معين، ولو وقع ذٰلك منهم لوقعوا في الإثم؛ لتفويتهم العمل بكل حديث لم يأخذ به ذٰلك المجتهد الذي أمر الخلق باتباعه وحده، والشريعة حقيقة إنما هو مجموع ما هو بأيدي المجتهدين كلهم، لا بيد مجتهد واحد، ولم يوجب اللّٰه تعالى على أحد التزام مذهب معين من مذاهب المجتهدين بخصوصه لعدم عصمته. ومن أين جاء الوجوب والأئمة كلهم قد تبرَّؤوا من الأمر باتباعهم؟ وقالوا: إذا بلغكم حديث فاعملوا به واضربوا بكلامنا الحائط». انتهى.

وقال الشيخ محيي الدين في الباب الثامن والثمانين: «ولا يجوز ترك آية أو خبر صحيح لقول صاحب أو إمام، ومن يفعل ذٰلك فقد ضلَّ ضلالاً مبينًا، وخرج عن دين اللّٰه تعالى» ـ انتهى.

وقد سئل الشيخ تقي الدين ابن تيمية عن رجل تفقه على مذهب من المذاهب، وتبصَّر فيه، واشتغل بعده بالحديث، فوجد أحاديث صحيحة لا يعلم لها ناسخًا ولا مخصِّصًا ولا معارضًا، وذٰلك المذهب فيه ما يخالف تلك الأحاديث؛ فهل له العمل بالمذهب؟ أو يجب عليه الرجوع إلى العمل بالحديث ومخالفة مذهبه؟

فأجاب[1]: «الحمد للّٰه رب العالمين؛ قد ثبت في الكتاب والسنة والإجماع: أن اللّٰه تعالى افترض على العباد طاعته وطاعة رسوله صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم، ولم يوجب على هٰذه الأمة طاعة أحد بعينه في كل ما أمر به ونهى عنه إلّا رسول اللّٰه ﷺ؛ حتى كان صدّيق الأمة وأفضلها بعد نبيها عليه الصلاة والسلام، ورضي اللّٰه عنه يقول: أطيعوني ما أطعتُ اللّٰه تعالى، فإذا عصيتُ اللّٰه عزَّ وجلَّ فلا طاعة لي عليكم.

واتفقوا كلهم على أنّه ليس أحد معصومًا في كل ما أمر اللّٰه تعالى به ونهى عنه إلّا رسول اللّٰه صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم؛ ولهٰذا قال غير واحد من الأئمة: كلُّ أحدٍ يُؤخَذُ من كلامه ويُترَكُ إلّا رسول اللّٰه عليه الصلاة والسلام.

وهؤلاء الأئمة الأربعة ـ رحمهم اللّٰه تعالى أجمعين ـ قد نهوا الناس عن تقليدهم في كل ما يقولونه، وذٰلك هو الواجب.

---

(١) «مجموع الفتاوى» (٢٠/ ١١٧ ـ وما بعدها، ط الوفاء).

قال الإمام أبو حنيفة: هٰذا رأيي، وهٰذا أحسن ما رأيت، فمن جاء برأي خير منه قبلناه.

ولهٰذا لمَّا اجتمع أفضل أصحابه ـ أبو يوسف ـ بإمام دار الهجرة مالك بن أنس وسأله عن مسألة الصاع، وصدقة الخضراوات، ومسألة الأجناس؛ فأخبره مالك ـ رحمه اللَّه تعالى ـ بما دلَّت عليه السنة في ذٰلك؛ فقال: رجعتُ لقولك يا أبا عبد اللَّه، ولو رأى صاحبي ما رأيتُ لرجع كما رجعتُ.

ومالك ـ رحمه اللَّه تعالى ـ كان يقول: إنما أنا بشر أصيب وأخطئ؛ فاعرضوا قولي على الكتاب والسنة. أو كلام هٰذا معناه.

والشافعي ـ رحمه اللَّه تعالى ـ كان يقول: إذا صحَّ الحديث بخلاف قولي فاضربوا بقولي الحائط، وإذا رأيت الحجة موضوعة على طريق فهي قولي. وفي «مختصر المزني» ـ لمَّا اختصره ذكر أنَّه اختصره من مذهب الشافعي لمن أراد معرفة مذهبه ـ. قال: مع إعلامه نهيه عن تقليده أو تقليد غيره من العلماء.

والإمام أحمد ـ رحمه اللَّه تعالى ـ كان يقول: من ضيق علم الرجل أن يقلِّد دينه الرجال. وقد قال: لا تقلد دينك الرجال؛ فإنَّهم لم يسلموا من أن يغلطوا. وقد ثبت في الصحيح، عن النبي صلى اللَّه تعالى عليه وسلم أنَّه قال: «**من يرد به اللَّه خيرًا يفقهه في الدين**»[1]. ولازم ذٰلك: أن من لم يفقهه اللَّه عزَّ وجلَّ في الدين لم يرد به خيرًا، فيكون التفقه في الدين فرضًا. والتفقه في الدين: معرفة الأحكام الشرعية بأدلتها السمعية، فمن لم يعرف ذٰلك لم يكن متفقِّهًا في الدين، لكن من الناس من قد يعجز عنها فيلزمه ما يقدر عليه، ومن كان قادرًا على الاستدلال فقيل: يحرم عليه التقليد مطلقًا. وقيل: يجوز مطلقًا. وقيل: يجوز عند الحاجة، كما إذا ضاق الوقت عن الاستدلال؛ وهٰذا القول أعدل الأقوال ـ إن شاء اللَّه تعالى ـ.

والاجتهاد ليس هو أمر لا يقبل التجزؤ والانقسام؛ بل يكون الرجل مجتهدًا في فنّ أو باب أو مسألة، دون فن وباب ومسألة؛ وكل [أحد] فاجتهاده بحسب وسعه، فمن نظر في مسألة قد تنازع العلماء فيها فرأى مع أحد القولين نصوصًا لم يعلم لها معارضًا بعد نظر مثله، فهو بين الأمرين: إما أن يتبع قول القائل الأخير لمجرد كونه الإمام الذي اشتغل على مذهبه؛ ومثل هٰذا ليس بحجة شرعية، بل مجرد عادة تعارضها عادة غيره، واشتغاله بمذهب إمام آخر. وإما أن يتبع القول الذي ترجح في نظره بالنصوص الدالة عليه؛ فحينئذ [تكون] موافقته لإمام يقاوم به ذٰلك الإمام،

(١) أخرجه البخاري (٧١، ٣١١٦، ٣٦٤١، ٧٣١٢، ٧٤٦٠) ومسلم (١٠٣٧).

وتبقى النصوص النبوية سالمة في حقه عن المعارض بالعمل؛ فهٰذا هو الذي يصلح. وإنما تنزلنا هٰذا التنزل لأنَّه قد يقال: إن نظر هٰذا قاصر، وليس اجتهاده تامًّا في هٰذه المسألة، لضعف آلة الاجتهاد في حقه، أمَّا إذا قدر على الاجتهاد التام الذي يعتقد معه أن القول الآخر ليس معه ما يدفع النص؛ فهٰذا يجب عليه اتباع النصوص، وإن لم يفعل كان متبعًا للظن وما تهوى الأنفس، وكان من أكبر العصاة للّٰه تعالى ورسوله؛ بخلاف من يكون القول الآخر حجة راجحة على هٰذا النص، ويقول: أنا لا أعلمها؛ فهٰذا يقال له: قد قال اللّٰه تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦] [وقال النبي ﷺ: «**إذا أمرتكم بأمرٍ فأتوا منه ما استطعتم**»(١)](٢)، والذي تستطيعه من العلم والفقه في هٰذه المسألة قد دلك على أن هٰذا القول هو الراجح؛ فعليك أن تتبع ذٰلك. ثم إن تبين لك فيما بعد أن للنص معارضًا راجحًا كان حكمك في ذٰلك حكم المجتهد المستقل إذا تغير اجتهاده، وانتقال الإنسان من قول إلى قول لأجل ما تبين من الحق فهو محمود عليه؛ بخلاف [إصراره على] قول لا حجة معه عليه، وترك قول الذي وضحت حجته، أو الانتقال عن قول إلى قول بمجرد عادة واتباع هوى، فهٰذا مذموم.

وإذا كان المقلد قد سمع حديثًا وتركه ـ لا سيما إذا كان قد رواه أيضًا عدل ـ فمثل هٰذا إذا وجد(٣) لا يكون عذرًا في ترك النص. وقد بيَّنا فيما كتبناه في الدفع عن الأئمة الأعلام نحو عشرين عذرًا في ترك العمل ببعض الأحاديث، وبيّنا أنَّهم معذورون في الترك لتلك الأعذار، وإنما نحن معذورون في تركها لهٰذا الترك. فمن ترك الحديث لاعتقاده أنَّه لم يصح، أو أن راويه مجهول، ونحو ذٰلك، ويكون غيره قد علم صحته وثقة راويه، فقد زال عذر ذٰلك في حق هٰذا. ومن ترك الحديث لاعتقاده أن ظاهر القرآن يخالفه، أو القياس، أو عمل لبعض الأمصار، وقد تبين لآخر أن ظاهر القرآن لا يخالفه، وأن نص الحديث الصحيح مقدَّم على الظواهر، ومقدَّم على القياس والعمل، لم يكن عذر ذٰلك الرجل عذرًا في حقّه؛ فإن ظهور المدارك الشرعية للأذهان وخفاءها عنها(٤) أمر لا يضبط طرفاه، لا سيما إذا كان التارك للحديث معتقدًا أنَّه قد ترك العمل به المهاجرون والأنصار، أهل المدينة النبوية وغيرها، الذين يقال: إنَّهم لا يتركون الحديث إلَّا لاعتقادهم أنَّه منسوخ أو

---

(١) أخرجه البخاري (٧٢٨٨) ومسلم (١٣٣٧) من حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ.
(٢) ما بين المعقوفتين مثبت من «المجموع».
(٣) في مطبوعة «المجموع»: «فمثل هٰذا وحده..».
(٤) في الأصل: وحقها منه. والتصويب من «المجموع».

معارض براجح، وقد بلغ من بعدهم أن المهاجرين والأنصار لم يتركوه، بل قد عمل به بعضهم، أو من سمعه منهم، أو نحو ذٰلك مما يقدح في هٰذا المعارض للنص.

وإذا قيل لهٰذا المستفتي[١] المسترشد: أنت أعلم أم الإمام الفلاني؟ كانت هٰذه معارضة فاسدة؛ لأنَّ الإمام الفلاني قد خالفه في هٰذه المسألة من هو نظيره من الأئمة، وليست من هٰذا أولى[٢]، ولكن نسبة هؤلاء الأئمة إلى هؤلاء كنسبة أبي بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وابن مسعود، وأُبَي، ومعاذ، ونحوهم إلى الأئمة وغيرهم، فكما أن هؤلاء الصحابة بعضهم لبعض أكفاء في موادِ النزاع، فإذا تنازعوا في شيء ردوه إلى اللّٰه ورسوله، وإن كان بعضهم قد يكون أعلم في مواضع أخر، فكذٰلك موارد النزاع بين الأئمة، وقد ترك الناس قول عمر وابن مسعود ـ رضي اللّٰه تعالى عنهما ـ في مسألة تيمُّم الجنب، وأخذوا بقول أبي موسى الأشعري وغيره لمّا احتج بالكتاب والسنة. وتركوا قول عمر ـ رضي اللّٰه تعالى عنه ـ في دية الأصابع، وأخذوا بقول معاوية بن أبي سفيان، لمَّا كان روى من لسان النبي صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم قال: «**هٰذه وهٰذه سواء**»[٣].

وقد كان بعض الناس يناظر ابن عباس في المتعة[٤]، فقال له: قال أبو بكر قال عمر؛ فقال ابن عباس: «**يوشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء؛ أقول: قال رسول اللّٰه صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم، وتقولون: قال أبو بكر، قال عمر**»؟![٥] [وكذٰلك ابن عمر] لمَّا سئل عنها فأمر بها؛ فعارضوه بقول عمر، فبين أن عمر لم يرد ما يقولونه، فألحُّوا عليه، فقال [لهم: «**أمرُ] رسول اللّٰه صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم أحق أن يتبع أم عمر**»؟![٦] مع علم الناس أن أبا بكر وعمر أعلم من ابن عمر وابن عباس ـ رضي اللّٰه تعالى عنهما ـ. ولو فُتِحَ هٰذا الباب لوجب أن يعرض عن أمر اللّٰه تعالى ورسوله صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم، ويبقى كل إمام في أتباعه بمنزلة النبي في أمته! وهٰذا تبديل للدين، وشبيه بما عاب اللّٰه تعالى به النصارى في قوله:

---

(١) في «المجموع»: «المستهدي».

(٢) هكذا العبارة هنا، وفي «المجموع»: «ولست أعلم من هٰذا ولا هٰذا».

(٣) أخرجه البخاري (٦٨٩٥) وأصحاب السنن من حديث عبد اللّٰه بن عباس ـ ﷺ ـ.

(٤) متعة الحج.

(٥) أخرجه أحمد (١/ ٣٣٧) وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (رقم: ٢٣٧٨، ٢٣٨١) بإسناد ضعيف ـ بنحو منه ـ.
وذكره ابن عبد البر (٢٣٧٧) معلّقًا عن عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، قال: قال عروة لابن عباس... فذكره بنحوه.

(٦) أخرجه الترمذي (٨٢٤)، وقال: «حديث حسن صحيح».

﴿ اتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَـٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓا۟ إِلَّا لِيَعْبُدُوٓا۟ إِلَـٰهًا وَٰحِدًا ۖ لَّآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ ۚ سُبْحَـٰنَهُۥ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ [التوبة: ٣١] والله سبحانه أعلم». انتهى.

ونقل عن الشيخ عبد الوهاب الشعراني ما يؤكد هٰذا، أنَّه قال في «الدرر المنثورة» ما نصه: «ومنع أهل اللَّه تعالى من العمل بقول مجتهد مات، لاحتمال أنَّه لو عاش إلى اليوم ربما كان يرجع عنه؛ فلا يعمل بكلام أحد بعد موته تقليدًا من غير معرفة دليله إلى رسول اللَّه صلى اللَّه تعالى عليه وسلم.

قال: وربما تدين مقلد في مذهب بقول إمام من طريق الرأي، فصحَّت الأحاديث في مذهب آخر بضدّ ذٰلك الرأي، فوقف مع مذهبه، ففاته العمل بالأحاديث الصحيحة؛ فأخطأ طريق السُّنَّة.

وقول بعض المقلدين: لولا أن لرأي إمامي دليلاً ما قال به! جمود وقصور وتعصب؛ مع أن نفس إمامه قد تبرَّأ من العمل بالرأي، ونهى غيره عن اتباعه. فقد كان أبو حنيفة رحمه اللَّه تعالى يقول: حرام على من لم يعرف دليلي أن يفتي بكلامي. وكان يقول لمن أفتاه: هٰذا رأي أبي حنيفة، وهو أحسن ما قدرنا عليه، فمن جاءنا بأحسن منه، فهو الأولى والصواب.

ونقل عن الإمام المزني أنَّه قال في أول كتابه «المختصر»: كان الإمام الشافعي ـ رحمه اللَّه تعالى ـ ينهى عن تقليده وتقليد غيره، وكان يقول: إذا رأيتم كلامي يخالف السنة؛ فخذوا بالسنة واضربوا بكلامي الحائط.

وكان يقول: إذا صحَّ الحديث فهو مذهبي.

وقيل للإمام أحمد بن حنبل: لم لا تصنع لأصحابك كتابًا في الفقه؟ قال: أوَلأحد كلام مع كلام اللَّه تعالى ورسوله صلى اللَّه تعالى عليه وسلم»!؟ انتهى.

وإن شئت زيادة الاطلاع على مباحث الاجتهاد فعليك أولاً بكتاب «**إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول**» للعلامة المجتهد الرباني شيخ شيوخنا قاضي القضاة محمد بن علي الشوكاني ـ رَحِمَهُ اللَّهُ ـ. وثانيًا بكتاب شيخنا العلامة أبي الطيب الحسيني البخاري القنوجي «**حصول المأمول من علم الأصول**». وثالثًا برسالة ولده السعيد أبي الخير المسماة «**بالطريقة المثلى في الإرشاد إلى اتباع ما هو الأولى**»، ففي تلك ما يكفي المسترشد، ويشفي المجتهد والمقلد.

* * *

الفصل الثاني

في التقليد

وهو أخذ قول الغير من غير معرفة دليله.

قال ابن أبي زرعة في «شرح جمع الجوامع»: «وقد اختلف العلماء في تقليد المفضول من المجتهدين مع التمكّن من تقليد الفاضل، على مذاهب:

أحدها ـ وهو المشهور ـ: جوازه؛ وقد كانوا يسألون الصحابة مع وجود أفاضلهم.

والثاني: منعه، وبه قال الإمام أحمد وابن سريج، واختاره القاضي حسين وغيره.

الثالث: أنَّه يجوز لمن يعتقده فاضلاً أو مساويًا لغيره؛ فإن اعتقده دون غيره امتنع استفتاؤه.

وكذٰلك اختلفوا في جواز تقليد الميت على أقوال:

أحدها ـ وبه قال الجمهور ـ: جوازه، وعبَّر عنه الشافعي رحمه اللّٰه تعالى بقوله: المذاهب لا تموت بموت أربابها.

الثاني: منعه مطلقًا؛ وعزاه الإمام الغزالي في «المنخول» لإجماع الأصوليين، واختاره الإمام فخر الدين.

الثالث: يجوز مع فقد حَي، ولا يجوز مع وجوده» انتهى ملخصًا.

وقال الشيخ محيي الدين في الباب الثامن والثمانين: والتقليد في دين اللّٰه لا يجوز عندنا، لا تقليد حي ولا ميت. انتهى، فتدبر.

وقال شيخ مشايخنا ابن عابدين الشامي: ذكر في التحرير وشرحه أنَّه يجوز تقليد المفضول مع وجود الأفضل. وبه قال الحنفية والمالكية وأكثر الحنابلة والشافعية. وفي رواية عن أحمد وطائفة كثيرة من الفقهاء: لا يجوز. ثم ذكر أنَّه لو التزم مذهبًا معيَّنًا ـ كأبي حنيفة والشافعي ـ، قيل: يلزمه، وقيل: لا، وهو الأصح. انتهى باقتصار.

ومن جملة كلام له في التقليد ما نصه: فتحصَّل مما ذكرناه أنَّه ليس على

الإنسان التزام مذهب معين، وأنَّه يجوز له العمل بما يخالف ما عمله على مذهبه مقلدًا فيه غير إمامه، مستجمعًا شروطه، ويعمل بأمرين متضادين في حادثتين لا تعلق لواحدة منهما بالأخرى، وليس له إبطال عين ما فعله بتقليد إمام آخر؛ لأن إمضاء الفعل كإمضاء القاضي لا ينقض.

وقال أيضًا: إن له التقليد بعد العمل على ما قال في البزازية: أنَّه روي عن أبي يوسف أنَّه صلَّى الجمعة مغتسلاً من الحمام، ثم أخبر بفأرة ميتة في بئر الحمام، فقال: نأخذ بقول إخواننا من أهل المدينة: إذا بلغ الماء قلتين لم يحمل خبثًا. انتهى.

وقال في «الدر المختار» وحاشيته: «إن الحكم الملفق باطل بالإجماع، كمتوضىء سال من بدنه دم، ولمس امرأة ثم صلى؛ فإن هٰذه الصلاة ملفقة من مذهب الشافعي والحنفي، والتلفيق باطل فصحته منتفية» انتهى. وبقي في المسألة كلام، من أراده فليرجع إليهما.

ورأيتُ في «**مختصر فتاوى الشيخ ابن تيمية**»[1] ما نصه: «مسألة فيمن صلَّى منفردًا خلفَ الصَّف، هل تصح صلاته أم لا؟ والأحاديث الواردة في ذٰلك، هل هي صحيحة أم لا؟ والأئمة القائلون بهٰذا من غير الأئمة الأربعة، كحماد بن أبي سليمان، وابن المبارك، وسفيان الثوري، والأوزاعي، قد قال عنهم رجل ـ أعني هؤلاء المذكورين ـ: هؤلاء لا يُلْتَفَت إليهم! فصاحب هٰذا الكلام ما حكمه؟ وهل يسوغ تقليد هؤلاء الأئمة، كما يجوز تقليد الأئمة الأربعة أم لا؟

الجواب: الحمد للّٰه؛ الصحيح من قول العلماء أنَّه لا تصح صلاة المنفرد خلف الصف؛ لأن في ذٰلك حديثين عن النبي صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم، أنَّه أمر المصلّي خلف الصف بالإعادة[2]، وقال: «**لا صلاة لفذّ خلفَ الصف**»[3]، وقد صحَّح الحديثين غير واحد من أئمة الحديث، وإسنادهما مما تقوم به الحجة.

إلى أن قال: وأما الأئمة المذكورون فمن سادات أئمة الإسلام؛ فإن الثوري إمام أهل العراق، وهو عندهم من أجلّ أقرانه كابن أبي ليلى، والحسن بن صالح بن

---

(١) «مجموع الفتاوى» (٢٣/ ٢٢٢ ـ ط دار الوفاء).

(٢) أخرجه أحمد (٤/ ٢٢٨) وأبو داود (٦٨٢) والترمذي (٢٣٠) وابن ماجه (١٠٠٤) وغيرهم، من حديث وابصة بن معبد ـ ﷺ ـ.
وصححه الشيخ الألباني في «الإرواء» (٥٤١) و«صحيح أبي داود» (٦٨٣ ـ ط غراس).

(٣) **صحيح**. أخرجه أحمد (٤/ ٢٣) وابن ماجه (١٠٠٣) وغيرهما، من حديث علي بن شيبان ـ ﷺ ـ، وصححه الألباني في «الإرواء» (٢/ ٣٢٩).

حي، وأبي حنيفة رحمهم اللّه تعالى، وله مذهب باقٍ إلى اليوم بأرض خراسان.

والأوزاعي إمام أهل الشام، ومازالوا على مذهبه إلى المائة الرابعة، بل أهل المغرب كانوا على مذهبه قبل أن يدخل إليهم مذهب مالك.

وحماد بن أبي سليمان؛ هو شيخ الإمام أبي حنيفة، ومع هٰذا، فهٰذا القول هو قول أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وغيرهما، ومذهب أحمد باقٍ إلى اليوم، وهو مذهب داود بن علي وأصحابه، ومذهبهم باقٍ إلى اليوم.

وليس في الكتاب والسنة فرق في الأئمة المجتهدين بين شخص وشخص، فمالك، والليث بن سعد، والأوزاعي، والثوري، هؤلاء أئمة في زمانهم، وتقليد كل منهم كتقليد الآخر، لا يقول مسلم: إنَّه لا يجوز تقليد هٰذا دون هٰذا، ولكن من منع من تقليد أحد هؤلاء في زماننا، فإنما يمنعه لأحد شيئين:

أحدهما: اعتقاده أنَّه لم يبقَ من يعرف مذهبهم، وتقليد الميت فيه نزاع مشهور، فمن منعه قال: هؤلاء موتى، ومن سوَّغه قال: لا بد أن يكون في الأحياء من يعرف قول الميت.

والثاني: أن يقول: الإجماع اليوم قد انعقد على خلاف هٰذا القول؛ ويبني ذٰلك على مسألة معروفة في أصول الفقه، وهو أن الصحابة ـ مثلاً ـ أو غيرهم من أهل الأعصار إذا اختلفوا في مسألة على قولين، ثم أجمع التابعون والعصر الثاني على أحدهما؛ فهل يكون هٰذا إجماعًا يرفع ذٰلك الخلاف؟

وفي المسألة نزاع مشهور في مذهب أحمد وغيره من العلماء؛ فمن قال: إن مع إجماع أهل العصر الثاني لا يسوغ الأخذ بالقول الآخر، واعتقد أن أهل العصر أجمعوا على ذٰلك، يركّب من هٰذين الاعتقادين المنع.

ومن علم أن الخلاف القديم حكمه باق، وأن الأقوال لا تموت بموت قائلها، فإنَّه يسوغ الذهاب إلى القول الآخر للمجتهد الذي وافق اجتهاده. وأما التقليد فينبني على مسألة تقليد الميت، وفيها قولان مشهوران أيضًا في مذهب الشافعي وأحمد وغيرهما.

وأما إذا كان القول الذي يقول به هؤلاء الأئمة أو غيرهم قد قال به بعض العلماء الباقية مذاهبهم؛ فلا ريب أن قوله مؤيد بموافقة هؤلاء، ويعتضد به ويقابل بهؤلاء من خالفهم، فيقابل الثوري، والأوزاعي؛ أبو حنيفة، ومالك[1]،

(١) العبارة في «المجموع» هكذا: «فيقابل بالثوري والأوزاعي وأبي حنيفة ومالك..»، والأقرب المثبت.

رحمهما اللّٰه تعالى؛ إذ الأمة متفقة على أنّه إذا اختلف مالك والأوزاعي، أو الثوري وأبو حنيفة، لم يجز أن يقال قول هٰذا أصوب دون هٰذا، إلّا بحجة، واللّٰه تعالى أعلم». انتهى.

قال الشعراني ـ عليه الرحمة ـ في «الميزان»: «ورأيتُ فتوى للجلال السيوطي ـ عليه الرحمة ـ مطوّلة، قد حثَّ فيها على اعتقاد أن سائر أئمة المسلمين على هدى من ربهم، وإن تفاوتوا في العلم والفضل، ولا يجوز لأحد التفضيل الذي يؤدي إلى نقص في غير إمامه، قياسًا على ما ورد في تفضيل الأنبياء عليهم الصلاة والسلام؛ فقد حرّم العلماء التفضيل المؤدّي إلى نقص نبي أو احتقاره، لا سيما إن أدّى ذٰلك إلى خصام ووقيعة في الأعراض.

وقد وقع الاختلاف بين الصحابة في الفروع ـ وهم خير الأمة ـ، وما بلغنا أن أحدًا منهم خاصم من قال بخلاف قوله، ولا عاداه، ولا نسبه إلى خطأ، ولا قصور نظر. وفي الحديث: «**اختلاف أمتي رحمة، وكان الاختلاف على من قبلنا عذابًا**»(١). انتهى.

ومعنى رحمة: أي توسعة على الأمة، ولو كان أحد من الأئمة مخطئًا في نفس الأمر لما كان اختلافهم رحمة. قال: وقد استنبطتُ من حديث: «**أصحابي كالنجوم، بأيهم اقتديتم اهتديتم**»(٢) أننا إذا اقتدينا بأي إمام كان، اهتدينا، لأنّه صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم خيَّرنا في الأخذ بقول من شئنا منهم من غير تعيين. انتهى.

وقد دخل هارون الرشيد على الإمام مالك رضي اللّٰه تعالى عنه، فقال له: دعني أبا عبد اللّٰه أفرّق هٰذه الكتب التي ألفتها وأنشرها في بلاد الإسلام، وأحمل عليها الأمة؛ فقال له: يا أمير المؤمنين؛ إن اختلاف العلماء رحمة من اللّٰه تعالى [على] هٰذه الأمة، فكل يتبع ما صحَّ دليله عنده، وكل على هدى، وكل يريد اللّٰه تعالى. انتهى.

وقال أيضًا: وكان الإمام الزناتي من أئمة المالكية يقول: يجوز تقليد كل من أهل المذاهب في النوازل، وكذٰلك يجوز الانتقال من مذهب إلى مذهب؛ لكن بثلاثة شروط:

---

(١) **باطل، لا أصل له**. قال السُّبكي: «ليس بمعروف عند المحدّثين، ولم أقِفْ له على سندٍ صحيح، ولا ضعيف، ولا موضوع». «فيض القدير» (١/ ٢١٢)، وانظر: «الضعيفة» (٥٧).

(٢) **موضوع**. أخرجه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (٢/ ٩٠) والبيهقي في «المدخل» (١٥٣) بإسناد تالف.

وانظر: «الميزان» للذهبي (رقم: ١٥١١، ٢٢٩٩) و«كشف الخفاء» (١/ ١٤٧) و«فتاوى السيد صديق حسن خان» (ص ٢١٥) و«الضعيفة» (٥٨).

الأول: أن لا يجمع بينهما على وجه يخالف الإجماع؛ كمن تزوج بغير صداق، ولا ولي، ولا شهود؛ فإن هٰذه الصورة لم يقل بها أحد.

الثاني: أن يعتقد فيمن يقلده الفضل ببلوغ أخباره إليه.

الثالث: أن لا يقلد وهو في عماية من دينه؛ كأن يقلد في الرخصة من غير شرطها». انتهى.

وقال القرافي: «يجوز الانتقال من جميع المذاهب إلى بعضها بعضًا في كل ما لا ينتقض فيه حكم حاكم، وذٰلك في أربعة مواضع: أن يخالف الإجماع، أو النص، أو القياس الجلي، أو القواعد». انتهى.

وإن أردت أن تطلع على حكم التقليد جملة وتفصيلاً، فارجع إلى كتب مؤلفة في هٰذا الباب ـ كـ«عقد الجيد» للشيخ الأجل ولي الله المحدث الدهلوي، و«أدب الطلب»، «والقول المفيد» للعلامة الشوكاني، و«الإقليد» لولد شيخنا العلامة أبي النصر ـ حماهما الله تعالى ـ، يتضح عليك ما هو الصواب من الخطأ، والحق من الباطل، والسداد من العوج.

قال الشيخ جلال الدين السيوطي ـ رحمه الله تعالى ـ: «وممن بلغنا أنّه انتقل من مذهب إلى آخر من غير نكير عليه من علماء عصره: الشيخ عبد العزيز بن الخزاعي؛ كان من أكابر المالكية، فلما قدم الإمام الشافعي بغداد تبعه وقرأ عليه كتبه، ونشر علمه.

ومنهم: محمد بن عبد الله؛ كان على مذهب الإمام مالك، فلما قدم الشافعي إلى مصر انتقل إلى مذهبه ثم رجع.

ومنهم: أبو جعفر بن نصر الترمذي، رأس الشافعية بالعراق، كان حنفيًا، فلما حجَّ انتقل إلى مذهب الشافعي.

ومنهم: أبو جعفر الطحاوي؛ كان شافعيًا وتفقّه على خاله المزني، ثم تحوّل حنفيًا بعد ذٰلك.

ومنهم: الخطيب البغدادي الحافظ، كان حنبليًا ثم عمل شافعيًا.

ومنهم: ابن فارس صاحب كتاب «المجمل في اللغة»، كان شافعيًا تبعًا لوالده، ثم انتقل إلى مذهب مالك.

ومنهم: السيف الآمدي الأصولي المشهور، كان حنبليًا، ثم تحول إلى مذهب الشافعي.

ومنهم: الشيخ محمد بن الدهان النحوي، كان حنبليًا، انتقل إلى مذهب

الشافعي، ثم تحول حنفيًا حين طلب الخليفة نحويًا يعلم ولده النحو، ثم تحول شافعيًا.

ومنهم الشيخ تقي الدين بن دقيق العيد؛ كان أولاً مالكيًا، ثم تحوّل إلى مذهب الشافعي.

ومنهم: الإمام أبو حيان النحوي؛ كان أوّلاً على مذهب أهل الظاهر، ثم عمل شافعيًا. ومنهم غير من ذكر». انتهى.

قلت: ومنهم عماد الدين أحمد بن إبراهيم الواسطي؛ كان شافعيًا ثم صار حنبليًا.

قال في «الشذرات»[1]: «هو الزاهد القدوة، ولد بشرقي واسط، ودخل بغداد، ـ وأقام بالقاهرة مدة ثم قدم الشام، وانتقل إلى مذهب الإمام أحمد، وصاحب الشيخ تقي الدين أحمد بن تيمية، حتى قال فيه: هو جنيد وقته، وتمذهب بمذهب السلف، توفي بدمشق سنة إحدى وسبع مائة» انتهى ملخصًا.

* * *

تتمة

التقليد في أصول الدين

قد اتضح لك التقليد في المسائل الفقهية، وبقي الكلام في جواز التقليد في أصول الدين، وهو علم العقائد المشهور بعلم الكلام.

فاعلم أن في التقليد فيه أقوالاً:

أحدها ـ وبه قال الجمهور ـ: المنع، وفي التنزيل ذمه في الأصول؛ بقوله سبحانه حكاية عن الكفار: ﴿إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقْتَدُونَ﴾ [الزخرف: ٢٣]، والحث عليه في الفروع بقوله تعالى: ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأنبياء: ٧].

الثاني: الجواز، وحكي عن العنبري وغيره إجماع السلف على قبول كلمتي الشهادة من الناطق بها من غير أن يقال له: هل نظرتَ أو تبصّرتَ بدليل.

الثالث: وجوب التقليد، وتحريم النظر والبحث فيه، فمنهم من جعل سببه أن النظر فيه لا يفضي إلى العلم الذي هو المطلوب، ومنهم من قال: يفضي إليه، ولكن ربما أوقع الناظر في شبهة، فيكون سبب ضلاله.

قال ابن أبي زرعة: وظاهر كلام الإمام الشافعي ـ رحمه الله تعالى ـ يوافق هٰذا

---

(١) (٨/ ٤٥).

المذهب، حيث قال: «رأيي في أصحاب الكلام أن يُضْرَبُوا بالجريد، وينادى عليهم في العشائر: هٰذا جزاء من ترك الكتاب والسنة، واشتغل بعلم الأوائل»[١].

وقال: ما ارتدى أحد بالكلام فأفلح.

وعلى الأول ـ وهو المنع من التقليد فيه ـ حكي عن الأشعري ـ زيادة في ذٰلك ـ أن إيمان المقلد لا يصح، وأنَّه يقول بتكفير العوام. وأنكره الأستاذ أبو القاسم القشيري، وقال: هٰذا كذب وزور.

وقال إمامنا الأستاذ أبو منصور الماتريدي: أجمع أصحابنا على أن العوام مؤمنون عارفون باللّٰه تعالى، وأنَّهم حشو الجنة للأخبار والإجماع فيه، لكن منهم من قال: لا بد من نظر عقلي في العقائد، وقد حصل لهم منه القدر الكافي، فإن فِطْرَتَهُمْ جُبِلَتْ على توحيد الصانع، وقدمه، وحدوث الموجودات[٢]، وإن عجزوا عن التعبير عنه على اصطلاح المتكلمين، والعلم بالعبارة علم زائد لا يلزمهم ـ انتهى.

وقال إمامنا الأعظم في «الفقه الأكبر»: وإذا أشكل على الإنسان شيء من دقائق علم التوحيد فينبغي له ـ أي: فيجب عليه ـ أن يعتقد ما هو الصواب عند اللّٰه تعالى ـ أي: بطريق الإجمال ـ، إلى أن يجد عالمًا يسأله، ولا يسعه تأخير الطلب ـ أي: عند تردده ـ في صفة من صفات الجلال ونعوت الجمال، ولا يعذر بالوقف فيه، ويكفر ـ أي: في الحال ـ إن توقف على بيان الأمر في الاستقبال؛ لأن التوقف موجب للشك، وهو فيما يفترض اعتقاده كالإنكار. انتهى بزيادة من الشرح.

ثم قال الشارح النحرير: ولذا أبطلوا قول الثلجي من أصحابنا، حيث قال في القرآن: أقول بالمتفق، وهو أنَّه كلامه تعالى، ولا أقول مخلوق أو قديم.

هٰذا؛ والمراد به من دقائق علم التوحيد أشياء يكون الشك فيها منافيًا للإيمان بذات اللّٰه تعالى وصفاته، ومعرفة كيفية المؤمن به بأحوال آخرته، فلا ينافي أن إمامنا أبا حنيفة توقف في بعض الأحكام، فالاختلاف فيها رحمة، والاختلاف في علم التوحيد ضلالة وبدعة، والخطأ في علم الأحكام مغفور بل صاحبه مأجور، بخلافه في علم الكلام؛ فإنَّه كفر وزور» انتهى.

قلت: فلذا قال ابن عساكر: إن الأئمة الأربعة في العقائد متفقون؛ فليحفظ.

* * *

---

(١) تقدم تخريج هٰذا القول.

(٢) هٰذه الكلمات من عبارات الفلاسفة المتكلمين؛ فتنبه، واعتصم بالقرآن المجيد، والسنَّة النبوية، ومقاصدهما، ودعك من شقشقات المتكلّمين، وعباراتهم المعقّدة، واللّٰه المستعان.

فصل

ولمّا كان هٰذا الكتاب يستطرد فيه بعض العقائد المعزية إلى الحنبلي والأشعري، لزم ترجمة الذاتين المنسوب إليهما ذٰلك، لتكون تذكرة لي وللطالبين، ولما قيل: إن الرحمة تنزل عند ذكر الصالحين، وليعرف الواقف جلالة هٰذين الإمامين، وغزارة هٰذين البحرين، وأنّه إذا حقق وأمعن النظر ودقق، تبين له أن عقيدتهما تسقى من ماء واحد، وليس بينهما خلاف يفضي إلى التبديع عند البصير الناقد، وكلاهما ـ إن شاء اللّٰه تعالى ـ من الفرقة التي هي مصداق الحديث الشهير، والآخذان بما كانت عليه الصحابة من غير تحريف وتغيير.

ترجمة الإمام أحمد بن حنبل

فالأول: الفقيه الأورع، الأعلم الأزهد، الإمام الرباني، المجتهد الشيباني، مقتدَى المحدثين، رابع المجتهدين، محيي السنة، الصابر على المحنة: أبو عبد اللّٰه أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال، المتصل نسبه بعدنان، المروزي الأصل.

خرجت أمه من مرو وهي حامل به، فولدته في بغداد في شهر ربيع الأول سنة أربع وستين ومائة. وقيل: إنّه ولد بمرو، وحمل إلى بغداد وهو رضيع، وتوفي ضحوة نهار الجمعة لثنتي عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الأول، سنة إحدى وأربعين ومائتين ببغداد، ودفن بمقبرة باب حرب.

وقد استولت دجلة على جميع هٰذه المقبرة من نحو مائة وخمسين سنة أو أكثر، وكانت واقعة بين مقبرة الخيرزان التي فيها الإمام الأعظم أبو حنيفة، ومقبرة الإمام موسى الكاظم رحمه اللّٰه تعالى.

وقد حزر من حضر جنازته من الرجال، فكانوا ثمان مائة ألف، ومن النساء ستين ألفًا.

وقيل: أسلم يوم موته عشرون ألفًا من النصارى واليهود والمجوس.

وقد صنّف غير واحد من الأفاضل في ترجمة هٰذا الحبر الكامل، كتبًا ورسائل، لا سيما العلامة ابن الجوزي قد أتى بالعجب العجاب، في كتابه المشتمل

على مائة باب، وسنذكر منه على وجه الاختصار جملاً تنشرح بها الصدور والأبصار.

فأقول: قال صالح ابن الإمام أحمد: ولد أبي سنة أربع وستين ومائة في ربيع، وجيء به من مرو حملاً.

وكذا روى ولده عبد اللّه عن أبيه، أنّه قال: قدمَتْ بي أمي حاملاً من خراسان.

وقال أبو زرعة عنه: أصله بصري، وخطته بمرو، وتوفي أبوه وهو طفل، ونشأ ببغداد، وطلب بها العلم والحديث من شيوخها، ثم رحل بعد ذٰلك في طلب العلم إلى البلاد ـ كالكوفة، والبصرة، وما والاها، والمدينة، والشام، واليمن، والجزيرة، وكتب عن علماء كل بلد، وقال: أول من كتبتُ عنه الحديث أبو يوسف. ومشايخه كثيرون، ومن أجلّهم: عبد الرزاق بن همام؛ وقد رحل إليه إلى اليمن، وقال: ما قدم علينا مثل أحمد بن حنبل.

وقال وكيع: ما قدم الكوفة مثل أحمد.

قال قتيبة بن سعيد: إذا رأيت الرجل يحب أحمد بن حنبل فاعلم أنّه صاحب سنة.

فقال مزاحم الخاقاني مضمّنًا لذٰلك: [الطويل]

لقد صار في الآفاق أحمد محنة ... وأمر الورى فيها فليس بمشكل
ترى ذا الهوى جهلاً لأحمد مبغضًا ... وتعرف ذا التقوى يحب ابن حنبل

قلت: ورأيتُ في «تاريخ الخطيب البغدادي»[1] نحو هٰذين البيتين لابن أعين، وهما: [الكامل]

أضحى ابن حنبل محنة مأمونة ... وبحب أحمد يعرف المتنسك
وإذا رأيت لأحمدٍ متنقصًا ... فاعلم بأن ستوره ستهتّك

قال: وقال الهمداني: أحمد محنة يعرف به المسلم من الزنديق.

وقال الدورقي: من سمعتموه يذكر أحمد بن حنبل بسوء فاتهموه على الإسلام. انتهى.

وقال أبو زرعة: كان أحمد يحفظ ألف ألف حديث.

وقال أبو القاسم بن الجيلي: كان أحمد إذا سئل عن المسألة كأن علم الدنيا بين عينيه.

---

(١) «تاريخ بغداد» (٤/ ٤٢٠ ـ ٤٢١).

وقال إبراهيم الحربي: رأيتُ أحمد بن حنبل؛ فرأيت كأن اللّٰه تعالى جمع له علم الأولين والآخرين، من كل صنف، يقول ما شاء، ويمسك ما شاء.

وقال حرملة بن يحيى: سمعتُ الشافعيّ يقول: خرجتُ من بغداد

وما خلَّفتُ فيها أحدًا أورع، ولا أتقى، ولا أفقه ـ وأظنه قال: ولا أعلم ـ من أحمد بن حنبل.

وقال حين دخوله إلى مصر: ما خلَّفتُ بالعراق أحدًا يشبه أحمد بن حنبل.

وقال علي بن المديني: إن اللّٰه عزَّ وجلَّ أعز هٰذا الدين برجلين ليس لهما ثالث: أبو بكر الصديق يوم الردة، وأحمد بن حنبل يوم المحنة. وكفاك بالمديني شاهدًا.

وقال أبو همام: ما رأيت مثل أحمد، ولا رأى أحمد مثله.

وقال أبو عمير: عرضَتْ له الدنيا فأباها، والبدع فنفاها.

وقال محمد بن إبراهيم: هو عندي أفضل من سفيان الثوري وأفقه منه.

وقال بشر الحافي: قام أحمد مقام الأنبياء، وقد تداولته أربعة خلفاء، بعضهم بالضراء، وبعضهم بالسراء؛ فكان فيها معتصمًا باللّٰه عزَّ وجلَّ؛ تداوله المأمون، والمعتصم، والواثق، بعضهم بالضرب والحبس، وبعضهم بالإخافة والترهيب؛ فما كان في هٰذه الحال إلّا سليم الدين، غير تارك له من أجل ضرب ولا حبس. ثم امتحن أيام المتوكل بالتكريم والتعظيم، وبسطت الدنيا عليه، فما ركن إليها، ولا انتقل عن حالته الأولى رغبة في الدنيا، حتى حكي عن المتوكل أنه قال: إن أحمد ليمنعنا من برّ ولده؛ أي لشدة ورعه عن أخذ ولده من أموال الملوك شيئًا.

قلت: ومن زيادة ورعه ـ ما نقله الوالد ـ نوَّر اللّٰه تعالى ضريحه ـ في كتابه «الطراز المذهب»: أنَّه كان يشرب من الآبار، ولم يشرب من ماء دجلة لاغتصابها الأراضي، ووقوع الماء من دلاء المستقين فيها بعد ملكهم له. ومن العجائب أنَّها اغتصبت أيضًا قبره ـ رضي اللّٰه تعالى عنه ـ وكافة القبور المجاورة له!

وما حكاه ابن الجوزي والخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد»: أنَّه كان يذرع داره، ويخرج الزكاة عنها في كل سنة؛ يذهب في ذٰلك إلى قول عمر أمير المؤمنين في أرض السواد، فقد روى الشعبي أنَّه رضي اللّٰه تعالى عنه بعث عثمان بن حنيف فمسح السواد ـ أي سواد العراق ـ، فوجده ستة وثلاثين ألف ألف جريب، فوضع على كل جريب درهمًا وقفيزًا[1].

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٦/ ١٠ و١٠/ ٣٣٣) وابن المنذر في «الاوسط» (١١/ ٤٧ ـ=

ويقال: إن حدوده من لدن تخوم الموصل مارًّا مع الماء إلى ساحل البحر ببلاد عبادان من شرقي دجلة طولاً، وأما عرضه فمنقطع الجبل من حلوان إلى منتهى طرف القادسية المتصل بالعذيب من أرض العرب.

قال الخطيب بعد كلام كثير، ما منه: أنَّه ذكر غير واحد من العلماء أن بغداد دار غصب، وأن أنقاض أبنيتها تباع دون الأرض؛ لأن الأنقاض ملك لأصحابها، وأما الأرض فلا حق لهم فيها إذ كانت غصبًا. وأجازت طائفة بيعها، واحتجت بأن عمر رضي اللّٰه تعالى عنه أقر السواد في أيدي أهله، وجعل أخذ الخراج منهم عوضًا عن ذٰلك.

ثم قال: وتحصَّل أن أرض بغداد ملك لأربابها، يصح أن تورث وتستغل وتباع، وعلى ذٰلك من أدركنا من العلماء والقضاة والشهود والفقهاء، وبهم يقتدى - انتهى.

وقال الإمام أحمد: ما كتبتُ حديثًا عن النبي صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم إلَّا وقد عملتُ به.

قال الشيخ جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمٰن بن علي الجوزي: أخبرنا عبد الملك بن أبي القاسم قال: ثنا عبد اللّٰه بن محمد الأنصاري، قال: ثنا أبو يعقوب الحافظ، قال: ثنا محمد بن أحمد بن الفضل، قال: ثنا أبو عبد اللّٰه محمد بن بشر بن بكر، قال: ثنا أبو بكر أحمد بن محمد البردعي التميمي، قال: لمَّا أشكل على مسدَّد بن مسرهد أمر الفتنة، وما وقع فيه الناس من الاختلاف في القدر، والرفض، والاعتزال، وخلق القرآن، والإرجاء، كتب إلى أحمد بن حنبل: اكتب لي سنة النبي صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم؛ فلما ورد الكتاب على أحمد بكى، وقال: إنا للّٰه وإنا إليه راجعون!! يزعم هٰذا البصري أنَّه أنفق في العلم مالاً عظيمًا، وهو لا يهتدي إلى سنة النبي صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم! فكتب إليه[1]:

بسم اللّٰه الرحمٰن الرحيم، الحمد للّٰه الذي جعل في كل زمان بقايا من أهل العلم، يدعون من ضلَّ إلى الهدى، وينهون عن الردى، يحيون بكتاب اللّٰه تعالى الموتى، وبسنة النبي صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم أهل الجهالة والردى، فكم من

= ٤٨/رقم ٦٣٤٦ ـ ٦٣٤٦) والبيهقي في «السنن الكبير» (٩/ ١٣٦) وأبو عبيد في «الأموال» (١٧٢ ـ ١٧٥) وابن زنجويه في «الأموال» (١٥٩) وأبو يوسف في «الخراج» (٤٧ ـ ٤٩).

تنبيه: نقلتُ هٰذا التخريج من الشيخ البحاثه مشهور بن حسن آل سلمان ـ حفظه اللّٰه ـ في كتابه القيّم «العراق في أحاديث وآثار الفتن» (٢/ ٥٩١)؛ فَلْيُعْلَم.

(١) في ثبوت نص هٰذه الرسالة عن الإمام أحمد كلام عند أهل العلم!

قتيل لإبليس قد أحيوه، وكم من ضال تائه قد هدوه؛ فما أحسن أثرهم على الناس! ينفون عن دين اللّه تعالى تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، الذين عقدوا ألوية البدع، وأطلقوا أعنة الفتنة، مختلفين في الكتاب، ويقولون على اللّه وفي اللّه ـ تعالى اللّه عما يقول الظالمون علوًا كبيرًا ـ! وفي كتابه بغير علم، فنعوذ باللّه من كل فتنة مضلة! وصلى اللّه على النبي محمد وآله وسلم تسليمًا.

أما بعد: وفقنا اللّه تعالى وإياكم لكل ما فيه رضاه، وجنبنا وإياكم كل ما فيه سخطه، واستعملنا وإياكم عمل الخاشعين له العارفين به؛ فإنَّه المسؤول ذٰلك. أوصيكم ونفسي بتقوى اللّه العظيم ولزوم السنة والجماعة، فقد علمتم ما حلَّ بمن خالفها وما جاء فيمن اتبعها؛ فإنَّه بلغنا عن النبي صلى اللّه تعالى عليه وسلم قال: «إن اللّه ليدخل العبد الجنة بالسنة يتمسَّك بها»[1]، فأذكركم أن لا تؤثروا على القرآن شيئًا؛ فإنَّه كلام اللّه، وما تكلم اللّه تعالى به فليس بمخلوق، وما أخبر به عن القرون الماضية فغير مخلوق، وما في اللوح المحفوظ فغير مخلوق، ومن قال مخلوق؛ فهو كافر باللّه عزَّ وجلَّ، ومن لم يكفِّرهم فهو كافر.

ثم من بعد كتاب اللّه سنة النبي صلى اللّه تعالى عليه وسلم، والحديث عنه وعن المهديين من صحابة النبي والتابعين من بعدهم، والتصديق بما جاءت به الرسل، واتباع السنة نجاة، وهي التي نقلها أهل العلم كابرًا عن كابر.

واحذروا رأي جهم؛ فإنَّه صاحب رأي وخصومات.

وأما الجهمية، فقد أجمع من أدركنا من أهل العلم أنَّهم قالوا: افترقت الجهمية على ثلاث فرق؛ فقال بعضهم: القرآن كلام اللّه وهو مخلوق. وقال بعضهم: القرآن كلام اللّه، وسكت؛ وهم الواقفة. وقال بعضهم: ألفاظنا بالقرآن مخلوقة؛ فهؤلاء كلهم جهمية. وأجمعوا على أن من كان هٰذا قوله فحكمه إن لم يتب لم تحل ذبيحته، ولا تجوز قضاياه.

والإيمان قول وعمل، يزيد وينقص، زيادته إذا أحسنت، ونقصانه إذا أسأت.

ويخرج الرجل من الإيمان إلى الإسلام، فإن تاب رجع إلى الإيمان، ولا يخرجه من الإسلام إلا الشرك باللّه العظيم، أو يرد فريضة من فرائض اللّه تعالى جاحدًا لها، فإن تركها تهاونًا بها أو كسلاً كان في مشيئة اللّه تعالى؛ إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه.

وأما المعتزلة؛ فقد أجمع من أدركنا من أهل العلم أنَّهم يكفِّرون بالذنب؛ فمن

(١) لم أهتدِ إليه.

كان منهم كذٰلك فقد زعم أن آدم كافر! وأن إخوة يوسف كفّار حين كذبوا أباهم! وأجمعت المعتزلة أن من سرق حبة فهو في النار، تبين منه امرأته، ويستأنف الحج إن كان حج! فهؤلاء الذين يقولون هٰذه المقالة كفار! وحكمهم أن لا يكلموا، ولا تؤكل ذبائحهم حتى يتوبوا.

وأما الرافضة؛ فقد أجمع من أدركنا من أهل العلم أنّهم قالوا: إن عليًّا أفضل من أبي بكر، وإن إسلام عليٍّ أقدم من إسلام أبي بكر؛ فمن زعم أن عليًّا أفضل من أبي بكر فقد رد الكتاب والسنة؛ لقول اللّٰه عزَّ وجلَّ: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ﴾ [الفتح: ٢٩]، فقدَّم أبا بكر بعد النبي صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم ولم يقدّم عليًّا، وقال: «**لو كنتُ متّخذًا خليلاً لاتَّخَذْت أبا بكرٍ خليلاً، ولكن اللّٰه قد اتَّخذ صاحبكم خليلاً**»[1] = يعني: نفسه.

ومن زعم أن إسلام عليٍّ كان أقدم من إسلام أبي بكر فقد أخطأ، لأنّه أسلم أبو بكر وهو يومئذ ابن خمس وثلاثين سنة، وعليٌّ يومئذ ابن سبع سنين، لم تجرِ عليه الأحكام والحدود والفرائض.

ونؤمن بالقضاء والقدر خيره وشره، حلوه ومره من اللّٰه، وأن اللّٰه خلق الجنة قبل خلق الخلق، وخلق للجنة أهلاً، ونعيمها دائم، فمن زعم أنّه يبيد من الجنة شيء فهو كافر، وخلق النار وخلق للنار أهلاً، وعذابها دائم. وأن اللّٰه تعالى يخرج قومًا من النار بشفاعة النبي محمد صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم. وأن أهل الجنة يرون ربَّهم بأبصارهم لا محالة، وأنَّ اللّٰه كلَّم موسى تكليمًا، واتخذ إبراهيم خليلاً.

والميزان حق، والصراط حق، والأنبياء حق، وعيسى ابن مريم عبد اللّٰه ورسوله، والإيمان بالحوض والشفاعة، والإيمان بالعرش والكرسي، والإيمان بملك الموت أنّه يقبض الأرواح؛ ثم ترد الأرواح إلى الأجساد، ويسألون عن الإيمان والتوحيد، والرسل.

والإيمان بالنفخ في الصور، والصور قرن ينفخ فيه إسرافيل.

وأن القبر الذي هو بالمدينة قبر النبي محمد صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم، معه أبو بكر وعمر.

وقلوب العباد بين أصبعين من أصابع اللّٰه عزَّ وجلَّ.

والدجّال خارج في هٰذه الأمة لا محالة، وينزل عيسى ابن مريم إلى الأرض

(١) أخرجه مسلم (٢٣٨٣) من حديث عبد اللّٰه بن مسعود ـ ﷺ ـ.

فيقتله بباب لد[١]، وما أنكرته العلماء من أهل السنة فهو منكر.

واحذروا البدع كلها، ولا عين تطرف بعد النبي صلى اللّه تعالى عليه وسلم أفضل من أبي بكر، ولا بعد أبي بكر عين تطرف أفضل من عمر، ولا بعد عمر عين تطرف أفضل من عثمان.

قال أحمد: كنا نقول أبو بكر وعمر وعثمان، ونسكت عن عليّ حتى صح لنا حديث ابن عمر بالتفضيل.

قال أحمد: هم واللّه الخلفاء الراشدون المهديون.

وأن نشهد للعشرة أنَّهم في الجنة: أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وطلحة، والزبير، وسعد، وسعيد، وعبد الرحمٰن بن عوف، وأبو عبيدة بن الجراح؛ فمن شهد له النبي صلى اللّه تعالى عليه وسلم بالجنة شهِدْنَا له بالجنة.

ورفع اليدين في الصلاة زيادة في الحسنات، والجهر بآمين عند قول الإمام ﴿وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ والدعاء لأئمة المسلمين بالصلاح، ولا تخرج عليهم بالسيف، ولا تقاتل في الفتنة، ولا تتألَّ على أحد من المسلمين أن تقول: فلان في الجنة، وفلان في النار؛ إلَّا العشرة الذين شهد لهم النبي صلى اللّه تعالى عليه وسلم بالجنة.

وصِفوا اللّه بما وصف اللّه به نفسه، وانفوا عن اللّه سبحانه ما نفاه عن نفسه، واحذروا الجدال مع أصحاب الأهواء، والكف عن مساوئ أصحاب النبي صلى اللّه تعالى عليه وسلم والتحدث بفضائلهم، والإمساك عمَّا شَجَرَ بينهم.

ولا تشاور أهل البدع في دينك، ولا ترافقه في سفرك.

ولا نكاح إلَّا بولي وخاطب وشاهدي عدل، والمتعة حرام إلى يوم القيامة.

والصلاة خلف كل بر وفاجر؛ صلاة الجمعة، وصلاة العيدين، والصلاة على من مات من أهل القبلة وحسابهم على اللّه.

والخروج مع كل إمام خرج في غزوة أو حجة، والتكبير على الجنازة أربع، فإن كبر الإمام خمسًا فكبِّر معه؛ كفعل علي بن أبي طالب. قال عبد اللّه بن مسعود: كبِّر ما كبَّر إمامك.

قال أحمد: خالفني الشافعي فقال: إن زاد على أربع تكبيرات تعاد الصلاة، واحتج عليَّ بحديث النبي صلى اللّه تعالى عليه وسلم أنَّه صلى على جنازة فكبَّر أربعًا[٢].

---

(١) لد: بلدة بفلسطين.

(٢) انظر: «أحكام الجنائز» للشيخ الألباني ـ ففيه التفصيل ـ.

والمسح على الخفين للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن، وللمقيم يوم وليلة.

وصلاة الليل والنهار مثنى مثنى. ولا صلاة قبل العيد.

وإذا دخلتَ المسجد فلا تجلس حتى تصلي ركعتين تحية المسجد.

والوتر ركعة، والإقامة فرد أحب إلى أهل السنة. أماتنا اللّٰه تعالى وإياكم على الإسلام والسنة، ورزقنا وإياكم العلم، ووفقنا وإياكم لما يحب ويرضى.

أنا أبو البركات بن علي البزاز، قال: أخبرنا أحمد بن علي الطرنبثي، قال: ثنا هبة اللّٰه بن الحسن الطبري، وأخبرنا محمد بن ناصر الحافظ، ثنا الحسن بن أحمد الفقيه، قال: ثنا علي بن محمد، ثنا سليمان المنقري، قال ثنا عبدوس بن مالك العطار قال: سمعتُ أبا عبد اللّٰه أحمد بن حنبل يقول[١]:

أصول السنة عندنا: التمسُّك بما كان عليه أصحاب رسول اللّٰه صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم، والاقتداء بهم، وترك البدع، وكلُّ بدعة فهي ضلالةٌ، ـ ترك المراء والجدال، والخصومات في الدين.

والسنة عندنا: آثار رسول اللّٰه صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم، والسنة تُفسِّرُ القرآن، وهي دلائل القرآن، وليس في السنة قياس، ولا تضرب لها الأمثال، ولا تُدْرَكُ بالعقول والأهواء؛ إنما هو الاتباع وترك الهوى.

ومن السُّنَّة اللازمة ـ التي من ترك منها خصلة لم يقبلها ويؤمن بها لم يكن من أهلها ـ: الإيمان بالقدر خيره وشره، والتصديق بالأحاديث فيه، والإيمان بها، لا يقال لم، ولا كيف؛ إنما هو التصديق والإيمان بها.

ومن لم يعرف تفسير الحديث ويبلغه عقله فقد كُفِيَ ذٰلك وأُحْكِمَ له، فعليه الإيمان به والتسليم له، مثل حديث الصادق المصدوق، ومثل ما كان مثله في القدر، ومثل أحاديث الرؤية كلها، وإن نَبَتْ عن الأسماع، واستوحش منها المستمع؛ فإنما عليه الإيمان بها، وأن لا يرد منها حرفًا واحدًا، وغيرها من الأحاديث المأثورات عن الثقات.

وألا تخاصم أحدًا ولا تناظره، ولا تتعلم الجدال؛ فإن الكلام في القدر والرؤية والقرآن وغيرها من السنن مكروه، منهيٌّ عنه، لا يكون صاحبه ـ وإن أصاب بكلامه السنة ـ من أهل السنة، حتى يدع الجدال، ويُسلّم ويُؤمن بالآثار.

---

(١) انظر: «طبقات الحنابلة» للقاضي أبي يعلى (٢/ ١٦٦ ـ وما بعدها ط الدكتور عبد الرحمٰن العثيمين).

والقرآن كلام اللَّه وليس بمخلوق، ولا نضعف أن نقول ليس بمخلوق، فإن كلام اللَّه سبحانه ليس ببائن منه، وليس منه شيء مخلوق.

وإياك ومناظرة من أحدث فيه، ومن قال باللفظ وغيره، ومن وقف فيه فقال: لا أدري مخلوق أو ليس بمخلوق، وإنما هو كلام اللَّه؛ فهٰذا صاحب بدعة، مثل من قال: هو مخلوق، إنما هو كلام اللَّه عزَّ وجلَّ وليس بمخلوق.

والإيمان بالرؤية يوم القيامة كما روي عن النبي صلى اللَّه تعالى عليه وسلم من الأحاديث الصحاح، وأن النبي صلى اللَّه تعالى عليه وسلم قد رأى ربه، فإنه مأثور عن رسول اللَّه صلى اللَّه تعالى عليه وسلم صحيح، رواه قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس، ورواه الحكم بن أبان عن عكرمة عن ابن عباس، ورواه عليُّ بن زيد عن يوسف بن مهران، عن ابن عباس. والحديث عندنا على ظاهره كما جاء عن النبي صلى اللَّه تعالى عليه وسلم والكلام فيه بدعة، ولكن نؤمن به على ظاهره ولا نناظر فيه أحدًا.

والإيمان بالميزان يوم القيامة؛ كما جاء: «يوزن العبد يوم القيامة فلا يزن جناح بعوضة»، وتوزن أعمال العباد كما جاء في الأثر، والتصديق به والإعراض عمَّن ردَّ ذٰلك وترك مجادلته.

وأن اللَّه تعالى يكلم العباد يوم القيامة ليس بينهم وبينه ترجمان، والإيمان به والتصديق والإيمان بالحوض، وأن لرسول اللَّه صلى اللَّه تعالى عليه وسلم حوضًا يوم القيامة ترد عليه أمته، عرضه مثل طوله مسيرة شهر، آنيته كعدد نجوم السماء، على ما صحَّت به الأخبار من غير وجه. والإيمان بعذاب القبر، وأن هٰذه الأمة تفتن في قبورها، وتُسأل عن الإيمان والإسلام، ومن ربه ومن نبيه، ويأتيه منكر ونكير كيف شاء اللَّه، وكيف أراد، والإيمان به والتصديق به.

والإيمان بشفاعة النبي صلى اللَّه تعالى عليه وسلم، وبقوم يخرجون من النار بعد ما احترقوا وصاروا فحمًا؛ فيؤمر بهم إلى نهر على باب الجنة ـ كما جاء الأثر ـ كيف شاء وكما شاء، إنما هو الإيمان به والتصديق به.

والإيمان أن المسيح الدجَّال خارج مكتوب بين عينيه كافر، والأحاديث التي جاءت فيه، والإيمان بأن ذٰلك كائن، وأن عيسى ابن مريم عليه السلام ينزل فيقتله بباب لد.

والإيمان قول وعمل، يزيد وينقص؛ كما جاء في الخبر: «أكمل المؤمنين إيمانًا أحسنهم خلقًا»(١).

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٦٨٢) والترمذي (١١٦٢) وأحمد (٢/ ٢٥٠، ٤٧٢) وابن حبان (٤١٧٤) وغيرهم، من حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ.

ومن ترك الصلاة فقد كفر؛ وليس من الأعمال شيء تركه كفر إلَّا الصلاة، ومن تركها فهو كافر، وقد أحلَّ اللّٰه تعالى قتله[1].

والنفاقُ هو الكفر أن يكفر باللّٰه ويعبد غيره، ويظهر الإسلام في العلانية؛ مثل المنافقين الذين كانوا على عهد رسول اللّٰه صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم، وقوله ﷺ: **«ثلاثٌ من كُنَّ فيه فهو منافق»**[2] هٰذا على التغليظ، نرويها كما جاءت ولا نفسِّرُها. وقوله عليه الصلاة والسلام: **«لا ترجعُوا بعدي كفَّارًا ضلَّالاً يضربُ بعضُكم رقابَ بعض»**[3]، ومثل: «إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار»[4]، ومثل: **«سبابُ المسلم فسوقٌ، وقتالُه كُفرٌ»**[5]، ومثل: **«من قال لأخيه يا كافر؛ فقد باءَ بها أحدُهما»**[6]، ومثل: **«كفرٌ باللّٰه من تبرَّأ من نَسَب وإنْ دَقَّ»**[7]، ونحو هٰذه الأحاديث مما قد صحَّ وحُفِظَ؛ فإنا نُسَلِّمُ وإن لم نعلم تفسيرَهُ، ولا نتكلَّم فيه، ولا نجادل فيه، ولا نفسِّرُ هٰذه الأحاديث إلَّا بمثل ما جاءت، لا نردّها إلَّا بأحق منها.

والرجم حقٌّ على من زنى وقد أحصن، إذا اعترف، أو قامت عليه بينة، وقد رجمَ رسولُ اللّٰه صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم، ورجمت الأئمة الراشدون.

قال: ولا نشهد على أهل القبلة بعمل يعمله بجنة ولا نار، نرجو للصالح، ونخاف على المسيء المذنب، ونرجو له رحمة اللّٰه تعالى، ومن لقي اللّٰه بذنب تجب له به النار تائبًا غير مصرٍّ عليه؛ فإن اللّٰه سبحانه يتوب عليه، ويقبل التوبة عن عباده ويعفو عن السيئات، ومن لقيه وقد أقيم عليه حدٌّ في الدنيا في الذنوب التي استوجب بها العقوبة فأمره إلى اللّٰه تعالى، إن شاء عذبه وإن شاء غفر له، ومن لقيه

وهو حديث صحيح؛ انظر: «الصحيحة» (٢٨٤) و(٧٥١).

(١) حذف المصنف جزءًا كبيرًا من الرسالة؛ فليُعلم.

(٢) أخرجه مسلم (٥٩/ ١٠٠).

(٣) أخرجه البخاري (١٢١، ١٧٣٩، ١٧٤١، ٤٤٠٣، ٤٤٠٥، ٤٤٠٦، ٦١٦٦، ٦٨٦٨، ٦٨٦٩، ٧٠٧٧، ٧٠٧٨، ٧٠٨٠) ومسلم (٦٦) بلفظ: «لا ترجعوا بعدي كفَّارًا يضرب...».
وبلفظ: «ضلَّالًا» أخرجه البخاري (٥٥٥٠، ٧٤٤٧).

(٤) أخرجه البخاري (٣١، ٦٨٧٥، ٧٠٨٣) ومسلم (٢٨٨٨) من حديث أبي بكرة ـ رضي الله عنه ـ.

(٥) أخرجه البخاري (٤٨، ٦٠٤٤، ٧٠٧٦) ومسلم (٦٤) من حديث عبد اللّٰه بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ.

(٦) أخرجه مالك في «الموطأ» (٩٨٤) وأحمد (٢/ ١١٢)، وهو حديث صحيح.

(٧) حسن. أخرجه أحمد (٢/ ٢١٥) وابن ماجه (٢٧٤٤) والدارمي (٢٩٠٣) وغيرهم، من حديث أبي بكر الصدِّيق ـ رضي الله عنه ـ.
وحسّنه الألباني في «صحيح الجامع» (٤٤٨٥).

كافرًا عذَّبه ولم يغفر له.

قال: ومن الإيمان الاعتقاد أن الجنة والنار مخلوقتان، كما جاء عن رسول اللَّه صلى اللَّه تعالى عليه وسلم: «دخلتُ الجنةَ فرأيتُ قصرًا»، و«دخلتُ فرأيت فيها الكوثر»، و«اطَّلعتُ في الجنة فرأيتُ أكثر أهلها كذا»، و«اطلعتُ في النار فرأيت كذا»، فمن زعم أنَّهما لم يخلقا فهو مكذِّب بالقرآن وأحاديث رسول اللَّه صلى اللَّه تعالى عليه وسلم، ولا أحسبه يؤمن بالجنة والنار.

ومن مات من أهل القبلة موحدًا يُصَلَّى عليه ويُسْتَغْفَرُ له، ولا يُحْجَبُ عنه الاستغفار، ولا تترك الصلاة عليه لذنب أذنبه صغيرًا كان أو كبيرًا، وأمرُه إلى اللَّه عزَّ وجلَّ.

وقتال اللصوص والخوارج جائزٌ إذا عرضوا للرجل في نفسه وماله، ويدفع عنهما بكل ما يقدر، وليس له إذا فارقوه أو تركوه أن يطلبهم، ولا يتبع آثارهم؛ ليس لأحد إلَّا الإمام أو ولاة المسلمين، إنما له أن يدفع عن نفسه في مقامه ذٰلك، وينوي بجهده أن لا يقتل أحدًا، فإن أتى على يديه في دفعه عن نفسه وماله رجوت له الشهادة(١)؛ كما جاء في الأحاديث وجميع الآثار في هٰذا، إنما أمر بقتاله ولم يؤمر بقتله ولا اتباعه، ولا يُجْهِزُ عليه إن صُرِعَ وإن كان(٢) جريحًا، وإن أخذه أسيرًا فليس له أن يقتلَه ولا يقيمَ عليه الحدَّ، ولكن يرفعُ أمرَه إلى من ولَّاه اللَّه تعالى فيحكم فِيه.

والسمع والطاعة للأئمة وأمير المؤمنين، البرّ والفاجر، ومن ولي الخلافة فاجتمع عليه الناس ورضوا به، ومن غلبهم بالسيف حتى صار خليفة وسمي أمير المؤمنين.

والغزو ماضٍ مع الأمراء إلى يوم القيامة؛ البر والفاجر؛ لا يترك. وقسمةُ الفيء وإقامة الحدود إلى الأئمة ماضٍ؛ ليس لأحد أن يطعن عليهم ولا ينازعهم، ورفع الصدقات إليهم جائزة نافذة، من دفعها إليهم أجزأت عنه؛ برًّا كان أو فاجرًا. وصلاة الجمعة خلفه وخلف من ولّى جائزًا إمامته ـ ركعتين(٣)، من أعادهما فهو مبتدع تارك للآثار، مخالف للسنة، ليس له من فضل الجمعة(٤) شيء إذا لم يرَ الصلاة خلف

---

(١) العبارة في «الطبقات» (٢/ ١٧١) هكذا: «فإن أتى على بدنه في دفعه عن نفسه بالمعركة فأبعد اللَّه المقتولَ، وإن قُتِلَ هٰذا في تلك الحال وهو يدفعُ عن نفسه وماله؛ رجوتُ له الشَّهادة».

(٢) في «الطبقات»: «أو كان جريحًا» مع التنبيه على أن في النص تقديمًا وتأخيرًا.

(٣) في «الطبقات»: «وخلف من ولّى جائزةٌ تامة ركعتان. . .».

الأئمة من كانوا؛ برهم وفاجرهم، فالسنة أن يصلِّي معهم ركعتين، ويدين بأنَّها تامة، ولا يكن في صدرك من ذٰلك شك.

ومن خرج على إمام من أئمة المسلمين ـ وقد كان الناس أجمعوا عليه وأقروا له بالخلافة، بأي وجه كان ـ بالرضا، أو الغلبة ـ فقد شق هٰذا الخارج عصا المسلمين، وخالف الآثار عن رسول اللَّه صلى اللَّه تعالى عليه وسلم، فإن مات الخارج عليه مات ميتة جاهلية. ولا يحل قتال السلطان ولا الخروج عليه لأحد من الناس، فمن فعل ذٰلك فهو مبتدع على غير السنة والطريق.

أخبرنا المحمدان ابن عبد الملك وابن ناصر، قالا: حدثنا أحمد بن الحسن المعدّل، قال: حدثنا المبارك بن عبد الجبار، وأحمد بن المظفر التمار، قالوا: أخبرنا عبد العزيز بن علي القربيسي، قال: ثنا أبو بكر محمد بن أحمد الحافظ، قال: ثنا الحسن بن إسماعيل الرَّبَعي، قال[١]: قال لي أحمد بن حنبل ـ إمام أهل السنة، والصابر للَّه عزَّ وجلَّ تحت المحنة ـ: أجمع سبعون[٢] رجلاً من التابعين، وأئمة المسلمين، وأئمة السلف، وفقهاء الأمصار، على: أن السنة التي توفي عليها رسول اللَّه صلى اللَّه تعالى عليه وسلم أولها: الرضا بقضاء اللَّه، والتسليم لأمر اللَّه، والصبر تحت حكمه، والأخذ بما أمر اللَّه به، والنهي عما نهى اللَّه تعالى عنه، وإخلاص العمل للَّه، والإيمان بالقدر خيره وشره، وترك المِراء والجدال والخصومات في الدين، والمسح على الخفين، والجهاد مع كل خليفة برّ وفاجر، والصلاة على من مات من أهل القبلة. والإيمان قول وعمل يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية، والقرآن كلام اللَّه منزَّل على قلب نبيه صلى اللَّه تعالى عليه وسلم، غير مخلوق من حيث تلي والصبر تحت لواء السلطان على ما كان منه من عدل أو جور، ولا نخرج على الأمراء بالسيف وإن جاروا، ولا نكفّر أحدًا من أهل التوحيد وإن عملوا بالكبائر، والكفُّ عمَّا شَجَر بين أصحاب رسول اللَّه صلى اللَّه تعالى عليه وسلم، وأفضل الناس بعد رسول اللَّه أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي ابن عم رسول اللَّه صلى اللَّه تعالى عليه وسلم، والترحُّم على جميع أزواج رسول اللَّه صلى اللَّه تعالى عليه وسلم، وأولاده وأصهاره ـ رضوان اللَّه تعالى عليهم أجمعين ـ.

فهٰذه السنة الزموها تسلموا، أخذها بركة، وتركها ضلالة». انتهى بحروفه.

---

(١) في «الطبقات»: «جمعته».

(٢) انظر: «مناقب الإمام أحمد» (ص ١٣٠) و«طبقات الحنابلة» (١/ ٣٤٩ ـ ٣٥٠).

(٣) في «الطبقات»: «تسعون».

[محنة الإمام أحمد]

وقد امتحن في مسألة خلق القرآن وضُرِبَ وحُبِسَ، فصبر على ذٰلك حتى أنار اللّه تعالى به السنة، وخذل به أهل البدعة.

قال الدُّميري: وحُكي أن الشافعيّ ـ رحمه اللّه تعالى ـ لمَّا حضر في مصر رأى في المنام سيد المرسلين صلى اللّه تعالى عليه وسلم، وهو يقول له: بشِّر أحمد بن حنبل بالجنة على بلوى تصيبه، فإنَّه يُدْعَى إلى القول بخلق القرآن، فلا يجيب إلى ذٰلك، بل يقول: هو منزَّلٌ غير مخلوق. فلما أصبحَ الشافعيُّ ـ رضي اللّه تعالى عنه ـ كتب صورة ما رآه في منامه، وأرسله مع الربيع إلى بغداد، إلى الإمام أحمد ـ رحمه اللّه تعالى ـ، فلما وصل بغداد، قصد منزل أحمد، واستأذن عليه؛ فأذن له، فلما دخل عليه قال له: هٰذا كتاب أخيك الشافعي، فقال له: هل تعلم ما فيه؟ قال: لا، ففتحه وقرأه وبكى، وقال: ما شاء اللّه لا قوة إلَّا باللّه. ثم أخبره بما فيه، فقال: الجائزة؟ ـ وكان عليه قميصان، أحدهما على جسده، والآخر فوقه ـ فنزع الذي على جسده ودفعه إليه، فأخذه ورجع إلى الشافعي، فقال له الشافعي: ما أجازك؟ قال: أعطاني القميص الذي على جسده، فقال له: أمَّا أنا فلا أفجعك فيه، ولكن اغسله وائتني بمائه، فغسله وأتاه بالماء، فأفاضه على سائر جسده[1]. انتهى.

وما أحسن ما ينسب إليه فيه قوله: [الكامل]

قالوا: يزورك أحمد وتزوره قلت: الفضائل ما تعدّت منزله
إن زارني فبفضله أو زرته فلفضله، فالفضل في الحالين له

وقال ابن الجوزي ـ رحمه اللّه تعالى ـ في الباب السادس والستين ما ملخصه: «إنَّه لم يزل الناس على قانون السلف وقولهم: إن القرآن كلام اللّه غير مخلوق، حتى نبغت المعتزلة، فقالت بخلق القرآن، وكانت تستر ذٰلك. وكان القانون محفوظًا في زمن هارون الرشيد ـ كما قال محمد بن نوح ـ: سمعت هارون أمير المؤمنين يقول: بلغني أن بشرًا المرِّيسي زعم أن القرآن مخلوق؟ عليّ إن أظفرني اللّه به لأقتلنه قتلة ما قُتلها أحد قط. قال أحمد: فكان بشر متواريًا في أيامه نحوًا من عشرين سنة حتى مات هارون، فظهر ودعا إلى الضلالة. ولما ولي المأمون خالطه قوم من المعتزلة، فحسَّنوا له القول بخلق القرآن، وكان يتردَّدُ في حمل الناس على ذٰلك، ويراقب الأشياخ، ثم قوي عزمُه؛ فحمل الناس عليه، حتى سافر المأمون إلى بلاد الروم، فكتب وهو بالرقة إلى إسحاق بن إبراهيم ـ صاحب الشرطة ببغداد ـ بامتحان الناس فامتحنهم.

(١) هٰذه القصة لا تصح، انظر: «قصص لا تثبت» (ج ٤/ ص ٨٥ ـ ٩٠).

قال صالح ابن الإمام أحمد: ثم امتحن القوم جميعًا غير أربعة: أبي، ومحمد بن نوح، وعبد اللّه بن عمر القواريري، والحسن بن حماد سجادة، ثم أجاب عبد اللّه بن عمر والحسن بن حماد، وبقي أبي ومحمد بن نوح في الحبس، فمكثا أيَّامًا في الحبس، ثم ورد الكتاب من طرطوس بحملهما، فحُمِلا مقيَّدَيْنِ زملين، فصرنا معهما إلى الأنبار؛ فسأل أبو بكر الأحول أبي، فقال: يا أبا عبد اللّه؛ إن عُرضتَ على السيف تجيب؟ قال: لا. ولما رحلنا من الرحبة عرض لنا رجل في جوف الليل، فقال: أيكم أحمد بن حنبل؟ فقيل له: هٰذا. فقال للجمال: على رسلك! ثم قال: يا هٰذا؛ ما عليك أن تقتل ها هنا وتدخل الجنة هاهنا، ثم قال: أستودعك اللّه تعالى، ومضى. فسئل عنه، فقيل: هو رجل من ربيعة، يقال له جابر بن عامر يُذكر بخير.

وقال أحمد: ما سمعت كلمة منذ وقعت في الأمر الذي وقعت فيه أقوى من كلمة أعرابي كلمني بها في رحبة طوق، قال: يا أحمد؛ إن يقتلك الحق مت شهيدًا، وإن عشتَ عشتَ حميدًا. قال: فقوي قلبي.

قال ابن أبي حاتم: فكان كما قال؛ لقد رفع اللّه عزَّ وجلَّ شأن أحمد بن حنبل بعد ما امتحن وعظم عند الناس، وارتفع أمره جدًّا.

قال صالح: قال أبي: لمَّا صرنا إلى أذنة ورحلنا منها ـ وذٰلك في جوف الليل، وفتح لنا بابها ـ، فإذا رجل قد دخل، فقال: البشرى! قد مات الرجل! قال أبي: وكنت أدعو اللّه عزَّ وجلَّ أن لا أراه؛ فبويع المعتصم بالروم ورجع، فرد أحمد إلى بغداد في سنة ثمان عشرة ومائتين، فمات محمد بن نوح في الطريق، ودفن ـ كما قيل ـ بعانة، وصلى عليه الإمام أحمد، ورد مقيَّدًا، فمكث بالياسرية أيامًا، ثم رد إلى الحبس في دار اكْتُريت له، ثم نقل إلى حبس العامة في درب الموصلي، فامتحنه المعتصم بخلق القرآن. وكان أحمد بن أبي دؤاد على قضاء القضاة، قال أحمد: لمَّا كان في شهر رمضان سنة تسع عشرة حولت إلى دار إسحاق بن إبراهيم؛ فوجه إليَّ في كل يوم برجلين ـ أحدهما يقال له: أحمد بن رباح، والآخر: أبو شعيث ـ فلا يزالان يناظراني حتى إذا أرادا الانصراف، دعي بقيد فزيد في قيودي، فصار في رجلي أربعة أقياد. فلما كان اليوم الثالث دخل عليّ أحد الرجلين فناظرني، فقلت له: ما تقول في علم اللّه؟ قال: علم اللّه مخلوق؛ فقلت له: كفرت! فلما كان في الليلة الرابعة وجه المعتصم إلى إسحاق فأمره بحملي إليه فأُدخلتُ إلى إسحاق، فقال: يا أحمد؛ إنَّها واللّه نفسك، إنَّه لا يقتلك بالسيف، إنَّه قد آلى إن لم تجبه أن يضربك ضربًا بعد ضرب، وأن يلقيك في موضع لا ترى فيه

الشمس، أليس قد قال اللّٰه عزَّ وجلَّ: ﴿إِنَّا جَعَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا﴾ [الزخرف: ٣] أفيكون مجعولٌ إلّا مخلوقًا؟ فقلت له: قد قال اللّٰه عزَّ وجلَّ: ﴿فَجَعَلَهُمْ كَعَصْفٍ مَّأْكُولٍۭ﴾ [الفيل: ٥] أفخلقهم؟ فسكتَ. ثم قال: اذهبوا به.

قال أحمد: فلما صرنا إلى الموضع المعروف بباب البستان، أُخْرِجْتُ وجيء بدابة، فحملت عليها، وعليَّ الأقياد، ما معي أحد يمسكني، فكدتُ غير مرة أخِرُّ على وجهي لثقل القيود؛ فجيء بي إلى دار المعتصم، فأُدْخِلْتُ حجرةً، وأدخلتُ إلى بيتٍ، وأُقْفِلَ البابُ عليَّ، وذلك في جوف الليل، وليس في البيت سراج، فأردتُ أن أتمسَّحَ للصلاة، فمددتُ يدي؛ فإذا أنا بإناء فيه ماء وطشت موضوع، فتوضَّأتُ للصلاة، وصليتُ؛ فلما كان من الغد أخرجتُ تكّتي من سراويلي، وشددتُ بها الأقياد أحملها، وعطفتُ سراويلي؛ فجاء رسول المعتصم، فقال: أجب، فأخذ بيدي وأدخلني عليه، والتِّكةُ بيدي أحمل بها الأقياد، وإذا هو جالس، وابن أبي دؤاد حاضر، وقد جمع خلقًا كثيرًا من أصحابه، ومعهم أبو عبد الرحمٰن الشافعي.

قال إبراهيم بن محمد بن الحسن: فأجلس بين يدي وكانوا هوَّلوا عليه، وقد كانوا ضربوا عُنق رجلين، فنظر أحمد إلى أبي عبد الرحمٰن الشافعي، فقال: أي شيء تحفظ عن الشافعي في المسح؟

فقال ابن أبي دؤاد: انظروا رجلاً هو ذا يقوم لضرب العنق يناظر في الفقه!

قال صالح: قال أبي: لمَّا دخلت إليه قال لي ـ يعني المعتصم ـ: ادْنُه ادْنُه؛ فلم يزل يدنيني حتى قربتُ منه، ثم قال: اجلس، فجلست، وقد أثقلتني الأقياد، فمكثتُ قليلاً، ثم قلتُ: تأذن في الكلام؟ فقال: تكلَّم، فقلتُ: إلام دعا اللّٰه ورسوله؟ فسكتَ هنيهة، ثم قال: إلى شهادة أن لا إلٰه إلّا اللّٰه، فقلتُ: أنا أشهد أن لا إلٰه إلّا اللّٰه، ثم قلتُ: إن جدَّك ابنَ عباس قال ـ لمَّا قدم وفد عبد القيس على رسول اللّٰه صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم، سألوه عن الإيمان ـ، فقال: «**أتدرون ما الإيمان**»؟ قالوا: اللّٰه ورسوله أعلم، قال: «**شهادةُ أن لا إلٰه إلّا اللّٰه، وأنَّ محمَّدًا رسول اللّٰه، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وأن تعطوا الخُمُسَ من المغنم**»[1]. قال أبي: فقال[2]: لولا أني وجدتُك في يد من كان قبلي ما عرضتُ لك. ثم قال: يا عبد الرحمٰن بن إسحاق؛ ألم آمرك أن ترفعَ المحنة؟

قال أبي: فقلتُ: اللّٰه أكبر! إنَّ في هٰذا لفرجًا للمسلمين. ثم قال لهم:

---

(١) أخرجه البخاري (٥٣ ـ وانظر أطرافه) ومسلم (١٧).
(٢) يعني: المعتصم.

ناظروه وكلِّموه. ثم قال: يا عبد الرحمٰن؛ كلِّمه، فقال لي عبد الرحمٰن: ما تقول في القرآن؟ فقلت له: ما تقول في علم اللَّه تعالى؟ فسكتَ. فقال لي بعضهم: أليس قال اللَّه عزَّ وجلَّ: ﴿ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيۡءٖ﴾ [الرعد: ١٦] والقرآن أليس هو شيئًا؟ قال أبي: فقلتُ: قال اللَّه عزَّ وجلَّ: ﴿تُدَمِّرُ كُلَّ شَيۡءِۭ بِأَمۡرِ رَبِّهَا﴾ [الأحقاف: ٢٥] فدمرت إلَّا ما أراد اللَّه عزَّ وجلَّ. وقال بعضهم: قال اللَّه عزَّ وجلَّ: ﴿مَا يَأۡتِيهِم مِّن ذِكۡرٖ مِّن رَّبِّهِم مُّحۡدَثٍ﴾ [الأنبياء: ٢] أفيكون محدثٌ إلَّا مخلوقًا؟ قال أبي: فقلتُ له: قال اللَّه عزَّ وجلَّ: ﴿صٓۚ وَٱلۡقُرۡءَانِ ذِي ٱلذِّكۡرِ﴾ [ص: ١] والذكر هو القرآن، وتلك ليس فيها ألف ولا لام!

قال أبي: وذكر بعضهم حديث عمران بن حصين: «**إن اللَّه عزَّ وجلَّ خلق الذكر**». فقلتُ: هٰذا خطأ، حدثنا غير واحد: «**إنَّ اللَّه عزَّ وجلَّ كتَبَ الذِّكْرَ**»[(١)]. واحتجوا عليَّ بحديث ابن مسعود: «**ما خلق اللَّه عزَّ وجلَّ من جنة ولا نار، ولا سماء ولا أرض؛ أعظم من آية الكرسي**»[(٢)]. قال أبي: فقلتُ: إنما يوقع الخلق على الجنة والنار والسماء والأرض، ولم يقع على القرآن. قال: فقال بعضهم: حديث خباب: «**يا هنتاه، تقرَّب إلى اللَّه تعالى بما استطعتَ، فإنك لم تتقرب إليه بشيء أحبَّ إليه من كلامه**»[(٣)]. قال: هٰذا كذا هو، فجعل ابن أبي دؤاد ينظر إليه كالمُغْضَبِ. قال: وكان يتكلم هٰذا فأردُّ عليه، ويتكلم هٰذا فأردُّ عليه، فإذا انقطع الرجل منهم اعترض ابن أبي دُؤاد، فيقول: يا أمير المؤمنين؛ هو واللَّه ضالٌّ مُضِلٌّ مبتدِعٌ! قال أبي: فيقول: كلِّموه، وناظروه، فيكلِّمني هٰذا فأردُّ عليه، ويكلِّمني هٰذا فأردُّ عليه، فإذا انقطعوا يقول لي ـ يعني المعتصم ـ: ويحك يا أحمد! ما تقول؟ فأقول: يا أمير المؤمنين؛ أعطوني شيئًا من كتاب اللَّه عزَّ وجلَّ، أو سنَّة رسوله صلى اللَّه تعالى عليه وسلم حتى أقول به.

وحكى محمد بن إبراهيم: أن ابن أبي دُؤاد أقبل على أحمد يكلِّمه، فلم

---

(١) جزء من حديث عمران بن حصين ـ ﵁ ـ الذي أخرجه البخاري (٣١٩١، ٧٤١٨) ـ وفيه: «. . . وكتب الذكر في كل شيء. . .».

(٢) أخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص٢٣٠ و٢٧٥ ـ ٢٧٦ ط دار ابن كثير) وابن الضريس في «فضائل القرآن» (١٨٧، ١٩٣، ١٩٤) وسعيد بن منصور في «تفسيره» (٤٢٦، ٤٢٧) والطبراني في «المعجم الكبير» (٨٦٥٩، ٨٦٦٠، ٨٦٦١) والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥/ ٣٢٨ ـ ٣٢٩/رقم: ٢١٧٣) وفي «الأسماء والصفات» (٢/ ١٤) وعبد الرزاق في «مصنفه» (٦٠٠٢) وابن جرير في تفسيره «جامع البيان» (١٤/ ١٦٣) ـ بنحوه، مختصرًا ـ والبخاري في «الأدب المفرد» (٤٨٩) ـ بنحوه ـ وغيرهم، وهو أثر صحيح.

(٣) **أثر صحيح**؛ وهو مخرَّجٌ في «سلسلة الآثار الصحيحة» (٢/رقم: ٤٦٧).

يلتفت إليه أحمد، حتى قال المعتصم لأحمد: ألا تكلم أبا عبد اللّه؟ فقال أحمد: لست أعرفه من أهل العلم فأكلّمه.

وقال صالح: جعل ابن أبي دؤاد يقول: يا أمير المؤمنين؛ واللّه لئن أجابك لهو أحب لي من مائة ألف دينار ومائة ألف دينار، فيعدد من ذٰلك ما شاء اللّه تعالى. قال: فقال المعتصم: واللّه لئن أجابني لأطلقن عنه بيدي، ولأركبن إليه بجندي، ولأطأن عتبته! ثم قال: يا أحمد؛ واللّه إني عليك لشفيق، وإني لأشفقن عليك كشفقتي على هارون ابني، ما تقول؟! فأقول: أعطوني شيئًا من كتاب اللّه عزَّ وجلَّ أو سنة رسوله صلى اللّه تعالى عليه وسلم.

فلما طال المجلس ضجر، وقال: قوموا، وحبسني، وعبد الرحمٰن بن إسحاق يكلمني، وقال: ويحك! أجبني؟ وقال لي: ما أعرفك، ألم تكن تأتينا؟ فقال له عبد الرحمٰن بن إسحاق: يا أمير المؤمنين؛ أعرفه من ثلاثين سنة، يرى طاعتك والحج والجهاد معكم، قال: فيقول: واللّه إنَّه لعالم، وإنَّه لفقيه، وما يسوءُني أن يكون مثله معي يرد عني أهل الملل. ثم قال لي: ما كنت تعرف صالحًا الرشيدي؟ قال: قلتُ: قد سمعتُ باسمه. قال: كان مؤدّبي، وكان في ذٰلك الموضع جالسًا ـ وأشار إلى ناحية من الدار ـ، فسألته عن القرآن، فخالفني، فأمرتُ به فوطئ وسحب. ثم قال لي: يا أحمد؛ أجبني إلى شيء لك فيه أدنى فرج، حتى أطلق عنك بيدي، قال: قلت: أعطوني شيئًا من كتاب اللّه عزَّ وجلَّ أو سنة رسوله؛ فطال المجلس، فقام ودخل، ورُدِدْتُ إلى الموضع الذي كنتُ فيه. فلما كان بعد المغرب وجه إليّ برجلين من أصحاب ابن أبي دؤاد يبيتان عندي، ويناظراني، ويقيمان معي، حتى إذا كان وقت الإفطار جيء بالطعام، ويجتهدان بي أن أفطر، فلا أفعل.

قال أبي: ووجه إليّ ـ يعني المعتصم ـ ابن أبي دؤاد في بعض الليل، فقال: إن أمير المؤمنين يقول: ما تقول؟ فأرد عليه مثل ما كنتُ أردّ. فقال ابن أبي دؤاد: واللّه لقد كتب اسمك في السبعة: يحيى بن معين وغيره فمحوته؛ ولقد ساءني أخذهم إياك. ثم يقول: إن أمير المؤمنين قد حلف أن يضربك ضربًا بعد ضرب، وأن يلقيك في موضع لا ترى فيه الشمس، ويقول: إن أجابني جئت إليه حتى أطلق عنه بيدي، ثم انصرف.

فلما أصبح ـ وذٰلك اليوم الثاني ـ جاء رسوله وأخذ بيدي حتى ذهب بي إليه، فقال لهم: ناظروه وكلّموه. فجعلوا يناظروني، ويتكلم هٰذا من ههنا فأردُّ عليه، ويتكلم هٰذا من ههنا فأردُّ عليه؛ فإذا جاؤوا بشيء من الكلام مما ليس في كتاب اللّه عزَّ وجلَّ ولا سنة رسوله صلى اللّه تعالى عليه وسلم، ولا فيه خبر؛ قلتُ: ما أدري

ما هٰذا! قال: يقولون: يا أمير المؤمنين؛ إذا توجهت له الحجة علينا ثبت، وإذا كلمناه بشيء يقول لا أدري ما هٰذا. فقال: ناظروه، فقال رجل: يا أحمد؛ أراك تذكر الحديث وتنتحله؟ قلتُ: ما تقول في: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ﴾؟ [النساء: ١١] فقال: خص اللّٰه عزَّ وجلَّ بها المؤمنين. فقلتُ: ما تقول إن كان قاتلاً، أو عبدًا، أو يهوديًا؟ قال: فسكتَ. وإنما احتججتُ عليهم بهٰذا، لأنَّهم كانوا يحتجون بظاهر القرآن، وحيث قال لي: أراك تنتحل الحديث، فلم يزالوا كذٰلك إلى أن قرب الزوال؛ فلما ضجر قال لهم: قوموا، وخلا بي وبعبد الرحمٰن بن إسحاق، فلم يزل يكلمني، ثم قام فدخل، ورُدِدتُ إلى الموضع؛ فلما كان الليل نام من كان معي من أصحابي وأنا متفكر في أمري، فإذا أنا برجل طويل يتخطى الناس حتى دنا مني، فقال: أنت أحمد بن حنبل؟ فسكتُّ، فقالها ثانية، فسكتُّ، فقالها ثالثة: أنت أبو عبد اللّٰه أحمد بن حنبل؟ قلت: نعم، قال: اصبر ولك الجنة. ولما مسني حر السوط ذكرت قول ذٰلك الرجل.

قال أحمد: فلما كانت الليلة الثالثة قلت: خليق أن يحدث غدًا من أمري شيء، فقلتُ لبعض من كان معي الموكل بي: اطلب لي خيطًا، فجاءني بخيط، فشددتُ به الأقياد، ورددت التكة إلى سراويلي مخافة أن يحدث من أمري شيء فأتعرّى، فلما كان من الغد في اليوم الثالث وُجّه إليّ، فأدخلت، فإذا الدار غاصّة، فجعلت أُدخل من موضع إلى موضع، وقوم معهم السيوف، وقوم معهم السياط وغير ذٰلك، ولم يكن في اليومين الماضيين كثير أحد من هؤلاء. فلما انتهيت إليه، قال: اقعد، ثم قال: ناظروه وكلموه، فجعلوا يناظرونني، ويتكلم هٰذا فأرد عليه، ويتكلم هٰذا فأرد عليه، وجعل صوتي يعلو أصواتهم، فجعل بعض من على رأسي قائم يومئ إليّ بيده. فلما طال المجلس نحاني، ثم خلا بهم ثم نحاهم، وردني إليه، وقال: ويحك يا أحمد! أجبني حتى أطلق عنك بيدي، فرددتُ عليه نحوًا مما كنت أرد، فقال لي: عليك ـ وذكر اللعن ـ ثم قال: خذوه واسحبوه واخلعوه؛ فسحبت ثم خلعت. وكان صار إليّ شعر من شعر النبي صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم فصررته في كم قميصي؛ فوجه إليّ إسحاق بن إبراهيم: ما هٰذا مصرورًا في كم قميصك؟ فقلت: شعر من شعر النبي صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم. قال: وسعى بعض القوم إلى القميص ليخرقه عليّ، فقال لهم المعتصم: لا تخرقوه؛ فنزع القميص عني فظننت أنَّه إنما دُرِىء عن القميص الخرق بسبب الشعر الذي كان فيه. وجلس المعتصم على كرسي، ثم قال: العُقابين والسياط، فجيء بالعقابين والسياط، فمدَّت يداي، فقال بعض من حضر خلفي: خذ ثاني الخشبتين بيديك وشد عليهما؛ فلم أفهم ما قال، فتخلعت يداي.

قال محمد بن إبراهيم: ذكروا أن المعتصم لان في أمر أحمد لمَّا علق في العقابين ورأى ثبوته وتصميمه وصلابته في أمره، حتى أغراه ابن أبي دؤاد، وقال له: إن تركته قيل إنك تركت مذهب المأمون، وسخطت قوله؛ فهاجه ذٰلك على ضربه. قال أحمد: ثم قال للجلّادين تقدموا، فجعل يتقدّم إليّ الرجل منهم فيضربني سوطين، فيقول له المعتصم: شد قطع اللّٰه يدك! ثم يتنحَّى، ثم يتقدم الآخر فيضربني سوطين، وهو في ذٰلك يقول: شدُّوا قطع اللّٰه أيديكم! فلما ضربت تسعة عشر سوطًا، قام إليّ فقال: يا أحمد؛ علام تقتل نفسك، إني واللّٰه عليك شفيق! وجعل عُجيف ينخسني بقائمة سيفه، وقال: تريد أن تغلب هؤلاء كلهم؟! وجعل بعضهم يقول: ويلك! الخليفة على رأسك قائم. وقال بعضهم: يا أمير المؤمنين؛ دمه في عنقي اقتله! وجعلوا يقولون: يا أمير المؤمنين؛ أنت صائم، وأنت في الشمس قائم. فقال لي: ويحك يا أحمد! ما تقول؟ فأقول: أعطوني شيئًا من كتاب اللّٰه عزَّ وجلَّ وسنة رسوله صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم أقول به، ثم رجع فجلس ثم قال للجلاد: تقدم، أوجع، قطع اللّٰه يدك. ثم قام الثانية فجعل يقول: ويحك يا أحمد! أجبني. فجعلوا يقبلون عليّ ويقولون: ويلك يا أحمد! إمامك على رأسك قائم، وجعل عبد الرحمٰن يقول: من صنع من أصحابك في هٰذا الأمر ما تصنع؟! وجعل المعتصم يقول: ويحك! أجبني إلى شيء لك فيه أدنى فرج حتى أطلق عنك بيدي. فقلت: يا أمير المؤمنين؛ أعطوني شيئًا من كتاب اللّٰه أو سنة رسوله حتى أقول به. فرجع وجلس، فقال للجلادين: تقدموا، فجعل الجلاد يتقدم ويضربني سوطين، ويتنحى، وهو في خلال ذٰلك يقول: شد قطع اللّٰه يدك! قال أحمد: فذهب عقلي، فأفقتُ بعد ذٰلك، فإذا الأقياد قد أطلقت عني. فقال لي رجل ممن حضر: إنا كببناك على وجهك، وطرحنا على ظهرك بارِيَّة[١] ودسناك، قال أحمد: فما شعرت بذٰلك. وأتوني بسويق، فقالوا لي: اشرب وتقيأ. فقلت: لست أفطر. ثم جيء بي إلى دار إسحاق بن إبراهيم، فحضرت صلاة الظهر، فتقدم ابن سماعة فصلى؛ فلما انفتل من الصلاة قال لي: صليت والدم يسيل في ثوبك؟ فقلت: قد صلى عمر وجرحه يثعب دمًا.

قال أبو الفضل: ثم خُلِّي عنه، فصار إلى منزله؛ فمكث في السجن منذ أخذ وحمل إلى أن ضرب وخُلِّي عنه ثمانية وعشرين شهرًا.

وقال إبراهيم بن مصعب الشرطي: ما رأيتُ أحدًا لم يداخل السلطان ولا خالط الملوك أثبت قلبًا من أحمد يومئذ؛ ما نحن في عينه إلَّا كأمثال الذباب.

---

(١) نوع من الحصير المنسوج.

وأخبر أبو العباس الرقي: أنَّهم دخلوا على أحمد لـمَّا كان في الرقة، وهو محبوس، فجعلوا يذاكرونه ما يروى في التقية من الأحاديث؛ فقال: كيف تصنعون بحديث خباب: «**إن من كان قبلكم كان يُنشَرُ أحدهم بالمنشار ثم لا يصدُّه ذٰلك عن دينه**»[١]؟ قال: فيئسنا منه. وقال له المرُّوذي لـمَّا أرادوا أن يقدِّموه للضرب: يا أستاذ؛ قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ﴾ [النساء: ٢٩] فقال: يا مرُّوذي، اخرُجْ انظُرْ أي شيءٍ ترى؟ قال: فخرجتُ إلى رحبة دار الخليفة، فرأيتُ خلقًا من الناس لا يحصي عددهم إلَّا اللَّه عزَّ وجلَّ، والصُّحف في أيديهم، والأقلام والمحابر في أذرعهم، فقال لهم المرُّوذِي: أي شيء تعملون؟ فقالوا: ننظر ما يقول أحمد، فنكتبه. فقال المرُّوذي: مكانكم، فدخل إلى أحمد وقال له: رأيتُ قومًا بأيديهم الصحف والأقلام، ينتظرون ما تقول فيكتبونه. فقال: يا مرُّوذي؛ أُضِلُّ هؤلاء كلَّهم[٢]؟! أقتل نفسي ولا أضل هؤلاء كلهم. قلتُ: هٰذا رجل هانت عليه نفسه في اللَّه عزَّ وجلَّ فبذلها. وقد صح عنه عليه الصلاة والسلام أنَّه قال: «**يُبْتَلَى الرجلُ على حسب دينه**»[٣]، فسبحان من أيَّدَهُ، وبصَّرَهُ، وقوَّاهُ، ونصَرَهُ!

وقال ميمون بن الأصبغ: كنتُ ببغداد، فسمعتُ ضجَّة، فقلت: ما هٰذا؟ فقالوا: أحمد بن حنبل يُمْتَحَنُ، فأتيتُ منزلي، فأخذتُ مالاً له حظ[٤]، فذهبتُ به إلى من يدخلني إلى المجلس، فأدخلوني، فإذا بالسيوف قد جُرِّدَتْ، وبالرماح قد رُكزت، وبالتراس قد نُصِبَتْ، والسياط قد طُرِحَتْ، فألبسوني قباءً أسودَ، ومِنطَقَةً، وسيفًا، ووقفوني حيث أسمع الكلام؛ فأتى أمير المؤمنين وجلس على كرسي، وأُتي بأحمد بن حنبل، فقال له: وقرابتي من رسول اللَّه! لأضربنَّك بالسياط، أو تقول كما أقول! ثم التفت إلى جلاد، فقال: خذه إليك. فلما ضرب سوطًا، قال: بسم اللَّه، فلما ضرب الثاني، قال: لا حول ولا قوة إلَّا باللَّه، فلما ضرب الثالث، قال: القرآن كلام اللَّه غير مخلوق، فلما ضرب الرابع، قال: ﴿قُل لَّن يُصِيبَنَآ إِلَّا مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَنَا﴾، فضرب تسعة وعشرين سوطًا. وكانت تِكّة أحمد حاشية ثوب، فانقطعت، فنزل السراويل إلى عانته، فقلت: الساعة ينهتِك، فرمى أحمد طرفه نحو السماء

---

(١) أخرجه البخاري (٣٦١٢، ٣٨٥٢، ٦٩٤٣)، ولفظه: «كان الرجلُ فيمن قبلكم يُحفرُ له في الأرض، فيُجعل فيه، فيُجاء بالمنشار، فيوضَعُ على رأسه، فيشقُّ باثنتين، وما يصدُّه ذٰلك عن دينه...» الحديث.

(٢) علَّق الذهبي في «السير» (١١/ ٢٥٤) قائلاً: «فهٰذه حكاية منقطعة».

(٣) أخرجه أحمد (١/ ١٧٢، ١٧٤، ١٨٥) والترمذي (٢٣٩٨) وابن ماجه (٤٠٢٣) وغيرهم، من حديث سعد بن أبي وقاص ـ ﷺ ـ. وصححه الألباني في «الصحيحة» (١٤٣).

(٤) في «تاريخ الإسلام» و«السير»: «مالاً لا خطر».

وحرَّك شفتيه؛ فما كان بأسرع من أن بقي السراويل لم ينزل. قال ميمون: ورحلتُ إليه بعد سبعة أيام، فقلت: يا أبا عبد اللّٰه؛ رأيتك يوم ضربوك قد انحلَّ سراويلك، فرفعت طرفك نحو السماء، ورأيتك تحرِّكُ شفتيك؛ فأي شيء قلتَ؟ قال: قلت: اللّٰهم إني أسألك باسمك الذي ملأت به العرش إن كنت تعلم أني على الصواب، فلا تهتك لي سترًا[1].

وقال علي بن محمد القرشي: لمَّا جُرِّد، وبقي في سراويله، وبينما هو يضرب انحلَّ السراويل؛ فجعل يحرك شفتيه بشيء، فرأيتُ يدين خرجتا من تحته، وهو يضرب فشدتا السراويل!

وقال محمد بن إسماعيل: سمعتُ بعضهم يقول: ضربت أحمد بن حنبل ثمانين سوطًا، لو ضربتها فيلاً لهزَّته.

وأخبر الراشدي أنَّه كان يقول عند الضرب: بك أستغيث يا جبار السماء والأرض.

وقال عبد اللّٰه ابن الإمام أحمد: كنتُ كثيرًا أسمع والدي يقول: رحم اللّٰه أبا الهيثم، غفر اللّٰه تعالى لأبي الهيثم، عفا اللّٰه عن أبي الهيثم. فقلتُ: يا أبت؛ من أبو الهيثم؟ قال: لا تعرفه؟ قلت: لا. قال: أبو الهيثم الحداد، اليوم الذي أخرجت فيه للسياط، ومدت يدي للعقابين؛ إذا أنا بإنسان يجذب ثوبي من ورائي، ويقول لي: تعرفني؟ قلت: لا. قال: أنا أبو الهيثم العيار اللص الطرار، مكتوب في ديوان أمير المؤمنين أني ضربت ثمانية عشر ألف سوط بالتفاريق، وضربت في ذٰلك على طاعة الشيطان لأجل الدنيا، فاصبر أنتَ في طاعة الرحمٰن لأجل الدين. قال: فضربت ثمانية عشر سوطًا بدل ما ضرب ثمانية عشر ألفًا. وخرج الخادم فقال: عفا عنه أمير المؤمنين.

قال أبو القاسم البغوي: رأيتُ أحمد بن حنبل داخلاً إلى جامع المدينة وعليه كساء أخضر، وبيده نعلاه، حاسر الرأس؛ فرأيت شيخًا آدم طوالاً، أبيض اللحية، وكان على دِكَّة المنارة قوم من أصحاب السلطان، فنزلوا واستقبلوه وقبلوا رأسه ويده، وقالوا له: ادع على من ظلمك، فقال: ليس بصابر من دعا على ظالم.

وحكى أبو عمرو المخزومي، قال: كنت بمكة أطوف بالبيت مع سعيد بن منصور، فإذا صوت من ورائي: ضرب أحمد بن حنبل اليوم. وفي رواية أخرى: فقال لي سعيد: أتسمع ما أسمع؟ قلت: نعم؛ فجاء الخبر أنَّه ضرب في ذٰلك اليوم.

---

(١) قال الذهبي: «هٰذه حكاية منكرة، أخاف أن يكون داود وضعها».

قال أبو غالب: في العشر الأواخر من رمضان سنة عشرين أو تسع عشرة ومائتين.

قال أحمد: لمَّا ضربتُ بالسياط جاء ذاك الطويل اللحية - يعني عجيفًا - فضربني بقائم السيف، فقلت: جاء الفرج تضرب عنقي فأستريح. فقال له ابن سماعة: يا أمير المؤمنين؛ اضرب عنقه ودمه في رقبتي. فقال له أحمد بن أبي دؤاد: يا أمير المؤمنين؛ لا تفعل؛ فإنَّه إن قتل أو مات في دارك، قال الناس، صبر حتى قتل؛ فاتخذه الناس إمامًا، وثبتوا على ما هم عليه، لا؛ ولكن أطلقه الساعة، فإن مات خارجًا من منزلك شكَّ الناس في أمره.

وقيل: أخرج أحمد بعد أن اجتمع الناس على الباب وضجّوا حتى خاف السلطان، فخرج وقال للناس: تعرفونه؟ قالوا: نعم؛ هٰذا أحمد بن حنبل. قال: فانظروا إليه أليس هو صحيح البدن؟ قالوا نعم: فلما قال قد سلمته إليكم، هدأ الناس وسكتوا، فخرج. وقد أحلَّ الإمام أحمد من أمر بضربه أو حضر.

قال إبراهيم الحربي: أحل أحمد بن حنبل من حضر ضربه وكل من شايع فيه والمعتصم، وقال: لولا أن ابن أبي دؤاد داعية لأحللته.

وقال عبد اللّٰه بن أحمد: قرأت على أبي: «إن للّٰه عزَّ وجلَّ بابًا في الجنة لا يدخله إلَّا من عفا عمن ظلمه»، فقال لي: يا بني؛ ما خرجت من دار أبي إسحاق[(١)] حتى أحللته ومن معه إلَّا رجلين: ابن أبي دؤاد، وعبد الرحمٰن بن إسحاق؛ فإنَّهما طلبا دمي، وأنا أهون على اللّٰه عزَّ وجلَّ من أن يعذب فيّ أحدًا، أشهدك أنَّهما في حل.

قال صالح: وقد كان أثر الضرب بيّنًا في ظهر أبي إلى أن توفي رحمه اللّٰه تعالى.

وبعد أن خرج قطع الحديث إلى أن مات المعتصم، فحدث في سنة سبع وعشرين، ثم قطع الحديث من غير منع من السلطان، ولكن كتب الحسن بن علي بن الجعد - وهو يومئذ قاضي بغداد - إلى ابن أبي دؤاد: إن أحمد قد انبسط في الحديث؛ فبلغ ذٰلك أحمد، فأمسك عن الحديث من غير أن يمنع.

وكانت ولاية المعتصم ثمان سنين وثمانية أشهر.

ثم ولي بعده الواثق أبو جعفر هارون بن المعتصم في ربيع الأول سنة سبع وعشرين ومائتين، وحسَّن له ابن أبي دؤاد امتحان الناس بخلق القرآن، ففعل ذٰلك، ولم يعرض لأحمد؛ إمَّا لما علم من صبره، أو لما خاف من تأثير عقوبته، لكنه

(١) كنية المعتصم.

أرسل إليه لا تساكني بأرض، فاختفى الإمام أحمد بقية حياة الواثق.

قال إبراهيم بن هانئ النيسابوري: اختفى عندي أحمد بن حنبل ثلاث ليال، ثم قال: اطلب لي موضعًا حتى أدور إليه؛ فقلت: لا آمن عليك يا أبا عبد الله. فقال لي: النبي صلى الله تعالى وسلم اختفى في الغار ثلاثة أيام ثم دار، وليس ينبغي أن نتبع سنة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في الرخاء ونتركها في الشدة!، ثم بعد التنقل في الأماكن عاد إلى منزله، فاختفى فيه إلى أن مات الواثق.

قال ابن الجوزي: روي أن الواثق ترك امتحان الناس بسبب مناظرة جرت بين يديه، رأى بها أن الأولى ترك الامتحان. فقد حكى طاهر بن خلف عن المهتدي بالله، قال: كان أبي إذا أراد أن يقتل رجلاً أحضرنا ذلك المجلس؛ فأتي بشيخ مخضوب مقيد، فقال أبي: ائذنوا لأبي عبد الله وأصحابه ـ يعني ابن أبي دؤاد ـ، قال: فأدخل الشيخ، فقال: السلام عليك يا أمير المؤمنين؛ فقال: لا سلام الله عليك. فقال: يا أمير المؤمنين؛ بئس ما أدبك مؤدبك! قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا۟ بِأَحْسَنَ مِنْهَآ أَوْ رُدُّوهَآ﴾ [النساء: ٨٦] والله ما حييتني بها ولا بأحسن منها! فقال ابن أبي دؤاد: يا أمير المؤمنين؛ الرجل متكلم. فقال له: كلمه. فقال: يا شيخ؛ ما تقول في القرآن؟ قال الشيخ: لم تنصفني ولي السؤال؛ فقال له: سل، فقال له الشيخ: ما تقول في القرآن؟ قال: مخلوق. فقال: هذا شيء علمه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم، وأبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، والخلفاء الراشدون، أم شيء لم يعلموه؟ فقال: شيء لم يعلموه. فقال: سبحان الله! شيء لم يعلمه النبيُّ صلى الله تعالى عليه وسلم، ولا أبو بكر، ولا عمر، ولا عثمان، ولا علي، ولا الخلفاء الراشدون، علمته أنت؟ فخجل. فقال: أقلني، قال: والمسألة بحالها؟ قال: نعم. قال: ما تقول في القرآن؟ فقال: مخلوق. فقال: هذا شيء علمه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم، وأبو بكر، وعمر، وعثمان، وعليه، والخلفاء الراشدون، أم شيء لم يعلموه؟ فقال: علموه، ولم يدعوا الناس إليه. فقال: ألا وسعك ما وسعهم؟ قال: ثم قام أبي، فدخل مجلس الخلوة واستلقى على قفاه، ووضع إحدى رجليه على الأخرى، وهو يقول: هذا شيء لم يعلمه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولا أبو بكر إلى آخره. ثم دعا عمارًا الحاجب، فأمر أن ترفع عنه القيود ويعطيه أربع مائة دينار، ويأذن له في الرجوع إلى الشام. وسقط من عينيه ابن أبي دؤاد ـ وتروى هذه بصورة أخرى مذكورة في الأصل.

وقال المهتدي: إن الواثق مات، وقد تاب عن القول بخلق القرآن.

ولما بويع بعده للمتوكل جعفر بن المعتصم سنة اثنتين وثلاثين ومائتين، وسنه

ست وعشرون سنة، فأظهر اللَّه عزَّ وجلَّ به السنة، وكشف تلك الغمة، فشكره الناس على ما فعل، وأمر العلماء أن يجلسوا للناس، وأن يحدثوا بالأحاديث التي فيها الرد على المعتزلة والجهمية، وأن يحدثوا بالأحاديث في الرؤية؛ حتى جلس عثمان بن أبي شيبة في مدينة المنصور[1]، ووضع له سرير، واجتمع عليه نحو من ثلاثين ألفًا من الناس في مسجد الرصافة، وأنشد بعضهم: [الرمل]

ذهبَتْ دولة أصحاب البدع ووهى حبلهمُ ثم انقطَعْ
وتداعى بانصرام شملهم حزب إبليس الذي كان جمَعْ
هل لهم يا قوم في بدعتهم من فقيه أو إمام متَّبَعْ

ومنها: [الرمل]

أو فتى الإسلام - أعني أحمدًا - ذاك لو قارعه الفيل قرع
لم يخف سطوتهم إذ خوفوا لا ولا سيفهم لمَّا لمع

وقد بعث المتوكل بعد مضي خمس سنين من ولايته لتسيير أحمد بن حنبل؛ فقد نقل غير واحد أنَّه وجه المتوكل إلى إسحاق بن إبراهيم يأمره بحمله إليه، فوجه إسحاق إليه، وقال له: إن أمير المؤمنين قد كتب إليَّ يأمرني بإشخاصك إليه، فتأهب لذلك. وقال له: اجعلني في حلٍّ من حضوري ضربك. فقال أحمد: قد جعلت كل من حضر في حلّ. فقال له: أسألك عن القرآن مسألة مسترشد، لا مسألة امتحان؛ فقال له الإمام أحمد: القرآن كلام اللَّه عزَّ وجلَّ غير مخلوق. فقال له: من أين قلت غير مخلوق؟ فقال: قال اللَّه عزَّ وجلَّ: ﴿أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ﴾ [الأعراف: ٥٤] ففرق بين الخلق والأمر. فقال إسحاق: الأمر مخلوق؟ فقال أحمد: سبحان اللَّه! أمخلوق يخلق مخلوقًا! فقال إسحاق: وعمن تحكي أنَّه ليس بمخلوق؟ فقال: عن جعفر بن محمد، قال: ليس بخالق ولا مخلوق. فسكت إسحاق وأرسل له المتوكل بعشرة آلاف درهم معونة لسفره إليه؛ فأخذها بعد الرد والكلام الكثير، وفرقها على أبناء المهاجرين والأنصار وغيرهم. وكان يقول عند مواصلة المتوكل له: هٰذا أمر أشدّ عليَّ من ذاك، ذاك فتنة الدين الضرب والحبس، كنت أحمله في نفسي، وهٰذا فتنة الدنيا. ولم يقبل شيئًا من ماله.

قال ابن الجوزي: وإنما اخترنا مذهبه على مذهب غيره لمرجحات:

منها: شهادة العلماء والصلحاء في تفرده بالعلم والتقوى، والزهد والورع.

ومنها: سعة اطلاعه بالكتاب والسنة، والغوص في المعاني.

---

(١) بغداد.

ومنها: تأخره عن غيره من المجتهدين، وضم علمهم إلى علمه، وانفراده بفتاوى الصحابة والتابعين. وأما القياس فله فيه من الاستنباط ما يطول شرحه، وكذا العلوم العربية.

ومنها: اتباع كثير من العلماء والأولياء المقطوع بولايتهم له.

قلت: ولا سيما العالم الرباني، والولي الكيلاني، سيدي محيي الدين الشيخ عبد القادر ـ نور اللّٰه تعالى روضة قبره، وجعله من الفائزين برحمته، عند حشره ونشره ـ الذي قال في حقه الشيخ ابن تيمية: «إن كراماته قد ثبتت بالتواتر، بين الأكابر والأصاغر».

فإنَّه ـ قدس سره ـ كان لمذهبه خير مشيد، بل المروج المجدد.

ومما ينسب للإمام أحمد من الشعر قوله: [الطويل]

إذا ما خلوتَ الدهر يومًا فلا تقُلْ ... خلوتُ ولكن قُلْ عليَّ رقيبُ
ولا تحسبنَّ اللّٰه يغفلُ ساعةً ... ولا أن ما يخفى عليه يغيبُ
لَهونا عن الأيام حتى تتابعت ... ذنوبٌ على آثارهن ذنوبُ
فيا ليتَ أن اللّٰه يغفر ما مضى ... ويأذن في توباتنا فنتوبُ
إذا ما مضى القرن الذي أنت فيهمُ ... وخُلِّفت في قرن فأنت غريبُ

انتهى ملخصًا باقتصار، واقتطافًا من تلك الروضة اليانعة الأزهار. وإنما أطلنا في هٰذه القصة الكلام لخلو كثير من التواريخ عنها، وليلتقط الناظر بعض الفرائد منها، وإن أردتَ تفصيل أحوال هٰذا الإمام ـ من زهد، وورع، وعلم، وصلاة، وصيام ـ فعليك بالترجمة الأصلية وغيرها من الطبقات والتواريخ البهية.

تتمة

مطلب: من نقل الفقه عن الإمام أحمد بن حنبل ـ رضي اللّٰه تعالى عنه ـ.

قال الإمام أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الفيروزابادي ـ المعروف «بالشيرازي» ـ المتوفى سنة ٤٧٦، في كتابه «طبقات الفقهاء»: «إن أحمد بن حنبل ـ رحمة اللّٰه تعالى عليه ـ نقل عنه الفقه جماعة؛ منهم: ابنه صالح وكني أبا الفضل، وولي القضاء بأصفهان، ومات بها سنة ست وستين ومائتين وله ثلاث وستون سنة.

ومنهم: ابنه الآخر عبد اللّٰه، وكنيته أبو عبد الرحمٰن، وكان عالـمًا بعلل الحديث وأسماء الرجال، مات ببغداد سنة تسعين ومائتين، وله تسع وتسعون سنة، وقُبر في مقابر باب التبن. أوصى أن يدفن هناك، وقال: قد بلغني أن هناك نبيًا مدفونًا، ولأن أكون في جوار نبي أحب إليَّ من أن أكون في جوار أبي.

ومنهم: أبو علي حنبل بن إسحاق، مات سنة ثلاث وتسعين ومائتين.

ومنهم: أبو بكر المرُّوذي، وخرج إلى الغزو فشيَّعه الناس؛ فحزَروا بسُرّمن رأى سوى من رجع نحوًا من خمسين ألفًا، فقيل: يا أبا بكر؛ هٰذا علم قد نشر لك، فبكى، ثم قال: ليس هٰذا العلم لي، إنما هو علم أحمد بن حنبل.

وكان يقول: قليل التقوى يهزم كثير الجيش.

مات سنة خمس وسبعين ومائتين، ودفن قريبًا من أحمد.

ومنهم: أبو بكر أحمد بن هانئ الكلبي الأثرم، وكان حافظًا للحديث.

ومنهم: أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني[1]، وهو إمام في الحديث، مات سنة خمس وسبعين ومائتين، وله ثلاث وتسعون سنة.

ومنهم: أبو إسحاق إبراهيم الحربي، إمام في الحديث، وله مصنفات كثيرة، مات سنة خمس وثمانين ومائتين.

ثم حصلت الرواية عن أحمد في طبقة أخرى.

فمنهم: أبو بكر أحمد بن هارون الخلّال، له مصنفات كثيرة في الفقه، وله كتاب الجامع في المذهب، وأخذ العلم عن المرُّوذي، وصالح وعبد اللَّه ابني أحمد، مات سنة إحدى عشرة وثلاث مائة.

ومنهم: أبو علي الحسين بن عبد اللَّه الخرقي، مات سنة تسع وتسعين ومائتين.

ومنهم: أبو الحسن علي بن محمد بن بشار الزاهد، وكان يروي مسائل صالح، توفي سنة ثلاث عشرة وثلاث مائة.

ومنهم: أبو محمد البربهاري.

ثم انتقل إلى طبقة أخرى.

منهم: أبو القاسم عمر بن الحسين بن عبد اللَّه الخرقي صاحب «المختصر»، وخرج من بغداد لمَّا ظهر سب السلف، ومات بدمشق سنة أربع وثلاثين وثلاث مائة.

ومنهم: أبو بكر عبد العزيز بن جعفر بن يزداد بن معروف، صاحب أبي بكر الخلال، وله كتب في الفقه، توفي سنة ثلاث وستين وثلاث مائة، وله ثمان وسبعون سنة.

ومنهم: أحمد بن سليمان النجار، الفقيه، وله كتاب الخلاف.

---

(١) صاحب «السُّنن».

ومنهم: أبو الحسين أحمد بن جعفر بن المنادي، مات سنة ست وثلاثين وثلاث مائة، وأبو علي النجاد، وأبو إسحاق إبراهيم بن أحمد المعروف «بابن شاقلا» مات سنة تسع وستين، وأبو الحسين بن عبد العزيز بن الحارث التميمي، مات سنة إحدى وتسعين وثلاث مائة، وأبو حفص عمر بن أحمد البرمكي، وأبو الحسن الخيرزي، وأبو عبد اللّه ابن بطة العُكبري، وأبو حفص عمر بن المسلم العكبري صاحب بن بطة، ثم أبو عبد اللّه الحسن بن علي بن مروان بن حامد، مات سنة ثلاث وأربع مائة في طريق مكة.

ومنهم: القاضي أبو علي محمد بن أحمد بن أبي موسى الهاشمي، وكان حسن الفتيا، معظّمًا لأهل العلم.

قال الشيخ المصنف: حضرتُ حلقته، وانتفعت به كثيرًا، وكان أخص الهاشميين بالقادر باللّه، مات سنة ثمان وعشرين وأربع مائة، وله مصنفات حسنة.

ومنهم: أبو علي بن شهاب العكبري، مات سنة ثمان وعشرين وأربع مائة، وكان فقيهًا شاعرًا.

ومنهم: أبو طاهر بن الغباري، مات سنة اثنتين وثلاثين وأربع مائة.

ومنهم: أبو الفضل عبد الواحد بن عبد العزيز التميمي، وأخوه أبو الفرج عبد الوهاب بن عبد العزيز.

ومنهم: أبو إسحاق إبراهيم بن عمر البرمكي، وكان زاهدًا صالحًا، يفتي الناس في الجامع، مات سنة خمس وأربعين وأربع مائة، ودفن ليلة عرفة ـ رحمهم اللّه تعالى ـ». انتهى.

قلت: وكم برع في هٰذا المذهب من إمام فاضل، وعالم تسير إليه الرواحل، وكم قلده من ولي كامل، وزاهد واصل. وآخر من سدَّد هٰذا المذهب، ونقَّح وهذَّب: آل قدامة، وآل تيمية، وابن قيم الجوزية، ومن أخذ عنهم في البلاد الشامية؛ غير أن علماء المذاهب الثلاثة ومقلديهم أكثر، وبحار تأليفاتهم بحسب الظاهر أغزر! فقد قال ابن عقيل: إن أكثر أصحاب أحمد من تعلق منهم بأطراف العلم يخرج إلى التوغل في العلم والزهد. وأصحاب المذاهب ـ كالحنفية والشافعية ـ فتوليتهم بالولايات تكون سببًا لكثرة اشتغالهم ونشرهم للعلم وتدريسهم. انتهى.

ومما يستظرفه الأدباء في هٰذا المطلب ما أنشده العلامة الخفاجي في «ريحانة الألباء» عند ترجمة زين العابدين الحنبلي، قوله: [الطويل]

يقولون لي قد قلَّ مذهبُ أحمدِ وكل قليل في الأنام ضئيلُ

فقلت لهم: مهلاً غلطتم بزعمكُمْ ألم تعلموا أن الكرام قليلُ
وما ضرّنا أنا قليل وجارنا عزيزٌ وجار الأكثرين ذليلُ

* * *

ترجمة الإمام أبي الحسن الأشعري

والثاني: الحبر الإمام أبو الحسن علي بن إسماعيل بن أبي بشر إسحاق بن سالم بن إسماعيل بن عبد الله بن موسى بن هلال بن أبي بردة عامر بن أبي موسى الأشعري، صاحب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم، والحَكَمُ من قبل عليٍّ ـ رضي الله تعالى عنه ـ في المسألة المشهورة.

والأشعري ـ على ما قال السمعاني ـ[١]: نسبة لأشعر أحد أجداده، واسمه نبت، وقد ولد والشعر على بدنه.

ولد أبو الحسن سنة سبعين، وقيل: ستين ومائتين بالبصرة، وتوفي سنة نيف وثلاثين وثلاث مائة. وقيل: سنة ثلاثين، فجأة ببغداد، ودفن بين الكرخ وباب البصرة في مشرعة الروايا.

ورأيتُ في بعض تعاليق الوالد ـ عليه الرحمة ـ أنَّه المحل الذي يعرف الآن بالسيف سيف الثمن، وفيه قبر يزار.

قال ابن الوردي: وطمس قبره خوفًا عليه من الحنابلة، ولولا السلطان لنبشوه، ولا زالت الوقائع بين الحنابلة والأشعرية في بغداد وسائر البلاد؛ حتى إنَّ القشيري عبد الكريم ـ كما نقل ابن خلّكان ـ جرى له خصام معهم لمَّا ورد بغداد لأنَّه تعصَّب للأشاعرة، وانتهى الأمر إلى فتنة، قتل فيها جماعة من الفريقين، حتى حضر نظام الملك وسكَّنها.

قلت: وسيأتي تصريحه في كتابه «**الإبانة**» أنَّه رجع إلى مذهب الإمام أحمد في العقائد، وعليه مات رحمه الله تعالى. وشهرته تغني عن الإطالة في تعريفه.

واعلم أن الصحابة كانوا على المذهب المعروف بمذهب السلف، إلى أن حدث في زمنهم القول بالقدر، وأول من قاله معبد الجهني، وكان يجالس الحسن البصري، ثم صلبه الحجاج بأمر عبد الملك.

وحدث أيضًا في زمن الصحابة مذهب الخوارج؛ فقاتلهم عليٌّ ـ كرَّم الله تعالى وجهه ـ.

---

(١) في «الأنساب» (١/ ١٦٦).

وكذا حدث في أيامه الغلو فيه، حتى حرق بالنار جماعة من المغالين.

ثم حدث بعد عصر الصحابة مذهب جهم بن صفوان، ونفى الصفات وعظمت الفتنة.

وفي أثناء ذٰلك حدث مذهب الاعتزال بعد المائتين، كما تقدم تفصيله، فنهى أئمة الإسلام عنه، وذموا علم الكلام، وانتشر ذٰلك المذهب.

ثم حدث مذهب التجسيم المضاد للاعتزال؛ فظهر محمد بن كرّام السجستاني بعد المائتين، وهو زعيم الكرامية، وحج ومات بزغرة من أرض الشام، ودفن بالمقدس، وكان له أتباع كثيرون مواظبون على التعبد، وكذا في بلاد المشرق.

قال المقريزي في «خططه»: كان إمامًا لطائفتي الشافعية والحنفية، وكانت بين الكرامية والمعتزلة بالمشرق مناظرات وفتن كثيرة.

قلت: وكذٰلك بينهم وبين الأشاعرة، فقد قال في «العبر»: «وفي سنة خمس مائة وخمس وتسعين كانت فتنة فخر الدين الرازي، وذٰلك أنَّه قدم هراة ونال إكرامًا عظيمًا من الدولة، فاشتدَّ ذٰلك على الكرامية، فاجتمع هو والزاهد مجد الدين بن القدوة، فاستطال فخر الدين عليه وشتمه، فلما كان من الغد جلس ابن عم مجد الدين فوعظ الناس، وقال: ﴿رَبَّنَآ ءَامَنَّا بِمَآ أَنزَلْتَ وَٱتَّبَعْنَا ٱلرَّسُولَ فَٱكْتُبْنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ﴾ [آل عمران: ٥٣] أيها الناس؛ لا نقول إلَّا ما صح عن رسول اللّٰه صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم، وأما قول أرسطو، وكفريات ابن سينا، وفلسفة الفارابي، فلا نعلمها، فلأي شيء يشتم بالأمس شيخ من شيوخ الإسلام، يذب عن دين اللّٰه تعالى؟ وبكى فأبكى الناس، وضجت الكرامية، وثاروا من كل ناحية؛ فأرسل السلطان الجند فسكنهم، وأمر الرازي بالخروج.

قال المقريزي: هٰذا وأمر الشيعة يفشو في الناس، حتى حدث سنة أربع وستين ومائتين بسواد الكوفة مذهب القرامطة المنسوبين إلى حمدان المعروف بقرمط، فانتشر أمرهم في الأقطار، ومال كثيرون إلى قولهم الذي سموه علم الباطن، وهو تأويل شرائع الإسلام وصرفها عن ظواهرها. هٰذا، وقد كان المأمون لمَّا شغف بالعلوم القديمة بعث إلى الروم من عرّب له كتب الفلاسفة، فانتشر مذهبهم، وأقبلت المعتزلة، والقرامطة، والجهمية، وغيرهم عليها، فانجرَّ على الإسلام بسببها ما لا يوصف من البلاء، وانتشرت هٰذه المذاهب كلها شرقًا وغربًا. والأشعري كان قد نشأ على الاعتزال، وتتلمذ أول أمره لزوج أمه أبي علي الجبَّائي المعتزلي، واقتدى برأيه عدة سنين، حتى صار من أئمة المعتزلة، ثم رجع عن القول بخلق القرآن، وغيره من أقاويلهم الفاسدة، ورقي كرسيه يوم الجمعة في البصرة ونادى بأعلى صوته: من

عرفني فقد عرفني، ومن لم يعرفني فأنا أعرفه بنفسي: أنا فلان بن فلان، كنت أقول بخلق القرآن، وإن اللّٰه تعالى لايُرَى بالأبصار، وأن أفعال الشر أنا أفعلها! وأنا تائب مقلع معتقد الردّ على المعتزلة، مبين لفضائحهم ومعايبهم. . وأخذ في الرد عليهم، وسلك بعض طريق أبي محمد عبد اللّٰه بن محمد بن سعيد بن كلّاب القطان، وبقي على قواعده، وصنَّف تصانيف كثيرة، وناظر شيخه الجبائي في وجوب الأصلح على اللّٰه تعالى؛ فمنعه الأشعري وقال: ما تقول في ثلاثة أخوة أحدهم كان بَرًّا مؤمنًا تقيًّا، والثاني: كافرًا فاسقًا شقيًّا، والثالث: كان صبيًّا؛ فماتوا، فكيف حالهم؟ فقال الجبائي: أمَّا الزاهد ففي الدرجات، وأما الكافر ففي الدركات، وأما الصغير فمن أهل السلم؛ فقال الأشعري: إن أراد الصغير أن يذهب إلى درجات الزاهد يؤذن له؟ فقال الجبائي: لا، لأنَّه يقال له: إن أخاك إنما وصل إلى هٰذه الدرجة بحسب طاعته الكثيرة، وليس لك تلك الطاعات؟ فقال الأشعري: فإن قال ذٰلك الصغير: التقصير ليس مني، فإنك ما أبقيتني ولا أقدرتني على الطاعة؟ فقال الجبائي: يقول البارئ جل وعلا: أعلم أنك لو بقيت لعصيت وصرت مستحقًا للعذاب الأليم؛ فراعيت مصلحتك. فقال الأشعري: فلو قال الأخ الكافر: يا إلٰه العالمين؛ كما علمت حاله فقد علمت حالي، فلم رعيت مصلحته دوني؟ فقال الجبائي: وسوست؟ فقال الأشعري: ما وسوست، ولكن وقف حمار الشيخ على القنطرة ـ يعني أنَّه انقطع ـ وكان فيه دعابة ومزاح كثير.

وقيل: كان حنفيَّ المذهب، ومعتزلي الكلام، وكان المعتزلة قد رفعوا رؤوسهم، حتى أظهر اللّٰه تعالى الأشعري، ورجع عن الاعتزال؛ فحجرهم في أقماع السمسم.

وقد روى ابن عساكر بسنده في كتابه «تبيين كذب المفتري» ـ كما نقله الكوراني ـ: أن أبا الحسن الأشعري رأى النبي صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم في المنام، فشكا إليه بعض ما به من تعارض الأدلة؛ فقال له صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم: «عليك بسنتي». ورآه ثلاث مرات أخر، فقال له في كل ذٰلك: «يا عليّ؛ انصر المذاهب المروية عني فإنَّها الحق»! قال: فقلت ـ أي في الثالثة ـ: يا رسول اللّٰه؛ كيف أدع مذهبًا تصورت مسائله، وعرفت أدلته منذ ثلاثين سنة لرؤيا، فقال لي: «لولا أعلم أن اللّٰه سيمدك بمدد من عنده لما قمت عنك حتى أبين لك وجوهها» ـ إلى أن قال صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم: «فجدّ فيه، فإن اللّٰه سيمدك بمدد من عنده»! قال: فاستيقظت، وقلت: ماذا بعد الحق إلّا الضلال، وأخذت في نصرة الأحاديث؛ فكان يأتيني شيء واللّٰه ما سمعته من خصم قط، ولا رأيته في كتاب؛ فعلمت أن ذٰلك من إمداد اللّٰه تعالى الذي بشرني به رسول اللّٰه صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم. انتهى.

وقد تبعه كثير من العلماء في مذهبه؛ منهم القاضي أبو بكر الباقلاني، وابن فورك، وأبو إسحاق الأسفرايني، وأبو إسحاق الشيرازي، وأبو حامد الغزالي، وأبو الفتح الشهرستاني، والفخر الرازي، ونصروا مذهبه وناظروا عليه، وجادلوا فيه، واستدلوا له في مصنفات كثيرة، وانتشر مذهبه في العراق، وانتقل إلى الشام، فلما ملك صلاح الدين الأيوبي ديار مصر، كان هو وقاضيه صدر الدين الماراني على مذهب الأشعري، ونَشَأا عليه منذ كانا في خدمة الملك العادل نور الدين بدمشق، فحمل الأيوبيون الناس في دولتهم على التمذهب به، فتمادى ذٰلك في جميع أيامهم، ثم في أيام مواليهم الملوك من الأتراك، واتفق توجه أبي عبد اللّٰه محمد بن تومرت المعروف «بالمهدي» إلى العراق، وأخذ عن أبي حامد الغزالي مذهب الأشعري، فلما عاد إلى المغرب قام في المصامدة يفقههم ويعلمهم. ولما مات قام بعده خليفته عبد المؤمن صاحب الدولة هناك، ولقب أولاده وشيعته بالموحدين؛ ولذٰلك صارت دولة الموحدين تستبيح دماء من خالف عقيدة ابن تومرت، إذ هو عندهم الإمام المهدي المعلوم المعصوم! وكثيرًا ما أراق الدماء بسبب ذٰلك، حتى عم مذهب الأشعري أكثر أمصار المسلمين، وكأنه نسي غيره من المذاهب، ولم يخالفه إلّا الحنابلة، وانقسم الناس فيه إلى قسمين، كما أن أتباعه انقسموا إلى قسمين أيضًا.

قال العلامة تقي الدين أحمد المقريزي: وقد انتشر مذهب الأشعري في الأمصار بحيث نسي غيره، حتى لم يبق اليوم مذهب يخالفه إلّا أن يكون مذهب الحنابلة؛ فإنَّهم على ما كان عليه السلف لا يرون تأويل ما ورد من الصفات، إلى أن كان بعد السبع مائة من سني الهجرة اشتهر بدمشق وأعمالها تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية الحراني، فتصدّى للانتصار لمذهب السلف، وبالغ في الرد على الأشعرية، وصدع بالنكير عليهم وعلى الرافضة وعلى الصوفية؛ فافترق الناس فيه فريقين: فريق يقتدي به، ويعوّل على أقواله، ويعمل برأيه، ويرى أنَّه شيخ الإسلام، وأجل حفاظ الأنام. وفريق يبدّعه ويضلِّله، ويزري عليه بإثباته الصفات، وينتقد عليه مسائل معروفة؛ وكانت له ولهم خطوب كثيرة، وحسابه وحسابهم على اللّٰه الذي لا يخفى عليه شيء في الأرض ولا في السماء! وله إلى وقتنا هٰذا أتباع بالشام ومصر، وكذا بين الأشاعرة والماتريدية ـ أتباع أبي منصور محمد بن محمد بن محمود الماتريدي، وهم طائفة الفقهاء الحنفية ـ من الخلاف في العقائد ما هو مشهور في موضعه، وهو إذا تتبع يبلغ بضع عشرة مسألة، كان بسببها في أول الأمر تباين وتنافر، وقدح كل منهم في عقيدة الآخر، إلّا أن الأمر آل أخيرًا إلى الإغضاء ـ وللّٰه الحمد ـ انتهى.

وقال غير واحد: والأشاعرة من حيث هم يسمون أيضًا الصفاتية؛ لإثباتهم صفات اللّه تعالى القديمة، ثم افترقوا في الألفاظ الواردة في الكتاب والسنة= كالاستواء، والنزول، والأصبع، واليد، والقدم، والصورة، وغيرها على فرقتين: فرقة تؤوّلُ جميع ذلك على وجوه محتملة. وفرقة لم تتعرض للتأويل ولا صاروا إلى التشبيه؛ ويقال لهؤلاء: الأشعرية الأثرية. ومقالات الأشعري المعروفة الآن لدى المصنفين مشعرة بأن مذهبه يخالف المعتزلة والمشبهة لأنه أمر متوسط= كما صرح به في كتابه «الإبانة» من قوله: «وقولنا الذي نقول به، وديانتنا التي ندين بها: التمسك بكلام ربنا وسنة نبينا صلى اللّه تعالى عليه وسلم، وما روي عن الصحابة والتابعين وأئمة الحديث، ونحن بذلك معتصمون، وبما كان يقول أبو عبد اللّه أحمد بن حنبل ـ نضَّر اللّه تعالى وجهه، ورفع درجته ـ قائلون، ولما خالف قوله مخالفون؛ لأنَّه الإمام الفاضل والرئيس الكامل» ـ إلى آخر ما قاله مما سنذكره ـ إن شاء اللّه تعالى ـ في بعض المحال.

ونقل عنه شيخ الإسلام أنّه قال في كتابه الذي صنفه في اختلاف المصلّين ومقالات الإسلاميين[1]: ذكر فرق الخوارج والروافض والمرجئة والمعتزلة وغيرهم، ثم قال مقالة أهل السنة وأصحاب الحديث: «جملة قول أهل السنة وأصحاب الحديث: الإقرار باللّه تعالى وملائكته وكتبه ورسله، وبما جاء عن اللّه عزَّ وجلَّ، وما رواه الثقات عن رسول اللّه صلى اللّه تعالى عليه وسلم، لا يردُّون من ذلك شيئًا، وأن اللّه واحد أحد فرد صمد، لا إله إلَّا هو، لم يتخذ صاحبة ولا ولدًا، وأن محمدًا عبده ورسوله، وأن الجنة حق وأن النار حق، وأن الساعة آتية لا ريب فيها، وأن اللّه يبعث من في القبور، وأن اللّه على عرشه، كما قال: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ﴾ [طه: ٥]، وأن له يدين بلا كيف، كما قال: ﴿خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾ [ص: ٧٥] وكما قال: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ [المائدة: ٦٤]، وأن له عينين، كما قال: ﴿تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا﴾ [القمر: ١٤]، وأن له وجهًا، كما قال: ﴿وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو ٱلْجَلَٰلِ وَٱلْإِكْرَامِ﴾ [الرحمن: ٢٧]، وأن للّه أسماء، لا يقال غير اللّه، ولا يقال كما قالت المعتزلة والخوارج، وأقروا أن للّه علمًا، كما قال: ﴿أَنزَلَهُۥ بِعِلْمِهِۦ﴾ [النساء: ١٦٦] وكما قال تعالى: ﴿وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنثَىٰ وَلَا تَضَعُ إِلَّا بِعِلْمِهِۦ﴾ [فاطر: ١١] وأثبتوا السمع والبصر، ولم ينفوا ذلك عن اللّه تعالى كما نفته المعتزلة، وأثبتوا له القوة، كما قال: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّ ٱللَّهَ ٱلَّذِى خَلَقَهُمْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُمْ قُوَّةً﴾ [فصلت: ١٥].

وذكر مذهبهم في القدر إلى أن قال: «ويقولون إن القرآن كلام اللّه غير

---

(١) «مقالات الإسلاميين» (١/ ٣٤٥ ـ وما بعدها).

مخلوق، والكلام في اللفظ والوقف بدعة. ومن قال باللفظ والوقف فهو مبتدع عندهم؛ لا يقال: اللفظ بالقرآن غير مخلوق، ولا يقال مخلوق.

ويقرُّون أن اللّٰه سبحانه يُرَى بالأبصار كما يُرَى القمر ليلة البدر، يراه المؤمنون، ولا يراه الكافرون؛ لأنَّهم عن اللّٰه محجوبون.

وذكر قولهم في الإسلام والحوض والشفاعة وأشياء أخر، إلى أن قال: ويقرُّون بأن الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص، ولا يقولون مخلوق، ولا يشهدون على أحد من أهل الكبائر بالنار.

إلى أن قال: وينكرون الجدل والمراء في الدين والخصومة والمناظرة فيما يتناظر فيه أهل الجدل، ويتنازعون فيه من دينهم، ويسلمون للروايات الصحيحة، ولما جاءت به الآثار التي جاءت بها الثقات، عدلاً عن عدل، حتى ينتهوا بذٰلك إلى الرسول صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم؛ لا يقولون: كيف، ولا لم؛ لأن ذٰلك بدعة. إلى أن قال: ويقرُّون أن اللّٰه عزَّ وجلَّ يجيء يوم القيامة، كما قال: ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ وَٱلْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾ [الفجر: ٢٢] وأنَّه يقرب من خلقه كيف شاء، كما قال: ﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ ٱلْوَرِيدِ﴾ [ق: ١٦].

إلى أن قال: ويرون مجانبة كل داع إلى بدعة، والتشاغل بقراءة القرآن وكتابة الآثار، والنظر في الفقه مع الاستكانة والتواضع وحسن الخلق، وبذل المعروف، وكف الأذى، وترك الغيبة والنميمة، وتفقد المأكل والمشرب.

قال: فهٰذه جملة ما يأمرون به، ويستسلمون إليه، وبكل ما ذكرنا من قولهم نقول وإليه نذهب، وما توفيقنا إلَّا باللّٰه وهو المستعان.» انتهى.

وقال الوالد ـ عليه الرحمة ـ: إن مذهب الإمام الأشعري عند كثير من المحققين والعلماء المنصفين هو مذهب الإمام أحمد، لكن كثرت المقالة بين متأخري الأشاعرة والحنابلة، حتى أدى ذٰلك إلى تضليل كل من الفريقين صاحبه، وذٰلك في مسائل تمسكت فيها الحنابلة بظواهر الكتاب والسنة ـ كالاستواء، والنزول، والوجه، وغير ذٰلك من أحاديث الصفات ـ، وأولها كثير من الأشاعرة قاصدين فيه كمال التنزيه للّٰه تعالى عن لوازم الأجسام، فبالغ لذٰلك جمع من الحنابلة في ردهم وتخطئتهم، فالحنابلة مبرَّؤون مما نسب إليهم، ومذهبهم الأسلم الأحكم، وكذا الأشعرية أيضًا منزَّهون مما يرمون به من التعطيل والتحريف لكلام اللّٰه تعالى عن مواضعه، والكل على هدى يدينون دين الحق، والمخالفون شرذمة قليلة من الطرفين. انتهى ملخصًا.

وقال الشيخ تاج الدين السبكي في كتابه «معيد النعم»: «إن الحنفية والشافعية

والمالكية وفضلاء الحنابلة في العقائد يد واحدة كلهم على رأي أهل السنة والجماعة، إلّا رعاعًا من الحنفية والشافعية لحقوا بأهل الاعتزال، ورعاعًا من الحنابلة لحقوا بأهل التجسيم، وبرّأ اللّٰه تعالى المالكية فلم يُرَ مالكي إلّا أشعري العقيدة» انتهى باختصار.

ومن أراد أن يتبين له صحة مذهب الأشعري، وأنّه مذهب أهل السنة والجماعة، واتباعه للإمام أحمد، فليطالع كتاب أبي القاسم بن عساكر المسمى «تبيين كذب المفتري فيما نسب إلى أبي الحسن الأشعري»، وستأتي تتمة هٰذه الأبحاث مفصَّلة في هٰذا الكتاب ـ إن شاء اللّٰه تعالى العليم الوهاب ـ.

خاتمة

سيأتي إن شاء اللّٰه تعالى في كتابي هٰذا بعض العبارات المؤيدة لمذهب السلف، ولما نحن بصدده من إماطة الكلف من كتاب «الأسماء والصفات» للإمام البيهقي، لا زال رفيع الدرجات، فاقتضى الحال ترجمته، ليرى المدقق سيرته، ويعرف الطالب طويته.

* * *

ترجمة الإمام البيهقي

فقد قال أحمد بن خلكان في كتابه «وفيات الأعيان»[1]: أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن عبد اللّٰه بن موسى البيهقي الخُسْروجردي، الفقيه الشافعي، الحافظ الكبير المشهور، واحد زمانه، وفرد أقرانه في الفنون، من كبار أصحاب الحاكم أبي عبد اللّٰه في الحديث، ثم الزائد عليه في أنواع العلوم. أخذ الفقه عن أبي الفتح ناصر بن محمد العمري المروزي، غلب عليه الحديث واشتهر به، ورحل في طلبه إلى العراق والجبال والحجاز، وسمع بخراسان من علماء عصره، وكذٰلك ببقية البلاد التي انتهى إليها. وشرع في التصنيف، فصنف فيه كثيرًا، حتى قيل: تبلغ تصانيفه ألف جزء. وهو أول من جمع نصوص الشافعي في عشر مجلدات. ومن مشهور مصنفاته: «السنن الكبير» و«الصغير»، و«دلائل النبوة»، و«السنن والآثار»، و«شعب الإيمان»، و«مناقب الشافعي المطلبي»، و«مناقب أحمد بن حنبل» وكتاب «الأسماء والصفات»، وغير ذٰلك، وكان قانعًا من الدنيا بالقليل.

وقال إمام الحرمين في حقه: ما من شافعي المذهب إلّا وللشافعي عليه مِنّة إلّا

(١) (١/ ٤٦ ـ ط دار إحياء التراث).

البيهقي، فإن له على الشافعي مِنَّةً. وكان من أكثر الناس نصرًا لمذهب الشافعي. وطُلِبَ إلى نيسابور لنشر العلم فأجاب وانتقل إليها، وكان على سيرة السلف، وأخذ عنه الحديث جماعة من الأعيان.

مولده في شعبان سنة أربع وثمانين وثلاث مائة، وتوفي في العاشر من جمادى الأولى سنة ثمان وخمسين وأربع مائة بنيسابور، ونقل إلى بيهق - بفتح الباء الموحدة، وسكون الياء المثناة من تحت، وبعدها الهاء المفتوحة ثم قاف مكسورة[1] - وهي قرى مجتمعة بنواحي نيسابور على عشرين فرسخًا منها، وخُسْرُوجرد من قراها - وهي بضم الخاء المعجمة - رحمه الله تعالى».

* * *

(١) كذا! وهو خطأ ظاهر، لأن «بيهق» ممنوعة من الصرف، والصواب في العبارة كما في «الوفيات»: «وبعد الهاء، المفتوحة قاف».

فصل
[تفصيل الرد على ابن حجر الهيتمي فيما عزاه للشيخ ابن تيمية]

وقد آن الشروع في أجوبة ما عزاه الشيخ ابن حجر ـ عليه الرحمة ـ إلى الشيخ ابن تيمية ـ قدس سره ـ، مع تفصيل ما أجمله وتقييد ما أطلقه، وبيان ما أهمله؛ وبالله سبحانه الاستعانة، وهو الملهم للصواب والإبانة.

(قوله: نبه عليها التاج السبكي)

لا يخفى عليك بعد ما أحطتَ خبرًا بما تقدم من عبارة سلّ الحسام الهندي والنزهة وغيرهما، أن نقل التاج السبكي وأبيه العلامة غير مقبول في حق الشيخ، ويكفي في ذٰلك شاهدًا كتاب «**الصارم المبكي في الرد على السبكي**»[1] الذي ألفه الحافظ أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الهادي بن قدامة المقدسي، المتقدمة ترجمته، الآتية ـ إن شاء الله تعالى في محلها ـ عبارته[2]. لا سيما وقد ورد في بعض الآثار: «إن الحب والعداوة يتوارثان»، غير أن بعض الأقوال في الحقيقة قد اختارها الشيخ مستدلاً بأدلة يأتي تفصيلها بعون الحق المتعال.

* * *

[مسألة يمين الطلاق]

(قوله: قوله في يمين الطلاق إنَّه لا يقع، بل عليه كفارة يمين.. إلخ).

قال الشيخ ابن تيمية في «فتاواه» ما نصه[3]: «إذا حلف الرجل بالحرام، فقال: الحرام يلزمني لا أفعل كذا، أو الحل عليَّ حرام لا أفعل كذا، أو ما أحل الله عليَّ حرام إن فعلتُ كذا، أو ما يحل عليَّ للمسلمين يحرم عليَّ إن فعلتُ كذا، ونحو ذٰلك، وله زوجة!

ففي هٰذه المسألة نزاع مشهور بين السلف والخلف، ولكن القول الراجح: أن

---

(١) مطبوع بمؤسسة الريان ببيروت.

(٢) في مبحث شد الرحال إلى القبور.

(٣) «الفتاوى» (٣٣/ ٤٥ ـ ط دار الوفاء).

هٰذه يمين من الأيمان، لا يلزمه بها طلاق، ولو قصد بذٰلك الحلف بالطلاق؛ وهٰذا مذهب الإمام أحمد المشهور عنه، حتى لو قال: أنتِ [عليَّ] حرام، ونوى به الطلاق [لم يقع به الطلاق عنده. ولو قال: أنتِ عليَّ كظهر أمي، وقصد به الطلاق؛ فإن هٰذا لا يقع به الطلاق][١] عند عامة العلماء. وفي ذٰلك أنزل اللّٰه تعالى القرآن، فإنَّهم كانوا يعدُّون الظهار طلاقًا، والإيلاء طلاقًا؛ فرفع اللّٰه تعالى ذٰلك كله، وجعل في الظهار الكفارة الكبرى، وجعل الإيلاء يمينًا يتربَّصُ فيها الرجل أربعة أشهر؛ فإما أن يمسكَ بمعروف، وإما أن يُسرِّحَ بإحسان. كذٰلك قال كثير من السلف والخلف: إنَّه إذا كان مزوجًا فحرَّم امرأته، أو حرَّم الحلال مطلقًا؛ كان مظاهرًا؛ وهٰذا مذهب أحمد. وإذا حلف بالظهار أو الحرام لا يفعل شيئًا وحنث في يمينه، أجزأته الكفارة في مذهبه. لكن قيل: إن الواجب كفارة الظهار، وسواء حلف أو أوقع، وهو المنقول عن أحمد. وقيل: بل إن حلف أجزأته كفارة يمين، وإن أوقعه لزمته كفارة ظهار. وهٰذا أقوى وأقيس على أصول أحمد وغيره؛ فالحلف بالظهار يجزئه كفارة يمين، كما يجزئ الحالف بالنذر إذا قال: إن فعلتُ كذا فعليَّ الحج، أو مالي صدقة. وكذٰلك إذا حلف بالعتق يجزئه كفارة عند أكثر السلف من الصحابة والتابعين. وكذٰلك الحلف بالطلاق يجزئ أيضًا فيه كفارة يمين، كما أفتى به [جماعة] من السلف والخلف، والثابت عن الصحابة لا يخالف ذٰلك بل معناه يوافقه؛ فكل يمين يحلف بها المسلمون في أيمانهم، ففيها كفارة يمين كما دلَّ عليه الكتاب والسنة.

وأما إذا كان مقصود الرجل أن يظاهر أو يطلق أو يعتقَ، فهٰذا يلزمه ما أوقعه، سواء معلَّقًا أو منجزًا، ولا يجزئه كفارة يمين، واللّٰه تعالى أعلم». انتهى.

وفي «الميزان» للشعراني ما تعلم منه الاختلاف أيضًا في مشبه هٰذه المسألة ما نصه: «ومن ذٰلك قول أبي حنيفة: لو قال لزوجته أنت عليَّ حرام؛ فإن نوى الطلاق بذٰلك كان طلاقًا، وإن نوى الطلاق ثلاثًا كان ثلاثًا، وإن نوى اثنتين أو واحدة فواحدة، فإن نوى التحريم ولم ينوِ الطلاق، أو لم يكن له نية، فهو يمين، وهو مول إن تركها أربعة أشهر، وقعت عليه طلقة بائنة. وإن نوى الظهار كان مظاهرًا، وإن نوى اليمين كانت يمينًا، ويرجع إلى نيته كما أراد بها؛ واحدة أو أكثر، سواء المدخول بها وغيرها. مع قول مالك: إن ذٰلك طلاق ثلاثًا إن كانت مدخولاً بها، وواحدة إن كانت غير مدخول بها. ومع قول الشافعي: إن نوى بذٰلك الطلاق أو الظهار كان ما نواه، وإن نوى اليمين لم يكن يمينًا، ولكن عليه كفارة يمين. ومع

(١) سقط من الأصل، وأثبته من «المجموع».

قول أحمد ـ في أظهر روايتيه ـ: إن ذٰلك صريح في الظهار نواه أو لم ينوه، وفيه كفارة الظهار، والثانية أنّه طلاق». انتهى.

فتبين مما مرَّ آنفًا: أن نقل الشيخ ابن حجر عن الشيخ ابن تيمية، ليس على إطلاقه، وقوله: «لم يقله أحد قبله»، غير مسلَّم؛ كيف وقد قال به جمع من السلف والخلف، ومع هٰذا فهي مسألة كأمثالها يساغ فيها الاجتهاد؛ فكن ممن تأمَّلَ وأنصَفَ.

[طلاق الحائض]

(قوله: وإن طلاق الحائض لا يقع، وكذا الطلاق في طهر جامع فيه).

أقول: سيأتي ـ إن شاء اللّٰه تعالى ـ الكلام على هٰذا في بحث الطلاق الثلاث، وأن النبي صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم قال لابن عمر حين طلق امرأته وهي حائض: «**ما هكذا أمرك اللّٰه تعالى إنما السُّنة أن تستقبلَ الطُّهرَ استقبالاً، وتطلّقها لكل قُرْءٍ تطليقة**»[1]. وما روي أنّه عليه الصلاة والسلام قال لعمر: «مُرْ ابنَكَ فليراجِعْها، ثم ليدَعها حتى تحيضَ ثم تطهر، ثم ليطلّقها إن شاء»[2]، فقد أخرج الشافعي ومالك والشيخان، عن ابن عمر؛ أنّه طلّق امرأته وهي حائض، وذكر ذٰلك عمر لرسول اللّٰه صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم، فتغيَّظَ فيه رسول اللّٰه صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم، ثم قال: «**ليراجعها، ثم يمسكها حتى تطهر، ثم تحيض فتطهر، فإن بدا له أن يطلّقها فليطلّقها طاهرًا قبل أن يمسَّها؛ فتلك العدة التي أمر اللّٰه تعالى أن يطلق لها النساء**»[3].

وقرأ عليه الصلاة والسلام: يا أَيُّهَا النبيُّ إذا طلَّقْتُمُ النساءَ فَطَلِّقُوهُنَّ في قُبُلِ عدَّتهنَّ[4] وكان ابن عمر يقرأ كذٰلك، وكذٰلك ابن عباس.

قال الوالد ـ عليه الرحمة ـ في تفسيره «**روح المعاني**»: «وفي وقوع الثلاث بلفظ واحد، وكذا في وقوع الطلاق مُطْلَقًا في الحيض خلاف؛ فعند الإمامية، لا يقع الطلاق بلفظ الثلاث، ولا في حالة الحيض، لأنّه بدعة محرمة؛ وقد قال صلى اللّٰه

---

(١) أخرجه البيهقي (٧/ ٣٢٠) وضعفه، وضعفه الألباني في «الإرواء» (٧/ ١٢٠)، لكن أخرج نحوه ابن ماجه وغيره، وله روايات وألفاظ أخرى؛ انظرها في «الإرواء» (٧/ ١٢٤ ـ ١٣٨).

(٢) انظر الذي بعده.

(٣) أخرجه مالك في «الموطأ» (٢/ ٥٧٦) والشافعي في «مسنده» (١٦٣٠) والبخاري (٤٩٠٨ ـ وانظر أطرافه) ومسلم (١٤٧١) وأصحاب السنن.

(٤) أخرجه أبو داود (٢١٨٥) والنسائي (٦/ ١٣٩)، وأصله عند مسلم (١٤٧١/ ٨) بنحوه.

(٥) متفق عليه، وقد تقدم.

تعالى عليه وسلم: «**من عمل عملاً ليس عليه أمرُنا فهو رَدٌّ**»[١]، ونقله غير واحد عن ابن المسيب وجماعة من التابعين. انتهى.

وجمهور الفقهاء جعلوه بدعيًّا ويقع الطلاق به، قال في «الدر المختار»: «والبدعي ثلاث متفرقة، أو ثنتان بمرة أو مرتين، في طهر واحد لا رجعة فيه، أو واحدة في طهر وطئت فيه، أو واحدة في حيض موطوءة ـ أي مدخول بها ـ، وتجب رجعتها فيه، فإذا طهرت طلقها إن شاء». انتهى.

وإنما كان بدعيًّا محرَّمًا لتطويل عدة المطلقة إذ ذاك؛ فتدبر.

وقال السيد العلامة أبو الطيب ـ حماه اللّٰه تعالى ـ في «**الروضة الندية**»[٢]: «هٰذه المسألة من المعارك التي لا يجول في حافاتها إلّا الأبطال، ولا يقف على تحقيق في أبوابها إلّا أفراد الرجال، والمقام يضيق عن تحريرها على وجه ينتج المطلوب، فمن رام الوقوف على سرِّها فعليه بمؤلفات ابن حزم ـ كالمحلى ـ، ومؤلفات ابن القيم ـ كالهدي[٣] ـ، وقد جمع الحافظ محمد بن إبراهيم الوزير في ذٰلك رسالة حافلة، وقرر ما ألهم اللّٰه إليه، وذكر الإمام العلامة محمد الشوكاني في شرحه للمنتقى أطرافًا من ذٰلك.

قال: والحاصل أن الاتفاق كائن على أن الطلاق المخالف لطلاق السنة يقال له: طلاق بدعة، وقد ثبت عنه صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم أن «كل بدعة ضلالة»، ولا خلاف أيضًا أن هٰذا الطلاق مخالف لما شرعه اللّٰه في كتابه، وبينه رسوله صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم في حديث ابن عمر، وما خالف ما شرعه اللّٰه ورسوله فهو ردّ، لحديث عائشة عنه صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم: «**كل عمل ليس عليه أمرنا فهو رد**» ـ وهو حديث متفق عليه ـ، فمن زعم أن هٰذه البدعة يلزم حكمها، وأن هٰذا الأمر الذي ليس من أمره صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم يقع من فاعله ويعتد به لم يقبل منه ذٰلك إلّا بدليل، ولا دليل». انتهى.

* * *

[قضاء الصلاة المتروكة عمدًا]

(قوله: وإن الصلاة إذا تركت عمدًا لا يجب قضاؤها).

قلت: وإلى هٰذا ذهب أيضًا الشيخ محيي الدين بن عربي في «فتوحاته»،

---

(١) (٢/٢٤٦ ـ ط دار ابن عفان).

(٢) «الهدي النبوي»، وهو كتاب: «زاد المعاد في هدي خير العباد».

(٣) (٢٢/٦٢ ـ ط دار الوفاء).

ونصه: «وصل في فصل (العامد والمغمى عليه) ـ اختلف العلماء فيه؛ فمن قائل: إن العامد يجب عليه القضاء. ومن قائل: لا يجب عليه القضاء؛ وبه أقول، وما اختلف فيه أحد أنَّه آثم. وأما المغمى عليه؛ فمن قائل: لا قضاء عليه، وبه أقول. ومن قائل: بوجوب القضاء؛ وهو الأحسن عندي، فإنَّه إن لم تكتب له في نفس الأمر فريضة كتبت له نافلة، فهو الأحوط. والقائلون بوجوب القضاء؛ منهم من اشترط القضاء في عدد معلوم، فقالوا: يقضي في الخمس فما دونها.

(وصل الاعتبار في ذٰلك): أمَّا العامد في ترك ما أمره اللّٰه تعالى به، فلا قضاء عليه، فإنَّه ممن أضله اللّٰه على علم، فينبغي أن يسلم إسلامًا جديدًا، فإنَّه مجاهر». انتهى.

قال الشيخ ابن تيمية في «**الفتاوى**»[1]: «مسألة: في رجل من أهل القبلة ترك الصلاة مدة سنين، ثم تاب بعد ذٰلك، وواظب على أدائها؛ فهل يجب عليه قضاء ما فاته منها أم لا؟

الجواب: الحمد للّٰه؛ أمَّا من ترك الصلاة أو فرضًا من فرائضها؛ فإما أن يكون قد ترك ذٰلك ناسيًا له بعد علمه بوجوبه، وإما أن يكون جاهلاً بوجوبه، وإما أن يكون له عذر يعتقد معه جواز التأخير، وإما أن يكون عالمًا عامدًا.

فأما الناسي للصلاة؛ فعليه أن يصلِّيَها إذا ذكرها = بسنّة رسول اللّٰه صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم المستفيضة عنه باتفاق الأئمة، قال صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم: «**من نامَ عن صلاةٍ أو نسيَها فليصلِّها إذا ذكَرَها، لا كفَّارَةَ لها إلَّا ذٰلك**»[2] وقد استفاض في الصحيح وغيره أنَّه نام هو وأصحابه عن صلاة الفجر في السفر فصلُّوها بعدما طلعت الشمس، السنة والفريضة بأذان وإقامة[3].

وكذٰلك من نسي طهارة الحدث وصلى ناسيًا؛ فعليه أن يعيدَ الصلاة بالطهارة بلا نزاع، حتى لو كان الناسي إمامًا كان عليه أن يعيد الصلاة، ولا إعادة على المأمومين إذا لم يعلموا ـ عند جمهور العلماء ـ كمالك، والشافعي، وأحمد، في المنصوص المشهور عنه ـ، كما جرى ذٰلك لعمر وعثمان.

وأما من نسي طهارة الخبث؛ فإنَّه لا إعادة عليه، وهو مذهب مالك، وأحمد ـ في أصح الروايتين عنه ـ، والشافعي ـ في أحد قوليه ـ؛ لأن هٰذا من باب فعل

---

(١) أخرجه البخاري (٥٩٧) ومسلم (٦٨٤) من حديث أنس بن مالك ـ ﷺ ـ.
وأخرجه مسلم (٦٨٠) من حديث أبي هريرة ـ ﷺ ـ.
(٢) انظر: «صحيح مسلم» (٦٨١).
(٣) انظر: «صحيح البخاري» (٣٣٨).

المنهي عنه، وتلك من ترك المأمور به، ومن فعل ما نهي عنه ناسيًا فلا إثم عليه بالكتاب والسنة، كما جاءت به السنة فيمن أكل في رمضان، وهو مذهب أبي حنيفة، والشافعي، وأحمد. وطرد ذٰلك فيمن تكلم في صلاته ناسيًا، ومن تطيب ولبس ناسيًا ـ كما هو مذهب الشافعي، وأحمد ـ في إحدى الروايتين عنه ـ.

وكذٰلك من فعل المحلوف عليه ناسيًا ـ كما هو أحد القولين عن الشافعي وأحمد.

وهٰهنا مسائل قد تنازع العلماء فيها؛ كمثل من نسي الماء في رحله وصلّى بالتيمم، وأمثال ذٰلك، ليس هٰذا موضع تفصيلها.

وأما من ترك الصلاة جاهلاً بوجوبها ـ مثل من أسلم في دار الحرب ولم يعلم أن الصلاة واجبة عليه، فهٰذه المسألة للفقهاء فيها ثلاثة أقوال: وجهان في مذهب أحمد:

أحدها: عليه الإعادة مطلقًا، وهو قول الشافعي، وأحد الوجهين في مذهب أحمد.

والثاني: عليه الإعادة إذا تركها بدار الإسلام دون دار الحرب؛ وهو مذهب أبي حنيفة، لأن دار الحرب دار جهل يعذر فيه، بخلاف دار الإسلام.

والثالث: لا إعادة عليه مطلقًا؛ وهو الوجه الثاني في مذهب أحمد وغيره.

وأصل هٰذين الوجهين: أن حكم الشارع هل ثبت في حق المكلف قبل بلوغ الخطاب له؟ فيه ثلاثة أقوال في مذهب أحمد وغيره: **أحدها**: يثبت مطلقًا. **والثاني**: لا يثبت مطلقًا. **والثالث**: يثبت حكم الخطاب المبتدأ دون الخطاب الناسخ؛ كقضية أهل قباء، وكالنزاع المعروف في الوكيل إذا عزل؛ فهل يثبت حكم العزل في حقه قبل العلم؟

وعلى هٰذا؛ لو ترك الطهارة الواجبة لعدم بلوغ النص = مثل أن يأكل لحم الإبل ولم يتوضأ، ثم يبلغه النص ويتبين له وجوب الوضوء، أو يصلي في أعطان الإبل ثم يبلغه، ويتبين له النص؛ فهل عليه إعادة ما مضى؟

فيه قولان، هما روايتان عن أحمد.

ونظيره: أن يمسَّ ذكره ويصلّي، ثم يتبين له وجوب الوضوء من مس الذكر.

والصحيح في جميع هٰذه المسائل عدم وجوب الإعادة؛ لأن اللّٰه تعالى عفا عن الخطإ والنسيان، ولأنّه قال: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥]. فمن لم يبلغه أمر الرسول صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم في شيء معين لم يثبت حكم

وجوبه عليه؛ ولهٰذا لم يأمر النبي صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم عمر وعمارًا ـ لمَّا أَجْنَبَا؛ فلم يصلِّ عمر، وصلَّى عمار بالتمرغ ـ أن يعيدَ واحد منهما[١]، وكذٰلك لم يأمر أبا ذر بالإعادة لـمَّا كان يجنب يمكث أيامًا لا يصلي، وكذٰلك لم يأمر من أكل من الصحابة حتى يتبين الحبل الأبيض من الحبل الأسود بالقضاء[٢]، كما لم يأمر من صلّى إلى بيت المقدس قبل بلوغ النسخ بالقضاء.

ومن هٰذا الباب: المستحاضة إذا مكثت مدة لا تصلي لاعتقادها عدم وجوب الصلاة عليها؛ ففي وجوب القضاء عليها قولان: **أحدهما**: لا إعادة عليها ـ كما نقل عن مالك وغيره ـ: أن المستحاضة التي قالت للنبي صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم: «إني حضتُ حيضةً شديدةً كبيرةً منكرةً، منعتني الصلاة والصيام» أمرها بما يجب في المستقبل، ولم يأمرها بقضاء صلاة الماضي[٣].

وقد ثبت عندي بالنقل المتواتر أن في النساء والرجال بالبوادي وغير البوادي من يبلغ ولا يعلم أن الصلاة عليه واجبة، بل إذا قيل للمرأة: صلِّي، تقول: حتى أكبر وأصير عجوزًا! ظانة أنَّه لا يخاطب بالصلاة إلَّا المرأة الكبيرة ـ كالعجوز ونحوها ـ، وفي أتباع الشيوخ ناس كثيرون لا يعلمون أن الصلاة واجبة عليهم! فهؤلاء لا يجب عليهم ـ في الصحيح ـ قضاء الصلاة، سواء كانوا كفَّارًا، أو معذورين بالجهل، وكذٰلك من كان منافقًا زنديقًا يظهر الإسلام ويبطن خلافه، وهو لا يصلي أو يصلي أحيانًا بلا وضوء، ولا يعتقد وجوب الصلاة؛ فإنَّه إذا تاب من نفاقه وصلَّى فإنَّه لا قضاء عليه عند جمهور العلماء. والمرتد الذي كان يعتقد وجوب الصلاة ثم ارتدَّ ـ والعياذ باللّٰه تعالى ـ عن الإسلام ثم عاد؛ لا يجب عليه قضاء ما تركه حال الردة ـ عند جمهور العلماء ـ كمالك، وأبي حنيفة، وأحمد، في ظاهر مذهبه ـ فإن المرتدين الذين ارتدُّوا على عهده صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم ـ كعبد اللّٰه بن أبي سرح، وغيره ـ مكثوا على الكفر مدة، ثم أسلموا، ولم يؤمر أحد منهم بقضاء ما تركوه، وكذٰلك المرتدُّون على عهد أبي بكر؛ ولم يؤمروا بقضاء صلاة.

وأما من كان عالـمًا بوجوبها وتركها بلا تأويل، حتى خرج وقتها؛ فهٰذا يجب

---

(١) انظر: «صحيح البخاري» (١٩١٦، ٤٥٠٩) ومسلم (١٠٩٠).

(٢) أخرجه البخاري (٢٢٨) ومسلم (٣٣٣).

(٣) أخرجه مسلم (٨٢) من حديث جابر بن عبد اللّٰه ـ رضي اللّٰه عنهما ـ مرفوعًا، ولفظه: **«بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة»**. وأخرجه الترمذي (٢٦١٨) بلفظ: **«بين الكفر والإيمان ترك الصلاة»**.

عليه القضاء عند الأئمة الأربعة، وذهب طائفة ـ منهم ابن حزم وغيره ـ إلى أن فعلها بعد الوقت لا يصح من هؤلاء، وكذٰلك قالوا فيمن ترك الصوم متعمدًا، والله تعالى أعلم» اهـ.

ونقل ابن رجب عن الشيخ ابن تيمية أنَّه قال: «لكنه يكثر من النوافل، ورأيت في بعض كتب المالكية ما نصه: من تعمَّدَ ترك صلاته حتى خرج وقتها فعليه القضاء والاستغفار إذا كان مستيقنًا، ومن ظهر عليه ترك صلاته مستخفًّا بها ومتوانيًا عنها أمر بفعلها؛ فإن امتنع من ذٰلك هُدِّدَ وضُرِبَ، فإن أقام على امتناعه قُتِلَ حدًّا لا كفرًا، وورثه ورثته، ودفن في مقابر المسلمين. ت: والمشهور القضاء مع العمد، وقاله ح وش. وقال ابن حبيب: لا يجب القضاء، وابن حنبل بناء على أن ترك الصلاة مع الاعتراف بوجوبها كفر، والكافر لا يصلي، والمرتد إذا مات لا يقضي، واحتجَّا بقوله عليه الصلاة والسلام: «**بين المؤمن والكافر ترك الصلاة**»[1]. لنا قوله عليه الصلاة والسلام: «**خمسُ صلواتٍ افْتَرَضَهُنَّ اللهُ ـ عزَّ وجلَّ ـ من أحسنَ وضوءَهُنَّ، وصلَّاهُنَّ لوقتهنَّ، وتمَّم ركوعهنَّ وخشوعهنَّ، كان له عند الله تعالى عهدٌ أن يُدْخِلَهُ الجنةَ، ومن لم يأتِ بهنَّ فليس له عند الله عهدٌ؛ إن يشأ يعذِّبه، وإن شَاء أدخلَه الجنة**» أخرجه أبو داود.

وابن عبد الرحمٰن السلمي: لا يقضي المتعمد؛ لأن عموم قوله عليه الصلاة والسلام: «من نام عن صلاة أو نسيها» أن المتعمد لا يقضي. لنا: أنَّه آثم، فهو أولى بالتغليظ عليه بالقضاء. وفي بعض الطرق: «لا كفارة لها إلَّا ذٰلك»، والإثم أولى بلا تكفير. أو تقول: المراد بالناسي: التارك مطلقًا، لقوله تعالى: ﴿نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾ [التوبة: ٦٧] أي: تركوا مع العمد». انتهى.

قلت: ولعلَّ ما ذكره الأصوليون من قولهم: إذا أخرج المكلف الواجب عن وقته المعين له شرعًا، فهل يجب القضاء بالأمر السابق بمعنى: أنَّه يستلزمه لا أنَّه عينه، أم لا يجب القضاء إلَّا بأمر جديد؟

فيه مذهبان؛ وبالأول قال القاضي عبد الجبار من المعتزلة، والرازي الإمام فخر الدين، وحكى عنه الشيرازي أبي إسحاق.

وبالثاني قال الأكثرون، انتهى.

---

(١) برقم (١٤٢٠) والنسائي في «المجتبى» (١/ ٢٣٠) وأحمد (٥/ ٣١٥، ٣١٩) وغيرهم كثير، من حديث عبادة بن الصامت ـ ﷺ ـ وهو حديث صحيح لغيره، كما قال الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (٣٧٠) و(٤٠٠).

أصل لقول من لا يوجب القضاء لأنَّه لم يرد فيه أمر جديد، بل الأمر الجديد ورد في حق الناسي والنائم لا التارك عمدًا كما مرَّ، فتدبَّرْ.

* * *

[طواف الحائض]

(قوله: وإن الحائض يباح لها الطواف بالبيت ولا كفارة عليها)

أقول: هٰذا قول لأبي حنيفة أيضًا وغيره؛ فقد قال الشيخ أحمد بن أحمد الطيبي الشافعي في منظومة في تقليد أبي حنيفة ـ رحمه اللَّه تعالى ـ: [الرجز]

ولم يقل شرط الطواف الطهر ... فإن يضق بنفساء الأمر

أو حائض وهجمت وطافت ... فهو صحيح وفدت وتابت

فإن يكن حجًّا فدت ببدنه ... أو اعتمارًا فبشاة بينه اهـ.

قال الشيخ عبد الوهاب الشعراني في كتابه «الميزان» ما نصه: «ومن ذٰلك قول الشافعي وأحمد: إن المرأة إذا حاضت قبل طواف الإفاضة لم تنفر حتى تطهر وتطوف، ولا يلزم الجمال حبس الجمل لها بل ينفر مع الناس ويُركب غيرها، مع قول مالك إنَّه يلزمه حبس الجمل أكثر مدة الحيض وزيادة ثلاثة أيام، مع قول أبي حنيفة إن الطواف لا يشترط فيه طهارة، فتطوف وتدخل مع الحاج، وقد أفتى البارزي النساء اللاتي حضن في الحج بذٰلك، ونقله عن جماعة من الشافعية» انتهى.

وفي فتاوى المرشدي الحنفي ما نصه: «وسئل عن عبارة في اختلاف الأئمة إذا حاضت المرأة قبل طواف الإفاضة لم تنفر حتى تطوف وتطهر، ولا يلزم الجمال حبس الجمل أكثر مدة الحيض وثلاثة أيام. وعند أبي حنيفة ـ رحمه اللَّه تعالى ـ أن الطواف لا يشترط فيه الطهارة؛ فهل يجوز تقليده، أم يكفيها الأخذ بقوله؟

فأجاب: عدم اشتراط الطهارة له عنده صحيح، أخذه من قوله تعالى: ﴿وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ [الحج: ٢٩] والنص مطلق، والطهارة فيه ثبتت بفعله عليه الصلاة والسلام، ودار ذٰلك بين كونها بيانًا وبين كونها سنة؛ فتوسطنا في ذٰلك وقلنا بالوجوب، فيقع الطواف بين الحدثين معتدًا به لكونه يجيز مع الحدث الأصغر بشاة، ومع الأكبر ببدنة، واللَّه تعالى أعلم». انتهى.

ونقل الشيخ محمد سعيد السويدي الشافعي البغدادي في رسالته المؤلفة في التقليد عن البارزي أيضًا فيمن حاضت قبل طواف الركن: أنَّه يجوز لها تقليد كل واحد من الأئمة الأربعة. انتهى.

وفي فتاوى الشيخ ما نصه[1]: «سئل شيخ الإسلام أبو العباس أحمد بن تيمية الحرّاني ـ نفعنا اللّه تعالى بعلومه ـ عن المرأة إذا جاءها الحيض في وقت الطواف، ما الذي تصنع؟

فأجاب: الحمد للّه؛ الحائض تقضي المناسك كلها إلّا الطواف بالبيت، فإنَّها تجتهد أن لا تطوف بالبيت إلّا وهي طاهر، فإن عجزت عن ذٰلك ولم يمكنها التخلف عن الركوب حتى تطهر وتطوف فإنّها إذا طافت طواف الزيارة وهي حائض أجزأها في أحد قولي العلماء. ثم قال أبو حنيفة ـ رحمه اللّه تعالى ـ: لو لم يكن لها عذر، لكن أوجب عليها بدنة. والإمام أحمد ـ رحمه اللّه تعالى ـ أوجب على من ترك الطهارة ناسيًا دمًا، وهو شاة، وأما هٰذه العاجزة عن الطواف وهي غير طاهر؛ فإن أخرجت دمًا فهو أحوط، وإلا فلا يتبين أن عليها شيئًا؛ فإن اللّه تعالى لا يكلف نفسًا إلّا وسعها، وقال تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦]، وقال النبي صلى اللّه تعالى عليه وسلم: «**إذا أمرتكم بأمرٍ فأتوا منه ما استطعتم**»[2]، وهٰذه لا تستطيع إلّا هٰذا، والصلاة أعظم من الطواف، ولو عجز المصلي عن شرائطها = من الطهارة، أو ستر العورة، أو استقبال القبلة = صلى على حسب حاله؛ فالطواف أولى بذٰلك. كما لو كانت مستحاضة ولا يمكنها أن تطوف إلّا مع النجاسة= نجاسة الدم، بدون الطهارة؛ فإنَّها تصلي وتطوف على هٰذه الحالة باتفاق المسلمين، وإذا توضأت وتطهرت فعلت ما تقدر عليه.

وينبغي للحائض إذا طافت أن تغتسل وتتحفظ كما تفعله عند الإحرام. وقد أسقط النبيُّ صلى اللّه تعالى عليه وسلم عن الحائض طواف الوداع، وأسقط عن أهل السقاية والرعاية المبيت بمنى لأجل الحاجة، ولم يوجب عليهم دمًا؛ فإنَّهم معذورون في ذٰلك بخلاف غيرهم. وكذٰلك من عجز عن الرمي بنفسه ـ لمرض ونحوه ـ فإنَّه يستنيب من يرمي عنه، ولا شيء عليه، وليس من ترك الواجب للعجز كمن تركه لغير ذٰلك، واللّه تعالى أعلم» انتهى، فليفهم.

* * *

[طلاق الثلاث]

(قوله: وإن الطلاق الثلاث يرد إلى واحدة، إلخ).

أقول: قد اختلفت أقوال الصحابة والتابعين والعلماء المتقدمين والمتأخرين في

---

(١) «الفتاوى» (٢٦/ ١٣٠ ـ ١٣١).

(٢) تقدم تخريجه.

وقوع الطلاق ثلاثًا بلفظ واحد، كما أنَّهم اختلفوا في وقوعه حالة الحيض، وقد كثرت الأدلة من الطرفين، وبسطت الأجوبة من الجانبين في كتبهم المفصلة؛ فمن الحنابلة: الشيخ ابن تيمية في فتاواه وغيرها، وتلميذه ابن قيم الجوزية في «**أعلام الموقعين**» وغيره، ومن الشافعية: الشيخ ابن حجر في «تحفة المحتاج» وغيره، ومن الحنفية: ابن الهمام في «فتح القدير»، وخير الدين الرملي، وابن عابدين في حاشيته على «الدر المختار»، والوالد في أماكن من تفسيره، وغيرهم. وكثرت الرسائل في ذٰلك، ولنذكر مختصر ما زبروه، وتلخيص ما ذكروه.

فمن ذٰلك ما قاله العلامة ابن القيم: «إنَّه قد ذهب إلى عدم وقوع الطلاق الثلاث بكلمة واحدة جمع من الصحابة؛ منهم الزبير بن العوام، وعبد الرحمٰن بن عوف، وعن علي وابن مسعود روايتان. ومن التابعين عكرمة وطاوس، ومن تابعيهم محمد بن إسحاق. وأفتى به داود بن علي على مذهب أهل الظاهر. قال: وأفتى به بعض أصحاب الإمام مالك، وبعض الحنفية، وبعض أصحاب الإمام أحمد، والإمام أحمد نفسه» انتهى، ثم بسط بقية الأدلة، فإن أردتها فارجع إليه.

وقال الوالد ـ عليه الرحمة ونفعنا اللّٰه تعالى به ـ في تفسير سورة البقرة، عند قوله تعالى: ﴿ ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِۖ ﴾ [البقرة: ٢٢٩] من كلام مطنب[1]: «لو طلَّق بلفظ واحد لا يقع إلَّا واحدة كما هو مذهب الإمامية، وبعض أهل السنة، ومنهم الشيخ أحمد ابن تيمية ومن اتبعه؛ احتجاجًا بهٰذه الآية، وقياسًا على شهادات اللعان ورمي الجمرات؛ فإنَّه لو أتى بالأربعة بلفظ واحد لا تعدُّ له أربعًا بالإجماع، وكذا لو رمى بسبع حصيات دفعة واحدة لم يجزه إجماعًا، ومثل ذٰلك لو حلف ليصلِّينَّ على النبيّ صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم ألف مرة، فقال: صلى اللّٰه تعالى على النبيّ ألف مرة؛ فإنَّه لا يكون بارًا ما لم يأتِ بآحاد الألف.

وتمسكًا بما أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي والحاكم والبيهقي عن ابن عباس: «**كان الطلاق الثلاث على عهد رسول اللّٰه صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم وأبي بكر وسنتين من خلافة عمر واحدة؛ فقال عمر: إن الناس قد استعجلوا في أمر كانت لهم فيه أناة، فلو أمضيناه عليهم، فأمضاه**»[2].

وذهب بعضهم إلى أن مثل ذٰلك ما لو طلق في مجلس واحد ثلاث مرات فإنَّه لا يقع إلَّا واحدة أيضًا؛ لما أخرج البيهقي عن ابن عباس، قالوا: طلَّق ركانة امرأته

---

(١) «روح المعاني» (٢٥/ ١٣٧).

(٢) أخرجه مسلم (١٤٧٢) وأبو داود (٢٢٠٠) والنسائي (٣٤٠٦) أو (٦/ ١٤٥) والحاكم (٢/ ١٩٥) وغيرهم، وقد وهم الحاكم في استدراكه.

ثلاثًا في مجلس واحد، فحزن عليها حزنًا شديدًا؛ فسأله رسول اللَّه صلى اللَّه تعالى عليه وسلم: «**كيف طلَّقتها**»؟ قال: طلقتها ثلاثًا، قال: «**في مجلس واحد**»؟ قال: نعم. قال: «**فإنما تلك واحدة، فأرجعها إن شئت**» **فراجعها**[1].

وأجاب الجمهور: بأن القياس على شهادات اللعان والرمي في غير محله؛ ألا ترى أنَّه لا يمكن الاكتفاء ببعض ذٰلك بوجه، ويمكن الاكتفاء ببعض وحدات الثلاث في الطلاق، ولعظم أمر اللعان لم يكتفِ به إلَّا بالإتيان بالشهادات واحدة واحدة، مؤكدة بالأيمان، مقرونة خامستها باللعن؛ فلعل الرجوع أو الإقرار يقع في البين فيحصل الستر، أو يقام الحد، ويكفر الذنب. ورمي الجمرات وتسبيعها أمر تعبدي، وما ذكروا في مسألة الحالف في الصلاة فأمر اقتضاه القصد والعرف، وأما الآية فليست نصًّا في المقصود، ولهٰذا ورد عن أهل البيت ما يؤيد مذهب أهل السنة؛ فعن مسلم، عن جعفر بن محمد، أنَّه قال: معاذ اللَّه! ما هٰذا من قولنا؟ من طلّق ثلاثًا فهو كما قال». انتهى باقتصار.

وإن أردتَ تفصيل أدلة الطرفين وأجوبتهما فعليك به، ولا تغفل.

وقال العلامة ابن عابدين: «والطلاق البدعي ـ أي المحرم ـ ثلاث متفرقة في طهر واحد، وكذا بكلمة واحدة بالأولى. وعن الإمامية: لا يقع بلفظ الثلاث ولا في حالة الحيض؛ لأنَّه بدعة محرمة. وعن ابن عباس: يقع به واحدة، وبه قال ابن إسحاق، وطاوس، وعكرمة؛ لما في مسلم أن ابن عباس قال: «كان الطلاق على عهد رسول اللَّه صلى اللَّه تعالى عليه وسلم، وأبي بكر وسنتين من خلافة عمر ـ رضي اللَّه تعالى عنهما ـ طلاق الثلاث واحدة، فقال عمر: إن الناس قد استعجلوا في أمر كان لهم فيه أناة، فلو أمضيناه عليهم. فأمضاه عليهم».

وذهب جمهور الصحابة والتابعين ومن بعدهم من أئمة المسلمين إلى أنَّه يقع ثلاث[2].

قال في «الفتح» بعد سوق الأحاديث الدالة عليه: «وهٰذا يعارض ما تقدم. وأما إمضاء عمر الثلاث عليهم مع عدم مخالفة الصحابة له وعلمه بأنَّها كانت واحدة، فلا يمكن إلا وقد اطلعوا في الزمان المتأخر على وجود ناسخ، أو لعلمهم بانتهاء الحكم لذٰلك، لعلمهم بإناطته بمعان علموا انتفاءها في الزمن المتأخر.

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٢٦٥) أو رقم (٢٣٨٧ ـ شاكر) والبيهقي (٧/ ٣٣٩) وغيرهما، وصحح إسناده الشيخ أحمد شاكر ـ رحمه اللَّه ـ، والشيخ الألباني في «الإرواء» (٧/ ١٤٤ ـ ١٤٥).

(٢) كذا، والصواب: ثلاثًا.

وقول بعض الحنابلة: توفي رسول اللّه صلى اللّه تعالى عليه وسلم عن مائة ألف عين رأته، فهل صح لكم عنهم أو عن عشر عشر عشرهم القول بوقوع الثلاث؛ باطل.

أما أولاً: فإجماعهم ظاهر، لأنَّه لم ينقل عن أحد منهم أنَّه خالف عمر حين أمضى الثلاث، ولا يلزم في نقل الحكم الإجماعي عن مائة ألف تسمية كل في مجلد كبير لحكم واحد على أنَّه إجماع سكوتي.

وأما ثانيًا: فالعبرة في نقل الإجماع نقل ما عن المجتهدين، والمائة الألف لا يبلغ عدة المجتهدين الفقهاء منهم أكثر من عشرين ـ كالخلفاء، والعبادلة، وزيد بن ثابت، ومعاذ، وأنس، وأبي هريرة ـ، والباقون يرجعون إليهم ويستفتون منهم، وقد ثبت النقل عن أكثرهم صريحًا بإيقاع الثلاث، ولم يظهر لهم مخالف، فماذا بعد الحق إلَّا الضلال؟ وعن هٰذا قلنا: لو حكم حاكم بأنَّها واحدة لم ينفذ حكمه؛ لأنَّه لا يسوغ الاجتهاد فيه فهو خلاف لا اختلاف. وغاية الأمر فيه أن يصير كبيع أمهات الأولاد، أجمع على نفيه وكنَّ في الزمن الأول يبعن». انتهى.

وأنت تعلم أن الحنابلة القائلين بعدم وقوع الثلاث يناقشون في هٰذه المقدمات، لأن الإجماع لم يتم؛ لما ثبت أن ابن عباس لم يوافق، وكذا الزبير، وعبد الرحمٰن، وغير واحد من الصحابة والتابعين وتابع التابعين، ولم ينعقد إجماع القرون الثلاثة على ذٰلك كما تقدم؛ وكما سيتضح من بحث الإجماع الآتي ـ إن شاء اللّه تعالى ـ، وأن هٰذه المسألة يعدونها كسائر المسائل الخلافية التي لم يقم الإجماع عليها، فللاجتهاد فيها مجال، كذا قالوا.

وقال الوالد ـ عليه الرحمة ـ في سورة الطلاق من كلام طويل في تفسيره ما نصه[1]: «والمراد بإرسال الثلاث دفعة ما يعم كونها بألفاظ متعددة، كأن يُقال: أنتِ طالق، أنتِ طالق، أو بلفظ واحد؛ كأن يقال: أنتِ طالقٌ ثلاثًا. وفي وقوع هٰذا ثلاثًا خلاف، وكذا في وقوع الطلاق مُطْلَقًا في الحيض؛ فعند الإمامية لا يقع الطلاق بلفظ الثلاث، ولا في حالة الحيض، لأنَّه بدعة محرمة، وقد قال صلى اللّه تعالى عليه وسلم: «**من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو ردٌّ**»، ونقله غير واحد عن ابن المسيب وجماعة من التابعين. وقال قوم منهم ـ فيما قيل ـ طاوس، وعكرمة: الطلاق ثلاث بفم واحد يقع به واحدة. وروى هٰذا أبو داود عن ابن عباس، وهو اختيار الشيخ ابن تيمية من الحنابلة، وفي «الصحيحين» أنَّ أبا الصهباء قال لابنِ عباس: «**ألم تعلم أنَّ الثلاثَ كانت تُجْعَلُ واحدة على عهد رسول اللّه صلى اللّه**

---

(١) «روح المعاني» (٢٨/ ١٣٠).

تعالى عليه وسلم، وأبي بكر، وصدرًا من خلافة عمر رضي اللّٰه تعالى عنهما؟ قال: نعم»[١]. وفي رواية لمسلم: أن ابن عباس قال: «**كان الطلاق على عهد رسول اللّٰه صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم وأبي بكر وسنتين من خلافة عمر طلاق الثلاث واحدة، فقال عمر: إن الناس قد استعجلوا في أمر كان لهم فيه أناة، فلو أمضيناه عليهم. فأمضاه عليهم**»[٢].

ومنهم من قال في المدخول بها: يقع ثلاث، وفي الغير واحدة؛ لما في مسلم، وأبي داود، والنسائي، أنَّ أبا الصهباء كان كثير السؤال من ابن عباس، قال: «**أما علمتَ أنَّ الرجلَ إذا طلَّق امرأته ثلاثًا قبل أن يدخلَ بها جعلوا ذٰلك واحدة على عهد رسول اللّٰه صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم، وأبي بكر، وصدرًا من خلافة عمر**»؟ الحديث[٣].

والذي ذهب إليه جمهور الصحابة والتابعين ومن بعدهم من أئمة المسلمين؛ ومنهم الأئمة الأربعة: «وقوع الثلاث بفم واحد».

ثم أجاب بما تقدم بعضه وأطال، وبسط القيل والقال؛ فإن أردتَ كمال الوقوف على هٰذه المسألة فارجع إليه وإلى الكتب المفصلة.

غير أنَّه قد تبين أن هٰذا القول لم ينفرد به الشيخ ابن تيمية، وأن شبهته في ذٰلك قوية، ومع ذا؛ فهي من المسائل الاجتهادية.

هٰذا؛ ومن الغريب ما ذكره الشيخ عبد الغني النابلسي ـ عليه الرحمة ـ في شرحه للطريقة المحمدية في هٰذه المسألة ما نصه: «وقد رأيتُ رسول اللّٰه صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم، فسألته في المطلقة بالثلاث في المجلس الواحد، كيف حكمه عندك يا رسول اللّٰه؟ فقال: «هي ثلاث»، كما قال تعالى: ﴿فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعْدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُۥ﴾. فقلت له: إن جماعة من أهل الظاهر حكموا أنَّها واحدة؟ فقال: «هؤلاء حكموا بما وصل إليهم وأصابوا، وحكمي أنا في المسألة ما ذكرت لك»! في رؤيا طويلة؛ فمن ذٰلك الوقت صرت أقول بهٰذا الحكم عن رسول اللّٰه صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم» انتهى بحروفه!![٤]

قال العلَّامة الشوكاني في «الدرر البهية»: «الراجح عدم الوقوع». انتهى.

---

(١) أخرجه مسلم (١٤٧٢/١٦) ولم يخرجه البخاري.

(٢) تقدم قبل صفحات قليلة.

(٣) أخرجه مسلم (١٤٧٢/١٦) وأبو داود (٢١٩٩، ٢٢٠٠) والنسائي (٦/ ١٤٥).
وليس عند مسلم لفظة: «قبل أن يدخل بها..».

(٤) الرؤى لا يؤخذ منها حكم شرعي، وهٰذه الرؤيا منكرة ظاهرة النكارة والغرابة!!

وهو الحق، كما حققه شيخنا العلَّامة أبو الطيب القنوجي ـ حماه اللّٰه تعالى ـ في «**الروضة الندية**»، فإن شئتَ زيادة الاطلاع عليه فارجع إليه، واللّٰه سبحانه أعلم.

* * *

[حكم المكوس التي تؤخذ من التجار]

(قوله: وإن المكوس حلال لمن أقطعها، وأنَّها إذا أخذت من التجار أجزأتهم عن الزكاة، وإن لم يكن باسم الزكاة ولا رسمها).

أقول: قال في «القاموس»: «مكس في البيع يمكس: إذا جبى مالاً. والمكس: النقص والظلم، ودراهم كانت تؤخذ من بائعي السلع في الأسواق في الجاهلية، أو درهم كان يأخذه المصدق بعد فراغه من الصدقة». انتهى.

وقال عليه الصلاة والسلام: «**لا يدخل صاحب مكس الجنة**»[1]، يعني: العشَّار. فعلى هٰذا أن المكوس ما يؤخذ من التجار بغير وجه شرعي.

قلت: إنَّ هٰذا القول المجمل لم يصحَّحْ نقلُه عن الشيخ ابن تيمية، غير أنَّه قد صرَّح فقهاؤنا الحنفية ـ رحمهم اللّٰه تعالى ـ أنَّه لو أخذ السلطان من شخص أموالاً مصادرة، ونوى أداء الزكاة إليه؛ فعلى قول المشايخ المتأخرين يجوز.

قال العلامة ابن عابدين في «رد المحتار»: «والصحيح أنَّه لا يجوز، وبه نفتي؛ لأنَّه ليس للظالم ولاية أخذ الزكاة من الأموال الباطنة.

ثم قال: وفي مختارات النوازل: السلطان الجائر إذا أخذ الخراج يجوز، ولو أخذ الصدقات أو الجبايات أو أخذ مالاً مصادرة إن نوى الصدقة عند الدفع؛ قيل: يجوز أيضًا، وبه نفتي. وكذا إذا دفع إلى كل جائر بنية الصدقة؛ لأنَّهم بما عليهم من التبعات صاروا فقراء. والأحوط الإعادة. انتهى.

وهٰذا موافق لما صححه في «المبسوط»، وتبعه في «الفتح»؛ فقد اختلف التصحيح والإفتاء في الأموال الباطنة إذا نوى المتصدق بها على الجائر، وعلمت ما هو الأحوط.

قلت: وشمل ذٰلك ما يأخذه المكَّاس، لأنَّه وإن كان في الأصل هو العاشر الذي ينصبه الإمام، لكن اليوم لا ينصب لأخذ الصدقات، بل لسلب أموال الناس

---

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٨٣) و(٤/ ١٤٣) وأبو داود (٢٩٣٧) وغيرهما، بإسناد ضعيف ـ كما في «المشكاة» (٢٧٩٤).

ظلمًا بدون حماية، فلا تسقط الزكاة بأخذه، كما صرح به في البزازية، فإذا نوى التصدق عليه كان على الخلاف المذكور» انتهى ما في «رد المحتار» باختصار.

وفي «الحاوي» للزاهدي ـ نقلاً عن «جمع التفاريق»: «أنَّه ينوي الزكاة بما أخذه منه الظالم ظلمًا، وإن كان يأخذه الظالم على غير جهة الزكاة».

ونقل أيضًا عن بعضهم: أن من امتنع عن الزكاة فأخذها الإمام كرهًا ووضعها في أهله أجزأ، لأن للإمام ولاية أخذ الصدقات، فقام أخذه مقام دفع المالك.

قال مجد الأئمة: فيه إشكال؛ لأن النية فيه شرط ولم توجد». انتهى.

فقد تبين أن هٰذه المسألة أيضًا خلافية، فإذا ذهب إلى اختيار أحد القولين فيها الشيخ ابن تيمية فلا يعاب، كما لا يخفى على من تضلَّع من المسائل الشرعية. وأما ما نسب إليه أولاً أيضًا من جواز إقطاع المكوس؛ فالظاهر أنَّه ليس بصحيح العزو إليه ـ كما سيأتي أمثال ذٰلك ـ نعم؛ وجدت عبارة في فتاويه، فلعلها هي المأخذ في عزو ما ذكر إليه، مع أنَّها ليس فيها ما يصحِّح حمل ذٰلك عليه؛ فلا بأس بذكرها وهي قوله[1]:

«فصل
في المظالم المشتركة

مثل المشتركين في قرية إذا طُلِبَ منهم شيء يؤخذ على أموالهم، أو عدد رؤوسهم، أو عدد دوابهم، كما يوضع على المتبايعين للثياب ونحوها، بتأويل وجوب الجهاد عليهم بأموالهم وغيره، مع ما دخل في ذٰلك من الظلم. ومثل ما يطلبه الولاة أحيانًا = كعند قدوم سلطان، أو حدوث ولد له، ومثل المقاتلة الذين يسيرون حجَّاجًا أو تجَّارًا، ومثل الذين يقعدون على الجسور وأبواب المدائن، فيأخذون شيئًا؛ فهؤلاء المكرهون على أداء هٰذه الأموال التي لا تجب شرعًا، وأخذها ظلم عليهم = لزم العدل فيما يطلب منهم، وليس لبعضهم أن يظلم بعضًا فيما يطلب منهم؛ بل إما أن يؤدي قسطه فيكون عادلاً، وإما أن يؤدي زائدًا على قسطه فيعين شركاء فيكون محسنًا. وليس له أن يمتنع عن أداء قسطه من ذٰلك حتى يؤخذ ذٰلك من بقية الناس، بأن يجعل قسطه أيضًا عليهم، لوجوه:

منها: أنَّه يفضي إلى أن الضعفاء الذين ليس لهم ناصر يؤخذ منهم جميع ذٰلك المال.

---

(١) «الفتاوى» (٣٠/ ١٨٢ ـ الوفاء).

ومنها: أنَّه يعلم أن قسطه يوضع على غيره، فكأنَّه قد أمر به.

ومنها: أن المسلمين إذا احتاجوا إلى مال يجمعونه لدفع عدوهم وجب على القادرين الاشتراك في ذٰلك. فعلى هٰذا إذا تغيب بعضهم أو امتنع عن الأداء وأخذ من غيره حصته كان عليه أن يؤدي قدر نصيبه إلى من أدّى عنه - في أظهر قولي العلماء - ويعاقب على أدائه كما يعاقب على سائر الحقوق الشرعية، وكذٰلك من خلص مال غيره من التلف بما أداه عنه يرجع به عليه، مثل من خلص ماله من قطاع الطريق، أو عسكر ظالم، أو متولّ ظالم، ولم يخلصه إلَّا بما أدى عنه، فإنَّه يرجع بذٰلك عليه، وهو محسن إليه بذٰلك، وإن لم يكن مؤتمنًا على ذٰلك المال، ولا مكرهًا على الأداء عنه، وهل جزاء الإحسان إلَّا الإحسان! ومن جعله في هٰذا متبرعًا ولم يعطه شيئًا فقد قابل الإحسان بالإساءة. والمسألة خلافية، وما ذكرناه أعدل وأقرب للأدلة الشرعية». انتهى مختصرًا.

* * *

[الماء المائع إذا وقعت فيه النجاسة]

(قوله: وأن المائعات لا تنجس بموت حيوان فيها كالفأرة).

أقول: اختلفت الأئمة في مقدار الماء الذي إذا وقعت فيه نجاسة لا يتنجس إلَّا إذا تغير أحد أوصافه الثلاثة؛ فعند الشافعي وأحمد في المشهور عنه: إذا بلغ قلتين لا يحمل خبثًا. وعند أبي حنيفة: يتنجس الماء القليل إذا وقعت فيه النجاسة وإن لم تغير أحد أوصافه، إلَّا إذا كان جاريًا أو غير جار لكنه كثير؛ فإنَّه لا ينجس إلَّا إذا تغير أحد أوصافه بالنجاسة؛ فإنَّه ينجس.

وقدر الكثير عنده بالغدير العظيم الذي لا يتحرك طرفه بتحرك الطرف الآخر، أو بما كان عشرة أذرع في عشرة أذرع، فيكون وجه الماء مائة ذراع.

وعند مالك: الماء لا ينجس ولو كان قليلاً إلَّا إذا تغير أحد أوصافه. وهٰذا كله مبسوط في كتب المذاهب.

واختلفوا أيضًا: في أن النجاسة هل تزال بكل مائع طاهر، أم بالماء خاصة؟ فقالت الأئمة الثلاثة: لا تزال النجاسة إلَّا بالماء. وقال إمامنا الأعظم أبو حنيفة - رحمه اللّٰه تعالى -: تزال بكل مائع مزيل غير الأدهان، فإنَّها لا تزال بها النجاسة، وأما الخل ونحوه فإنَّه تزال به النجاسة.

واختلفوا أيضًا في أن سائر المائعات - كالخل ونحوه - إذا وقعت فيه نجاسة؛ هل ينجس مطلقًا ولو كان كثيرًا، أو لا ينجس الكثير كالماء الكثير؟ فيه خلاف؛

وهٰذا هو موضوع هٰذه المسألة، ولنذكر لك ـ إن شاء اللّٰه تعالى ـ أقوال العلماء في ذٰلك، وحاصل قول الشيخ ابن تيمية فيما هنالك، حتى يتضح الحالك، ويبدو للسالك أنّه قد سلك واضح المسالك.

فقد قال المحقق الحصكفي الحنفي في «الدر المختار»: و«حكم سائر المائعات كالماء ـ في الأصح ـ حتى لو وقع بول في عصير عشر في عشر، أي في حوض كبير لا يتحرك طرفه بتحرك الطرف الآخر المقدر بعشر في عشر، لم يفسد ذٰلك العصير ـ أي: لم يظهر أثر النجاسة ـ. ولو سال دم رجله مع العصير لا ينجس، ويحل شربه، لأنّه جعل في حكم الماء عند أبي حنيفة وأبي يوسف خلافًا لمحمد». انتهى بتوضيح من المحشي.

وقال في موضع آخر في باب المياه أيضًا: «ثم المختار: طهارة المتنجس بمجرد جريانه، وكذا البئر وحوض الحمام».

قال محشّيه العلامة ابن عابدين ـ بعد كلام كثير في تطهير ماء الحوض الصغير والأواني، وأنّه هل يطهر بمجرد خروج الماء منها أم لا؟ والخلاف في ذٰلك ـ ما نصه: «وأخبرني شيخنا ـ حفظه اللّٰه تعالى ـ أن بعض أهل عصره في حلب أفتى بذٰلك، أي: بمطلق السيلان منها حتى في المائعات، وأنّهم أنكروا عليه ذٰلك! وأقول: مسألة العصير تشهد لما أفتى به، وقد مر أن حكم المائعات كالماء في الأصح. فالحاصل: أن ذٰلك له شواهد كثيرة، فمن أنكره وادّعى خلافه يحتاج إلى إثبات مدعاه بنقل صريح لا بمجرد أنّه لو كان كذٰلك لذكروه في تطهير المائعات كالزيت ونحوه. على أنّه في القهستاني أن المائع كالماء والدبس وغيرهما طهارته إما بإجرائه مع جنسه مختلطًا به، وإما بالخلط مع الماء، كما إذا جعل الدهن في الخابية ثم صب فيه ماء مثله، وحرك ثم ترك حتى يعلو ونقب أسفلها حتى يخرج الماء، هكذا يفعل ثلاثًا، فإنّه يطهر كما في الزاهدي». انتهى باختصار.

وفي فتاوى الشيخ ابن تيمية ما ملخصه[1]: «مسألة: في الزيت اليسير تقع فيه النجاسة ـ مثل الفأرة ونحوها ـ وماتت فيه؛ هل ينجس أم لا؟ وإذا قيل ينجس؛ فهل يجوز أن يكاثر بغيره حتى يبلغ قلتين أم لا؟ وإذا قيل تجوز المكاثرة؛ هل يُلْقَى الطاهرُ على النجس أو بالعكس، أو لا فرق؟ وإذا لم تجز المكاثرة وقيل بنجاسته؛ هل لهم طريق في الانتفاع به ـ مثل الاستصباح به أو غسله ـ إذا قيل يطهر بالغسل، أم لا؟ وإذا كانت المياه النجسة اليسيرة تطهر بالمكاثرة؛ هل تطهر سائر المائعات بالمكاثرة أم لا؟

(١) «الفتاوى» (٢١/ ٢٧٧ ـ وما بعدها).

الجواب: أصل هٰذه المسألة أن المائعات إذا وقعت فيها نجاسة فهل تنجس؟ وإن كانت كثيرة فوق القلتين، أو تكون كالماء، فلا تنجس مطلقًا إلَّا بالتغير، أو لا ينجس الكثير إلَّا بالتغير، كما إذا بلغت قلتين؟ فيه عن أحمد ثلاث روايات:

أحدها: أنَّها تنجس ولو مع الكثرة، وهو قول الشافعي وغيره.

والثانية: أنَّها كالماء، سواء كانت مائية أو غير مائية، وهو قول طائفة من السلف والخلف ـ كابن مسعود، وابن عباس، والزهري، وأبي ثور وغيرهم ـ نقله المروذي عن أبي ثور.

وحكي ذٰلك لأحمد، فقال: إن أبا ثور شبهه بالماء. ذكر ذٰلك الخلال في «جامعه» عن المروذي، وكذٰلك ذكر أصحاب أبي حنيفة ـ رحمه اللّٰه تعالى ـ: أن حكم المائعات عندهم حكم الماء، ومذهبهم في المائعات معروف فيه إذا كانت منبسطة بحيث لا يتحرك أحد طرفيها بتحرك الطرف الآخر لم تنجس كالماء عندهم. وأما أبو ثور فإنَّه يقول بالقلتين كالشافعي. والقول أنَّها كالماء؛ يذكر قولاً في مذهب مالك ـ رحمه اللّٰه تعالى ـ، وقد ذكر أصحابه عنه في يسير النجاسة إذا وقعت في الطعام الكثير روايتين. وروي عن أبي نافع من المالكية في الحباب التي بالشام للزيت تموت فيه الفأرة: أن ذٰلك لا يضر الزيت.

وقال ابن الماجشون في الزيت وغيره تقع فيه الميتة ولم تغير أوصافه، وكان كثيرًا: لم ينجس، بخلاف موتها فيه. ففرَّق بين موتها فيه ووقوعها فيه.

ومذهب ابن حزم وغيره من أهل الظاهر: أن المائعات لا تنجس بوقوع النجاسة إلَّا السمن إذا وقعت فيه فأرة، كما يقولون: إن الماء لا ينجس إلَّا إذا بال فيه بائل.

والثالثة: يفرق بين المائع المائي ـ كخل الخمر ـ، وغير المائي ـ كخل العنب ـ، فيلحق الأول بالماء دون الثاني.

وفي الجملة للعلماء في المائعات ثلاثة أقوال:

أحدها: أنَّها كالماء.

والثاني: أنَّها أولى بعدم التنجس من الماء، لأنَّها طعام وإدام، فإتلافها فيه فساد، ولأنَّها أشد إحالة للنجاسة من الماء، أو مباينة لها من الماء.

والثالث: أن الماء أولى بعدم التنجس منها لأنَّه طهور.

وقد بسطنا الكلام على هٰذه المسألة في غير هٰذا الموضع، وذكرنا حجة من قال بالتنجس، وأنَّهم احتجوا بقوله عليه أفضل الصلاة والسلام: «**إن كان جامدًا**

فألقوها وما حولها وكلُوا سمنكم، وإن كان مائعًا فلا تقربوه»[1] رواه أبو داود وغيره.

وبيَّنَا ضعف هٰذا الحديث[2]، وطعن البخاري، والترمذي، وأبو حاتم الرازي، والدارقطني، وغيرهم فيه، وأنَّهم بيَّنوا أنَّه غلط فيه معمر على الزهري.

قال أبو داود في الفأرة تقع في السمن: حدثنا مسدَّد، حدثنا سفيان، حدثنا الزهري، عن عبيد اللَّه بن عبد اللَّه[3] بن عباس، عن ميمونة: «أن فأرة وقعت في سمن، فأُخبرَ النبيُّ صلى اللَّه تعالى عليه وسلم، **فقال: «ألقوها وما حولها، وكلوا»**.

وأما حديث معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، قال: قال رسول اللَّه صلى اللَّه تعالى عليه وسلم: **«إذا وقعت الفأرة في السمن؛ فإن كان جامدًا فألقوها وما حولها، وإن كان مائعًا فلا تقربوه»**. قال محمد بن إسماعيل: فيه خطأ، والصحيح حديث الزهري عن عبيد اللَّه، عن ابن عباس، عن ميمونة.

وبتقدير صحة قوله: «إن كان مائعًا فلا تقربوه»، فإنما يدل على نجاسة القليل الذي وقعت فيه النجاسة ـ كالسمن المسؤول عنه ـ؛ فإنَّه من المعلوم أنَّه لم يكن عند السائل سمن فوق القلتين يقع فيه فأرة، حتى يقال: إنَّه يفيد العموم؛ إذ السمن الذي

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٨٤٢).
قال الإمام الترمذي ـ رحمه اللَّه ـ: «سمعتُ محمد بن إسماعيل ـ [يعني: البخاري] ـ يقول: حديث معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب؛ في هٰذا خطأ، وقد أشار أيضًا إلى علَّة حديث معمر من وجوه». «الجامع» لأبي عيسى الترمذي (٤/ ٢٢٦).
وقال الإمام البخاري في «صحيحه» ـ عند الحديث رقم: (٥٥٣٨) ـ: «باب إذا وقعت الفأرة في السمن الجامد، أو الذائب ـ قال: حدثنا الحميدي، حدثنا سفيان، حدثنا الزهري، قال: أخبرني عُبيد اللَّه بن عبد اللَّه بن عتبة؛ أنَّه سمع ابن عباس يحدّثه، عن ميمونة، أن فأرة وقعت في سمن فماتت، فسُئِلَ النبيُّ ﷺ عنها، فقال: **«ألقوها وما حولها، وكلوه»**.
قيل لسفيان: فإن معمرًا يحدّثه عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة!
قال: ما سمعتُ الزهريَّ يقول: إلاَّ عن عُبيد اللَّه، عن ابن عباس، عن ميمونة، عن النبي ﷺ. ولقد سمعتُه منه مرارًا» اهـ.
فالحديث محفوظ من رواية الزهري باللفظ الذي ذكره البخاري، ورواية معمر شاذة معلولة.
وقد حكم عليه بالوهم فيه جمع من الحفاظ؛ منهم: أبو حاتم ـ كما في «العلل» (٢/ ٢/ رقم: ١٥٠٧)، والحافظ ابن قيم الجوزية، وقد عقد فيه مبحثًا نفيسًا في كتابه القيم «تهذيب السنن» (٥/ ٣٣٦ ـ ٣٤١)، والشيخ الألباني في «الضعيفة» (٤/ ٤٢ ـ وما بعدها).
(٢) انظر: «المسائل الماردانية» (ص٥١ ـ وما بعدها).
(٣) كذا في الأصل، وفي «المجموع» وفي «السنن»: «عن عبيد اللَّه بن عبد اللَّه، عن ابن عباس..».

يكون عند أهل المدينة في أوعيتهم يكون في الغالب قليلاً؛ فلو صح هٰذا اللفظ لم يدل إلّا على نجاسة القليل.

فأما المائعات الكثيرة إذا وقعت فيها نجاسة؛ فلا يدل على نجاستها نص، لا صحيح ولا ضعيف، ولا إجماع، ولا قياس صحيح. ومن ينجسه ظن أن النجاسة إذا وقعت في ماء أو مائع سرَتْ فيه كله، فنجّسته.

وقد عُرِفَ بأن هٰذا لم يقل بطرده أحد من المسلمين، فإن طرده يوجب نجاسة البحر؛ بل الذين قالوا هٰذا الأصل منهم من استثنى ما لا يتحرك أحد طرفيه بتحرك الآخر، ومنهم من استثنى في بعض النجاسات ما لا يمكن نزحه، ومنهم من استثنى ما فوق القلتين، وعلّل بعضهم المستثنى بمشقة التنجيس، وبعضهم بعدم وصول النجاسة إلى الكثير، وبعضهم بتعذر التطهير. وهٰذه العلل موجودة في كثير من الأدهان، فإنّه قد يكون في الحُبّ[1] العظيم قناطير مقنطرة من الزيت، ولا يمكنهم صيانته عن الواقع، فالعسر والحرج بتنجيس هٰذا عظيم جدًّا، ولهٰذا لم يرد في تنجيس الكثير أثر عن النبي صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم، ولا عن أصحابه.

واختلف قول الإمام أحمد في تنجس الكثير، وأما القليل فإنّه ظنّ صحة حديث معمر فأخذ به. وقد اطلع غيره على العلة القادحة فيه، ولو اطّلع عليها لم يقل به.

وروي عن ابن عباس أنّه سُئل عن فأرة كانت في سمن؟ قال: تؤخذ الفأرة وما حولها. قلت: يا مولانا؛ إن أثرها في السمن كله؟ فقال للسائل: عت بهِنّ أبيكَ! إنما كان أثرها في السمن وهي حية، وإنما ماتت حيث وجدت.

وعن أبي حرب[2] بن أبي الأسود الدؤلي، قال: سئل ابن مسعود عن فأرة وقعت في سمن، فقال: إنما حرّم من الميتة لحمها ودمها.

قلت: فقول معمر: «**فلا تقربوه**» متروك عند عامة السلف والخلف؛ فإن جمهورهم يجوّزون الاستصباح به، وكثير منهم يجوّز بيعه أو تطهيره، وهٰذا مخالف لقوله: «**فلا تقربوه**».

ثم ذكر مذهب مالك وغيره في الماء، وأنّه ينجس عند مالك بوقوع النجاسة إذا لم يتغير.

وذكر عن الغزالي أنّه قال: وددتُ أن مذهب الشافعي في المياه كمذهب مالك، ـ إلى أن قال ـ: وفي الجملة هٰذا القول هو الصواب، وذٰلك أن اللّٰه تعالى

(١) إناء كبير تحفظ فيه الأدهان، والزيوت، والسمن، ونحو ذٰلك.
(٢) في الأصل: (حزن)! وهو خطأ.

حرَّم الخبائث التي هي الميتة، والدم، ولحم الخنزير، ونحو ذٰلك، فإذا وقعت هٰذه في الماء أو غيره واستهلكت لم يبقَ هناك دم ولا ميتة ولا لحم خنزير أصلاً، كما أن الخمر إذا استهلكت في المائع لم يكن الشارب لها شاربًا للخمر، والخمرة إذا استحالت بنفسها وصارت خلًّا كانت طاهرة بالاتفاق. وهٰذا على أصل من يقول: إن النجاسة إذا استحالت طهرت، وهٰذا قوي، كما هو مذهب أبي حنيفة ـ رحمه اللّٰه تعالى ـ وأهل الظاهر، وأحد القولين في مذهب مالك وأحمد، فإن انقلاب النجاسة ملحًا ورمادًا ونحو ذٰلك هو كانقلابها ماء؛ فلا فرق بين أن يستحيل ملحًا، أو رمادًا، أو ماءً، أو هواءً، ونحو ذٰلك.

وهٰذه الأدهان والألبان والأشربة الحلوة والحامضة وغيرها من الطيبات والخبيثة قد استهلكت واستحالت فيها؛ فكيف يحرم الطيب الذي أبيح؟

وإذا قيل: إنَّه خالطه الخبيث فحرم.

فالجواب عنه: أن بئر بضاعة لمَّا ذكر له عليه الصلاة والسلام أنَّه يلقى فيه الحيض، ولحوم الكلاب، فقال عليه الصلاة والسلام: «**الماء طهور ولا ينجِّسُهُ شيء**»[(١)]، وقال: «**إذا بلغ الماء قلتين لم يحمل الخبث**»[(٢)] وفي لفظ: «**لم ينجسه شيء**»[(٣)]. إلى أن قال: ومن سوَّى بين الماء والمائعات كإحدى الروايتين عن أحمد ـ، وقال بهٰذا القول الذي هو رواية عن أحمد ـ يعني بعدم تنجس الماء القليل إذا لم يتغير ـ قال في المائعات كذٰلك، كما قاله الزهري وغيره؛ فهؤلاء لا ينجّسون شيئًا من المائعات إلَّا بالتغير ـ كما ذكره البخاري، لكن المشهور عن أحمد اعتبار القلتين في الماء، وكذٰلك في المائعات إذا سويت به». انتهى ملخصًا.

وقد أطنبَ وفصَّل، فمن أراد كمال الاطلاع على هٰذا المعضل، فعليه بذٰلك الكتاب المفصل.

وفي شرح العيني لصحيح البخاري، عند حديث: سئل عن فأرة سقطت في سمن،

---

(١) صحيح. أخرجه أحمد (٣/ ٣١) وأبو داود (٦٦) والنسائي في «المجتبى» (١/ ١٧٤) والترمذي (٦٦) وغيرهم، من حديث أبي سعيد الخدري ـ ﷺ ـ.
وحسَّنه الإمام الترمذي، وصححه الشيخ الألباني في «الإرواء» (١/ ٤٥ ـ ٤٦/ رقم: ١٤).
وأخرجه أحمد (١/ ٢٣٥) والنسائي (١/ ١٧٣) من حديث عبد اللّٰه بن عباس ـ رضي اللّٰه عنهما.

(٢) صحيح، أخرجه أبو داود (٦٣) والترمذي (٦٨) والنسائي في «الكبرى» (٥٠) وفي «المجتبى» (١/ ٤٦) وابن أبي شيبة في «مصنفه» (١/ ٤٤) وابن حبان (١٢٤٩) والدارقطني (١/ ١٥) وغيرهم، وهو حديث صحيح؛ صحَّحه جمع من الحفَّاظ، وانظر: «إرواء الغليل» (رقم: ٢٣) و«صحيح أبي داود» (رقم: ٥٦ ـ ٥٨ ط غراس).

(٣) هٰذا اللفظ لابن ماجه (٥١٧، ٥١٨) وغيره.

فقال صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم: «**ألقوها وما حولها، وكلوا سمنكم**» ما نصه: «أن الجمهور ذهبوا إلى نجاسة المائع بوقوع النجاسة فيه، وإذا كان جامدًا يطرح ما حول النجس. وشذّ قوم فجعلوا المائع كله كالماء، وسلك داود بن علي مسلكهم». انتهى.

فقد تبين لك أن الشيخ ابن تيمية لم ينفرد بهٰذا القول لما سرد من أدلته النقلية والعقلية؛ فافهم، واللّٰه تعالى أعلم.

* * *

(قوله: وإن الجنب يصلي تطوعه بالليل ولا يؤخره إلى أن يغتسل قبل الفجر وإن كان بالبلد).

أقول: إن هٰذه المسألة لها نظائر مصححة عند كثير من الأئمة، وللمجتهد فيها مدار على قيامها بغيرها من المسائل الآتية، وهو الذي يلوح من كلام الشيخ محيي الدين بن عربي في «الفتوحات»، كما سيأتي تفصيل ذٰلك ـ إن شاء اللّٰه تعالى ـ فيما حكاه ابن رجب، فلا تغفل.

* * *

[اعتبار شرط الواقف]

(قوله: وإن شرط الواقف غير معتبر، بل لو وقف على الشافعية صرف إلى الحنفية... إلى آخره).

أقول: إنَّهم في الحقيقة صرَّحوا أن شرطَ الواقف كنص الشارع؛ يعني لا يخالف، لكن صرَّحوا أيضًا بأنَّه قد يخالف في مسائل منها ـ كما في «رد المحتار» للعلامة محمد أمين بن عابدين ـ أنه لو شرط الواقف أن يتصدق بفاضل الغلة على من يسأل في مسجد ـ كذا ـ فللقيم التصدق على سائل غير ذٰلك المسجد، أو خارج المسجد، أو على من لا يسأل. انتهى.

ومثله في حاوي الزاهدي؛ فليكن قول الشيخ ابن تيمية من هٰذا القبيل، أو اجتهادًا منه كما اجتهد في كثير من المسائل علماء المذاهب الأربعة، ومن يتتبع يعرف؛ فاعرف ذاك، واللّٰه تعالى يتولى هدانا وهداك.

* * *

(قوله: وأمثال ذٰلك).

أقول: لعله يعني بها المسائل التي ذكرها العلامة ابن رجب الحنبلي في ترجمته الطويلة، فقد قال ابن العماد في «الشذرات» ما نصه: «قال ابن رجب: كانت العلماء والصلحاء والجند والأمراء والتجّار وسائر العامة تحبُّه، لأنَّه منتصب لنفعهم ليلاً ونهارًا،

بلسانه وعلمه، وله مفردات[1]، اختار ارتفاع الحدث بالمياه المعتصرة ـ كماء الورد ونحوه ـ، والقول بأن المائع لا ينجس بوقوع النجاسة فيه إلّا أن يتغير، قليلاً كان أو كثيرًا.

والقول بجواز المسح على النعلين والقدمين، وكل ما يحتاج في نزعه من الرجل إلى معالجة باليد أو بالرجل الأخرى، فإنّه يجوز المسح عليه مع القدمين. واختار أن المسح على الخفين لا يتوقت مع الحاجة؛ كالمسافر على البريد ونحوه، وفعل ذٰلك في ذهابه إلى الديار المصرية على خيل البريد، ويتوقت مع إمكان النزع وتيسره. واختار جواز المسح على اللفائف ونحوها.

واختار جواز التيمم بخشية فوات الوقت في حق المعذور، كمن أخر الصلاة عمدًا حتى تضايق وقتها. وكذا من خشي فوت الجمعة والعيدين وهو محدث.

واختار أن المرأة إذا لم يمكنها الاغتسال في البيت وشق عليها النزول في الحمام وتكرره أنّها تتيمم وتصلي. واختار أن لا حدَّ لأقل الحيض ولا لأكثره، ولا لأقل الطهر بين الحيضتين، ولا لسنّ اليأس، وأن ذٰلك إلى ما تعرفه كل امرأة من نفسها.

واختار أن تارك الصلاة عمدًا لا يجب عليه القضاء، ولا يشرع له، بل يكثر من النوافل. وأن القصر يجوز في قصير السفر وطويله، كما هو مذهب الظاهرية.

واختار القول بأن البكر لا تستبرأ وإن كانت كبيرة، كما هو قول ابن عمر رضي اللّٰه تعالى عنهما واختاره البخاري. والقول بأن من أكل في شهر رمضان معتقدًا أنّه ليل، وكان نهارًا، لا قضاء عليه، كما هو الصحيح عن عمر ﷺ، وإليه ذهب بعض التابعين وبعض الفقهاء بعدهم.

والقول بجواز المسابقة بلا محلل وإن أخرج المستبقان.

والقول باستبراء المختلعة بحيضة، وكذٰلك الموطوءة بشبهة، والمطلقة آخر ثلاث طلقات. والقول بإباحة وطء الوثنيات بملك اليمين. وجواز طواف الحائض، ولا شيء عليها إذا لم يمكنها أن تطوف طاهرًا.

والقول بجواز بيع الأصل بالعصير ـ كالزيتون بالزيت، والسمسم بالشيرج ـ. والقول بجواز بيع ما يتخذ من الفضة للتحلي وغيره ـ كالخاتم ونحوه ـ بالفضة متفاضلاً، وجعل الزائد من الثمن في مقابلة الصنعة.

والقول بالتكفير في الحلف بالطلاق، وهو من الأقوال المشهورة التي جرى بسبب الإفتاء بها محن وقلاقل، وأن الثلاث بلفظة لا يقع إلّا واحدة، وأن الطلاق

(١) بعض هٰذه الاختيارات مذكورة بتفصيل في «المسائل الماردانية ـ أو الماردينية»، وقد جمعها الشيخ البعلي الحنبلي في كتاب مفرد، وهو مطبوع.

المحرم لا يقع، وله في ذٰلك مؤلفات كثيرة لا تحصر ولا تنضبط» اهـ.

وأنت تعلم أن كثيرًا من ذٰلك هو قول لأحد المذاهب الأربعة أو لداود الظاهري، أو لأحد الصحابة الكرام؛ أو لأحد التابعين. وقد بينت البعض فيما سبق، وسأبين الباقي ـ إن شاء اللّٰه تعالى ـ فيما سيلحق.

والحاصل: أن هٰذه الأقوال والاختيارات إما له فيها سلف، أو أدلة بحسب الظاهر قويات؛ فلا تغفل.

* * *

[مسألة الحسن والتقبيح العقليين]

(قوله: ومن مسائل الأصول: مسألة الحسن والقبح، التزم كل ما يرد عليها).

أقول: يا للّٰه العجب! من إجمال هٰذا النقل والتشنيع على هٰذا القول! كما لا يخفى عدم حسنه عند [كل] ناقد بصير، لأن هٰذه المسألة ـ كما ستقف إن شاء اللّٰه تعالى على تفصيلها ـ اختلفت العلماء في تفريعها وتأصيلها؛ فعند الأشعرية هما شرعيان، وعند غالب الحنفية وكثير من أصحاب المذاهب وجمهور المعتزلة عقليان. فإذا خالف الشيخ ابن تيمية قول السادة الأشعرية، ووافق قوله غير واحد من الحنفية أو الشافعية أو الحنبلية؛ هل ينبغي أن يعدَّ ذٰلك من الأقوال المطعونة والآراء المرذولة؟! بحيث إذا سمع هٰذا التجهيل جاهل، أو عالم عن الاختلاف غافل، يظن أن الشيخ ابن تيمية قد تفرد بهٰذه المسألة، وشذَّ عن أهل السنة النبوية، ولم يعلم أنَّه قد اختلف فيها أيضًا من فحول الأئمة الماتريدية! فاستمع الآن ما ننقله لك من كتب الأسلاف التي هي كفيلة بتبيان الخلاف.

قال العلَّامة صدر الشريعة الحنفي في «التوضيح شرح التنقيح»: «هٰذه المسألة من أمهات مسائل الأصول، ومهمات مباحث المعقول والمنقول، ومع ذٰلك هي مبنية على مسائل الجبر والقدر التي زلَّت في بواديها أقدام الراسخين، وضلَّت في مباديها أفهام المتفكرين، وغرقت في بحارها عقول المتبحرين، وحقيقة الحق فيها ـ أعني الحق بين الإفراط والتفريط ـ سرٌّ من أسرار اللّٰه تعالى التي لا يطلع عليها إلَّا خواص عباده. وهٰأنذا بمعزل من ذٰلك، لكن أوردت مع العجز عن درك الإدراك قدر ما وقفت عليه ووفقت لإيراده.

اعلم أن العلماء قد ذكروا أن الحسن والقبح يطلقان على ثلاثة معان:

الأول: كون الشيء ملائمًا للطبع ومنافرًا له.

والثاني: كونه صفة كمال، وكونه صفة نقصان.

والثالث: كون الشيء متعلق المدح عاجلًا والثواب آجلًا، وكونه متعلق الذم عاجلًا والعقاب آجلًا.

فالحسن والقبح بالمعنيين الأولين يثبتان بالعقل اتفاقًا، أمَّا بالمعنى الثالث فقد

اختلفوا فيه؛ فعند الأشعري لا يثبتان بالعقل بل بالشرع فقط. فهٰذا بناء على أمرين:

أحدهما: أن الحسن والقبح ليسا لذات الفعل، وليس للفعل صفة يحسن الفعل أو يقبح لأجلها عند الأشعري.

وثانيهما: أن فعل العبد ليس باختياره عنده؛ فلا يوصف بالحسن والقبح، ومع ذٰلك جوّز كونه متعلق الثواب والعقاب بالشرع، بناء على أن عنده لا يقبح من اللّٰه تعالى أن يثيب العبد أو يعاقبه على ما ليس باختياره؛ لأن الحسن والقبح لا ينسبان إلى أفعال اللّٰه تعالى عنده!

فالحسن والقبح بالمعنى الثالث يكونان عند الأشعري بمجرد كون الفعل مأمورًا به ومنهيًا عنه. فالحسن عنده: ما أمر به، والقبيح: ما نهى عنه.

وعند المعتزلة: ما يحمد على فعله، سواء يحمد عليه شرعًا أو عقلاً. والقبيح: ما يذم على فعله.

ثم بعدما أبطل دليل الأشعري بما يطول نقله، قال: وعند بعض أصحابنا ـ يعني الحنفية والمعتزلة ـ حسن بعض أفعال العباد وقبحها يكونان لذات الفعل أو لصفة له، ويعرفان عقلاً أيضًا؛ لأن وجوب تصديق النبي صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم إن توقف على الشرع يلزم الدَّوْر، وإن لم يتوقف على الشرع كان واجبًا عقلاً، فيكون حسنًا عقلاً.

وأيضًا؛ وجوب تصديق النبي صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم موقوف على حرمة الكذب؛ فهي إن ثبتت شرعًا يلزم الدور، وإن ثبتت عقلاً يلزم قبحًا عقلاً.

ثم قال: ولما أثبتنا الحسن والقبح العقليين ـ وفي هٰذا القدر لا خلاف بيننا وبين المعتزلة ـ أردنا أن نذكر بعد ذٰلك الخلاف بيننا وبينهم، وذٰلك في أمرين:

أحدهما: أن العقل عندهم حاكم مطلقًا بالحسن والقبح على اللّٰه تعالى وعلى العباد، أمّا على اللّٰه تعالى فلأن الأصلح واجب على اللّٰه تعالى بالعقل، فيكون تركه حرامًا على اللّٰه تعالى، والحكم بالوجوب والحرمة يكون حكمًا بالحسن والقبح ضرورة.

وأما على العباد؛ فلأن العقل عندهم يوجب الأفعال عليهم ويبيحها ويحرمها من غير أن يحكم اللّٰه تعالى فيها بشيء من ذٰلك.

وعندنا: الحاكم بالحسن والقبح هو اللّٰه تعالى، وهو متعال عن أن يحكم عليه غيره، وعن أن يجب عليه شيء، وهو خالق أفعال العباد، جاعل بعضها حسنًا وبعضها قبيحًا، وله في كل قضية كلية أو جزئية حكم معين، وقضاء مبين، وإحاطة

بظواهرها وبواطنها، وقد وضع فيهما ما وضع من خير أو شر، ومن نفع أو ضر، ومن حسن أو قبح.

وثانيهما: أن العقل عندهم يوجب العلم بالحسن والقبح بطريق التوليد، بأن يولد العقل العلم بالنتيجة عقب النظر الصحيح.

وعندنا: العقل آلة لمعرفة بعض من ذٰلك، إذ كثير مما حكم اللّٰه تعالى بحسنه أو قبحه لم يطلع العقل على شيء منه، بل معرفته موقوفة على تبليغ الرسل، لكن البعض منه قد أوقف اللّٰه تعالى عليه العقل على أنَّه غير مولد للعلم، بل أجرى عادته بخلق بعضه من غير كسب، وبعضه بعد الكسب= أي: ترتيب العقل المقدمات المعلومة ترتيبًا صحيحًا على ما مَّر أنَّه ليس لنا قدرة إيجاد الموجودات، وترتيب الموجودات ليس بإيجاده» اهـ ملخصًا.

وكتب السعد في تلويحه على قوله: «وعندنا الحاكم بالحسن والقبح هو اللّٰه تعالى» ما نصه: لا يقال هٰذا مذهب الأشاعرة بعينه؛ لأنا نقول: الفرق هو أن الحسن والقبح عند الأشاعرة لا يعرفان إلَّا بعد كتاب ونبي، وعلى هٰذا المذهب قد يعرفهما العقل بخلق اللّٰه تعالى علمًا ضروريًا بهما؛ إما بلا كسب ـ كحسن تصديق النبي وقبح الكذب الضار ـ وإما مع كسب ـ كالحسن والقبح المستفادين من النظر في الأدلة وترتيب المقدمات ـ وقد لا يعرفان إلَّا بالنبي والكتاب كأكثر أحكام الشرع». اهـ ملخصًا.

وقال التاج السبكي في «جمع الجوامع»: «الحسن والقبح بمعنى ملاءمة الطبع ومنافرته وصفة الكمال والنقص عقلي، وبمعنى ترتب الذم عاجلاً والعقاب آجلاً شرعي، خلافًا للمعتزلة.

قال شارحه ولي الدين أحمد ـ الشهير بأبي زرعة العراقي الشافعي ـ: الحُسن والقبح يطلق بثلاثة اعتبارات: أحدها: ما يلائم الطبع وينافره، كقولنا: إنقاذ الغريق حسن، واتهام البريء قبيح.

والثاني: صفة الكمال والنقص، كقولنا: العلم حسن، والجهل قبيح.

وهو بهٰذين الاعتبارين عقلي بلا خلاف، أي: أن العقل يستقل بإدراكهما من غير توقف على الشرع.

والثالث: ما يوجب المدح أو الذم الشرعي عاجلاً، والثواب أو العقاب آجلاً، وهو موضع الخلاف. والمعتزلة قالوا: هو عقلي أيضًا، أي: يستقل العقل بإدراكه. وقال أهل السنة: هو شرعي لا يعرف إلَّا بالشرع» اهـ.

ونقل العلامة السفاريني عند شرح قوله: [الرجز]

وربنا يخلق باختيار ... من غير حاجة ولا اضطرار
لكنه لا يخلق الخلق سدى ... كما أتى في النص فاتَّبِع الهُدى

ما نصه(١): «قال شيخ الإسلام ابن تيمية ـ قدس اللّٰه تعالى روحه ـ ونشأ من هٰذا الاختلاف نزاع بين المعتزلة وغيرهم ومن وافقهم في مسألة التحسين والتقبيح العقلي؛ فأثبت ذٰلك المعتزلة والكرامية وغيرهم، ومن وافقهم من أصحاب أبي حنيفة، ومالك، والشافعي، وأحمد، وأهل الحديث، وغيرهم رضي اللّٰه تعالى عنهم. ونفى ذٰلك الأشعرية ومن وافقهم من أصحاب مالك، والشافعي، وأحمد، وغيرهم. واتفق الفريقان على أن الحسن والقبح إذا فُسِّرا بكون الفعل نافعاً للفاعل ملائمًا له، وكونه ضارًا للفاعل منافرًا له، أنَّه تمكن معرفته بالعقل كما يعرف بالشرع. وظنَّ من ظنَّ من هؤلاء أن الحسن والقبح المعلوم بالشرع خارج عن هٰذا، وليس كذٰلك؛ بل جميع الأفعال التي أوجبها اللّٰه تعالى وندب إليها هي نافعة لفاعليها ومصلحة لهم، وجميع الأفعال التي نهى اللّٰه تعالى عنها هي ضارة لفاعليها ومفسدة في حقهم، والحمد والثواب المترتب على طاعة الشارع نافع للفاعل ومصلحة له، والذم والعقاب المترتب على معصيته ضار للفاعل مفسدة له. والمعتزلة أثبتت الحسن في أفعال اللّٰه تعالى لا بمعنى حكم يعود إليه من أفعاله تعالى.

قال الشيخ: ومنازعوهم لمَّا اعتقدوا أن لا حسن ولا قبح في الفعل إلَّا ما عاد إلى الفاعل منه حكم؛ نفوا ذٰلك، وقالوا: القبيح في حق اللّٰه تعالى هو الممتنع لذاته، وكل ما يقدر ممكنًا من الأفعال فهو حسن، إذْ لا فرق بالنسبة إليه عندهم بين مفعول ومفعول، وأولئك ـ يعني المعتزلة ـ أثبتوا حسنًا وقبحًا لا يعود إلى الفاعل منه حكم يقوم بذاته، وعندهم لا يقوم بذاته لا وصف ولا فعل ولا غير ذٰلك، وإن كانوا قد يتناقضون. ثم أخذوا يقيسون ذٰلك على ما يحسن من العبد ويقبح؛ فجعلوا يوجبون على اللّٰه سبحانه من جنس ما يوجبون على العبد، ويحرِّمون عليه من جنس ما يحرمون على العبد، ويسمون ذٰلك العدل والحكمة! مع قصور عقلهم عن معرفة حكمته، فلا يثبتون له مشيئة عامة ولا قدرة تامة! فلا يجعلونه على كل شيء قديرًا، ولا يقولون: ما شاء اللّٰه كان، وما لم يشأ لم يكن، ولا يقرون بأنَّه خالق كل شيء! ويثبتون له من الظلم ما نزّه نفسه عنه، فإنَّه سبحانه قال: ﴿وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَهُوَ

(١) «لوامع الأنوار البهية» (١/ ٢٨٤ ـ وما بعدها).

مُؤْمِنٌ فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا﴾ [طه: ١١٢] أي: لا يخاف أن يظلم فيحمل عليه من سيئات غيره، ولا يهضم من حسناته[1].

والحاصل: أن فعل اللّه ـ تعالى وتقدس ـ وأمره لا يكون لعلة في قول مرجوح؛ اختاره كثير من علمائنا وبعض المالكية والشافعية، وقاله الظاهرية والأشعرية والجهمية.

والقول الثاني: أنها لعلة وحكمة؛ اختاره الطوفي، وهو مختار شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم وابن قاضي الجبل وحكاه عن إجماع السلف، وهو مذهب الشيعة والمعتزلة، لكن المعتزلة تقول بوجوب الصلاح، ولهم في الأصلح قولان، والمخالفون لهم يقولون بالتعليل لا على منهج المعتزلة.

قال شيخ الإسلام: لأهل السنة في تعليل أفعال اللّه تعالى وأحكامه قولان؛ والأكثرون على التعليل والحكمة، وهل هي منفصلة عن الرب لا تقوم به، أو قائمة مع ثبوت الحكم المنفصل؟ لهم فيه أيضًا قولان. وهل يتسلسل الحكم، أو لا يتسلسل، أو يتسلسل في المستقبل دون الماضي؟ فيه أقوال.

قال: احتج المثبتون للحكمة والعلة بقوله تعالى: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ [المائدة: ٣٢]، وقوله تعالى: ﴿كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً﴾ [الحشر: ٧]، وقوله سبحانه: ﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلْقِبْلَةَ ٱلَّتِي كُنتَ عَلَيْهَآ إِلَّا لِنَعْلَمَ﴾ [البقرة: ١٤٣] ونظائرها، لأنه تعالى حكيم شرع الأحكام لحكمة ومصلحة، لقوله تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]، والإجماع واقع على اشتمال الأفعال على الحِكَم والمصالح، جوازًا عند أهل السنة، ووجوبًا عند المعتزلة، فيفعل ما يريد بحكمته.

وتقدَّم أن النافين للحكمة والعلة احتجوا بما احتجوا به أنَّه يلزم من قدم العلة قدم المعلول؛ وهو محال، ومن حدوثها افتقارها إلى علة أخرى، وأنَّه يلزم التسلسل. قال الإمام الرازي: وهو مراد المشايخ بقولهم: كل شيء صنعه ولا علة لصنعه. وما أجاب به من قال بالحكمة، وأنَّها قديمة لا يلزم من قدم العلة قدم معلولها؛ كالإرادة فإنَّها قديمة ومتعلقها حادث.

والحاصل: أن شيخ الإسلام وجمعًا من تلامذته أثبتوا الحكمة والعلة في أفعال الباري سبحانه، وأقاموا على ذٰلك من البراهين ما لعله لا يبقى في مخيلة القَطِنِ ـ السالم من ربقة تقليد الأساطين ـ أدنى اختلاج وأقل تخمين؛ منها قوله تعالى:

---

(١) في «لوامع الأنوار» تمام الكلام: «وقال تعالى: ﴿ما يبدل القول لديّ وما أنا بظلام للعبيد﴾، وفي حديث البطاقة عند الترمذي وغيره: «لا ظلم عليك اليوم».

﴿ أَيَحۡسَبُ ٱلۡإِنسَٰنُ أَن يُتۡرَكَ سُدًى ﴾ [القيامة: ٣٦]، وقوله تعالى: ﴿ أَفَحَسِبۡتُمۡ أَنَّمَا خَلَقۡنَٰكُمۡ عَبَثٗا ﴾ [المؤمنون: ١١٥] وغير ذٰلك.

وأما الإمام شمس الدين بن القيم قد أجلب وأجنب، وأتى بما يقضى منه العجب، في كتابيه «**شرح منازل السائرين**» و«**مفتاح دار السعادة**» وغيرهما» اهـ. فمن أراد تنمية البحث والأدلة فليرجع إليهما، وإلى شرح عقيدة السفاريني عليه الرحمة.

وقال أيضًا عند شرح قوله: [الرجز]

فكل ما منه تعالى يجمل لأنّه عن فعله لا يسأل

ما بعضه[1]: «مذهب الأشاعرة أن أفعال الباري تعالى ليست معللة بالأغراض والمصالح، ويقولون: إنّه سبحانه يفعل هٰذه الحوادث عند الأسباب؛ واللام للعاقبة لا للتعليل. ومذهب الماتريدية: امتناع خلو فعله عن المصلحة ـ كما قال السعد ـ والحق أن تعليل بعض الأفعال ـ لا سيما الأحكام الشرعية ـ بالحكم والمصالح ظاهر، وأنّه مذهب سلف الأمة، والقول الوسط ـ كما حكاه الشيخ في «شرح الأصبهانية» ـ لأنّه تعالى خالق كل شيء، وأنّه ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن، ويثبتون للّه تعالى حكمة يفعل لأجلها، قائمة به عزّ وجلّ.

وقال بعض الأشاعرة: إنّهم يقولون بالحكمة والمصلحة في نفس الأمر؛ لأنّهم يمنعون العبث في أفعاله سبحانه، كما يمنعون الغرض، ولذٰلك كان التعبدي من الأحكام ما لا يطلع على حكمته، لا ما لا حكمة له، على أن بعضهم نقل عن الأشاعرة أنّهم إنما يمنعون وجوب التعليل، لا أنّهم يحيلونه، كما صرّح به ابن عقيل الحنبلي، واستغربه بعض الأشاعرة» اهـ.

وقال أيضًا عند شرح قوله: [الرجز]

فلم يجب عليه فعل الأصلح ولا الصلاح ويح من لم يفلح

«خلافًا للمعتزلة؛ فمعتزلة البصرة قالوا بوجوب الأصلح في الدين، وقالوا: تركه بخل وسفه يجب تنزيه الباري تعالى عنه، ومنهم الجبائي. وذهب معتزلة بغداد إلى وجوب الأصلح في الدين والدنيا معًا؛ لكن بمعنى الأوفق في الحكمة والتدبير. وهٰذه المسألة مترجمة في كتب القوم بمسألة وجوب الصلاح والأصلح» انتهى.

قلت: والكلام فيها مبسوط في محله، وقصة الأشعري مع الجبائي المتقدمة لك في ترجمته قاضية بحقية مذهب أهل السنة.

---

(١) «لوامع الأنوار البهية» (١/ ٣٢٨).

ثم قال: «تنبيه: مذهب القول بالصلاح والأصلح مبني فيما قاله متكلمو الأشاعرة وغيرهم على قاعدتين:

إحداهما: تحسين العقل وتقبيحه في الأحكام الشرعية.

الثانية: استلزام الأمر للإرادة.

فإن قلتَ: قد أسلفتَ أن أسلافك ـ مثل شيخ الإسلام ابن تيمية، وتلميذه ابن القيم وغيرهما ـ لهم الميل والاستدلال لإثبات التعليل والحكمة في الخلق والأمر، وذٰلك من أصول القول بالصلاح والأصلح، ثم هنا أبطلت ـ هٰذا القول، وذكرتَ من لوازمه ما لا جواب عنه، فما تصنع في هٰذه اللوازم التي ألزمتَ بها المعتزلة، وما الجواب عنها إذا وجهت إليكم؟

قلتُ: لا ريب؛ إنما نثبتُ للّٰه ما أثبته لنفسه، وشهدتْ به الفطرةُ والعقول من الحكمة في خلقه وأمره، فكل ما خلقه وأمر به فله فيه حكمة بالغة، وآية ظاهرة لأجلها خلقه وأمر به.

لكن نقول: إن للّٰه تعالى في خلقه وأمره كلّه حكمة ليست مماثلة للمخلوق ولا مشابهة له، بل الفرق بين الحكمتين كالفرق بين الفعلين، وكالفرق بين الوصفين والذاتين؛ فليس كمثله شيء في وصفه، ولا في فعله، ولا في حكمة مطلوبة له؛ بل الفرق بين الخالق والمخلوق في ذٰلك كله أعظم فرق وأبينه وأوضحه عند العقول والفطر، وعلى هٰذا: فجميع ما ألزمت به الفرق القائلة بالصلاح والأصلح؛ بل وأضعاف ما ذكر من الإلزامات فيه حكمة يختص بها لا يشاركه فيها غيره، ولأجلها حسن منه ذٰلك، وقبح من المخلوقين، لانتفاء تلك الحكمة في حقهم. وهٰذا كما يحسن منه تعالى مدح نفسه والثناء عليها، وإن قبح من أكثر خلقه ذٰلك، ويليق بجلاله الكبرياء والعظمة، ويقبح من خلقه تعاطيهما؛ كما روي عنه صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم أنّه حكى عن اللّٰه تعالى أنّه قال: «**الكبرياء إزاري، والعظمة ردائي، فمن نازعني واحدًا منهما عذّبته**»[1]، وكما يحسن منه إماتة خلقه وابتلاؤهم وامتحانهم بأنواع المحن، ويقبح ذٰلك من خلقه. وهٰذا أكثر من أن تذكر أمثلته، فليس بين اللّٰه تعالى وبين خلقه جامع يوجب أن يحسن منه ما حسن منهم، ويقبح منه ما قبح منهم؛ وإنما تتوجه تلك الإلزامات على من قاس أفعال اللّٰه تعالى بأفعال عباده، دون من أثبت له حكمة يختص بها لا تشبه ما للمخلوقين من الحكمة، فهو عن تلك الإلزامات بمعزل، ومنزله منها أبعد منزل.

---

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٤٤٢)، وأصله عند مسلم (٢٦٢٠) بغير هٰذا اللفظ، بنحوه.

ونكتة الفرق: أن بطلان الصلاح والأصلح لا يستلزم بطلان الحكمة والتعليل؛ كما أن التعليل الذي نثبته غير الذي تثبته المعتزلة كما مرَّ، فإن المعتزلة أثبتوا للَّه شريعة عقلية، وأوجبوا عليه فيها، وحرَّموا بمقتضى عقولهم، فالمعتزلة يوجبون على اللَّه تعالى ويحرِّمون بالقياس على عباده! ولا ريب أن هٰذا من أفسد القياس وأبطله، كما نبه عليه وبيَّنه الإمام المحقق ابن القيم في كتابه «**مفتاح دار السعادة**»، وأما زعم المعتزلة استلزام الأمر للإرادة، فباطل لا يُعوَّلُ عليه، وباللَّه تعالى التوفيق» اهـ.

فإذا أحطت خبرًا بما تقرَّر علمتَ أن في المسألة أقوالاً، وأن العلماء قد كثر بينهم لذٰلك القيل والقال، فخذ ما طابق الكتاب واترك الجدال.

تتمة

مسألة أفعال العباد من أعظم المسائل الدينية، والمذاهب الشهيرة فيها ثلاثة:

فمذهب المعتزلة: أن الإنسان خالق لأفعاله، سواء كانت خيرًا أم شرًّا وسُمُّوا لذٰلك بالقدرية، وهم لقبوا أنفسهم بالعدلية لذٰلك، ثم افترقوا فرقتين: فالأولى تنكر سبق علم اللَّه تعالى بالأشياء قبل وجودها، وقد انقرضت هٰذه. والثانية ـ كما قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ـ إنَّهم مطبقون على أنَّه سبحانه عالم بأفعال العباد قبل وقوعها، وإنما خالفوا السلف في زعمهم بأنَّها مقدورة لهم وواقعة على جهة الاستقلال. والمتأخرون منهم أنكروا تعلق الإرادة بأفعال العباد فرارًا من تعلق القديم بالحادث. وذهبت الجبرية أنَّه لا فعل للعبد أصلاً، وأن حركاته بمنزلة حركات الجمادات لا قدرة له عليها، ولا قصد ولا اختيار! فالمعتزلة ـ على ما قال غير واحد من أهل السنة ـ ضاهت المجوس، والجبرية شابهت المشركين الذين قالوا: ﴿لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكْنَا وَلَآ ءَابَآؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِن شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ١٤٨]. وذهب السلف الصالح، وكثير من الأشاعرة وغيرهم إلى أن أفعالنا مخلوقة للَّه سبحانه وتعالى؛ لكنها كسب لنا ـ كما قال الفهامة الشيخ محمد السفاريني الشامي الحنبلي في منظومته: [الرجز]

أفعالنا مخلوقةٌ للَّه ... لكنها كَسْبٌ لنا يالاهي
وكلُّ ما يفعله العبادُ ... من طاعة وضدها مرادُ
لربنا من غير ما اضطرار ... منه لنا فافهم ولا تماري

والكسب عند المتكلمين: ما وقع من الفاعل مقارنًا لقدرة محدثة واختيار. وقيل: هو ما خلقه اللَّه تعالى في محل قدرة المكتسب على وفق إرادته في كسبه؛ وهٰذا هو المذهب الوسط، والقول العاري عن الخطر والشطط، إذ لا جبر ولا

تفويض، وإليه رجعوا كلام الأشعري، وإليه أشار باب مدينة العلم ـ كرّم اللّه تعالى وجهه ـ بقوله للسائل عن القدر: أما إذا أبيتَ فإنَّه أمر بين أمرين: لا جبر ولا تفويض. وللّه تعالى درُّ من قال: [الوافر]

تَنكَّب عن طريق الجبر واحذر وقوعك في مهاوي الاعتزال
وسر وسطًا طريقًا مستقيمًا كما سار الإمام أبو المعالي

وما أعلى ما رواه الثقات عن الإمام الشافعي ـ رضي اللّه تعالى عنه ـ لمَّا سئل أيضًا عن القدر فقال: [المتقارب]

وما شئتَ كان وإن لم أشأ وما شئتُ إن لم تشأ لم يكُنْ
خلقتَ العباد على ما علمتَ ففي العلم يجري الفتى والمسِنْ
على ذا مَننْتَ وهٰذا خذلتَ وهٰذا أعنتَ وذا لم تُعِنْ
فمنهم شقيٌّ ومنهم سعيدٌ ومنهم قبيحٌ ومنهم حسَنْ

هٰذا؛ والبحث طويل عريض، وإن أحببتَ زيادة الاطلاع؛ فعليك برسائل الشيخ إبراهيم الكوراني، وشرح الأصفهانية، ونزهة والدنا، وتفسيره «روح المعاني» وتفسير الإمام الرازي، وغير ذٰلك من كتب الكلام، واللّه سبحانه العلَّام بما جرت به الأقلام.

* * *

[مخالفة الإجماع]

(قوله: وإن مخالف الإجماع لا يكفر ولا يفسق).

أقول: الصحيح أن مخالف الإجماع لا يكفر، فقد قال أبو زرعة في «شرح جمع الجوامع» نقلاً عن الرافعي أنَّه قال: كيف نكفِّر من خالف الإجماع، ونحن لا نكفر من رد أصل الإجماع، وإنما نبدعه؟! اهـ.

وقال العلامة السيد محمد أمين الشامي في حاشيته «رد المحتار» في باب المرتد: والحق أن المسائل الإجماعية تارة يصحبها التواتر عن صاحب الشرع ـ كوجوب الخمس ـ، وقد لا يصحبها، فالأول يكفر جاحده لمخالفته التواتر لا لمخالفته الإجماع. اهـ.

ثم نقل في «نور العين» عن رسالة الفاضل الشهير حسام جلبي من عظماء علماء السلطان سليم بن بايز يدخان ما نصه: إذا لم تكن الآية أو الخبر المتواتر قطعي الدلالة، أو لم يكن الخبر متواترًا، أو كان قطعيًا لكن فيه شبهة، أو لم يكن الإجماع إجماع الجميع، أو كان ولم يكن إجماع الصحابة، أو كان ولم يكن إجماع جميع الصحابة، أو كان إجماع جميع الصحابة ولم يكن قطعيًا بأن لم يثبت بطريق التواتر، أو كان قطعيًا لكن كان إجماعًا سكوتيًا؛ ففي كل من هٰذه الصور لا يكون الجحود كفرًا، يظهر ذٰلك لمن نظر في كتب الأصول. فاحفظ هٰذا الأصل فإنَّه ينفعك في استخراج فروعه حتى تعرف منه صحة ما قيل: إنَّه يلزم الكفر في موضع كذا، ولا يلزم في موضع آخر. اهـ.

وقال الشيخ محيي الدين في الباب الثامن والثمانين من «الفتوحات»: «والإجماع إجماع الصحابة ـ رضي اللّٰه تعالى عنهم ـ بعد رسول اللّٰه صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم لا غير، وما عدا عصرهم فليس بإجماع يحكم به. وصورة الإجماع: أن يعلم أن المسألة بلغت لكل واحد من الصحابة فقال فيها بذٰلك الحكم الذي قال به الآخر؛ إذ لم يبق منهم أحد إلَّا وقد وصل إليه ذٰلك الأمر، وقد قال فيه بذٰلك الحكم. فإن نقل عن واحد منهم خلاف في ذٰلك فليس بإجماع، أو نقل عنه السكوت فليس بإجماع، وإذا وقع خلاف في شيء وجب رد الحكم فيه إلى الكتاب

والخبر النبوي؛ فإنَّه خير وأحسن تأويلاً، ولا يجوز أن يدان للَّه تعالى بالرأي، وهو القول بغير حجة ولا برهان، لا من كتاب ولا من سنة ولا إجماع، وإن كنّا لا نقول بالقياس فلا نخطِّىء مثبته إذا كانت العلة الجامعة معقولة جلية، يغلب على الظن أنَّها مقصودة للشارع، وإنما منعنا نحن الأخذ بالقياس لأنَّه زيادة في الحكم، وفهمنا من الشارع أنَّه يريد التخفيف عن هٰذه الأمة، وكان يقول: «اتركوني ما تركتُكم» اهـ.

وقد أجمل الشيخ ابن حجر ـ عفا اللَّه تعالى عنه ـ هٰذا القول ولم يعزه أيضًا إلى محله.

وقد أطنب الأصوليون في بحث مخالفة الإجماع وتقسيمه، فإن أردت التفصيل فعليك بكتبهم.

وأما حجية الإجماع؛ فقد قال بها الشيخ ابن تيمية؛ ففي «فتاواه»[1] ما نصه:

(**مسألة في إجماع العلماء**) هل يجوز للمجتهد خلافه وما معناه؟

أجاب: معنى الإجماع أن يجمع علماء المسلمين على حكم من الأحكام، وإذا ثبت إجماع الأمة على حكم لم يكن لأحد أن يخرجَ عن إجماعهم، فإن الأمة لا تجتمعُ على ضلالة، ولكن كثيرًا من المسائل يظنُّ بعض الناس فيها إجماعًا، ولا يكون الأمر كذٰلك؛ بل يكون القول الآخر أرجح في الكتاب والسُّنَّة.

وأمَّا أقوال بعض الأئمة ـ كالفقهاء الأربعة وغيرهم ـ فليس حجَّة لازمةً، ولا إجماعًا، باتفاق المسلمين؛ بل قد ثبت عنهم ـ رضي اللَّه تعالى عنهم ـ أنَّهم نهوا الناس عن تقليدهم، وأمروا إذا رأوا قولاً في الكتاب والسنة أقوى من قولهم أن يأخذوا بما دلّ عليه الكتاب والسنة ويدعوا أقوالهم. ولهٰذا كان الأكابر من أتباع الأئمة الأربعة لا يزالون إذا ظهر لهم دلالة الكتاب والسنة على ما يخالف قول متبوعهم اتبعوا ذٰلك= مثل مسافة القصر؛ فإن تحديدها بثلاثة أيام وستة عشر فرسخًا لمَّا كان قولاً ضعيفًا كان طائفة من العلماء من أصحاب أحمد وغيرهم يرى قصر الصلاة في السفر الذي دون ذٰلك ـ كالسفر من مكة إلى عرفة ـ فإنَّه قد ثبت أن أهل مكة قصروا مع النبي صلى اللَّه تعالى عليه وسلم بمنى وعرفة. وكذٰلك طائفة من أصحاب مالك وأبي حنيفة وأحمد قالوا: إن جمع الطلاق الثلاث واحدةً، لأن الكتاب والسنة عندهم إنما يدل على ذٰلك، وخالفوا أئمتهم. وطائفة من أصحاب مالك والشافعي وأبي حنيفة رأوا غسل الدهن النجس، وهو خلاف قول الأئمة الأربعة. وطائفة من أصحاب أبي حنيفة رأوا تحليف الناس بالطلاق؛ وهو خلاف

---

(١) (٢٠/ ١٠ ـ ط دار الوفاء).

قول الأئمة الأربعة، بل ذكر ابن عبد البر أن الإجماع منعقد على خلافه. وطائفة من أصحاب مالك وغيرهم قالوا: من حلف بالطلاق فإنَّه يكفر يمينه، وكذٰلك من حلف بالعتاق. وكذٰلك قال طائفة من أصحاب أبي حنيفة والشافعي أن من قال: الطلاق يلزمني؛ لا يقع به طلاق، ومن حلف بذٰلك لا يقع به طلاق، وهٰذا منقول عن أبي حنيفة نفسه» اهـ. باقتصار.

قلت: ومن ذٰلك الأقوال الزفرية التي نقلتها الأئمة الحنفية؛ فإن الفتوى فيها على قول زفر لقوة أدلته، ولم يفت فيها على قولهم. وأشباه ذٰلك كثير لمن تتبع أقوال علماء المذاهب الأربعة، فتدبر وافهم.

* * *

[مسألة الحوادث وكلام اللّٰه تعالى]

(قوله: وإنَّ ربنا ـ سبحانه وتعالى عما يقول الظالمون والجاحدون علوًا كبيرًا ـ محلّ الحوادث، تعالى اللّٰه عن ذٰلك وتقدَّس ـ إلى قوله ـ: وإن القرآن محدَث في ذات اللّٰه تعالى).

أقول: عنى بذٰلك مسألة الكلام على ما ذهبت إليه الحنابلة والشيخ ابن تيمية منهم، من قولهم: إن اللّٰه سبحانه متكلمٌ بكلام أزلي بحروف وأصوات.

وهٰذا التشنيع أيضًا قد اتبع فيه السبكي ـ كما تقدم لك في منظومته ـ حيث قال: [البسيط]

يحاول الحشو أنّى كان فهو له ... حثيث سير بشرق أو بمغربه
يرى حوادث لا مبدا لأولها ... في اللّٰه سبحانه عما يظن به

وجواب اليافعي له بقوله:

وقد تكلم رب العرش بالكتب الـ ... ـمنزلات كلامًا لا شبيه به
ولم يزل فاعلًا أو قائلًا أزلاً ... إذا يشاء وهٰذا الحق فارض به

الأبيات السالفات.

وأنت تعلم أن عدم قيام الحوادث بذاته تعالى مما اتفق عليه أهل السنة وغيرهم إلّا الكرامية والمجوس، فقد قال السعد في «شرح المواقف»: إنَّه تعالى يمتنع أن يقوم بذاته حادث.

ولا بد قبل الشروع في الحجاج من تحرير محل النزاع، ليكون التوارد بالنفي والإثبات على شيء واحد، فنقول:

الحادث هو الموجود بعد العدم، وأما ما لا وجود له وتجدد ويقال له متجدد، ولا يقال له حادث، فثلاثة أقسام:

الأول: الأحوال، ولم يجوِّز تجددها في ذاته تعالى إلّا أبو الحسين من المعتزلة، فإنَّه قال بتجدد العالمية فيه بتجدد المعلومات.

الثاني: الإضافات = أي: النسب، ويجوز تجددها اتفاقًا من العقلاء، حتى يقال: إنَّه تعالى موجود مع العالم بعد أن لم يكن معه.

الثالث: السلوب، فما نسب إلى ما يستحيل اتصاف البارئ تعالى به امتنع تجدده؛ كما في قولنا: إنَّه ليس بجسم ولا جوهر ولا عرض؛ فإن هٰذه سلوب يمتنع تجددها وإلا جاز، فإنَّه تعالى موجود مع كل حادث، وتزول عنه هٰذه المعية إذا عدم الحادث، فقد تجدد له صِفة سلب بعد أن لم تكن.

إذا عرفتَ هٰذا الذي ذكرناه، فقد اختلف في كونه تعالى محل الحوادث = أي: الأمور الموجودة بعد عدمها = فمنعه الجمهور من العقلاء من أرباب الملل وغيرهم. وقال المجوس: كل حادث هو من صفات الكمال قائم به= أي: يجوز أن تقوم به الصفات الكمالية الحادثة مطلقًا. وقالت الكرامية: يجوز أن يقوم به الحادث لا مطلقًا، بل كل حادث يحتاج البارئ إليه في إيجاده للخلق.

ثم اختلفوا في ذٰلك الحادث، فقيل: هو الإرادة، وقيل: هو قوله: كن. واتفقوا على أن الحادث القائم بذاته يسمى حادثًا، وما لا يقوم بذاته من الحوادث يسمى محدثًا لا حادثًا.

ولهم في إثبات امتناع قيام الحوادث به سبحانه ثلاثة وجوه:

الأول: لو جاز قيام الحادث بذاته لجاز أزلاً واللازم باطل.

والثاني: صفاته تعالى صفات كمال، فخلوه عنها نقص، والنقص عليه محال إجماعًا، فلا يكون شيء من صفاته حادثًا وإلا كان خاليًا عنه قبل حدوثه.

الثالث: أنَّه تعالى لا يتأثر عن غيره، ولو قام به حادث لكانت ذاته متأثرة عن الغير متغيرة به، وأوردوا عليها ما يطول ذكره؛ فإن أردته فارجع إليه.

ثم قال: واحتج الخصم بوجوه ثلاثة:

منها: الاتفاق على أنَّه متكلم سميع بصير، ولا يتصور إلَّا بوجود المخاطب والمسموع والمبصر، وهي حادثة، فوجب حدوث هٰذه الصفات القائمة بذاته تعالى.

وأجابوا عنه: بأن الحادث تعلقه، وأن ذٰلك التعلق إضافة من الإضافات فيجوز تجددها وتغيرها؛ إذ الكلام عند الأشاعرة معنى نفسي قديم قائم بذاته تعالى لا يتوقف على وجود المخاطب بل يتوقف عليه تعلقه، وكذا السمع والبصر.

وقالت الكرامية: العقلاء يوافقوننا في قيام الصفة الحادثة بذاته سبحانه، وإن أنكرونا باللسان؛ فإن الجبائية قالوا بإرادة وكراهية حادثتين لا في محل، لكن المريدية والكارهية حادثتان في ذاته تعالى، وكذا السامعية والمبصرية تحدث بحدوث المسموع والمبصر. وأبو الحسين يثبت علومًا متجددة، والأشعرية يثبتون النسخ؛ وهو إما رفع الحكم القائم بذاته أو انتهائه، وهما عدم بعد الوجود، فيكونان حادثين اهـ ملخصًا.

وإن أردتَ الأجوبة المفصلة فعليك بالكتب المطولة.

وأما ما ذكرنا من مسألة الكلام عند الحنابلة؛ فهو مذهب المحدثين والسلف الصالحين، وهو أحد تسعة أقوال ـ على ما حكاه العلامة المنلا علي القاري في شرحه للفقه الأكبر ـ:

أحدها: أن كلام اللّه تعالى هو ما يفيض على النفوس من المعاني، إما من العقل الفعال ـ وهو جبريل عند بعضهم ـ أو من غيره، وهٰذا قول الصابئة والمتفلسفة.

وثانيها: أنَّه مخلوق خلقه اللّه تعالى منفصلاً عنه؛ وهو قول المعتزلة.

وثالثها: أنَّه معنى واحد قائم بذات اللّه تعالى هو الأمر والنهي، والخبر والاستخبار، إن عبر عنه بالعربية كان قرآنًا، وإن عبر عنه بالعبرية كان توراة. وإليه ذهب ابن كلاب ومن وافقه كالأشعرية.

ورابعها: أنَّه حروف وأصوات أزلية مجتمعة في الأزل. وإليه ذهبت طائفة من المتكلمة وأهل الحديث.

وخامسها: أنَّه حروف وأصوات، لكن تكلم اللّه تعالى بها بعد أن لم يكن متكلمًا. وإليه ذهبت الكرامية وغيرهم.

وسادسها: أنَّه يرجع إلى ما يحدثه من علمه وإرادته القائم بذاته. وهو قول صاحب المعتبر، وإليه ذهب الرازي في المطالب العالية.

وسابعها: أن كلامه يتضمن معنى قائمًا بذاته وهو ما خلقه في غيره. وإليه ذهب أبو منصور الماتريدي.

وثامنها: أنَّه مشترك بين المعنى القائم بالذات ـ وهو الكلام النفسي ـ وبين ما يخلقه في غيره من الأصوات. وهو قول أبي المعالي ومن تبعه.

قلت: والأظهر أن معنى الأول حقيقة، والثاني مجاز.

وتاسعها: أنَّه تعالى لم يزل متكلِّمًا إذا شاء، ومتى شاء، وكيف شاء، وهو متكلم به بصوت يسمع، وإن نوع الكلام قديم وإن لم تكن صورة المعين قديمًا. وهو المأثور عن أئمة الحديث والسنة» اهـ.

وأنت تعلم أن هٰذه المسألة من أعظم مسائل الدين، وقد تحيرت فيها آراء المتقدمين والمتأخرين، واضطربت فيها الأقوال، وكثرت بسببها الأهوال، وأثارت فتنًا، وجلبت محنًا، وكم سجنت إمامًا، ونكبت أقوامًا، وقد أرشد اللّه تعالى إليها أهل السنة والجماعة، كما سيأتيك بيانه إن شاء اللّه تعالى، وما تستلذ سماعه.

فأقول: إن المشهور من هٰذه المذاهب والمبسوطة أدلتها في أكثر الكتب أربعة، وهي: مذهب الحنابلة القائلين بقدم الكلام اللفظي، وإنَّه غير مخلوق.

ومذهب الأشاعرة المثبتين للكلام النفسي وقدمه، وعدم خلقه، وعدم الكلام اللفظي. ومذهب الكرامية المثبتين للكلام اللفظي وحدوثه. ومذهب المعتزلة القائلين بخلق القرآن وحدوثه، ونفي الكلام النفسي. وستتضح لك ـ إن شاء اللّٰه تعالى ـ أقوالهم المجملة بأدلتها المفصلة.

فقد قال العلامة المنلا جلال الدواني في شرحه للعقائد العضدية: «ولا خلاف بين أهل الملة في كونه تعالى متكلِّمًا ـ أي موصوفًا بهٰذه الصفة ـ لكن اختلفوا في تحقيق كلامه؛ هل هو نفسي أم لفظي؟ وحدوثه وقدمه؟ وذٰلك أنَّهم لمَّا رأوا قياسين متعارضي النتيجة وهما كلام اللّٰه تعالى صفة له، وكل ما هو صفة له فهو قديم فكلام اللّٰه تعالى قديم، وكلام اللّٰه تعالى مؤلف من حروف وأصوات مترتبة متعاقبة في الوجود، وكل ما هو كذٰلك فهو حادث، فكلام اللّٰه تعالى حادث = اضطروا إلى القدح في أحد القياسين ضرورة امتناع حقيقة النقيضين، فمنع كل طائفة بعض المقدمات، فالحنابلة ذهبوا إلى أن كلام اللّٰه تعالى حروف وأصوات وهي قديمة، ومنعوا أن كل ما هو مؤلف من حروف وأصوات مترتبة فهو حادث؛ بل قال بعضهم بقدم الجلد والغلاف.

قلت: ما بالهم لم يقولوا بقدم الكاتب والمجلد؟!» اهـ.

أقول: وهٰذا غير مقبول عند محققي الحنابلة، بل هو منكر منسوب إلى بعضهم، وقد كثر قادحوه منهم ـ كما سيظهر لك إن شاء اللّٰه تعالى ذٰلك ـ.

ثم قال: وقيل: إنَّهم منعوا إطلاق لفظ الحادث على الكلام اللفظي رعاية للأدب، واحترازًا عن ذهاب الوهم إلى حدوث الكلام النفسي؛ كما قال بعض الأشاعرة: إن كلامه تعالى ليس قائمًا بلسان أو قلب، ولا حالاً في مصحف أو لوح، ومنع إطلاق القول بحدوث كلامه، وإن كان المراد هو اللفظي رعاية للأدب واحترازًا عن ذهاب الوهم إلى حدوث الكلام الأزلي.

والمعتزلة قالوا بحدوث كلامه، وأنَّه مؤلف من أصوات وحروف، وهو قائم بغيره؛ ومعنى كونه متكلمًا عندهم أنَّه موجد لتلك الحروف والأصوات في الجسم ـ كاللوح المحفوظ، أو كجبريل، أو النبي صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم، أو غيرها ـ كشجرة موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ ـ؛ فهم منعوا أن المؤلَّف من الحروف والأصوات صفة للّٰه تعالى قديمة.

والكرامية لمَّا رأوا أن مخالفة الضرورة التي التزمها الحنابلة أشنع من مخالفة

الدليل، وأن ما التزمه المعتزلة من كون كلامه تعالى صفة لغيره، وأن معنى كونه متكلّمًا كونه خالقًا للكلام في الغير مخالف للعرف واللغة، ذهبوا إلى أن كلامه تعالى صفة له مؤلفة من الحروف والأصوات الحادثة القائمة بذاته تعالى؛ فهم منعوا أن كل ما هو صفة له فهو قديم.

والأشاعرة قالوا: كلامه تعالى معنى واحد بسيط، قائم بذاته تعالى قديم؛ فهم منعوا أن كلامه تعالى مؤلَّف من الحروف والأصوات.

ولا نزاع بين الشيخ والمعتزلة في حدوث الكلام اللفظي، وإنما نزاعهم في إثبات الكلام النفسي وعدمه.

وذهب المصنف إلى أن مذهب الشيخ ـ يعني الأشعري ـ أن الألفاظ أيضًا قديمة، وأفرد في ذٰلك مقالة ذكر فيها أن لفظ المعنى يطلق تارة على مدلول اللفظ، وأخرى على القائم بالغير.

فالشيخ لمَّا قال: هو المعنى النفسي؛ فهم الأصحاب منه أن مراده به مدلول اللفظ وهو القديم عنده، وأما العبارات فإنما سميت كلامًا مجازًا لدلالتها على ما هو الكلام الحقيقي، حتى صرَّحوا بأن الألفاظ حادثة على مذهبه، ولكنها ليست كلامًا له تعالى حقيقة.

وهٰذا الذي فهموه له لوازم كثيرة فاسدة؛ كعدم تكفير من أنكر كلامية ما بين دفتي المصاحف، مع أنَّه علم من الدين ضرورة كونه كلام اللّٰه تعالى حقيقة، وكعدم كون المقروء والمحفوظ كلامه تعالى حقيقة، إلى غير ذٰلك مما لا يخفى على المتفطنين في الأحكام الدينية؛ فوجب حمل كلام الشيخ على أنَّه أراد به المعنى الثاني، فيكون الكلام النفسي عنده أمرًا شاملاً للَّفظ والمعنى جميعًا قائمًا بذاته تعالى» اهـ.

فقوله: «المعنى الثاني» = أي: فوجب أن يحمل قوله: الكلام هو المعنى النفسي على أنَّه أراد بالمعنى المعنى الثاني؛ وهو القائم بالغير، لا ما فهمه الأصحاب من أن مراده به مدلول اللفظ، فيكون المعنى النفسي عند الشيخ أمرًا شاملاً للَّفظ القائم بذات اللّٰه تعالى ولمدلوله القائم به.

وقال الوالد ـ عليه الرحمة ـ في الفوائد التي حررها أول تفسيره: «إن الذي انتهى إليه كلام أئمة الدين ـ كالماتريدي والأشعري وغيرهما من المحققين ـ أن موسى عليه السلام سمع كلام اللّٰه تعالى بحرف وصوت، كما تدل عليه النصوص التي بلغت في الكثرة مبلغًا لا ينبغي معه تأويل، ولا يناسب في مقابلته قال وقيل» اهـ.

ولنذكر هٰذه الفائدة بتمامها، فإنَّها توقفك من مسألة الكلام على غوامضها، فأقول: قال ـ عليه الرحمة ـ ما نصه: «إن الإنسان له كلام بمعنى التكلم الذي هو مصدر، وكلام بمعنى المتكلم به الذي هو الحاصل بالمصدر، ولفظ الكلام موضوع لغة للثاني، قليلاً كان أو كثيرًا، حقيقة كان أو حكمًا، وقد يستعمل استعمال المصدر كما ذكر الرضي، وكل من المعنيين إما لفظي أو نفسي، فالأول من اللفظي: فعل الإنسان باللسان وما يساعده من المخارج. والثاني منه: كيفية في الصوت المحسوس. والأول من النفسي: فعل قلب الإنسان ونفسه الذي لم يبرز إلى الجوارح. والثاني: كيفية في النفس إذ لا صوت محسوسًا عادة فيها، وإنما هو صوت معنوي مخيل. أمَّا الكلام اللفظي بمعنييه فمحل وفاق، وأما النفسي فمعناه الأول: تكلم الإنسان بكلمات ذهنية، وألفاظ مخيلة يرتبها في الذهن على وجه إذا تلفظ بها بصوت محسوس كانت عين كلماته اللفظية. ومعناه الثاني: هو هٰذه الكلمات الذهنية، والألفاظ المخيلة المترتبة ترتيبًا ذهنيًا منطبقًا عليه الترتيب الخارجي. والدليل على أن للنفس كلامًا بالمعنيين الكتاب والسنة؛ فمن الآيات قوله تعالى: ﴿فَأَسَرَّهَا يُوسُفُ فِي نَفْسِهِۦ وَلَمْ يُبْدِهَا لَهُمْ قَالَ أَنتُمْ شَرٌّ مَّكَانًا﴾ [يوسف: ٧٧] فإنَّ «قال» بدل من «أسر» أو استئناف بياني، كأنَّه قيل: فماذا قال في نفسه في ذٰلك الإسرار؟ فقيل: قال: أنتم شرٌّ مكانًا. وعلى التقديرين فالآية دالة على أن للنفس كلامًا بالمعنى المصدري، وقولاً بالمعنى الحاصل بالمصدر، وذٰلك من «أسر» والجملة بعدها. وقوله تعالى: ﴿أَمْ يَحْسَبُونَ أَنَّا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَىٰهُم بَلَىٰ﴾ [الزخرف: ٨٠] وفسَّر النبيُّ صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم السر بما أسره ابن آدم في نفسه، وقوله تعالى: ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ﴾ [الأعراف: ٢٠٥] وقوله تعالى: ﴿يُخْفُونَ فِىٓ أَنفُسِهِم مَّا لَا يُبْدُونَ لَكَ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَٰهُنَا﴾ [آل عمران: ١٥٤] أي: يقولون في أنفسهم كما هو الأسرع انسياقًا إلى الذهن. والآيات في ذٰلك كثيرة.

ومن الأحاديث: ما رواه الطبراني، عن أم سلمة أنَّها سمعت رسول اللّٰه صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم ـ وقد سأله رجل ـ فقال: إني لأحدث نفسي بالشيء لو تكلمتُ به لأحبطتُ أجري، فقال: «**لا يلقى ذٰلك الكلام إلّا مؤمن**»(1). فسمّى رسول اللّٰه صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم ذٰلك الشيء المحدث به كلامًا، مع أنه

(1) أخرجه الطبراني في «المعجم الصغير» (١/ ١٢٩) و«الأوسط» (٣٤٣٠). قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١/ ٣٤): «في إسناده سيف بن عميرة؛ قال الأزدي: يتكلمون فيه».
قلت: وفي إسناده الحسن بن حباش؛ متهم في دينه.
فالإسناد لا يصح.

كلمات ذهنية، والأصل في الإطلاق الحقيقة ولا صارف عنها. وقوله تعالى في الحديث القدسي: «**أنا عند ظن عبدي بي، وأنا معه إذا ذكرني، فإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي**. .» الحديث[1]. وفيه دليل على أن للعبد كلامًا نفسيًّا بالمعنيين، وللربّ أيضًا كلامًا نفسيًّا كذٰلك، ولكن أين التراب من رب الأرباب؟! فالمعنى الأول للحق ـ تعالى شأنه ـ صفة أزلية منافية للآفة الباطنية التي هي بمنزلة الخرس بالتكلم الإنساني اللفظي، ليس من جنس الحروف والألفاظ أصلاً، وهي واحدة بالذات تتعدد تعلقاتها بحسب تعدد المتكلم به.

وحاصل الحديث: من تعلّق تكلّمه بذكر اسمي، تعلّق تكلمي بذكر اسمه. والتعلق من الأمور النسبية التي لا يضر تجددها، وحدوث التعلق إنما يلزم في التعلق التنجيزي؛ ولا ننكره، وأما التعلق المعنوي التقديري وتعلقه فأزليان؛ ومنه ينكشف وجه صحة نسبة السكوت عن أشياء «رحمة غير نسيان» ـ كما في الحديث[2] ـ؛ إذ معناه أن تكلمه الأزلي لم يتعلق ببيانها مع تحقق اتصافه أزلاً بالتكلّم النفسي، وعدم هٰذا التعلق الخاص لا يستدعي انتفاء الكلام الأزلي كما لا يخفى. **والمعنى الثاني**: له تعالى كلمات غيبية، وهي ألفاظ حكمية مجردة عن المواد مطلقًا، نسبية كانت أو خيالية أو روحانية، وتلك الكلمات أزلية مترتبة من غير تعاقب في الوضع الغيبي العلمي، لا في الزمان إذ لا زمان، والتعاقب بين الأشياء من توابع كونها زمانية، ويقربه من بعض الوجوه وقوع البصر على سطور الصفحة المشتملة على كلمات مترتبة في الوضع الكتابي دفعة، فهي مع كونها مترتبة لا تعاقب في ظهورها، فجميع معلومات اللّٰه الذي هو نور السمٰوات والأرض مكشوفة له أزلاً كما هي مكشوفة له فيما لا يزال. ثم تلك الكلمات الغيبية المترتبة ترتيبًا وضعيًّا أزليًّا يقدر بينها التعاقب فيما لا يزال، والقرآن كلام اللّٰه تعالى المنزل بهٰذا المعنى، فهو كلمات غيبية مجردة عن المواد، مترتبة في علمه أزلاً غير متعاقبة تحقيقًا بل تقديرًا عند تلاوة الألسنة الكونية الزمانية. ومعنى تنزيلها: إظهار صورها في المواد الروحانية والخيالية والحسية من الألفاظ المسموعة والذهنية والمكتوبة.

---

(١) أخرجه البخاري (٧٤٠٥، ٧٥٠٥، ٧٥٣٧) ومسلم (٢٦٧٥) من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٢) أخرجه الدارقطني (٤/ ١٨٣ ـ ١٨٤) والطبراني في «الكبير» (٢٢/رقم: ٥٨٩) والبيهقي (١٠/ ١٢ ـ ١٣) وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (٢٠١٢) وغيرهم.
من طريق: مكحول، عن أبي ثعلبة الخشني مرفوعًا.
وأعلّه الحافظ ابن رجب في «جامع العلوم والحكم» (٢/ ١٥٠) بعدم صحّة سماع مكحول من أبي ثعلبة، والاختلاف في رفعه ووقفه.
لكن للحديث شواهد يصير بها حسنًا، انظر «غاية المرام» للألباني رقم: (٢).

ومن هنا قال السنيُّون: القرآن كلام الله غير مخلوق، وهو مكتوب في المصاحف محفوظ في الصدور، مقروء بالألسن، مسموع بالآذان، غير حالٍّ في شيء منها، وهو في جميع هٰذه المراتب قرآن حقيقة شرعية معلوم من الدين بالضرورة. فقولهم: «غير حال» إشارة إلى مرتبة النفسية الأزلية، فإنَّه من الشؤون الذاتية ولم تفارق الذات ولا تفارقها أبدًا، ولكن الله أظهر صورها في الخيال والحس فصارت كلمات مخيلة، وملفوظة مسموعة، ومكتوبة مرئية؛ فظهر في تلك المظاهر من غير حلول إذ هو فرع الانفصال وليس فليس(١)، فالقرآن كلام الله تعالى غير مخلوق، وإن تنزل في هٰذه المراتب الحادثة ولم يخرج عن كونه منسوبًا إليه. أمَّا في مرتبة الخيال فلقوله صلى الله تعالى عليه وسلم: «**أغنى الناس حملة القرآن؛ من جعله الله في جوفه**»(٢)، وأما في مرتبة اللفظ فلقوله تعالى: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَآ إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقُرْءَانَ﴾ [الأحقاف: ٢٩] وأما في مرتبة الكتابة، فلقوله تعالى: ﴿بَلْ هُوَ قُرْءَانٌ مَّجِيدٌ * فِى لَوْحٍ مَّحْفُوظٍۭ﴾ [البروج: ٢١، ٢٢] وقول الإمام أحمد: لم يزل الله متكلِّمًا كيف شاء، وإذا شاء بلا كيف، إشارة إلى مرتبتين: **فالأولى**: إلى كلامه في مرتبة التجلّي والتنزل إلى مظهر له؛ كقوله صلى الله تعالى عليه وسلم: «**إذا قضى الله الأمر في السماء ضربت الملائكة أجنحتها خضعانًا لقوله كأنَّه سلسلة على صفوان**» الحديث(٣). **والثانية**: إلى مرتبة الكلام النفسي؛ إذ الكيف من توابع مراتب التنزلات، والكلام النفسي في مرتبة الذات مجرد عن المادة فارتفع الكيف بارتفاعها.

فالحاصل: لم يزل الله متكلِّمًا موصوفًا بالكلام من حيث تجلّى، ومن حيث لا؛ فمن حيث تجلّيه في مظهر لكلامه كيف وإذا شاء لم يتكلم بما اقتضاه مظهر تجلّيه فيكون متكلّمًا بلا كيف كما كان ولم يزل.

والأشعري ـ إذا حققتَ الحال ـ وجدته قائلاً: بأن لله تعالى كلامًا بمعنى التكلم، وكلامًا بمعنى المتكلم به، وإنَّه بالمعنى الثاني: لم يزل متَّصِفًا بكونه أمرًا ونهيًا وخبرًا، فإنَّها أقسام المتكلم به، وأن الكلام النفسي بالمعنى الثاني حروفه غير عارضة للصوت في الحق والخلق، غير أنَّها في الحق كلمات غيبية مجردة عن المواد أصلاً، إذ كان الله تعالى ولم يكن شيء غيره. وفي الخلق كلمات مخيلة ذهنية، فهي في مادة خيالية، فكلمات الكلام النفسي في جنابه تعالى كلمات حقيقية لكنها ألفاظ حكمية، ولا يشترط اللفظ الحقيقي في كون الكلمة حقيقية؛ إذ قد أطلق

(١) قوله: «وليس فليس»؛ أي: ليس انفصال فليس حلول.
(٢) ضعيف، أخرجه ابن عساكر، وضعفه الألباني في «الضعيفة» (١٦٤٦).
(٣) أخرجه البخاري (٤٧٠١، ٤٨٠٠، ٧٤٨١) وغيره.

الفاروق الكلمة على أجزاء مقالته المخيلة في خبر يوم السقيفة، والأصل في الإطلاق الحقيقة؛ فالأجزاء كلمات حقيقة لغوية، مع أنّها ليست ألفاظًا كذٰلك؛ إذ ليست حروفها عارضة لصوت، واللفظ الحقيقي ما كانت حروفه عارضة، وهو لكونه صورة اللفظ النفسي الحكمي دال عليه، وهو دال في النفس على معناه بلا شبهة ولا انفكاك، فيصدق على اللفظ النفسي بمعناه أنّه مدلول اللفظ الحقيقي ومعناه، فتفسير المعنى النفسي المشهور عن الأشعري بمدلول اللفظ وحده ـ كما نقله صاحب المواقف عن الجمهور ـ لا ينافي تفسيره بمجموع اللفظ والمعنى كما فسره هو أيضًا، وذٰلك بأن يحمل اللفظ في قوله على النفسي، وفي قول الجمهور على الحقيقي. ولا شك حينئذ أن مجموع النفسي ومعناه من حيث المجموع يصدق عليه أنّه مدلول اللفظ الحقيقي وحده؛ لأن اللفظ الحقيقي لكونه صورة النفسي في مرتبة تنزله دال عليه، ويدل على أن المراد المجموع قول إمام الحرمين في «الإرشاد»: «ذهب أهل الحق إلى إثبات الكلام القائم بالنفس وهو القول= أي: المقول الذي يدور في الخلد، وهو اللفظ النفسي الدال على معناه بلا انفكاك.

نعم؛ عبارة صاحب «المواقف» غير واضحة في المقصود، وله مقالة مفردة في ذٰلك، ومحصولها كما قال السيد ـ قدّس سره ـ: أن لفظ المعنى يطلق تارة على مدلول اللفظ، وأخرى على الأمر القائم بالغير.

فالشيخ لمّا قال: الكلام النفسي هو المعنى النفسي، فهم الأصحاب منه أن مراده مدلول اللفظ وحده، وهو القديم عنده. وأما العبارات فإنّها تسمى كلامًا مجازًا لدلالتها على ما هو كلام حقيقي، حتى صرحوا بأن الألفاظ خاصة حادثة على مذهبه أيضًا، لكنها ليست كلامه حقيقة. وهٰذا الذي فهموه من كلام الشيخ له لوازم كثيرة فاسدة؛ كعدم إكفار من أنكر كلامية ما بين دفتي المصحف، مع أنّه علم من الدين ضرورة كونه كلام اللّٰه حقيقة، وكعدم المعارضة والتحدي بكلام اللّٰه الحقيقي، وكعدم كون المقروء والمحفوظ كلامه حقيقة، إلى غير ذٰلك مما لا يخفى على المتفطن في الأحكام الدينية. فوجب حمل كلام الشيخ على أنّه أراد به المعنى الثاني، فيكون الكلام النفسي عنده أمرًا شاملاً للّفظ والمعنى جميعًا قائمًا بذات اللّٰه تعالى، وهو مكتوب في المصاحف، مقروء بالألسن، محفوظ في الصدور، وهو غير الكتابة والقراءة والحفظ الحادثة.

وما يقال من أن الحروف والألفاظ مترتبة متعاقبة؛ فجوابه: أن ذٰلك الترتب إنما هو في التلفظ بسبب عدم مساعدة الآلة، فالتلفظ حادث، والأدلة الدالة على الحدوث يجب حملها على حدوثه دون حدوث الملفوظ جمعًا بين الأدلة. وهٰذا

الذي ذكرناه ـ وإن كان مخالفًا لما عليه متأخرو أصحابنا ـ إلّا أنَّه بعد التأمل يعرف حقيقته» اهـ. واعترضه الدواني بوجوه، قال:

أما أولاً: فلأن مذهب الشيخ أن كلامه تعالى واحد وليس بأمر ولا نهي ولا خبر، وإنما يصير أحد هٰذه الأمور بحسب التعلق، وهٰذه الأوصاف ما تنطبق على الكلام اللفظي، وإنما يصح تطبيقه على المعنى المقابل للَّفظ بضرب من التكلف.

وأما ثانيًا: فلأن كون الحروف والألفاظ قائمة بذاته تعالى من غير ترتب يفضي إلى كون الأصوات مع كونها أعراضًا سيالة موجودة بوجود لا تكون فيه سيالة، وهو سفسطة من قبيل أن يقال: الحركة توجد في بعض الموضوعات من غير ترتب وتعاقب بين أجزائها.

وأما ثالثًا: فلأنَّه يؤدي إلى أن يكون الفرق بين ما يقوم بالقارئ من الألفاظ، وبين ما يقوم بذاته تعالى باجتماع الأجزاء وعدم اجتماعها بسبب قصور الآلة.

فنقول: هٰذا الفرق إن أوجب اختلاف الحقيقة فلا يكون القائم بذاته من جنس الألفاظ، وإن لم يوجب وكان ما يقوم بالقارئ وما يقوم بذاته تعالى بسبب حقيقة واحدة، والتفاوت بينهما إنما يكون باجتماعه وعدمه اللذين هما من عوارض الحقيقة الواحدة كان بعض صفاته الحقيقية مجانسًا لصفات المخلوقات.

وأما رابعًا: فلأن لزوم ما ذكره من المفاسد وَهْمٌ؛ فإن تكفير من أنكر كون ما بين الدفتين كلام الله تعالى إنما هو إذا اعتقد أنَّه من مخترعات البشر، أمَّا إذا اعتقد أنَّه ليس كلام الله بمعنى أنَّه ليس بالحقيقة صفة قائمة بذاته؛ بل هو دال على الصفة القائمة بذاته؛ لا يجوز تكفيره أصلاً، وهو مذهب أكثر الأشاعرة ما خلا المصنف وموافقيه. وما علم من الدين من كون ما بين الدفتين كلام الله حقيقة، إنما هو بمعنى كونه دالاً على ما هو كلام الله تعالى حقيقة لا على أنَّه صفة قائمة بذاته تعالى، وكيف يدَّعي أنَّه من ضروريات الدين مع أنَّه خلاف ما نقله عن الأصحاب؟ وكيف يزعم أن هٰذا الجم الغفير من الأشاعرة أنكروا ما هو من ضروريات الدين حتى يلزم تكفيرهم؟! حاشاهم عن ذٰلك!

وأما خامسًا: فلأن الأدلة الدالة على النسخ لا يمكن حملها على التلفظ بل ترجع إلى الملفوظ، كيف وبعضها مما لا يتعلق النسخ بالتلفظ به كما نسخ حكمه وبقي تلاوته؟!» اهـ.

والجواب: أمَّا عن **الأول**: فهو أن الحق ـ عزَّ اسمه ـ له كلام بمعنى التكلم، وكلام بمعنى المتكلم به، وما هو أمر واحد المعنى الأول، وهو صفة واحدة تتعدد

تعلقاتها بحسب تعدد المتكلم به من الكتب والكلمات، وأنَّها ليست من جنس الحروف والألفاظ أصلاً، لا الحقيقية ولا الحكمية، وما ذكر في الاعتراض ينطبق عليه بلا كلفة.

والدليل على أن المنعوت بهٰذه الأوصاف عند الشيخ هو المعنى الأول نقل الإمام أن الكلام الأزلي لم يزل متصفًا بكونه أمرًا، نهيًا، خبرًا. ولا شك أن هٰذه أقسام المتكلم به، وكل ما كان قائلاً بانقسام الثاني كان المنعوت بالوحدة ذاتًا، والتعدد تعلقًا؛ المعنى الأول عنده جمعًا بين الكلامين.

وأما عن **الثاني**: فهو أن ذٰلك إنما يلزم إذا أريد من اللفظ الحقيقي، وأما إذا أريد النفسي الحكمي فلا ورود له؛ لأن الألفاظ النفسية كلها مجتمعة الأجزاء في الوجود العلمي مع كونها مرتبة كما ذكره هو نفسه. وكلام صاحب «المواقف» محتمل للتأويل كما تقدم؛ فليحمل عليه سعيًا بالإصلاح مهما أمكن.

وأما **الثالث**: فهو أن الإيراد مبني على ظن أن المراد باللفظ الحقيقي مع أنَّه محتمل لأن يراد النفسي، كما يقتضيه ظاهر تشبيهه بالقائم بنفس الحافظ.

وأما **الرابع**: فهو أن الكلام النفسي عند أهل الحق هو مجموع اللَّفظ النفسي والمعنى، ولكن ظاهر كلام صاحب «المواقف» يدل على أنَّه فهم من ظاهر كلام بعض الأصحاب أن مرادهم بالمعنى هو المقابل للَّفظ مجردًا عن اللفظ مطلقًا، وقد سمعهم يقولون: إن الكلام اللفظي ليس كلامه تعالى حقيقة بل مجازًا، فإذا انضم قولهم بنفي كونه كلامًا حقيقة شرعية إلى قولهم في ظنه أن النفسي هو المعنى المقابل للفظ، لزم من هٰذا ما هو في معنى القول بكون اللفظي من مخترعات البشر! ولا يخفى استلزامه للمفاسد، ولكن لم يريدوا بالمجاز الشرعي؛ فإن إطلاق كلام الله تعالى المسموع متواتر فلا يتأتى نفيه لأحد؛ بل المراد: أن الكلام إنما يتبادر منه ما هو وصف للمتكلم وقائم به قيامًا يقتضيه حقيقة الكلام، وذات المتكلم في الحق والخلق على الوجه اللائق بكل.

وأما ما يتلى فهو حروف عارضة للصوت الحادث، ولا شك أنَّه ليس قائمًا بذاته تعالى من حيث هو هو، بل هو صورة من صور كلامه القديم القائم به تعالى، ومظهر من مظاهر تنزلاته؛ فهو دال على الحقيقي القائم، فسمي كلامًا حقيقة شرعية لذٰلك، وفيه إطلاق لاسم الحقيقة على الصورة فيكون مجازًا من هٰذا الوجه، وإلى هٰذا يشير كلام التفتازاني فلا يلزم شيء من المفاسد، واعتراض صاحب «المواقف» مبني على ظنه.

وأما الخامس: فهو أن كلام صاحب «المواقف» ليس نصًا في أن الضمير راجع إلى التلفظ، بل يحتمل أن يكون راجعًا إلى الملفوظ، وذٰلك أنَّه قال: المعنى الذي في النفس لا ترتب فيه، كما هو قائم بنفس الحافظ ولا ترتب فيه، وقد مر أن المراد به مجموع اللفظ النفسي والمعنى، كما يقتضيه ظاهر التشبيه بالقائم بنفس الحافظ، ولا شك أنَّه لا ترتب فيه، أي: لا تعاقب فيه في الوجود العلمي؛ وحينئذ فقوله: (نعم؛ الترتب إنما يحصل في التلفظ)، معناه: أن الترتب في المعنى النفسي الذي هو مجموع اللفظ النفسي والمعنى إنما يحصل في التلفظ الخارجي لضرورة عدم مساعدة الآلة، فقوله: (وهو الذي هو حادث)، أي: بالملفوظ بالتلفظ الخارجي ـ الذي هو الصورة ـ حادث، لا اللفظ النفسي، وتحمل الأدلة التي تدل على الحدوث وعلى حدوثه، أي: الملفوظ بالتلفظ الخارجي، وعلى هٰذا لا ورود للاعتراض أصلاً.

ومنهم من اعترض أيضًا بأنَّهم اشترطوا في المعجزة أن تكون فعل الله تعالى، أو ما يقوم مقامه؛ كالنزول، فلا يكون القرآن اللفظي الذي هو معجزة قديمًا صفة له تعالى.

ولا يخفى أن المعجزة هو القرآن في مرتبة تنزله إلى الألفاظ الحقيقية العربية، فكونه لفظًا حقيقيًا عربيًا مجعول بالنص، فيكون معجزة بلا شبهة، والقديم ـ على ما حقق ـ هو القرآن اللفظي النفسي الذي هو مجموع اللفظ النفسي والمعنى. وهٰذا واضح لمن ساعدته العناية.

وقد شنَّع على الشيخ الأشعري في هٰذا المقام أقوام تشابهت قلوبهم، واتحدت أغراضهم، واختلفت أساليبهم. وها أنا بحوله تعالى رادّ لاعتراضاتهم بعد نقلها، غير هيَّاب ولا وكل، وإن اتسع علم أهلها، فالبعوضة قد تدمي مقلة الأسد، وفضل الله تعالى ليس مقصورًا على أحد.

فأقول: قال تلميذ مولانا الدواني عفيف الدين الإيجي ما حاصله: إن هٰذا الذي تدَّعيه الأشاعرة من أن للكلام معنى آخر يسمى النفسي؛ باطل! فإنا إذا قلنا: زيد قائم؛ فهناك أربعة أشياء: **الأول**: العبارة الصادرة عنه، **والثاني**: مدلول هٰذه العبارة، وما وضع له هٰذه الألفاظ من المعاني المقصودة بها. **الثالث**: علمه بثبوت تلك النسبة وانتفائها. **الرابع**: ثبوت تلك النسبة وانتفاؤها في الواقع، والأخيران ليسا كلامًا اتفاقًا، والأول لا يمكن أن يكون كلام الله حقيقة على مذهبهم؛ فبقي الثاني.

وكذا نقول في الأمر والنهي: ههنا ثلاثة أمور: **الأول**: الإرادة والكراهة

الحقيقية. **الثاني**: اللفظ الصادر عنه. **الثالث**: مفهوم لفظه ومعناه. والأول ليس كلامًا اتفاقًا، والثاني كذلك على مذهبهم، فبقي الثالث، وبه صرَّحَ أكثر محققيهم.

وكونه كلامًا نفسيًا ثابتًا لله ـ تعالى شأنه ـ محكومًا عليه بأحكام مختلفة؛ باطل من وجوه:

الأول: أنَّه مخالف للعرف واللغة، فإن الكلام فيهما ليس إلَّا المركب من الحروف.

الثاني: أنَّه لا يوافق الشرع، إذ قد ورد فيما لا يحصى كتابًا وسنة أن الله تعالى ينادي عباده، ولا ريب أن النداء لا يكون إلَّا بصوت؛ بل قد صرح به في الأخبار الصحيحة، وباب المجاز ـ وإن لم يغلق بعد ـ إلَّا أن حمل ما يزيد على نحو مائة ألف من الصرائح على خلاف معناها مما لا يقبله العقل السليم.

الثالث: أن ما قالوه من كون هٰذا المعنى النفسي واحدًا يخالف العقل؛ فإنَّه لا شك أن مدلول اللفظ في الأمر يخالف مدلوله في النهي، ومدلول الخبر يخالف مدلول الإنشاء، بل مدلول أمر مخصوص غير مدلول أمر آخر، وكذا في الخبر. ولا يرتاب عاقل أن مدلول اللفظ لا يمكن أن يكون غير القرآن وسائر الكتب السماوية، فيلزم أن يكون كل واحد مشتملاً على ما اشتمل عليه الآخر، وليس كذٰلك، وكيف يكون معنى واحد خبرًا وإنشاء محتملاً للتصديق والتكذيب، وغير محتمل، وهو جمع بين النفي والإثبات؟! اهـ.

ولا يخفى أن مبنى جميع اعتراضاته على فهمه أن مرادهم بالمعنى النفسي وهو مدلول اللفظ وحده؛ أي: المعنى المجرد عن مقارنة اللفظي مطلقًا ولو حكميًا.

وقد عرفتَ أنَّه ليس كذٰلك؛ بل المراد به مجموع اللفظ النفسي والمعنى، وهو الذي يدور في الخلد، وتدل عليه العبارات؛ كما صرَّح به إمام الحرمين.

وعليه؛ إذا قال القائل: زيد قائم، فهناك أربعة أشياء ـ كما ذكر المعترض ـ وشيء خامس تركه ـ وهو المراد ـ وهي هٰذه الجملة بشرط وجودها في الذهن بألفاظ مخيلة ذهنية دالة على معانيها في النفس، وهٰذا يعنونه بالكلام النفسي؛ فلا محذور.

ونقول على سبيل التفصيل: أمَّا الأول: فجوابه: أنَّه إنما تتم المخالفة إذا لم يكن عندهم مجموع اللفظ النفسي والمعنى، فحيث كان لا مخالفة، لأن الكلام حينئذ مركب من الحروف إلا أنَّها نفسية غيبية في الحق، خيالية في الخلق. **وأما الثاني**: فجوابه: أن هٰذا الذي لا يحصى ليس فيه سوى أن الحق سبحانه وتعالى متكلم بكلام حروفه عارضة للصوت، إلا أنَّه لا يتكلم إلَّا به، فلا ينتهض ما ذكر

حجة على الشيخ؛ بل إذا أمعنتَ النظر رأيت ذٰلك حجة له، حيث بيَّن أن الله تعالى لا يتكلم بالوحي لفظًا حقيقيًا إلَّا على طبق ما في علمه، وكل ما كان كذٰلك كان الكلام اللفظي صورة من صور الكلام النفسي، ودليلاً من أدلة ثبوتها، والله يقول الحق وهو يهدي السبيل.

وأما الثالث: فجوابه: أن المنعوت بأنَّه واحد بالذات تتعدد تعلقاته هو الكلام بمعنى صفة المتكلم ووحدته مما لا شك لعاقل فيها، وأما الكلام النفسي بمعنى المتكلم به فليس عنده واحدًا، بل نص في «الإبانة» على انقسامه إلى الخبر والأمر والنهي في الأزل؛ فلا اعتراض.

وقال النجم سليمان الطوفي: إنما كان الكلام حقيقية في العبارة مجازًا في مدلولها لوجهين:

أحدهما: أن المتبادر إلى فهم أهل اللغة من إطلاق الكلام إنما هو العبارة والمبادرة دليل الحقيقة.

الثاني: أن الكلام مشتق من الكلم، لتأثيره في نفس السامع، والمؤثر فيها إنما هو العبارات لا المعاني النفسية بالفعل. نعم؛ هي مؤثرة للفائدة بالقوة، والعبارة مؤثرة بالفعل؛ فكانت أولى بأن تكون حقيقة والأخرى مجازًا.

وقال المخالفون: استعمل لغة في النفسي والعبارة.

قلنا: نعم؛ لكن بالاشتراك أو بالحقيقة فيما ذكرناه، وبالمجاز فيما ذكرتموه، والأول ممنوع.

قالوا: الأصل في الإطلاق الحقيقة.

قلنا: والأصل عدم الاشتراك، ثم إن لفظ الكلام أكثر ما يستعمل في العبارات، والكثرة دليل الحقيقة. وأما قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ﴾ [المجادلة: ٨] فمجاز دلَّ على المعنى النفسي بقرينة ﴿فِيٓ أَنفُسِهِم﴾ ولو أطلق لما فهم إلَّا العبارة. وأما قوله تعالى: ﴿وَأَسِرُّواْ قَوۡلَكُمۡ﴾ الآية [الملك: ١٣] ـ فلا حجة فيه؛ لأن الإسرار خلاف الجهر، وكلاهما عبارة عن أن يكون أرفع صوتًا من الآخر.

وأما بيت الأخطل، وهو:

إن الكلام لفي الفؤاد وإنما .... إلخ

فالمشهور: إن البيان. وبتقدير أن يكون الكلام؛ فهو مجاز عن مادته= وهو التصورات المصححة له، إذ من لم يتصور ما يقول لا يوجد كلامًا، ثم هو مبالغة من هٰذا الشاعر بترجيح الفؤاد على اللسان. انتهى.

وفيه ما لا يخفى؛ أمَّا **أولاً**: فلأن ما ادَّعاه من التبادر إنما هو لكثرة استعماله في اللفظي لمسيس الحاجة إليه، لا لكونه الموضوع له خاصة، بدليل استعماله لغة وعرفًا في النفسي، والأصل في الإطلاق الحقيقة.

وقوله: «والأصل عدم الاشتراك».

قلنا: نعم؛ إن أردت به الاشتراك اللفظي ونحن لا ندَّعيه وإنما ندَّعي الاشتراك المعنوي، وذلك أن الكلام في اللغة بنقل النحويين: ما يتكلم به قليلاً كان أو كثيرًا، حقيقة أو حكمًا.

وأما ثانيًا: فلأن ما ادَّعاه من أن المؤثر في نفس السامع إنما هو العبارات لا المعاني النفسية، الأمر فيه بالعكس، بدليل أن الإنسان إذا سمع كلامًا لا يفهم معناه لا تؤثر ألفاظه في نفسه شيئًا، وقد يتذكر الإنسان في حالة سروره كلامًا يحزنه، وفي حالة حزنه كلامًا يسره، فيتأثر بهما، ولا صوت ولا حرف هناك، وإنما هي حروف وكلمات مخيلة نفسية، وهو الذي عناه الشيخ بالكلام النفسي، وعلى هذا فالسامع في قولهم لتأثيره في نفس السامع ليس بقيد، والتأثير في النفس مطلقًا معتبر في وجه التسمية.

وأما ثالثًا: فلأن ما قاله في قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ﴾ [المجادلة: ٨] من أنَّه مجاز دلَّ على المعنى النفسي فيه بقرينة ﴿فِيٓ أَنفُسِهِم﴾ ولو أطلق لما فهم إلَّا العبارة؛ يرده قوله تعالى: ﴿يَقُولُونَ بِأَفۡوَٰهِهِم﴾ [آل عمران: ١٦٧]، وفي آية: ﴿بِأَلۡسِنَتِهِم مَّا لَيۡسَ فِي قُلُوبِهِمۡۚ﴾ [الفتح: ١١] إذ لو كان مجرد ذكر ﴿فِيٓ أَنفُسِهِم﴾ قرينة على كون القول مجازًا في النفسي لكان ذكر ﴿بِأَفۡوَٰهِهِم﴾ و﴿بِأَلۡسِنَتِهِمۡ﴾ قرينة على كونه مجازًا في العبارة، واللازم باطل، فكذا الملزوم.

نعم؛ التقييد دليل على أن القول مشترك معنى بين النفسي واللفظي، وعين به المراد من فرديه، فهو لنا لا علينا.

وأما رابعًا: فلأن ما ذكره في قوله تعالى: ﴿وَأَسِرُّواْ﴾ الآية تحكم بحت؛ لأن السر كما قال الزمخشري: ما حدَّث به الرجل نفسه أو غيره في مكان خالٍ. ويساعده الكتاب والأثر واللغة، كما لا يخفى على المتتبع.

وأما خامسًا: فلأن ما ذكره في بيت الأخطل خطل من وجوه:

أما أولاً: فعلى تقدير أن يكون المشهور «البيان» بدل «الكلام» يكفينا في البيان، لأنَّه إما اسم مصدر بمعنى ما يبين به، أو مصدر بمعنى التعيين، وعلى الأول هو بمعنى الكلام، ولا فرق بينهما إلَّا في اللفظ. وعلى الثاني هو مستلزم للكلام

النفسي بمعنى المتكلَّم به، إن كان المراد به التبيين القلبي، أعني ترتيب القلب للكلمات الذهنية على وجهه إذا عبر عنها باللسان فهم غيره ما قصده منها.

وأما ثانيًا: فلأن قوله «وبتقدير أن يكون» إلخ؛ إقرار بالكلام النفسي من غير شعور.

وأما ثالثًا: فلأن دعوى المجاز تحكّم مع كون الأصل في الإطلاق الحقيقة.

وأما رابعًا: فلأن دعوى أن ذٰلك مبالغة من هٰذا الشاعر خلاف الواقع، بل هو تحقيق من غير المبالغة كما يفهم مما سلف.

فما ذكره هٰذا الشاعر كلمة حكمة سواء نطق بها على بينة من الأمر أو كانت منه رمية من غير رام؛ فإن معناه موجود في حديث أبي سعيد: «**العينان دليلان، والأذنان قمعان، واللسان ترجمان** ـ إلى أن قال: ـ **والقلب ملك، فإذا صلح**..»[(١)] الحديث. وفي حديث أبي هريرة: «**القلبُ مَلِكٌ وله جنودٌ** ـ إلى أن قال: ـ **واللسانُ ترجمان**» الحديث[(٢)].

فما قيل: إن هٰذا الشاعر نصراني عدو الله ورسوله! أفيجب إطراح كلام الله ورسوله تصحيحًا لكلامه، أو حمله على المجاز صيانة لكلمة هٰذا الشاعر عنه!

وأيضًا يحتاجون إلى إثبات هٰذا الشعر والشهرة غير كافية، فقد فتش ابن الخشاب دواوين الأخطل العتيقة فلم يجد فيها البيت» انتهى.

كلام أوهن وأوهى من بيت العنكبوت، وإنَّه لأوهن البيوت.

أما أولاً: فلأن كلام هٰذا العدو موافق لكلام الحبيب، حتى لكلام المنكرين للكلام النفسي، حيث اعترفوا به في عين إنكارهم.

وأما ثانيًا: فلأنَّا أغنانا الله تعالى ورسوله من فضله عن إثبات هٰذا الشعر.

---

(١) **ضعيف جدًا**. أخرجه أبو الشيخ الأصبهاني في «العظمة» (٥/ ١٦٣٠/رقم: ١٠٧٣) وفي «طبقات المحدثين بأصبهان» (٤/ ٢٣٢).
وقال الشيخ الألباني في «الضعيفة» (٨/ ٤٢١/رقم: ٣٩٥٦): «ضعيف جدًا».

(٢) **ضعيف**. أخرجه الدينوري في «المجالسة» (٥٧٠) وعبد الرزاق في «مصنفه» (٢٠٣٧٥) والبيهقي في «الشعب» (١٠٩) موقوفًا. وانظر: «اللآلئ المصنوعة» (١/ ٥٠) و«الضعيفة» (٤٠٧٤).
وروي مرفوعًا، أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٢/ ٦٣٣) وأبو الشيخ في «العظمة» (٥/ ١٦٣٠) و«طبقات المحدثين بأصبهان» (٤/ ٢٣٢) وغيرهما، من حديث أبي سعيد الخدري مرفوعًا.
وإسناده تالف؛ وانظر: «ميزان الاعتدال (١/ ٩٥).

وأما ثالثًا: فلأن عدم وجدان ابن الخشاب [له] لا يدل على انتفائه بالكلية كما لا يخفى.

والحاصل: أن الناس أكثروا القال والقيل، في حق هٰذا الشيخ الجليل، وكل ذٰلك من باب: [الوافر]

وكم من عائبٍ قولاً صحيحًا وآفته من الفهم السقيم[1]

نعم؛ البحث دقيق، لا يرشد إليه إلَّا توفيق، كم أسهر أناسًا، وأكثر وسواسًا، وأثار فتنة، وأورث محنة، وسجن أقوامًا وأضر إمامًا؟ [الوافر]

مرامٌ شطَّ مرمَى العقل فيه ودون مداه بِيد لا تبيد

ولكن بفضل الله تعالى قد أتينا فيه بلب اللباب، وخلاصة ما ذكره الأصحاب، وقد اندفع به كثير مما أشكل على الأقوام، وخفي على أفهام ذوي الأفهام، ولا حاجة معه إلى ما قاله المولى المرحوم غني زاده في التخلص عن هاتيك الشبه مما نصه: «ثم اعلم أني بعد ما حررتُ البحثَ بعثني فرط الإنصاف إلى أنَّه لا ينبغي لذي الفطرة السليمة أن يدَّعي قدم اللفظ لاحتياجه إلى هٰذه التكلفات، وكذا كون الكلام عبارة عن المعنى القديم لركاكة توصيف الذات به؛ كيف ومعنى قصة نوح ـ مثلاً ـ ليس بشيء يمكن اتصاف الذات به إلَّا بتحمل بعيد. فالحق الذي لا محيد عنه هو أن المعاني كلها موجودة في العلم الأزلي بوجود علمي قديم؛ لكن لـمَّا كان في ماهية بعضها داعية البروز في الخارج بوجود لفظي حادث، حسبما يستدعيه حدوث الحوادث فيما لا يزال، اقتضى الذات اقتضاء أزليًّا إبراز ذٰلك البعض في الخارج بذٰلك الوجود الحادث فيما لا يزال، فهٰذا الاقتضاء صفة قديمة للذات هو بها في الأزل مسماة بالكلام النفسي، وأثره الذي هو ظهور المعنى القديم باللفظ الحادث إنما يكون فيما لا يزال، والمغايرة بينه وبين صفة العلم ظاهرة، وهٰذا هو غاية الغايات في هٰذا الباب. والحمد لله على ما خصني بفهمه من بين أرباب الألباب». اهـ.

وفيه: أنَّه غاية الغايات في الجسارة على رب الأرباب، وإحداث صفة قديمة ما أنزل الله بها من كتاب؛ إذا لم يرد في كتاب الله ولا في سنة نبيه صلى الله تعالى عليه وسلم، ولا روي عن صحابي ولا تابعي تسمية ذٰلك الاقتضاء كلامًا؛ بل لا يقتضيه عقل ولا نقل، على أنَّه لا يحتاج إليه عند من أخذت العناية بيديه.

هٰذا؛ وإذْ سمعتَ ما تلوناه، ووعيت ما حققناه، فاسمع الآن تحقيق الحق، في كيفية سماع موسى عليه السلام كلام الحق.

(١) البيت للمتنبي، انظر ديوانه مع شرح البرقوقي (٤/ ٢٤٦).

فأقول: الذي انتهى إليه كلام أئمة الدين ـ كالماتريدي، والأشعري وغيرهما من المحققين ـ أنَّ موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ سمع كلام الله تعالى بحرف وصوت؛ كما تدل عليه النصوص التي بلغت في الكثرة مبلغًا لا ينبغي معه تأويل، ولا يناسب فيه مقابلته قال وقيل، بل قد ورد إثبات الصوت لله تعالى شأنه في أحاديث لا تحصى، وأخبار لا تستقصى. وروى البخاري في الصحيح: «**يحشر الله العباد فيناديهم بصوت يسمعُه مَنْ بَعُدَ كما يسمعُه من قَرُبَ: أنا الملك أنا الديَّان**»[1].

ومن علم أن لله الحكيم أن يتجلى بما شاء وكيف شاء، وأنَّه منزَّهٌ في تجلّيه، قريب في تعاليه، لا تقيده المظاهر عند أرباب الأذواق، إذ له الإطلاق الحقيقي حتى عن قيد الإطلاق؛ زالت عنه إشكالات، واتضحت لديه متشابهات. ومما يدل على ثبوت التجلّي في المظهر لله تعالى قول ابن عباس، ترجمان القرآن في قوله تعالى: ﴿أَنۢ بُورِكَ مَن فِى ٱلنَّارِ﴾ [النمل: ٨] ـ كما في الدر المنثور ـ يعني: تبارك وتعالى نفسه، كان نور رب العالمين في الشجرة. وفي رواية عنه: «كان الله في النور، ونودي من النور». وفي «صحيح مسلم»[2]: «**حجابه النور**»، وفي رواية له: «**حجابه النار**». ودفع الله تعالى توهم التقييد بما ينافي التنزيه بقوله: ﴿وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ﴾ أي عن التقييد بالصورة والمكان والجهة وإن نادى؛ لأنَّه لكونه موصوفًا بصفة رب العالمين فلا يكون ظهوره مقيدًا له، بل هو المنزه عن التقييد حين الظهور، ﴿يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّهُۥٓ﴾ أي: المنادي المتجلّي، ﴿أَنَا ٱللَّهُ ٱلْعَزِيزُ﴾ فلا أتقيد لعزتي ولكني ﴿ٱلْحَكِيمُ﴾ فاقتضت حكمتي الظهور والتجلّي في صورة مطلوبك.

فالمسموع على هٰذا حرف وصوت سمعهما موسى من الله تعالى المتجلّي بنوره في مظهر النار لما اقتضاه الحكمة؛ فهو عَلَيْهِ السَّلَامُ كليم الله بلا واسطة، لكن من وراء حجاب مظهر النار، وهو عين تجلّي الحق تعالى له.

وأما ما شاع عن الأشعري من القول بسماع الكلام النفسي القائم بذاته تعالى؛ فهو من باب التجويز والإمكان؛ لا أنَّ موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ سمع ذٰلك بالفعل، إذ هو خلاف البرهان.

ومما يدل على جواز سماع الكلام النفسي بطريق خرق العادة قوله تعالى في

---

(١) علّقه البخاري في «صحيحه» مجزومًا به، في ٩٧ ـ كتاب التوحيد، باب (٢٣)، ووصله في «الأدب المفرد» (٩٧٠) وفي «التاريخ الكبير» (٧/ ١٦٩ ـ ١٧٠) وفي «خلق أفعال العباد» (٤٦٣)، ووصله أحمد أيضًا في «المسند» (٣/ ٤٩٥) وغيره.
وحسَّنه الشيخ الألباني في «الصحيحة» (١٦٠).

(٢) برقم (١٧٩).

الحديث القدسي: «**ولا يزال عبدي يتقرَّبُ إليَّ بالنوافل حتى أُحبَّه، فإذا أحببتُه كنتُ سمعه الذي يسمعُ به**» الحديث[1]. ومن الواضح أن الله تعالى إذا كان بتجلّيه النوري المتعلق بالحروف ـ غيبية كانت أو خيالية أو حسية ـ سمع العبد على الوجه اللائق الجامع لـ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ عند من يتحقق معنى الإطلاق الحقيقي، صحَّ أن يتعلَّق سمع العبد بكلام ليس حروفه عارضة لصوت؛ لأنَّه بالله يسمع إذ ذاك، والله سبحانه يسمع السر والنجوى.

والإمام الماتريدي أيضًا يجوِّزُ سماعَ ما ليس بصوت على وجه خرق العادة؛ كما يدل عليه كلام صاحب التبصرة في كلام التوحيد. فما نقله ابن الهمام عنه من القول بالاستحالة العادية فلا خلاف بين الشيخين عند التحقيق.

ومعنى قول الأشعري: إن كلام الله تعالى القائم بذاته يسمع عند تلاوة كل تالٍ، وقراءة كل قارئ = أن المسموع أولاً ـ وبالذات عند التلاوة ـ إنما هو الكلام اللفظي الذي حروفه عارضة لصوت القارئ بلا شك؛ لكن الكلمات اللفظية صور الكلمات الغيبية القائمة بذات الحق، فالكلام النفسي مسموع بعين سماع الكلام اللفظي؛ لأنَّه صورته لا من حيث الكلمات الغيبية، فإنَّها لا تسمع إلَّا على طريق خرق العادة.

وقول الباقلاني: إنما نسمع التلاوة دون المتلو، والقراءة دون المقروء؛ يمكن حمله على أنَّه أراد إنما يسمع أولاً وبالذات التلاوة، أي: المتلو اللفظي الذي حروفه عارضة لصوت التالي، لا النفسي الذي حروفه غيبية مجردة عن المواد الحسية والخيالية، فلا نزاع في التحقيق أيضًا.

والفرق بين سماع موسى ـ عَلَيْهِ السَّلَامُ ـ كلام الله تعالى، وسماعنا له على هٰذا: أن موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ سمع من الله عزَّ وجلَّ بلا واسطة لكن من وراء حجاب، ونحن إنما نسمعه من العبد التالي بعين سماع الكلام اللفظي المتلو بلسانه العارض من حروفه لصوته، لا من الله تعالى المتجلّي من وراء حجاب العبد، فلا يكون سماعًا من الله بلا واسطة.

وهٰذا واضح عند من له قدم راسخة في العرفان، وظاهر عند من قال بالمظاهر مع تنزيه الملك الديان. وأنت إذا أمعنتَ النظر في قول أهل السنة: القرآن كلام الله عزَّ وجلَّ غير مخلوق، وهو مقروء بألسنتنا، مسموع بآذاننا، محفوظ في صدورنا، مكتوب في مصاحفنا، غير حالّ في شيء منها؛ رأيتَه قولاً بالمظاهر، ودالاً على أن

(١) أخرجه البخاري (٦٥٠٢).

تنزل القرآن القديم القائم بذاته تعالى فيها غير قادح في قدمه؛ لكونه غير حالٍّ في شيء منها، مع كون كل منها قرآنًا حقيقة شرعية بلا شبهة.

وهٰذا عين الدليل على أن تجلّي القديم في مظهر حادث لا ينافي قدمه وتنزيهه، وليس من باب الحلول والتجسيم، ولا قيام الحوادث بالقديم، ولا ما يشاكل ذٰلك من شبهات تعرض لمن لا رسوخ له في هاتيك المسالك. ومنه يظهر معنى ظهور القرآن في صورة الرجل الصاحب يلقي صاحبه حين ينشق عنه القبر، وظهوره خصمًا لمن حمله، فخالف أمره، وخصمًا دون من حمله فحفظ الأمر؛ بل من أحاط خبرًا بأطراف ما ذكرناه، وطاف فكره المتجرد عن محيط الهوى في كعبة حرم ما حققناه؛ اندفع عنه كل إشكال في هٰذا الباب.

وحيث تحرَّر الكلام في الكلام على مذهب أهل السنة، واندفع عنه بفضل الله تعالى كل محنة ومهنة؛ فلا بأس بأن نحكي بعض الأقوال، فنقول:

[مذهب المعتزلة في كلام الله تعالى]

أما المعتزلة، فاتفقوا كافة على أن معنى كونه تعالى متكلمًا: أنَّه خالق الكلام على وجه لا يعود إليه منه صفة حقيقية، كما لا يعود إليه من خلق الأجسام وغيرها صفة حقيقية! واتفقوا أيضًا على أن كلام الرب تعالى مركب من الحروف والأصوات، وأنَّه محدث مخلوق!

ثم اختلفوا؛ فذهب الجبائي وابنه أبو هاشم إلى أنَّه حادث في محل. ثم زعم الجبائي أن اللّٰه تعالى يحدث عند قراءة كل قارئ كلامًا لنفسه في محل القراءة! وخالفه الباقون.

وذهب أبو الهذيل بن العلّاف وأصحابه إلى أن بعضه في محل؛ وهو قوله: ﴿كُن﴾، وبعضه لا في محل؛ كالأمر والنهي والخبر والاستخبار!

وذهب الحسن بن محمد النجار إلى أن كلام الباري إذا قُرِئَ فهو عرض، وإذا كتب فهو جسم!!

[مذهب الإمامية والخوارج والحشوية]

وذهبت الإمامية والخوارج والحشوية إلى أن كلام الرب تعالى مركب من الحروف والأصوات. ثم اختلف هؤلاء؛ فذهب الحشوية إلى أنَّه قديم أزلي قائم بذات الرب تعالى؛ لكن منهم من زعم أنَّه من جنس كلام البشر. وبعضهم قال: لا، بل الحروف حرفان، والصوت صوتان: قديم وحادث، والقديم منهما ليس من جنس الحادث.

[مذهب الكرَّامية]

وأما الكرامية؛ فقالوا: إن الكلام قد يطلق على القدرة على التكلم، وقد يطلق على الأقوال والعبارات؛ وعلى كلا التقديرين فهو قائم بذات اللّٰه تعالى، لكن إن كان بالاعتبار الأول فهو قديم متحد لا كثرة فيه، وإن كان بالاعتبار الثاني فهو حادث متكثر.

[مذهب الواقفية]

وأما الواقفية؛ فقد اجتمعوا على أن كلام الرب تعالى كان بعد أن لم يكن؛ لكن منهم من توقف في إطلاق اسم القديم والمخلوق عليه، ومنهم من توقف في إطلاق اسم المخلوق وأطلق اسم الحادث، ومن القائلين بالحدوث من قال ليس جوهرًا ولا عرضًا.

وذهب بعض المعترفين بالصانع إلى أنَّه لا يوصف بكونه متكلِّمًا لا بكلام ولا بغير كلام.

والذي أوقع الناس في حيص وبيص أنَّهم رأوا قياسين متعارضي النتيجة= وهما كلام اللّٰه تعالى صفة له، وكل ما هو صفة له فهو قديم، فكلام اللّٰه قديم، وكلام اللّٰه تعالى مركَّب من حروف مرتبة متعاقبة في الوجود، وكل ما هو كذٰلك فهو حادث، فكلام اللّٰه تعالى حادث. فقوم ذهبوا: إلى أن كلامه تعالى حروف وأصوات وهي قديمة، ومنعوا أن كل ما هو مؤلف من حروف وأصوات فهو حادث، ونُسِبَ إليهم أشياء برآء منها. وآخرون قالوا بحدوثه، وأنَّه مؤلف من أصوات وحروف، وهو قائم بغيره.

ومعنى كونه متكلِّمًا عندهم: أنَّه موجد لتلك الحروف والأصوات في جسم ـ كاللوح ـ، أو ملك ـ كجبريل ـ أو غير ذٰلك، فهم منعوا أن المؤلَّف من الحروف والأصوات صفة اللّٰه تعالى.

وأناس لمَّا رأوا مخالفة الأولين للضرورة الظاهرة التي هي أشنع من مخالفة الدليل، أو مخالفة الآخرين فيما ذهبوا إليه للعرف واللغة، ذهبوا إلى أن كلامه صفة له مؤلفة من الحروف والأصوات الحادثة القائمة بذاته تعالى! فهم منعوا أن كل ما هو صفة له تعالى فهو قديم!

وجمع قالوا: كلامه تعالى معنى واحد بسيط قائم بذاته تعالى قديم؛ فهم منعوا أن كلامه تعالى مؤلَّف من الحروف والأصوات، وكثر في حقهم القال والقيل، والنزاع الطويل.

وبعضهم تحيَّر فوقف، وحبس ذهنه في مسجد الدهشة واعتكف.

وعندي القياسان صحيحان، والنتيجتان صادقتان، «ولكل مقام مقال»، «ولكل كلام أحوال»، ولا أظنك تحوجني إلى التفصيل بعدما وعاه فكرك الجميل، بل ولا تكلفني رد هٰذه الأقوال الشنيعة، التي هي لديك إذا أخذت العناية بيديك كسراب بقيعة؛ فليطِرْ شحرور القلم إلى روضة أخرى، وليغرد بفائدة لعلها أولى من الإطالة وأحرى، والله تعالى الموفق ـ انتهى.

[نص جواب الشيخ ابن تيمية عن مسألة الحرف والصوت في كلام الله تعالى]

ولنذكر من كلام الشيخ ابن تيمية ـ أعلى الله تعالى درجته ـ في ذٰلك، حتى يتبين لك أنه سلك من المذهب الأحمد معروف المسالك؛ فقد قال في فتاويه ما نصه(١): **وسئل** عن رجلين تنازعا(٢)؛ فقال أحدهما: القرآن حرف وصوت. وقال الآخر: ليس هو بحرف ولا صوت. وقال أحدهما: النقط التي في المصحف والشكل من القرآن. وقال الآخر: ليس ذٰلك من القرآن. فما الصواب من ذٰلك حتى نعتقده؟

فأجاب: الحمد لله رب العالمين، هٰذه المسألة يتنازع فيها كثير من الناس، ويخلطون فيها الحق بالباطل، فالذي قال: إن القرآن حرف وصوت؛ إن أراد بذٰلك أن هٰذا القرآن الذي يقرؤه المسلمون هو كلام الله عزَّ وجلَّ، الذي نزل به الروح الأمين، على سيدنا محمد خاتم النبيين صلى الله تعالى عليه وسلم، وأن جبريل سمعه من الله تبارك وتعالى، والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم سمعه من جبريل، والمسلمون سمعوه من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم، كما قال تعالى: ﴿قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ ٱلْقُدُسِ مِن رَّبِّكَ﴾ [النحل: ١٠٢] وقال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُۥ مُنَزَّلٌ مِّن رَّبِّكَ بِٱلْحَقِّ﴾ [الأنعام: ١١٤] فقد أصاب في ذٰلك؛ فإن هٰذا مذهب سلف الأمة وأئمتها، والدلائل على ذٰلك كثيرة من الكتاب والسنة والإجماع.

ومن قال: إن القرآن العربي لم يتكلم الله تعالى به، وإنما هو كلام جبريل عليه السلام أو غيره، عبَّر به عن المعنى القائم بذات الله تعالى ـ كما يقول ذٰلك ابن كلاب والأشعري ومن وافقهما ـ فهو قول باطل من وجوه كثيرة، فإن هؤلاء يقولون: إنَّه معنى واحد قائم بالذات، وإن معنى التوراة والإنجيل والقرآن واحد؛ لأنَّه لا يتعدد

---

(١) «الفتاوى» (١٢/ ٣١٤ ـ وما بعدها، ط الوفاء).

(٢) في «الفتاوى»: «تباحثا».

ولا يتبعض! وإنَّه إن عُبِّر عنه بالعربية كان قرآنًا، وبالعبرية[١] كان توراة، وبالسريانية كان إنجيلاً؛ فيجعلون معنى آية الكرسي، وآية الدَّين، و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَـدٌ﴾ و﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِي لَهَبٍ﴾، والتوراة، والإنجيل، وغيرها معنى واحدًا! وهٰذا قول فاسد بالعقل والشرع، وهو قول أحدثه ابن كلَّاب، لم يسبقه إليه أحد من السلف.

وإن أراد القائل بالحرف والصوت أن الأصوات المسموعة من القراء، والمداد الذي في المصاحف قديم أزلي؛ فقد أخطأ في ذٰلك وابتدع، وقال ما يخالف العقل والشرع؛ فإن النبي صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم قال: «**زيِّنوا القرآنَ بأصواتكم**»[٢]، فبيَّن أن الصوت صوت القارئ، والكلام كلام اللّٰه تعالى؛ كما قاله سبحانه: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٦]، فالقرآن الذي يقرؤه المسلمون كلام اللّٰه تعالى لا كلام غيره، كما ذكر اللّٰه تعالى ذٰلك. وفي السنن، عن جابر بن عبد اللّٰه ـ رضي اللّٰه تعالى عنه ـ أن النبيّ صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم كان يعرض نفسه على الناس بالموسم، فيقول: «**ألا رجلٌ يحملني إلى قومه لأبلِّغَ كلام ربي، فإنَّ قريشًا قد منعوني أن أبلِّغ كلام ربي**»[٣] وقالوا لأبي بكر الصديق رضي اللّٰه تعالى عنه لمَّا قرأ عليهم: ﴿الٓمٓ * غُلِبَتِ ٱلرُّومُ﴾ [الروم: ١، ٢]: هٰذا كلامك أم كلام صاحبك؟ فقال: «**ليس بكلامي ولا كلام صاحبي، ولكنه كلام اللّٰه تعالى**»[٤].
والناس إذا بلَّغوا كلام النبي صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم ـ كقوله: «**إنما الأعمال بالنيات**» ـ يعلمون أن الحديث الذي يسمعونه حديث النبي صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم، تكلَّم به بصوته وبحروفه ومعانيه، والمحدِّث بلَّغه عنه بصوت نفسه لا بصوت النبي صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم، فالقرآن أولى أن يكون كلام اللّٰه تعالى إذا بلَّغته الرسل عنه، وقرأته الناس بأصواتهم، واللّٰه عزَّ وجلَّ تكلَّم بالقرآن بحروفه

---

(١) كذا، وفي «المجموع»: «وبالعبرانية».

(٢) علَّقه البخاري في «صحيحه» (١٣/ ٥١٨ ـ فتح) ووصله في «خلق أفعال العباد» (٩٨) وأحمد (٤/ ٢٨٣، ٢٨٥، ٣٠٤) وأبو داود (١٤٦٨) والنسائي في «المجتبى» (٢/ ١٧٩، ١٨٠) وفي الكبرى (١٠٨٨، ١٠٨٩، ٨٠٥٠) وابن ماجه (١٣٤٢) وغيرهم، وانظر: «الصحيحة» (٧٧١).

(٣) **صحيح**، أخرجه أحمد (٣/ ٣٣٢، ٣٣٩) وأبو داود (٤٧٣٤) والترمذي (٢٩٢٥) والنسائي في «الكبرى» (٤/ ٤١١/رقم: ٧٧٢٧) وابن ماجه (٢٠١) وغيرهم، وصححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود» (٣٩٦٠ ـ ط المكتب الإسلامي).

(٤) **حسن**. أخرجه ابن خزيمة في «كتاب التوحيد» (٢٣٧) وعبد اللّٰه بن أحمد في «السنة» (١١٦) والبيهقي في «الاعتقاد» (ص١٠٧ ـ ١٠٨) وفي «الأسماء والصفات» (٥١٠) وغيرهم.
وانظر: «سلسلة الآثار الصحيحة» (٤٥٩).

ومعانيه بصوت نفسه؛ كما ثبت بالكتاب والسنة وإجماع السلف، وصوت العبد ليس هو صوت الرب، ولا مثل صوته، فإن الله ليس كمثله شيء، لا في ذاته ولا في أفعاله.

وقد نصَّ أئمة الإسلام [أحمد ومن قبله من الأئمة][١] على ما نطق به الكتاب والسنة من أن الله تبارك وتعالى ينادي بصوت، وأن القرآن كلامه تكلّم به بحروفه ليس منه شيء كلامًا لغيره؛ لا جبريل ولا غيره، وأن العباد يقولونه بأصوات أنفسهم وأفعالهم؛ فالصوت المسموع من العبد صوت القارئ، والكلام كلام الباري تبارك وتعالى.

وكثير من الخائضين في هٰذه المسألة لا يميز بين صوت العبد وصوت الرب؛ بل يجعل هٰذا هو هٰذا، فينفيهما جميعًا أو يثبتهما جميعًا! فإذا نفى الحرف والصوت نفى أن يكون القرآن العربي كلام الله تعالى، وأن يكون مناديًا لعباده بصوته، وأن يكون القرآن الذي يقرؤه المسلمون هو كلام الله تعالى، كما نفى أن يكون صوت العبد صفة لله تعالى، ثم جعل كلام الله تعالى المتنوع شيئًا واحدًا، كما[٢] فرق بين القديم والحادث، وهو مصيب في هٰذا الفرق دون ذاك النفي الذي فيه نوع من الإلحاد والتعطيل؛ حيث جعل الكلام المتنوع شيئًا واحدًا، لا حقيقة له عند التحقيق. وإذا أثبت جعل صوت الرب سبحانه هو صوت العبد، أو سكت عن التمييز بينهما، مع قوله: إن الحروف متعاقبة في الوجود، مقترنة في الذات، قديمة أزلية الأعيان، فجعل عين صفة الرب تحل في العبد أو تتحد بصفته! فقال بنوع من الحلول والاتحاد يفضي إلى نوع من التعطيل.

وقد علم أن نفي الفرق والمباينة بين الخالق وصفاته، والمخلوق وصفاته خطأ وضلال؛ لم يذهب إليه أحد من سلف الأمة وأئمتها؛ بل هم متفقون على التمييز بين صوت الرب وصوت العبد، ومتفقون على أن الله تعالى تكلّم بالقرآن الذي أنزله على نبيه محمد صلى الله تعالى عليه وسلم حروفه ومعانيه، وأنّه ينادي عباده بصوته. ومتفقون على أن الأصوات المسموعة من القرّاء أصوات العباد، وعلى أنّه ليس شيء من أصوات العباد ولا مداد المصاحف قديمًا؛ بل القرآن مكتوب في مصاحف المسلمين، مقروء بألسنتهم، محفوظ بقلوبهم، وهو كله كلام الله تعالى. والصحابة ـ رضوان الله تعالى عليهم ـ كتبوا المصاحف لمّا كتبوها بغير شكل ولا نقط؛ لأنّهم كانوا عربًا لا يلحنون، ثم لمّا حدث اللحن نقط الناس المصاحف

---

(١) زيادة من «المجموع».

(٢) كذا؛ وفي «المجموع»: «لا فرق بين القديم والحادث».

وشكلوها. فإن كتبت بلا شكل ولا نقط جاز، ولم يكره في أظهر قولي العلماء، وهو إحدى الروايتين عن أحمد ـ رحمه الله تعالى ـ، وحكم النقط والشكل حكم الحروف؛ فإن الشكل يبين إعراب القرآن كما يبين النقط الحروف، والمداد الذي تكتب به الحروف ويكتب به الشكل والنقط مخلوق، وكلام الله تعالى العربي الذي أنزله وكُتِبَ في المصاحف بالشكل والنقط، وبغير شكل ونقط ليس بمخلوق. وحكم الإعراب حكم الحروف، لكن الإعراب لا يستقل بنفسه؛ بل هو تابع للحروف المنطوقة، والشكل والنقط لا يستقل بنفسه، بل هو تابع للحروف المرسومة[١]؛ فلهٰذا لا يحتاج إلى تجريدهما وإفرادهما بالكلام؛ بل القرآن الذي يقرؤه المسلمون هو كلام الله سبحانه معانيه وحروفه وإعرابه، والله تبارك وتعالى تكلم بالقرآن العربي الذي أنزله على نبينا محمد صلى الله تعالى عليه وسلم، والناس يقرؤونه بأفعالهم وأصواتهم. والمكتوب في مصاحف المسلمين هو كلام الله عزَّ وجلَّ، وهو القرآن العربي الذي أنزله على نبيه عليه أفضل الصلاة والسلام، سواء كتب بشكل ونقط أو بغير شكل ونقط. والمداد الذي كتب به القرآن ليس بقديم بل هو مخلوق، والقرآن الذي كتب في المصحف [بالمداد] هو كلام الله تبارك وتعالى منزل غير مخلوق.

والمصاحف يجب احترامها باتفاق المسلمين؛ لأن كلام الله تعالى مكتوب فيها، واحترام النقط والشكل ـ إذا كتب المصحف مشكلاً منقوطًا ـ كاحترام الحروف باتفاق علماء المسلمين، كما أن حرمة إعراب القرآن كحرمة حروفه المنقوطة باتفاق علماء المسلمين.

ولهٰذا قال أبو بكر وعمر رضي الله تعالى عنهما: حفظُ إعرابِ القرآن أحبُّ إلينا من حفظ بعض حروفه.

والله تعالى تكلَّم بالقرآن بحروفه ومعانيه فجميعُه كلام الله تعالى، فلا يقال: بعضه كلام الله تعالى، وبعضه ليس كلام الله عزَّ وجلَّ! وهو سبحانه نادى موسى ـ عَلَيْهِ السَّلَامُ ـ بصوت سمعه موسى، فإنَّه سبحانه قد أخبر أنَّه نادى موسى في غير موضع من القرآن، كما قال تعالى: ﴿هَلْ أَتَنٰكَ حَدِيثُ مُوسَىٰٓ * إِذْ نَادَىٰهُ رَبُّهُۥ بِٱلْوَادِ ٱلْمُقَدَّسِ طُوًى﴾ [النازعات: ١٥، ١٦]، والنداء لا يكون إلَّا صوتًا باتفاق أهل اللغة، وقد قال الله تعالى: ﴿۞ إِنَّآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ كَمَآ أَوْحَيْنَآ إِلَىٰ نُوحٍ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ مِنۢ بَعْدِهِۦ ۚ وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْمَـٰعِيلَ وَإِسْحَـٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطِ وَعِيسَىٰ وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَـٰرُونَ وَسُلَيْمَـٰنَ ۚ وَءَاتَيْنَا دَاوُۥدَ زَبُورًا * وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَـٰهُمْ عَلَيْكَ مِن قَبْلُ وَرُسُلًا

(١) في هٰذا الموضع سقط من مطبوعة «مجموعة الفتاوى» (١٢/ ٣١٦) مقدار سطر.

لَّمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ ۚ وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا ﴾ [النساء: ١٦٣، ١٦٤]، فقد فرق الله تعالى بين إيحائه إلى النبيين وبين تكليمه لموسى عليه السلام؛ فمن قال: إن موسى لم يسمع صوتًا بل أُلهِمَ معنى! لم يفرِّق بين موسى وغيره وقد قال تعالى: ﴿ تِلْكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ۘ مِّنْهُم مَّن كَلَّمَ ٱللَّهُ ۖ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَٰتٍ ۚ ﴾ [البقرة: ٢٥٣]. وقال تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَآئِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِىَ بِإِذْنِهِۦ مَا يَشَآءُ ۚ ﴾ [الشورى: ٥١]، فقد فرَّق بين الإيحاء والتكلم من وراء حجاب كما كلَّم الله موسى، فمن سوَّى بين هٰذا وهٰذا كان ضالاً.

وقد قال الإمام أحمد وغيره من الأئمة: لم يزل الله عزَّ وجلَّ متكلّمًا إذا شاء، وهو يتكلم بمشيئته وقدرته، يتكلم بشيء بعد شيء، كما قال تعالى: ﴿ فَلَمَّآ أَتَىٰهَا نُودِىَ يَٰمُوسَىٰٓ ﴾ [طه: ١١] فناداه حين أتاها لم يناده قبل ذٰلك، وقال تعالى: ﴿ فَأَكَلَا مِنْهَا فَبَدَتْ لَهُمَا سَوْءَٰتُهُمَا وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِن وَرَقِ ٱلْجَنَّةِ ۚ ﴾ [طه: ١٢١] ﴿ وَنَادَىٰهُمَا رَبُّهُمَآ أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَن تِلْكُمَا ٱلشَّجَرَةِ وَأَقُل لَّكُمَآ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ لَكُمَا عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴾ [الأعراف: ٢٢] فهو سبحانه ناداهما حين أكلا منها، لم ينادهما قبل ذٰلك. وكذٰلك قوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَٰكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَٰكُمْ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِءَادَمَ ﴾ [الأعراف: ١١] بعد أن خلق آدم عليه السلام وصوّره، لم يأمرهم قبل ذٰلك. وكذا قوله تعالى: ﴿ إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ ٱللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَ ۖ خَلَقَهُۥ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴾ [آل عمران: ٥٩] فأخبر أنَّه قال له: «كن» بعد أن خلقه من تراب. ومثل هٰذا في القرآن كثير، يخبر أنَّه تكلم في وقت معين، ونادى في وقت معين، وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم، أنه لمَّا خرج من باب الصفا قرأ قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ ۖ ﴾ [البقرة: ١٥٨]. قال: «**نبدأ بما بدأ الله تعالى به**»[١]، فأخبر أن الله تعالى بدأ بالصفا قبل المروة.

والسلف اتفقوا على أن كلام الله تعالى منزّل غير مخلوق، منه بدأ وإليه يعود؛ فظنَّ بعض الناس أن مرادهم أنَّه قديم العين.

ثم قالت طائفة: هو معنى واحد؛ وهو الأمر بكل مأمور، والنهي عن كل منهي، والخبر بكل مخبر، إن عبَّر عنه بالعربية كان قرآنًا، وإن عبر عنه بالعبرية[٢] كان توراة، وإن عبر عنه بالسريانية كان إنجيلاً! وهٰذا القول مخالف للشرع والعقل.

وقالت طائفة: هو حروف وأصوات قديمة الأعيان، لازمة لذات الله تعالى لم تزل لازمة لذاته، وأن الباء والسين والميم موجودة مقترنة بعضها ببعض معًا أزلاً وأبدًا لم تزل ولا تزال، لم يسبق منها شيء شيئًا! وهٰذا أيضًا مخالف للشرع والعقل.

---

(١) أخرجه مسلم (١٢١٨).

(٢) في «المجموع»: بالعبرانية.

وقالت طائفتان[1]: إن اللّٰه عزَّ وجلَّ لا يتكلم بمشيئته وقدرته، وإنَّه في الأزل كان متكلّمًا بالنداء الذي سمعه موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وإنما تجدد استماع موسى لا أنّه ناداه حين أتى الوادي المقدس؛ بل ناداه قبل ذٰلك بما لا يتناهى، ولكن تلك الساعة سمع النداء! وهؤلاء وافقوا الذين قالوا: إن القرآن مخلوق في أصل قولهم: إن الرب سبحانه لا تقوم به الأمور الاختيارية، فلا يقوم به كلام ولا فعل باختياره ومشيئته. وقالوا: هٰذه حوادث، والرب ـ جل جلاله ـ لا تقوم به الحوادث! فخالفوا صحيح المنقول، وصريح المعقول، واعتقدوا أنّهم بهٰذا يردُّون على الفلاسفة ويثبتون حدوث العالم، وأخطؤوا في ذٰلك؛ فلا للإسلام نصروا، ولا للفلاسفة كسروا!

وادّعوا أن الربّ سبحانه لم يكن قادرًا في الأزل على كلام يتكلم به، ولا فعل يفعله، وأنّه صار قادرًا بعد أن لم يكن قادرًا بغير أمر حدث! أو يغيرون العبارة فيقولون: لم يزل قادرًا، لكن يقولون: إن المقدور كان ممتنعًا، وأن الفعل صار ممكنًا له بعد أن كان ممتنعًا عليه من غير تجدد شيء!

وقد يعبرون عن ذٰلك بأن يقولوا: كان قادرًا في الأزل على ما يمكن فيما لا يزال على ما يمكن في الأزل!

فيجمعون بين النقيضين؛ حيث يثبتونه قادرًا في حال كون المقدور عليه ممتنعًا عندهم، ولم يفرقوا بين نوع الكلام والفعل وبين عينه، كما لم يفرق الفلاسفة بين هٰذا وهٰذا؛ بل المتفلسفة ادعوا أن مفعوله المعين قديم بقدمه؛ فضلُّوا في ذٰلك وخالفوا صريح المعقول وصحيح المنقول.

فإن الأدلة لا تدل على قدم شيء بعينه من العالم؛ بل تدل على أن ما سوى اللّٰه تعالى مخلوق حادث بعد أن لم يكن، إذ هو فاعل بقدرته ومشيئته، كما تدل على ذٰلك الدلائل القطعية، والفاعل بمشيئته لا يكون شيء من مفعوله لازمًا لذاته بصريح العقل واتفاق عامة العقلاء؛ بل وكل فاعل لا يكون شيء من مفعوله لازمًا لذاته، ولا يتصوّر مقارنة مفعوله المعين له، ولو قدر أنّه فاعل بغير إرادة فكيف بالفاعل بالإرادة؟

وما يذكر من أن المعلول يقارن علته إنما يصح فيما كان من العلل يجري مجرى الشروط، فإن الشرط لا يجب أن يتقدم على المشروط بل يقارنه كما تقارن الحياة العلم، وأما ما كان فاعلاً ـ سواء سمي علة أو لم يسمَّ علة فلا بد أن يتقدم على الفعل المعين، والفعل المعين لا يجوز أن يقارنه شيء من مفعولاته، ولا يعرف

(١) في «المجموع»: «طائفة».

العقلاء عاقلاً قط يلتزمه[1] مفعول معين، وقول القائل: حركت يدي فتحرك الخاتم؛ هو من باب المشروط لا من باب الفاعلين، ولأنَّه لو كان العالم قديمًا لكان فاعله موجبًا بذاته في الأزل، ولم يتأخر عنه موجبه ومقتضاه، ولو كان كذٰلك لم يحدث شيء من الحوادث؛ وهٰذا خلاف المشاهدة.

وإن كان هو سبحانه لم يزل قادرًا على الكلام والفعل بل لم يزل متكلّمًا إذا شاء، وفاعلاً لما يشاء، ولم يزل موصوفًا بصفات الكمال، منعوتًا بنعوت الجلال والإكرام، والعالم فيه من الإحكام والإتقان ما دلَّ على علم الربِّ سبحانه، وفيه من الاختصاص ما دلَّ على مشيئته، وفيه من الإحسان ما دلَّ على رحمته، وفيه من العواقب الحميدة ما دل على حكمته، وفيه من الحوادث ما دلَّ على قدرة الربِّ تعالى، مع أن الربَّ عزَّ وجلَّ مستحقٌّ لصفات الكمال لذاته، فإنَّه مستحقٌّ لكل كمال ممكن الوجود لا نقص فيه، منزَّهٌ عن كل نقص، وهو سبحانه ليس له كفؤ في شيء من أموره، فهو موصوف بصفات الكمال على وجه التفضيل[2]، منزَّهٌ فيها عن التشبيه والتمثيل، ومنزَّهٌ عن النقائص مطلقًا، فإن وصفه بها من أعظم الأباطيل، وكماله من لوازم ذاته المقدسة لا يستفيده من غيره، بل هو المنعم على خلقه بالخلق والإنشاء، وما جعله فيهم من صفات الأحياء؛ وخالق صفات الكمال أحق بها ممن لا كفؤ له فيها.

وأصل اضطراب الناس في مسألة الكلام: أن الجهمية والمعتزلة لمَّا ناظرت الفلاسفة في مسألة حدوث العالم اعتقدوا أن ما يقوم به من الصفات والأفعال المتعاقبة لا يكون إلَّا حادثًا، بناء على أن ما لا يتناهى لا يمكن وجوده، والتزموا أن الربَّ سبحانه كان في الأزل غير قادر على الفعل والكلام؛ بل كان ذٰلك ممتنعًا عليه، وكان معطلاً عن ذٰلك! وقد يعبِّرون عن ذٰلك بأنَّه كان قادرًا في الأزل على الفعل فيما لا يزال مع امتناع الفعل عليه في الأزل! فيجمعون بين النقيضين= حيث يصفونه بالقدرة في حال امتناع المقدور لذاته، إذ كان الفعل يستلزم أن يكون له أولٌ، والأزل لا أول له، والجمع بين إثبات الأولية ونفيها جمع بين النقيضين! ولم يهتدوا إلى الفرق بين ما يستلزم الأولية والحدوث ـ وهو الفعل المعين والمفعول المعين ـ، وبين ما يستلزم ذٰلك ـ وهو نوع الفعل والكلام ـ، بل هٰذا يكون دائمًا، وإن كان كل من آحاده حادثًا كما يكون دائمًا في المستقبل، وإن كان كل من آحاده فانيًا بخلاف خالق يلزمه مخلوقه المعين دائمًا! فإن هٰذا هو الباطل في صريح العقل وصحيح[3] النقل.

---

(١) في الأصل: يلزمه.

(٢) في «المجموع»: «التفصيل» ـ بالصاد ـ.

(٣) في الأصل: «وصريح!».

ولهٰذا اتفقت فطر العقلاء على إنكار ذٰلك، لم ينافه إلَّا شرذمة من المتفلسفة ـ كابن سينا ـ وأمثاله الذين يزعمون أن الممكن المفعول قد يكون قديمًا واجب الوجود بغيره! فخالفوا بذٰلك جماهير العقلاء مع مخالفتهم لسلفهم أرسطو وأتباعه؛ فإنَّهم لم يكونوا يقولون ذٰلك، وإن قالوا بقدم الأفلاك، وأرسطو أول من قال بقدمها من الفلاسفة المشَّائين، بناء على إثبات علة غائية لحركة الفلك بتحرك الفلك للتشبه بها، لم يثبتوا له فاعلاً مبدعًا، ولم يثبتوا ممكنًا قديمًا واجبًا بغيره. وهم وإن كانوا أجهل باللّٰه تبارك وتعالى وأكفر من متأخريهم، فهم يسلِّمون لجمهور العقلاء أن ما كان ممكنًا بذاته فلا يكون إلَّا محدثًا مسبوقًا بالعدم، فاحتاجوا أن يقولوا: كلامه مخلوق منفصل عنه.

وطائفة وافقتهم على امتناع وجود ما لا نهاية له؛ لكن قالوا: تقوم به الأمور الاختيارية، فقالوا: إنَّه في الأزل لم يكن متكلمًا، بل ولا كان الكلام مقدورًا له، ثم صار متكلِّمًا بلا حدوث حادث بكلام يقوم به؛ وهو قول الهشامية والكرامية وغيرهم.

وطائفة قالت: إذا كان القرآن غير مخلوق فلا يكون إلَّا قديم العين لازمًا لذات الرب سبحانه؛ فلا يتكلم بمشيئته وقدرته.

ثم منهم من قال: هو معنى واحد قديم؛ فجعل آية الكرسي، وآية الدين، وسائر آيات القرآن والتوراة والإنجيل، وكلَّ كلام يتكلم اللّٰه به معنى واحدًا لا يتعدد ولا يتبعض.

ومنهم من قال: إنَّه حروف وأصوات مقترنة لازمة للذات.

وهؤلاء أيضًا وافقوا الجهمية والمعتزلة في أصل قولهم: إنَّه متكلم بكلام لا يقوم بنفسه وبمشيئته وقدرته، وأنَّه لا تقوم به الأمور الاختيارية.

وقالوا: إنَّه لم يستو على عرشه بعد أن خلق السمٰوات والأرض، ولا يأتي يوم القيامة، ولم يناد موسى حين ناداه، ولا تغضبه المعاصي ولا ترضيه الطاعات، ولا تفرحه توبة التائبين. وقالوا في قوله عزَّ وجلَّ: ﴿وَقُلِ ٱعْمَلُوا۟ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُۥ وَٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ [التوبة: ١٠٥] ونحو ذٰلك: إنَّه لا يراها إذا وجدت؛ بل إما أنَّه لم يزل رائيًا لها، وإما أنَّه يتجدد شيء موجود بل تعلق معدوم!! إلى أمثال هٰذه المقالات التي خالفوا فيها نصوص الكتاب والسنة مع مخالفة صريح العقل.

والذي ألجأهم إلى ذٰلك موافقتهم للجهمية على أصل قولهم في أنَّه سبحانه لا يقدر في الأزل على الفعل والكلام، وخالفوا السلف والأئمة في قولهم: لم

يزل اللَّه تعالى متكلّمًا إذا شاء، ثم افترقوا أحزابًا أربعة ـ كما تقدم ـ: الخلقية، والحدوثية، والاتحادية، والاقترانية.

وشر من هؤلاء الصابئة والفلاسفة الذين يقولون: إن اللَّه سبحانه لم يتكلم لا بكلام قائم بذاته، ولا بكلام يتكلم به بمشيئته وقدرته، لا قديم النوع ولا قديم العين، ولا حادث ولا مخلوق؛ بل كلامه عندهم ما يفيض على نفوس الأنبياء عليهم السلام!

ويقولون: إنّه كلّم موسى من سماء عقله، وقد يقولون: إنّه تعالى يعلم الكليات دون الجزئيات، فإنّه إنما يعلمها على وجه كلي! ويقولون مع ذٰلك: إنّه يعلم نفسه ويعلم ما يفعله!

وقولهم: يعلم نفسه ومفعولاته حق؛ كما قال تعالى: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ﴾ [الملك: ١٤]، لكن قولهم مع ذٰلك: إنّه لا يعلم الأعيان المعينة؛ جهل وتناقض؛ فإن نفسه المقدسة معينة، والأفلاك معينة، وكل موجود معين؛ فإن لم يعلم المعينات لم يعلم شيئًا من الموجودات، إذ الكليات إنما تكون كليات في الأذهان لا في الأعيان، فمن لم يعلم إلّا الكليات لم يعلم شيئًا من الموجودات ـ تعالى اللَّه عما يقول الظالمون علوًا كبيرًا ـ!

وهم إنما ألجأهم إلى هٰذا الإلحاد فرارهم من تجدّد الأحوال للبارئ تعالى، مع أن هؤلاء يقولون: إن الحوادث تقومُ بالقديم، وإنَّ الحوادثَ لا أول لها؛ لكن نفوا ذٰلك عن البارئ عزَّ وجلَّ، لاعتقادهم أنّه لا صفة له، بل هو وجود مطلق. وقالوا: إن العلمَ نفسُ عينِ العالم، والقدرة نفسُ عين القادر، والعلمَ والعالمَ شيءٌ واحدٌ، والمريد والإرادةَ شيء واحد! فجعلوا هٰذه الصفة هي الأخرى، وجعلوا الصفات هي الموصوف!

ومنهم من يقول: بل العلمُ هو المعلوم ـ كما يقوله الطوسي صاحب «شرح الإشارات» ـ فإنّه أنكر على ابن سينا إثباته لعلمه بنفسه وما يصدر عن نفسه. وابن سينا أقرب إلى الصواب؛ لكنه تناقضَ مع ذٰلك حيث نفى قيام الصفات به، وجعل الصفة عين الموصوف، وكل صفة هي الأخرى.

ولهٰذا كان هؤلاء هم أوغل في الاتحاد والإلحاد ممن يقول: معاني الكلام شيء واحد! لكنهم ألزموا قولهم لأولئك، فقالوا: إذا جاز أن تكون المعاني المتعددة شيئًا واحدًا جاز أن يكون العلم هو القدرة، والقدرة هي الإرادة.

فاعترف حذّاق أولئك بأن هٰذا الإلزام لا جواب عنه.

ثم قالوا: وإذا جاز أن تكون هٰذه الصفة هي الأخرى جاز أن تكون الصفة هي

الموصوف! فجاء ابن عربي، وابن سبعين، والقونوي ونحوهم من الملاحدة، فقالوا: إذا جاز أن تكون هٰذه الصفة هي الأخرى، والصفة هي الموصوف جاز أن يكون الموجود الواجب القديم الخالق هو الموجود الممكن المحدث المخلوق؛ فقالوا: إن وجود كل مخلوق هو عين وجود الخالق. وقالوا: الوجود واحد، ولم يفرقوا بين الواحد بالنوع والواحد بالعين، كما لم يفرق أولئك بين الكلام الواحد بالعين والكلام الواحد بالنوع.

وكان منتهى أمر أهل الإلحاد في الكلام إلى هٰذا التعطيل والكفر والاتحاد الذي قاله أهل الوحدة والحلول والاتحاد في الخالق والمخلوقات؛ كما أن الذين لم يفرقوا بين نوع الكلام وعينه، وقالوا: هو يتكلم بحرف وصوت قديم، قالوا: أولاً إنَّه لا يتكلم بمشيئته وقدرته، ولا تسبق الباء السين؛ بل لمَّا نادى موسى فقال: ﴿إِنَّنِيٓ أَنَا ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعۡبُدۡنِي﴾ [طه: ١٤]، ﴿إِنِّيٓ أَنَا ٱللَّهُ رَبُّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ [القصص: ٣٠] كانت الهمزة والنون وما بينهما موجودات في الأزل يقارن بعضها بعضًا، لم تزل ولا تزال لازمة لذات اللَّه تعالى.

ثم قال فريق منهم: إن ذٰلك القديم هو نفس الأصوات المسموعة من القراء.

وقال بعضهم: بل المسموع صوتان قديم وحادث.

وقال بعضهم: أشكال المداد قديمة أزلية.

وقال بعضهم: محل المداد قديم أزلي.

وحُكِيَ عن بعضهم أنَّه قال: المداد قديم أزلي.

وأكثرهم يتكلمون بلفظ القديم ولا يفهمون معناه؛ بل منهم من يظن أن معناه أنَّه قديم في علمه، ومنهم من يظن أن معناه أنَّه متقدم على غيره، ومنهم من يظن أن معنى اللفظ أنَّه غير مخلوق، ومنهم من لا يميز ما هو له؛ فصار هؤلاء حلولية اتحادية في الصفات، ومنهم من يقول بالحلول والاتحاد في الذات مع الصفات؛ وكان منتهى أمر هؤلاء وهؤلاء إلى التعطيل.

والصواب في هٰذا الباب وغيره مذهب سلف الأمة وأئمتها = أنَّه سبحانه لم يزل متكلمًا إذا شاء، وأنَّه يتكلم بمشيئته وقدرته، وأن كلماته لا نهاية لها، وأنَّه نادى موسى ـ عَلَيْهِ السَّلَامُ ـ بصوت سمعه موسى، وإنما ناداه حين أتى لم يناده قبل ذٰلك، وأن صوت الرب تبارك اسمه لا يماثل أصوات العباد، كما أن علمه لا يماثل علمهم، وقدرته لا تماثل قدرتهم، وأنَّه سبحانه بائن عن مخلوقاته بذاته وصفاته، ليس في مخلوقاته شيء من ذاته وصفاته القائمة بذاته، ولا في ذاته شيء من مخلوقاته. وأن أقوال أهل التعطيل والاتحاد ـ الذين عطَّلوا الذات أو الصفات أو

الكلام أو الأفعال ـ باطلة، وأقوال أهل الحلول ـ الذين يقولون بالحلول في الذات أو الصفات ـ باطلة. وهٰذه الأمور مبسوطة في غير هٰذا الموضع، وقد بسطناها في الواجب الكبير. واللَّه تعالى أعلم بالصواب، والحمد للَّه تعالى وحده» انتهى بحروفه.

وقال السفاريني في شرح العقيدة ما نصه: «وقد روي في إثبات الحرف والصوت أحاديث تزيد على أربعين حديثًا، وأخرج الإمام أحمد غالبها واحتج به. وأخرج الحافظ ابن حجر أيضًا في شرح البخاري، واحتج بها البخاري وغيره من أئمة الحديث؛ على أن الحقَّ سبحانه يتكلم بحرف وصوت. وقد صححوا هٰذا الأصل واعتقدوه، واعتمدوا على ذٰلك، منزِّهين اللَّه تعالى عما لا يليق بجلاله من شبهات الحدوث وسمات النقص؛ كما قالوا في سائر الصفات، معتمدين على ما صحَّ عندهم عن صاحب الشريعة المعصوم في أقواله وأفعاله، الذي لا ينطق عن الهوى ـ صلى اللَّه تعالى عليه وسلم ـ.

وممن ذهب إلى مذهب السلف والحنابلة من قدم الكلام، وأنَّه بحرف وصوت من متأخري محققي الأشاعرة: صاحب «المواقف». انتهى باقتصار.

قلت: وممن ذهبَ إليه أيضًا من المتأخِّرين الشيخ إبراهيم الكوراني الشافعي الأشعري في كتابه «إفاضة العلّام بتحقيق مسألة الكلام»، وهو كتاب قلَّما يوجد مثله في تحقيق هٰذه المسألة التي حيَّرَت الأفهام؛ وقد حاكم فيها الحنابلة مع الأشعرية، وأثبتَ الكلام النفسي الذي نفته بعض الحنابلة، وحقَّق اللفظي المنفي عند كثير من الأشاعرة، ونقل ما يؤيد ذٰلك من كلام ذينك الإمامين، وأن الأئمة الأربعة في أصول الدين غير مختلفين؛ بل تراهم في القول بتوحيد اللَّه تعالى وتنزيهه في ذاته وصفاته مؤتلفين، وأنَّ الأشعري رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى ـ على منهاجهم أجمعين؛ كما قاله ابن عساكر في كتابه «تبيين كذب المفتري على أبي الحسن الأشعري»، فإن أردتَ التفصيل فعليك بذٰلك الكتاب الذي يعزّ له مثيل.

ونقل أيضًا الكوراني في رسالته المسماة «نوال الطول في تحقيق الإيجاد بالقول» عن الشيخ محيي الدين بن عربي أنَّه قال: للَّه تعالى تجلٍّ في صورة يقبل القول والكلام بترتب الحروف قد ذكرناه في التجلي الإلٰهي الذي خرَّجه مسلم في الصحيح[1]، وهو من رواية أبي سعيد الخدري، وفيه: «**أتاهم ربُّ العالمين في أدنى صورةٍ من التي رأوه فيها ـ ثم قال بعده: ثم يرفعون رؤوسَهم وقد تحول في صورته**

(١) برقم (١٨٣).

التي رأوه فيها أول مرة». وعند البخاري[1] بلفظ: «**فيأتيهم الجبار في صورة غير صورته التي رأوه فيها أول مرة**» والأحاديث في ذلك بلغت مبلغ التواتر. انتهى.

ثم قال فيها: إن الكلام النفسي بمعنى المتكلم به قديم لا تعاقب بين كلماته، وأما الكلام اللفظي المسموع من التجلي الإلهي في الصورة فبين كلماته ترتب زماني وتعاقب. أخرج الطبراني عن ابن عباس رضي اللّه تعالى عنه مرفوعًا: «إنَّ اللّه تعالى ناجى موسى بمائة ألف كلمة وأربعين ألف كلمة في ثلاثة أيام..» الحديث[2]، وهذا صريح في تعاقب الكلمات وترتيبها بحسب الزمان. وصريح الأحاديث أن اللّه تعالى هو الذي كلَّم موسى عليه السلام بلا واسطة رسول، لكنه من وراء الحجاب الظاهر بصورة النار، وإذا ثبت ذكر الصوت في الأحاديث المتعددة وجب الإيمان به. انتهى ملخصًا.

وقال أيضًا في شرح منظومة شيخه الشيخ أحمد القشاشي المدني ما نصه: قال الجامي رحمه اللّه تعالى: ولنذكر في هذا المقام كلام الصوفية ليتضح ما هو الحق، قال حجة الإسلام: الكلام على ضربين: **أحدهما**: يطلق في حق الباري تعالى. **والثاني**: في حق الآدميين. أمَّا الكلام الذي نُسِبَ إليه تعالى فهو صفة من صفات الربوبية، فلا تشابه بين صفات الباري وصفات الآدميين. - إلى أن قال -: فإذًا كلام الباري تعالى ليس شيئًا سوى إفادته وإفاضته مكنونات علمه على من يريد إكرامه؛ كما قال: ﴿وَلَمَّا جَآءَ مُوسَىٰ لِمِيقَٰتِنَا وَكَلَّمَهُۥ رَبُّهُۥ﴾ [الأعراف: ١٤٣] شرَّفه بقربه، وقرَّبه بقدسه، وشافهه بأجلِّ صفاته، وكلَّمه بعلم ذاته؛ فكما شاء تكلَّمَ، وكما أراد سمع. انتهى.

ثم ساق عن غيره من أكابر المحققين ما منه: اعلم أن اللّه تعالى قد أخبرنا بنبيه صلى اللّه تعالى عليه وسلم أنَّه سبحانه يتجلَّى في القيامة في صور مختلفة؛ فيُعْرَفُ ويُنكَرُ، ومن كانت حقيقته تقبل التجلّي فلا يبعد أن يكون الكلام بالحروف المتلفظ بها المسماة كلام اللّه تعالى لبعض تلك الصور كما يليق بجلاله، فكما نقول: تجلَّى في صورة كما يليق بجلاله، كذلك نقول: تكلَّم بحرف وصوت كما

---

(١) برقم (٤٥٨١، ٧٤٣٩).

(٢) **ضعيف جدًا**. أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٢/رقم: ١٢٦٥٠) وفي «الأوسط» (رقم: ٣٩٣٧ - ط الحرمين) وغيره.
قال الهيثمي في «المجمع» (٨/٢٠٣): «وفيه جُوَيبر؛ وهو ضعيف جدًا».
وقال في (١٠/٢٩٥) بعد أن عزاه للطبراني في «الأوسط»: «وفيه جويبر بن سعيد؛ وهو ضعيف».
وقال الشيخ الألباني في «ضعيف الترغيب والترهيب» (رقم: ١٨٦٩): «ضعيف جدًا»، وانظر «الضعيفة» (٥٢٥٨).

يليق بجلاله، ونحمله محمل الفرح والضحك، والعين والقدم، واليد واليمين، وغير ذٰلك مما قد ورد في الكتاب مما يجب الإيمان به على المعنى المعقول من غير كيفية ولا تشبيه؛ فإنَّه يقول: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١] مع عقل المعنى.

ثم ساق عن غيره من الأكابر كلامًا في تحقيق الكلام، إلى أن قال في آخر ذٰلك: فالذي يظهر من كلام هؤلاء الأكابر أن الكلام الذي هو صفته سبحانه ليس سوى إفادته وإفاضته مكنونات علمه على من يريد إكرامه، وأن الكتبَ المنزَّلة المنظومةَ من حروف وكلمات ـ كالقرآن وأمثاله ـ أيضًا ـ كلامه، لكنها من بعض صور تلك الإفادة والإفاضة ظهرت بتوسط العلم والإرادة والقدرة في البرزخ الجامع بين الغيب والشهادة= يعني عالم المثال من بعض مجاليه الصورية المثالية كما يليق به سبحانه، فالقياسان المذكوران في صدر البحث ليسا بمتعارضين في الحقيقة؛ فإن المراد بالكلام في القياس الأول: الصفة القائمة بذاته سبحانه، وفي الثاني: ما ظهر في البرزخ من بعض المجالي الإلٰهية والاختلاف الواقع بين فرق المسلمين لعدم الفرق بين الكلامين. انتهى.

أقول: دلَّ كلام هؤلاء الأكابر على أن الحق ـ سبحانه ـ له أن يتجلَّى في أيِّ صورة شاء مع تنزيهه عن كل صورة في كل حال، وينبغي لطالب الحق ـ غير الجامد على المألوف من الرسوم المقررة ـ أن يتنبه لنفاسة هٰذا الكلام، وجلالة هٰذه الفائدة الصادرة عن مقام الرسوخ في العلم من طريق الوهب، واللَّه يجتبي إليه من يشاء، ويهدي إليه من ينيب. انتهى، فليتدبر.

ومن جملة كلام للشيخ ابن القيم في مبدأ كتابه «المنظومة النونية» المسماة: بـ**«الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية»** ما نصه: «فلا نجحدُ صفات ربنا تبارك وتعالى لتسمية الجهمية والمعتزلة لنا مجسِّمة مشبهة حشوية: [الطويل]

فإن كان تجسيمًا ثبوت صفاته ... لديكم فإني اليوم عبدٌ مجسِّمُ

ورضي اللَّه تعالى عن الشافعي حيث يقول: [الكامل]

إن كان رفضًا حبُّ آل محمدٍ ... فليشهد الثقلان أني رافضي

وقدَّس اللَّه تعالى روح القائل ـ وهو شيخ الإسلام ابن تيمية ـ إذ يقول:

إن كان نصبًا حبُّ صحبِ محمدٍ ... فليشهد الثقلان أني ناصبي

فصل

وأما القرآن فإني أقول: إنَّه كلامُ اللَّه عزَّ وجلَّ، منزَّلٌ غير مخلوق، منه بدأ

وإليه يعود، تكلَّم اللَّه تعالى به صدقًا، وسمعه منه جبريل حقًّا، وبلَّغه محمدًا صلى اللَّه تعالى عليه وسلم وحيًا، وإن (كهيعص، وحم عسق، والر، وق، ون) عين كلام اللَّه تعالى حقيقة. وأن اللَّه تعالى تكلَّم بالقرآن العربي الذي سمعه الصحابة من رسول اللَّه صلى اللَّه تعالى عليه وسلم، وأن جميعه كلام اللَّه تعالى وليس قول البشر، ومن قال إنَّه قول البشر؛ فقد كفر، واللَّه يصليه سقر. ومن قال: ليس للَّه سبحانه بيننا كلام؛ فقد جحد رسالة محمد صلى اللَّه تعالى عليه وسلم، فإن اللَّه تعالى بعثه يبلغ عنه كلامه، والرسول إنما يبلغ كلام مرسله؛ فإذا انتفى كلام المرسل انتفت رسالة الرسول.

وأقول: إن اللَّه تبارك وتعالى فوق سمواته مستوٍ على عرشه، بائن من خلقه، ليس في مخلوقاته شيء من ذاته ولا في ذاته شيء من مخلوقاته؛ فقلب المعطِّل متعلِّقٌ بالعدم فهو أحقر الحقير، وقلب المشبِّه عابد الصنم الذي قد نحت بالتصوير والتقدير، والموحِّد قلبه متعبد لمن ليس كمثله شيء وهو السميع البصير. انتهى.

وقال في النظم ما بعضه: [الكامل].

ولـه الحياة كمالها فلأجل ذا ... ما لِلْمَمَاتِ عليه من سلطانِ
وله الكمال المطلق العاري عن التشـ ... ـبيه والتمثيل بالإنسانِ
واللَّه ربي لم يزلْ متكلِّمًا ... وكلامُه المسموعُ بالآذانِ
صدقًا وعدلاً أُحْكِمَتْ كلماتُه ... طلبًا وإخبارًا بلا نقصانِ
ورسوله قد عاذَ بالكلمات من ... لَدْغٍ ومن عينٍ ومن شيطانِ
أيُعَاذُ بالمخلوق حاشاه من الـ ... إشراك وهو معلِّمُ الإيمانِ
بل عاذ بالكلمات وهي صفاته ... سبحانه ليست من الأكوانِ
وكذلك القرآن عين كلامه المـ ... ـسموع منه حقيقة ببيانِ
هو خلقُ[1] ربي كله لا بعضه ... لفظًا ومعنى ما هما خلقانِ
تنزيلُ ربِّ العالمين وقوله الـ ... لفظي والمعنى بلا روغانِ
لكن أصوات العباد وفعلهم ... كمدادهم والرق مخلوقانِ
والصوت للقاري ولكن الكلا ... م كلام رب العرش ذي الإحسانِ
هذا إذا ما كان ثم وساطة ... كقراءة المخلوق للقرآنِ
فإذا انتفت تلك الوساطة مثل ما ... قد كلَّم المولود من عمرانِ
فهنالك المخلوق نفس السمع لا ... شيء من المسموع؛ فافهم ذانِ
هذي مقالة أحمد ومحمد ... وخصومهم من بعدُ طائفتانِ

(١) في «شرح النونية»: «هو قول...».

إحـداهـمـا زعـمـت بـأن كـلامـه — خـلـقٌ لـه ألـفـاظـه ومـعـانـي
والآخـرون أبـوا وقـالـوا شـطـره — خـلـق وشـطـر قـام بـالـرحـمٰـنِ
زعـمـوا الـقـرآن عـبـارة وحـكـايـة — قـلـنـا: كـمـا زعـمـوه قـرآنـانِ
هٰـذا الـذي نـتـلـوه مـخـلـوق كـمـا — قـال الـولـيـد وبـعـده الـفـئـتـانِ
والآخـر الـمـعـنـى الـقـديـم فـقـائـم — بـالـنـفـس لـم يـسـمـع مـن الـديَّـانِ
والأمـر عـيـنُ الـنـهـي واسـتـفـهـامـه — هـو عـيـن إخـبـار وذو وجـدانِ
وهـو الـزبـور وعـيـن تـوراة وإنـجـ — ـيـل وعـيـن الـذكـر والـفـرقـانِ
الـكـل شـيء واحـد فـي نـفـسـه — لا يـقـبـل الـتـبـعـيـض فـي الأذهـانِ
مـا إن لـه كـل ولا بـعـض ولا — حـرف ولا عـربـي ولا عـبـرانـي
ودلـيـلـهـم فـي ذاك بـيـت قـالـه — فـيـمـا يـقـال الأخـطـل الـنـصـرانـي

ومنه [الكامل]:

وإذا أردتَ مـجـامـع الـطـرق الـتـي — فـيـهـا افـتـراق الـنـاس فـي الـقـرآنِ
فـمـدارهـا أصـلان قـام عـلـيـهـمـا — هٰـذا الـخـلاف هـمـا لـه ركـنـانِ
هـل قـولـه بـمـشـيـئـة أم لا، وهـل — فـي ذاتـه أم خـارج هٰـذانِ؟
أصلَا اختلاف جميع أهل الأرض في الـ — ـقـرآن فـاطـلـب مـقـتـضـى الـبـرهـانِ
ثـم الألـى قـالـوا بـغـيـر مـشـيـئـة — وإرادة مـنـه فـطـائـفـتـانِ
إحداهـمـا جـعـلـتـه مـعـنـى قـائـمًـا — بـالـنـفـس أو قـالـوا بـخـمـس مـعـانـي
والـلّـه أحـدث هٰـذه الألـفـاظ كـي — تـبـديـه مـعـقـولاً إلـى الأذهـانِ
وكـذاك قـالـوا إنَّـهـا لـيـس هـي الـ — ـقـرآن بـل دلـت عـلـى الـقـرآنِ
ولـربـمـا سـمـي بـهـا الـقـرآن تـسـ — ـمـيـة الـمـجـاز وذاك وضـع ثـانـي
وكـذٰلـك اخـتـلـفـوا فـقـيـل حـكـايـة — عـنـه، وقـيـل عـبـارة لـبـيـانِ
إذ كـان مـا يـحـكـي كـمـحـكـي وهٰـ — ـذا الـلـفـظ والـمـعـنـى فـمـخـتـلـفـانِ
ولـذا يـقـال حـكـي الـحـديـث بـعـيـنـه — إذ كـان أولـه نـظـيـر الـثـانـي
فـلـذاك قـالـوا: لا نـقـول حـكـايـة — ونـقـول: ذاك عـبـارة الـفـرقـانِ
والآخـرون يـرون هٰـذا الـبـحـث لـفـ — ـظـيًـا ومـا فـيـه كـبـيـر مـعـانِـي

فصل
في مذهب الاقترانية

والـفـرقـة الأخـرى فـقـالـوا: إنَّـه — لـفـظ ومـعـنـى لـيـس مـنـفـصـلانِ
والـلـفـظ كـالـمـعـنـى قـديـم قـائـم — بـالـنـفـس لـيـس بـقـابـل الـحـدثـانِ

فالسين عند الباء لا مسبوقة لكن هما حرفان مقترنانِ
والقائلون بذا يقولوا إنما ترتيبها في السمع بالآذانِ
ولها اقتران ثابت لذواتها فاعجب لذا التخليط والهذيانِ!
لكن زاغونيهمُ[1] قد قال: إن ذواتها ووجودها غيرانِ!
فترتُّب لوجودها لا ذاتها يا للعقول وزيغة الأذهانِ!
ليس الوجود سوى حقيقتها لدى الأذهان بل في هٰذه الأعيانِ
لكن إذا أخذ الحقيقة خارجًا ووجودها ذهنًا فمختلفانِ
والعكس أيضًا مثل ذا فإذا هما اتحدا اعتبارًا لم يكن شيئانِ
وبذا يزول جميع إشكالاتهم في ذاته ووجوده الرحمٰنِ

فصل

في مذهب القائلين بأنَّه متعلق بالمشيئة والإرادة

والقائلون بأنَّه بمشيئة وإرادة أيضًا فهم صنفانِ
إحداهما جعلته خارج ذاته كمشيئة للخلق والأكوانِ
قالوا وصار كلامه بإضافة التـ ـشريف مثل البيت للأركانِ
ما قال عندهم ولا هو قائل والقول لم يسمع من الديَّانِ
فالقول مفعول لديهم قائم بالغير كالأعراض والأكوانِ
هذي مقالة كل جهميّ وهم فيها الشيوخ معلم الصبيانِ
لكن أهل الاعتزال قديمهم لم يذهبوا ذا المذهب الشيطاني
وهم الألى اعتزلوا عن الحسنِ الر ضي البصري ذاك العالم الرباني
وكذٰلك أتباعٌ على مناهجهم من قبل جهم صاحب الحدثانِ
لكنما متأخروهم بعد ذ لك وافقوا جهمًا على الكفرانِ
فهمُ بذا جهمية أهل اعتزا ل ثوبهم أضحى له علمانِ
ولقد تقلّد كفرهم خمسون في عشر من العلماء في البلدانِ
واللالكائي الإمام حكاه عنـ ـهم بل حكاه قبله الطبراني

فصل

في مذهب الكرّامية

والقائلون بأنَّه بمشيئة في ذاته أيضًا فهم نوعانِ

---

(١) يقصد به: ابن الزاغوني.

إحـداهـمـا جـعـلـتـه مـبـدوءًا بـه ... نـوعًـا حـذار تـسـلـسـل الأعـيـانِ
فـيـسـد ذاك عـلـيـهـمُ فـي زعـمـهـم ... إثـبـات خـالـق هٰـذه الأكـوانِ
فـلـذاك قـالـوا: إنَّـه ذو أول ... مـا لـلـفـنـاء عـلـيـه مـن سـلـطـانِ
وكـلامـه كـفـعـالـه وكـلاهـمـا ... ذو مـبـدأ بـل لـيـس يـنـتـهـيـانِ
قالوا، ولم ينصف خصوم جعجعوا ... وأتـوا بـتـشـنـيـع بـلا بـرهـانِ
قـلـنـا كـمـا قـالـوه فـي أفـعـالـه ... بـل بـيـنـنـا بـون مـن الـفـرقـانِ
بـل نـحـن أسـعـد مـنـهـمُ بـالـحق إذ ... قـلـنـا: هـمـا بـالـلَّـه قـائـمـتـانِ
وهـمـو فـقـالـوا: لـم يـقـم بـالـلَّـه لا ... فـعـل ولا قـول فـتـعـطـيـلانِ
لـفـعـالـه ومـقـالـه شـر وأبـ ... ـطـل مـن حـلـول حـوادث بـبـيـانِ
تـعـطـيـلـه عـن فـعـلـه وكـلامـه ... شـرٌّ مـن الـتـشـنـيـع بـالـهـذيـانِ
هـذي مـقـالات ابـن كـرَّام ومـا ... ردوا عـلـيـه قـط بـالـبـرهـانِ
أنَّـى ومـا قـد قـال أقـرب مـنـهـمُ ... لـلـعـقـل والآثـار والـقـرآنِ
لـكـنـهـم جـاؤوا لـه بـجـعـاجـع ... وفـراقـع وقـراقـع بـشـنـانِ(١)

فـصـل

في ذكر مذهب أهل الحديث

والآخـرون أولـو الـحـديـث كـأحـمـد ... ومـحـمـد وأئـمـة الإيـمـانِ
قـالـوا: بـأن الـلَّـه حـقًّـا لـم يـزل ... مـتـكـلِّـمًـا بـمـشـيـئـة وبـيـانِ
إن الـكـلام هـو الـكـمـال فـكـيـف يـخـ ... ـلـو عـنـه فـي أزلٍ بـلا إمـكـانِ؟!
ويـصـيـر فـيـمـا لـم يـزل مـتـكـلِّـمًـا ... مـاذا اقـتـضـاه لـه مـن الإمـكـانِ
وتـعـاقـب الـكـلـمـات أمـر ثـابـت ... لـلـذات مـثـل تـعـاقـب الأزمـانِ
والـلَّـه ربّ الـعـرش قـال حـقـيـقـة ... حـامـيـم مـع طـه بـغـيـر قـرانِ
بـل أحـرف مـتـرتـبـات مـثـل مـا ... قـد رتـبـت فـي مـسـمـع الإنـسـانِ
وقـتـان فـي وقـت مـحـالٌ هـكـذا ... حـرفـان أيـضًـا يـوجـدان فـي آنِ
مـن واحـد مـتـكـلّـم بـل يـوجـدا ... بـالـرسـم أو يـتـكـلـم الـرجـلانِ
هٰـذا هـو الـمـعـقـول أمَّـا الاقـتـرا ... ن فـلـيـس مـعـقـولاً لـذي الأذهـانِ
وكـذا كـلام مـن سـوى مـتـكـلّـم ... أيـضًـا مـحـالٌ لـيـس فـي إمـكـانِ
إلا لـمـن قـام الـكـلام بـه فـذا ... ك كـلامـه الـمـعـقـول فـي الأذهـانِ
أيـكـون حـيًّـا سـامـعًـا أو مـبـصـرًا ... مـن غـيـر مـا سـمـع وغـيـر عـيـانِ؟!

---

(١) في «شرح النونية»: «وقعاقع بشمانِ».

والسمع والإبصار قام بغيره ... هٰذا المحال وواضح البهتانِ[1]
فكلامه حقًّا يقوم به وإلـ ... ـلَا لم يكن متكلِّمًا بقُرَآنِ
والله قال وقائل وكذا يقو ... ل الحق، ليس كلامه بالفاني
ويكلم الثقلين يوم معادهم ... حقًّا فيسمع قوله الثقلانِ

إلى أن قال: (فصل)

وأتى ابنُ حزمٍ بعد ذاك فقال: ما ... للناس قرآن ولا اثنانِ
بل أربع كلٌّ يسمى بالقُرَآ ... ن وذاك قول بيِّن البطلانِ
هٰذا الذي يتلى وآخر ثابت ... في الرسم يُدْعَى المصحفَ العثماني
والثالث المحفوظ بين صدورنا ... هذي الثلاث خليقة الرحمٰنِ
والرابعُ المعنى القديم كعلمه ... كل يعبر عنه بالقرآنِ
وأظنه قد رام شيئًا لم يجد ... عنه عبارة ناطق ببيانِ
إن المعين ذو مراتب أربع ... عقلت فلا تخفى على إنسانِ
في العين ثم الذهن ثم اللفظ ثـ ... ـم الرسم حين تخطه ببنانِ
وعلى الجميع الاسم يصدق[2] لكن الـ ... أولى به الموجود في الأعيانِ
بخلاف قول ابن الخطيب فإنَّه ... قد قال إن الوضع للأذهانِ
فالشيء شيء واحد لا أربع ... فدهَى ابن حزم قلة الفرقانِ
والله أخبر أنَّه سبحانه ... متكلّم بالوحي والفرقانِ
وكذاك أخبرنا بأن كلامه ... بصدور أهل العلم والإيمانِ
وكذاك أخبر أنَّه المكتوب في ... صحف مطهرة من الشيطانِ
وكذاك أخبر أنَّه المتلو والـ ... ـمقروء عند تلاوة الإنسانِ
والكل شيء واحد لا أنَّه ... هو أربع وثلاثة واثنانِ
وتلاوة القرآن أفعال لنا ... وكذا الكتابة فهي خط بنانِ
لكنما المتلو والمكتوب والـ ... ـمحفوظ قول الواحد الرحمٰنِ
والعبد يقرؤه بصوت طيب ... وبضده فهما له صوتانِ
وكذاك يكتبه بخط جيد ... وبضده فهما له خطانِ
أصواتنا ومدادنا وأداتنا ... والرق ثم كتابة القرآنِ
ولقد أتى في نظمه بجهالة ... من قال قول الحق غير جبان

(١) أغفل المؤلف ـ رحمه الله ـ بعد هٰذا البيت أربعة أبيات.

(٢) في «شرح النونية»: «يطلق».

إن الذي هو في المصاحف مثبت بأنامل الأشياخ والشبانِ
هو قول ربي آيُهُ وحروفُهُ ومدادنا والرق مخلوقانِ
فشفى وفرّق بين متلو ومصنـ ـوع وذاك حقيقة العرفانِ
الكل مخلوق وليس كلامه الـ ـمتلوّ مخلوقًا هنا شيئانِ
فعليك بالتفصيل والتمييز فالـ إطلاق والإجمال دون بيانِ
قد أفسدوا هٰذا الوجود وخبطوا الـ أذهان والآراء كل زمانِ
وتلاوة القرآنِ في تعريفها باللام قد يعني بها شيئانِ
يعني بها المتلو فهو كلامه هو غير مخلوق كذي الأكوانِ
ويراد أفعال العباد كصوتهم وأدائهم وكلاهما خَلْقانِ
هٰذا الذي نصَّت عليه أئمة الـ إسلام أهل العرف والعرفانِ
وهو الذي قصد البخاري الرضي لكن تقاصر قاصر الأذهانِ
عن فهمه كتقاصر الأذهان عن قول الإمام الأعظم الشيباني
في اللفظ لمَّا أن نفى الضدين عنـ ـه واهتدى للنفي ذو عرفانِ
فاللفظ يصلح مصدرًا هو فعلنا كتلفظ بتلاوة القرآنِ
وكذاك يصلح نفس ملفوظ به وهو القرآن فذان محتملانِ
فلذاك أنكر أحمد الإطلاق في نفي وإثبات بلا فرقانِ

ومنه:

وأتى ابنُ سينا القِرْمِطيُّ مصانعًا للمسلمين بإفك ذي بهتانِ
فرآه فيضًا فاض من عقل هو الـ فعال علة هٰذه الأكوانِ

ومنه:

وأتت طوائفُ الاتحاد بملّة طمَّت على ما قال كل لسانِ
قالوا كلام اللّه كل كلام هٰذا الـ ـخلق من جنٍّ ومن إنسانِ[1]
إذ أصلهم أن الإلٰهَ حقيقة عين الوجود وعين ذي الأكوانِ
فكلامها وصفاتها هو قوله وصفاته ما ههنا قولانِ[2]
هذي مقالات الطوائف كلها حملت إليك رخيصة الأثمانِ
وأظن لو فتشت كتب الناس ما ألفيتها أبدًا بذا التبيانِ
زفت إليك فإن يكن لك ناظر أبصرت ذات الحسن والإحسانِ

(١) أغفل المؤلف بعد هٰذا البيت خمسة أبيات.
(٢) أغفل المؤلف ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ بيتين بعد هٰذا البيت، وكذا أغفل بعض الأبيات بعدُ؛ فتنبّه.

فاعطف على الجهمية المُغْل الأُلى خرقوا سياج العقل والقرآنِ
شرِّدْ بهم من خلفهم واكسرهمُ بل ناد في ناديهمُ بأذانِ
أفسدتم المعقول والمنقول والـ ـمسموع من لغة بكل لسانِ!
أيصح وصف الشيء بالمشتق للـ ـمسلوب معناه لذي الأذهانِ!
أيصح علَّام ولا علم له ويصح غفَّارٌ بلا غفرانِ!
فلئن زعمتم أنّه متكلم لكن بقول قام بالإنسانِ
أو غيره، فيقال: هٰذا باطل وعليكمُ في ذاك محذورانِ
نفي اشتقاق اللفظ للموجود معـ ـناه به وثبوته للثاني
أعني الذي ما قام معناه به قلب الحقائق أقبح البهتانِ

ومنه:

والآخرون أولو الحديث كأحمد ذاك ابن حنبلِ الرضي الشيباني
قد قال إن اللّه حقًّا لم يزل متكلمًا إن شاء ذو إحسانِ
جعل الكلام صفات فعل قائم بالذات لم يفقد من الرحمٰنِ
وكذاك نصَّ على دوام الفعل بالـ إحسان أيضًا في مكان ثاني

ومنه:

إن كان رب العرش حقًّا لم يزل أبدًا إلٰه الخلق ذا سلطانِ
فكذاك أيضًا لم يزل متكلِّمًا بل فاعلًا ما شاء ذا إحسانِ

ومنه:

فلئن زعمتم أن ذاك تسلسل قلنا: صدقتم وهو ذو إمكانِ
كتسلسل التأثير في مستقبل هل بين ذينك قط من فرقانِ!
واللّه ما افترقا لذي عقل ولا نقل ولا نظر ولا برهانِ!

انتهى نقل ما هو المراد منه، وإن أردتَ تفصيل البحث في ذٰلك مع الأجوبة والمذاهب المفصَّلة فارجع إليه.

وقال الشيخ عبد القادر الكيلاني ـ قدس سره النوراني ـ في كتابه «الغنية» ما نصه:

فصل

ونعتقدُ أن القرآنَ كلامُ اللّه ـ عزَّ وجلَّ ـ وكتابه وخطابه ووحيه الذي نزل به جبريل على رسول اللّه صلى اللّه تعالى عليه وسلم، كما قال تعالى: ﴿نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلْأَمِينُ ۞ عَلَىٰ قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ ٱلْمُنذِرِينَ ۞ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ﴾ [الشعراء: ١٩٣ ـ ١٩٥] هو الذي بلَّغه

رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أمته امتثالاً لأمر رب العالمين، بقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾ [المائدة: ٦٧]. وروي عن جابر بن عبدالله ـ رضي الله تعالى عنهما ـ أنَّه قال: كان النبيُّ ﷺ يعرض نفسه على الناس بالموقف، فيقول: «**هل من رجل يحملني إلى قومه، فإن قريشًا قد منعوني أن أبلِّغ كلام ربي**»(١). وقال عزَّ وجلَّ: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٦]، وكلام الله تعالى هو القرآن الشريف غير مخلوق؛ كيفما قرئ وتلي وكتب، وكيفما تفرقت به قراءة قارئ، ولفظ لافظ، وحفظ حافظ؛ هو كلام الله تعالى وصفة من صفات ذاته، غير مُحدَث، ولا مبدَّل، ولا مغيَّر، ولا مؤلَّف، ولا منقوص، ولا مصنوع، ولا مزاد فيه، منه بدأ تنزيله، وإليه يعود حكمه؛ كما قال النبي ﷺ في حديث عثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه: «**إن فضل القرآن على سائر الكلام كفضل الله تعالى على سائر خلقه**»(٢).

وذلك أن القرآن الشريف منه تبارك وتعالى خرج، وإليه يعود حكمه؛ فمعناه: أن تنزيله وظهوره منه عزَّ وجلَّ، وإليه يعود حكمه الذي هو العبادات من أداء الأوامر وانتهاء النواهي، لأجله تفعل وتترك، فالأحكام عائدة إليه عزَّ وجلَّ. وقيل: منه بدأ حكمًا وإليه يعود علمًا، وهو كلام الله تعالى في صدور الحافظين وألسن الناطقين، في أكف الكاتبين وملاحظة الناظرين، ومصاحف أهل الإسلام، وألواح الصبيان حيثما رُئي ووُجِدَ؛ فمن زعم أنَّه مخلوق أو عبارته، أو التلاوة غير المتلو، أو قال: لفظي بالقرآن مخلوق؛ فهو كافر بالله العظيم، ولا يخالط ولا يؤاكل، ولا يناكح ولا يجاور، بل يهجر ويهان، ولا يصلَّى خلفه، ولا تقبل شهادته، ولا تصح ولايته في نكاح وليّه، ولا يصلَّى عليه إذا مات؛ فإن ظفر به استتيب ثلاثًا كالمرتد، فإن تاب وإلا قُتِلَ.

---

(١) **صحيح**. أخرجه أحمد (٣/ ٣٩٠) وأبو داود (٤٧٣٤) والترمذي (٢٩٢٥) والنسائي في «الكبرى» (٧٧٢٧) وابن ماجه (٢٠١) والدارمي (٣٣٥٧) وغيرهم.
وصححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود» (٣٩٦٠).

(٢) أخرجه البيهقي في «الأسماء والصفات» (٥٠٥، ٥٠٦) بإسناد ضعيف.
والصواب أن هذا من قول أبي عبد الرحمٰن السُّلمي؛ أخرجه البيهقي في «الأسماء والصفات» (٥٠٤) وفي «الاعتقاد» (ص ١٠٤ ـ ١٠٥) والدارمي ـ عثمان بن سعيد ـ في «الرد على الجهمية» (٣٤١) واللالكائي (٥٥٦) وغيرهم.
وقد رويت هذه العبارة مرفوعة من حديث أبي سعيد الخدري، وعمر بن الخطاب، وحذيفة بن اليمان، وأبي هريرة، وغيرهم، وفي مرسل عمرو بن مرة، ومالك بن الحارث وغيرهما.
لكن الإمام البخاري أنكر هذه الرواية مرفوعة في «خلق أفعال العباد» (ص ١٦٢/رقم: ٥٠٨).
وانظر «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (٣/ ١٦٨).

سُئِلَ الإمام أحمد بن حنبل ـ رحمه اللّه تعالى ـ عمن قال: لفظي بالقرآن مخلوق؟ فقال: كفر.

وقال رحمه اللّه تعالى: فمن قال القرآن كلام اللّه ليس بمخلوق والتلاوة مخلوقة كفر.

وروي عن أبي الدرداء ـ رضي اللّه تعالى عنه ـ أنّه سئل النبي ﷺ عن القرآن، فقال: «**كلام اللّه غير مخلوق**»[1].

وروي عن عبداللّه بن عبد الغفار ـ وكان مولى لرسول اللّه ﷺ عتاقة ـ عن النبي ﷺ قال: «**إذا ذكر اللّه[2] فقولوا كلام اللّه غير مخلوق، فمن قال مخلوق فهو كافر**»[3]. وقال اللّه عزَّ وجلَّ: ﴿أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ﴾ [الأعراف: ٥٤] ففصل بين الخلق والأمر، فلوكان أمره الذي هو «كن» الذي به يخلق الخلق مخلوقًا له كان ذٰلك تكرارًا وعيبًا لا فائدة فيه؛ كأنّه قال: ألا له الخلق والخلق! واللّه تعالى منزَّهٌ عن ذٰلك.

وعن ابن مسعود وابن عباس ـ رضي اللّه تعالى عنهما ـ أنّهما فسَّرا قوله عزَّ وجلَّ: ﴿قُرْءَانًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِى عِوَجٍ﴾ [الزمر: ٢٨] أنّه غير مخلوق.

وقد هدد اللّه تعالى الوليد بن المغيرة المخزومي حين سمى القرآن (قول البشر) بسقر، فقال: ﴿إِنْ هَٰذَآ إِلَّا سِحْرٌ يُؤْثَرُ * إِنْ هَٰذَآ إِلَّا قَوْلُ ٱلْبَشَرِ * سَأُصْلِيهِ سَقَرَ﴾ [المدثر: ١٤ ـ ٢٦]. فكل من قال: القرآن عبارة، أو مخلوق، أو لفظي بالقرآن مخلوق؛ فله سقر، كما قال للوليد إلّا أن يتوب.

وقال اللّه تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٦] ولم يقل: حتى يسمع كلامك يا محمد. وقال تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ﴾ [القدر: ١] يعني: القرآن الذي هو في الصدور والمصاحف. وقال اللّه عزَّ وجلَّ: ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ وَأَنصِتُوا۟ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠٤]، وقال تعالى: ﴿وَقُرْءَانًا فَرَقْنَٰهُ لِتَقْرَأَهُۥ عَلَى ٱلنَّاسِ عَلَىٰ مُكْثٍ﴾ [الإسراء: ١٠٦]. والناس إنما سمعوا قراءة النبي ﷺ ولفظه؛ فلفظه بالقرآن هو القرآن. ومدح اللّه سبحانه وتعالى الجنَّ الذين سمعوا قراءة النبي ﷺ فقالوا: ﴿إِنَّا سَمِعْنَا قُرْءَانًا عَجَبًا * يَهْدِىٓ إِلَى ٱلرُّشْدِ﴾ الآية [الجن: ١، ٢]. وقال تعالى: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَآ إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقُرْءَانَ﴾ [الأحقاف: ٢٩].

---

(١) لم أهتدِ إليه، ولا يصح في هٰذا الباب حديث.

(٢) على هامش الأصل: «قوله: إذا ذكر اللّه... هكذا بالأصل، ولعله: إذا ذكر القرآن، أو كلام اللّه. كما يدل عليه السابق واللاحق» اهـ.

(٣) لم أهتدِ إليه، وقد سبق أنّه لا يصح في هٰذا الباب حديث، واللّه أعلم.

وسمى الله تعالى قراءة جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ للقرآن قرآنًا، فقال جلَّ وعلا: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ * إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ * فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ﴾ [القيامة: ١٦، ١٨]. وقال تعالى: ﴿فَٱقْرَءُوا۟ مَا تَيَسَّرَ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ﴾ [المزمل: ٢٠].

وأجمع المسلمون على أن من قرأ فاتحة الكتاب في صلاة أنّه قارىء كتاب الله تعالى، وأن من حَلفَ ألا يتكلَّمَ فقرأ القرآن لم يحنث؛ فدل على أنّه ليس بعبارة، قال النبي ﷺ في حديث معاوية بن الحكم - رضي الله تعالى عنه -: «**إن صلاتنا هٰذه لا يَصْلُحُ فيها شيءٌ من كلامِ الآدميين، إنما هي القراءةُ، والتسبيحُ، والتهليلُ، وتلاوةُ القرآن**»[1]، فأخبر أنَّ تلاوةَ القرآنِ هي القرآن؛ فعُلِم بذٰلك أنَّ التلاوَة هي المتلوُّ، والله تعالى ورسوله ﷺ أمر المؤمنين بالقراءة في الصلاة ونَهيًا عن الكلام؛ فلو كانت قراءتنا كلامنا لا كلام الله تعالى لكنَّا مرتكبين للنهي في الصلاة.

فصل

ونعتقدُ أن القرآن حروف مفهومة، وأصوات مسموعة؛ لأن بها يصير الأخرس والساكت متكلِّمًا ناطقًا، وكلام الله عزَّ وجلَّ لا ينفك عن ذٰلك، فمن جحد ذٰلك فقد كابر حسّه وعميت بصيرته. قال الله عزَّ وجلَّ: (آلم. ذٰلك الكتاب)، (حم)، (طسم. تلك آيات الكتاب)، فقد ذكر حروفًا وكنى عنها بالكتاب، ﴿وَلَوْ أَنَّمَا فِى ٱلْأَرْضِ مِن شَجَرَةٍ أَقْلَٰمٌ وَٱلْبَحْرُ يَمُدُّهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَّا نَفِدَتْ كَلِمَٰتُ ٱللَّهِ﴾ [لقمان: ٢٧] فأثبت لنفسه كلمات متعددة غير متناهية الأعداد. وكذٰلك: ﴿قُل لَّوْ كَانَ ٱلْبَحْرُ مِدَادًا لِّكَلِمَٰتِ رَبِّى لَنَفِدَ ٱلْبَحْرُ قَبْلَ أَن تَنفَدَ كَلِمَٰتُ رَبِّى﴾ [الكهف: ١٠٩]. وقال النبيُّ ﷺ: «**اقرؤوا القرآنَ، فإنَّكم تُؤْجَرُونَ عليه بكلِّ حرفٍ عشر حسنات؛ أما إني لا أقولُ: الم حرف، ولكن الألف عشر، واللام عشر، والميم عشر؛ فذٰلك ثلاثون**»[2]. وقال النبي ﷺ: «**أُنزِلَ القرآنُ على سبعةِ أحرفٍ، كلّها شافٍ**»[3]. وقال تعالى في حق موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَإِذْ نَادَىٰ رَبُّكَ مُوسَىٰٓ﴾ [الشعراء: ١٠] ﴿وَنَٰدَيْنَٰهُ مِن جَانِبِ ٱلطُّورِ ٱلْأَيْمَنِ وَقَرَّبْنَٰهُ نَجِيًّا﴾ [مريم: ٥٢] وقال تعالى لموسى عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿إِنَّنِىٓ أَنَا ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدْنِى﴾ [طه: ١٤] كل هٰذا لا يكون إلا

---

(١) جزء من حديث معاوية بن الحكم السُّلمي - ﷺ - المعروف بحديث الجارية -، أخرجه مسلم (٥٣٧) وغيره.

(٢) أخرجه بهٰذا اللفظ الخطيب البغدادي في «تاريخه» (١/ ٢٨٥)، وانظر «الصحيحة» (٦٦٠).

(٣) أخرجه الحارث بن أبي أسامة وأبو يعلى - كما في «المطالب العالية» (رقم: ٣٤٨٠) - بإسناد معضل.

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/ ١٥٥): «رواه أبو يعلى في الكبير، وفيه راوٍ لم يُسَمّ».

صوتًا، ولا يجوز أن يكون هٰذا النداء وهٰذا الاسم والصفة إلَّا للَّه عزَّ وجلَّ دون غيره من الملائكة وسائر المخلوقات.

وعن أبي هريرة ـ رضي اللَّه تعالى عنه ـ، قال: قال النبيُّ ﷺ: **«إذا كان يوم القيامة يأتي اللهُ عزَّ وجلَّ في ظلل من الغمام، فيتكلَّمُ بكلام طُلَقٍ ذُلَقٍ، فيقول ـ وهو أصدق القائلين ـ: أنصتوا؛ فطالما أنصتُّ لكم منذ خلقتكم، أرى أعمالكم وأسمعُ أقوالكم، فإنما هي صحائفكم تُقْرَأُ عليكم، فمن وَجَدَ خيرًا فليحمدِ اللهَ، ومن وَجَدَ غير ذٰلك فلا يَلُومَنَّ إلَّا نفسَهُ»**[1].

وروى البخاري في «صحيحه»[2] بإسناده، عن عبد اللَّه بن أُنيس ـ رضي اللَّه تعالى عنه ـ أنَّه قال: سمعتُ رسول اللَّه ﷺ يقول: **«يحشرُ اللهُ سبحانه العبادَ، فيناديهم بصوتٍ يسمعهُ من بَعُدَ كما يسمعُه من قَرُبَ: أنا الملكُ، أنا الديَّانُ»**.

وروى عبد الرحمٰن بن محمد المحاربي، عن الأعمش، عن مسلم، عن مسروق، عن عبداللَّه رضي اللَّه تعالى عنه، قال: «إذا تكلَّمَ اللهُ تعالى بالوحي سمعَ صوتَه أهل السماء، فيخِرُّون سُجَّدًا، حتى إذا فُزِّعَ عن قلوبهم ـ قال: سَكَنَ عن قلوبهم ـ نادى أهل السماء: ماذا قال ربُّكم؟ قالوا: الحق. قال: كذا وكذا؛ يعني ذكر الوحي»[3].

---

(١) لم أهتدِ إليه.

(٢) معلَّقًا، وقد تقدم تخريجه.

(٣) أخرجه البخاري ـ معلَّقًا ـ في «صحيحه» (١٣/ ٤٦١ ـ الفتح) ـ كتاب التوحيد، باب رقم (٢٣): «ولا تنفع الشفاعة عنده إلاَّ من أذن له»، ووصله في «خلق أفعال العباد» (رقم ٤٦٥، ٤٦٦) وعبد اللَّه بن أحمد في «السنة» (٥٣٦، ٥٣٧) وابن خزيمة في «التوحيد» (١/ ٣٥١ ـ ٣٥٤/ رقم: ٢٠٨ ـ ٢١١) وعثمان بن سعيد الدارمي في «الرد على الجهمية» (٣٠٨) ومحمد بن نصر المروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (١/ ٢٣٧) واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٥٤٩) والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٤٣٢) وابن بطة في «الإبانة» ـ الكتاب الثالث الرد على الجهمية ـ (١/ ٢٣٩ ـ ٢٤٠/ رقم: ١٦) وأبو الشيخ الأصبهاني في «العظمة» (٢/ ٤٦٤ ـ ٤٦٥/ رقم: ١٤٤) وأبو بكر النجاد في «الرد على من يقول القرآن مخلوق» (٦).
من طرق؛ عن الأعمش، عن مسلم بن صبيح ـ أبي الضحى ـ، عن مسروق، عن عبداللَّه بن مسعود ـ ﷺ ـ موقوفًا عليه.
ورواه عن الأعمش جماعة؛ منهم شعبة بن الحجاج، فانتفت علّة تدليسه.
وتابعه عليه منصور بن المعتمر عند الطبري في «جامع البيان» (٢٢/ ٩٠) وغيره.
وقد روي مرفوعًا؛ أخرجه أبو داود (٤٧٣٨) وغيره، عن أبي معاوية، عن الأعمش به.
وهو وإن كان له حكم الرفع فالمحفوظ فيه الوقف ـ كما قال الدارقطني والخطيب البغدادي ـ، وانظر «الصحيحة» للمحدث الألباني (١٢٩٣) و«سلسلة الآثار الصحيحة» لراقم هٰذه الحروف (رقم: ٥٦٥).

وعن عبد اللّٰه بن الحارث، عن ابن عباس ـ رضي اللّٰه تعالى عنهما ـ، أنَّه قال: «إنَّ اللّٰه تبارك وتعالى إذا تكلَّم بالوحي سمعَ أهلُ السمٰواتِ صوتًا كصوتِ الحديد إذا وقَعَ على الصَّفا، فيخِرُّونَ له سُجَّدًا؛ فإذا فُزِّعَ عن قلوبهم قالوا: ماذا قال ربكم؟ قالوا: الحقَّ وهو العليُّ الكبير»(١).

قال محمد بن كعب: قال بنو إسرائيل لموسى عليه السلام: بِمَ شبَّهْتَ صوتَ ربِّكَ حين كلَّمكَ من هٰذا الخلق؟ قال: شبَّهْتُ صوتَ ربي بصوتِ الرعد حين لا يرتجع.

وهٰذه الآيات والأخبار تدلُّ على أنَّ كلامَ اللّٰه ـ عزَّ وجلَّ ـ صوتٌ لا كصوتِ الآدميين، كما أنَّ عِلْمَهُ وقدرتَه وبقية صفاته لا تُشْبِهُ صفات الآدميين؛ كذٰلك صوتُه.

وقد نصَّ الإمامُ أحمد ـ رحمه اللّٰه تعالى ـ على إثبات الصوت في رواية جماعة من الأصحاب ـ رضوان اللّٰه عليهم أجمعين ـ، خلاف ما قالت الأشعرية؛ من أن كلام اللّٰه تعالى معنى قائم بنفسه! واللّٰه حسيب كل مبتدع ضالٍّ مضلٍّ، واللّٰه سبحانه لم يزل متكلِّمًا، وقد أحاط كلامه بجميع معاني الأمر والنهي والاستخبار.

وقال ابن خزيمة ـ رحمه اللّٰه تعالى ـ: كلام اللّٰه تعالى متواصل لا سكوت فيه ولا صمتَ. وقيل لأحمد بن حنبل ـ رحمه اللّٰه تعالى ـ: هل يجوز أن نقول إن اللّٰه تعالى متكلِّم ويجوز عليه السكوت؟ فقال ـ رحمه اللّٰه تعالى ـ: نقول في الجملة: إن اللّٰه تعالى لم يزل متكلِّمًا، ولو ورد الخبر بأنَّه سكت لقلنا به، ولكنا نقول: إنَّه متكلِّمٌ كيف شاء، بلا كيف ولا تشبيه.

فصل

وكذٰلك حروف المعجم غير مخلوقة، سواء كان ذٰلك في كلام اللّٰه تعالى أو في كلام الآدميين، وقد ادَّعى قومٌ من أهل السنة أنَّها قديمة في القرآن الشريف محدثة في غيره.

وهٰذا خطأ منهم؛ بل القول السديد هو الأول من مذهب أهل السنة بلا فرق؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَآ أَمْرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيْـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾ [يس: ٨٢] وهي حرفان،

---

(١) أخرجه عبد اللّٰه بن أحمد في «السنة» (٥٣٨) وعثمان بن سعيد الدارمي في «نقضه على المريسي» (٢٠) وفي «الرد على الجهمية» (٣٠٩) ومحمد بن نصر في «تعظيم قدر الصلاة» (١/٢٣٨).

من طريق: جرير بن عبد الحميد، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبداللّٰه بن الحارث، عن عبداللّٰه بن عباس رضي اللّٰه عنهما به.

وفي إسناده يزيد بن أبي زياد؛ لكنه توبع؛ كما بيَّنتُه في «سلسلة الآثار الصحيحة» (رقم: ٥٦٥)؛ فانظره مشكورًا.

فلو كانت «كن» مخلوقة لاحتاجت إلى «كن» أخرى تخلق بها إلى ما لا نهاية له، وقد تقدمت أدلة كثيرة من الآيات، فلا نعيدها.

وأما من السنة؛ فما روي عن النبي ﷺ أنّه قال لعثمان بن عفان لمّا سئل عن (أ ب ت ث) إلى آخر الحروف، فقال: **«الألفُ من اسم اللّه الذي هو اللّه، والباء من اسم اللّه الذي هو الباري، والتاء من اسم اللّه الذي هو الباعث[1] والوارث»[2]**. حتى أتى إلى آخرها، فذكر أنّها كلها من أسماء اللّه تعالى وصفاته؛ وأسماؤه ـ عزَّ وجلَّ ـ غير مخلوقة.

وقال النبيُّ ﷺ في حديث عليّ ـ كرم اللّه تعالى وجهه ـ لمّا سأله عن معنى (أبجد هوَّز حطي) إلى آخرها: «يا علي؛ ألا تعرف تفسيرَ أبي جاد؟ الألف من اسم اللّه عزَّ وجلَّ الذي هو اللّه، والباء من اسم اللّه الذي هو الباري، والجيم من اسم اللّه الذي هو الجليل..»[3] إلى آخرها. فذكر النبي ﷺ أنّها من أسماء اللّه تعالى وهي في كلام الآدميين.

وقد نصَّ أحمد بن حنبل ـ رحمه اللّه تعالى ـ على قِدَم حروف الهجاء، فقال في رسالته إلى أهل نيسابور وجرجان: ومن قال إن حروف التهجي محدثة؛ فهو كافر باللّه عزَّ وجلَّ، ومتى حكم أن ذٰلك مخلوق فقد جعل القرآن مخلوقًا.

لمّا قيل له ـ رحمه اللّه تعالى ـ: إن فلانًا يقول: إن اللّه تعالى لمّا خلق الحروف انضجعت اللام وانتصبت الألف، فقالت: لا أسجد حتى أؤمر! فقال أحمد: هٰذا كفر من قائله.

وقال الشافعي ـ رحمه اللّه تعالى ـ: لا نقول بحدوث الحروف؛ فإن اليهود أول ما هلكت بهٰذا، ومن قال بحدوث حرف من الحروف فقد قال بحدوث القرآن، ولأنّه لا يخلو إما أن يقال: هي قديمة في القرآن فوجب أن تكون قديمة في غيره، لأنّه لا يجوز أن يكون الشيء الواحد قديمًا وهو بعينه محدث. فإن قال: هي محدثة في القرآن، فقد تقدمت الأدلة على قدمها في القرآن، فإذا ثبت ذٰلك في القرآن فكذٰلك في غيره.

فإن قالوا: فهٰذا يفضي إلى جميع الكلام أن يكون قديمًا. قيل: يلزم القرآن لما لم يقل ذٰلك فيه كذٰلك في حروف الهجاء[4] اهـ بحروفه.

وقال الشيخ محمد صفي الدين البخاري ـ نزيل نابلس المتوفى سنة ألف ومائة

---

(١) وجد على هامش الأصل ما نصّه: «قوله: والتاء من اسم اللّه... إلخ؛ لعله سقط بعده: الذي هو التواب، والثاء من اسم اللّه... إلخ» اهـ.

(٢) و (٣) لم أهتدِ إليهما.

(٤) في الهامش: كذا في الأصل، وهو غير واضح.

وتسع وتسعين ـ في كتابه ما نصه: ذِكْرُ ما جاء عن الإمام أحمد بن حنبل ـ رضي اللّٰه تعالى عنه ـ في مسألة الحرف والصوت. حدَّث أبو طالب، قال: جاءني كتاب من طرطوس: أن سَرِيًا السَّقَطي قال: لمَّا خلق اللّٰه تعالى الحروف سجدت إلّا الألف، فإنَّها قالت: لا أسجدُ حتى أؤمر. فقال: هٰذا الكفر.

قلت: هٰذا إسناد صحيح.

وقال صالح ابن الإمام أحمد، سمعت أبي يقول: من زعم أن أسماء اللّٰه تعالى مخلوقة فقد كفر.

وقال عبد اللّٰه بن أحمد في كتاب «الرد على الجهمية» تأليفه: سألت أبي عن قومٍ يقولون: لمَّا كلَّم اللّٰه تعالى موسى لم يتكلم بصوت؟ فقال أبي: بلى؛ تكلَّم ـ جلَّ ثناؤه ـ بصوت، هٰذه الأحاديث نرويها كما جاءت.

وقال أبي: حديث ابن مسعود: «إذا تكلَّم اللّٰه تعالى سمع له صوت كمرِّ السلسلة على الصفوان»، قال: وهٰذه الجهمية تنكره، وهؤلاء كفار يريدون أن يموِّهُوا على الناس. ثم قال: حدثنا المحاربي، عن الأعمش، عن مسلم، عن مسروق، عن عبد اللّٰه قال: «إذا تكلَّم اللهُ تبارك وتعالى بالوحي سمع صوته أهل السماء، فيخِرُّون سجَّدًا».

قلت: قوله هٰذه الأحاديث نرويها كما جاءت؛ أي: لا نتصرف فيها بتأويل ولا تشبيه، ونؤمن بأن الصوت صفة من صفة ذاته لا تشبه صفات المخلوقين. ا هـ.

وقال العلامة عبد الرحمٰن بن الجوزي في كتابه «تلبيس إبليس» ما نصه: «الطريقُ السليم من تلبيس إبليس ما كان عليه النبي ﷺ وتابعوه بإحسان من إثبات الخالق سبحانه وصفاته على ما وردت به الآيات والأخبار من غيرتفسير ولا بحث عما ليس في قوة البشر إدراكه، وأنَّ القرآن كلام اللّٰه غير مخلوق. قال علي كرم اللّٰه وجهه: ما حكَّمت مخلوقًا، إنما حكَّمت القرآن وإنَّه للمسموع، لقوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٦]. وأنَّه في المصاحف لقوله عزَّ وجلَّ: ﴿فِى رَقٍّ مَّنشُورٍ﴾ [الطور: ٣] ولا نتعدّى مضمون الآيات، ولا نتكلم في ذٰلك برأينا.

وقد كان الإمام أحمد بن حنبل ـ رحمه اللّٰه تعالى ـ ينهى أن يقول الرجل: لفظي بالقرآن مخلوق أو غير مخلوق؛ لئلَّا يخرج عن الاتباع للسلف إلى حدث.

وعن عمرو بن دينار قال: أدركتُ تسعة من أصحاب رسول اللّٰه ﷺ [كل] يقول: من قال: القرآن مخلوق فهو كافر.

وقال عمر بن عبد العزيز: عليك بدين الصبي في الكتَّاب والأعرابي، والهَ عما سواهما» اهـ باختصار.

وقال أبو محمد علي بن حزم الظاهري المتوفى سنة ٤٥٦ ردًّا على الأشعرية في كتابه «الملل والنحل»[1] ما نصه: «وقالوا كلهم: إن اللّٰه تعالى ليس له إلَّا كلام واحد، وليس كلمات متكثرة.

قال أبو محمد: وهٰذا كفر مجرد لتكذيبهم اللّٰه عزَّ وجلَّ في قوله: ﴿قُل لَّوْ كَانَ ٱلْبَحْرُ مِدَادًا لِّكَلِمَٰتِ رَبِّى لَنَفِدَ ٱلْبَحْرُ قَبْلَ أَن تَنفَدَ كَلِمَٰتُ رَبِّى وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِۦ مَدَدًا﴾ [الكهف: ١٠٩] وفي قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّمَا فِى ٱلْأَرْضِ مِن شَجَرَةٍ أَقْلَٰمٌ وَٱلْبَحْرُ يَمُدُّهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَّا نَفِدَتْ كَلِمَٰتُ ٱللَّهِ﴾ [لقمان: ٢٧] ومع هٰذا؛ فقولهم: ليس للّٰه عزَّ وجلَّ إلَّا كلام واحد؛ فهو أسخف قول سمع! لأنَّه لا يُعْقَلُ ولا يُفْهَمُ، ولا جاء به نصٌّ، ولا قام به دليل، ولا يتشكل في هاجس! وإنما هو هذيان محضٌ!!

ويقال لهم: لا يخلو القرآن عندكم من أنَّه كلام اللّٰه عزَّ وجلَّ، أو ليس هو كلام اللّٰه تعالى؟!

فإن قالوا: ليس هو كلام اللّٰه عزَّ وجلَّ؛ كفروا من قرب، وكفوا الناس مؤونتهم.

وإن قالوا: بل هو كلام اللّٰه.

قلنا لهم: فالقرآن ـ بلا شك ـ مائة سورة وأربع عشرة سورة، فيها ستة آلاف آية ونيف، كل سورة منها عند أهل الإسلام غير الأخرى، وكل آية غير الأخرى، فكيف يقول هؤلاء النوكى[2]: إنَّه ليس للّٰه تعالى إلَّا كلام واحد؟! ما هٰذا إلَّا من الكفر البارد، والقِحة السمجة. ونعوذ باللّٰه تعالى من الضلال!

وقالوا كلهم: إن القرآن لم ينزل به جبريل على قلب محمد رسول اللّٰه ﷺ، وإنما نزل بشيء آخر وهو العبارة عن القرآن، والقرآن ليس هو ألبتة عندنا إلَّا على المجاز، وإن الذي نرى في المصاحف، ونسمع من القرَّاء، ونقرأ في الصلاة، ونحفظ في الصدور ليس هو القرآن، ولا هو كلام اللّٰه عزَّ وجلَّ؛ بل هو شيء آخر، وإن كلام اللّٰه عزَّ وجلَّ لم يفارق ذات اللّٰه تعالى!

قال أبو محمد: وهٰذا من أعظم الكفر؛ لأنَّه تكذيب للّٰه عزَّ وجلَّ في قوله سبحانه: ﴿نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلْأَمِينُ * عَلَىٰ قَلْبِكَ﴾ [الشعراء: ١٩٣، ١٩٤] وقال تعالى: ﴿فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٦] وقال تعالى: ﴿بَلْ هُوَ ءَايَٰتٌۢ بَيِّنَٰتٌ فِى صُدُورِ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ﴾ [العنكبوت: ٣٧]. وقد قال رسول اللّٰه ﷺ: «**اقرؤوا القرآن**» وقال ﷺ: «**إني**

(١) (٥/ ٨٠ ـ وما بعدها، ط دار الجيل ببيروت).
(٢) النوكى: الحمقى.

أحبُّ أن أسمعه من غيري»[١] يعني القرآن. وقال ﷺ: **«الذي يقرأ القرآن مع السَّفَرةِ»**[٢]. «ونهى ﷺ أن يسافرَ بالقرآن إلى أرض الحرب»[٣]. مع إجماع عامة المسلمين وخاصتهم وجاهلهم وعالمهم على القول: حَفِظ فلان القرآن، وهٰذا هو القرآن. وكلام اللّٰه تعالى عما في المصحف = من أم القرآن إلى آخر قل أعوذ برب الناس.

وقال السمناني نصًّا: إن الباقلاني وشيوخه قالوا: إن النبيَّ ﷺ إنما أطلق القول بأن ما أنزل اللّٰه تعالى عليه هو القرآن وهو كلام اللّٰه عزَّ وجلَّ؛ إنما هو معنى أنَّه عبارة عن كلام اللّٰه تعالى، وأنَّه يفهم به أمره تعالى ونهيه فقط.

قال أبو محمد: ونقول لهم: أخبرونا عن قولكم: إن الذي في المصحف والقراءة المسموعة في المحاريب، كل ذٰلك إنما هو عبارة عن القرآن؛ ماذا تعنون بذٰلك؟ وهل هو منكم إلَّا تمويه ضعيف؟! وهل كل ما في المصحف عبارة إلَّا عن معانيه التي أرادها اللّٰه عزَّ وجلَّ في شرع دينه= من الإيمان، والصلاة، والصيام وغير ذٰلك، وأخبار الأمم السالفة، وصفة الجنة والنار والبعث وغيرها، مما لا يختلف من أهل الإسلام أحد في أن المعبّر عنه بذٰلك الكلام ليس هو كلام اللّٰه تعالى! لأن ذات الجنة وذات النار وحركات المصلي، وعمل الحاج، وعمل الصائم، وأجساد عاد، وأشخاص ثمود، ليس شيء من ذٰلك كلام اللّٰه عزَّ وجلَّ ولا قرآنًا!

فثبت أن ليس القرآن ولا كلام اللّٰه تعالى إلَّا العبارة المسموعة، والخط المكتوب في المصحف بلا شك؛ إذ لم يبق غير ذٰلك، أو الكفر، أو تكذيب اللّٰه تعالى وتكذيب رسوله صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم في أن القرآن أنزل علينا وإلينا، وأنا نسمع كلام اللّٰه تعالى؛ فأوهمتم أهل الضعف أن الذي هو عند جميع أهل الإسلام كلام اللّٰه تعالى، والقرآن ليس هو القرآن ولا كلام اللّٰه تعالى، ثم أوهمتموهم باستخفافكم أن حركات المصلي وذات النار والجنة هي كلام اللّٰه تعالى وهي القرآن! فهل في الضلال والسخرية بضعفة المسلمين، والهزء بآيات اللّٰه تعالى أكثر من هٰذا؟!

---

(١) أخرجه البخاري (٤٥٨٢، ٥٠٤٩، ٥٠٥٠، ٥٠٥٥، ٥٠٥٦) ومسلم (٨٠٠) ضمن حديث قراءة عبداللّٰه بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ القرآن على النبي ﷺ.

(٢) أخرجه البخاري (٤٩٣٧) ومسلم (٧٩٨) وأصحاب السنن من حديث أم المؤمنين عائشة ـ رضي اللّٰه عنهما ـ.

(٣) أخرجه أحمد (٢/ ٧، ٦٣، ١٢٨) وابن ماجه (٢٧٨٩) وغيرهما، ولفظه: **«نهى أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو..»**.

ولقد أخبرني علي بن حمزة المرادي الصقلي الصوفي: أنه رأى بعض الأشعرية يَنْطَح[1] المصحف برجله، قال: فأكبرت ذٰلك، وقلت له: ويحك؟ تفعلُ هٰذا الفعل بالمصحف، وفيه كلام اللّٰه عزَّ وجلَّ! فقال لي: ويلك! واللّٰه ما فيه إلا السخام والسواد، وأما كلام اللّٰه تعالى فلا!! أو كلامًا هٰذا معناه.

قال أبو محمد: وكتب لي أبو المرجا علي بن زوار المصري ـ رحمه اللّٰه تعالى ـ: أن بعض ثقات إخوانه من طلاب السنن أخبره أن رجلاً من الأشعرية قال له مشافهة: على من يقول إن اللّٰه تعالى قال: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ * ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ﴾ ـ ألف لعنة! **قال أبو محمد:** بل على من ينكر أن اللّٰه تعالى قالها ألف ألف لعنة، وعلى من ينكر أنه يسمع كلام اللّٰه عزَّ وجلَّ ويقرأ كلام اللّٰه عزَّ وجلَّ ألف ألف لعنة تترى عليه من عند اللّٰه عزَّ وجلَّ، ثم من ملائكته وأنبيائه وجميع الصالحين من الإنس والجن! فإن قول هٰذه الفرقة في هٰذه المسألة نهاية الكفر باللّٰه عزَّ وجلَّ، ومخالفة القرآن، وتكذيب رسول اللّٰه ﷺ، ومضادة جميع أهل الإسلام قبل حدوث هٰذه الطائفة الملعونة!

قال أبو محمد: وقالت الأشعرية كلها: إن اللّٰه تعالى لم يزل قائلاً لكل ما خلق أو يخلق في المستأنف «كن، كن»، إلَّا أن الأشياء لم تكن إلَّا حين كونها؛ صرَّح الأشعري بذٰلك في كتابه المبتذل عند أصحابه الموسوم «بالشرح والتفصيل»، فقال فيه: إنَّه عزَّ وجلَّ لم يزل قائلاً لنوح عَلَيْهِ السَّلَامُ ولغيره كل ما أخبر عزَّ وجلَّ أنه قاله أو أنَّه يقوله.

قال أبو محمد: وهٰذا تكذيب منهم للّٰه عزَّ وجلَّ مكشوف؛ إذ يقول عزَّ وجلَّ: ﴿إِنَّمَآ أَمْرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيْـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾ [يس: ٨٢] فبيَّن عزَّ وجلَّ أنَّه لا يقول لشيء كن إلَّا إذا أراد تكوينه، وأنَّه تعالى إذا قال: كن، كان الشيء في الوقت بلا مهلة ولا زمان بينهما؛ يعني: بين قوله عزَّ وجلَّ وبين كونه المقول له كن؛ لأن هٰذا هو مقتضى الفاء في اللغة التي بها نزل القرآن.

فجمعوا إلى تكذيب اللّٰه عزَّ وجلَّ في خبريه جميعًا إيجاب أزلية العالم؛ لأن اللّٰه تعالى إذا كان لم يزل قائلاً لكل ما يكون كن، فالتكوين لم يزل؛ وهٰذه دهرية محضة» اهـ كلام ابن حزم الظاهري الأندلسي وبقي ما لا تطاوعني على نقله نفسي، بل لا يكاد إلى آخر الدهر يجري به نِقْسي[2]؛ وهو بالنسبة إلى مقام الأشعرية الرفيع الجناب، كطنين ذباب، أو كصرير باب. وإنما نقلتهُ لك لتزداد اطلاعًا على

(١) كذا في الأصل، وفي «الملل»: «يبطح».
(٢) النقس ـ بالكسر ـ: الذي يكتب به.

اختلاف العلماء في مسألة الكلام، وتعلم أنّها كم زلت فيها أقدام أقوام، وأن الأشعرية طائفتان كما تقدم، فاستمسك بالأثرية منهما، وقل: اللّهم علّمنا ما لم نعلم، فهو الموفق للمذهب الأسلم، والسلام.

* * *

فصل

ولنذكر بعض ما ذكره الإمام الحافظ أبو بكر أحمد الشافعي البيهقي في كتاب الصفات، فإنّه قال فيه[1]: **(باب ما جاء في إثبات صفة الكلام، وأنّه غير مخلوق)** قال اللّه عزَّ وجلَّ: ﴿قُل لَّوْ كَانَ ٱلْبَحْرُ مِدَادًا لِّكَلِمَٰتِ رَبِّى لَنَفِدَ ٱلْبَحْرُ قَبْلَ أَن تَنفَدَ كَلِمَٰتُ رَبِّى وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِۦ مَدَدًا﴾ [الكهف: ١٠٩] وقال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّمَا فِى ٱلْأَرْضِ مِن شَجَرَةٍ أَقْلَٰمٌ وَٱلْبَحْرُ يَمُدُّهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَّا نَفِدَتْ كَلِمَٰتُ ٱللَّهِ﴾ [لقمان: ٢٧] وقال عزَّ من قال: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٦] ولم يقل: حتى يرى خلق اللّه، ونظائرها كثيرة.

وعن أبي هريرة رضي اللّه تعالى عنه، أن رسول اللّه ﷺ قال: «**تكفَّلَ اللهُ عزَّ وجلَّ لـمَنْ جَاهَدَ في سبيله لا يخرجُه من بيته إلّا الجهاد في سبيله، وتصديق كلماته؛ أن يدخلَه الجنةَ أو يرجعَه إلى مسكنِه الذي خرجَ منه مع ما نال من أجر أو غنيمة**» رواه البخاري في الصحيح[2]. وروى مسلم في الصحيح[3] عنه ﷺ أنّه قال: «**اتقوا اللهَ في النساءِ، فإنّكم أخذتموهُنَّ بأمانةِ اللهِ، واستحللتُم فروجَهُنَّ بكلمة اللّه تعالى**». وعن ابن عباس قال: كان النبيُّ ﷺ يعوِّذ الحسن والحسين: «**أعيذُكما بكلماتِ اللهِ التامَّةِ من كلِّ شيطانٍ وهامَّةٍ، ومن كلِّ عينٍ لامةٍ** ـ ثم يقول ـ: **كان أبوكم إبراهيم يُعَوِّذُ بها إسماعيلَ وإسحاق**»[4]. وعن علي رضي اللّه تعالى عنه، عن رسول اللّه صلى اللّه تعالى عليه وسلم أنّه كان يقول عند مضجعه: «**اللّهمَّ إني أعوذُ بوجهك الكريم وكلماتك التامة من شرِّ ما أنتَ آخِذٌ بناصيته، اللّهمَّ إنك تكشِفُ المغرَم والمأثَمَ، اللّهمَّ لا تهزمُ جندَكَ، ولا تُخْلِفُ وعدَكَ، ولا ينفعُ ذا الجَدِّ منك الجَدّ، سبحانك وبحمدك**»[5]، فاستعاذ ﷺ في هٰذا الخبر بكلمات اللّه عزَّ وجلَّ كما

---

(١) «الأسماء والصفات» (١/ ٤٦٧ ـ وما بعدها، ط الحاشدي)، مع التنبيه إلى أنَّ المصنِّف قد تصرَّف في النقل.

(٢) رقم: (٣١٢٣، ٧٤٥٧، ٧٤٦٣) وأخرجه مسلم (١٨٧٦).

(٣) برقم: (١٢١٨)، وهو جزء من حديث جابر بن عبد اللّه ـ ﷺ ـ في حجة النبي ﷺ.

(٤) أخرجه البخاري (٣٣٧١) وغيره.

(٥) أخرجه أبو داود (٥٠٥٢) والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٧٦٧) وغيرهما، وصحَّح إسناده=

استعاذ بوجهه الكريم، فكما أنَّ وجهه الذي استعاذ به غير مخلوق، فكذٰلك كلمات اللّٰه تعالى التي استعاذ بها غير مخلوقة، وكلام اللّٰه تعالى واحد، وإنما جاء بلفظِ الجمع على معنى التعظيم، وإنما سماها تامة لأنَّه لا يجوز أن يكون في كلامه سبحانه عيبٌ أو نقصٌ؛ كما يكون ذٰلك في كلام الآدميين.

وبلغني عن أحمد بن حنبل ـ رحمه اللّٰه تعالى ـ أنَّه كان يستدلُّ بذٰلك على أن القرآن غير مخلوق، قال: وذٰلك لأنَّه ما من مخلوق إلّا وفيه نقص. وقال عليه الصلاة والسلام في حديث: «**فإن قريشًا قد منعوني أنْ أُبلِّغ كلامَ ربي**»[1].

بـــاب
ما جاء في إثبات صفة القول، وهو والكلام عبارتان عن معنى واحد

قال اللّٰه تعالى: ﴿وَلَٰكِنْ حَقَّ ٱلْقَوْلُ مِنِّى﴾ [السجدة: ١٢] وقال تعالى: ﴿لَقَدْ حَقَّ ٱلْقَوْلُ عَلَىٰٓ أَكْثَرِهِمْ﴾ [يس: ٧] وقال تعالى: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ قِيلًا﴾ [النساء: ١٢٢] وقال سبحانه: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٨٧] وقال تعالى: ﴿فَٱلْحَقُّ وَٱلْحَقَّ أَقُولُ﴾ [ص: ٨٤] فأثبت اللّٰه جل ثناؤه لنفسه صفة القول في هٰذه الآيات.

وقال عليه الصلاة والسلام: «**فإنَّ خير الحديث كتابُ اللّٰه، وخيرَ الهدي هدي محمد، وشرّ الأمور محدثاتها، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ**»[2]، وفي حديث الإسراء: «**يا رب؛ إنَّ أمتي ضعاف أجسادهم وقلوبهم وأسماعهم وأبصارهم، فخفِّف عنّا. فقال: إني لا يُبَدَّلُ القولُ لديّ، هي كما كتبت عليك في أم الكتاب، ولك بكل حسنة عشر أمثالها؛ هي خمسون في أم الكتاب، وهي خمس عليك**»[3] أخرجاه في الصحيح.

بـــاب
ما جاء في إثبات صفة التكليم والتكلم والقول سوى ما مضى

قال اللّٰه جل ثناؤه: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا﴾ [النساء: ١٦٤] فوصف نفسه بالتكليم ووكده بالتكرار، فقال ﴿تَكْلِيمًا﴾. وقال عزَّ من قائل: ﴿وَلَمَّا جَآءَ مُوسَىٰ

= الإمام النووي في «الأذكار» (ص ٧٦)، وضعَّفه المحدث الألباني في «ضعيف سنن أبي داود» (١٠٧٢ ـ ط المكتب الإسلامي).

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه مسلم (٨٦٧) من حديث جابر بن عبدالله الأنصاري ـ ﷺ ـ.

(٣) أخرجه البخاري (٣٤٩، ٣٣٤٢) ومسلم (١٦٢) من حديث أنس بن مالك ـ ﷺ ـ.

﴿لِمِيقَٰتِنَا وَكَلَّمَهُۥ رَبُّهُۥ﴾ [الأعراف: ١٤٣] وقال تعالى: ﴿تِلْكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ مِّنْهُم مَّن كَلَّمَ ٱللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٥٣] وذكر في غير آية من كتابه ما كلم به موسى عليه السلام، فقال: ﴿يَٰمُوسَىٰٓ * إِنِّيٓ أَنَا۠ رَبُّكَ فَٱخْلَعْ نَعْلَيْكَ إِنَّكَ بِٱلْوَادِ ٱلْمُقَدَّسِ طُوًى * وَأَنَا ٱخْتَرْتُكَ فَٱسْتَمِعْ لِمَا يُوحَىٰٓ * إِنَّنِيٓ أَنَا ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدْنِى﴾ الآية [طه: ١١ ـ ١٤].

فهٰذا كلامٌ سمعه موسى ـ عليه السلام ـ من ربِّه بإسماع الحق إياه بلا ترجمان كان بينه وبينه، دلّه بذٰلك على ربوبيته، ودعاه إلى وحدانيته، وأمره بعبادته وإقامة الصلاة لذكره، وأخبر أنَّه اصطنعه لنفسه.

وروى البخاري في الصحيح، قال رسول اللَّه ﷺ: **«احتجَّ آدمُ وموسى، فقال له موسى: أنتَ آدمُ الذي أخرجتَ ذرِّيَّتكَ من الجنة؟! فقال له آدم: أنتَ موسى الذي اصطفاكَ اللهُ تعالى برسالته وكلامه، تلومني على أمر قد قُدِّر قبل أن أخلق؟! فحجَّ آدم موسى»**[(١)].

وروي في «الصحيحين»، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ قال: «يُجْمَعُ المؤمنون يومئذ، فيهيمون لذٰلك اليوم، ويقولون: لو استشفعنا على ربنا من مكاننا هٰذا؛ فيأتون آدم، فيقولون له: يا آدم؛ أنتَ أبو الناس، خلقك اللهُ عزَّ وجلَّ بيده، وأَسْجَدَ لك ملائكتَهُ، وعلَّمك أسماء كل شيء، فاشفَعْ لنا إلى ربنا حتى يريحنا من مكاننا هٰذا. فيقول: لستُ هناكم ـ ويذكر لهم خطيئته التي أصاب ـ، ولكن ائتوا نوحًا؛ أول رسول بعثه اللّه إلى الأرض. فيأتون نوحًا، فيقول: لهم لست هناكم ـ ويذكر لهم خطيئته التي أصاب ـ ولكن ائتوا إبراهيم خليل الرحمٰن. فيأتون إبراهيم، فيقول لهم: لست هناكم ـ ويذكر خطاياه التي أصاب ـ ولكن **ائتوا موسى؛ عبدًا آتاه اللّه التوراة وكلَّمه تكليمًا**. فيأتون موسى، فيقول لهم: لست هناكم ـ ويذكر لهم خطيئته التي أصاب ـ ولكن ائتوا عيسى؛ رسول اللّه وكلمته وروحه. فيأتون عيسى، فيقول لهم: لست هناكم، ولكن ائتوا محمدًا؛ عبدًا غُفِرَ له ما تقدَّم من ذنبه وما تأخَّر. قال رسول اللّه ﷺ: فيأتون؛ فأنطلق معهم فاستأذنُ على ربي فيؤذن لي، فإذا رأيتُ ربي وقعتُ له ساجدًا؛ فيدَعني ما شاء اللّه أن يدعني، ثم يقول لي: يا محمد؛ ارفع رأسك، سَلْ تُعْطَ، واشفَعْ تشفَّعْ؛ فأحمدُ ربي بمحامد علَّمنيها، فأحدُّ لهم حدًا فأدخلهم الجنة، ثم أرفع الثانية فأستأذن على ربي، فيؤذن لي، فإذا رأيتُ ربي وقعتُ له ساجدًا، فيدعني ما شاء اللّه أن يدعني، ثم يقول لي: يا محمد؛ ارفعْ رأسك، سَلْ تُعْطَ، واشفَعْ تشفَّعْ؛ فأحمد ربي بمحامد علَّمنيها، ثم أحدُّ لهم حدًّا

---

(١) أخرجه البخاري (٦٦١٤) ومسلم (٢٦٥٢) من حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ.

ثانيًا، فأدخلهم الجنة، ثم أرجع الثالثة، فأستأذن على ربي، فيؤذن لي، فإذا رأيتُ ربي وقعتُ له ساجدًا، فيدعني ما شاء اللّه أن يدعني، ثم يقول: يا محمد؛ ارفع رأسك؛ سَلْ تُعْطَ، واشفَعْ تشفَّعْ؛ فأحمد ربي بمحامد علَّمنيها، ثم أحدُّ لهم حدًّا ثالثًا، فأدخلهم الجنة حتى أرجع فأقول: يا رب؛ ما بقي في النار إلّا من وجب عليه الخلود، أو حبسه القرآن»[1].

وفي هذا: أن موسى عليه السلام مخصوص أن اللّه عزَّ وجلَّ كلَّمه تكليمًا، ولو كان إنما سمعه من مخلوق لم يكن له خاصية.

وقوله في عيسى عليه السلام: «**إنّه كَلِمته**» فإنما يريد به أن بكلمة اللّه تعالى صار مكونًا من غير أب.

بـــاب

﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَآيِٕ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِۦ مَا يَشَآءُ﴾ [الشورى: ٥١].

قال بعض أهل التفسير: فالوحي الأول ما أرى اللّه سبحانه الأنبياء ـ عليهم السلام ـ في منامهم؛ كما أمر إبراهيم عليه السلام في منامه بذبح ابنه.

قال الشافعي ـ رحمه اللّه تعالى ـ: قال غير واحد من أهل التفسير: رؤيا الأنبياء وحي؛ لقول ابن إبراهيم الذي أمر بذبحه: ﴿ٱفْعَلْ مَا تُؤْمَرُ﴾ [الصافات: ١٠٢]. وأما الكلام من وراء حجاب فهو كلام اللّه عزَّ وجلَّ موسى عليه السلام من وراء حجاب؛ والحجاب المذكور في هذا الموضع وغيره يرجع إلى الخلق دون الخالق. وأما الكلام بالرسالة فهو إرسال الروح الأمين بالرسالة إلى من شاء من عباده؛ قال اللّه عزَّ وجلَّ: ﴿وَإِنَّهُۥ لَتَنزِيلُ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ * نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلْأَمِينُ * عَلَىٰ قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ ٱلْمُنذِرِينَ﴾ [الشعراء: ١٩٢ ـ ١٩٤].

وقد ذهب الزهري ـ رحمه اللّه تعالى ـ في تقسيم الوحي إلى زيادة بيان؛ وذلك فيما روى يونس بن يزيد، قال: سمعتُ الزهريَّ سئل عن قول اللّه عزَّ وجلَّ: ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحْيًا﴾ الآية. قال: نزلت هذه الآية تعم من أوحى اللّه عزَّ وجلَّ إليه من النبيين؛ فالكلام: كلام اللّه عزَّ وجلَّ الذي كلّم به موسى من وراء حجاب، والوحي: ما يوحي اللّه تعالى به إلى النبي من أنبيائه، فيثبت اللّه عزَّ وجلَّ ما أراه من وحيه في قلب النبي، فيتكلم به النبي ﷺ ويبينه، وهو كلام اللّه ووحيه، ومنه ما يكون بين اللّه تعالى ورسله، لا يكلم به أحد من الأنبياء أحدًا من الناس،

(١) أخرجه البخاري (٦٥٦٥) ومسلم (١٩٣).

ولكنه سرُّ غيب بين الله تعالى ورسله، ومنه ما يتكلَّم به الأنبياء ولا يكتبونه لأحد ولا يأمرون بكتابه، ولكنهم يحدثون به الناس حديثًا، ويبينون لهم أن الله عزَّ وجلَّ أمرهم أن يبينوا للناس، ويبلغوهم من الوحي ما يرسل به إليه، فيوحون وحيًا في قلوب من يشاء من رسله. وقد بين الله عزَّ وجلَّ لنا في كتابه أنَّه يرسل جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ إلى محمد ﷺ، فقال الله عزَّ وجلَّ في كتابه: ﴿قُلْ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَىٰ قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: ٩٧]، وذكر أنَّه الروح الأمين، فقال: ﴿وَإِنَّهُ لَتَنزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ * نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ * عَلَىٰ قَلْبِكَ﴾ الآيات [الشعراء: ١٩٢ ـ ١٩٤]، فذهب في الوحي الأول إلى أنَّه ما يوحي الله عزَّ وجلَّ به إلى النبي ﷺ فيثبِّت ما أراد من وحيه في قلبه فيتكلم به النبي عليه الصلاة والسلام؛ وهٰذا يجمع حال اليقظة والنوم. وذهب فيما يوحي الله عزَّ وجلَّ إلى النبي بإرسال الملك إليه إلى أنَّه يكون على نوعين:

أحدهما: أن يأتيه الملك فيكلمه بأمر الله عزَّ وجلَّ تكليمًا. **والآخر**: أن يأتيه فيلقي في روعه ما أمر الله عزَّ وجلَّ، وكذٰلك بين في الأخبار.

وعن عائشة ـ رضي الله تعالى عنها ـ أن الحارث بن هشام سأل النبيَّ صلى الله تعالى عليه وسلم؛ كيف يأتيك الوحي؟ قال: «**كل ذٰلك، يأتي الملك أحيانًا في مثل صلصلة الجرس فيُفصِم عني وقد وَعيتُ ما قال؛ وهو أشدّه عليَّ، ويتمثَّلُ لي الملك أحيانًا رجلاً فيكلِّمني فأعي ما يقول**» رواه البخاري في الصحيح[1].

وروى المطَّلب بن حَنطَب، أن رسولَ الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال: «**ما تركتُ شيئًا مما أمركم الله عزَّ وجلَّ به إلَّا وقد أمرتُكم به، ولا تركتُ شيئًا مما نهاكم الله تعالى عنه إلَّا وقد نهيتُكم عنه، وإنَّ الروحَ الأمين قد ألقى في رُوعي أنَّه لن تموتَ نفسٌ حتى تستوفيَ رزقها، فأجملوا في الطَّلَبِ**»[2].

بـــاب

ما جاء في إسماع الرب عزَّ وجلَّ بعض ملائكته كلامه الذي لم يزل به موصوفًا ولايزال به موصوفًا، وتنزيل الملك به إلى من أرسله إليه، وما يكون في أهل السمٰوات من الفزع عند ذٰلك

قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ ۖ قَالُوا الْحَقَّ ۖ وَهُوَ الْعَلِيُّ

(١) أخرجه البخاري (٢، ٣٢١٥) ومسلم (٢٣٣٣).

(٢) أخرجه الشافعي في «الرسالة» (٢٨٩، ٣٠٦) وغيره، وللحديث شواهد كثيرة.

ٱلْكَبِيرُ﴾ [سبأ: ٢٣]. قال سفيان بن عيينة: قال أبو هريرة رضي الله تعالى عنه: إن النبيَّ ﷺ قال: «**إذا قضى الله تعالى الأمر في السماء ضربت الملائكة بأجنحتها خضعانًا لقوله، كأنَّه سلسلة على صفوان، فإذا فُزِّعَ عن قلوبهم، قالوا: ماذا قال ربكم؟ قالوا للذي قال: الحق وهو العلي الكبير، فيسمعها مُسْتَرِقو السمع، هكذا بعضهم فوق بعض** ـ وصفَ سفيان أصابعه بعضها فوق بعض ـ قال: **فيسمع الكلمة فيلقيها إلى من تحته، ثم يلقيها الآخر إلى من تحته، حتى يلقيها على لسان الساحر أو الكاهن، فربما أدركه الشهاب قبل أن يلقيها، وربما ألقاها قبل أن يدركه، فيكذب معها مائة كذبة، فيقال: أليس قد قال لنا يوم كذا وكذا الكلمة التي سمعت من السماء، فيصدَّق بتلك الكلمة التي سمعت من السماء**» رواه البخاري[(١)].

وروى رجاء بن حَيْوَة بسنده عن رسول الله ﷺ أنَّه قال: «**إذا أرادَ اللهُ عزَّ وجلَّ أن يوحيَ بأمره تكلَّمَ بالوحي، فإذا تكلَّم أخذَتِ السمٰواتُ رجفة ـ أو قال: رعدة شديدة ـ خوفًا من الله عزَّ وجلَّ، فإذا سمع بذٰلك أهل السمٰوات صعقوا وخرُّوا لله تعالى سجَّدًا؛ فيكون أول من يرفعُ رأسَه جبريلُ** عَلَيْهِ السَّلَامُ**، فيكلِّمه الله عزَّ وجلَّ من وحيه بما أراد، فيمضي جبريل** عَلَيْهِ السَّلَامُ **على الملائكة كلَّما مرَّ بسماء سأله ملائكتها: ماذا قال ربنا يا جبريل؟ فينتهي جبريل بالوحي إلى حيث أمره الله عزَّ وجلَّ من السماء والأرض**»[(٢)].

وروى البخاري في الصحيح[(٣)]: أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «**يقبض الله عزَّ وجلَّ الأرض، ويطوي السماء بيمينه، ثم يقول: أنا الملك أين ملوك الأرض؟**».

وروى خليفة بن عدي[(٤)]، قال: كنتُ عند رسول الله ﷺ، فجاءه رجلان؛ أحدهما يشكو العيلةَ، والآخر يشكو قطعَ السبيل، قال: فقال: «**لا يأتي عليك إلَّا قليل حتى تخرجَ المرأةُ من الحيرة إلى مكة بغير خفير، ولا تقوم الساعة حتى يطوفَ أحدكم**

---

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٤٧٠١، ٤٨٠٠، ٧٤٨١) وفي «خلق أفعال العباد» (٤٦٧) وغيره.

(٢) **حديث ضعيف**. أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره «جامع البيان» (٢٢/ ٩١) وابن أبي حاتم في «تفسيره» وفي «الرد على الجهمية» والطبراني ـ كما في «الفتح» (٨/ ٣٩٩) ـ وابن خزيمة في «التوحيد» (٢٠٦) والآجري في «الشريعة» (٢/ ٧٥ ـ ٧٦/رقم: ٧١١) وابن أبي عاصم في «السنة» (٥١٥) وغيرهم، من حديث النواس بن سمعان ـ رضي الله عنه ـ.
وهو حديث ضعيف، ضعفه الألباني في «ظلال الجنة» (٥١٥).

(٣) برقم: (٤٨١٢، ٦٥١٩، ٧٣٨٢) من حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ.

(٤) كذا، وفي «الأسماء والصفات» (١/ ٥٤٤/رقم: ٤٧٠): «مُحِلّ بن خليفة، عن عدي بن حاتم...».

بصدقته فلا يجد من يقبلها منه، ثم ليفيضَنَّ المال، ثم ليقفنَّ أحدُكم بين يدي الله عزَّ وجلَّ ليس بينه وبينه حجاب يحجبه، ولا ترجمان فيترجم له، فيقول: ألم أوتِك مالاً؟ فيقول: بلى، فيقولُ: ألم أرسل إليك رسولاً؟ فيقول: بلى؛ فينظر عن يمينه فلا يرى إلّا النار، وينظر عن يساره فلا يرى إلّا النار؛ فيلتق أحدكم النار ولو بشق تمرة، فإن لم يجدْ فبكلمةٍ طيِّبةٍ» رواه البخاري[١] عن عبد الله [بن محمد] عن أبي عاصم.

ثم قال الشيخُ الإمامُ أحمدُ ـ يعني البيهقي ـ[٢]: والكلام هو نطقُ نفس المتكلم؛ بدليل ما رويناه عن أمير المؤمنين عمر في حديث السقيفة: فذهب عمر يتكلم فأسكته أبو بكر، وكان عمر ـ رضي الله تعالى عنه ـ يقول: **«والله ما أردتُ بذلك إلّا أني قد هيَّأتُ كلامًا قد أعجبني»**، وفي رواية أخرى: **«وكنتُ زوَّرْتُ مقالة أعجبتني»**؛ فسمى تزويره الكلام في نفسه كلامًا قبل التلفظ به.

ثم إن كان المتكلم ذا مخارج سمع كلامه ذا حروف وأصوات، وإن كان المتكلم غير ذي مخارج سمع كلامه غير ذي حروف وأصوات؛ فالباري جل ثناؤه ليس بذي مخارج، فكلامه ليس بحروف ولا أصوات[٣]، فإذا نحن تلوناه تلوناه بحروف وأصوات.

وقد أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، قال: أخبرنا أبو العباس المحبوبي[٤] قال: حدثنا سعيد[٥] بن مسعود، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا همام بن يحيى، عن القاسم بن عبد الواحد، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر بن عبد الله، عن عبد الله بن أنيس، عن النبي ﷺ ـ في حديث المظالم ـ قال: **«يحشرُ اللهُ العبادَ ـ أو قال: الناسَ ـ عُراة غُرْلاً بُهْمًا، ثم يناديهم بصوتٍ يسمعُه من بَعُدَ كما يسمعُه من قَرُبَ: أنا الملكُ، أنا الديَّانُ»**[٦]. وهٰذا حديث ينفرد به القاسم بن عبد الواحد عن ابن عقيل، وابن عقيل والقاسم لم يحتج بهما الشيخان

---

(١) برقم: (١٤١٣، ٣٥٩٥).

(٢) «الأسماء والصفات» (٢/ ٢٨ ـ وما بعدها).

(٣) وهٰذا خلاف معتقد أهل السنة والجماعة من أن كلام الله عزَّ وجلَّ بحرف وصوت ـ كما ثبت ذٰلك في الأحاديث الصحيحة ـ. (من تعليق الحاشدي).

(٤) في الأصل: «المحمود»: والتصويب من «الأسماء والصفات».

(٥) في الأصل: شعبة!

(٦) علَّقه البخاري (١/ ١٧٣) كتاب العلم وجزم به، وفي (١٣/ ٤٥٣ ـ الفتح) في كتاب التوحيد بصيغة التمريض، ووصله في «الأدب المفرد» (٩٧٠) وفي «خلق أفعال العباد» (٤٦٣) وأحمد (٣/ ٤٩٥) والحاكم (٢/ ٤٣٧ ـ ٤٣٨) وغيرهم.
وحسَّنه الشيخ الألباني في تعليقه على «الأدب المفرد» (٩٧٠)، وانظر «الفتح» (١/ ١٧٤) و«تغليق التعليق» (٥/ ٣٥٦).

أبو عبد اللّٰه البخاري وأبو الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري، ولم يخرجا هٰذا الحديث في الصحيح بإسناده، وإنما أشار البخاري إليه في ترجمة الباب.

واختلف الحفاظ في الاحتجاج بروايات ابن عقيل لسوء حفظه.

ولم تثبت صفة الصوت في كلام اللّٰه تعالى في حديث صحيح[١] عن النبي ﷺ غير حديثه؛ فليس بنا ضرورة إلى إثباته. وقد يجوز أن يكون الصوت فيه ـ إن كان ثابتًا ـ راجعًا إلى غيره، كما رويناه عن عبد اللّٰه بن مسعود موقوفًا ومرفوعًا: «**إذا تكلَّمَ اللّهُ عزَّ وجلَّ بالوحي سمعَ أهلُ السماء للسماء صلصلة كجر السلسلة على الصفاة**». وفي حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ: «**إذا قضى اللّٰه الأمر في السماء ضربت الملائكة بأجنحتها خضعانًا لقوله، كأنَّه سلسلة على صفوان**»؛ ففي هٰذين الحديثين الصحيحين دلالة على أنَّهم يسمعون عند الوحي صوتًا؛ لكن للسماء ولأجنحة الملائكة ـ تعالى اللّٰه عن شبه المخلوقين علوًّا كبيرًا ـ!

وأما الحديث الذي ذكره البخاري عن عمر بن حفص[٢] أن النبيَّ ﷺ قال: «**يقول اللّٰه: يا آدم. فيقول: لبيك وسعديك. فينادى بصوت: إنَّ اللّٰه يأمُرُكَ أن تُخْرِجَ من ذريتِكَ بعثًا إلى النار..**» فهٰذا لفظ ينفرد به ابن حفص. أو معناه: ينادي آدم ملك بصوت[٣].

وأما الحديث الذي روي عن جابر بن عبد اللّٰه، عن رسول اللّٰه ﷺ، قال: «**لما كلَّمَ اللّهُ عزَّ وجلَّ موسى يوم الطورِ، قال له موسى: ياربِّ؛ هٰذا كلامك الذي كلَّمتني به يوم ناديتني؟ فقال: يا موسى؛ لا، إنما كلمتك بقوة عشرة آلاف لسان، ولي قوة الألسن كلها، وأنا أقوى من ذٰلك. فلما رجع موسى إلى بني إسرائيل، قالوا له: يا موسى؛ صِفْ لنا كلامَ الرحمٰن؟ قال: سبحان اللّٰه! ومن يطيق! قالوا: فشبّهه لنا، قال: ألم تروا إلى أصوات الصواعِق حين تقبلُ في أحلى حلاوة سمعتموه، فإنَّه قريب منه، وليس به**»[٤]؛ فبعض رواته ضعّف الحديث» انتهى.

ثم ذكر ما يقرب منه، ثم ضعف البعض وأوَّل الباقي.

---

(١) بل قد ثبت ذٰلك، وانظر كتاب «العقيدة السلفية في كلام رب البرية» لعبد اللّٰه الجديع.

(٢) عن أبيه، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد الخدري ـ ﷺ ـ، وقد حذفه المصنف، وهو ثابت في «**الأسماء والصفات**».

(٣) تصرَّف المصنف بالنقل من عبارة البيهقي، وتأويل البيهقي غير سديد، وهو صرف للّفظ الصريح عن ظاهره، واللّٰه المستعان.

(٤) حديث منكر. أخرجه البزار (٣/ ١٠٥ ـ كشف الأستار)، وانظر كلام محقق «الأسماء والصفات» (٢/ ٣١/ رقم: ٦٠١).

وأنت تعلم أن الأحاديث التي فيها إثبات الصوت تزيد على أربعين حديثًا، أخرج غالبها الإمام أحمد واحتج بها، وكذا غيره من أئمة الحديث، كما حكاه الكوراني والسفاريني وغيرهما عن جمع من السلف ـ كما سيأتي ـ.

ثم قال الإمام البيهقي: «والذي يدلُّ على أنَّ كلامَ الله تعالى لم يزل ولا يزال، وأنَّه لا يقال في كلامه إنَّه لم يكن ثم كان، أو كان ثم انقضى، فإنَّه لا يشبه كلامه كلام المخلوقين= أنَّه جلَّ ثناؤه يقول لكل ما يريد إحداثه: «كن»، يعني: كن موجودًا فيكون، ولكل ما يريد فناءه: «كن»، يعني: فانيًا فيفنى، ويقول لمن قرأ الفاتحة فقال: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾: حمدني عبدي، ولمن قال: ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾: أثنى عليَّ عبدي، ولمن قال: ﴿مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ﴾: مجّدني عبدي، ولمن قال ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾: هٰذه الآية بيني وبين عبدي، ولمن قال: ﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ﴾ إلى آخرها: هٰذه لعبدي ولعبدي ما سأل. ويقول لمن أصاب ذنبًا، فقال: يا ربِّ؛ قد أذنبتُ ذنبًا فاغفره لي: عَلِمَ عبدي أنَّ له ربًّا يغفرُ الذنبَ ويأخذ به، قد غفرتُ لعبدي.

وروينا في الأبواب قبل هٰذا ما يقول الله عزَّ وجلَّ لملائكته وعباده لكل منهم في وقت واحد غير ما يقول لصاحبه؛ فكيف يتأتّى لواحد منّا أن يقول في وقت واحد: كن، ولآخر: كن، ولواحد: حمدني، ولآخر: أثنى عليَّ، وربنا جلَّ ثناؤه يقول جميع ذٰلك في وقت واحد، ويحاسب الخلق أجمعين يوم القيامة، لا تشغله محاسبة واحد عن محاسبة الآخر؟!

دلَّ على أنّ كلامه ليس بحروف ولا أصوات(١)، وأنَّه لا يقال في كلامه إنَّه لم يكن ثم كان، ولا كان ثم انقضى، ثم يقال في كلام المخلوقين، وأن كلامه صفة قائمة بذاته تعالى لم يزل، غير أن تعلقه بالمعلوم يكون وقت وجوده. وبالله التوفيق، والله أعلم» انتهى، فتدبَّرْهُ.

وقال أيضًا(٢):

بـاب
ما روي عن الصحابة والتابعين وأئمة المسلمين ـ رضي الله تعالى عنهم ـ في أن القرآن كلام الله غير مخلوق

عن ابن عباس في قوله عزَّ وجلَّ: ﴿قُرْءَانًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِى عِوَجٍ﴾ [الزمر: ٢٨] قال: غير مخلوق(٣).

(١) هذا خلاف ما صرَّحت به الأحاديث الصحيحة، والله المستعان.
(٢) (١/ ٥٨٥ ـ وما بعدها).
(٣) **أثر ضعيف**. انظر «سلسلة الآثار الضعيفة» (٦٩).

وعن عكرمة قال: حمل ابن عباس جنازة، فلما وضع الميت في قبره قال له الرجل: اللّهم ربَّ القرآن اغفر له. فقال ابن عباس: مه! لا تقل مثل هٰذا، منه بدأ وإليه يعود[١].

قلت: قوله «منه بدأ» معناه منه سمع، وبتعليمه تعلم، وبتفهيمه فهم. وقوله: «إليه يعود» فمعناه وإليه تعود تلاوتنا لكلامه، وقيامنا بحقه. وقيل: معناه هو الذي تكلم به، وهو الذي أمر بما فيه ونهى عما حظر فيه، وإليه يعود، وهو الذي يسألك عما أمرك به ونهاك عنه.

وقال أبو الفرج بن يزيد الكلاعي: قالوا لعليّ ـ كرم اللّه تعالى وجهه ـ: حكّمْتَ كافرًا ومنافقًا، فقال: «ما حكّمْتُ مخلوقًا! ما حكّمْتُ إلّا القرآن»[٢].

وعن موسى بن الربيع قال: سألتُ جعفر بن محمد ـ رضي اللّه تعالى عنه ـ عن القرآن؟ فقال: كلام اللّه. قلت: فمخلوق؟ قال: لا. قلت: فما القول فيمن زعم أنّه مخلوق؟ قال: يقتل ولا يستتاب[٣].

وقال مالك بن أنس: من يقول القرآن مخلوق هو عندي كافر، فاقتلوه[٤].

وقال عبد الرحمٰن بن مهدي، وقيل له: إن الجهمية يقولون: إن القرآن مخلوق، فقال: إن الجهمية لم يريدوا ذا، وإنما أرادوا أن ينفوا أن يكون الرحمٰن على العرش استوى، وأرادوا أن ينفوا أن يكون اللّه عزَّ وجلَّ كلَّم موسى، وقال اللّه عزَّ وجلَّ: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكۡلِيمٗا﴾ [النساء: ١٦٤] وأرادوا أن ينفوا أن القرآن كلام اللّه؛ أرى أن يستتابوا، فإن تابوا وإلا ضُرِبَتْ أعناقهم[٥].

وقال وكيع: القرآن كلام اللّه ليس بمخلوق؛ فمن زعم أنّه مخلوق فقد كفر باللّه العظيم[٦].

وقال أبو يوسف القاضي: كلَّمْتُ أبا حنيفة سنة جرداء في أن القرآن مخلوق أم لا؟ فاتفق رأيه ورأيي على أن من قال: القرآن مخلوق؛ فهو كافر[٧].

---

(١) «الأسماء والصفات» رقم: (٥٣٥)، وانظر: «سلسلة الآثار الصحيحة» (رقم: ٤٨٩).
(٢) «الأسماء والصفات» رقم: (٥٣٥)، وانظر: «سلسلة الآثار الصحيحة» (رقم: ٤٨٩).
(٣) «الأسماء والصفات» (٥٤٠) بإسناد ضعيف.
(٤) «الأسماء والصفات» (٥٤٠) بإسناد ضعيف.
(٥) «الأسماء والصفات» (٥٤٦) بإسناد حسن.
(٦) «الاسماء والصفات» (٥٤٧).
(٧) «الأسماء والصفات» (٥٥١).

وقال الربيع: لـمَّا كلَّم الشافعي حفص الفرد، فقال حفص: القرآن مخلوق. قال له الشافعي: كفرتَ بالله العظيم[١].

وقال الربيع: سمعتُ البويطي يقول: من قال: القرآن مخلوق فهو كافر، قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿ إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَىْءٍ إِذَآ أَرَدْنَٰهُ أَن نَّقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴾ [النحل: ٤٠]. فأخبر الله تعالى أنَّه يخلق الخلق «بكن» فمن زعم أن «كن» مخلوق فقد زعم أن الله جل جلاله يخلق الخلق بخلق[٢].

وقال البخاري: حدثوني عن وكيع أنَّه قال: لا تستخفوا بقولهم: القرآن مخلوق؛ فإنَّه من شر قولهم، وإنما يذهبون إلى التعطيل.

قال الإمام البيهقي: قلتُ: وقد روينا نحو هٰذا عن جماعة من فقهاء الأمصار وعلمائهم، ولم يصح عندنا خلاف هٰذا القول عن أحد من الناس في زمان الصحابة والتابعين ـ رضي الله تعالى عنهم أجمعين ـ، وأول من خالف الجماعة في ذٰلك الجعد بن درهم، فأنكره عليه خالد بن عبد الله القسري وقتله. حدَّث عبد الرحمٰن عن جده، قال: شهدتُ خالد بن عبد الله القسري وقد خطبهم في يوم أضحى بواسط، فقال: ارجعوا أيها الناس فضحُّوا، تقبل الله منكم؛ فإني مُضَحٍّ بالجعد بن درهم؛ فإنَّه يزعم أن الله عزَّ وجلَّ لم يتخذ إبراهيم خليلاً، ولم يكلّم موسى تكليمًا، سبحانه وتعالى عما يقول الجعد بن درهم. قال: ثم نزل فذبحه. قال أبو رجاء: وكان الجهم يأخذ هٰذا الكلام من الجعد بن درهم. رواه البخاري في كتاب «التاريخ»[٣].

بـــاب
الفرق بين التلاوة والمتلو

قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿ وَلَقَدْ يَسَّرْنَا ٱلْقُرْءَانَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ ﴾ [القمر: ١٧] وقال: ﴿ وَٱلطُّورِ ۝ وَكِتَٰبٍ مَّسْطُورٍ ۝ فِى رَقٍّ مَّنشُورٍ ﴾ [الطور: ١ ـ ٣] وقال: ﴿ بَلْ هُوَ ءَايَٰتٌۢ بَيِّنَٰتٌ فِى صُدُورِ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ ﴾ [العنكبوت: ٤٩]. وقال: ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ﴾ [التوبة: ٦]. فالقرآن الذي نتلوه هو كلام الله عزَّ وجلَّ، وهو متلو بألسنتنا على الحقيقة، مكتوب في مصاحفنا، محفوظ في صدورنا، مسموع في

---

(١) «الأسماء والصفات» (٥٥٤).

(٢) «الأسماء والصفات» (٥٥٦).

(٣) القصة لا تصح من الناحية الإسنادية، انظر تفصيل الكلام عليها في **«قصص لا تثبت»** (ج٣/ ص٢٥١ وما بعدها).

أسماعنا، غير حالّ في شيء منها؛ إذ هي من صفات ذاته غير بائنة منه، وهو كما أن الباري سبحانه معلوم بقلوبنا، مذكور بألسنتنا، مكتوب في كتابنا، معبود في مساجدنا، مسموع بأسماعنا، غير حالّ في شيء منها. وأما قراءتنا وكتابتنا وحفظنا فهو من أكسابه مخلوقة[1] لا شك فيها، قال اللّه تعالى: ﴿وَٱفۡعَلُواْ ٱلۡخَيۡرَ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ﴾ [الحج: ٧٧] وسمى رسول اللّه صلى اللّه تعالى عليه وسلم تلاوة القرآن فعلاً، في قوله عليه الصلاة والسلام: «**لا حسَدَ إلّا في اثنتين: رجلٌ آتاه اللّه القرآن فهو يتلوه آناء الليل والنهار، فيقول: لو أوتيتُ مثل ما أوتي هٰذا لفعلتُ كما يفعل. ورجلٌ آتاه اللّه مالاً فهو ينفقه في حقه، فيقول: لو أوتيتُ مثل ما أوتي هٰذا عملتُ مثل ما يعمل**»[2].

قال يحيى بن سعيد: ما زلت أسمع أصحابنا يقولون: أفعال العباد مخلوقة.

قال البخاري: حركاتهم وأصواتهم، وأكسابهم وكتابتهم مخلوقة، فأما القرآن المتلو المبين المثبت في المصاحف، المسطور المكتوب المحفوظ في القلوب، فهو كلام اللّه عزَّ وجلَّ ليس بخلق.

وعن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدۡ يَسَّرۡنَا ٱلۡقُرۡءَانَ لِلذِّكۡرِ فَهَلۡ مِن مُّدَّكِرٖ﴾: لولا أن يسره على لسان الآدميين ما استطاع أحد أن يتكلم بكلام اللّه عزَّ وجلَّ[3].

وقال ابن المبارك: لا أقول القرآن خالق ولا مخلوق، ولكنه كلام اللّه تعالى ليس منه ببائن[4].

قال الشيخ البيهقي: قلتُ: هٰذا هو مذهب السلف والخلف من أصحاب الحديث؛ أن القرآن كلام اللّه تعالى، وهو صفة من صفات ذاته ليست ببائنة منه. وإذا كان هٰذا أصل مذهبهم في القرآن، فكيف يتوهم عليهم خلاف ما ذكرنا في تلاوتنا وكتابتنا وحفظنا؟! ألّا أنّهم في ذٰلك على طريقين: منهم من فصل بين التلاوة والمتلو كما فصلنا، ومنهم من أحب ترك الكلام فيه مع إنكار قول من زعم أن لفظي بالقرآن غير مخلوق.

وبصحة ذٰلك أنا أبو عبد اللّه الحافظ[5]، قال: أنا أبو العباس محمد بن

---

(١) كذا، وفي «الأسماء والصفات» (٢/ ٥): «وأما قراءتنا وكتابتنا وحفظنا فهي من اكتسابنا، واكتسابنا مخلوق لا شك فيه..».

(٢) أخرجه البخاري (٥٠٢٦، ٧٢٣٢، ٧٥٢٨) من حديث أبي هريرة ـ ﷺ ـ.

(٣) «الأسماء والصفات» (٥٧٢) بإسناد ضعيف جدًا.

(٤) «الأسماء والصفات» (٥٨٦).

(٥) في الأسماء والصفات: «وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا....».

يعقوب، قال سمعتُ أبا بكر محمد بن إسحاق يقول: سمعت أبا محمد فوران يقول: جاءني ابن شداد برقعة فيها مسائل، وفيها: أن لفظي بالقرآن غير مخلوق؛ فدفعتها إلى أبي بكر المروروذي، فقلت له: اذهب بها إلى أبي عبد اللّه ـ يعني أحمد بن حنبل ـ وأخبره أن ابن شداد هٰهنا، وهٰذه الرقعة قد جاء بها، فما كرهتَ منها وأنكرتَه فاضربْ عليه. فجاءني بالرقعة وقد ضرب على موضع «لفظي بالقرآن غير مخلوق»، وكتب: القرآن حيث تصرف غير مخلوق.

ثم ذكر الإمام البيهقي أخرى مثلها، ثم قال: فهاتان الحكايتان تصرحان بأن أبا عبد اللّه أحمد بن حنبل ـ رضي اللّه تعالى عنه ـ بريء مما خالف مذهب المحققين من أصحابنا؛ إلا أنّه كان يستحب قلة الكلام في ذٰلك، وترك الخوض فيه مع إنكار ما خالف مذهب الجماعة، وفي مثل ذٰلك ما روي عن عبد اللّه بن أحمد بن حنبل أنّه قال: سمعت أبي يقول: من قال لفظي بالقرآن مخلوق ـ يريد به القرآن ـ فهو كافر.

قال البيهقي: قلت: فهٰذا تقييد حفظه عنه ابنه عبد اللّه، وهو قوله: يريد به القرآن، قد غفل عنه غيره.

ومما رويناه أن أبا بكر أحمد بن إسحاق الفقيه ـ رحمه اللّه تعالى ـ أملى اعتقاده واعتقاد رفقائه على أبي بكر بن عثمان، وعرضه على محمد بن إسحاق بن خزيمة، فاستصوبه محمد بن إسحاق وارتضاه.

وكان فيما أملى من اعتقادهم: من زعم أن اللّه ـ جلّ ذكره ـ لم يتكلّم إلّا مرة، ولا يتكلّم إلّا ما تكلّم به ثم انقضى كلامه؛ كفر باللّه، بل لم يزل اللّه متكلّمًا، ولا يزال متكلّمًا لا مثل لكلامه، لأنّه صفة من صفات ذاته، فنفى اللّه عزَّ وجلَّ المثل عن كلامه، كما نفى المثل عن نفسه، ونفى النفاد عن كلامه كما نفى الهلاك عن نفسه ـ سبحانه ـ فقال تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُۥ﴾ [القصص: ٨٨] وقال: ﴿قُل لَّوْ كَانَ ٱلْبَحْرُ مِدَادًا﴾ الآية [الكهف: ١٠٩]. فكلام اللّه تعالى غير بائن عن اللّه، ليس هو دونه ولا غيره، ولا هو هو؛ بل هو صفة من صفات ذاته، كعلمه الذي هو صفة من صفات ذاته، لم يزل ربنا عالمًا ولا يزال عالمًا، ولم يزل متكلمًا ولا يزال متكلمًا، فهو الموصوف بالصفات العلى، لم يزل بجميع صفاته التي هي صفاته واحدًا، ولا يزال وهو اللطيف الخبير». انتهى باختصار، وحذف أسانيده الغزار، وهو خلاصة ما ذكره في بحث الكلام، فتدبره وما قبله، فقلما تجده في كتب الأعلام.

ثم إني قد وقفتُ بعد تحرير هٰذا المقام على كتاب «الجوائز والصلات في جمع الأسامي والصفات»[1] للسيد البدر أبي الخير الطيب الحسيني، فوجدته مسك الختام، في بيان مسائل الصفات له سبحانه وتعالى، فمن شاء الإحاطة بهٰذا فعليه بذٰلك.

* * *

(١) وهو من مطبوعات مكتبة نزار مصطفى الباز بمكة المكرمة.

[القول بقدم العالـم]

قوله: (وإن العالـم قديم بالنوع، ولـم يزل مع اللّٰه تعالى مخلوقًا دائمًا. فجعله موجبًا بالذات لا فاعلاً بالاختيار).

أقول: قد نسب بعض العلماء هٰذا القول للشيخ محيي الدين بن عربي ـ عليه الرحمة ـ، وذبَّ عنه الشيخ الشعراني في «الأجوبة المرضية عن الفقهاء والصوفية» بما نصه: «ومن ذٰلك دعوى المنكر أن ـ الشيخ ـ رضي اللّٰه تعالى عنه ـ يقول بقدم العالـم، وأنه دهري الاعتقاد، وأن الأفلاك قديمة. وذٰلك من جملة ما افتروه على الشيخ، فقد ذكر في عقيدته أول «الفتوحات» ما يكذّب المفتري، وقد بسط الشيخ الكلام على نفي قدم العالـم وحدوثه، وقدم الصفات في الباب الثامن والخمسين وخمس مائة من «الفتوحات»، فراجعه إن شئت.

وحاصله: أن العالـم قديم في العلـم الإلٰهي؛ من حيث كونه معلوم علـم اللّٰه الذي لا افتتاح له، وأنّه حادث في الظهور لعالـم الشهادة» انتهى باقتصار.

ونسبه الملا جلال الدواني للشيخ ابن تيمية في العرش، وحاشاه من القول بذٰلك، بل هو قول مفترى، عامل اللّٰه تعالى من افتراه بعدله.

وكيف يتخيل عاقل، أو يظن جاهل ـ فضلاً عن فاضل ـ أن الشيخ ابن تيمية يقول بذٰلك، ويسلك أخوف المسالك؛ وهٰذه ترجمته قد سطرتها المؤرخون، وسيرته حررتها العلماء العاملون، وأعظم شاهد تآليفه وعقائده المنشورات في الأنام، وتأييده للكتاب وسنة خير الأنام عليه أفضل الصلاة والسلام، وله في العقائد كتب مبسوطة، وفي رد الفلاسفة والدهرية والمبتدعة تصنيفات مقبولة مغبوطة؟!

ولعمري! إن الشيخ ابن حجر حرَّر هٰذا من غير تثبت واحتياط، ولا يقدر أن يصحح ما رواه عنه حتى يلج الجمل في سم الخياط.

وقد رأيتُ في كتاب ملخص من بعض كتبه ما نصه: قوله عليه الصلاة والسلام: «**كان اللّٰه ولا شيء معه، وكان عرشُه على الماء، وكتب في الذكر كل شيء**»[1] نفي

---

(١) أخرجه البخاري (٣١٩١) من حديث عمران بن حصين ـ رضي اللّٰه عنه ـ، وفيه: «**كان اللّٰه ولم يكن شيء غيره**».

وجود المخلوقات من السماوات والأرض وما فيهما لا ينفي وجود العرش، ولهٰذا ذهب كثير من السلف إلى أن العرش متقدِّمٌ على اللوح والقلم، مستدلِّين بهٰذا الحديث، وحملوا قوله صلى الله تعالى عليه وسلم: **«أول ما خلقَ الله تعالى القَلَمَ»**[١] على هٰذا المذكور من الخلق في قوله: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِي خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ﴾ [هود: ٧].

وهٰذا نظير حديث أبي رزين: أين كان ربُّنا قبلَ أنْ يَخْلُقَ خلقَه؟ قال: **«كان في عَماء؛ ما فوقَه هواء وما تحتَه هواء، ثم خَلَقَ عَرْشَهُ على الماء»**[٢]. فالخلق المذكور في هٰذا الحديث لم يدخل فيه العماء، وذكر بعضهم أن هٰذا هو السحاب المذكور في قوله تعالى: ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن يَأْتِيَهُمُ ٱللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِّنَ ٱلْغَمَامِ﴾ الآية [البقرة: ٢١٠]. وفيه آثار معروفة» انتهى.

وكتب الوالد ـ عليه الرحمة ـ على قول الدواني ـ رحمه الله تعالى ـ: وقد رأيتُ في بعض تصانيف ابن تيمية القول به في العرش... إلى آخره، ما نصه: حاشا لله تعالى أن يكون ذٰلك من تصانيفه! بل نسبته إليه كنسبة الرسالة التي فيها القول بإيمان فرعون ونجاته يوم القيامة إلى الشارح ـ يعني الملا جلال الدواني ـ فاحفظ ذٰلك. انتهى.

وكتب أيضًا على هٰذه العبارة العلامة الشيخ إبراهيم الكوراني في حاشيته المسماة «مجلي المعاني» على الشرح المذكور ما نصه: لم أقف على هٰذا التصنيف للشيخ ابن تيمية، ولكن الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» قال في حديث البخاري الذي أسنده في باب «وكان عرشه على الماء كان الله ولم يكن شيء قبله» تقدم في بدء الخلق بلفظ: **«ولم يكن شيء غيره»** وفي رواية الإسماعيلي في صحيحه **«كان الله قبل كل شيء»** وهو بمعنى كان الله ولا شيء معه، وهي أصرح في الرد على حوادث لا أول لها في رواية الباب، وهي من مستشنع المسائل المنسوبة لابن تيمية، ووقفت في كلام له على هٰذا الحديث يرجِّح الرواية التي في بدء الخلق لا العكس، والجمع يقدم على الترجيح بالاتفاق. انتهى كلام الكوراني. ثم بعد هٰذا برأه مما نسب إليه كما قدمناه في التراجم، فعضَّ بالنواجذ عليه.

قلت: ومن جملة ما يبرأ به الشيخ ابن تيمية عن القول بقدم العالم ـ سواء كان

---

(١) انظر: «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (١٣٣).

(٢) **ضعيف**. أخرجه أحمد (٤/١١) والترمذي (٣١٠٩) وابن ماجه (١٨٢)، وغيرهم. وضعفه الألباني في «ضعيف سنن ابن ماجه» (٣٢).

القدم بالذات أم بالنوع ـ أنَّه قد صرح بكفر ابن سينا وأضرابه لقولهم بقدم العالم[١].

وقال تلميذه المحقق في نونيته ما نصه: [الكامل]

والـلَّـه سـابـق كـل شـيء غـيـره	مـا ربـنـا والـخـلـق مـقـتـرنـانِ
والـلَّـه كـان ولـيـس شـيء غـيـره	سـبـحـانـه جـل الـعـظـيـم الـشـانِ
لسنا نقول كما يقول الملحد الزند	يـق صـاحـب مـنـطـق الـيـونـانِ
بـدوام هٰـذا الـعـالـم الـمـشـهـود وا	لأرواح فـي أزل ولـيـس بـفـانـي

وقد قال غير واحد من العلماء: إن العالم محدث بإجماع أهل الملل، ولم يخالف فيه إلَّا الفلاسفة.

قال ابن أبي زرعة: ومنهم الفارابي وابن سينا؛ قالوا: إنَّه قديم بمادته وصورته، وقيل قديم المادة محدث الصورة: وضللَّهم المسلمون في ذٰلك وكفَّروهم، واستدلوا على ذٰلك بأدلة عقلية ونقلية، ومنها ما في صحيح البخاري عن عمران بن حصين: «جاء نفر من اليمن، فقالوا: يا رسول اللَّه؛ جئناك نتفقه في الدين ونسألك عن أول هٰذا الأمر؟ فقال عليه الصلاة والسلام: **«كانَ اللهُ ولـم يكن شيء قبلَه، وكان عرشُه على الماء، وكتَبَ في الذِّكْرِ كلَّ شيء، وخلَقَ السمٰوات والأرض»**، وفي لفظ: **«ثم خلق السمٰوات والأرض»** **انتهى**.

وقال الشيخ السفاريني عند شرح قوله: [الرجز]

وسـائـر الأشـيـاء غـيـر الـذات	وغـيـر مـا الأسـمـاء والـصـفـات
مـخـلـوقـة لـربـنـا مـن الـعـدم	وضـل مـن أثـنـى عـلـيـهـا بـالـقـدم
وربـنـا يـخـلـق بـاخـتـيـار	مـن غـيـر حـاجـة ولا اضـطـرار

ما ملخصه: وقد أخبر سبحانه بأنَّه خلق السمٰوات والأرض وما بينهما في ستة أيام، وقال ﷺ: **«إن اللَّه قدَّر مقاديرَ الخلائق قبل أن يخلقَ السمٰوات والأرض بخمسين ألف سنة، وكان عرشُه على الماء»**[٢].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في الأجوبة الإسكندرية: «قد أَخْبَرتِ الكتبُ الإلٰهية

---

(١) انظر: «الصفدية» (١/ ٨ ـ ١٣٥) و«منهاج السنة» (١/ ١٤٨ ـ ٤٤٦) و«مجموع الفتاوى» (٢/ ١٨٨ ـ القديمة) وغيرها في مواضع كثيرة من مصنفاته. وانظر أيضًا: «دعوة شيخ الإسلام ابن تيمية وأثرها على الحركات الإسلامية المعاصرة وموقف الخصوم منها» للأستاذ صلاح الدين مقبول أحمد (٢/ ٣٨٩ ـ وما بعدها).

(٢) أخرجه مسلم (٢٦٥٣) من حديث عبد اللَّه بن عمرو بن العاص ـ رضي اللَّه عنهما ـ.

أن اللّٰه عزّ وجلّ خلق السمٰوات والأرض في ستة أيام، فتلك الأيام ليست مقدرة بحركة الشمس والقمر؛ فإنّه فيها خلق الشمس والقمر والأفلاك، وسواء كانت بقدر هٰذه الأيام، أو كان كل يوم بقدر ألف سنة، وليس بين أهل الملل خلاف في أن الملائكة جميعهم مخلوقون».

وقال في «شرح الأصفهانية»: أول من عرف منه القول بقدم العالم أرسطو، وكان ضالاً مشركًا يعبد الأصنام ـ يعني المصورات في هياكلهم على صور الكواكب السيارة ـ وله في الهيئات كلام كله خطأ، قد تعقبه في الرد عليه طوائف من المسلمين، حتى الجهمية والمعتزلة وفلاسفة الإسلام أنكروه عليه. قال: وأما الأساطين قبله فلم يكونوا يقولون بقدم صورة الفلك، وإن كان لهم في المادة أقوال أخر، وليس لأرسطو ولغيره حجة واحدة تدل على قدم شيء من العالم أصلاً.

والحاصل: أن اللّٰه تعالى خالق لكل ما سواه، فليس معه شيء قديم بقدمه؛ لا نفس ولا عقل ولا غيرهما» انتهى.

وقد مرّ بك شيء مما يتعلق بأقوالهم فتذكر، وإن أردتَ تكميل بحث الاختيار فعليك بشرح السفاريني، وكتب العقائد الكبار.

وإذا أحطت خُبرًا بما تقدم تبينت لك براءة الشيخ ابن تيمية من هٰذا العزو الشنيع، غير أن تبرئة الشيخ الأكبر[1] منه فيها نوع ما من الصعوبة وإن ذبّ عنه الشعراني ـ كماتقدم آنفًا ـ لما ذكره عبد الكريم الجيلي في الباب الثالث في الإرادة من كتاب «الإنسان الكامل»، ونقله عنه الوالد ـ عليه الرحمة ـ في المجمعة الوسطى: أن الشيخ الأكبر ـ قُدِّس سره ـ قال في «الفتوحات»، وقد تكلم في سر الإرادة: إنّه لا يجوز أن يُسَمَّى اللّٰه تعالى مختارًا؛ فإنّه لا يفعل شيئًا بالاختيار، بل يفعله على حسب ما اقتضاه العالم من نفسه، وما اقتضى العالم من نفسه إلّا هٰذا الوجه الذي هو عليه فلا يكون مختارًا. انتهى.

قال: وقد رد عليه عبد الكريم، ويكفي في ظاهر رده قوله تعالى: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ وَيَخْتَارُ﴾ [القصص: ٦٨] فتأمل، لأن المتبادر من كلام الشيخ ـ قُدِّسَ سرُّه ـ مشكل عند أهل السنة، واللّٰه تعالى العاصم. انتهى كلام الوالد، فتدبر.

* * *

(١) يقصد به ابن عربي.

[دفع تهمة القول بالتجسيم والجهة والانتقال عن الشيخ تقي الدين بن تيمية]

قوله بالجسمية والجهة والانتقال

أقول: اجتمعت الفرقة الناجية [على] أنَّه سبحانه منزَّهٌ عن مشابهته لخلقه في ذاته وصفاته، وأنَّه سبحانه ليس بجسم، خلافًا للمجسِّمة والمشبِّهة، فإنَّهم قالوا: إنَّه تعالى جسم! ثم اختلفوا، فقالت الكرامية ـ وهم أصحاب أحمد بن كرَّام، أي فرقة منهم ـ: هو جسم، أي: موجود. وقوم آخرون منهم قالوا: هو جسم، أي: قائم بنفسه، فلا نزاع معهم على التفسيرين إلَّا في التسمية؛ أي: إطلاق لفظ الجسم عليه سبحانه، ومأخذها التوقيف ولا توقيف هنا.

والمجسِّمة قالوا: هو جسم حقيقة، فقيل: مركَّب من لحم ودم! كمقاتل بن سليمان وغيره ـ قاتلهم اللَّه أنى يؤفكون ـ.

وقيل: هو نور يتلألأ ـ كالسبيكة البيضاء ـ، وطوله سبعة أشبار من شبر نفسه!!

ومن المجسمة من يبالغ ويقول: إنَّه على صورة إنسان، فقيل: شاب أمرد جعد قطط = أي: شديد الجعودة!!

وقيل: هو شيخ أشمط الرأس واللحية!

وقال السفاريني الحنبلي: هم أقسام، فمنهم مشبِّهة غلاة الشيعة، ومنهم مشبهة الحشوية؛ قالوا: هو سبحانه من لحم ودم، وله الأعضاء! حتى قال بعضهم لأصحابه: أعفوني من اللحية والفرج، وسلوني عما وراءهما!!

ومنهم مشبهة الكرامية، أصحاب عبد اللَّه بن أبي محمد بن كرّام ـ كشداد ـ قالوا: إن اللَّه تعالى على العرش من جهة العلو؛ وتجوز عليه الحركة والنزول؛ فقيل: يملأ العرش، واختلفوا أبعد مُتَناه أو غيره.

ومنهم من أطلق عليه لفظ الجسم؛ قالوا: وتحل الحوادث في ذاته تعالى، وإنما يقدر عليها دون الخارجة عن ذاته!! تعالى اللَّه عن ذٰلك علوًا كبيرًا! ولهم

اعتقادات أخر، من أرادها فليرجع إلى الكتب المفصلة. انتهى.

وقد شذَّ بعض من الحنابلة فأومؤوا إلى التجسيم= كأبي يعلى محمد بن الحسين الفرّاء[1]، فقد قال ابن الوردي في ترجمته عنه: انتشر مذهب أحمد، وله كتاب الصفات فيه كل عجيبة، ويدل على التجسيم المحض، حتى كان ابن التميمي الحنبلي يقول: لقد نجّس أبو يعلى الفراء الحنابلة بشيء لا يغسله الماء. وكذا ابن الجوزي تكلم في ابن الزاغوني الحنبلي ومن وافقه بمثل ذٰلك، وبيَّن أن مذهب الإمام أحمد قد شانته بالتجسيم أقوال أولئك. وأما الإمام وسائر متابعيه فحاشاهم من التجسيم، كما لا يخفى على كل منصف نبيه ومطلع سليم.

وقال الأصفهاني في «شرح الطوالع»: اعلم أن جميع المجسِّمة اتفقوا على أنَّه تعالى في جهة. والكرامية اختلفوا؛ فقال محمد بن الهيضم منهم: إنَّه تعالى في جهة فوق العرش لا نهاية لها، والبعد بينه وبين العرش أيضًا لا نهاية له. وقال بعض أصحابه: البعد مُتَنَاهٍ. وكلهم نفوا عنه خمسًا من الجهات، وأثبتوا له التحت الذي هو مكان غيره. وباقي أصحاب محمد بن الهيضم قالوا بكونه على العرش على صورة ـ أي صورة إنسان ـ!! قلت: ولعل شبهتهم ما روي: «إن اللّٰه خلق آدم على صورته» وأمثال ذٰلك من المتشابه، وقالوا بمجيئه وذهابه!

واحتج المصنف على نفي الجهة، ولم يحتج على نفي الجسمية؛ لأن نفي الجهة يستلزم نفي الجسمية، ولأن الحجة على نفي الجهة مشتملة على نفي الجسمية.

إذا عرفت هٰذا؛ فنقول: لو كان اللّٰه تعالى في جهة وحيِّز؛ فإما أن ينقسم فيكون جسمًا، وكل جسم مركب ومحدث، فيكون الواجب مركبًا ومحدثًا، وهٰذا خلف. أو لا ينقسم؛ فيكون جزءًا لا يتجزأ، وهو محال بالاتفاق.

وأيضًا؛ لو كان اللّٰه تعالى في جهة وحيِّز لكان متناهي القدر، واللازم باطل فالملزوم مثله.

قيل: والأولى أن يقال: لو كان اللّٰه تعالى في جهة وحيِّزٍ لكان قابلاً للقسمة والأشكال والأكوان، أي: الحركة والسكون والاجتماع والافتراق، وكل ذٰلك في حقه تعالى محال؛ لأن وجوب الوجود ينافي هٰذه الأمور.

---

(١) لم يقل الحافظ أبو يعلى بالتجسيم، ولكن أخذ عليه بعض الكلام الذي تكلم فيه بالنفي أو الإثبات المحض، أو التفويض... وإلا فالإمام الفراء على عقيدة أهل السنة والجماعة، وانظر كتابه: «إبطال التأويلات لأخبار الصفات» تعلم ذٰلك جيدًا، واللّٰه الموفق.

واحتجَّ المثبتون للجهة والحيِّز بالعقل والنقل، أمَّا العقل؛ فمن وجهين:

الأول: أن بديهة العقل حاكمة بأن كل موجودين لا بد وأن يكون أحدهما ساريًا في الآخر، بحيث تكون الإشارة إلى أحدهما هي الإشارة إلى الآخر ـ كالجوهر وعرضه ـ، أو أحدهما مباينًا عن الآخر في الجهة ـ كالسماء والأرض ـ، والله سبحانه ليس محلاً للعالم ولا حالاً فيه، فيكون مباينًا عن العالم في الجهة.

الثاني: الجسم يقتضي الحيز والجهة لكونه موجودًا قائمًا بنفسه، فيكون مشاركًا للجسم في اقتضاء الحيز والجهة، فيكون في حيز وجهة.

وأما النقل؛ فآيات وأحاديث تشعر بالجسمية والجهة؛ منها قوله تعالى: ﴿وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطْوِيَّٰتُۢ بِيَمِينِهِۦ﴾ [الزمر: ٦٧] وقوله تعالى: ﴿لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾ [ص: ٧٥] وقوله تعالى: ﴿يَدُ ٱللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾ [الفتح: ١٠] وقوله تعالى: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ﴾ [طه: ٥] وقوله تعالى: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ ٱلْكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ﴾ [فاطر: ١٠] وقوله تعالى: ﴿وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ﴾ [الرحمن: ٢٧] وقوله تعالى: ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ﴾ [الفجر: ٢٢] وقوله تعالى: ﴿ءَأَمِنتُم مَّن فِي ٱلسَّمَآءِ﴾ [الملك: ١٦] وقوله تعالى: ﴿يَٰهَٰمَٰنُ ٱبْنِ لِي صَرْحًا﴾ [غافر: ٣٦] وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّىٰ﴾ [النجم: ٨]. وقوله عليه الصلاة والسلام: «**قلبُ المؤمنِ بين أُصبعين من أصابعِ الرحمٰن**»[1]، وقوله عليه السلام: «**يضعُ الجبَّارُ قدَمَه في النار**»، وقوله عليه السلام: «**الكرسيُّ موضع القدمين**»، وقوله عليه السلام: «**إنَّ الله خَلَقَ آدمَ على صورتِه**»، وقوله عليه السلام: «**ينزلُ ربُّنا إلى السماءِ الدنيا**»، وقوله عليه السلام: «**إن اللّه عزَّ وجلَّ خَلَقَ الخلقَ، حتى إذا فَرغَ منهم قامتِ الرَّحِمُ فأخذَت بحِقْوِ الرحمٰن، فقال: مَهْ، فقالت: هٰذا مكانُ العائذ بك من القطيعة**»، وقوله عليه السلام: «**إنَّ نفس الرَّحمٰنِ من قبل اليمن**»، وغير ذٰلك من الآيات والأحاديث.

قال الأصفهانيُّ: وأُجيبَ عن الوجه الأول بمنع الحصر: بأنّا لا نسلِّم وأنَّ كلَّ موجودين يجبُ أن يكون أحدُهما ساريًا في الآخر أو مباينًا له في الجهة؛ لجواز أن يكون مباينًا له في الذَّاتِ والحقيقةِ لا في الجهة، ويمنع شهادة البديهة لاختلاف العقلاء فيه، فإنَّه لو كان بديهة العقل شاهدة بأن كل موجودين لا بدَّ وأن يكون أحدُهما ساريًا في الآخر، أو مباينًا عنه في الجهة؛ لما اختلف العقلاء فيه.

وأجيب عن الوجه الثاني: بأن الجسمَ يقتضي الحيِّز والجهةَ بحقيقته المخصوصة، واللّه سبحانه لا يشاركه في اقتضاء الحيِّز والجهةِ.

وأجيب عن الآيات المذكورة القابلة للتأويل: بأنَّها لظهورها لا تعارض القواطع

---

(١) سيأتي تخريج هٰذه الأحاديث ـ إن شاء اللّه تعالى ـ في مواضعها.

العقلية التي لا تقبل التأويل لقطعها، وحينئذ: إما أن يُفَوَّضَ عِلْمُها إلى اللّٰه تعالى ـ كما هو مذهب السلف ـ، وقول من أوجب الوقف على «إلا اللّٰه» في قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [آل عمران: ٧]، وإما أن تؤوّلَ = كاليد بالقدرة، والاستواء بالاستيلاء، كما هو مذهب المؤوّلين، وقول من عطف قوله تعالى: ﴿وَٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلْعِلْمِ﴾ على ﴿إِلَّا ٱللَّهُ﴾ والتأويلات مذكورة في المطولات، انتهى.

وأنت تعلم أن مِنَ السَّلَفِ من يؤمنُ بظاهرها كالاستواء المعلوم حقيقته، المجهولة كيفيته بالنسبة للباري سبحانه؛ كما قال الإمام مالك: «الاستواء معلوم، والكيف مجهول» ـ كما سيأتي تفصيل ذٰلك قريبًا إن شاء اللّٰه تعالى، وعلى ذٰلك جرى الشيخ ابن تيمية وتلميذه ابن القيم وسائر الحنابلة السَّلفيين. قال ابن القيم في نونيته: [الكامل].

لسنا نُشَبِّهُ وَصْفَه بصفاتنا	إنَّ المُشَبِّهَ عابدُ الأوثانِ
كلَّا، ولا نخليه من أوصافِه	إنَّ المعطِّلَ عابدُ البهتانِ
من مثَّلَ اللّٰه العظيمَ بخلقِه	فهو النسيبُ لمشركٍ نصراني
أو عطَّلَ الرحمٰنَ عن أوصافِه	فهو الكفورُ وليس ذا إيمانِ

وأنت تعلم أن المعتزلة والجهمية يعطِّلونَ الصفاتِ ويؤوِّلون الآيات، كما سيتَّضِحُ في الأبحاث الآتيات، وأنّهم اختلفوا في تكفيرهم، وصحَّحوا أنَّ المجسِّمَ والقائلَ بالجهةِ لا يكفر ـ كما صرَّح به العزّ بن عبد السلام وغيره ـ كما سيأتي إن شاء اللّٰه تعالى ـ.

وأما ما رمى الشيخ ابن حجر ابن تيمية به؛ فليس كما قال، بل هو عن ذٰلك بمعزلٍ، وبعيد عنه بألف ألف منزلٍ، فتأليفاته وعباراته التي سمعتها قاضية بكذب ما عزي إليه، وكذٰلك شهادات العلماء حاكمة باختلاف ما زوِّرَ عليه.

فمن ذٰلك: ما قاله الشيخ إبراهيم الكوراني الشافعي في حاشيته المسماة «بمجلي المعاني على شرح عقائد الدواني» ما نصه: «قوله: قيل: ولعل وجه قول ابن تيمية بالتسلسل على سبيل التعاقب في العرش أنّه من المجسِّمة.. إلخ.

أقول: ابن تيمية ليس قائلاً بالتجسيم؛ فقد صرَّح بأنَّ اللّٰه تعالى ليس جسمًا في رسالة تكلَّم فيها على حديث النزول كل ليلة إلى السماء الدنيا، وقال في رسالة أخرى: من قال: إنَّ اللّٰه تعالى مثل بدن الإنسان، أو إن اللّٰه تعالى يماثل شيئًا من المخلوقات؛ فهو مفترٍ على اللّٰه سبحانه.

بل هو على مذهب السلف = من الإيمان بالمتشابهات، مع التنزيه بـ﴿لَيْسَ

كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ ولكنه قائل بأن اللّٰه تعالى فوق العرش حقيقة مع نفي اللوازم. ونقل عليه إجماع السلف ـ صرَّح به في الرسالة القدرية» انتهى نقل الكوراني.

ورأيتُ بخط الوالد ـ تغمده اللّٰه تعالى برحمته ـ على هامش هٰذا البحث في الشرح وحاشيته، ما نصه: حاشا للّٰه تعالى أن يكون من المجسِّمة! بل هو أبرأ الناس منهم، نعم؛ يقول بالفوقية على المعنى الذي أراده اللّٰه سبحانه ورسوله ﷺ، وذٰلك مذهب السلف في المتشابهات، وهو بمعزل عن التجسيم. وجلال الدين وأضرابه أجهل الناس بالأحاديث وكلام السلف الصالح، كما لا يخفى على العارف المنصف. انتهى.

والعجب من الشيخ ابن حجر كيف ينسب إليه هٰذه الأقوال من غير نقل عنه وإسناد، وقد قالوا: لولا الإسناد لقال من شاء ما شاء.

ولنذكر بعض عبارات العلماء وما قاله الشيخ ابن تيمية وغيره من أئمة الملة الحنيفية ليتضح الحال، ويعرف بالحق الرجال.

قال الحافظ أبو بكر أحمد البيهقي في كتابه الشهير بـ«**الأسماء والصفات**» ما نصه[1]: (باب ما جاء في قول اللّٰه عزَّ وجلَّ: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ﴾ [طه: ٥] وقوله: ﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ﴾ [الفرقان: ٥٩] وقال: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ﴾ [الأعراف: ٥٤] وقال: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى رَفَعَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ﴾ [الرعد: ٢].

أخبرنا أبو علي الحسين بن محمد الروذباري، قال: أخبرنا أبو العباس محمد بن يعقوب، نا محمد بن عبد الرحيم[2] الهروي بالرملة، قال: نا آدم بن أبي إياس، قال: نا حماد بن سلمة، عن يعلى بن عطاء، عن وكيع حدث[3] عن أبي رزين العقيلي، قال: قلتُ: يا رسول اللّٰه؛ أين كان ـ ربنا تبارك وتعالى ـ قبل أن يخلقَ السمٰوات والأرض؟ قال: «**كان في عَمَاء، ما فوقه هواء، وما تحته هواء، ثم خلقَ العرشَ، ثم استوى عليه تبارك وتعالى**»[4]. وقد مضى الكلام في معنى هٰذا الحديث دون الاستواء. فأما الاستواء؛ فالمتقدمون من أصحابنا ـ رضي اللّٰه تعالى عنهم ـ كانوا لا يفسِّرونه ولا يتكلمون فيه، كنحو مذهبهم في أمثال ذٰلك.

---

(١) (٢/ ٣٠٣ ـ وما بعدها).

(٢) كذا؛ وفي «الأسماء والصفات»: «عبد الرحمٰن».

(٣) كذا؛ وفي «الأسماء والصفات»: «وكيع بن حُدس..».

(٤) حديث ضعيف. وقد تقدم.

أخبرنا أبو عبد اللّه الحافظ، قال: أخبرني أبو عبداللّه محمد بن علي الجوهري ببغداد، قال: حدثنا إبراهيم بن الهيثم، نا محمد بن كثير المصيصي، قال: سمعتُ الأوزاعيَّ يقول: «كنَّا والتابعون متوافرون نقول: إن اللّه ـ تعالى ذِكره ـ فوقَ عرشِه، ونؤمن بما وردت السنة به من صفاته»[1].

ونا أبو بكر أحمد بن محمد بن أحمد بن الحارث الفقيه الأصبهاني، قال: نا أبو محمد عبد اللّه بن محمد بن جعفر بن حيَّان المعروف ـ بأبي الشيخ ـ، قال: نا أبو جعفر أحمد [بن زيرك] اليزدي، قال: سمعت محمد بن عمرو بن نصر النيسابوري يقول: سمعتُ يحيى بن يحيى يقول: كنَّا عند مالك بن أنس، فجاء رجل فقال: يا أبا عبد اللّه (الرحمٰنُ على العرش استوى)؛ كيف استوى؟ قال: فأطرقَ مالكٌ حتى علاه الرُّحَضاء[2]، ثم قال: «الاستواء غير مجهول، والكيف غيرمعقول؛ والإيمان به واجب، والسؤال عند بدعة، وما أراك إلَّا مبتدعًا»؛ فأمر أن يُخْرَجَ[3].

وقال سفيان بن عيينة: كل ما وصف اللّه تعالى من نفسه في كتابه فتفسيره تلاوته والسكوت عليه.

أخبرنا محمد بن عبد اللّه الحافظ، قال: هٰذه نسخة الكتاب الذي أملاه الشيخ أبو بكر أحمد بن إسحاق بن أيوب ـ رحمه اللّه تعالى ـ في مذهب أهل السنة فيما جرى بين محمد بن إسحاق بن خزيمة رحمه اللّه تعالى، وبين أصحابه؛ فذكر منها: الرحمٰن على العرش استوى بلا كيف. والآثار عن السلف في مثل هٰذا كثيرة، وعلى هٰذه الطريقة يدل مذهب الشافعي رحمه اللّه تعالى، وإليها ذهب أحمد بن حنبل رحمه اللّه تعالى، والحسين بن الفضل البجلي رحمه اللّه تعالى، ومن المتأخِّرين أبو سليمان الخطَّابي رحمه اللّه تعالى، وذهب أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري ـ رحمه اللّه تعالى ـ إلى أنَّ اللّه جلَّ ثناؤه فعل في العرش فعلاً سمَّاه استواءً، كما فعل في غيره فعلاً سمَّاه رزقاً ونعمةً أو غيرهما من أفعاله، ثم لم يكيِّف الاستواء؛ إلَّا أنَّه جعله من صفات الفعل، لقوله: ﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ﴾ و«ثم» للتراخي، والتراخي إنما يكون في الأفعال، وأفعال اللّه تعالى توجد بلا مباشرة منه إياها ولا حركة.

وذهب أبو الحسن علي بن محمد بن مهدي الطبري في آخرين من أهل النظر

---

(١) الخبر في «الأسماء والصفات» برقم (٨٦٥).

(٢) الرُّحضاء ـ بضم الراء، وفتح الحاء ـ: العرق يغسل الجسم كثرة.

(٣) الخبر في «الأسماء والصفات» برقم (٨٦٧)، وهو مخرَّج في المجلد الثاني من «سلسلة الآثار الصحيحة» (رقم: ٣٧٢).

إلى أن اللَّه تعالى في السماء فوق كل شيء مستوٍ على عرشه؛ بمعنى أنَّه عالٍ عليه ومعنى الاستواء الاعتلاء، كما تقول: استويتُ على ظهر الدابة، واستويتُ على السطح= بمعنى علوته، واستوت الشمس على رأسي، واستوى الطير على قمة رأسي= بمعنى علا في الجو فوجد فوق رأسي. فالقديم[1] سبحانه عالٍ على عرشه لا قاعد ولا قائم، ولا مماس ولا مباين عن العرش، يريد به مباينة الذات التي هي بمعنى الاعتزال والتباعد؛ لأن المماسة والمباينة التي هي ضدها، والقيام والقعود من أوصاف الأجسام، واللَّه عزَّ وجلَّ أحد صمد، لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفوًا أحد، ولا يجوز عليه ما يجوز على الأجسام.

وحكى الأستاذ أبو بكر بن فورك ـ رحمه اللَّه تعالى ـ هٰذه الطريقة عن بعض أصحابنا أنَّه قال: استوى بمعنى علا، ثم قال: ولا يريد بذٰلك علوًّا بالمسافة والتحيّز والكون في مكان متمكّنًا فيه، ولكن يريدُ معنى قول اللَّه عزَّ وجلَّ: ﴿ءَأَمِنتُم مَّن فِي ٱلسَّمَآءِ﴾ أي: من فوقها، على معنى نفي الحد عنه، وأنَّه ليس مما يحويه طبق أو يحيط به قطر. ووصف اللَّه سبحانه بذٰلك طريقه الخبر؛ فلا يتعدّى ما ورد به الخبر.

قلتُ: وهو على هٰذه الطريقة من صفات الذات، وكلمة «ثم» تعلقت بالمستوَى عليه لا بالاستواء، وهو كقوله تعالى: ﴿ثُمَّ ٱللَّهُ شَهِيدٌ عَلَىٰ مَا يَفْعَلُونَ﴾ [يونس: ٤٦] يعني: ثم يكون عملكم فيشهده.

وقد أشار أبو الحسن علي بن إسماعيل ـ رحمه اللَّه تعالى ـ إلى هٰذه الطريقة حكاية، فقال: وقال بعض أصحابنا: إنَّه صفة ذات، ولا يقال: لم يزل مستويًا على عرشه؛ كما أن العلم بأن الأشياء قد حدثت من صفات الذات، ولا يقال: لم يزل عالمًا بأن قد حدثت، ولما حدثت بعد. قال: وجوابي هو الأول؛ وهو أن اللَّه تعالى مستوٍ على عرشه، وأنَّه فوق الأشياء بائن منها؛ بمعنى: أنَّه لا تحلّه ولا يحلّها، ولا يمسُّها ولا يشبهها، وليست البينونة بالعزلة، تعالى ربنا عن الحلول والمماسة علوًّا كبيرًا.

قال: وقد قال بعض أصحابنا: إن الاستواء صفة للَّه تعالى بنفي الاعوجاج عنه. وفيما كتب إليَّ الأستاذ أبي موسى[2] بن أبي أيوب ـ رحمه اللَّه تعالى ـ أن كثيرًا من مبادئ[3] أصحابنا ذهبوا إلى أن الاستواء هو القهر والغلبة، ومعناه: أن

---

(١) في هٰذا التعبير نظر؛ فتنبه.
(٢) كذا! وفي «الأسماء والصفات»: «أبو منصور..».
(٣) في «الأسماء والصفات»: «متأخري».

الرحمٰن غالب العرش وقاهره. وفائدته الإخبار عن قهره مملوكاته، وأنَّها لم تقهره، وإنما خصّ العرش بالذكر لأنَّه أعظم المملوكات، فنبه بالأعلى على الأدنى. والاستواء بمعنى القهر والغلبة شائع في اللغة؛ كما يقال: استوى فلان على الناحية إذا غلب أهلها؛ قال الشاعر في بشر بن مروان: [الرجز].

قد استوى بشرٌ على العراقِ من غير سيفٍ ودمٍ مهراقِ

يريد: أنَّه غلب أهله من غير محاربة. قال: وليس ذٰلك في الآية بمعنى الاستيلاء؛ لأن الاستيلاء عليه مع توقع ضعف. قال: ومما يؤيد ما قلناه قوله عزَّ وجلَّ: ﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ وَهِىَ دُخَانٌ﴾ [فصلت: ١١] والاستواء إلى السماء هو القصد إلى خلق السماء، فلما جاز أن يكون القصد إلى السماء الاستواء جاز أن تكون القدرة على العرش استواء(١).

أخبرنا أبو عبدالله الحافظ ومحمد بن موسى، قالا: نا أبو العباس محمد بن يعقوب، نا محمد بن الجهم، نا يحيى بن زياد الفرَّاء في قوله عزَّ وجلَّ: ﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ فَسَوَّىٰهُنَّ﴾ [البقرة: ٢٩] قال: الاستواء في كلام العرب على جهتين: **إحداهما**: أن يستويَ الرجلُ وينتهيَ شبابه وقوته، أو يستويَ من اعوجاج؛ فهٰذان وجهان. ووجه ثالث يقول: كان مقبلاً على فلان ثم استوى عليَّ يشاتمني، وإليَّ وعليَّ(٢) سواء، على معنى أقبل إليّ وعليّ؛ فهٰذا معنى قوله سبحانه: ﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ﴾، والله تعالى أعلم.

قال: وقد قال ابن عباس: ﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰٓ﴾: صعد؛ وهٰذا كقولك للرجل: كان قاعدًا فاستوى قائمًا، وكان قائمًا فاستوى قاعدًا، وكل في كلام العرب جائز.

قلت: قوله: استوى بمعنى أقبل، صحيح؛ لأن الإقبال هو القصد إلى خلق السماء، والقصد هو الإرادة، وذٰلك جائز في صفات الله تعالى، ولفظة «ثم» تعلق بالخلق لا بالإرادة. وأما ما حكي عن ابن عباس فإنما أخذه عن تفسير الكلبي، والكلبي ضعيف.

وفي رواية أخرى عن الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ﴾ أي: صعد أمره إلى السماء ﴿فَسَوَّىٰهُنَّ﴾ يعني: خلق سبع سموات. قال: أجرى النار على الماء، يعني: فبخر البحر، فصعد في الهواء، فجعل السمٰوات منه.

---

(١) قال المحقق عبدالله الحاشدي ـ معلقًا (٢/ ٣١٠) ـ «قلت: هناك فرقٌ ظاهر بين قوله تعالى: **﴿الرَّحمن على العرش استوى﴾** وبين قوله: **﴿ثم استوى إلى السماء﴾**؛ وهٰذا بيِّنٌ لا يخفى».

(٢) سقطت كلمة «وعليّ» من طبعة «الأسماء والصفات».

ويذكر عن أبي العالية في هٰذه الآية أنَّه قال: استوى يعني ارتفع، ومراده من ذٰلك ـ واللَّه تعالى أعلم ـ ارتفاع أمره، وهو بخار الماء الذي منه وقع خلق السماء[(١)].

فأما ما رواه محمد بن مروان، عن الكلبي الكوفي، عن أبي صالح، عن ابن عباس في قوله: ﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ﴾ يقول: استقرَّ على العرش، ويقال: امتلأ به، ويقال: قائم على العرش وهو السرير. وبهٰذا الإسناد في موضع آخر عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ﴾ يقول: استوى عنده الخلائق، القريب والبعيد، فصاروا عنده سواء. ويقال: استوى: استقر على السرير. ويقال: امتلأ به. فهٰذه الرواية منكرة، وفيه أيضًا ركاكة، ومثله لا يليق بقول ابن عباس. وأبو صالح هٰذا والكلبي ومحمد بن مروان كلهم متروك عند أهل العلم بالحديث، لا يحتجُّون بشيء من رواياتهم لكثرة المناكير فيها.

ومما روى أبو الحسن بن مهدي الطبري، عن أبي عبد اللَّه نفطويه، قال: أخبرني أبو سليمان ـ يعني داود ـ قال: كنا عند ابن الأعرابي فأتاه رجل، فقال: يا أبا عبد اللَّه؛ ما معنى قوله سبحانه: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ﴾ قال: إنَّه مستوٍ على عرشه كما أخبر. فقال الرجل: إنما معنى قوله «استوى» أي: استولى. فقال له ابن الأعرابي: ما يدريك؟ العرب لا تقول استولى على الشيء فلان، حتى يكون له فيه مضاد، فأيهما غلب قيل: قد استولى عليه، واللَّه تعالى لا مضاد له، فهو على عرشه كما أخبر».

وقال الشيخُ الأجَلُّ مسندُ الوقتِ أحمدُ وليّ اللَّه المحدِّث الدهلوي في «التفهيمات» ـ وقد ذكر أنَّه قال: إن اللَّه تعالى فوق العرش ـ: «والتحقيقُ أن في هٰذه المسألة ثلاث مقامات:

أحدها: البحث عما يصح إثباته للحق توقيفًا، وعما لا يصح توقيفًا. والحق في هٰذا المقام أن اللَّه تعالى أثبتَ لنفسه جهة الفوق، وأن الأحاديث متظاهرة على ذٰلك، وقد نقل الترمذي ذٰلك عن الإمام مالك ونظرائه.

وثانيها: أن العقلَ هل يجوِّزُ كون مثل هٰذا الكلام حقيقة، أو يوجب حمله على المجاز؟ والحق في هٰذا المقام أن العقلَ يوجبُ أنَّه ليس على ظاهره في نفس الأمر.

ثالثها: أنَّه هل يجب تأويله، أو يجوز وقفه على ظاهره من غير تعيين المراد؟

---

(١) الخبر في «الأسماء والصفات» برقم (٨٧٢) بإسناد ضعيف جدًا.

والحق فيه أنَّه لم يثبت في حديث صحيح أو ضعيف أنَّه يجب تأويله، ولا أنَّه لا يجوز استعمال مثل تلك العبارات من الأمة إلى قوله. وهٰذا الذي حققناه هو مذهب الشيخ أبي الحسن الأشعري عند التحقيق، أقرأني أبو طاهر المدني بخط أبيه أنَّ الشيخَ أبا الحسن قال في كتابه: إني على مذهب أحمد في مسألة الصفات، وإن اللّٰه فوق العرش.

وكلام شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ محمول على المقام الأول والثالث، وإذا رجعنا إلى الوجدان فلا نشك في أن للّٰه تعالى خصوصية مع العرش ليست مع غيره من مخلوقاته، ولا نجد عبارة في ذٰلك أفصح وأقرب من الاستواء على العرش، كما أنا لا نجد عبارة في انكشاف المسموعات والمبصرات أفصح من السمع والبصر. واللّٰه أعلم بحقائق الأمور» انتهى.

بــاب

قول اللّٰه عزَّ وجلَّ: ﴿وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِۦ﴾ [الأنعام: ١٨] وقوله تعالى: ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُم مِّن فَوْقِهِمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ۩﴾ [النحل: ٥٠]. عن أنس بن مالك قال: جاء زيد بن حارثة يشكو زينب؛ فجعل رسول اللّٰه ﷺ يقول: «**اتقِ اللّٰهَ وأمسِكْ عليكَ زوجَكَ**». قال أنس: فلو كان رسول اللّٰه ﷺ كاتمًا شيئًا لكتم هٰذه! وكانت تفخر على أزواج النبيِّ ﷺ تقول: «**زوجَكُنَّ أهاليكنَّ وزوجني اللّٰهُ من فوقِ سبعِ سمٰوات**». رواه البخاري في الصحيح[(١)]. وعن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: قال رسول اللّٰه ﷺ: «**لمَّا قضى اللّٰهُ الخلقَ كتَبَ في كتابٍ فهو عنده فوق العرش: إنَّ رحمتي غلَبَتْ غضبي**» رواه البخاري في الصحيح[(٢)].

وروى الأحنف بن قيس، عن العباس بن عبد المطلب أنَّه قال: مرَّتْ سحابةٌ على رسول اللّٰه ﷺ، فقال: «**هل تدرون ما هٰذا**»؟ فقلنا: السحاب، فقال: «**أو المزن**»، قالوا: قلنا: أو المزن، قال «**أو العَنان**». قلنا: أو العنان، فقال: «**هل تدرون بُعد ما بين السماء والأرض**»؟ قلنا: لا، قال: «**إحدى وسبعين، أو اثنين وسبعين، أو ثلاث وسبعين ـ وقال: وإلى فوقها مثل ذٰلك**» ـ حتى عدَّهُنَّ سبعَ سمٰواتٍ على نحو ذٰلك، ثم قال: «**فوقَ السابعة البحر أسفله من أعلاه مثل ما بين سماء إلى سماء، ثم فوقه ثمانية أوعال، ما بين أظلافهنَّ وركبهنَّ مثل ما بين سماءٍ إلى سماءٍ، ثم العرش فوق ذٰلك؛ بين أسفله وأعلاه مثل ما بين سماءٍ إلى سماءٍ، ثم**

---

(١) برقم: (٧٤٢٠).

(٢) برقم: (٣١٩٤، ٧٤٠٤، ٧٤٢٢، ٧٥٥٣، ٧٥٥٤) وأخرجه مسلم (٢٧٥١).

إنَّ اللّهَ تعالى فوقَ ذٰلك العرش». أخرجه أبو داود في «السنن»[١].

وعن وهب بن جرير، عن أبيه، عن محمد بن إسحاق، عن يعقوب بن عقبة، عن جبير بن مطعم، عن أبيه، قال: جاء أعرابيٌّ إلى رسول اللّه ﷺ، فقال: يا رسول اللّه؛ نهكت الأنفس، وجاع العيال، وهلكت الأموال! استسقِ لنا ربَّك، فإنّا نستشفعُ باللّه عليك وبكَ على اللّه؛ فقال النبي ﷺ: «**سبحانَ اللّه! سبحانَ اللّه**»! فما زال يسبح حتى عُرِفَ ذٰلك في وجه أصحابه، فقال: «**ويحك! أتدري ما اللّه؟ إن شأنَه أعظم من ذٰلك! إنَّه لا يستشفعُ به على أحدٍ؛ إنَّه لفوق سبع سمواته على عرشه، وإنَّه عليه لهكذا ـ وأشار وهب بيده ـ مثل القبة، وإنَّه ليئطّ به أطيط الرحلِ بالراكب**» أخرجه أبو داود في كتاب «السنن»[٢]، وقد تكلموا في محمد بن إسحاق.

وقد اشتغل أبو سليمان الخطابي في تأويله، فقال: هٰذا الكلام إذا أجري على ظاهره كان فيه نوع من الكيفية، وهي عنه سبحانه وعن صفاته منفيَّة، فعقل أن ليس المراد منه تحقيق هٰذه الصفة ولا تحديده على هٰذه الهيئة، وإنما هو كلام تقريب أريد به عظمة اللّه تعالى وجلاله سبحانه، وإنما قصد به إفهام السائل من حيث يدركه فهمه، إذ كان أعرابيًا جلفًا، لا علم له بمعاني ما دقَّ من الكلام، وفي الكلام حذف وإضمار؛ فمعنى قوله «**أتدري ما اللّه؟**» معناه: أتدري ما عظمة اللّه وجلاله. وقوله: «**إنَّه ليئط به**» معناه: إنَّه ليعجز عن جلاله وعظمته حتى يئطَّ به؛ إذ كان معلومًا أن أطيط الرحل بالراكب إنما يكون لقوة ما فوقه، ولعجزه عن احتماله؛ فقرَّر بهٰذا النوع من التمثيل عنده معنى عظمة اللّه ـ عزَّ وجلَّ وجلاله ـ وارتفاع عرشه؛ ليعلم أن الموصوف بعلوِّ الشأن، وجلالة القدر، وفخامة الذكر؛ لا يجعل شفيعًا إلى من هو دونه في القدر، وأسفل منه في الدرجة، وتعالى اللّه أن يكون مشبهًا لشيء، أو مكيفًا بصورة خلق، أو مدركًا بحد؛ ليس كمثله شيء وهو السميع البصير.

وروى سعد عن أبيه: أن سعد بن معاذ حكم على بني قريظة أن يقتلَ منهم كل من مرَّت عليه الموسى، وأن يقسمَ أموالهم وذراريهم؛ فذكر ذٰلك لرسول اللّه ﷺ، فقال: «**لقد حكم اليومَ فيهم بحكم اللّه تعالى الذي حكم به من فوق سبع سمٰوات**»[٣].

---

(١) برقم: (٤٧٢٣ ـ ٤٧٢٥)، وأخرجه أحمد (١/ ٢٠٧) والترمذي (٣٣٢٠) وابن ماجه (١٩٣) وغيرهم، وهو حديث ضعيف، انظر: «ظلال الجنة في تخريج السنة» رقم: (٥٧٧).

(٢) برقم: (٤٧٢٦)، وهو في «ضعيف سنن أبي داود» برقم (١٠١٧).

(٣) أخرجه البخاري (٣٠٤٣، ٣٨٠٤، ٤١٢١، ٦٢٦٢) ومسلم (١٧٦٨) من حديث أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ بنحوه، وليس فيه قوله: «من فوق سبع سموات»، وهي لفظة معلَّة؛ انظر: «العلل» لابن أبي حاتم (١/ ٣٢٥ ـ ٣٢٦)، و«الفتح» (٧/ ٤١٢). =

وعن أبي يزيد المديني؛ أن عمر بن الخطاب ـ رضي اللّه تعالى عنه ـ مرَّ في ناس من أصحابه، فلقيته عجوزٌ فاستوقفته، فوقف عليها، فوضع يده على منكبيها، حتى قضت حاجتها؛ فلما فرغت قال له رجل: حبست رجالات قريش على هٰذه العجوز!؟ قال: «ويحك! أتدري من هٰذه؟ عجوز سمع اللّه عزَّ وجلَّ شكواها من فوق سبع سمٰوات! واللّه لو استوقفتني إلى الليل لوقفتُ عليها إلَّا آتي صلاة، ثم أعود إليها حتى تقضي حاجتها!»[١].

وعن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: «تفكَّروا في كل شيء، ولا تفكَّروا في ذات اللّه تعالى؛ فإن بين السماء السابعة إلى كرسيه سبعة آلاف نور، وهو فوق ذٰلك»[٢].

وقال الفراء في قوله عزَّ وجلَّ: ﴿وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ﴾ الآية: كل شيء قهر شيئًا فهو مُسْتَعْلٍ عليه.

بـــاب
قول اللّه عزَّ وجلَّ: ﴿ءَأَمِنتُم مَّن فِي ٱلسَّمَآءِ﴾

قال أبو عبد اللّه الحافظ: قال الشيخ أبو بكر بن أحمد بن إسحاق بن أيوب الفقيه ـ رحمه اللّه تعالى ـ: قد تضعُ العربُ «في» موضع «على»، قال اللّه تعالى: ﴿فَسِيحُواْ فِي ٱلْأَرْضِ﴾ [التوبة: ٢]، وقال: ﴿وَلَأُصَلِّبَنَّكُمْ فِي جُذُوعِ ٱلنَّخْلِ﴾ [طه: ٧١] ومعناه على الأرض، وعلى النخل. وكذٰلك قوله سبحانه: ﴿مَّن فِي ٱلسَّمَآءِ﴾ أي: على العرش فوق السماء؛ كما صحَّت الأخبار عن النبي ﷺ.

قلت: يريد ما مضى من الروايات.

وروي عن أبي سعيد الخدري من حديثه: أنَّه ﷺ قال: «**ألا تأمنوني؟ فأنا أمينُ من في السماء، يأتيني خبرُ السماء صباحًا ومساءً**»[٣] رواه البخاري ومسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد.

وأخبرنا أبو عبد اللّه إسحاق بن محمد بن يوسف السوسي، قال: نا أبو العباس الأصم، قال: نا أبو العباس بن الوليد بن مزيد، قال: أخبرني أبي، قال: نا

= تنبيه: لم أنبّه في عملي على كتاب «غاية الأماني» (١/ ٥٦٨) على أن هٰذه الزيادة ليست عند البخاري ومسلم، فليستدرك.

(١) «الأسماء والصفات» (رقم: ٨٨٦) بإسناد منقطع.

(٢) «الأسماء والصفات» (رقم: ٨٨٧) بإسناد ضعيف.

(٣) أخرجه البخاري (٤٣٥١) ومسلم (١٠٦٤/ ١٤٤).

الأوزاعي، قال: نا يحيى بن أبي كثير، عن هلال بن أبي ميمونة، قال: حدثني عطاء بن يسار، قال: حدثني معاوية بن الحكم السُلمي، قال: قلتُ لرسول اللّه ﷺ. . . فذكر الحديث بطوله، قال: ثم اطَّلَعَتْ غُنيمة ترعاها جاريةٌ لي قِبلَ أُحد والجوانية، فوجدتُ الذئب قد أصاب منها شاة، وأنا رجلٌ من بني آدم، آسَفُ كما يأسفون، فصكَكْتُها صكَّةً؛ ثم انصرفتُ إلى رسول اللّه ﷺ، فأخبرتُه، فعظم ذٰلك عليَّ، فقلتُ: يا رسول اللّه؛ أفلا أعتِقُها؟ قال: «**بلى؛ ائتني بها**»، قال: فجئتُ بها رسول اللّه ﷺ، فقال لها: «**أينَ اللّه؟**» قالت: اللّه في السماء، قال: «**فمن أنا**»، فقالت: رسول اللّه ﷺ، قال: «**إنَّها مؤمنة، فأعتقها**»(١).

وروى فضالة بن عبيد: أن رجلين أقبلا يلتمسان لأبيهما الشفاء من البول، فانطلق بهما إلى أبي الدرداء، فذكروا وجع أبيهما له، فقال: سمعتُ رسول اللّه ﷺ يقول: «**ربَّنا الذي في السماء؛ تقدَّسَ اسمُكَ، أمرُكَ في السماءِ والأرضِ، كما رحمتُك في السماءِ والأرضِ، فاغفِرْ لنا حَوْبَنا وخطَايَانا، إنك ربُّ الطَّيبينَ، فأنزلْ رحمةً من رحمتِكَ، وشفاءً من شفائِكَ على هٰذا الوجعِ؛ فيبرأ إن شاء اللّه تعالى**»(٢).

وعن عبد اللّه بن عمرو بن العاص؛ أن رسولَ اللّه ﷺ قال: «**الراحمونَ يرحمُهم الرحمٰنُ، ارْحَمُوا من في الأرضِ يرحمُكم من في السماء**»(٣).

وعن عمران بن الحصين، قال: قال رسول اللّه ﷺ لأبي حصين: «**كم تعبدُ اليومَ من إلٰهٍ**»؟ قال: سبعةً؛ ستةً في الأرضِ وواحدً في السماءِ. قال: «**فأيُّهم تعدُّ لرهبتِكَ ورغبتِكَ**»؟ قال: الذي في السماء، قال: «**أما إنَّك إنْ أسلمتَ علَّمْتُكَ كلمتين تنفعانِكَ**»؟ قال: فلمَّا أَسْلَمَ حُصين أتى النبيَّ ﷺ، فقال: يا رسول اللّه؛ علِّمني الكلمتين اللتين وعدتنيهما؟ قال: «**قل: اللّهمَّ ألهمني رُشدي، وعافني من شرِّ نفسي**»(٤).

ومعنى قوله في هٰذه الأخبار «من في السماء» أي: فوق السماء على العرش؛ كما نطق به الكتاب والسنة. ثم معناه ـ واللّه أعلم ـ عند أهل النظر ما قدمنا ذكره، وقد قال بعض أهل النظر: معناه: في السماء إلٰه، والأول أشبه بالكتاب والسُّنَّة.

بــاب

قول اللّه عزَّ وجلَّ لعيسى ابن مريم: ﴿إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ﴾ [آل عمران: ٥٥]

---

(١) أخرجه مسلم (٥٣٧).

(٢) **ضعيف**. أخرجه أبو داود (٢٨٩٢) والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٣٨) وغيرهما.

(٣) حديث صحيح بشواهده؛ انظر: «الصحيحة» رقم: (٩٢٥).

(٤) **ضعيف**. أخرجه الترمذي (٣٤٨٣) وغيره.

وقوله تعالى: ﴿بَل رَّفَعَهُ ٱللَّهُ إِلَيْهِ﴾ [النساء: ١٥٨] وقوله عزَّ وجلَّ: ﴿تَعْرُجُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ إِلَيْهِ﴾ [المعارج: ٤] وقوله تعالى: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ ٱلْكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ وَٱلْعَمَلُ ٱلصَّٰلِحُ يَرْفَعُهُۥ﴾ [فاطر: ١٠].

عن أبي هريرة قال: قال رسول اللّٰه ﷺ: **«كيف أنتُم إذا نزلَ ابنُ مريمَ فيكم، وإمامكم منكم»**؟[1] رواه البخاري في الصحيح؟، وأخرجه مسلم. وإنما أراد نزوله من السماء بعد الرفع إليه.

وعنه قال: سمعت النبي ﷺ يقول: **«يتَعاقَبُونَ فيكم ملائكةٌ بالليل وملائكةٌ بالنهار، ويجتمعونَ في صلاةِ الفجرِ وصلاةِ العصرِ، ثم يعرجُ إليه الذين باتوا فيكم، فيسألهم ـ وهو أعلم [بهم] ـ فيقول: كيف تركتم عبادي؟ فيقولون: تركنَاهم يصلُّونَ، وأتيناهم وهم يصلُّونَ»** أخرجاه في الصحيح من وجه آخر[2].

وعنه قال: قال رسول اللّٰه ﷺ: **«ما مِنْ عَبْدٍ مُؤمنٍ يتصدَّقُ بصدَقَةٍ من طَيِّبٍ ـ ولا يقبلُ اللّٰهُ إلَّا الطَّيِّبَ، ولا يصعَدُ إلى السماء إلَّا طَيِّبٌ ـ إلَّا وهو يضعُها في يدِ الرحمٰنِ، أو في كفِّ الرحمٰنِ، فيُربيها له كما يربي أحدكم فلوَّه أو فصيلَه، وحتى إنَّ التمرةَ لتكون مثل الجبلِ العظيم»**[3]. وقد مضى قول أهلِ النظر في معنى أمثال ذٰلك، وحكينا عن المتقدمين من أصحابنا ترك الكلام في أمثال ذٰلك، هٰذا؛ مع اعتقادهم نفي الحدِّ والتشبيه والتمثيل عن اللّٰه سبحانه وتعالى.

قال أبو داود: كان سفيانُ الثوري وشعبة، وحمادُ بن زيد، وحمادُ بن سلمة، وشريكٌ، وأبو عوانةَ، لا يحدُّونَ، ولا يشبِّهُونَ، ولا يمثِّلُونَ، يروون الحديثَ، ولا يقولون: كيفَ، وإذا سُئلوا أجابوا بالأثر.

قال أبو داود: وهو قولنا.

قلت: وعلى هٰذا مضى أكابرنا.

وقال علي بن الحسن بن شقيق: سمعتُ عبد اللّٰه بن المبارك يقول: «نعرفُ ربَّنا فوقَ سبعِ سمٰواتٍ، على العرش استوى، بائنٌ من خلقه، ولا نقول كما قالت الجهمية: إنَّه هٰهنا ـ وأشار إلى الأرض ـ وكذا زعموا أنَّه سبحانه بكل مكان!»[4].

وأخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه، قال: أخبرنا أبو محمد بن حيان، قال:

---

(١) البخاري (٢٢٢٢) ومسلم (١٥٥).

(٢) البخاري (٥٥٥، ٧٤٢٩، ٧٤٨٦) ومسلم (٦٣٢).

(٣) أخرجه البخاري (١٤١٠، ٧٤٣٠) ومسلم (١٠١٤).

(٤) «الأسماء والصفات» (رقم: ٩٠٢).

أخبرنا أحمد بن جعفر بن نصر، قال: حدثنا يحيى بن يعلى، قال: سمعت نعيم بن حماد يقول: سمعتُ نوح بن أبي مريم أبا عصمة يقول: كنا عند أبي حنيفة أول ما ظهر، إذ جاءته امرأة من تِرمذ كانت تجالس جهمًا، فدخلت الكوفة، فأظنني أقلّ ما رأيتُ عليها عشرة آلاف من الناس تدعو إلى رأيها؛ فقيل لها: إن ههنا رجلاً قد نظر في المعقول يُقَال له: أبو حنيفة؛ فَأْتِيهِ، فأتته، فقالت: أنتَ الذي تعلّم الناس المسائل، وقد تركت دينك؟ أين إلٰهك الذي تعبده؟ فسكتَ عنها، ثم مكثَ عنها سبعة أيام لا يجيبها، ثم خرج إلينا وقد وضع كتابًا: إن اللّٰه تبارك وتعالى في السماء دون الأرض. فقال له رجل: أرأيت قول اللّٰه تعالى: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ﴾؟ قال: هو كما تكتب إلى رجل: إني معك، وأنت غائب عنه[1].

قلت: لقد أصاب أبو حنيفة رحمه اللّٰه تعالى ـ فيما نفى عن اللّٰه عزَّ وجلَّ من الكون في الأرض، وفيما ذكر من تأويل الآية.

وكذا قال سفيان الثوري في قوله تعالى: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ﴾: علمه.

وقال الضحاك في ﴿مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ﴾ [المجادلة: ٧] قال: هو اللّٰه عزَّ وجلَّ على العرش وعلمه معهم. انتهى باقتصار.

وقال أيضًا:

بـــاب

ما جاء في قول اللّٰه تعالى: ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن يَأْتِيَهُمُ ٱللَّهُ فِى ظُلَلٍ مِّنَ ٱلْغَمَامِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَقُضِىَ ٱلْأَمْرُ وَإِلَى ٱللَّهِ تُرْجَعُ ٱلْأُمُورُ﴾ [البقرة: ٢١٠] وقوله تبارك وتعالى: ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ وَٱلْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾ [الفجر: ٢٢].

عن أبي العالية في قوله تعالى: ﴿هَلْ يَنظُرُونَ﴾ الآية، يقول: الملائكة يجيئون في ظلل من الغمام، واللّٰه تعالى يجيء فيما يشاء، وهي في القراءة «هل ينتظرون إلّا أن يأتيهم اللّٰه في ظلل من الغمام والملائكة»، وهي كقوله سبحانه: ﴿وَيَوْمَ تَشَقَّقُ ٱلسَّمَآءُ بِٱلْغَمَٰمِ وَنُزِّلَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ تَنزِيلًا﴾[2] [الفرقان: ٢٥].

قال الشيخ: فصحَّ بهٰذا التفسير أن الغمام إنما هو مكان الملائكة ومركبهم، وأنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ لا مكان له ولا مركب. وأما الإتيانُ والمجيءُ؛ فعلى قول أبي الحسن الأشعري ـ رحمه اللّٰه تعالى ـ يُحْدِثُ اللهُ عزَّ وجلَّ يومَ القيامة قولاً يسمّيه إتيانًا ومجيئًا، لا بأن يتحرك أو ينتقل؛ فإنَّ الحركةَ والسكونَ والانتقالَ والاستقرارَ من

---

(١) «الأسماء والصفات» (رقم: ٩٠٥) بإسناد ضعيف جدًا.

(٢) الخبر في «الأسماء والصفات» برقم: (٩٤٣) بإسناد ضعيف.

صفاتِ الأجسام، واللّٰه تعالى أحدٌ صمدٌ ليس كمثله شيء؛ وهٰذا كقوله عزَّ وجلَّ: ﴿فَأَتَى ٱللَّهُ بُنْيَـٰنَهُم مِّنَ ٱلْقَوَاعِدِ فَخَرَّ عَلَيْهِمُ ٱلسَّقْفُ مِن فَوْقِهِمْ وَأَتَىٰهُمُ ٱلْعَذَابُ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُونَ﴾ [النحل: ٢٦] لم يرد به إتيانًا من حيث النقلة، وإنما أراد إحداث الفعل الذي به خرب بنيانهم، وخرّ عليهم السقف من فوقهم؛ فسمى ذٰلك الفعل إتيانًا. وهكذا قال في أخبار النزول: إن المراد به فعل يُحْدِثُهُ اللّٰه عزَّ وجلَّ في سماء الدنيا كل ليلة، يسميه نزولاً بلا حركة ولا نقلة ـ تعالى اللّٰه عن صفات المخلوقين ـ[1].

أخبرنا أبو الحسين بن بشران، قال: حدثنا أحمد بن سليمان النجّاد، قال: قُرِئَ على سليمان بن الأشعث وأنا أسمع، قال: نا القعنبي، عن مالك، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن وعن أبي عبد اللّٰه الأغر، عن أبي هريرة رضي اللّٰه تعالى عنه؛ أن رسول اللّٰه ﷺ قال: «**ينزلُ اللهُ عزَّ وجلَّ كلَّ ليلةٍ إلى سماءِ الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر، فيقول: من يدعوني فأستجيبَ له؟ من يسألني فأُعطيَه؟ من يستغفرني فأغفرَ له؟**» وفي رواية: «**ثم يقول: من يقرضُ غير عدوم ولا ظلوم**» رواه مسلم في الصحيح[2]، وله طرق أخر كثيرة.

قال إسحاق بن راهويه: دخلتُ يومًا على عبد اللّٰه بن طاهر، فقال لي: يا أبا يعقوب؛ تقول: إن اللّٰه تعالى ينزل كل ليلة؟! فقلتُ: أيها الأمير! إن اللّٰه تعالى بعثَ إلينا نبيًا، نقل إلينا عنه أخبارًا بها نحلّلُ الدماءَ وبها نحرّمُ، وبها نُحلّلُ الفروجَ، وبها نُحرّمُ، وبها تُبَاحُ الأموال، وبها تُحرم؛ فإن صحَّ ذا صح ذاك، وإن بطل ذا بطل ذاك. قال: فأمسك عبد اللّٰه[3].

وقال إسحاق بن إبراهيم الحنظلي: جمعني وهٰذا المبتدع ـ يعني: إبراهيم بن أبي صالح ـ مجلس الأمير ابن طاهر، وسألني الأمير عن أخبار النزول فسردتها، فقال إبراهيم: كفرتُ بربٍّ ينزلُ من سماءٍ إلى سماء. فقلت: آمنتُ بربٍّ يفعل ما يشاء. قال: فرضي عبد اللّٰه كلامي.

---

(١) قال محقق «الاسماء والصفات» معلّقًا (٢/ ٣٧١): «هٰذه تأويلات باطلة، والصواب أن نثبتَ للّٰه عزَّ وجلَّ صفات المجيء والإتيان والنزول كما وردت في الكتاب والسنة، من غير تكييف ولا تمثيل، ومن غير تحريف ولا تعطيل، فنثبتُ ما أثبته اللّٰه ورسوله، ونسكتُ عما سكت اللّٰه ورسوله عنه، ونكل علمه إلى اللّٰه سبحانه وتعالى.
وهٰذا الذي ينجو به المسلم من أن يقول على اللّٰه عزَّ وجلَّ غير الحقّ؛ فيندم يوم لا ينفع الندم، واللّٰه المستعان».

(٢) برقم: (٧٥٨) والبخاري أيضًا (١١٤٥، ٧٤٩٤، ٦٣٢١).

(٣) «الأسماء والصفات» (٩٥٠).

قلتُ: فقد بيَّنَ إسحاق في هٰذه الحكاية أن النزولَ عنده من صفات الفعل، ثم إنَّه كان يجعلُه نزولاً بلا كيف.

قال أبو سليمان الخطابي ـ رحمه اللَّه تعالى ـ: هٰذا الحديث وما أشبهه من الأحاديث في الصفات كان مذهب السلف فيها: الإيمانَ بها وإجراءَها على ظاهرها، ونفيَ الكيفية عنها.

وقال عبد اللَّه بن المبارك: ينزل كيف يشاء.

قال أبو سليمان في كتاب «معالم السنن»: هٰذا من العلم الذي أُمرنا أن نؤمن بظاهره، ولا نكشف عن باطنه، وهو من جملة المتشابه الذي ذكره اللَّه ـ عزَّ وجلَّ ـ في كتابه، فقال: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ﴾ الآية [آل عمران: ٧]. فالمُحْكَمُ منه يقع به العلم الحقيقي والعمل، والمتشابه يقع به الإيمان والعلم الظاهر، ويوكل باطنه إلى اللَّه عزَّ وجلَّ، وهو معنى قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ وإنما حظُّ الراسخين في العلم أن يقولوا: ﴿ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا﴾. وكذٰلك ما جاء في هٰذا الباب في القرآن، وقد زلَّ بعض شيوخ أهل الحديث ممن يرجع إلى معرفته بالحديث والرجال، فحاد عن هٰذه الطريقة حين روى حديث النزول، ثم أقبل على نفسه فقال: إن قال قائل: كيف ينزل ربنا إلى السماء؟ فقل له: ينزل كيف يشاء. فإن قال: هل يتحرك إذا نزل؟ فقل: إن شاء تحرك وإن شاء لم يتحرك. وهٰذا خطأ فاحش عظيم، واللَّه تعالى لا يوصف بالحركة؛ لأن الحركة والسكون يتعاقبان في محل واحد، وإنما يجوز أن يوصف بالحركة من يجوز أن يوصف بالسكون، وكلاهما من أعراض الحدث وأوصاف المخلوقين، واللَّه تعالى متعالٍ عنهما ليس كمثله شيء. فلو جرى هٰذا الشيخ على طريقة السلف الصالح ولم يدخل نفسه فيما لا يعنيه لم يكن يخرج به القول إلى مثل هٰذا الخطأ الفاحش.

وإنما ذكرتُ هٰذا لكي يتوقَّى الكلام فيما كان من هٰذا النوع، فإنَّه لا يثمر خيرًا ولا يفيد رشدًا، ونسأله تعالى العصمة من الضلال، والقول بما لا يجوز من الفاسد المحال.

وقيل: قد يكون النزول بمعنى إقبالك على الشيء لإرادة النية، وكذٰلك الهبوط والارتفاع والبلوغ والمصير، وأشباه هٰذا من الكلام.

وقال أبو منصور الخمساوي: سئل أبو حنيفة ـ رضي اللَّه تعالى عنه ـ عن ذٰلك، فقال: ينزل بلا كيف.

وقال حماد بن زيد وكثير: ينزل نزولاً يليق بالربوبية بلا كيف، من غير أن

يكون نزوله مثل نزول الخلق بلا تشبيه ولا تعطيل؛ جل اللّٰه سبحانه عما يقول المعطلة لصفاته والمشبه بها علوًّا كبيرًا» انتهى باقتصار.

وقال إمام المالكية في عصره ـ المعروف بينهم بخليفة مالك ـ أبو محمد بن عبد اللّٰه بن أبي زيد القيرواني المتوفى سنة ست وتسعين وثلاث مائة في كتابه المسمى «باكورة السعد وزبدة المذهب» ما نصه: السميعُ، البصيرُ، العليُّ، الكبيرُ، وفوق عرشه المجيد بذاته، وهو في كل مكان بعلمه ـ انتهى.

وقال شارحه أحمد بن غنيم ـ بعد أن ذكر تأويل الخلف لما ورد في ذٰلك ـ ما نصه: فلا ينبغي الاعتراض على المصنف بمثل ذٰلك مع وروده في القرآن، وما قيل: إن هٰذه اللفظة ـ وهي بذاته ـ دُسّت على المؤلف ردّه ابن ناجي قائلاً: ليس هٰذا من إطلاق المصنف، وإنما هو من إطلاق السلف الصالح والصدر الأول. انتهى باقتصار.

وقال الإمام أبو محمد عبد اللّٰه بن مسلم بن قتيبة الدينوري ـ المتوفى سنة سبعين ومائتين في كتابه «تأويل مختلف الحديث» ـ ما نصه: «والأمم كلها عربيها وعجميها تقول: إن اللّٰه تعالى في السماء، ما تركت على فطرها ولم ينقل عن ذٰلك بالتعليم. وفي الحديث: أن رجلاً أتى رسول اللّٰه ﷺ بأمَة أعجمية للعتق، فقال لها رسول اللّٰه ﷺ: «**أين اللّٰه؟** قالت: في السماء، قال: **فمن أنا؟** قالت: رسول اللّٰه ﷺ، قال: **هي مؤمنة، وأمر بعتقها**» هٰذا أو نحوه.

وقال أمية بن أبي الصلت [الخفيف]:

مجِّدُوا اللهَ فهْو للمجد أهلٌ ربنا في السماء أضحى كبيرًا

الأبيات.

وفي الإنجيل: أن المسيح عليه السلام قال: لا تحلفوا بالسماء فإنَّها كرسي اللّٰه تعالى. وقال للحواريين: إن أنتم غفرتم للناس فإن ربكم الذي في السماء يغفر لكم ظلمكم». انتهى.

وقال الوالد ـ نوّر اللّٰه تعالى مرقده ـ في «روح المعاني»[1] عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِۦ﴾ «قيل: هو استعارة تمثيلية، وتصوير لقهره سبحانه، وعلوه بالغلبة والقدرة، وجوز أن تكون الاستعارة في الظرف بأن شبه الغلبة بمكان محسوس. وقيل: إنَّه كناية عن القهر والعلو بالغلبة والقدرة. وقيل: إن ﴿فَوْقَ﴾ زائدة، وصحح زيادتها، وإن كانت اسمًا = كونها بمعنى على، وهو كما ترى.

(١) (٧/ ١١٤).

والداعي إلى التزام ذٰلك كله أن ظاهر الآية يقتضي القول بالجهة، واللّٰه تعالى منزَّه عنها؛ لأنَّها محدثة بإحداث العالم وإخراجه من العدم إلى الوجود، ويلزم أيضًا من كونه سبحانه في جهة مفاسد لا تخفى، وأنت تعلم أن مذهب السلف إثبات الفوقية للّٰه تعالى؛ كما نص عليه الإمام الطحاوي وغيره. واستدلُّوا لذٰلك بنحو ألف دليل، وقد روى أحمد في حديث الأوعال[١] عن العباس ـ رضي اللّٰه تعالى عنه ـ أن رسول اللّٰه ﷺ قال: «**والعرشُ فوق ذٰلك، واللّٰه تعالى فوق ذٰلك كله**»، وروى ابن ماجه ـ يرفعه ـ قال: «**بينا أهل الجنة في نعيمهم إذ سَطَعَ لهم نورٌ، فرفعوا إليه رؤوسَهم، فإذا الجبَّارُ جلَّ جلاله قد أشرف عليهم من فوقهم، وقال: يا أهل الجنة؛ سلامٌ عليكم ـ ثم قرأ ﷺ: ﴿سَلَٰمٌ قَوْلًا مِّن رَّبٍّ رَّحِيمٍ﴾ [يس: ٥٨] فينظر إليهم وينظرون إليه، فلا يلتفتون إلى شيء من النعيم ما داموا ينظرون إليه**»[٢].

وصحَّ[٣] أن عبد اللّٰه بن رواحة أنشد بين يدي رسول اللّٰه ﷺ أبياته التي عرَّض بها عن القراءة لامرأته حين اتهمته بجاريته، وهي: [الوافر]

شهدتُ بأنَّ وعدَ اللّٰه حقٌّ وأنَّ النارَ مثوَى الكافرينَا
وأنَّ العرشَ فوقَ الماء طافٍ وفوقَ العرش ربُّ العالمينَا
وتحملُه ملائكةٌ شِدَادٌ ملائكةُ الإلٰهِ مسوَّمينَا

فأقَرَّه عليه الصلاة والسلام على ما قال، وضحك منه.

وكذا أنشد حسان بن ثابت ـ رضي اللّٰه تعالى عنه ـ قوله: [الطويل]

شهدتُ بإذن اللّٰه أن محمدًا رسول الذي فوق السمٰوات من عَلُ
وأن أبا يحيى ويحيى كلاهما له عمل من ربه متقبَّل
وأن الذي عادى اليهود ابن مريم رسول إلى من عند ذي العرش مرسلُ
وأن أخا الأحقاف إذ قام فيهم يقوم بذات اللّٰه فيهم ويعدلُ

فقال النبي ﷺ: «**وأنا أشهد**»[٤].

---

(١) تقدم أنَّه ضعيف.

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٨٤)، وقال الشيخ الألباني في «ضعيف الترغيب والترهيب» (٢٢٤٤): «منكر».

(٣) في ذٰلك نظر، فالقصة ضعيفة لا تثبت؛ تفصيل ذٰلك في «قصص لا تثبت» (ج٢/ ص ٢١ ـ وما بعدها).

(٤) **لا يصح**. أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٨/ ٩٥/رقم: ٦٠٦٨) وابن قدامة في «صفة العلو» (رقم: ٣٧، ٦٨) وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤/ ١٢٩ ـ ط دار الفكر) والذهبي في «العرش» (٢/ ٥٨ ـ ٥٩/رقم: ٥٣) وفي «العلو» (رقم: ٦٩، ٧٣).

وروى عكرمة عن ابن عباس ـ رضي اللّٰه تعالى عنهما ـ في قوله تعالى حكاية عن إبليس عليه اللعنة ـ: ﴿ثُمَّ لَآتِيَنَّهُم مِّنۢ بَيۡنِ أَيۡدِيهِمۡ وَمِنۡ خَلۡفِهِمۡ وَعَنۡ أَيۡمَٰنِهِمۡ وَعَن شَمَآئِلِهِمۡۖ﴾ [الأعراف: ١٧] أنّه قال: «لم يستطع أن يقول: «ومن فوقهم» لأنّه قد علم أن اللّٰه سبحانه من فوقهم»[(١)]. والآيات والأخبار التي فيها التصريح بما يدل على الفوقية كقوله تعالى: ﴿تَنزِيلُ ٱلۡكِتَٰبِ مِنَ ٱللَّهِ ٱلۡعَزِيزِ ٱلۡحَكِيمِ﴾ [الزمر: ١]، و﴿إِلَيۡهِ يَصۡعَدُ ٱلۡكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ﴾ [فاطر: ١٠] و﴿بَل رَّفَعَهُ ٱللَّهُ إِلَيۡهِۚ﴾ [النساء: ١٥٨] و﴿تَعۡرُجُ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ إِلَيۡهِ﴾ [النساء: ١٥٨]، وقوله ﷺ فيما أخرجه مسلم[(٢)]: «**وأنت الظاهر فليسَ فوقَكَ شيءٌ**» كثيرة جدًّا. وكذا كلام السلف في ذٰلك؛ فمنه ما روى شيخ الإسلام أبو إسماعيل الأنصاري في كتابه «الفاروق» بسنده إلى أبي مطيع البلخي، أنّه سأل أبا حنيفة ـ رضي اللّٰه تعالى عنه ـ عمّن قال: لا أعرفُ ربيّ سبحانه في السماء أم في الأرض؟ فقال: كفر؛ لأن اللّٰه تعالى يقول: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ﴾ وعرشه فوق سبع سمٰوات. فقال: قلت: فإن قال إنّه على العرش، ولكن لا أدري؛ العرش في السماء أم في الأرض. فقال ـ رضي اللّٰه تعالى عنه ـ: هو كافر؛ لأنّه أنكر آية في السماء، ومن أنكر آية في السماء فقد كفر. وزاد غيره: لأن اللّٰه تعالى في أعلى عليين، وهو يدعى من أعلى لا من أسفل[(٣)]. انتهى.

= قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١/ ٢٤): «رواه أبو يعلى؛ وهو مرسل».
وقال الذهبي في «العرش»: «وأخبرنا بإسناد صحيح ثابت...».
وقال في «العلو»: «مرسل».
قلت: الإسناد إلى حبيب بن أبي ثابت صحيح؛ لكن حبيبًا لم يدرك أحدًا من الصحابة؛ وهو كان يدلّس، فالإسناد مرسل.
وقال الألباني في تحقيقه على «شرح العقيدة الطحاوية» (ص ٢٨٢): «ضعيف؛ رواه ابن سعد في «الطبقات» بسند ضعيف ومنقطع».

(١) أخرجه إسحاق بن راهويه ـ كما في «المطالب العالية» (١٢/رقم: ٣٠١١ ـ ط العاصمة) و«إتحاف الخيرة المهرة» (١/ ١٨٦/رقم: ٢٣٢ ـ ط دار الوطن) واجتماع الجيوش الإسلامية» لابن القيم (ص ١٢٤) ـ وابن قدامة في «العلو» (رقم: ٧٨)، وعلّقه الذهبي في «العلو» (٢/ ٨٢٥/رقم: ٢٦٢).
من طريق: إسحاق بن راهويه، عن إبراهيم بن الحكم بن أبان، عن أبيه، عن عكرمة، عن ابن عباس به.
وإسناده ضعيف؛ لأجل إبراهيم بن الحكم؛ فهو ضعيف.
وأخرجه ابن جرير الطبري في «جامع البيان» (١٢/ ٣٤١/ رقم: ١٤٣٨٢ ـ شاكر) من طريق: حفص بن عمر، عن الحكم بن أبان به. وإسناده ضعيف؛ لأجل حفص بن عمر «مجمع على ضعفه».

(٢) برقم: (٢٧١٣).

(٣) الخبر في «الفقه الأكبر» رواية أبي مطيع البلخي (ص ٤٠، ٤٤) وشرحه للملا علي القاري=

وأيد القول بالفوقية أيضًا بأن اللَّه تعالى لمَّا خلَقَ الخلقَ لم يخلُقْهُم في ذاته المقدّسة تعالى عن ذٰلك، فإنَّه الأحد الصمد، الذي لم يلد ولم يولد، فتعيَّنَ أنَّه خلقهم خارجًا عن ذاته، ولو لم يتصف سبحانه بفوقية الذات مع أنَّه قائم بنفسه غير مخالط للعالم لكان متَّصفًا بضد ذٰلك، لأن القابل للشيء لا يخلو منه أو من ضده، وضد الفوقية السفول، وهو مذموم على الإطلاق. والقول بأنا لا نسلّم أنَّه قابل للفوقية حتى يلزم من نفيها ثبوت ضدها؛ مدفوعٌ بأنَّه سبحانه لو لم يكن قابلاً للعلو والفوقية لم يكن له حقيقة قائمة بنفسها؛ فمتى سُلِّمَ بأنَّه جلّ شأنه ذاتٌ قائم بنفسه غير مخالط للعالم، وأنَّه موجود في الخارج ليس وجوده ذهنيًّا فقط؛ بل وجوده خارج الأذهان قطعًا، وقد علم كل العقلاء بالضرورة أن ما كان وجوده كذٰلك فهو إما داخل العالم وإما خارج عنه، وإنكار ذٰلك إنكار ما هو أجلى البديهيات؛ فلا يستدل بدليل على ذٰلك إلَّا كان العلم بالمباينة أظهر منه وأوضح. وإذا كانت صفة الفوقية صفة كمال لا نقص فيها ولا يوجب القول بها مخالفة كتاب ولا سنة ولا إجماع كان نفيها عين الباطل، لا سيما والطباع مفطورة على قصد جهة العلو عند التضرع إلى اللَّه تعالى.

وذكر محمد بن طاهر المقدسي أنَّ الشيخَ أبا جعفر الهمداني حضر مجلس إمام الحرمين وهو يتكلم في نفي صفة العلو، ويقول: كان اللَّه تعالى ولا عرش! وهو الآن على ما كان. فقال الشيخ أبو جعفر: أخبِرْنَا يا أستاذ عن هٰذه الضرورة التي نجدها في قلوبنا، فإنَّه ما قال عارف قط: يا اللَّه، إلَّا وجد في قلبه ضرورة بطلب العلو لا يلتفت يمنة ولا يسرة، فكيف ندفع هٰذه الضرورة عن أنفسنا؟! فلطم الإمام على رأسه ونزل ـ وأظنه قال: وبكى ـ، وقال: حيَّرني الهمداني[1].

وبعضهم تكلَّف الجواب عن هٰذا: بأن هٰذا التوجّه إلى فوق إنما هو لكون السماء قبلة الدعاء، كما أن الكعبة قبلة الصلاة، ثم هو أيضًا منقوض بوضع الجبهة على الأرض مع أنَّه سبحانه ليس في جهة الأرض.

= (ص ١٧١) و«العلو» للذهبي (٢/ ٩٣٥/ رقم: ٣٣٢) و«مجموع الفتاوى» (٥/ ١٨٣ ـ القديمة) و«درء تعارض العقل والنقل» (٦/ ٢٦٣) و«الفتوى الحموية» (ص ٢٥٦) و«اجتماع الجيوش الإسلامية» (ص ٢٥٦) و«شرح العقيدة الطحاوية» (ص ٢٨٨ ـ ط المكتب الإسلامي) وغيرها.

(١) الخبر في «الفتاوى» (٤/ ٦١) و«الاستقامة» (١/ ١٦٧) لابن تيمية، و«العلو» للذهبي (٢/ ١٣٤٧/ رقم: ٥٣٨) و«السير» (١٨/ ٤٧٧) و«اجتماع الجيوش الإسلامية» لابن القيم (ص٢٧٥) و«الطبقات» للسبكي (٥/ ١٩٠).

وقال الشيخ الألباني في «مختصر العلو» (ص٢٧٧/ رقم ٣٠٨): «وإسناد هٰذه القصة صحيح مسلسل بالحفَّاظ».

ولا يخفى أن هٰذا باطل؛ **أمّا أولاً**: فلأن [كون] السماء قبلة للدعاء لم يقله أحد من سلف الأمة، ولا أنزل اللّٰه تعالى به من سلطان، والذي صحَّ أنَّ قبلة الدعاء هي قبلة الصلاة، فقد صرَّحوا بأنَّه يستحبُّ للدَّاعي أن يستقبلَ القبلةَ، وقد استقبلَ النبيُّ ﷺ الكعبةَ في دعائه في مواطن كثيرة، فمن قال: إن للدعاء قبلة غير قبلة الصلاة فقد ابتدع في الدين وخالف جماعة المسلمين.

وأما ثانيًا: فلأن القبلة ما يستقبله الداعي بوجهه كما تستقبل الكعبة في الصلاة، وما حاذاه الإنسان برأسه أو يديه مثلاً لا يسمى قبلة أصلاً؛ فلو كانت السماء قبلة الدعاء لكان المشروع أن يوجِّه الدَّاعي وجهه إليها، ولم يثبت ذٰلك في شرع أصلاً.

وأما النقض بوضع الجبهة؛ فما أفسده من نقض! فإن واضع الجبهة إنما قصده الخضوع لمن فوقه بالذل، لا أن يميل إليه إذ هو تحته؛ بل هٰذا لا يخطر في قلب ساجد. نعم؛ سُمِع من بشر المريسي أنَّه يقول: سبحان ربي الأسفل!! تعالى اللّٰه سبحانه عما يقول الجاحدون والظالمون علوًّا كبيرًا.

وتأوَّلَ بعضُهم كل نص فيه نسبة الفوقية إليه تعالى بأن فوق فيه بمعنى خير وأفضل؛ كما يقال: الأمير فوق الوزير، والدينار فوق الدرهم. وأنت تعلم أن هٰذا مما تنفرُ منه العقول السليمة، وتشمئزُّ منه القلوب الصحيحة؛ فإن قول القائل ابتداء: اللّٰه تعالى خير من عباده، أو خير من عرشه؛ من جنس قوله: الثلج بارد، والنار حارة، والشمس أضوأ من السراج، والسماء أعلى من سقف الدار، ونحو ذٰلك. وليس في ذٰلك أيضًا تمجيد ولا تعظيم للّٰه تعالى، بل هو من أرذل الكلام! فكيف يليق حمل الكلام المجيد عليه، وهو الذي لو اجتمعت الإنس والجن على أن يأتوا بمثله لا يأتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيرًا؟ على أن في ذٰلك تنقيصًا للّٰه تعالى شأنه، ففي المثل السائر: [الطويل]

ألم ترَ أنَّ السيفَ ينقصُ قدرُه ... إذا قيلَ: إنَّ السيفَ خيرٌ من العصى

نعم؛ إذا كان المقام يقتضي ذٰلك بأن كان احتجاجًا على مبطل؛ كما في قول يوسف الصديق عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿ يَٰصَٰحِبَيِ ٱلسِّجۡنِ ءَأَرۡبَابٞ مُّتَفَرِّقُونَ خَيۡرٌ أَمِ ٱللَّهُ ٱلۡوَٰحِدُ ٱلۡقَهَّارُ ﴾ [يوسف: ٣٩] وقوله تعالى: ﴿ ءَآللَّهُ خَيۡرٌ أَمَّا يُشۡرِكُونَ ﴾ [النمل: ٥٩]، ﴿ وَٱللَّهُ خَيۡرٞ وَأَبۡقَىٰٓ ﴾ [طه: ٧٣] فهو أمر لا اعتراض عليه، ولا توجه سهام الطعن إليه.

والفوقية بمعنى الفوقية في الفضل مما يثبتها السلف للّٰه تعالى أيضًا، وهي متحققة في ضمن الفوقية المطلقة، وكذا يثبتون فوقية القهر والغلبة، كما يثبتون فوقية الذات، ويؤمنون بجميع ذٰلك على الوجه اللائق بجلال ذاته وكمال صفاته ـ سبحانه

وتعالى ـ منزّهين له سبحانه عما يلزم ذٰلك مما يستحيل عليه جل شأنه، ولا يؤمنون ببعض ويكفرون ببعض، ولا يعدلون عن الألفاظ الشرعية نفيًا ولا إثباتًا لئلّا يثبتوا معنى فاسدًا، وينفوا معنى صحيحًا، فهم يثبتون الفوقية كما أثبتها اللّٰه تعالى لنفسه.

وأما **لفظ الجهة**؛ فقد يُرَادُ به ما هو موجودٌ، وقد يُرَادُ به ما هو معدومٌ، ومن المعلوم أنَّه لا موجود إلَّا الخالق والمخلوق؛ فإذا أريد بالجهة أمر موجود غير اللّٰه تعالى لا يحصره شيء ولا يحيط به شيء من المخلوقات؛ تعالى عن ذٰلك.

وإن أريد بالجهة أمر عدمي= هو ما فوق العالم؛ فليس هناك إلّا اللّٰه تعالى وحده. فإذا قيل: إنَّه تعالى في جهة بهٰذا الاعتبار فهو صحيح عندهم، ومعنى ذٰلك أنَّه فوق العالم حيث انتهت المخلوقات.

ونفاة لفظ الجهة = الذين يريدون بذٰلك نفي العلو = يذكرون من أدلتهم أن الجهات كلها مخلوقة، وأنَّه سبحانه كان قبل الجهات، وأنَّه من قال: إنَّه تعالى في جهة كلام حق، ولكن الجهة ليست أمرًا وجوديًا، بل هي أمر اعتباري؛ ولا محذور في ذٰلك.

وبالجملة؛ يجب تنزيه اللّٰه تعالى عن مشابهة المخلوقين، وتفويض علم ما جاء من المتشابهات إليه عزّ شأنه، والإيمان بها على الوجه الذي جاءت عليه، والتأويل القريب إلى الذهن الشائع نظيره في كلام العرب مما لا بأس به عندي، على أن بعض الآيات مما أجمع على تأويلها السلف والخلف، واللّٰه تعالى أعلم بمراده.

وقال أيضًا في تفسير سورة الحديد: «وأنت تعلمُ أن الأسلمَ تركُ التأويل؛ فإنَّه قولٌ على اللّٰه تعالى من غير علم، ولا نؤوّل إلّا ما أوّله السلف ونتبعهم فيما كانوا عليه، فإن أوّلوا أوّلنا، وإن فوّضوا فوضنا، ولا نأخذ تأويلهم لشيء سلمًا لتأويل غيره». اهـ باقتصار.

ولعله يشير بهٰذا إلى ما قاله بعض الخلف أنَّه قد ورد عن الإمام أحمد أنَّه أقر بالتأويل في ثلاثة أحاديث: **أحدها**: قوله عليه الصلاة والسلام: «**الحجرُ الأسودُ يمينُ اللّٰه في أرضه**»[1]. **وثانيها**: «**إني لأجد نفَس الرحمٰن من قبل اليمن**»[2]. **وثالثها**: «**أنا جليسُ من ذكرني**»[3]. وكذا إلى ما أولوه من قوله ﷺ: «**تأتي سورة البقرة وسورةُ كذا وكذا يوم القيامة كأنَّهما غمامتان بثواب القارئ**». وقوله عليه

---

(١) حديث منكر؛ انظر «الضعيفة» (٢٢٣).

(٢) لا أصل له ـ كما قال الحافظ العراقي ـ؛ انظر: «كشف الخفاء» (١/ ٢٥١).

(٣) لا يصح.

الصلاة والسلام: «**إن الرَّحِمَ يتعلق بِحَقْوَي الرحمٰنِ، فيقول سبحانه: أَصِلُ من وصَلَكِ**»[١] ـ فهٰذا أيضًا مما لا بد فيه من التأويل، فإذا أوّلوا البعض فليؤولوا البعض الآخر.

والجواب: ما سمعتَ آنفًا، فلا تغفل.

قلت: وكذا أوّلوا حديث الإدلاء الذي رواه أبو هريرة وأبو ذر، ورواه الترمذي وغيره، من حديث الحسن: «**لو أدلى أحدكم بحبل لهبط على اللّٰه**»[٢]، فهو إن صحَّ على ما قال الشيخ ابن تيمية في رسالة العرش الآتي بعضها = تقدير مفروض؛ أي: لو وقع الإدلاء لوقع عليه، لأنّه لا يمكن أن يدلي أحد على اللّٰه تعالى شيئًا، لأنّه عالٍ بالذات، وإذا أهبط شيء إلى جهة الأرض وقف في المركز. أو كما قيل: يؤول بالعلم؛ أي: على علم اللّٰه، وهو تأويل غير مرضي له، وتمام البحث فيها.

وقال الوالد أيضًا في تفسير سورة الأعراف من كلام طويل ما بعضه: «وأنتَ تعلم أن المشهورَ من مذهبِ السلف الصالح في مثل ذٰلك تفويض المراد منه إلى اللّٰه تعالى؛ فهم يقولون: استوى على العرش على الوجه الذي عناه سبحانه، منزّهًا عن الاستقرار والتمكّن، وأن تفسير الاستواء بالاستيلاء تفسير مرذول، إذ القائل به لا يسعه أن يقول كاستيلائنا؛ بل لا بد أن يقول هو استيلاء لائق بذاته عزَّ وجلَّ، فليقل من أول الأمر: هو استواء لائق به جلَّ وعلا، وقد اختار ذٰلك السادة الصوفية ـ قدَّس اللّٰه تعالى أسرارهم ـ وهو أعلم وأسلم وأحكم، خلافًا لبعضهم، ولعل لنا عودة إلى هٰذا المبحث إن شاء اللّٰه تعالى» اهـ.

وقال في تفسير سورة السجدة ـ عند قوله تعالى: ﴿يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ إِلَى ٱلْأَرْضِ ثُمَّ يَعْرُجُ إِلَيْهِ﴾ الآية [السجدة: ٥] ـ من كلام طويل ما بعضه: «ويظهر لي أن المراد بالسماء جهة العلو، مثلها في قوله تعالى: ﴿ءَأَمِنتُم مَّن فِي ٱلسَّمَآءِ﴾ [الملك: ١٦] وبعروج الأمر إليه صعود خبره، كما سمعت عن الجماعة. وأقول: إن الآية من

---

(١) أصله في البخاري (٤٨٣٠، ٤٨٣١، ٤٨٣٢، ٥٩٨٧) ومسلم (٢٥٥٤) من حديث أبي هريرة ـ ﷺ ـ.

(٢) منكر. وهو جزء من حديث أخرجه أحمد (٢/ ٣٧٠) والترمذي (٣٢٩٨) وغيرهما، قال الترمذي: «هٰذا حديث غريب من هٰذا الوجه. ويروى عن أيوب، ويونس بن عبيد، وعلي بن زيد؛ قالوا: لم يسمع الحسن من أبي هريرة. وفسّر بعض أهل العلم هٰذا الحديث؛ فقالوا: إنما هبط على علم اللّٰه وقدرته وسلطانه، وعلم اللّٰه وقدرته وسلطانه في كل مكان، وهو على العرش كما وصف في كتابه» ا هـ.

والحديث ضعَّفه العلامة الألباني ـ رحمه الله ـ في «ضعيف سنن الترمذي» (٦٥١) وفي «ظلال الجنة» (٥٧٨).

المتشابه، وأعتقد أن اللّه تعالى يدبّر أمور الدنيا وشؤونها، ويدبّرها متقنة، وهو سبحانه مستوٍ على عرشه، وذٰلك هو التدبير من جهة العلو، ثم يصعد خبر ذٰلك مع الملك إليه عزَّ وجلَّ إظهارًا لمزيد عظمته جلَّت عظمته، وعظيم سلطنته عظمَتْ سلطنتُه، إلى حكم هو ـ جلَّ وعلا ـ أعلم بها، وكل ذٰلك بمعنى لائق به تعالى مجامع للتنزيه، مباين للتشبيه حسبما يقوله السلف في أمثاله. وقول بعضهم: العرش موضع التدبير وما دونه موضع التفصيل، وما دون السمٰوات موضع التصريف؛ فيه رائحة مما ذكرنا». اهـ ومن خطه نقلته.

وقال في تفسير قوله تعالى ـ حكاية عن فرعون ـ: ﴿يَـٰهَـٰمَـٰنُ ٱبْنِ لِى صَرْحًا﴾ الآية [غافر: ٣٦] ما نصه: «ورأيت لبعض السلفيين أن اللعين ما قال ذٰلك إلّا لأنّه سمع من موسى ـ عَلَيْهِ السَّلَامُ ـ أو من أحد من المؤمنين وصف اللّه ـ تعالى ـ بالعلو، أو بأنّه سبحانه بالسماء[1]؛ فحمله على معنى مستحيل في حقه تعالى لم يرده موسى ـ عَلَيْهِ السَّلَامُ ـ ولا أحد من المؤمنين، فقال ما قال تهكّمًا وتمويهًا على قومه. وللإمام في هٰذا المقام كلام ردَّ به على القائلين بأن اللّه تعالى في السماء، وردّ احتجاجهم بما أشعرت به الآية على ذٰلك، وسمّاهم المشبِّهة، والبحث في ذٰلك طويل المجال، والحق مع السلف عليهم رحمة الملك المتعال، وحاشاهم ثم حاشاهم من التشبيه». اهـ. باقتصاره.

وقال أيضًا العلامة الوالد ـ رحمه اللّه تعالى ـ في تفسيره «روح المعاني» عند قوله عزَّ وجلَّ: ﴿ٱلرَّحْمَـٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ﴾ من سورة طه ما نصه: «والعرشُ في اللغة: سرير الملك. وفي الشرع: سرير ذو قوائم له حملة من الملائكة ـ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ ـ فوق السمٰوات مثل القبة. ويدل على أن له قوائم ما أخرجاه في «الصحيحين»[2] عن أبي سعيد، قال: جاء رجلٌ من اليهود إلى النبيِّ ﷺ قد لُطِم وجهه، فقال: يا محمد؛ رجل من أصحابك قد لَطَمَ وجهي! فقال النبي ﷺ: **«ادعوه»**، فقال: **«لِمَ لطمتَ وَجْهَهُ»**؟ فقال: يا رسول اللّه؛ إني مررتُ بالسوق وهو يقول: والذي اصطفى موسى على البشر؛ فقلتُ: يا خبيث! وعلى محمد ﷺ! فأخذتني غضبة، فلطمتُه. فقال النبيُّ صلى اللّه تعالى عليه وسلم: **«لا تخيروا بين الأنبياء، فإن الناسَ يصعقون، وأكونُ أوّلَ من يفيقُ؛ فإذا أنا بموسى ـ عَلَيْهِ السَّلَامُ ـ آخذٌ بقائمة من قوائم العرش، فلا أدري أفاق قبلي أم جُوزيَ بصعقة الطور»**.

وعلى أن له حملة من الملائكة عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَحْمِلُونَ ٱلْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُۥ

---

(١) كذا، والأصح أن يقال: في السماء.

(٢) البخاري (٢٤١٢، ٣٣٩٨، ٤٦٣٨، ٦٩١٦، ٦٩١٧، ٧٤٢٧) ومسلم (٢٣٧٣). ى

﴿يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِۦ﴾ [غافر: ٧]، وما رواه أبو داود[(١)]، عن النبي ﷺ أنه قال: «**أُذِنَ لي أنْ أُحَدِّثَ عن مَلَكٍ من ملائكةِ اللَّه عزَّ وجلَّ من حملةِ العرشِ؛ أن ما بين أُذنيه إلى عاتقِه مسيرةَ سبعمائة سنة**». وعلى أنَّه فوق السمٰوات مثل القبة؛ ما رواه أبو داود[(٢)] أيضًا، عن جبير بن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه، عن جده، قال: أتى رسولَ اللَّه ﷺ أعرابيٌّ، فقال: يا رسول اللَّه؛ جَهِدتِ الأنفسُ، ونُهكتِ الأموالُ ـ أو هلكت ـ، فاستسقِ لنا، فإنا نستشفعُ بك إلى اللَّه تعالى، ونستشفعُ باللَّه تعالى عليك. فقال رسول اللَّه ﷺ: «ويحك! أتدري ما تقول»! وسبح رسول اللَّه ﷺ، فما زال يسبحُ حتى عُرِفَ ذٰلك في وجوه أصحابه ـ، ثم قال: «**ويحكَ! إنَّه لا يستشفع باللَّه تعالى على أحد من خلقه، شأن اللَّه تعالى أعظم من ذٰلك، ويحك! أتدري ما اللَّه! إنَّ اللَّه تعالى فوقَ عرشِه، وعرشُه فوق سماواتِه هكذا ـ وقال بأصابعه مثل القبة ـ وإنَّه ليئطُّ به أطيطَ الرَّحْلِ الجديدِ بالراكبِ**».

ومن شعر أمية بن أبي الصلت: [الخفيف]

مجّدوا اللَّه فهو للمجد أهل ... ربّنا في السماء أمسى كبيرا
بالبناء العالي الذي بهر النا ... س وسوى فوق السماء سريرا
شرجعًا لا يناله طرف العيـ ... ـن ترى حوله الملائكة صورا[(٣)]

وذهب طائفةٌ من أهل الكلام إلى أنَّه مستدير من جميع الجوانب، محيط بالعالم من كل جهة، وهو محدد الجهات، وربما سموه الفلك الأطلس، والفلك التاسع. وتعقبه بعض شرَّاح عقيدة الطحاوي بأنَّه ليس بصحيح؛ لما ثبت في الشرع من أن له قوائم تحمله الملائكة عليهم السلام! وأيضًا أخرجاه في «الصحيحين»[(٤)] عن جابر أنَّه قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «**اهتزَّ عرشُ الرحمٰنِ لموتِ سعد بن معاذ**». والفلك التاسع عندهم متحرك دائمًا بحركة متشابهة، ومن تأول ذٰلك على أن المراد باهتزازه استبشار حملة العرش وفرحهم، فلا بد من دليل؛ على أن سياق الحديث ولفظه ـ كما نقل عن أبي الحسن الطبري وغيره ـ بعيد عن ذٰلك الاحتمال. وأيضًا جاء في «صحيح مسلم»[(٥)] من حديث جويرية بنت الحارث ما يدل على أن له زنة هي

---

(١) في «السنن» برقم: (٤٧٢٧)، وهو في «الصحيحة» (١٥١).
(٢) حديث ضعيف، وقد تقدم.
(٣) الشرجع ـ كجعفر ـ: الطويل.
والصور: جمع أصور؛ وهو المائل العنق لنظره إلى العلو.
(٤) البخاري (٣٨٠٣) ومسلم (٢٤٦٦).
(٥) برقم: (٢٧٢٦) عن ابن عباس، ـ عن جويرية رضي الله عنهما: أنَّ النبيَّ ﷺ خرج من عندها=

أثقل الأوزان. والفلك عندهم لا ثقيل ولا خفيف، وأيضًا العرب لا تفهم منه الفلك، والقرآن إنما نزل بما يفهمون. وقصارى ما يدلُّ عليه خبر أبي داود، عن جبير بن مطعم التقبيب؛ وهو لا يستلزم الاستدارة من جميع الجوانب كما في الفلك، ولا بدَّ لها من دليل منفصل، ثم إن القوم إلى الآن ـ بل إلى أن يُنفخَ في الصور ـ لا دليل لهم على حصر الأفلاك في تسعة، ولا على أن التاسعَ أطلس لا كوكب فيه، وهو غير الكرسي على الصحيح. فقد قال ابن جرير: قال أبو ذر ـ ﷺ ـ: سمعتُ رسول اللَّه ﷺ يقول: «**ما الكرسيّ في العرشِ إلّا كحلقةٍ من حديدٍ أُلقِيَتْ بين ظهري فلاةٍ من الأرض**»(١). وروى ابن أبي شيبة في كتاب «صفة العرش»، والحاكم في «مستدركه» ـ وقال: إنَّه على شرط الشيخين ـ، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس ـ رضي اللَّه تعالى عنهما ـ قال: «**الكرسيُّ موضعُ القدمين، والعرشُ لا يقدر قدره إلَّا اللَّه تعالى**»(٢) وقد روي مرفوعًا، والصواب وقفه على الحَبْرِ.

وقيل: العرش كناية عن الملك والسلطان، وتعقَّبه ذٰلك البعض بأنَّه تحريف لكلام اللَّه تعالى، وكيف يصنع قائل ذٰلك بقوله تعالى: ﴿وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَٰنِيَةٌ﴾ [الحاقة: ١٧]، أيقول: ويحمل ملكه تعالى يومئذ ثمانية؟! وقوله عليه الصلاة والسلام: «**فإذا أنا بموسى آخذ بقائمة من قوائم العرش**»، أيقول: آخذ بقائمة من قوائم الملك؟ وكلا القولين لا يقولهما من له أدنى ذوق. وكذا يقال: أيقول اهتزَّ عرش الرحمٰن = اهتز ملك الرحمٰن وسلطانه؟ وفيما رواه البخاري وغيره مرفوعًا: «**لما قضى اللَّه الخلقَ كتبَ في كتابٍ فهو عنده فوقَ العرش: إنَّ رحمتي سبقت غضبي**»، فهو عنده سبحانه فوق الملك والسلطان، وهٰذا كذينك القولين. والاستواء على الشيء جاء بمعنى الارتفاع والعلو عليه، وبمعنى الاستقرار، كما في قوله تعالى: ﴿وَٱسْتَوَتْ عَلَى ٱلْجُودِيِّ﴾ [هود: ٤٤] و﴿لِتَسْتَوُۥا عَلَىٰ ظُهُورِهِۦ﴾ [الزخرف: ١٣] وحيث كان ظاهر ذٰلك مستحيلاً عليه تعالى، قيل: الاستواء هنا بمعنى الاستيلاء، كما في قوله:

قد استوى بشرٌ على العراق

= بُكْرَةَ حين صلَّى الصُّبحَ، وهي في مسجدها، ثم رجع بعد أن أضحى؛ وهي جالسة، فقال: «**ما زلتِ على الحال التي فارقْتُكِ عليها؟**» قالت: نعم. قال النبيُّ ﷺ: «**لقد قلتُ بعدكِ أربعَ كلماتٍ ـ ثلاث مرات ـ لو وُزِنَتْ بما قُلْتِ منذ اليوم لوزنتهُنَّ: سبحان اللَّه وبحمده، عدَدَ خلقِهِ، ورضا نفسِهِ، وزِنَةَ عرشِهِ، ومِدَادَ كلماتِهِ**».

(١) حديث صحيح بشواهده؛ انظر «الصحيحة» (١٠٩).

(٢) **صحيح**. أخرجه محمد بن عثمان بن أبي شيبة في «العرش» (٦١) والحاكم (٢/ ٢٨٢) وغيرهما؛ انظر تفصيل الكلام عليه في «سلسلة الآثار الصحيحة» (٥٣٩).

وتُعقِّبَ بأن الاستيلاء معناه: حصول الغلبة بعد العجز؛ وذٰلك محال في حقه تعالى.

وأيضًا؛ يقال: استولى فلان على كذا = إذا كان له منازع ينازعه؛ وهو في حقه تعالى محال أيضًا.

وأيضًا؛ إنما يقال ذٰلك إذا كان المستولى عليه موجودًا قبل، والعرش إنما حدث بتخليقه تعالى وتكوينه سبحانه.

وأيضًا؛ الاستيلاء واحد بالنسبة إلى كل المخلوقات؛ فلا يبقى لتخصيص العرش بالذكر فائدة.

وأجاب الإمام الرازي بأنَّه إذا فسّر الاستيلاء بالاقتدار زالت هٰذه المطاعن بالكلية، ولا يخفى حال هٰذا الجواب على المنصف.

وقال الزمخشري: لمَّا كان الاستواء على العرش ـ وهو سرير الملك ـ لا يحصل إلَّا مع الملك جعلوه كناية عن الملك، فقالوا: استوى فلان على العرش، يريدون ملَكَ، وإن لم يقعد على العرش ألبتة، وإنما عبَّروا عن حصول الملك بذٰلك، لأنَّه أشرح وأبسط وأدل على صورة الأمر. ونحوه قولك: يد فلان مبسوطة، ويد فلان مغلولة؛ بمعنى أنَّه جواد أو بخيل، لا فرق بين العبارتين إلَّا فيما قلت، حتى إن من لم يبسط يده قط بالنوال، أو لم تكن له يد رأسًا، قيل فيه: يده مبسوطة، لمساواته عندهم قولهم جواد، ومنه قوله تعالى: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾ الآية [المائدة: ٦٤]. عنوا الوصف بالبخل، وردّ عليهم بأنَّه جلَّ جلاله جواد من غير تصور يد ولا غل ولا بسط اهـ.

وتعقبه الإمام قائلاً: إنا لو فتحنا هٰذا الباب لانفتحت تأويلات الباطنية؛ فإنَّهم يقولون أيضًا: المراد من قوله تعالى: ﴿فَٱخْلَعْ نَعْلَيْكَ﴾ [طه: ١٢] الاستغراق في خدمة اللّٰه تعالى من غير تصور نعل! وقوله تعالى: ﴿يَٰنَارُ كُونِي بَرْدًا وَسَلَٰمًا عَلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ﴾ [الأنبياء: ٦٩] المراد منه: تخليص إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ عن يد ذٰلك الظالم من غير أن يكون هناك نار وخطاب ألبتة. وكذا القول في كل ما روي في كتاب اللّٰه تعالى، بل القانون أنَّه يجب حمل كل لفظ ورد في القرآن على حقيقته؛ إلَّا إذا قامت دلالة عقلية قطعية توجب الانصراف عنه، وليت من لم يعرف شيئًا لم يخُضْ فيه اهـ.

ولا يخفى عليك أنَّه لا يلزم من فتح الباب في هٰذه الآية انفتاح تأويلات الباطنية فيما ذكر من الآيات؛ إذ لا داعي لها هناك، والداعي للتأويل بما ذكره الزمخشري قوي عنده، ولعله الفرار من لزوم المحال مع رعاية جزالة المعنى، فإن

ما اختاره أجزل من معنى الاستيلاء، سواء كان معنى حقيقيًا للاستواء ـ كما هو ظاهر كلام الصحاح والقاموس وغيرهما ـ، أو مجازًا ـ كما هو ظاهر جعلهم الحمل عليه تأويلاً ـ.

واستدلَّ الإمامُ على بطلان إرادة المعنى الظاهر بوجوه:

الأول: أنَّه سبحانه كان ولا عرش، ولما خلق الخلق لم يحتج إلى ما كان غنيًا عنه.

الثاني: أنَّ المستقر على العرش لا بدَّ وأن يكون الجزء الحاصل منه في يمين العرش غير الجزء الحاصل منه في يساره؛ فيكون سبحانه في نفسه مؤلفًا، وهو محال في حقه تعالى للزوم الحدوث.

الثالث: أن المستقر على العرش إما أن يكون متمكّنًا من الانتقال والحركة، ويلزم حينئذ أن يكون سبحانه محلّ الحركة والسكون؛ وهو قول بالحدوث. أو لا يكون متمكّنًا من ذٰلك، فيكون جلَّ وعلا كالزمن؛ بل أسوأ حالاً منه ـ تعالى اللّٰه عن ذٰلك علوًّا كبيرًا ـ.

الرابع: أنَّه إن قيل بتخصيصه سبحانه بهٰذا المكان وهو العرش احتيج إلى مخصص، وهو افتقار ينزَّه اللّٰه تعالى منه. وإن قيل: بأنَّه عزَّ وجلَّ يحصل بكل مكان لزم ما لا يقوله عاقل.

الخامس: أن قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ [الشورى: ١١] عام في نفي المماثلة، فلو كان جالسًا لحصل من يماثله في الجلوس؛ فحينئذ تبطل الآية.

السادس: أنَّه تعالى لو كان مستقرًا على العرش لكان محمولاً للملائكة، لقوله تعالى: ﴿وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَٰنِيَةٌ﴾ [الحاقة: ١٧] وحامل حامل الشيء حامل لذٰلك الشيء، وكيف يحمل المخلوق خالقه؟!

السابع: أنَّه لو كان المستقر في المكان إلٰهًا ينسد باب القدح في إلٰهية الشمس والقمر.

الثامن: أن العالم كرة، فالجهة التي هي فوق بالنسبة إلى قوم هي تحت بالنسبة إلى آخرين وبالعكس؛ فيلزم من إثبات جهة الفوق للمعبود سبحانه إثبات الجهة المقابلة لها أيضًا بالنسبة إلى بعض، وباتفاق العقلاء لا يجوز أن يقال: المعبود تحت.

التاسع: أن الأمة اجتمعت على أن قوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ من المحكمات، وعلى فرض الاستقرار على العرش يلزم التركيب والانقسام، فلا يكون سبحانه أحدًا في الحقيقة، فيبطل ذٰلك الحكم.

العاشر: أن الخليل عليه السلام قال: ﴿لَآ أُحِبُّ ٱلْآفِلِينَ﴾ [الأنعام: ٧٦] فلو كان تعالى مستقرًا على العرش لكان جسمًا آفلاً أبدًا؛ فيندرج تحت عموم هٰذا القول. اهـ.

ثم إنَّه ـ عفا اللّٰه تعالى عنه ـ ضعَّف القول بأنا نقطع أنَّه ليس مراد اللّٰه تعالى ما يشعر به الظاهر؛ بل مراده سبحانه شيء آخر، ولكن لا نعين ذٰلك المراد خوفًا من الخطأ بأنَّه ـ عزَّ وجلَّ ـ لمَّا خاطبنا بلسان العرب وجب ألا نريد باللفظ إلَّا موضوعه في لسانهم، وإذا كان لا معنى للاستواء في لسانهم إلَّا الاستقرار والاستيلاء، وقد تعذَّرَ حمله على الاستقرار، فوجب حمله على الاستيلاء، وإلا لزم تعطيل اللفظ وأنَّه غير جائز.

وإلى نحو هٰذا ذهب الشيخ عزُّ الدين بن عبد السلام، فقال في بعض فتاويه: طريقة التأويل بشرطه ـ وهو قرب التأويل ـ أقرب إلى الحق، لأن اللّٰه تعالى إنما خاطب العرب بما يعرفونه، وقد نصب الأدلة على مراده من آيات كتابه؛ لأنه سبحانه قال: ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُۥ﴾ [القيامة: ١٩] و﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤].

وهٰذا عام في جميع آيات القرآن، فمن وقف على الدليل أفهمه اللّٰه تعالى مراده من كتابه، وهو أكمل ممن لم يقف على ذٰلك؛ إذ لا يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون، وفيه توسط في المسألة.

وقد توسط ابن الهمام في المسايرة ـ وقد بلغ رتبة الاجتهاد كما قال عصرينا ابن عابدين الشامي في رد المحتار حاشية الدر المختار ـ توسطًا أخص من هٰذا التوسط، فذكر ما حاصله: وجوب الإيمان بأنَّه ـ تعالى ـ استوى على العرش مع نفي التشبيه، كون المراد استولى فأمر جائز الإرادة لا واجبها، إذ لا دليل عليه. وإذا خيف على العامة عدم فهمهم الاستواء إذا لم يكن بمعنى الاستيلاء إلَّا بالاتصال ونحوه من لوازم الجسمية؛ فلا بأس بصرف فهمهم إلى الاستيلاء، فإنَّه قد ثبت إطلاقه عليه لغة في قوله: [الطويل]

فلما علونا واستوينا عليهمُ جعلناهم مرعًى لنسر وطائر

وقوله: قد استوى بشر... البيت المشهور.

وعلى نحو ما ذكر: كل ما ورد مما ظاهره الجسمية في الشاهد ـ كالأصبع، والقدم، واليد ـ، ومخلص ذٰلك التوسط في القريب بين أن تدعو الحاجة إليه لخلل في فهم العوام وبين أن لا تدعو لذٰلك.

ونقل أحمد زروق عن أبي حامد أنَّه قال: لا خلاف في وجوب التأويل عند تَعيّن شبهة لا ترتفع إلَّا به.

وأنت تعلم أن طريقة كثير من الأعلام وأساطين الإسلام الإمساك عن التأويل مطلقًا مع نفي التشبيه والتجسيم؛ منهم الإمام أبو حنيفة، والإمام مالك، والإمام أحمد، والإمام الشافعي، ومحمد بن الحسن، وسعد بن معاذ المروزي، وعبد اللَّه بن المبارك، وأبو معاذ خالد بن سلمان صاحب سفيان الثوري، وإسحاق بن راهويه، ومحمد بن إسماعيل البخاري، والترمذي، وأبو داود السجستاني.

ونقل القاضي أبو العلاء صاعد بن محمد في كتاب «الاعتقاد» عن أبي يوسف، عن الإمام أبي حنيفة، أنَّه قال: لا ينبغي لأحد أن ينطقَ في اللَّه تعالى بشيء من ذاته، ولكن يصفه بما وصف سبحانه به نفسه، ولا يقول فيه برأيه شيئًا، تبارك اللَّه تعالى رب العالمين.

وأخرج ابن أبي حاتم في «مناقب الشافعي» عن يونس بن عبد الأعلى، قال: سمعتُ الشافعيَّ يقول: للَّه تعالى أسماء وصفات لا يسع أحدًا ردّها، ومن خالف بعد ثبوت الحجة عليه كفر، وأما قبل قيام الحجة فإنَّه يعذر بالجهل؛ لأن علم ذٰلك لا يدرك بالعقل ولا الروية والفكر، فنثبت هٰذه الصفات وننفي عنها التشبيه، كما نفى سبحانه عن نفسه فقال: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾.

وذكر الحافظ ابن حجر في «فتح الباري»: أنَّه قد اتفق على ذٰلك أهل القرون الثلاثة، وهم خير القرون بشهادة صاحب الشريعة صلى اللَّه تعالى عليه وسلم. وكلام إمام الحرمين في «الإرشاد» يميل إلى طريقة التأويل، وكلامه في «الرسالة النظامية» مصرّح باختياره طريقة التفويض، حيث قال فيها: والذي نرتضيه رأيًا، وندين به عقدًا: اتباع سلف الأمة، فالأولى الاتباع وترك الابتداع.

والدليلُ السمعيُّ القاطع في ذٰلك إجماع الصحابة ـ رضي اللَّه تعالى عنهم ـ؛ فإنَّهم درجوا على ترك التعرض لمعاني المتشابهات، مع أنَّهم كانوا لا يألون جهدًا في ضبط قواعد الملة، والتواصي بحفظها، وتعليم الناس ما يحتاجون إليه منها، فلو كان تأويل هٰذه الظواهر مسنونًا أو محتومًا لأوشك أن يكون اهتمامهم بها فوق الاهتمام بفروع الشريعة.

وقد اختاره أيضًا الإمام أبو الحسن الأشعري في كتابه الذي صنَّفه في اختلاف المصلّين ومقالات الإسلاميين، وفي كتابه «الإبانة في أصول الديانة»، وهو آخر مصنفاته فيما قيل.

وقد قال البيضاوي في «الطوالع»: والأولى اتباع السلف في الإيمان بهٰذه

الأشياء ـ يعني المتشابهات ـ ورد العلم إلى اللّٰه تعالى بعد نفي ما يقتضي التشبيه والتجسيم اهـ.

وعلى ذٰلك جرى محققو الصوفية، فقد نقل جمع منهم أنَّهم قالوا: إن الناس ما احتاجوا إلى تأويل الصفات إلَّا من ذهولهم عن اعتقاد أن حقيقته تعالى مخالفة لسائر الحقائق، وإذا كانت مخالفة فلا يصح في آيات الصفات قط تشبيه، إذ التشبيه لا يكون إلَّا مع موافقة حقيقته تعالى لحقائق خلقه؛ وذٰلك محال.

وعن الشعراني: أن من احتاج إلى التأويل فقد جهل أولاً وآخرًا، أمّا أولاً: فبتعقله صفة التشبيه في جانب الحق وذٰلك محال، وأما آخرًا فلتأويله ما أنزل اللّٰه تعالى على وجه لعله لا يكون مراد الحق سبحانه.

وفي «الدرر المنثورة» له: أن المؤوّل انتقل من شرح الاستواء الجثماني على العرش المكاني بالتنزيه عنه إلى التشبيه بالأمر السلطاني الحادث؛ وهو الاستيلاء على المكان، فهو انتقال عن التشبيه بمحدث آخر، فما بلغ عقله في التنزيه مبلغ الشرع فيه في قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَيْءٌ﴾، ألا ترى أنَّه استشهد في التنزيه العقلي في الاستواء بقول الشاعر: قد استوى... البيت.

وأين استواء بشر على العراق من استواءِ الحق سبحانه على العرش؟! فالصواب أن يلزم العبد الأدب مع مولاه، ويكِلُ معنى كلامه إليه عزَّ وجلَّ.

ونقل الشيخ إبراهيم الكوراني في «تنبيه العقول» عن الشيخ الأكبر ـ قُدِّسَ سرُّه ـ أنَّه قال في «الفتوحات» ـ أثناء كلام طويل، عجب فيه من الأشاعرة والمجسمة ـ: الاستواء حقيقة معقولة معنوية، تنسب إلى كل ذات بحسب ما تعطيه حقيقة تلك الذات، ولا حاجة لنا إلى التكلّف في صرف الاستواء عن ظاهره.

والفقير قد رأى في «الفتوحات» ـ ضمن كلام طويل أيضًا في الباب الثالث منها ـ ما نصه: ما ضلَّ من ضَلَّ من المشبِّهة إلَّا بالتأويل، وحمل ما وردت به الآيات والأخبار على ما يسبق منها إلى الفهم من غير نظر فيما يجب للّٰه تعالى من التنزيه، فقادهم ذٰلك إلى الجهل المحض والكفر الصراح! ولو طلبوا السلامة وتركوا الأخبار والآيات على ما جاءت من غير عدول منهم فيها إلى شيء ألبتة، ويكلون علم ذٰلك إلى اللّٰه تعالى ولرسوله ﷺ، ويقولون: لا ندري؛ كان يكفيهم قول اللّٰه سبحانه: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَيْءٌ﴾.

ثم ذكر بعد في الكلام على قوله ﷺ الذي رواه مسلم[1]: «**إنَّ قلوبَ بني آدمَ**

(١) برقم (٢٦٥٤).

كلها بين أصبعين من أصابع الرحمٰن كقلب واحد يصرفه كيف شاء» التخيير بين التفويض ـ لكن بشرط نفي الجارحة ولا بدَّ، وتبيين ما في ذٰلك اللفظ من وجوه التنزيه ـ، وذكر أن هٰذا واجب على العالم عند تعينه في الرد على [كل] بدعي مجسِّم مشبِّه.

وقال أيضًا ـ فيما رواه عنه تلميذه المحقق إسماعيل بن سودكين، في شرح التجليات ـ: ولا يجوز للعبد أن يتأوَّلَ ما جاء من أخبار السمع لكونها لا تطابق دليله العقلي ـ كأخبار النزول وغيره ـ؛ لأنَّه لو خرج الخطاب عما وضع له لما كان به فائدة. وقد علمنا أنَّه عليه الصلاة والسلام أُرْسِلَ ليبيِّنَ للناسِ ما نُزِّلَ إليهم، ثم رأيناه ﷺ مع فصاحته، وسعة علمه وكشفه، لم يقل لنا إنَّه تنزل رحمته تعالى، ومن قال تنزل رحمته، فقد حمل الخطاب على الأدلة العقلية، والحق ذاته مجهولة، فلا يصح الحكم عليه بوصف مقيد معين. والعرب تفهم نسبة النزول مطلقًا، فلا تقيده بحكم دون حكم، وحيث تقرَّرَ عندها أنَّه سبحانه ليس كمثله شيء يحصل لها المعنى مطلقًا منزَّهًا.

وربما يقال لك: هٰذا يحيله العقل! فقل: الشأن هٰذا إذا صحَّ أن يكون الحق من مدركات العقول، فإنَّه حينئذ تمضي عليه سبحانه أحكامها. اهـ.

وقال تلميذه صدر الدين القونوي في «مفتاح الغيب» ـ بعد بسط كلام في قاعدة جليلة الشأن حاصلها: أن التغاير بين الذوات يستدعي التغاير في نسبة الأوصاف إليها ـ ما نصه: وهٰذه قاعدة من عرفها أو كشف له عن سرها، عرف سرَّ الآيات والأخبار التي توهم التشبيه عند أهل العقول الضعيفة، واطلع على المراد منها، فيسلم من ورطتي التأويل والتشبيه، وعاين الأمر، كما ذكر مع كمال التنزيه. اهـ.

وخلاصة الكلام في هٰذا المقام: أنَّه قد ورد في الكتاب العزيز والأحاديث الصحيحة ألفاظ توهم التشبيه والتجسيم، وما لا يليق بالله تعالى الجليل العظيم؛ فتشبَّث المجسِّمة والمشبِّهة بما تُوهمه، فضلُّوا وأضلوا، ونكبوا عن سواء السبيل وعدلوا. وذهب جمع إلى أنَّهم هالكون، وبربهم كافرون، وذهب آخرون إلى أنَّهم مبتدعون، وفصَّل بعض، فقال: هم كفرة إن قالوا: هو سبحانه جسم كسائر الأجسام، ومبتدعة إن قالوا: جسم لا كالأجسام. وعصم الله تعالى أهل الحق مما ذهبوا إليه، وعوَّلوا في عقائدهم عليه؛ فأثبت طائفة منهم ما ورد، كما ورد، مع كمال التنزيه، المبرأ عن التجسيم والتشبيه. فحقيقة الاستواء ـ مثلاً ـ المنسوب إليه تعالى شأنه، لا يلزمها ما يلزم في الشاهد؛ فهو جلَّ وعلا مستوٍ على العرش مع غناه سبحانه عنه، وحمله بقدرته للعرش وحملته وعدم مماسته له وانفصال مسافة بينه تعالى وبينه.

ومتى صحَّ للمتكلمين أن يقولوا: إنَّه تعالى ليس عين العالم ولا داخلاً فيه، ولا خارجًا عنه، مع أن البداهة تكاد تقضي ببطلان ذٰلك بين شيء وشيء = صح لهؤلاء الطائفة أن يقولوا ذٰلك في استوائه تعالى الثابت بالكتاب والسنة، فاللّٰه سبحانه وصفاته وراء طور العقل؛ فلا يقبل حكمه إلَّا فيما كان في طور الفكر، فإن القوة المفكرة شأنها التصرف فيما في الخيال والحافظة من صور المحسوسات والمعاني الجزئية، ومن ترتيبها على القانون يحصل للعقل علم آخر بينه وبين هٰذه الأشياء مناسبة، وحيث لا مناسبة بين ذات الحق جلَّ وعلا، وبين شيء لا يستنتج من المقدمات التي يرتبها العقل معرفة الحقيقة، فأكُفُّ الكيف مشلولة، وأعناق التطاول إلى معرفة الحقيقة مغلولة، وأقدام السعي إلى التشبيه مكبلة، وأعين الأبصار والبصائر عن الإدراك مسملة: [الوافر]

مرامٌ شطَّ مرمى العقل فيه ودون مداه بيد لا تَبيد

وقد أخرج اللالكائي في كتاب «السنة» من طريق الحسن، عن أمه، عن أم سلمة ـ رضي اللّٰه تعالى عنها ـ، أنَّها قالت: «الاستواء غير مجهول، والكيف غير معقول، والإقرار به إيمان، والجحود به كفر»(١).

ومن طريق ربيعة بن عبد الرحمٰن، أنَّه سُئِلَ: كيف استوى على العرش؟ فقال: «الاستواءُ غير مجهولٍ، والكيفُ غير معقولٍ، وعلى اللّٰه تعالى إرساله، وعلى رسوله البلاغ، وعلينا التسليم»(٢).

ومتى قالوا بنفي اللوازم بالكلية اندفع عنهم ما تقدم من الاعتراضات، وحُفِظُوا عن سائر الآفات. وهٰذه الطائفة= قيل: هم السلف الصالح. وقيل: إن السلف بعد نفي ما يتوهم من التشبيه يقولون: لا ندري ما معنى ذٰلك، واللّٰه تعالى أعلم بمراده!

واعترض بأن الآيات والأخبار المشتملة على نحو ذٰلك كثيرة جدًّا، ويبعد غاية البعد أن يخاطب اللّٰه تعالى ورسوله ﷺ العباد فيما يرجع إلى الاعتقاد بما لا يدرى معناه.

وأيضًا؛ قد ورد في الأخبار ما يدلُّ على فهم المخاطب المعنى من مثل ذٰلك، فقد أخرج أبو نعيم عن الطبراني، قال: ثنا عياش بن تميم، ثنا يحيى بن أيوب

---

(١) أخرجه اللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٦٦٣) بإسناد ضعيف.
قال الشيخ تقي الدين: «وقد روي هٰذا الجواب عن أم سلمة ـ ك ـ موقوفًا ومرفوعًا، ولكن ليس إسناده مما يعتمد عليه». «مجموع الفتاوى» (٥/ ٣٦٥).
(٢) أخرجه اللالكائي (٦٦٥)، وهو في «سلسلة الآثار الصحيحة» (رقم: ٣٧٣).

المقابري، ثنا سلم بن سالم، ثنا خارجة بن مصعب، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن عائشة ـ عليها السلام ـ، قالت: سمعتُ رسولَ اللّه ﷺ يقول: «**إنَّ تعالى اللّه يضحكُ من يَأْسِ عبادِه وقنوطِهم، وقربِ الرحمةِ منهم**». فقلتُ: بأبي أنت وأمي يا رسول اللّه! أَوَيَضْحَكُ ربُّنا؟! قال: «**نعم؛ والذي نفسي بيده إنَّه ليضحك**». قلتُ: فلا يعدمنا خيرًا إذا ضحكَ»[1]. فإنَّها ـ رضي اللّه تعالى عنها ـ لو لم تفهم من ضحكه تعالى معنى لم تقل ما قالت.

وقد صح عن بعض السلف أنَّهم فسروا؛ ففي «صحيح البخاري»[2] قال مجاهد: «استوى على العرش: علا على العرش». وقال أبو العالية: «استوى على العرش: ارتفع».

وقيل: إن السلف قسمان: قسم منهم بعد أن نفوا التشبيه عيَّنوا المعنى الظاهر المعرّى عن اللوازم. وقسم رأوا صحة تعيين ذٰلك، وصحة تعيين معنى آخر لا يستحيل عليه تعالى؛ كما فعل بعض الخلف، فراعوا الأدب واحتاطوا في صفات الرب، فقالوا: لا ندري ما معنى ذٰلك، أي: المعنى له عزَّ وجلَّ، واللّه تعالى أعلم بمراده.

وذهب طائفة من المنزّهين عن التشبيه والتجسيم إلى أنَّه ليس المراد الظواهر مع نفي اللوازم؛ بل المراد معنى معين هو كذا، وكثيرًا ما يكون ذٰلك معنى مَجَازِيًّا، وقد يكون معنى حقيقيًّا للَّفظ. وهؤلاء جماعة من الخلف، وقد يتفق لهم تفويض المراد إليه جلَّ وعلا أيضًا، وذٰلك إذا تعدَّدت المعاني المجازية أو الحقيقية التي لا يتوهم منها محذور، ولم تقم عندهم قرينة ترجِّحُ واحدًا منها، فيقولون: يحتمل اللفظ كذا وكذا، واللّه تعالى أعلم بمراده من ذٰلك.

ومذهب الصوفية ـ على ما ذكره الشيخ إبراهيم الكوراني وغيره ـ: إجراء المتشابهات على ظواهرها، مع نفي اللوازم والتنزيه بـ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَيْءٌ﴾ كمذهب

---

(١) موضوع. أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» ـ كما في «مجمع الزوائد» (١/ ٨٤) ـ وفي «المعجم الأوسط» (رقم ٤٨٨٥ و٦٨٦٥ ـ ط الحرمين) والخطيب البغدادي في «تاريخه» (١٣/ ٤٤). قال الحافظ نور الدين الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١/ ٨٤): «وفيه خارجه بن مصعب؛ وهو متروك الحديث».
وسَلْم بن سالم؛ قال عنه أبو حاتم: «ضعيف الحديث» (الجرح والتعديل: ٤/ ٢٦٧). وقال ابن حبان: «منكر الحديث، يقلب الأخبار» (المجروحين: ١/ ٣٤٤). وقال: «كان ابن المبارك يكذبه».

(٢) معلَّقًا ـ ٩٧ ـ كتاب التوحيد، (٢٢) باب: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ..﴾ وانظر: «الفتح» (١٣/ ٤١٦) و«التغليق» (٥/ ٣٤٤).

السلف الأول، وقولهم بالتجلي في المظاهر على هٰذا النحو. وكلام الشيخ الأكبر ـ قدس سره ـ في هٰذا المقام مضطرب كما يشهد بذٰلك ما سمعت نقله عنه أولاً، مع ذكره في الفصل الثاني من الباب الثاني من «الفتوحات»، فإنَّه قال في عد الطوائف المنزّهة: وطائفة من المنزهة أيضًا وهم العللية وهم أصحابنا، فرغوا قلوبهم من الفكر والنظر وأخلوها، وقالوا: حصل في نفوسنا من تعظيم اللّٰه تعالى الحق جلّ جلاله بحيث لا نقدر أن نصل إلى معرفة ما جاءنا من عنده بدقيق فكر ونظر، فأشبهوا في هٰذا العقد المحدثين السالمة عقائدهم حيث لم ينظروا ولم يؤولوا؛ بل قالوا ما فهمنا، فقال أصحابنا بقولهم، ثم انتقلوا عن مرتبة هؤلاء بأن قالوا: لنا أن نسلك طريقة أخرى في فهم هٰذه الكلمات، وذٰلك بأن نفرغ قلوبنا من النظر الفكري، ونجلس مع الحق سبحانه بالذكر على بساط الأدب والمراقبة والحضور والتهيؤ لقبول ما يَرِدُ منه تعالى، حتى يكون الحق سبحانه متولي تعليمنا بالكشف والتحقق، لما سمعوه تعالى يقول: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُۗ﴾ [البقرة: ٢٨٢]، ﴿إِن تَتَّقُواْ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّكُمۡ فُرۡقَانًا﴾ [الأنفال: ٢٩]، ﴿وَقُل رَّبِّ زِدۡنِي عِلۡمًا﴾ [طه: ١١٤]، ﴿وَعَلَّمۡنَٰهُ مِن لَّدُنَّا عِلۡمًا﴾ [الكهف: ٦٥] فعندما توجهت قلوبهم وهممهم إلى اللّٰه عزَّ وجلَّ لجأت إليه سبحانه، وألقت عنها ما استمسك به الغير من دعوى البحث والنظر ونتائج العقول، كانت عقولهم سليمة وقلوبهم مطهَّرة فارغة. فعندما كان منهم هٰذا الاستعداد تجلّى لهم الحق عيانًا معلّمًا، فأطلعتهم تلك المشاهدة على معاني تلك الكلمات دفعة واحدة، فعرفوا المعنى التنزيهي الذي سيقت له، ويختلف ذٰلك بحسب اختلاف مقامات إيرادها؛ وهٰذا حال طائفة منا!

وحال طائفة أخرى منا أيضًا: ليس لهم هٰذا التجلي، لكن لهم الإلقاء والإلهام واللقاء والكتاب، وهم معصومون فيما يلقى إليهم بعلامات عندهم لا يعرفها سواهم، فيخبرون بما خوطبوا به، وبما ألهموا وما ألقي إليهم أو كتب! انتهى المراد منه.

ولعل من يقول بإجراء المتشابهات على ظواهرها مع نفي اللوازم ـ كمذهب السلف الأول من الصوفية ـ طائفة، لم يحصل لهم ما حصل لهاتين الطائفتين، والفضل بيد اللّٰه تعالى يؤتيه من يشاء.

هٰذا؛ بقي هل يسمّى ما عليه السلف تأويلاً أم لا؟

المشهور عدم تسمية ما عليه المفوضة منهم تأويلاً، وسماه بعضهم تأويلاً كالذي عليه الخلف.

قال اللقاني: أجمع الخلف ـ ويعبر عنهم بالمؤولة ـ، والسلف ـ ويعبر عنهم

بالمفوضة ـ على تنزيهه تعالى عن المعنى المحال الذي دل عليه الظاهر، وعلى تأويله وإخراجه عن ظاهره المحال، وعلى الإيمان به بأنَّه من عند اللَّه تعالى، جاء به رسول اللَّه ﷺ، وإنما اختلفوا في تعيين محمل له معنى صحيح، وعدم تعيينه بناء على أن الوقف على قوله تعالى: ﴿وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ﴾ أو على قوله سبحانه ﴿إِلَّا ٱللَّهُ﴾ ويقال لتأويل السلف إجمالي، ولتأويل الخلف تفصيلي. انتهى ملخصًا.

وكان شيخنا العلامة علاء الدين يقول: ما عليه المفوِّضة تأويل واحد، وما عليه المؤولة تأويلان، ولعله راجع إلى ما سمعت. وأما ما عليه القائلون بالظواهر مع نفي اللوازم؛ فقد قيل: إن فيه تأويلاً أيضًا لما فيه من نفي اللوازم، وظاهر الألفاظ أنفسها تقتضيها، ففيه إخراج اللفظ عما يقتضيه الظاهر، وإخراج اللفظ عن ذٰلك لدليل ـ ولو مرجوحًا ـ تأويل. ومعنى كونهم قائلين بالظواهر: أنَّهم قائلون بها في الجملة.

وقيل: لا تأويل فيه، لأنَّهم يعتبرون اللفظ من حيث نسبته إليه ـ عزَّ شأنه ـ وهو من هٰذه الحيثية لا يقتضي اللوازم، فليس هناك إخراج اللفظ عما يقتضيه الظاهر. ألا ترى أن أهلَ السنة والجماعة أجمعوا على رؤية اللَّه تعالى في الآخرة مع نفي لوازم الرؤية في الشاهد = من المقابلة والمسافة المخصوصة وغيرهما، مع أنَّه لم يقل أحد منهم إن ذٰلك من التأويل في شيء.

وقال بعض الفضلاء: كل من فسَّر فقد أوَّلَ، وكل من لم يفسِّرْ لم يؤوِّلْ؛ لأن التأويل هو التفسير، فمن عدا المفوضة مؤوِّلة، وهو الذي يقتضيه ظاهر قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ﴾ [آل عمران: ٧] بناء على أن الوقفَ على ﴿إِلَّا ٱللَّهُ﴾، ولا يخفى أن القول بأن القائلين بالظواهر مع نفي اللوازم من المؤولة الغير الداخلين في الراسخين في العلم، بناء على الوقف المذكور لا يتسنى مع القول بأنَّهم من السلف الذين هم هم. وقد يقال: إنَّهم داخلون في الراسخين، والتأويل بمعنى آخر يظهر بالتتبع والتأمل.

وقد تقدم الكلام في المراد بالمتشابهات وذكرنا، ما يفهم منه الاختلاف في معنى التأويل.

وأنا أَميلُ إلى التأويلِ وعدم القول بالظواهر مع نفي اللوزام في بعض ما ينسب إلى اللَّه تعالى؛ مثل قوله سبحانه: ﴿سَنَفْرُغُ لَكُمْ أَيُّهَ ٱلثَّقَلَانِ﴾ [الرحمن: ٣١] وقوله عزَّ وجلَّ: ﴿يَٰحَسْرَةً عَلَى ٱلْعِبَادِ﴾ [يس: ٣٠] كما في بعض القراءات، وكذا قوله ﷺ ـ إن صح ـ[1]: «**الحجرُ الأسودُ يمينُ اللَّه في أرضه، فمن قبَّلَهُ أو صافحه فكأنما**

(١) تقدم أنَّه منكر لا يصح.

صافحَ اللهَ تعالى وقبَّل يمينَه»، فأجعل الكلام فيه خارجًا مخرج التشبيه لظهور القرينة، ولا أقول الحجر الأسود من صفاته تعالى كما قال السلف في اليمين. وأرى من يقول بالظواهر ونفي اللوازم في الجمع بينه وبين القول بوحدة الوجود على الوجه الذي قاله محققو الصوفية مثل ما بين سواد العين وبياضها.

وأميل أيضًا إلى القول بتقبيب العرش، لصحة الحديث في ذٰلك؛ والأقرب إلى الدليل العقلي القول بكريَّته، ومن قال بذٰلك أجاب عن الأخبار السابقة بما لا يخفى على الفطن.

وقال الشيخ الأكبر محيي الدين ـ قدس سره ـ في الباب الحادي والسبعين والثلاث مائة من «الفتوحات»: «إنَّه ذو أركان أربعة، ووجوه أربعة هي قوائمه الأصلية، وبين كل قائمتين قوائم، وعددها معلوم عندنا ولا أبينها» ـ إلى آخر ما قال.

ويفهم من كلامه أن قوائمه ليست بالمعنى الذي يتبادر إلى الذهن، وصرَّح بأنَّه أحد حملته، وأنَّه أنزل عند أفضل القوائم وهي خزانة الرحمة، وذكر أن العماء محيط به، وأن صورة العالم بجملته صورة دائرة فلكية، وأطال الكلام في هٰذا الباب، وأتى فيه بالعجب العجاب، وليس له في أكثر ما ذكره فيه مستند نعلمه من كتاب اللّٰه تعالى أو سنة رسوله ﷺ، ومنه ما لا يجوز لنا أن نقول بظاهره، والظاهر أن العرش واحد.

وقال: من قال من الصوفية بتعدده ـ ولا يخفى ما في نسبة الاستواء إليه تعالى بعنوان الرحمانية ـ مما يزيد قوة الرجاء به جلَّ وعلا، وسبحان من وسعت رحمته كل شيء. انتهى. وإنما سقته بطوله لأنَّه قلَّما تجده في كتاب.

وقال الوالد ـ عليه الرحمة ـ في كتابه «النزهة» من كلام طويل ما نصه: «وأنت تعلم أن القول بالظواهر مع التنزيه خال عن ذٰلك، إلَّا أن تفويض العلم بالمراد فيه إلى اللّٰه تعالى لا يخلو عن خفاء لما أن فيه الجزم بأن المراد هو الظاهر، غاية ما في الباب أنَّه مجرد عن اللوازم كرؤيته تعالى مصدر المبني للفاعل ومصدر المبني للمفعول؛ فإن لوازمها بالمعنيين في الشاهد منفية فيه تعالى. وحيث إني من المفوِّضين أقول فيما عدا ما سمعت بالتفويض على حد ما عليه جمهور السلف، إلا أني أعد الظاهر الذي جزموا ـ كما أشار إليه الجلال المحلي وغيره ـ بأنَّه غير مراد هو المعنى المستدعي للوازم، فأقول في الاستواء مثلًا: ليس المراد به المعنى الحقيقي بلوازمه قطعًا، لإباء قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ مع الدليل العقلي عنه؛ بل المراد معنى لائق به عزَّ وجلَّ لا أعلمه[1]، وهو سبحانه وتعالى يعلمه،

(١) هٰذا مذهب المفوضة، ومذهب السلف تفويض الكيفية لا المعنى، واللّٰه الهادي إلى سواء السبيل.

وأقطع بذٰلك من غير تعيين. نعم؛ أقول هو محتمل لأن يكون المعنى المجرد عن اللوازم، ومحتمل لأن يكون غيره مما يليق به جلَّ شأنه وعزَّ سلطانه. وربما أرجح الأول من الاحتمالين بأن عليه جملة من السلف الصالح، وطائفة عظيمة من الصوفية الذين لا يؤثر بعلو شأنهم قدح قادح؛ لكن لا أجزم بأن مراد اللّٰه تعالى كما أجزم بأن الظاهر بلوازمه غير مراد له تعالى، فأنا ـ والحمد للّٰه تعالى ـ مؤمن بما ورد في اللّٰه تعالى على المعنى الذي أراده جلَّ جلاله. ومن أين لعنكبوت العقل العروج بلعابه إلى رفيع قدس العرش، وما حواه أدنى من ذرة بالنسبة إلى جنابه؟

وأقول بالوقف على قوله تعالى: ﴿إِلَّا ٱللَّهُ﴾، فقد حكاه محيي السنة البغوي في «المعالم»[١]، وغيره في غيره عن أكثر الصحابة والتابعين والنحويين رضي اللّٰه تعالى عنهم أجمعين. وقال الأستاذ أبو منصور: إنَّه الأصح، وبالغ ابن السمعاني وغيره من الأجلة في نصرته ولا يثنيني عن ذٰلك حكاية إمام الحرمين في «البرهان» والوقف على «العلم» عن أكثر القراء والنحاة، ولا نقله ذٰلك فيه عن ابن عباس رضي اللّٰه تعالى عنهما، وابن مسعود رضي اللّٰه تعالى عنه، ولا مبالغته في تأييده في «التلخيص»، حتى قال: إن مقابله قول باطل! لما أنَّه خلاف مقتضى ما دان اللّٰه تعالى به في «الرسالة النظامية» ـ كما قدمناه لك ـ وهي بعد «البرهان» تأليفًا، وخلاف مقتضى ما نقله الألوف عن ابن عباس وغيره من الصحابة والتابعين. وقد أخرج عبد الرزاق في «تفسيره»، والحاكم في «المستدرك»، عن ابن عباس، أنَّه كان يقرأ: «وإن تأويله إلَّا عند اللّٰه، والراسخون في العلم يقولون آمنا به»[٢].

وكذا لا يثنيني قول النووي ـ عليه الرحمة ـ في «شرح صحيح مسلم»: «إنَّه الأصح؛ لأنَّه يبعد أن يخاطب اللّٰه تعالى عباده بما لا سبيل لأحد من الخلق إلى معرفته». فإنَّه خلاف مقتضى ما ذهب إليه إمامه الشافعي رضي اللّٰه تعالى عنه؛ مما أخرجه ابن أبي حاتم في «مناقبه»، عن يونس بن عبد الأعلى عنه، ونقله العلامة الكوراني في «تنبيه العقول»، والبعد الذي ذكره ممنوع حيث كان الخطاب بذٰلك للابتلاء، وقد ابتلى سبحانه عباده بتكاليف كثيرة وعبادات وفيرة لم يعرف أحد السرَّ فيها، والسر في هٰذا الابتلاء قص جناح العقل، وكسر سورة الفكر، وإذهاب عُجب طاوس النفس، ليتوجه القلب بشراشره تجاه كعبة العبودية، ويخضع تحت سرادقات

---

(١) «معالم التنزيل»، المعروف بتفسير الإمام البغوي.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في «تفسيره» (١/ ١١٦) والحاكم (٢/ ٢٨٨)، ولفظه عندهما: «وما يعلم تأويله إلاَّ اللّٰه، ويقول الراسخون في العلم آمنا به»، وانظر «سلسلة الآثار الصحيحة» رقم: (٥٨٣).

الربوبية، ويعترف بالقصور، ويقر بالعجز عن الوصول إلى الحور المقصورات في هاتيك القصور، وفي ذٰلك غاية التربية ونهاية المصلحة.

وكذا لا يثنيني وجوه ذكرها الخلف في ترجيح الوقف على (العلم)، فقد رددتها والحمد للّٰه تعالى في تفسيري «روح المعاني». وذكر مما يرجّح الوقف على ﴿إِلَّا ٱللَّهُ﴾ ما فيه مقنع لمن أوتي قلبًا سليمًا، وفهمًا مستقيمًا.

بقي شيء؛ وهو أن ابن السبكي قال في «جمع الجوامع» ما نصه: ولا يجوز ورود ما لا معنى له في الكتاب والسنة خلافًا للحشوية، انتهى.

وكتب عليه شيخ الإسلام(١) ما نصه: المراد بما لا معنى له ما يتعذر التوصل إلى معناه ليصح محلاً للنزاع إذ لم يقل أحد بظاهر ذٰلك. انتهى.

فيلزم من ذٰلك وكون السلف قائلين إن المتشابهَ ما يتعذَّرُ التوصل إلى معناه ـ كما أفصح به تعريف الحنفية إياه ـ بما استأثر اللّٰه تعالى بعلمه دون ما لم يتضح معناه ـ كما عرفه به معظم الشافعية ـ مخالفين لمقتضى ما روي عنه من قوله: إن علم ذٰلك لا يدرك بالعقل ولا الروية والفكر؛ كون أولئك الأجلّة الذين هم سادات الملة ـ كالحشوية الذين قال الحسن البصري ـ لمَّا وجدَ قولَهم ساقطًا ـ وكانوا يجلسون في حلقته أمامه ـ: ردُوا هؤلاء إلى حشا الحلقة؛ أي: جانبها ـ، أو الطعن في الحسن البصري ـ الذي هو أفضل التابعين عند أهل البصرة ـ حيث رأى سقوط قول هو عين قول السلف، ولم يرضَ أن يقعد قائله تجاهه مع أنَّه هو نفسه قائل به؛ فقد صح أنَّه من السلف القائلين بقولهم. وقد أخرج ـ كما قال الحافظ ابن حجر في «شرح البخاري» ـ أبو القاسم اللالكائي في كتاب «السنة» من طريق الحسن، عن أمه، عن أم سلمة أنَّها قالت: «الاستواء غير مجهول والكيف غير معقول، والإقرار به إيمان، والجحود به كفر».

وقد كنتُ سألتُ شيخي علاء الدين الموصلي عن ذٰلك أثناء الدرس، فقال: الفرق بين مذهب السلف ومذهب الحشوية: أن مذهب الحشوية ورود ما يتعذر التوصل إلى معناه المراد مطلقًا؛ فالاستواء ـ مثلاً ـ عندهم له معنى يتوصل إليه بمجرد سماعه كل من يعرف المعلولات اللغوية، إلا أنَّه غير مراد لأنَّه خلاف ما يقتضيه دليل العقل والنقل، ومعنى آخر يليق به تعالى لا يعلمه إلَّا هو عزَّ وجلَّ. وقد يقال: الأولى في الجواب إبقاء كلام ابن السبكي على ظاهره وعدم الالتفات إلى كلام شيخ الإسلام، وقوله: إنَّه لم يقل به أحد؛ فالمثبت لا سيما إذا كان كابن السبكي ـ

---

(١) قوله شيخ الإسلام: الظاهر أنَّه القاضي زكريا. انتهى منه. (من هامش الأصل).

الإمام ابن الإمام ـ مقدَّم على النافي ولو كان كشيخ الإسلام؛ فتأمل جميع ما تلوناه عليك، وهو يغنيك عن مراجعة كثير من الكتب إن أخذت العناية بيديك.

وبقيت في هٰذا المقام أبحاث كثيرة يضيق عنها نطاق الكلام، وفي كتب الحنابلة من ذٰلك ما يجلو غياهب الأوهام، ويروي الغلل، ويبرئ العلل والأسقام، فمتى أشكل عليك أمر؛ فارجع إليها ينشرح بإذن اللّٰه تعالى منك الصدر». انتهى كلام الوالد، لا زال بنعيم متزايد.

وقد مرَّ عليك غير مرة أن كثيرًا من المؤوِّلة يسمى غالب السلفيين بالحشوية ولا سيما المعتزلة، وذكر الوالد في سبب التسمية ما تقدم. والشيخ ابن القيم نسبها في النونية إلى غير من تعلم ـ كعمرو بن عبيد ـ واللّٰه تعالى أعلم ـ بما نصه: [الكامل]

ومن العجائب قولهم لمن اقتدى ... بالوحي من أَثَرٍ ومن قرآنِ
حشوية! يعنون حشوًا في الوجو ... د وفضلة في أمة الإنسانِ
ويظن جاهلهمُ بأنَّهم حشوًا ... رب العباد بداخل الأكوانِ
إذ قولهم فوق العباد وفي السما ... ء الرب ذو الملكوت والسلطانِ
ظنَّ الحمير بأن في للظرف والر ... حمٰنُ مَحْوِيٌّ بظرف مكانِ
واللّٰه لم يُسْمَعْ بذا من فرقة ... قالته في زمن من الأزمانِ
لا تبهتوا أهل الحديث به فما ... ذا قولهم تبًّا لذي البهتانِ
بل قولهم إن السمٰوات العلا ... في كف خالق هٰذه الأكوانِ
حقًّا كخردلة ترى في كف ممـ ... ـسكها تعالى اللّٰه ذو السلطانِ
أترونه المحصور بعد أم السما ... يا قومنا ارتدعوا عن العدوانِ
كم ذا مشبهة وذا حشوية ... فالبهت لا يخفى على الرحمٰنِ
يا قوم إن كان الكتاب وسنة الـ ... ـمختار حشوًا فاشهدوا ببيانِ
أنَّا بحمد إلٰهنا حشوية ... صِرف بلا جحد ولا كتمانِ
تدرون من سمت شيوخكم بهـ ... ذا الاسم في الماضي من الأزمانِ
سمى به عمرو لعبد اللّٰه ذا ... ك ابن الخليفة طارد الشيطانِ
فورثتمو عَمرًا كما ورثوا لعبـ ... ـد اللّٰه أنَّى يستوي الإرثانِ
تدرون من أولى بهٰذا الاسم وهـ ... ـو مناسب أحواله بوزانِ
من قد حشى الأوراق والأذهان من ... بدع تخالف موجب القرآنِ
هٰذا هو الحشوي لا أهل الحديـ ... ـث أئمة الإسلام والإيمانِ

انتهى. ويمكن التوفيق، فتدبر.

وقال الإمام أبو محمد عبد اللّه بن قتيبة المتوفى سنة ٢٧١، في «تأويل مختلف الأحاديث» ما نصه: «إن أصحاب البدع سمُّوا أهلَ الحديث بالحشوية، والناتية، والمجبرة، والجبرية، وسمّوْهم الغثاء! وهٰذه كلها أنباز لم يأتِ بها خبر عن رسول اللّه ﷺ، كما أتى في القدرية «**أنّهم مجوس هٰذه الأمة؛ فإن مرضوا فلا تعودوهم، وإن ماتوا فلا تشهدوا جنائزهم**»[1]. وفي الرافضة ـ برواية ميمون بن مهران، عن ابن عباس، قال: سمعتُ رسول اللّه ﷺ يقول: «**يكونُ قومٌ في آخرِ الزمانِ يُسمَّونَ الرافضةَ، يرفضُونَ الإسلامَ ويلفظونه، فاقتلوهم فإنّهم مشركون**»[2].

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٦٩١) وغيره، من حديث ابن عمر ـ رضي اللّه عنهما ـ، وفي الباب عن غيره من الصحابة، لكن طرقه كلها واهية أو معلّة أو ضعيفة، ذكرها الشيخ المحقق مشهور بن حسن آل سلمان ـ حفظه اللّه تعالى ـ في تحقيقه على كتاب «الاعتصام» للشاطبي (٣/ ٢١٦ ـ ٢٢١)، ثم قال ـ وفقه اللّه ـ: «فهٰذه طرق الحديث وشواهده، وقد اختلفت فيه كلمة أهل العلم؛ فمنهم من حسَّنه بناءً على تعدّد طرقه وشواهده.
قال العلائي في «النقد الصحيح لما اعترض عليه من أحاديث المصابيح» (ص ٢٩/ رقم ٢) ـ وذكر بعض طرق هٰذه الأحاديث ـ: «هٰذا الحديث ليس بموضوع؛ بل له طرق كثيرة ينجبرُ بعضها ببعض».
وقال السيوطي في «اللآلئ» (١/ ٢٥٩): «.. ينتهي بمجموع طرقه إلى درجة الحسن الجيد المحتج به إن شاء اللّه».
ومال إليه ـ قبله ـ الحافظ ابن حجر في «أجوبته على أحاديث المصابيح» (٣/ ١٧٧٩)، وصرَّح بحسنه شيخنا الألباني في «ظلال الجنة» (١/ ١٤٩ ـ ١٥٠) و«صحيح الجامع الصغير» (٤/ ١٥٠/ رقم ٤٣١٨).
والمدقّق في طرقه، والمتمعّن في علله؛ يرى أنَّ طرقه واهية كلها، وأنّها لا تصلح للانجبار، قال العقيلي في «ضعفائه» (٣/ ٩٨): «الرواية في هٰذا الباب فيها لين». وقال الذهبي في «الكبائر» (ص ١٣٠ ـ بتحقيقي): «وفي الباب عدة أحاديث فيها مقال، أوردها ابن أبي عاصم».
وقال في (ص ١٣٢): «وهٰذه الأحاديث لا تثبت لضعف رواتها».
وضعفها ابن حزم في «الفصل» (٣/ ٢٩٢ ـ ط الجيل). ونقل السيوطي في اللآلئ (١/ ٨٥) عن النسائي قوله: «هٰذا الحديث باطل كذب».
وقال العلامة اليماني في تعليقه على «الفوائد المجموعة» (ص ٥٠٣ ـ ٥٠٤)، وحكم على الأسانيد التي ذكرها السيوطي في «اللآلئ» للحديث: «وهٰذا الخبر يتعلّق بعقيدة كثر فيها النزاع واللجاج، فلا يُقبلُ فيها ما فيه مغمز، وقد قال النسائي ـ وهو من كبار أئمة السنة ـ: هٰذا الحديث باطل كذب» ا هـ.
وذكر طرقه ـ أيضًا ـ الشيخ أبو إسحاق الحويني ـ سدّد اللّه خطاه ـ في «جنة المرتاب» (ص ٢٩ ـ ٥٢) ومال إلى تقوية الحديث بهٰذه الطرق، واللّه تعالى أعلم.

(٢) **ضعيف**. أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٩٨٩) وعبد اللّه بن أحمد في زوائده على «المسند» (١/ ١٠٣) والبزار (٣/ ٢٩٣/ رقم: ٢٧٧٦ ـ كشف الأستار) والبيهقي في «الدلائل»=

وفي المرجئة: «**صنفان من أمتي لا تنالهم شفاعتي، لعنوا على لسان سبعين نبيًا: المرجئةُ، والقدريةُ**»[١]. وفي الخوارج: «**يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية**» و«**كلاب أهل النار**»[٢]. هٰذه أسماء من رسول اللّٰه عليه الصلاة وأكمل السلام، وتلك أسماء مصنوعة». انتهى.

وقال الشيخ عبد القادر الكيلاني ـ قدس سره ـ: إن الباطنية تسمي أهل الحديث حشوية لقولهم بالأخبار وتعلقهم بالآثار. انتهى؛ فليحفظ.

وقال مسند الوقت الشيخ الأجل أحمد ولي اللّٰه المحدث الدهلوي في كتابه «حجة اللّٰه البالغة»: واستطال هؤلاء الخائضون على معشر أهل الحديث وسمَّوهم مجسِّمة ومشبِّهة، وقالوا: هم المتسترّون بالبلكفة! وقد وضح لي وضوحًا بيِّنًا أنَّ استطالتهم هٰذه ليست بشيء، وأنَّهم مخطئون في مقالتهم رواية ودراية، وخاطئون في طعنهم أئمة الهدى. انتهى.

= (٦/ ٥٤٧) وابن عدي في «الكامل» (٦/ ٢٠٧٨) وغيرهم، من حديث علي بن أبي طالب ـ ﷺ ـ.
وضعّف إسناده الشيخ الألباني في «ظلال الجنة» (٩٧٩).
وأخرجه ابن أبي عاصم (٩٨١) وأبو يعلى في «مسنده» (٤/ ٤٥٩/رقم: ٢٥٨٦) وأحمد في «فضائل الصحابة» (٧٥٢) وابنه عبداللّٰه في زوائده على «الفضائل» (٦٥١) والبزار (٣/ ٢٩٣/ رقم: ٢٧٧٧ ـ كشف الأستار) والطبراني في «المعجم الكبير» (١٢/ رقم: ١٢٩٩٧) وغيرهم، من حديث عبداللّٰه بن عباس ـ رضي اللّٰه عنهما ـ.
وضعَّف إسناده ـ أيضًا ـ الشيخ الألباني في «ظلال الجنة» (٩٨١).

(١) ضعيف. أخرجه الترمذي (٢١٤٩) وابن ماجه (٦٢) وغيرهما، من حديث ابن عباس ـ رضي اللّٰه عنهما ـ بلفظ: «**صنفان من أمتي ليس لهم نصيب: المرجئة والقدرية**».
وإسناده ضعيف.
وروي من حديث أنس بن مالك ـ ﷺ ـ مرفوعًا؛ وفيه: «لا تنالهما شفاعتي»، ولا يصح؛ انظر: «الضعيفة» (٦٦٢).
وله طرق وروايات أخرى؛ لكنها ضعيفة.
ورواية اللعن أخرجها ابن حبان في «المجروحين» (١/ ٣٦٢) والآجري في «الشريعة» (٣٤٦) وغيرهما، من حديث أبي هريرة، مرفوعًا بلفظ: «**ما بعث اللّٰه نبيًا قبلي، فاستجمع له أمر أمّته؛ إلا كان فيهم المرجئة والقدرية؛ يشوّشون عليه أمر أمّته، ألا وإن اللّٰه لعن المرجئة والقدرية على لسان سبعين نبيًا**».
وهو منكر باطل؛ انظر «الميزان» (٢/ ٢٥٠) و«السير» (١١/ ٤١٨) للحافظ شمس الدين الذهبي ـ رحمه اللّٰه تعالى ـ.
وأخرجه ابن جرير الطبري في «تهذيب الآثار» (٢/ ٦٥٧/رقم: ٩٧٤) ـ بإسناد ضعيف ـ من حديث أبي أمامة مرفوعًا: «**لعنت المرجئة على لسان سبعين نبيًا**».
وللحديث ـ كما ذكرت ـ طرق وألفاظ أخرى، لا يسع المجال هنا لتخريجها وذكرها، واللّٰه المستعان.

(٢) صحَّ ذٰلك عنه ﷺ في عدَّة أحاديث صحيحة.

فصل

وأما الشيخ ابن تيمية فقد ألَّف في الصِّفَاتِ كتبًا عديدة، وأتى بمباحث فريدة، أيَّد فيها مذهب السلف، وصرَّح بأنَّه معتقد بجميع ما قالوه نابذًا لكلام الخلف.

فمن ذٰلك ما في فتاويه(١): «سئل شيخ الإسلام، وقامع البدعة في الأنام، أبو العباس أحمد بن تيمية ـ نفعنا اللّٰه تعالى بعلومه الربانية ـ: عن رجلين اختلفا في الاعتقاد، فقال أحدهما: من لم يعتقد أن اللّٰه تعالى في السماء فهو ضال. وقال الآخر: إن اللّٰه سبحانه لا ينحصر في مكان؛ ـ وهما شافعيان ـ فبيِّنوا لنا ما نتبعه من عقيدة الشافعي رضي اللّٰه تعالى عنه، وما الصواب في ذٰلك؟

فأجاب: الحمد للّٰه، اعتقاد الشافعي ـ رحمه اللّٰه تعالى ـ هو اعتقاد سلف أئمة الإسلام = كمالك، والثوري، والأوزاعي، وابن المبارك، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وهو اعتقاد المشايخ المقتدَى بهم، كالفضيل بن عياض، وأبي سليمان الداراني، وسهل بن عبد اللّٰه التستري وغيرهم؛ فإنَّه ليس بين هؤلاء الأئمة وأمثالهم نزاع في أصول الدين.

وكذٰلك الإمام أبو حنيفة ـ رحمه اللّٰه تعالى ـ؛ فإن الاعتقاد الثابت عنه في التوحيد والقدر ونحو ذٰلك موافق لاعتقاد هؤلاء، واعتقاد هؤلاء ما كان عليه الصحابة والتابعون لهم بإحسان، وهو ما نطق به الكتاب والسنة.

قال الشافعي في أول خطبة «الرسالة»: «الحمد للّٰه الذي هو كما وصف به نفسه، وفوق ما يصفه به خلقه».

فبيَّن ـ رحمه اللّٰه تعالى ـ أن اللّٰه سبحانه موصوف بما وصف به نفسه في كتابه، وعلى لسان رسول اللّٰه ﷺ.

وكذٰلك أحمد بن حنبل ـ رحمه اللّٰه تعالى ـ قال: لا يُوصَفُ اللّٰه تعالى إلَّا بما وصَفَ به نفسَه، أو وصفَه به رسولُه ﷺ، لا نتجاوز القرآن والحديث. وهكذا مذهب سائرهم أنَّهم يصفون اللّٰه تعالى بما وصف به نفسه، وبما وصفه به رسوله ﷺ(٢)، من غير تحريف ولا تعطيل، ومن غير تكييف ولا تمثيل؛ بل يثبتون له ما أثبته لنفسه من الأسماء الحسنى والصفات العلا، ويعلمون أنَّه ليس كمثله شيء لا

---

(١) (١٥٨/٥ ـ وما بعدها، الطبعة الجديدة).

(٢) من قوله: «لا نتجاوز القرآن. .» إلى هٰذا الموضع؛ ساقط من طبعة دار الوفاء لمجموعة الفتاوى (١٥٨/٥).

في ذاته، ولا في صفاته، ولا في أفعاله؛ فإنَّه كما أن ذاته سبحانه ليست مثل الذوات المخلوقة، فصفاته ليست كالصفات المخلوقة، بل هو سبحانه موصوف بصفات الكمال، منزَّه عن كل نقص وعيب؛ فهو حيٌّ قيومٌ، سميعٌ بصيرٌ، عليمٌ قديرٌ، رؤوفٌ رحيمٌ، وهو الذي خلق السمٰوات والأرض وما بينهما في ستة أيام، ثم استوى على العرش، وهو الذي كلَّم موسى تكليمًا، وتجلَّى للجبل فجعله دكًّا، ولا يماثله شيء من الأشياء في شيء من صفاته، فليس كعلمه علم أحد، ولا كقدرته قدرة أحد، ولا كرحمته رحمة أحد، ولا كاستوائه استواء أحد، ولا كسمعه وبصره سمع أحد ولا بصره، ولا كتكليمه تكليم أحد، ولا كتجلِّيه تجلي أحد.

واللَّه سبحانه قد أخبرنا أن في الجنة لحمًا ولبنًا، وعسلاً وماءً، وحريرًا وذهبًا.

وقد قال ابن عباس ـ رضي اللَّه تعالى عنه ـ: «ليس في الدنيا مما في الآخرة إلَّا الأسماء»[1]؛ فإذا كانت المخلوقات الفانية ليست مثل هٰذه المخلوقات المشاهدة مع اتفاقها في الأسماء، فالخالق تعالى أعظم علوًّا ومباينة لخلقه من مباينة المخلوق للمخلوق وإن اتفقت الأسماء، وقد سمَّى نفسه حيًّا وعليمًا، وسميعًا بصيرًا، ملكًا، رؤوفًا، رحيمًا، وسمى أيضًا بعض مخلوقاته حيًّا، وبعضها عليمًا، وبعضها سميعًا بصيرًا، وبعضها رؤوفًا رحيمًا، وليس الحي كالحي، ولا العليم كالعليم.

قال تعالى: ﴿يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ﴾ [الأنعام: ٩٥]، وقال تعالى: ﴿وَبَشَّرُوهُ بِغُلَٰمٍ عَلِيمٍ﴾ [الذاريات: ٢٨]، وقال تعالى: ﴿ءَأَمِنتُم مَّن فِى ٱلسَّمَآءِ أَن يَخْسِفَ بِكُمُ ٱلْأَرْضَ فَإِذَا هِىَ تَمُورُ * أَمْ أَمِنتُم مَّن فِى ٱلسَّمَآءِ أَن يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ حَاصِبًا﴾ [الملك: ١٦، ١٧]، وهو سبحانه قد قال في كتابه: ﴿بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨]. وثبت في الصحيح عن النبي ﷺ، أنَّه قال للجارية: «أين اللَّه»؟ قالت: في السماء، قال: «من أنا»؟ قالت: رسول اللَّه؛ قال: «أعتقها فإنَّها مؤمنة»[2]. وهٰذا الحديث رواه مالك، والشافعي، وأحمد بن حنبل، ومسلم في «صحيحه» وغيرهم، ولكن ليس معنى ذٰلك أن اللَّه عزَّ وجلَّ في جوف السماء، وأن السمٰوات تحصره وتحويه؛ فإن هٰذا لم يقله أحد من سلف الأمة وأئمتها؛ بل هم متفقون على أن اللَّه سبحانه، فوق سماواته، على عرشه، بائن من خلقه، ليس في مخلوقاته شيء من ذاته، ولا في ذاته شيء من مخلوقاته.

---

(١) أخرجه ابن جرير الطبري في «تفسيره» (١/ ٢٠٠) وابن أبي حاتم في «تفسيره» (١/ ٦٦/ رقم: ٢٦٠) وغيرهما.
من طريق: الأعمش، عن أبي ظبيان (حصين بن جندب)، عن ابن عباس به.

(٢) تقدم.

وقال مالك بن أنس ـ رحمه اللّه تعالى ـ: إن اللّه تعالى في السماء، وعلمه في كل مكان.

وقالوا لعبد اللّه بن المبارك: بماذا يعرف ربنا؟ قال: بأنَّه فوق سماواته على عرشه، بائن من خلقه.

وقال أحمد بن حنبل ـ رحمه اللّه تعالى ـ كما قال هٰذا وهٰذا.

وقال الشافعي ـ رحمه اللّه تعالى ـ: خلافة أبي بكر حق قضاها اللّه تعالى في سمائه، وجمع عليها قلوب أوليائه.

وقال الأوزاعي: كنا والتابعون متوافرون؛ نقرُّ بأن اللّه سبحانه فوق عرشه، ونؤمن بما وردت به السنة من صفاته.

فمن اعتقد أن اللّه تعالى في جوف السمٰوات محصور محاط به، أو أنَّه مفتقر إلى العرش، أو غير العرش من المخلوقات، أو أن استواءه على عرشه كاستواء المخلوق على كرسيه؛ فهو ضال مبتدع جاهل. ومن اعتقد أنَّه ليس فوق السمٰوات إلٰه يُعبدُ، ولا على العرش رَبٌّ يُصَلَّى له ويُسْجَدُ، وأنَّ محمدًا لم يُعرجْ به إلى ربه، ولا نزل القرآن من عنده؛ فهو معطِّلٌ فرعوني، ضالٌ مبتدع؛ فإن فرعون كذَّب موسى في أن ربه فوق السمٰوات، وقال: ﴿يَٰهَٰمَٰنُ ٱبْنِ لِي صَرْحًا لَّعَلِّيٓ أَبْلُغُ ٱلْأَسْبَٰبَ ۞ أَسْبَٰبَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ فَأَطَّلِعَ إِلَىٰٓ إِلَٰهِ مُوسَىٰ وَإِنِّي لَأَظُنُّهُۥ كَٰذِبًا﴾ [غافر: ٣٦، ٣٧]، ونبينا محمد ﷺ صدَّق موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ أن ربَّه تعالى فوق السمٰوات، فلما كان ليلة المعراج وعرج به إلى اللّه عزَّ وجلَّ، وفرض عليه خمسين صلاة؛ ذكر أنَّه رجع إلى موسى، وقال له: «ارجع إلى ربِّك فاسأله التخفيف لأمتك» ـ وهٰذا الحديث في الصحاح ـ فمن وافق فرعون وخالف موسى ومحمدًا عليهما الصلاة والسلام؛ فهو ضال، ومن مثَّل اللّه تعالى وشبَّهه بخلقه؛ فهو ضال.

قال نعيم بن حماد: من شبَّه اللّه تعالى بخلقه فقد كفر، ومن جحد ما وصف اللّه تعالى به نفسه فقد كفر.

وليس ما وصف اللّه تعالى به نفسه، ولا رسوله ﷺ تشبيهًا، وقد قال تعالى: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ ٱلْكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ وَٱلْعَمَلُ ٱلصَّٰلِحُ يَرْفَعُهُۥ﴾ [فاطر: ١٠]، وقال لعيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ﴾ [آل عمران: ٥٥]، وقال: ﴿بَل رَّفَعَهُ ٱللَّهُ إِلَيْهِ﴾ [النساء: ١٥٨]، وقال: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُۥ مُنَزَّلٌ مِّن رَّبِّكَ﴾ [الأنعام: ١١٤]، وقال: ﴿تَنزِيلُ ٱلْكِتَٰبِ مِنَ ٱللَّهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَكِيمِ﴾ [الزمر: ١]، وقال تعالى: ﴿وَلَهُۥ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَنْ عِندَهُۥ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِۦ﴾ [الأنبياء: ١٩]، فدل بذٰلك على

أن الذين عنده هم قريبون إليه، وإن كانت المخلوقات تحت قدرته.

فالقائل الذي قال: من لا يعتقد أن اللّٰه تعالى في السماء فهو ضال؛ إن أراد بذٰلك من لا يعتقد أن اللّٰه في جوف السماء= بحيث تحصره وتحيط به؛ فقد أخطأ. وإن أراد بذٰلك من لم يعتقد ما جاء به الكتاب والسنة، واتفق عليه سلف الأمة وأئمتها= من أن اللّٰه تعالى فوق سمٰواته على عرشه، بائن من خلفه؛ فقد أصاب؛ فإنَّه من لم يعتقد ذٰلك يكون مكذِّبًا للرسول ﷺ، متبعًا غير سبيل المؤمنين؛ بل يكون في الحقيقة معطِّلاً لربِّه، نافيًا له؛ فلا يكون له في الحقيقة إلٰه يعبده، ولا ربّ يسأله ويقصده؛ وهٰذا قول الجهمية ونحوهم من أتباع فرعون المعطل، واللّٰه سبحانه قد فَطَر العباد ـ عربهم وعجمهم ـ على أنَّهم إذا دعوه توجَّهت قلوبهم إلى العلو، ولا يقصدونه تحت أرجلهم.

ولهٰذا قال بعض العارفين: ما قال عارفٌ قط: يا اللّٰه، إلّا وجد في قلبه قبل أن يتحرك لسانه معنى يطلب العلو، ولا يتلفت يمنة ولا يسرة. وأما القائل الذي يقول: إن اللّٰه تعالى لا ينحصر في مكان؛ إن أراد به أن اللّٰه تعالى لا ينحصر في جوف المخلوقات، وأنَّه لا يحتاج إلى شيء منها؛ فقد أصاب. وإن أراد أن اللّٰه سبحانه وتعالى ليس فوق السمٰوات، ولا هو مستوٍ على العرش استواءً لائقًا بذاته، وليس هناك إلٰه يعبد، ومحمد صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم لم يعرج به إلى اللّٰه تعالى؛ فهٰذا جهميٌّ فرعونيٌّ معطِّلٌ.

ومنشأ الضلال أن يظن الظان أن صفات الرب سبحانه كصفات خلقه؛ فيظن أن اللّٰه تعالى على عرشه كالملك المخلوق على سريره؛ فهٰذا تمثيل وضلال! وذٰلك أن الملك مفتقر إلى سريره، ولو زال سريره لسقط، واللّٰه عزَّ وجلَّ غنيٌّ عن العرش، وعن كل شيء، وكل ما سواه محتاج إليه، وهو حامل العرش وحملة العرش، وعلوّه عليه لا يوجب افتقاره إليه، فإن اللّٰه تعالى قد جعل المخلوقات عاليًا وسافلاً، وجعل العالي غنيًّا عن السافل، كما جعل الهواء فوق الأرض، وليس هو مفتقرًا إليها، وجعل السماء فوق الهواء، وليست محتاجة إليه. فالعلي الأعلى ربُّ السمٰوات والأرض وما بينهما أولى أن يكون غنيًّا عن العرش، وسائر المخلوقات، وإن كان عاليًا عليها سبحانه وتعالى عما يقول الظالمون علوًّا كبيرًا.

والأصل في هٰذا الباب أن كل ما ثبت في كتاب اللّٰه تعالى، أو سنة رسوله ﷺ وجب التصديق به، مثل علو الرب واستوائه عرشه، ونحو ذٰلك.

وأما الألفاظ المبتدعة في النفي والإثبات؛ مثل قول القائل: هو في جهة أو ليس في جهة، وهو متحيز أو ليس بمتحيز، ونحو ذٰلك من الألفاظ التي تنازع فيها

الناس، وليس مع أحدهم نصٌّ لا عن الرسول ﷺ، ولا عن الصحابة ـ رضي اللّٰه تعالى عنهم ـ والتابعين لهم بإحسان، ولا أئمة المسلمين = هؤلاء لم يقل أحد منهم: إن اللّٰه تعالى في جهة، ولا قال ليس هو في جهة، ولا قال: هو متحيز، ولا قال: ليس بمتحيز؛ بل ولا قال: هو جسم أو جوهر، ولا قال: ليس بجسم ولا جوهر = فهٰذه الألفاظ ليست منصوصة في الكتاب، ولا السنة، ولا الإجماع.

والناطقون بها قد يريدون معنى صحيحًا، فإن يريدوا معنى صحيحًا يوافق الكتاب والسنة كان ذٰلك مقبولاً منهم، وإن أرادوا معنى فاسدًا يخالف الكتاب والسنة؛ كان ذٰلك المعنى مردودًا عليهم.

فإذا قال القائل: إن اللّٰه تعالى في جهة! قيل: ما تريد بذٰلك؟ أتريد بذٰلك أنّه سبحانه في جهة موجودة تحصره وتحيط به؛ مثل أن يكون في جوف السمٰوات، أم تريد بالجهة أمرًا عدميًّا وهو ما فوق العالم، فإنّه ليس فوق العالم شيء من المخلوقات؟ فإن أردتَ الجهة الوجودية، وجعلت اللّٰه تعالى محصورًا في المخلوقات؛ فهٰذا باطل. وإن أردتَ الجهة العدمية، وأردت اللّٰه تعالى وحده فوق المخلوقات بائن عنها؛ فهٰذا حق، وليس في ذٰلك أن شيئًا من المخلوقات حصره ولا أحاط به ولا علا عليه؛ بل هو العالي عليها المحيط بها، وقد قال تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ وَٱلسَّمَـٰوَٰتُ مَطْوِيَّـٰتُۢ بِيَمِينِهِۦ﴾ الآية [الزمر: ٦٧].

وقد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ: «**إنَّ اللّٰه عزَّ وجلَّ يقبضُ الأرض يومَ القيامة ويطوي السمٰوات بيمينه، ثم يهزهنَّ، فيقول: أنا الملكُ، أين ملوك الأرض؟**»(١). وقد قال ابن عباس ـ رضي اللّٰه تعالى عنهما ـ: «ماالسمٰواتُ السبعُ والأرضون السبعُ، وما فيهنَّ، وما بينهنَّ في يدِ الرحمٰن إلّا كخردلة في يدِ أحدِكم»(٢). وفي حديث آخر: «أنّه يرميها كما يرمي الصبيان الكرة»(٣)، فمن يكون جميع المخلوقات بالنسبة إلى قبضته تعالى إلى هٰذا الحقر والصغار كيف تحيط به وتحصره؟!

(١) أخرجه البخاري (٧٣٧٢، ٤٨١٢) ومسلم (٢٧٨٢) من حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ.
(٢) أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره «جامع البيان» (٢٤/ ٣٢)، من طريق: معاذ بن هشام، قال: ثنى أبي، عن عمرو بن مالك، عن أبي الجوزاء، عن ابن عباس به.
وإسناده لا بأس به.
(٣) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٢٤/ ٣٢) من حديث ابن عمر ـ رضي اللّٰه عنهما ـ مرفوعًا: «يأخذ السمٰوات والأرضين السبع، فيجعلهما في كفّه، ثم يقول بهما كما يقول الغلام بالكرة: أنا اللّٰه الواحد، أنا اللّٰه العزيز»... وهي رواية شاذة منكره.
وأصل الحديث عند مسلم بغير هٰذا اللفظ، وانظر «الصحيحة» رقم (٣١٩٦).

ومن قال: إن اللّٰه تعالى ليس في جهة. قيل له: ما تريد بذٰلك؟ فإن أراد بذٰلك أنَّه ليس فوق السمٰوات ربٌّ يُعْبَدُ، ولا على عرش إلٰه، ونبينا محمد ﷺ لم يُعْرَجْ به إلى اللّٰه تعالى، والأيدي لا تُرْفَعُ إلى اللّٰه تعالى في الدعاء، ولا تتوجه القلوب إليه؛ فهٰذا فرعونيٌّ معطِّلٌ، جاحدٌ لربِّ العالمين؛ وإن كان يعتقد أنَّه مقرٌّ به، فهو جاهل متناقض في كلامه.

ومن هنا دخل أهل الحلول والاتحاد، وقالوا: إن اللّٰه تعالى بذاته في كل مكان، وإن وجود المخلوقات هو وجود الخالق.

وإن قال: مرادي بقولي: ليس في جهة؛ أنَّه لا تحيط به المخلوقات؛ فقد أصاب في هٰذا المعنى.

وكذٰلك من قال: إن اللّٰه تعالى متحيِّزٌ، أو قال: ليس بمتحيز؛ إن أراد بقوله متحيز: أن المخلوقات تحوزه وتحيط به؛ فقد أخطأ. وإن أراد به: منحاز عن المخلوقات، بائن عنها، عالٍ عليها؛ فقد أصاب.

ومن قال: ليس بمتحيز؛ إن أراد: المخلوقات لا تحوزه؛ فقد أصاب. وإن أراد: ليس ببائن عنها؛ بل هو لا داخل فيها، ولا خارج عنها؛ فقد أخطأ.

والناس في هٰذا الباب ثلاثة أصناف: أهل الحلول والاتحاد، وأهل النفي والجحود، وأهل الإيمان والتوحيد والسنة.

فأهل الحلول يقولون: إنَّه بذاته في كل مكان، وقد يقولون بالاتحاد والوحدة، فيقولون: وجود المخلوقات وجود الخالق ـ كما صرَّح به ابن عربي في «الفصوص»، وابن سبعين ونحوهما ـ.

وأما أهل النفي والجحود فيقولون: لا هو داخل العالم، ولا خارج، ولا مباين له، ولا حال فيه، ولا فوق العالم ولا فيه، ولا ينزل منه شيء، ولا يصعد إليه شيء، ولا يتقرب إليه بشيء، ولا يدنو إليه شيء، ولا يتجلى لشيء، ولا يراه أحد، ونحو ذٰلك! وهٰذا قول متكلِّمة الجهمية المعطلة، كما أن الأول قول عبَّاد الجهمية؛ فمتكلمة الجهمية لا يعبدون شيئًا، ومتعبدة الجهمية يعبدون كل شيء، وكلامهم يرجع إلى التعطيل والجحود الذي هو قول فرعون. وقد علم أن اللّٰه تعالى كان قبل أن يخلقَ السمٰوات والأرض ثم خلقها؛ فإما أن يكون دخل فيهما؛ وهٰذا حلول باطل، وإما أن يكونا دخلا فيه؛ وهو أبطل وأبطل، وإما أن يكون اللّٰه سبحانه بائنًا عنهما لم يدخل فيهما ولم يدخلا فيه؛ وهٰذا قول أهل الحق والتوحيد والسنة.

ولأهل الجحود والتعطيل في هٰذا الباب شبهات يعارضون بها كتاب اللّٰه عزَّ

وجلَّ، وسنة رسوله عليه الصلاة والسلام، وما أجمع عليه سلف الأمة وأئمتها، وما فطر اللَّه تعالى عليه عباده، وما دلت عليه الدلائل العقلية الصحيحة؛ فإن هٰذه الأدلة كلها متفقة على أن اللَّه تعالى فوق مخلوقاته عالٍ عليها، قد فطرَ اللَّه تعالى على ذٰلك العجائز والأعراب، والصبيان في الكُتَّاب، كما فطرهم على الإقرار بالخالق تعالى، وقد قال النبيُّ ﷺ في الحديث الصحيح(١): «**كلُّ مولودٍ يُولَدُ على الفطرةِ، فأبواه يهوِّدانه أو ينصِّرانه أو يمجِّسانه، كما تنتجُ البهيمةُ بهيمةً جمعاء، هل تحسُّون فيها من جَدْعَاءَ**»؟ ثم قال أبو هريرة ـ رضي اللَّه تعالى عنه ـ: اقرؤوا إن شئتم: ﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَاۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِۚ﴾ [الروم: ٣٠]. وهٰذا معنى قول عمر بن عبد العزيز ـ رحمه اللَّه تعالى ـ: «عليك بدين الأعراب والصبيان في الكتاب، عليك بما فطرهم اللَّه تعالى عليه»(٢). فإن اللَّه سبحانه فطَرَ عبادَه على الحق، والرسل بعثوا بتكميل الفطرة وتقريرها، لا بتحويل الفطرة وتغييرها. وأما أعداء الرسل ـ كالجهمية الفرعونية ونحوهم ـ فيريدون أن يغيروا فطرة اللَّه تعالى ودينه عزَّ وجلَّ، ويوردون على الناس شبهات بكلمات مشتبهات لا يفهم كثير من الناس مقصودهم بها، ولا يحسن أن يجيبهم، وقد بسط الكلام عليهم في غير هٰذا الموضع.

وأصل ضلالهم تكلمهم بكلمات مجملة لا أصل لها في كتاب اللَّه تعالى ولا سنة رسوله عليه الصلاة والسلام، ولا قالها أحد من أئمة المسلمين = كلفظ المتحيز والجسم والجهة ونحو ذٰلك، فمن كان عارفًا بحال شبهاتهم بيَّنها، ومن لم يكن عارفًا بذٰلك فليعرض عن كلامهم، ولا يقبل إلَّا ما جاء به الكتاب والسنة، كما قال تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِىٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦۚ﴾ [الأنعام: ٦٨]، ومن تكلم في اللَّه تعالى وأسمائه وصفاته بما يخالف الكتاب والسنة فهو من الخائضين في آيات اللَّه تعالى بالباطل.

وكثير من هؤلاء ينسب إلى أئمة المسلمين ما لم يقولوه، فينسبون إلى الشافعي، وأحمد بن حنبل، ومالك، وأبي حنيفة ـ رحمهم اللَّه تعالى ـ من الاعتقادات الباطلة ما لم يقولوه، ويقولون لمن اتبعهم هٰذا الذي نقوله اعتقاد الإمام الفلاني، فإذا طولبوا بالنقل الصحيح عن الأئمة تبين كذبهم في ذٰلك، كما تبين كذبهم فيما ينقلونه عن النبيّ ﷺ في كثير من البدع والأقوال الباطلة. ومنهم من إذا

(١) أخرجه البخاري (١٣٥٨، ١٣٥٩، ١٣٨٥، ٤٧٧٥، ٦٥٩٩) ومسلم (٢٦٥٨).

(٢) أخرجه الدارمي في المسند أو «السنن» (رقم: ٣١٤) واللالكائي (٢٥٠) وابن بطة في «الإبانة» (١٩٤) والفريابي في «القدر» (٣٨٥) وغيرهم.

طولب بتحقيق نقله يقول: هٰذا القول قاله العقلاء، والإمام الفلاني لا يخالف العقلاء! ويكون العقلاء طائفة من أهل الكلام الذين ذمهم الأئمة رحمه اللَّه تعالى. فقد قال الشافعي: «حكمي في أهل الكلام أن يُضْرَبُوا بالجريد والنعال، ويطاف بهم في القبائل والعشائر، ويقال: هٰذا جزاء من ترك الكتاب والسنة وأقبل على الكلام»[١]؛ فإذا كان هٰذا حكمه فيمن أعرض عنهما فكيف حكمه فيمن يعارضهما بغيرهما؟ وكذٰلك قال أبو يوسف القاضي ـ رحمه اللَّه تعالى ـ: «من طلب الدين بالكلام تزندق». وكذٰلك قال أحمد بن حنبل: «ما ارتدى أحد بالكلام فأفلح». وقال: «علماء الكلام زنادقة».

وكثير من هؤلاء قرؤوا كتبًا من كتب الكلام فيها شبهات أضلتهم ولم يهتدوا لجوابهم؛ فإنَّهم يجدون في تلك الكتب أنَّه لو كان اللَّه تعالى فوق الخلق للزم التجسيم والتحيز والجهة، وهم لا يعرفون حقائق هٰذه الألفاظ ولا ما أراد بها أصحابها.

فإنَّ ذِكْرَ لفظ الجسم في أسماء اللَّه تعالى وصفاته بدعة لم ينطق بها كتاب ولا سنة، ولا قالها أحد من سلف الأمة وأئمتها، ولم يقل أحد منهم إن اللَّه تعالى جسم، ولا أن اللَّه تعالى ليس بجسم، ولا أن اللَّه تعالى جوهر، ولا أن اللَّه تعالى ليس بجوهر. ولفظ الجسم لفظ مجمل؛ فمعناه في اللغة: هو البدن.

ومن قال: إن اللَّه تعالى مثل بدن الإنسان فهو مفترٍ على اللَّه عزَّ وجلَّ؛ بل من قال: إن اللَّه تعالى يماثل شيئًا من مخلوقاته فهو مفترٍ على اللَّه ضال.

ومن قال: إن اللَّه تعالى ليس بجسم، وأراد بذٰلك أنَّه لا يماثل شيئًا من المخلوقات؛ فالمعنى صحيح وإن كان اللفظ بدعة.

وأمَّا من قال: إن اللَّه تعالى ليس بجسم، وأراد بذٰلك أنَّه لا يُرى في الآخرة، وأنَّه لم يتكلم بالقرآن العربي؛ بل القرآن العربي مخلوق، أو هو تصنيف جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ أو نحو ذٰلك؛ فهو مفترٍ على اللَّه تعالى فيما نفاه عنه.

وهٰذا أصل ضلال الجهمية من المعتزلة ومن وافقهم على مذهبهم؛ فإنَّهم يظهرون للناس التنزيه وحقيقة كلامهم التعطيل، فيقولون: نحن لا نجسِّم؛ بل نقول: اللَّه ليس بجسم! ومرادهم بذٰلك نفي حقيقة أسمائه وصفاته، فيقولون: ليس للَّه تعالى علم ولا قدرة، ولا حياة، ولا كلام، ولا سمع، ولا بصر، ولا يُرى في الآخرة، ولا عُرِجَ بالنبي ﷺ إليه، ولا ينزل منه شيء، ولا يصعد إليه شيء، ولا

---

(١) تقدم في أول الكتاب.

يتجلَّى لشيء، ولا يقرب إلى شيء، ولا يقرب منه شيء، وأنَّه لم يتكلم بالقرآن؛ بل القرآن مخلوق، أو هو كلام جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ! وأمثال ذٰلك من مقالات المعطّلة الفرعونية الجهمية، واللّه تعالى يقول في كتابه: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ﴾ [الأنعام: ١٠٣] ـ أي: لا تحيط به ـ فكما أنَّه يعلم ولا يحاط به علمًا، فكذٰلك هو سبحانه يُرَى ولا يُحَاطُ به رؤية؛ فهو سبحانه نفى الإدراك ولم ينفِ الرؤيةَ، ونفيُ الإدراك يدل على عظمته تعالى، وأنَّه من عظمته لا يحاط به، وأما نفي الرؤية فلا مدح فيه؛ فإن المعدومات لا تُرى، ولا مدح لشيء من المعدومات؛ بل المدح إنما يكون بالأمور الثبوتية لا بالأمور العدمية، وإنما يحصل المدح بالعدم إذا تضمن ثبوتًا، كقوله تعالى: ﴿لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ۚ لَا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾ [البقرة: ٢٥٥] فنزه سبحانه نفسه عن السِّنة والنوم؛ لأن ذٰلك يتضمن كمال حياته وقيوميته؛ كما قال تعالى: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ﴾ [الفرقان: ٥٨] فهو سبحانه حي لا يموت، قيوم لا ينام، وكذٰلك قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَمَا مَسَّنَا مِن لُّغُوبٍ﴾ [ق: ٣٨] فنزَّه نفسَه المقدَّسة عن مسِّ اللغوب ـ وهو الإعياء والتعب ـ ليتبين كمال قدرته. فهو سبحانه موصوف بصفَاتِ الكمالِ، مُنَزَّهٌ عن كلِّ نقصٍ وعيبٍ، موصوف بالحياة والعلم والقدرة، والسمع والبصر والكلام، منزَّهٌ عن الموت والجهل، والعجز والصمم والبكم، وهو سبحانه لا مثل له في شيء من صفات الكمال، وهو منزَّه عن كل نقص وعيب، فإنَّه قدُّوس سلام، تمتنع عليه النقائص والعيوب بوجه من الوجوه، وهو سبحانه لا مثل له في شيء من صفات كماله؛ بل هو الأحد الصمد، الذي لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفوًا أحد.

ولهٰذا كان مذهب سلف الأمة وأئمتها: أنَّهم يصفون اللّه تعالى بما وصف به نفسه، وبما وصفه به رسوله ﷺ، من غير تحريف ولا تعطيل، ومن غير تكييف ولا تمثيل؛ فيثبتون له ما أثبته لنفسه من الأسماء والصفات، وينزهونه عما نزَّه عنه نفسه من مماثلة المخلوقات = إثبات بلا تمثيل، وتنزيه بلا تعطيل؛ قال عزَّ شأنه: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ۖ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ فقوله: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ رد على الممثلة، وقوله تعالى: ﴿وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ رد على المعطلة.

قال بعض العلماء: المعطِّلُ يعبدُ عدمًا، والممثِّلُ يعبد صنمًا. المعطل أعمى، والممثل أعشى، ودين اللّه سبحانه بين الغالي فيه والجافي عنه؛ وقد قال تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: ١٤٣] والسنة في الإسلام كالإسلام في الملل، وأهل السنة وسط في الصفات بين أهل التمثيل وأهل التعطيل؛ وهٰذا هو صراط الذين أنعم اللّه عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين، وحَسُنَ أولئك رفيقًا.

فنسأل اللّٰه تعالى العظيم أن يجعلنا وسائر إخواننا منهم، وصلى اللّٰه تعالى وسلم على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد للّٰه رب العالمين» اهـ.

تنبيه

وقد سُئِلَ ـ عليه الرحمة ـ أيضًا[١]: من العرش؛ هل هو كُرِيٌّ أم لا؟ فإذا كان كُرِيًّا واللّٰه من ورائه محيط به، بائن عنه، فما فائدة توجّه العبد إلى اللّٰه سبحانه حين الدعاء والعبادة، فيقصد العلو دون غيره؛ إذ لا فرق حينئذ بين قصد جهة العلو وغيرها من الجهات التي تحيط بالداعي، ومع هٰذا نجد في قلوبنا قصدًا يطلب العلو لا يلتفت يمنة ولا يسرة! فأخبِرْنَا عن هٰذه الضرورة التي نجدها في قلوبنا، وقد فُطِرْنَا عليها؟

فأجاب بجواب مفصل، قد كشف فيه هٰذا المعضل. ولنذكر بعضًا منه على وجه التلخيص والاختصار، فقد يكتفَى بالتهتان عن الوابل المدرار.

فنقول: قال عليه الرحمة: «إنَّه لقائل أن يقول: لم يثبت بدليل يعتمد عليه أن العرش فلك من الأفلاك المستديرة الكرية، وإنما ذكره طائفة من المتأخرين الذين نظروا في علم الهيئة فرأوا أن الأفلاك تسعة، وأن التاسع وهو الأطلس محيط بها، وهو الذي يحركها الحركة المشرقية، وإن كان لكل فلك حركة تخصه، ثم سمعوا في أخبار الأنبياء ذكر عرش اللّٰه سبحانه وكرسيه والسمٰوات السبع، فقالوا بطريق الظن: إن العرش هو الفلك التاسع، لاعتقادهم أنَّه ليس وراء ذٰلك شيء = إما مطلقًا، وإمَّا أنَّه ليس وراء مخلوق. ثم إن منهم من رأى أنَّه هو الذي يحرك الأفلاك كلها، فجعلوه مبدأ الحوادث، وربما سماه بعضهم الروح أو النفس، وجعله بعضهم هو اللوح المحفوظ، وبعض الناس ادعى أنَّه علم ذٰلك بطريق الكشف! وذٰلك غير صحيح؛ بل أخذه عن هؤلاء المتفلسفة كما فعل أصحاب رسائل إخوان الصفا ـ كما تقدمت الإشارة إلى ذٰلك ـ.

والأخبار تدل على أن العرشَ مباينٌ لغيره من المخلوقات، وأنَّه قبل السمٰوات والأرض؛ فقد ثبت في «صحيح البخاري» أنَّه ﷺ قال: «**كان اللّٰه ولم يكن شيء غيره، وكان عرشه على الماء، وكتب في الذكر كل شيء، وخلق السمٰوات والأرض**»[٢]، وأن له قوائم ـ كما في حديث أبي سعيد ـ: «**فإذا أنا بموسى آخذ بقائمة من قوائم العرش**»[٣]، وقد استدل من قال: إنَّه مقبب بما رواه أبو داود من قوله

---

(١) «مجموعة الفتاوى» (٦/ ٣٢٦ ـ وما بعدها، طبعة دار الوفاء الجديدة).

(٢) تقدم تخريجه.

عليه الصلاة والسلام: «**وأن اللّٰه تعالى على عرشه، وأن عرشه على سمواته، وسمٰواته فوق أرضه هكذا** ـ وقال بأصابعه ـ **مثل القبة**»[١]، وهٰذا لا يدل على أنّه فلك من الأفلاك، ولا مستدير مثل ذٰلك، لكن لفظ القبة يستلزم استدارة من العلو لا من جميع الجوانب إلّا بدليل منفصل، ولفظ الفلك يستدل به على الاستدارة مطلقًا ـ كما قال ابن عباس في ﴿وَكُلٌّ فِي فَلَكٍ﴾: [يس: ٤٠] «في فلكة مثل فلكة المغزل». وأما لفظ القبة فإنّه لا يتعرض لهٰذا المعنى لا بنفي ولا إثبات، لكن يدل على الاستدارة من العلو.

واعلم أن العرش ـ سواء كان هٰذا الفلك التاسع أو جسمًا محيطًا به، أو كان فوقه من جهة وجه الأرض محيط به، أو قيل فيه غير ذٰلك ـ فيجب أن يعلم أن العالم العلوي والسفلي بالنسبة إلى الخالق تعالى في غاية الصغر، كما قال تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الزمر: ٦٧].

وفي «الصحيحين»[٢]، عن النبي ﷺ أنّه قال: «**يقبضُ اللّٰه تبارك وتعالى الأرضَ يوم القيامة ويطوي السماء بيمينه، ثم يقول: أنا الملكُ أينَ ملوكُ الأرضِ؟**».

وفي «الصحيحين»[٣] عن عبد اللّٰه بن عمر، عنه عليه الصلاة والسلام أنّه قال: «**يطوي السمٰواتِ يومَ القيامة، ثم يأخذهنَّ بيده اليمنى، ثم يقول: أنا الملكُ أين الجبارون؟ أين المتكبرون؟ ثم يطوي الأرضين بشماله، ثم يقول: أنا الملك أين الجبارون؟ أين المتكبرون؟**»، وفي لفظ[٤]: «**ويتميل رسول اللّٰه ﷺ على يمينه وعلى شماله، حتى نظرتُ إلى المنبرِ يتحركُ من أسفله شيء**». وفي رواية أخرى قال: قرأ على المنبر: ﴿وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ الآية، قال: «مطوية في كفه يرمي بها كما يرمى الغلام بالكرة»[٥].

ففي هٰذه الأحاديث وغيرها المتفق على صحتها ما يبين أن السمٰوات والأرض وما بينهما بالنسبة إلى عظمته ـ عزَّ وجلَّ ـ أصغر من أن تكون مع قبضه لها إلّا كالشيء الصغير في يد أحدنا، حتى يدحوها كما تدحى الكرة.

ثم قال في الجواب: فما وصف اللّٰه تعالى من نفسه وأسمائه على لسان رسوله

(١) تقدم تخريجه.
(٢) تقدم أنّه ضعيف لا يصح.
(٣) البخاري (٤٨١٢، ٦٥١٩، ٧٣٨٢، ٧٤١٣) ومسلم (٢٧٨٧) من حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ.
(٤) البخاري (٧٤١٢) ومسلم (٢٧٨٨).
(٥) عند ابن ماجه (١٩٨) وغيره.
(٦) تقدم أنها رواية شاذة منكرة.

ﷺ سميناه كما سماه، ولم نتكلف علم ما سواه، فلا نجحد ما وصف، ولا نتكلف معرفة ما لم يصف، وإذ كان كذٰلك فهو قادر على أن يقبضها ويدحوها كالكرة، وفي ذٰلك من الإحاطة بها ما لا يخفى، وإن شاء لم يفعل، وبكل حال، فهو مباين لها ليس بمجانب لها.

ومن المعلوم أن الواحد منا ـ ولله المثل الأعلى ـ إذا كان عنده خردلة؛ إن شاء قبضها فأحاطت بها قبضته، وإن شاء لم يقبضها بل جعلها تحته؛ فهو في الحالين مباين لها.

وسواء قدر أن العرش هو محيط بالمخلوقات ـ كإحاطة الكرة بما فيها ـ، أم قيل إنَّه فوقها وليس محيطًا بها كوجه الأرض الذي نحن عليها بالنسبة إلى جوفها وكالقبة بالنسبة إلى ما تحتها، أو غير ذٰلك؛ فعلى التقديرين يكون العرش فوق المخلوقات، والخالق سبحانه فوقه، والعبد في توجهه إليه عزَّ وجلَّ يقصد العلو دون التحت.

وتمام هٰذا البحث بأن يقال: لا يخلو إما أن يكون العرش كُريًّا ـ كالأفلاك ـ ويكون محيطًا بها، وإما أن يكون فوقها وليس بكريّ؛ فإن كان الأول فمن المعلوم باتفاق من يعلم هٰذا أن الأفلاك مستديرة كرية، وأن الجهة العليا هي جهة المحيط وهو المحدود، وأن الجهة السفلى هي المركز. وليس للأفلاك إلَّا جهتان: العلو والسفل فقط، وأما الجهات الست فهي للحيوان، فإن له ست جوانب: يؤم جهة فتكون أمامه، ويخلف أخرى فتكون خلفه، وجهة تحاذي شماله، وجهة تحاذي يمينه، وجهة تحاذي رأسه، وجهة تحاذي رجليه. وليس لهٰذه الجهات الست في نفسها صفة لازمة؛ بل هي بحسب النسبة والإضافة؛ فيكون يمين هٰذا ما يكون يسار هٰذا، ويكون فوق هٰذا ما يكون تحت هٰذا، لكن جهة العلو والسفل للأفلاك لا تتغير، فالمحيط هو العلو، والمركز هو السفل، مع أن وجه الأرض التي وضعها الله تعالى للأنام، وأرساها بالجبال هو الذي عليه الناس والبهائم وغيرهما. فأما الناحية الأخرى منها؛ فالبحر محيط بها وليس هناك شيء من الآدميين وما يتبعهم، ولو قدر أن هناك أحدًا لكان على ظهر الأرض، ولم يكن من في هٰذه الجهة تحت من في هٰذه الجهة، ولا من في هٰذه تحت من في هٰذه، كما أن الأفلاك محيطة بالمركز، وليس أحد جانبي الفلك تحت الآخر، ولا القطب الشمالي تحت الجنوبي ولا بالعكس، وإن كان الشمالي هو الظاهر لنا بحسب بعد الناس عن خط الاستواء، فما كان بعده عن خط الاستواء ثلاثين درجة مثلاً، كان ارتفاع القطب عنده ثلاثين درجة، وهو الذي يسمى عرض البلد.

فكما أن جوانب الأرض المحيطة بها وجوانب الفلك المستدير ليس بعضها

فوق بعض ولا تحته، فكذٰلك من يكون على الأرض لا يقال إنَّه تحت أولئك، وإنما هٰذا خيال يتخيله الإنسان، وهو تحت إضافي، كما لو كانت نملة تمشي تحت سقف فالسقف فوقها وإن كانت رجلاها تحاذيه، وكذٰلك من علق منكوسًا فإنَّه تحت السماء وإن كانت رجلاه تلي السماء. وكذٰلك قد يتوهم الإنسان إذا كان في أحد جانبي الأرض أو الفلك أن الجانب الآخر تحته، وهٰذا أمر لا يتنازع فيه اثنان ممن يقول إن الأفلاك مستديرة، وهٰذا كما أنَّه قول أهل الهيئة والحساب فهو الذي عليه علماء المسلمين ـ كما ذكره أبو الحسين المناوي، وأبو محمد بن حزم، وأبو الفرج بن الجوزي، وغيرهم، وهو المأخوذ من قول ابن عباس وغيره ـ.

ومن ظن أن من يكون في الفلك من ناحية يكون تحته من في الفلك من الناحية الأخرى في نفس الأمر، فهو متوهم عندهم.

فإذا كان الأمر كذٰلك؛ فإذا قُدِّرَ أن العرشَ مستدير محيط بالمخلوقات كان هو أعلاها وسقفها، وهو فوقها مطلقًا فلا يتوجه إليه وإلى ما فوقه الإنسان إلَّا من العلو، ومن توجه إلى الفلك الثامن أو التاسع ـ مثلاً ـ من غير جهة العلو كان جاهلاً باتفاق العقلاء؛ فكيف بالتوجه إلى العرش، أو إلى ما فوقه؟!

وغاية ما يقدر أن يكون كريّ الشكل، واللّٰه تعالى محيط بالمخلوقات كلها إحاطة تليق بجلاله؛ فإن السمٰوات السبع والأرض في يده أصغر من الحمصة في يد أحدنا.

وأما قول القائل: إذا كان كريًا واللّٰه من ورائه محيط بائن عنه؛ فما فائدة التوجه إلى العلو دون التحت، ومع هٰذا نجد في قلوبنا قصد العلو؟

فيقال: هٰذا إنما ورد لتوهم أن نصف الفلك يكون تحت الأرض وتحت ما على وجه الأرض من الآدميين والبهائم. وهٰذا غلط؛ فلو كان الفلك تحت الأرض من جهة لكان تحتها من كل جهة، فكان يلزم أن يكون الفلك تحت الأرض مطلقًا. وهٰذا قلب للحقائق؛ إذ الفلك هو فوق الأرض مطلقًا، وأهل الهيئة يقولون: لو أن الأرض مخروقة إلى ناحية أرجلنا وألقي في الخرق شيء ثقيل ـ كالحجر ونحوه ـ لكان ينتهي إلى المركز، حتى لو ألقي من تلك الناحية حجر آخر لالتقيا جميعًا في المركز؛ أي: الذي هو النقطة المتوسطة في كرة الأرض. ولو قدّر أن إنسانين التقيا في المركز بدل الحجر لالتقت رجلاهما ولم يكن أحدهما تحت الآخر؛ بل كلاهما فوق المركز وكلاهما تحت الفلك، وإذا كان مطلوب أحد ما فوق الفلك لم يطلبه إلَّا من الجهة العليا؛ لأن مطلوبه من تلك الجهة أقرب، لأنَّه لو قدر أن رجلاً أو ملكًا

يصعد إلى السماء كان صعوده مما يلي رأسه، ولا يقول عاقل إنَّه يخرق الأرض ثم يصعد من تلك الناحية أو يذهب يمينًا أو شمالاً ثم يصعد! ولو أن رجلاً أراد مخاطبة القمر؛ فإنَّه لا يخاطبه إلَّا من الجهة العليا، مع أنَّه قد يشرق ويغرب، فكيف بما هو فوق كل شيء لا يأفل ولا يغيب ـ سبحانه وتعالى ـ؟!

وكما أن حركة الحجر تطلب مركزها بأقصر طريق ـ وهو الخط المستقيم ـ فالطلب الإرادي الذي يقوم بقلوب العباد، كيف يعدل عن الصراط المستقيم؟

إلى أن قال: وحديث الإدلاء الذي رواه أبو هريرة وأبو ذر، قدر رواه الترمذي وغيره من حديث الحسن عن أبي هريرة وهو منقطع؛ فإن الحسن لم يسمع من أبي هريرة، ولكن يقويه حديث أبي ذر المرفوع؛ فإن كان ثابتًا فمعناه موافق لهٰذا، فإن قوله عليه الصلاة والسلام: «**لو أدلى أحدكم بحبل لهبط على اللَّه**»[1]، إنما هو تقدير مفروض؛ أي: لو وقع الإدلاء لوقع عليه، لكنه لا يمكن أن يدلي أحد على اللَّه عزَّ وجلَّ شيئًا، لأنَّه عال بالذات، وإذا أهبط شيء إلى جهة الأرض وقف في المركز.

والمقصود: بيان إحاطة الخالق سبحانه، كما بين أنَّه يقبض السمٰوات ويطوي الأرض، ونحو ذٰلك مما فيه بيان أحاطته تعالى، ولهٰذا قرأ في تمام الحديث: ﴿هُوَ ٱلْأَوَّلُ وَٱلْآخِرُ وَٱلظَّٰهِرُ وَٱلْبَاطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [الحديد: ٣]. وهٰذا كله على تقدير صحته؛ فإن الترمذي لمَّا رواه قال: «وفسره بعض أهل العلم بأنَّه هبط على علم اللَّه».

وبعض الحلولية والاتحادية يظن أن فيه ما يدل على زعمه الباطل= من أنَّه سبحانه حال بذاته في كل مكان، أو أن وجوده وجود الأمكنة، ونحو ذٰلك.

وكذٰلك تأويله بالعلم غير مستقيم؛ بل على تقدير ثبوته= فالمراد به الإحاطة، ونحن لا نتكلم إلَّا بما نعلم، وما لم نعلمه أمسكنا عنه، وقد فطر اللَّه تعالى الناس على التوجه في الدعاء إلى جهة العلو، وقال تعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِي فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا﴾ [الروم: ٣٠]، فجاءت الشريعة بالعبادة والدعاء بما يوافق الفطرة. وقد ثبت في «الصحيحين»[2] أنَّه ﷺ قال: «**إذا قامَ أحدُكم إلى الصلاةِ فلا يبصُقْ قِبَلَ وجهِهِ، فإنَّ اللَّه تعالى قِبَلَ وجههِ، ولا عن يمينه؛ فإنَّ عن يمينه مَلَكًا، وليبصُقْ عن يسارِهِ أو تحت رجلِهِ**»، وفي رواية: «**أنَّه أذن أن يبصق في ثوبه**». وفي حديث أبي رزين ـ المشهور ـ لمَّا أخبر ﷺ: «**أنَّه ما مِنْ أحدٍ إلَّا سيخلُو به ربُّه**»،

---

(١) ضعيف، وقد تقدم.

(٢) البخاري (٤١٧ ـ وفي مواضع أخرى ـ) ومسلم (٥٥١) من حديث أنس بن مالك ـ ﷺ ـ.
وأخرجه البخاري (٤١٦) ومسلم (٥٥٠) بنحوه، من حديث أبي هريرة ـ ﷺ ـ.

فقال له أبو رزين: كيفَ يسعنا يا رسول اللَّه وهو واحد ونحن جمع؟ فقال: «**سأنبِّئُك بمثل ذٰلك في آلاء اللَّه تعالى؛ هٰذا القمر آية من آيات اللَّه تعالى كلكم يراه مخليًا به، فاللَّه أكبر**»[١]. وفي «الصحيحين»[٢]: «**لينتهينَّ أقوامٌ عن رفع أبصارِهم في الصلاة، أو لا ترجع إليهم أبصارُهم**»، واتفق العلماء على أن رفعَ المصلي بصره إلى السماء منهي عنه. وروى محمد بن سيرين «أنَّ النبيَّ ﷺ كان يرفع بصره في الصلاة إلى السماء حتى نزل: ﴿ٱلَّذِينَ هُمْ فِى صَلَاتِهِمْ خَٰشِعُونَ﴾ [المؤمنون: ٢] فكان بصره لا يجاوز موضع سجوده»[٣]. فهٰذا مما جاءت به الشريعة تكميلاً للفطرة، لأن الداعي المأمور بالذل لا يناسب حاله أن ينظر إلى ناحية من يدعوه، خلافًا للجهمية الذين لا يفرّقون بين العرش وقعر البحر، وقد قال تعالى: ﴿قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِى ٱلسَّمَآءِ﴾ الآية [البقرة: ١٤٤].

ثم بيَّن تأويل: «**الحجر الأسود يمين اللَّه في الأرض، فمن صافحَه وقبَّله فكأنما صافحَ اللهَ تعالى وقبَّل يمينَه**». وقال: قد ظنوا أن هٰذا وأمثاله محتاج إلى التأويل؛ وهٰذا وهم، لأنَّه لو كان هٰذا اللفظ ثابتًا عن النبي ﷺ فإنَّه صريح في أنَّ الحجر ليس هو من صفاته تعالى، وتقييده بالأرض يدل على أنَّه ليس هو يده على الإطلاق، فلا تكون اليد حقيقية. وقوله: «فكأنما صافح اللَّه تعالى» إلخ؛ صريح في أن المصافحَ ليس مصافحًا له تعالى، لأن المشبه ليس هو المشبه به.

إلى أن قال: فهٰذا كله بتقدير كرية العرش، وأما إذا قدر أنَّه ليس بكريّ الشكل؛ بل هو فوق العالم من الجهة التي هي وجه الأرض وأنَّه فوق الأفلاك الكرية، كما أن وجه الأرض الموضوع للأنام فوق نصف الأرض الكُريّ، أو غير ذٰلك من المقادير التي يقدر فيها أن العرش فوق ما سواه، فعلى كل تقدير لا يتوجه إلى اللَّه تعالى إلَّا إلى العلو، مع كونه على عرشه مباينًا لخلقه، وعلى ما ذكرناه لا يلزم شيء من المحذور والتناقض. وهٰذا يزيل كل شبهة تنشأ من اعتقاد فاسد؛ وهو أن يظن أن العرش إذا كان كريًا واللَّه تعالى فوقه كما تقتضيه ذاته سبحانه عن مشابهة المخلوقين، وجب فيما عند الزاعم أن يكون سبحانه كريًا، ثم يعتقد أنَّه إذا كان كريًا فيصح التوجه إلى ما هو كريّ كالفلك التاسع من جميع الجهات؛ وهٰذا خطأ! فإن

---

(١) أخرجه أحمد (٤/ ١١ ـ ١٢) وأبو داود (٤٧٣١) وابن ماجه (١٨٠) وغيرهم، وحسَّنه الألباني في «صحيح سنن أبي داود» (٣٩٥٧ ـ ط المكتب الإسلامي).

(٢) البخاري (٧٥٠) من حديث أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ، ومسلم (٤٢٨) من حديث جابر بن سمرة ـ رضي الله عنه ـ.

(٣) أخرجه ابن جرير في «تفسيره» (١٨/ ٣) وعبد الرزاق في «مصنفه» (٣٢٦١) والبيهقي في «السنن الكبير» (٢/ ٢٨٣) مرسلاً.

القول بأن العرشَ كريٌّ لا يجوز أن يظن أنَّه مشابه للأفلاك في أشكالها وفي أقدارها أو في صفاتها؛ بل قد تبين أنَّه سبحانه أعظم وأكبر من أن تكون المخلوقات عنده أصغر من الحمصة في يد أحدنا، فإذا كانت الحمصة ـ مثلاً ـ في يد الإنسان أو تحته أو نحو ذٰلك؛ هل يتصور عاقل إذا استشعر علوّ الإنسان على ذٰلك وإحاطته بأن يكون الإنسان كالفلك؟! فاللّٰه تعالى ـ وله المثل الأعلى ـ أعظم من أن يُظَنَّ به ذٰلك، وإنما يظنه الذين لم يقدروا اللّٰه حق قدره والأرض جميعًا قبضته يوم القيامة والسمٰوات مطويات بيمينه سبحانه وتعالى عما يشركون. وإذا لم يكن كريًّا، فالأمر ظاهر مما تقدم.

وبهٰذا يظهر الجواب عن السؤال من وجوه متعددة، واللّٰه تعالى أعلم» اهـ.

وقد أطنب هو وتلميذه العلامة ابن القيم في إثبات جهة العلو بأدلة شرعية وعقلية، في تصنيفات مخصوصة سنية، وقد أسلفنا لك شيئًا من ذٰلك، فتدبره سالكًا أحسن المسالك، بحوله سبحانه وتوفيقه.

وقال القطب الرباني الشيخ عبد القادر الكيلاني ـ قدس سره النوراني ـ في كتابه «الغنية» في باب معرفة الصانع ما بعضه: واحد أحد، فرد صمد، لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوًا أحد، ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾، لا شبيه له ولا نظير، ولا عون ولا شريك، ليس بجسم فيُمَسّ، ولا بجوهر فيحَسَ، ولا عرض فيقضى، ولا ذي تركيب أو آلة أو تأليف، أو ماهية وتحديد، لا طبيعة من الطبائع، ولا طالع من الطوالع، ولا ظلمة تظهر، ولا نور يزهر. هو حاضر الأشياء علمًا؛ شاهد لها من غير مماسة، وهو بجهة العلو مستو على العرش، محتوٍ على الملك، محيط علمه بالأشياء، ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ ٱلْكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ وَٱلْعَمَلُ ٱلصَّٰلِحُ يَرْفَعُهُۥ﴾، خلق الخلائق وأفعالهم. ـ إلى أن قال ـ: يقبض ويبسط، يضحك ويفرح، يحب ويكره، ويبغض ويرضى، ويغضب ويسخط، يرحم ويغفر، يعطي ويمنع، له يدان وكلتا يديه يمين، قال جل وعلا: ﴿وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطْوِيَّٰتٌۢ بِيَمِينِهِۦ﴾.

وروى نافع عن ابن عمر ـ رضي اللّٰه تعالى عنهما ـ قال: قرأ رسول اللّٰه ﷺ على المنبر ﴿وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطْوِيَّٰتٌۢ بِيَمِينِهِۦ﴾ وقال: «**تكون في يمينه يرمي بها كما يرمي الغلام بالكرة، ثم يقول: أنا العزيز**». قال: فلقد رأيت رسول اللّٰه ﷺ يتحرك على المنبر حتى كاد يسقط[1].

قال ابن عباس ـ رضي اللّٰه تعالى عنهما ـ: «يقبض الأرضين والسمٰوات

(١) تقدم أن هٰذه الرواية ضعيفة شاذة.

جميعًا؛ فلا يرى طرفها من قبضته».

وعن أنس بن مالك، عن ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ، عن النبي ﷺ، أنَّه قال: «**المقسطون يوم القيامة على منابرَ من نورٍ على يمينِ الرحمٰن، وكلتا يديه يمين**»[(١)].

وخلق آدم عليه السلام بيده على صورته، وغرس جنة عدن بيده، وغرس شجرة طوبى بيده، وكتب التوراة بيده، وناولها موسى من يده إلى يده، وكلَّمه تكليمًا من غير واسطة ولا ترجمان، وقلوب العباد بين أصبعين من أصابع الرحمٰن يقلِّبها كيف يشاء، ويوعيها ما أراد، والسمٰوات والأرض يوم القيامة في كفه؛ كما جاء في الحديث: «**ويضع قدمه في جهنم فينزوي بعضها إلى بعض، وتقول: قط قط**»[(٢)]. ويخرج قوم من النار بعده، وينظر أهل الجنة في وجهه ويرونه ولا يضامون في رؤيته ولا يضارون، كما جاء في الحديث: «**يتجلّى لهم ويعطيهم ما يتمنون**». وقال عزَّ من قائل: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦]، قيل: الحسنى هي الجنة، والزيادة النظر إلى وجهه الكريم. وقال تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ * إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢، ٢٣]، ويعرض عليه العباد يوم الفصل والدين، يتولَّى حسابهم بنفسه ولا يتولى ذٰلك غيره.

وأن اللَّه تعالى خلق سبع سمٰوات بعضها فوق بعض، وسبع أرضين بعضها أسفل من بعض، ومن الأرض العليا إلى السماء الدنيا خَمس مائة عام، وبين كل سماء وسماء مسيرة خَمس مائة عام، والماء فوق السماء السابعة، وعرش الرحمٰن فوق الماء، واللَّه تعالى على العرش، ودونه سبعون ألف حجاب من نور وظلمة، وما هو أعلم به، وللعرش حملة يحملونه، قال اللَّه عزَّ وجلَّ: ﴿الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ﴾ الآية [الزمر: ٧٥]، وللعرش حد يعلمه اللَّه تعالى: ﴿وَتَرَى الْمَلَائِكَةَ حَافِّينَ مِنْ حَوْلِ الْعَرْشِ﴾ [غافر: ٧] وهو سبحانه منزَّه عن مشابهة خلقه، ولا يخلو من علمه مكان، ولا يجوز وصفه بأنَّه في كل مكان؛ بل يقال: إنَّه في السماء على العرش، كما قال تعالى: ﴿الرَّحْمَٰنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَىٰ﴾، وقال تعالى: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾، والنبي ﷺ حكم بإسلام الأَمَةِ لمَّا قال لها: «**أين اللَّه**»؟ فأشارت إلى السماء. وقال ﷺ: «**لما قضى اللَّه سبحانه الخلق كتب كتابًا على نفسِه وهو عنده فوق العرش: إن رحمتي سبقت غضبي**»[(٣)]. وينبغي إطلاق صفة الاستواء من غير تأويل، وأنَّه استواء الذات على العرش، لا على معنى القعود والمماسة ـ

---

(١) أخرجه مسلم (١٨٢٧) من حديث عبد اللَّه بن عمرو ـ رضي اللَّه عنهما ـ.

(٢) أخرجه البخاري (٦٦٦١) ومسلم (٢٨٤٨) من حديث أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ.

(٣) تقدم.

كما قالت المجسّمة والكرامية ـ، ولا على معنى العلو والرفعة ـ كما قالت الأشعرية ـ ولا على معنى الاستيلاء والغلبة ـ كما قالت المعتزلة ـ، لأن الشرع لم يَرِدْ بذٰلك، وقد روي عن أم سلمة زوج النبي ﷺ في قوله عزَّ وجلَّ: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ﴾ قالت: «الكيف غير معقول، والاستواء غير مجهول، والإقرار به واجب، والجحود به كفر»، وقد أسنده مسلم بن الحجاج عنها عن النبي ﷺ في «صحيحه»[1].

وقال أحمد بن حنبل ـ رحمه اللّٰه تعالى ـ قبل موته بقريب: أخبار الصفات تمر كما جاءت بلاتشبيه ولا تعطيل.

وقال أيضًا ـ في رواية بعضهم ـ: لستُ بصاحب كلام، ولا أرى الكلام في شيء من هٰذه الأماكن في كتاب اللّٰه عزَّ وجلَّ[2]، أو حديث عن النبي ﷺ، أو عن أصحابه رضي اللّٰه تعالى عنهم، أو عن التابعين؛ فأما غير ذٰلك فإن الكلام فيه غير محمود، فلا يقال في صفات الرب عزَّ وجلَّ: كيف ولم؟ لا يقول ذٰلك إلّا شاك.

وقال أحمد ـ في رواية عنه ـ: نحن نؤمن بأن اللّٰه تعالى على العرش كيف شاء، وكما شاء، بلا حدٍّ ولا صفة يبلغها واصف أو يحدها حاد، لما روي عن سعيد بن المسيب، عن كعب الأحبار، قال: قال اللّٰه تعالى في التوراة: «أنا اللّٰه فوق عبادي، وعرشي فوق جميع خلقي، وأنا على عرشي عليه أدبّر عبادي، ولا يخفى عليّ شيء من عبادي».

وكونه عزَّ وجلَّ على العرش مذكور في كل كتاب أنزل على كل نبي أرسل بلا كيف، فالاستواء من صفات الذات بعدما أخبرنا به وأكده في سبع آيات من كتابه والسنة المأثورة به، وهو صفة لازمة له ولائقة به= كاليد، والوجه، والعين، والسمع، والبصر، والحياة، والقدرة، وكونه خالقًا ورازقًا ومحييًا ومميتًا، موصوف بها، ولا نخرج من الكتاب والسنة، نقرأ الآية والخبر ونؤمن بما فيهما، ونكل الكيفية في الصفات إلى علم اللّٰه عزَّ وجلَّ، كما قال سفيان بن عيينة: كل ما وصف اللّٰه تعالى نفسه في كتابه فتفسيره قراءته ولم نتكلف غير ذٰلك، فإنَّه غيب لا مجال للعقل في إدراكه.

وإنَّه تعالى ينزل في كل ليلة إلى سماء الدنيا، كيف شاء وكما شاء، فيغفر لمن أذنب، لا بمعنى نزول الرحمة وثوابه على ما ادَّعته المعتزلة والأشعرية،

---

(١) هٰذا وهمٌ من الجيلاني ـ رحمه اللّٰه ـ؛ فما أخرجه مسلم في «صحيحه»! نعم، روي مرفوعًا، لكنه لا يصح، كما تقدم أنَّه لا يصح موقوفًا عليها ـ رضي اللّٰه عنهما ـ.

(٢) العبارة هنا مشكلة، ولعل الأقرب أن تكون هكذا: «ولا أرى الكلام في شيء من هٰذه الأماكن إلاَّ بآية في كتاب اللّٰه. . .»، واللّٰه أعلم.

للأحاديث الصحيحة في ذٰلك؛ منها ما رواه الصديق ـ رضي اللّٰه تعالى عنه ـ أنَّه ﷺ قال: «**ينزلُ اللّٰه عزَّ وجلَّ ليلةَ النصفِ من شعبان إلى سماءِ الدنيا، فيغفرُ لكلّ نفس؛ إلَّا لإنسان في قلبه شحناء، أو شرك باللّٰه عزَّ وجلَّ**»[1].

وقال يحيى بن معين: إذا قال لك الجهمي: كيف ينزل؟ فقل له:
كيف صعد؟

وقال الفضيل بن عياض ـ رحمه اللّٰه تعالى ـ: إذا قال لك الجهمي: أنا كافر برب ينزل! فقل له: أنا مؤمن برب يفعل ما يشاء» انتهى باقتصار.

---

(١) أخرجه المروزي في «مسند أبي بكر الصدّيق» (١٠٤) والبزار في «البحر الزخار» (١/ ٢٠٦ ـ ٢٠٧/رقم: ٨٠) أو (٢/ ٤٣٥/رقم: ٩٩٣ ـ كشف الأستار) وعثمان بن سعيد الدارمي في «الرد على الجهمية» (١٣٦) وابن أبي عاصم في «السنة» (٥٠٩) وابن خزيمة في «التوحيد» (٢٠٠) والبغوي في «شرح السنة» (٤/ ١٢٧/ رقم: ٩٩٣) والعقيلي في «الضعفاء» (٣/ ٣٩) والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣/ ٣٨١/رقم: ٣٨٢٨، ٣٨٢٩) وابن عدي في «الكامل» (٥/ ١٩٤٦) وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٢/ ٦٦ ـ ٦٧) واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٧٥٠) وغيرهم.

من طريق: عبداللّٰه بن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن عبد الملك بن عبد الملك، عن مصعب بن أبي ذئب، عن القاسم بن محمد بن أبي بكر، عن أبيه، عن جده أبي بكر.

قال البزار: «لا نعلمه يُروى عن أبي بكر إلاَّ من هٰذا الوجه، وقد روي عن غير أبي بكر، وأعلى من رواه أبو بكر، وإن كان في إسناده شيء؛ فجلالة أبي بكر تحسِّنه، وعبد الملك ليس بمعروف، وقد روى هٰذا الحديث أهل العلم، ونقلوه واحتملوه»!

وتعقّبه الهيثمي في «كشف الأستار» (٢/ ٤٣٦): «قلت: هٰذا كلام ساقط»!

وقال في «مجمع الزوائد» (٨/ ٦٥): «رواه البزار؛ وفيه عبد الملك بن عبد الملك، ذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل»، ولم يضعّفه، وبقية رجاله ثقات»!

وقال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٨/ ٣٠٦ ـ ٣٠٧): «مصعب بن أبي ذئب؛ روى عن القاسم بن محمد، روى عنه عبد الملك، وروى عمرو بن الحارث عن عبد الملك بن عبد الملك، عن مصعب بن أبي ذئب هٰذا. سمعتُ أبي يقول ذٰلك، ويقول: لا يُعْرَفُ منهم إلاَّ القاسم بن محمد؛ يعني: في الإسناد».

وعبد الملك هٰذا؛ قال عنه البخاري: «فيه نظر». (التاريخ الكبير: ٥/ ٤٢٤).

وقال ابن حبان في «المجروحين» (٢/ ١٣٦): «منكر الحديث جدًّا، يروي ما لا يُتابَعُ عليه، فالأولى في أمره ترك ما انفرد به من الأخبار».

وقال ابن عدي: «وعبد الملك بن عبد الملك معروف بهٰذا الحديث، ولا يرويه عنه غير عمرو بن الحارث؛ وهو حديث منكر بهٰذا الإسناد».

وقال العقيلي: «وفي النزول في ليلة النصف من شعبان أحاديث فيها لين، والرواية في النزول في كل ليلة أحاديث ثابتة صحاح، فليلة النصف من شعبان داخلة فيها إن شاء اللّٰه».

قلت: صحَّ الحديث ـ بمجموع الطرق والشواهد ـ من غير هٰذا الوجه؛ انظر «الصحيحة» (١١٤٤).

فتبين منه أن عقيدة الشيخ الجيلاني ـ نفعنا اللّه تعالى بعلومه ـ طبق عقيدة الشيخ ابن تيمية، وكذا سائر الحنابلة، والشيخ عبد القادر ـ قُدِّس سره ـ من رؤسائهم ـ كما هو المشهور في كافة التواريخ والطبقات، وهو المؤيد لمذهب الإمام أحمد، والمروّج له في عصره بالعراق وسائر الآفاق.

وأن ما نقله الشيخ ابن حجر في «فتاواه» عن الشيخ نجم الدين من رجوعه عن هٰذه العقيدة المحرَّرة لا يعوّل عليه؛ لعدم وجود برهان يدل على ما ذكره.

وكذا لا عبرة بما صنعه بعض العلماء الخلفيين من رفع هٰذا البحث من كتاب «الغنية»، لأن نقل هٰذه العقيدة عنه ـ قُدِّسَ سره ـ مستفيض في كثير من كتب المؤلفين وزبر المتقدمين، واللّه سبحانه الموفق للحق المبين.

وروى غير واحد من المصنفين عن الشيخ أبي الحسن الأشعري أنّه قال في كتابه «**الإبانة في أصول الديانة**» ـ وهو آخر كتاب صنفه، وعليه تعتمد أصحابه في الذب عنه عند من يطعن عليه ـ ما نصه[(١)]:

فصل

في إبانة قول أهل الحق والسنة

فإن قال قائل: قد أنكرتم قول المعتزلة، والقدرية، والجهمية، والحرورية، والرافضة، والمرجئة؛ فعرفونا قولكم الذي به تقولون، وديانتكم التي بها تدينون؟

قيل له: قولنا الذي نقول به، وديانتنا التي ندين بها: التمسك بكلام ربنا وسنة نبينا ﷺ، وما روي عن الصحابة والتابعين وأئمة الحديث، ونحن بذٰلك معتصمون، وبما كان يقول أبو عبد اللّه أحمد بن حنبل ـ نضَّر اللّه تعالى وجهه، ورفع درجته ـ قائلون، ولما خالف قوله مخالفون؛ لأنّه الإمام الفاضل، والرئيس الكامل، الذي أبان اللّه تعالى به الحق، ودفع به الضلال، وأوضح المنهاج، وقمع به بدع المبتدعين، وزيغ الزائغين، وشك الشاكين، فرحمة اللّه تعالى عليه من إمام مقدَّم، وجليل معظم، وكبير مفخم.

وجملة قولنا: أنّا نقرُّ باللّه تعالى [وملائكته] وكتبه ورسله، وبما جاء من عند اللّه تعالى، وبما رواه الثقات عن رسول اللّه ﷺ، لا نرد من ذٰلك شيئًا. وأنّه

---

(١) «الإبانة» (ص٣٤ ـ وما بعدها) ط. دار النفائس ببيروت ـ وهي أصح طبعة وقفتُ عليها للكتاب ـ من حيث صحّة المتن ـ والكتاب طبع بعناية الشيخ إسماعيل الأنصاري بدار الإفتاء السعودية، وطُبعَ بدار البيان الدمشقية بتحقيق الشيخ عبد القادر الأرنؤوط، وهي في طبعته (ص١٧ ـ وما بعدها)، والنص الذي نقله المصنف هنا موافق لما في طبعة الشيخ عبد القادر.

واحد لا إله إلّا هو، فرد صمد، لم يتخذ صاحبة ولا ولدًا. وأن محمدًا عبده ورسوله، أرسله بالهدى ودين الحق.

وأن الجنة حق، وأن النار حق، وأن الساعة آتية لا ريب فيها، وأن اللَّه يبعث من في القبور.

وأن اللَّه تعالى مستوٍ على عرشه، كما قال: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ﴾ [طه: ٥] وأن له وجهًا، كما قال: ﴿وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو ٱلْجَلَٰلِ وَٱلْإِكْرَامِ﴾ [الرحمن: ٢٧]، وأن له يدين بلا كيف، كما قال: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ [المائدة: ٦٤] وأن له عينين بلا كيف، كما قاله: ﴿تَجْرِى بِأَعْيُنِنَا﴾ [القمر: ١٤]، وأن من زعم أن أسماء اللَّه تعالى غيره كان ضالاً.

ونَدين بأن اللَّه تعالى يقلّب القلوب بين أصبعين من أصابع اللَّه عزَّ وجلَّ، يضع السمٰوات على أصبع، والأرضين على أصبع، كما جاءت الرواية عن رسول اللَّه ﷺ.

وأن الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص.

ونسلم الروايات الصحيحة عن رسول اللَّه ﷺ التي رواها الثقات عدلاً عن عدل، ونصدق بجميع الروايات التي رواها وأثبتها أهل النقل من النزول إلى السماء الدنيا، وأن الرب عزَّ وجلَّ يقول: «هل من سائل؟ هل من مستغفر؟»، وسائر ما نقلوه وأثبتوه، خلافًا لأهل الزيغ والتضليل. ونقول: إن اللَّه تعالى يجيء يوم القيامة، كما قال: ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ وَٱلْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾ [الفجر: ٢٢]، وأن اللَّه تعالى يقرب من عباده كيف شاء، كما قاله: ﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ ٱلْوَرِيدِ﴾ [ق: ١٦] وكما قال: ﴿ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّىٰ * فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ﴾ [النجم: ٨، ٩] انتهى ملخصًا.

ونقل الشيخ إبراهيم في كتابه «إمداد ذوي الاستعداد» عن الحافظ ابن حجر العسقلاني أنَّه قال في «فتح الباري شرح صحيح البخاري» ما نصه:

وأخرج أبو القاسم اللالكائي في كتاب «السنة» من طريق الحسن البصري، عن أم سلمة رضي اللَّه تعالى عنها أنَّها قالت: «الاستواء غير مجهول، والكيف غير معقول، والإقرار به إيمان، والجحود به كفر»[1]. ومن طريق ربيعة بن عبد الرحمٰن، أنَّه سُئِلَ: كيف استوى على العرش؟ فقال: «الاستواء غير مجهول، والكيف غير معقول، وعلى اللَّه تعالى إرساله، وعلى الرسول البلاغ، وعلينا التسليم».

وأخرج البيهقي ـ بسند جيد ـ عن الأوزاعي، قال: «كنا والتابعون متوافرون

(١) هٰذا الأثر والذي بعده تقدم تخريجهما.

نقول: إن اللّٰه تعالى على عرشه، ونؤمن بما وردت به السنة من صفاته سبحانه».
ومن وجه آخر عن الأوزاعي أنّه قال في الجواب: «هو كما وصف نفسه».

وأخرج البيهقي من طريق يحيى، قال: كُنا عند مالك بن أنس ـ رحمه اللّٰه تعالى ـ فجاء رجل، فقال: يا أبا عبد اللّٰه؛ الرحمٰن على العرش استوى، كيف استوى؟ قال: فأطرقَ مالك رأسه حتى علاه الرّحضاء، ثم قال: «الاستواء غير مجهول، والكيف غير معقول، والإيمان به واجب والسؤال عنه بدعة».

وأسند اللالكائي[1] عن محمد بن الحسن الشيباني، قال: «اتفق الفقهاء من المشرق إلى المغرب على أن الإيمان بالقرآن وبالأحاديث التي جاء بها الثقات عن رسول اللّٰه ﷺ في صفة الرب سبحانه من غير تشبيه ولا تعطيل».

قال الحافظ ابن حجر ـ عليه الرحمة ـ: والآثار عن السلف الصالح كثيرة، وهٰذه طريقة الشافعي وأحمد بن حنبل.

ثم قال: وقال إمام الحرمين في «الرسالة النظامية»: اختلفت مسالك العلماء في هٰذه الظواهر؛ فرأى بعضهم تأويلها، والتزم ذٰلك في آي الكتاب وما يصح من السنة، وذهب أئمة السلف الصالح إلى الانكفاف عن التأويل، وإجراء الظواهر على مواردها وتفويض معانيها إلى اللّٰه عزَّ وجلَّ. والذي نرتضيه رأيًا، وندين اللّٰه تعالى به عقيدة: اتباع سلف الأمة للدليل القاطع أن إجماع الأمة حجة، فلو كان تأويل هٰذه الظواهر حتمًا لأوشك أن يكون اهتمامهم به فوق اهتمامهم بفروع الشريعة، وإذا انصرم عصر الصحابة والتابعين على الإضراب عن التأويل كان ذٰلك هو الوجه المتبع اهـ.

قال الحافظ ابن حجر: وقد تقدم النقل عن أهل العصر الثالث وغيرهم، وهم فقهاء الأمصار ـ كالثوري، والأوزاعي، ومالك، والليث ـ، ومن عاصرهم، وكذا من أخذ عنهم من الأئمة، فكيف لا يوثق بما اتفق عليه أهل القرون الثلاثة وهم خير القرون بشهادة صاحب الشريعة ﷺ؟» اهـ.

ونقل عن الشيخ محيي الدين بن عربي ـ كما نقله عنه تلميذه ابن سودكين ـ في «شرح التجليات» أنّه قال: ولا يجوز للعبد أن يتأول ما جاء من أخبار السمع؛ لكونها لا تطابق دليله العقلي = كأخبار النزول وغيره؛ لأنّه لو خرج الخطاب عما وضع له لما كان بالخطاب فائدة، وقد علمنا أنّه أرسل ليبين للناس ما نزل إليهم، ثم رأينا النبي ﷺ مع فصاحته وسعة علمه وكشفه، لم يقل لنا إنّه ينزل رحمته. ومن قال ينزل رحمته فقد حمل الخطاب على الأدله العقلية، والحق تعالى ذاته مجهولة

(١) في «شرح أصول الاعتقاد» (رقم: ٧٤٠).

فلا يصح الحكم عليه بوصف مقيد معين، والعرب تفهم نسبة النزول مطلقًا، فلا تقيده بحكم دون حكم مخصوص، وقد تقرر عندها أنّه تعالى ليس كمثله شيء، فيحصل لها المعنى مطلقًا منزهًا اهـ.

وقال ابن الشحنة الحنفي في «شرح الوهبانية» ما نصه: وما ورد من النصوص الظاهرة في الجسمية والصورة والجوارح نفوّضُ علمها إلى اللّه تعالى على ما هو دأب السلف إيثارًا للطريق الأسلم، أو نؤوّلها تأويلات صحيحة على ما اختاره المتأخرون دفعًا عن الجاهلين، وجذبًا لضبع العاجزين، وسلوكًا للسبيل الأحكم.

وحكى والدي ـ رحمه اللّه تعالى ـ عن بعض المحققين: أن مذهب السلف أسلم وأحكم، واللّه تعالى أعلم، انتهى.

وقال جلال الدين السيوطي ـ عليه الرحمة ـ: [مجزوء الكامل]

فوّض أحاديث الصفا ... ت ولا تشبّه أو تعطّلْ
إن رمتَ إلّا الخوضَ في ... تحقيق معضلة فأوّلْ
إن المفوّضَ سالم ... مما تكلفه المؤولْ

ونقل الخفاجي في «شرح الشفاء» عن الدارقطني في حديث: (أن المقام المحمود للنبي ﷺ هو أن يجلسه معه تعالى على العرش)(١) ما نصه: [المتقارب]

حديث الشفاعة عن أحمد ... إلى أحمد المصطفى يسند
وجاء الحديث بإقعاده ... على العرش أيضًا ولا يجحد
أَمِرُّوا الحديث على وجهه ... ولا تدخلوا فيه ما يفسد
ولا تنكروا أنّه قاعد ... ولا تنكروا أنّه يقعد. اهـ

وقال الشيخ الكوراني في «شرح القشاشية» ما نصه: مذهب السلف كما هو الأسهل والأسلم، كذلك هو الأتقن والأحكم، إذ لا خلل فيه ولا خطر أصلاً. وأما صاحب التأويل بمجرد النظر الفكري فهو على خطر؛ لأنّه ليس على يقين في أنّه أصاب لبقاء الاحتمال عنده إن كان حاذقًا منصفًا، فالأولى بالناصح نفسه أن لا يسلك طريق التأويل بمجرد النظر العقلي، فإن الأمر وراء طور العقل، وفوق حدّه الذي حدّه اللّه تعالى له.

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني ـ رحمه اللّه تعالى ـ، في «فتح الباري»: أخرج ابن أبي حاتم في «مناقب الإمام الشافعي» عن يونس بن عبد الأعلى، قال: سمعتُ الإمام الشافعي يقول: للّه تعالى أسماء وصفات لا يسع أحدًا ردّها، ومن

---

(١) روي عن مجاهد، وعن ابن عباس نحوه؛ وهو منكر ـ كما بينتُه في «سلسلة الآثار الضعيفة» (رقم: ٧٢) ـ.

خالف بعد ثبوت الحجة عليه كفر. وأما قبل قيام الحجة فإنَّه يعذر بالجهل؛ لأن علم ذٰلك لا يدرك بالعقل ولا الروية والفكر، فيثبت هٰذه الصفات وينفي عنه التشبيه، كما نفى سبحانه عن نفسه فقال: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ اهـ. ولكن لمَّا وقع الخوض في التأويل ـ كما ترى ـ، واتسع الخرق على الراقع لم ينجع النصح باتباع طريق السلف إلَّا فيمن شاء اللّٰه تعالى، وقليل ما هم». انتهى.

قلتُ: ويعجبني ما قاله علامة عصرنا، ومفتي مصرنا ـ من جارى الرافعي والنواوي ـ محمد أفندي ـ الشهير بالزهاوي ـ[1]، ونصه: [مجزوء الرمل]

وقصارى أمر من أوَّ ... ل أن ظنوا ظنونا
فيقولون على الرحـ ... ـمٰن ما لا يعلمونا

وكذا ما قاله عصريُّنا أشعر أدباء زمانه، ذو الفضائل المسلمة = عبد الباقي أفندي الفاروقي[2] ـ عليه الرحمة ـ وهو: [الطويل]

على عرشه الرحمٰن سبحانه استوى ... كما أخبر القرآن والمصطفى روى
وذاك استواء لائق بجنابه ... وأبرأ من قولي له العرش قد حوى
فمن قال مثل الفلك كان استواؤه ... على الجبل الجودي من شاهق هوى
ومن يتبع ما قد تشابه يبتغي ... به فتنة أو يبغ تأويله غوى
فلم أقل استوى ولست مكلفًا ... بتأويله كلا ولم أقل احتوى
ومن قال لي كيف استوى لا أجيبه ... بشيء سوى أني أقول له استوى اهـ.

وقد تبين لك واتضح مما روي عن العلماء في هٰذا المقام وصح: أن الشيخ ابن تيمية قد اتبع ما وردت به السنة المرضية، ووافق أقوال الأئمة، وذهب إلى ما ذهب إليه كثير من علماء الأمة، فلا لوم عليه في ذٰلك عند المنصفين، ولا ينسب إليه الابتداع في الدين؛ فتأمله وكن من المستغفرين لنا ولنفسك وللعلماء السالفين، رحمهم اللّٰه تعالى وإيانا أجمعين.

وبه ـ أيضًا ـ تبين عدم صحة قول الشيخ ابن حجر عن الشيخ ابن تيمية أنَّه يقول: إنَّه سبحانه بقدر العرش، وعدم الاعتبار بقوله، ويلزم أهل هٰذا المذهب الجسمية.. إلى آخره.

ولنزدك توضيحًا لبيان أن لازم المذهب ليس بمذهب، كما أفصحت عنه

(١) ترجمه العلامة محمود شكري الألوسي ـ ابن أخي المصنف ـ في «المسك الأذفر» (ص ٢٤٦ ـ ٢٥٤)، وذكر البيتين المذكورين.
(٢) ترجمه العلامة محمود شكري في «المسك الأذفر» (ص ١٨٤ ـ ١٩١).

عبارات المحققين، وتنبيهات السلفيين والخلفيين؛ فقد قال فريد عصره العز بن عبد السلام الشافعي في «قواعده الكبرى»[(١)] ما بعضه:

«وكذلك اختلف الناس؛ أهو في جهة، أم لا جهة له؟ وكل هذا مما يطول النزاع فيه، ويعسر الوقوف على أدلته.

وقد تردَّد أصحاب الأشعري ـ رحمهم اللّه تعالى ـ في القدم والبقاء؛ أهما من صفات السلب، أم من صفات الذات؟ وقد كثرت مقالات الأشعري حتى جمعها ابن فورك في مجلدين، وكل ذلك مما لا يمكن تصويب المجتهدين فيه؛ بل الحق مع واحد منهم والباقون مخطئون خطأ معفوًا عنه لمشقة الخروج منه، ولا سيما معتقد الجهة؛ فإن اعتقاده موجود ليس بمتحرك ولا ساكن ولا منفصل من العالم، ولا متصل به ولا داخل فيه ولا خارج عنه، لا يهتدي إليه أحد بأصل الخلقة في العادة، ولا يُهْتَدَى إليه إلَّا بعد الوقوف على أدلة صعبة المدرك، عسرة الفهم، فلأجل هذه المشقة عفا اللّه تعالى عنها في حق العامة، ولذلك كان ﷺ لا يلزم أحدًا ممن أسلم بالبحث عن ذلك؛ بل كان يقرهم على ما يعلم أنَّه لا انفكاك لهم عنه.

وقد رجع الأشعري عند موته عن تكفير أهل القبلة، لأن الجهل بالصفات ليس جهلاً بالموصوفات.

فإن قيل: يلزم من الاختلاف في كونه سبحانه في جهة أن يكون حادثًا.

قلنا: لازم المذهب ليس بمذهب؛ لأن المجسمة جازمون بأنَّه في جهة، وجازمون بأنَّه قديم أزلي ليس بمحدث؛ فلا يجوز أن ينسب إلى مذهب من يصرح بخلافه وإن كان لازمًا من قوله.

والعجب أن الأشعرية اختلفوا في كثير من الصفات ـ كالقدم والبقاء، والوجه واليدين ـ، وفي الأحوال ـ كالعالمية والقادرية ـ، وفي تعدد الكلام وإيجاده، ومع ذلك لا يكفر بعضهم بعضًا، واختلفوا في تكفير نفاة الصفات» اهـ.

وقال العلَّامة ابن القيم ـ من كلام طويل في كتاب «الروح» ـ ما نصه[(٢)]:

«وأما السلام على أهل القبور وخطابهم؛ فلا يدل على أن أرواحهم ليست في الجنة، وأنَّها على أفنية القبور؛ فهذا سيد ولد آدم عليه الصلاة والسلام ـ الذي روحه في أعلى عليين مع الرفيق الأعلى ـ يسلَّم عند قبره ويرد سلام المسلم عليه.

---

(١) (١/ ٣٠٤ ـ ٣٠٦ ط دار القلم الدمشقية).

(٢) (ص ٢٦٧ ـ ٢٦٨، ط دار ابن كثير).

وقد وافق ابن عمر ـ رحمه اللّٰه تعالى ـ على أنَّ أرواحَ الشهداء في الجنة، ويسلم عليهم عند قبورهم، كما يسلم على غيرهم؛ كما علمنا النبيُّ ﷺ أن نسلِّم عليهم، وكما كان الصحابة يسلمون على شهداء أحد، وقد ثبت أن أرواحهم في الجنة تسرح حيث شاءت كما تقدم.

ولا يضيق عطنك عن كون الروح في الملإ الأعلى تسرح في الجنة حيث شاءت، وتسمع سلام المسلِّم عليها عند قبرها، وتدنو حتى ترد عليه السلام، وللروح شأن آخر غير شأن البدن.

وهٰذا جبريل ـ صلوات اللّٰه تعالى عليه وسلامه ـ رآه النبي ﷺ وله ست مائة جناح، منها جناحان قد سدَّ بهما ما بين المشرق والمغرب، وكان يدنو من النبي ﷺ حتى يضعَ ركبته ويديه على فخذيه. وما أظنك يتسع بطانك[1] أنَّه كان حينئذ في الملإ الأعلى فوق السمٰوات حيث هو مستقره، وقد دنا من النبي ﷺ هٰذا الدنو؛ فإن التصديق بهٰذا له قلوب خُلِقَتْ له، وأُهِّلَتْ لمعرفته. ومن لم يتسع بطانه[2] لهٰذا فهو ضيق أن يتسع للإيمان بالتنزيل الإلٰهي إلى سماء الدنيا كل ليلة، وهو فوق سمٰواته على عرشه، لا يكون فوقه شيء ألبتة؛ بل هو العالي على كل شيء، وعلوّه من لوازم ذاته. وكذٰلك دنوه عشية عرفة من أهل الموقف، وكذٰلك مجيئه يوم القيامة لمحاسبة خلقه، وإشراق الأرض بنوره، وكذٰلك مجيئه إلى الأرض حين دحاها وسوّاها ومدّها وبسطها، وهيَّأها لما يراد منها. وكذٰلك مجيئه إليها قبل يوم القيامة حين يقبض من عليها ولا يبقى أحد؛ كما قال النبي ﷺ: «**فأصبح ربك يطوف في الأرض وقد خلت عليه البلاد**»[3]، هٰذا؛ وهو فوق سمٰواته على عرشه» اهـ.

وقد أطال في بحث الروح، وأنَّها تكون في السمٰوات في أعلى عليين، وترد إلى القبر فترد السلام، وتعلم بالمسلم وهي في مكانها هناك، فإن أردتَ تكميل البحث فارجع إليه.

والمراد هنا: أن ابن القيم أيضًا ـ كشيخه ابن تيمية ـ لم يقل أيضًا بالانتقال والحركة اللازمين للاستواء والنزول؛ بل ذهب إلى الإيمان بذٰلك مع نفي اللوازم، فلا تغفل.

وقال أيضًا في نونيته ما بعضه: [الكامل]

واحذر حكايات لأرباب الكلا ... مِ عن الخصوم كثيرة الهذيانِ

---

(١) في «الروح»: «عطنك».

(٢) في «الروح»: «عطنه».

(٣) أخرجه أبو داود الطيالسي في «مسنده» مطولاً ـ بإسناد ضعيف ـ.

فحكَوْا بما ظنوه يلزمهم فقا لوا ذاك مذهبهم بلا برهانِ
كذبوا عليهم باهتين لهم بما ظنوه يلزمهم من البهتانِ
فحكى المعطّل عن أولي الإثبات قو لهمُ بأن اللّه ذو جثمانِ
وحكى المعطِّل أنّهم قالوا بأن اللّه ليس يرى لنا بعيانِ
وحكى المعطل أنّهم قالوا يجو ز كلامه من غير قصد معاني
وحكى المعطل أنّهم قالوا بتحـ ـييز الإلٰه وحصره بمكانِ
وحكى المعطل أنّهم قالوا له الـ أعضاء جل اللّه من بهتانِ
وحكى المعطل أن مذهبهم هو التـ شبيه للخلاق بالإنسانِ
وحكى المعطل عنهمُ ما لم يقو لوه ولا أشياخهم بلسانِ
ظن المعطل أن هٰذا لازم فلذا أتى بالزور والعدوانِ
فعليه في هٰذا معاذير ثلا ث كلها متحقق البطلان
ظن اللزوم وقذفهم بلزومه وتمام ذاك شهادة الكفرانِ
يا شاهدًا بالزور ويلك لم تخف يوم الشهادة سطوة الديانِ
يا قائل البهتان غط لوازمًا قد قلت ملزوماتها ببيانِ
واللّه لازمها انتفاء الذات والأ وصاف والأفعال للرحمٰنِ
واللّه لازمها انتفاء الدين والقـ ـرآن والإسلام والإيمانِ
ولزوم ذٰلك بيِّن جدًّا لمن كانت له أذنان واعيتانِ
واللّه لولا ضيق هٰذا النظم بيـ ـنت اللزوم بأوضح التبيانِ

إلى أن قال:

واللّه لم ينقم علينا منكمُ أبدًا خلاف النص من إنسانِ
لكن خلاف الأشعري بزعمكم وكذبتم أنتم على الإنسانِ[1]
كفَّرتمُ من قال ما قد قاله في كتبه حقًّا بلا كتمانِ
هٰذا وخالفناه في القرآن مثـ ـل خلافكم في الفوق للرحمٰنِ
فالأشعريُّ مصرِّحٌ بالاستوا ء وبالعلوِّ بغاية التبيانِ
ومصرِّحٌ أيضًا بإثبات اليديـ ـن ووجه ربِّ العرش ذي السُّلطانِ
ومصرِّحٌ أيضًا بإثبات الأصا بع مثل ما قد قال ذو البرهانِ
ومصرِّحٌ أيضًا بأن لربنا سبحانه عينان ناظرتانِ
ومصرِّحٌ أيضًا بإثبات النزو ل لربنا نحو الرفيع الداني

(١) قوله: على الإنسانِ أي: الإمام الأشعري. (من الأصل).

ومصرِّحٌ بفساد قول مؤوِّلٍ ... للاستواء بقهر ذي السلطانِ
ومصرِّحٌ أن الأُلى قالوا بذا الـ ... ـتأويل أهل ضلالة ببيانِ
ومصرِّحٌ أن الذي قد قاله ... أهلُ الحديث وعسكرُ القرآنِ
هو قوله يَلقَى عليه ربه ... وبه يدين اللّٰه كل أوانِ
لكنه قد قال إن كلامه ... معنى يقوم بربنا الرحمٰنِ
في القول خالفناه نحن وأنتم ... في الفوق والأوصاف للديانِ
لم كان نفس خلافنا كفرًا وكا ... ن خلافكم هو مقتضى الإيمانِ؟!
واللّٰه لا للأشعريِّ تبعتم ... كلَّا؛ ولا للنص بالإحسانِ اهـ.

وأنت تعلم أنَّ الأشعريَّ أيضًا قائل ـ كالسلف ـ بالكلام اللفظي كما تقدم تحقيقه، فلا تغفل.

وفي «شرح الشفاء» للعلامة الشهاب الخفاجي ما نصه: واعلم أنَّه حكي عن الأشعري والقشيري وأصحابه أنَّهم قالوا: إن النبي ﷺ ليس بنبي في قبره، وإن رسالته ـ عليه أفضل الصلاة والسلام ـ انقطعت بموته! وقد شنع عليهم جماعة بذٰلك وقالوا بتكفيرهم.

وقال السبكي: إنَّه افتراء عليهم، وقد كتب بذٰلك إلى الآفاق. وكيف يقال مثله مع ما صح في الحديث من أن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام أحياء في قبورهم يصلون؟! وإنما فهم هٰذا عنهم الكرامية، وادعوا أنَّه لازم لمذهبهم، ولازم المذهب ليس بمذهب، فإنَّه ﷺ حيٌّ في قبره، باق على ما كان عليه. انتهى.

وقال العلَّامة العارف الشيخ إبراهيم الكوراني في شرح عقيدة القشاشي، في بحث رؤية اللّٰه تعالى يوم القيامة: إن المعتزلة قد كفَّرت أهل السنة لقولهم برؤيته سبحانه يوم القيامة، ظنًّا منهم أن ذٰلك يستلزم التجسيم، وهٰذا ظنٌّ فاسد لأن أهل السنة يثبتونها بلا كيف، ومع التنزيه عن الجسم والجهة، حتى قال في «الكشاف»: ثم تعجب من المتسمين بالإسلام، المتسمين بأهل السنة والجماعة، كيف اتخذوا هٰذه العظيمة مذهبًا، ولا يغرنك تسترهم بالبلكفة، فإنَّه من منصوبات أشياخهم! والقول ما قال بعض العدلية فيهم:

لجماعة سموا هواهم سنة

البيتين، انتهى.

وقد افترى على أشياخ أهل السنة، لأن هٰذا ليس من منصوبات الأشياخ؛ بل أخرج ابن مردويه، عن أنس بن مالك قال: قال رسول اللّٰه ﷺ في قوله: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ

نَّاضِرَةٌ ۝ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ قال: «ينظرون إلى ربهم بلا كيفية، ولا حدٍّ محدود، ولا صفة معلومة»[1] ـ كما نقله السيوطي في «الدر المنثور» ـ. وهٰذا نص صريح في مذهب أهل السنة وقولهم بالبلكفة، فلا يحزنك قولهم، إن اللّٰه يعلم ما يسرون وما يعلنون، ستكتب شهادتهم ويسألون. وهٰذا الحديث المحتج به للبلكفة له شواهد منها، قوله تعالى: ﴿فَلَمَّآ أَتَىٰهَا نُودِيَ مِن شَٰطِيِٕ ٱلْوَادِ ٱلْأَيْمَنِ فِى ٱلْبُقْعَةِ ٱلْمُبَٰرَكَةِ مِنَ ٱلشَّجَرَةِ أَن يَٰمُوسَىٰٓ إِنِّىٓ أَنَا ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [القصص: ٣٠] فإنَّه سبحانه تجلى وظهر في النار، كما قال ابن عباس في قوله تعالى: ﴿أَنۢ بُورِكَ مَن فِى ٱلنَّارِ﴾: [النمل: ٨] «يعني تبارك وتعالى نفسه، كأن نور رب العالمين في الشجرة». وفي رواية عنه قال: «وكانت تلك النار نورًا، وكان اللّٰه تعالى في النور، ونودي موسى من النور». وقد صح «حجابه النار»، و«حجابه النور»[2]، والكل صحيح؛ فإن اللّٰه تعالى له تجلّي الجلال والجمال، وإنما سمّي حجابًا لكونه حجابًا على غيب الذات والهوية، فلا تشهد الذات المقدسة إلّا في مظهر ومن حولها موسى والملائكة الحاضرين ثمة.

وقال بعض المحققين: المراد بـ«من» هنا أيضًا هو اللّٰه تعالى، أي: بورك من تجلَّى في النار، ومن تجلَّى فيما حولها من سائر الأكوان، لقوله تعالى: ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٥] وهو صحيح أيضًا.

ولما كان التجلّي في المظهر يُوهِمُ التقيّد بالصورة والمكان والجهة، قال تعالى إزالة لهٰذا التوهم: ﴿وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ﴾ نزّهه عن التقيد بالصورة والمكان والجهة، وإن ناداك من النار من شاطئ الوادي الأيمن في البقعة المباركة من الشجرة، فكونه موصوفًا بوصف رب العالمين، وما هو كذٰلك لا يكون ظهوره في مظهر ما موجبًا للتقيد بذٰلك، لأن رب العالمين له الإطلاق الحقيقي الذي لا يقابله تقييد القابل لكل قيد شاء الظهور فيه، فيكون منزهًا عن التقيد بذٰلك في عين ظهوره فيه، ولهٰذا قال: ﴿يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّهُۥٓ﴾ ـ أي: المنادي المتجلي في النار في هٰذه البقعة المباركة ـ ﴿أَنَا ٱللَّهُ ٱلْعَزِيزُ﴾ ومقتضى العزة أن لا أكون متقيدًا بهٰذا المظهر، ولكني الحكيم، ومقتضى الحكمة الظهور في صورة مطلوبك.

ووجه الشهادة أن الآية قد دلَّت بظاهرها الذي فسّرها به ابن عباس ترجمان

---

(١) تفسير ابن مردويه غير مطبوع، والسيوطي ينقل رواياته في «الدر» بلا إسناد، فلا مجال للحكم على هٰذه الرواية إلاَّ بعد الاطلاع على إسنادها؛ لكن من كان له علم بالحديث النبوي الشريف، وكثرة اطّلاع؛ يحكم على ظاهر هٰذه الرواية بأنَّها ليست من مشكاة النبوة، واللّٰه العالم وحده، وهو الموفق سبحانه.

(٢) انظر: «صحيح مسلم» (١٧٩).

القرآن: أن اللّٰه تعالى هو المتجلّي في النار بمقتضى حكمته، وأنّه منزّه عن التقيد بذلك لربوبيته وعزته. فإذا رؤي يُرى بلا كيف يقيد، وإن ظهر في مظهر له كيف، واللّٰه أعلم.

وقول أهل السنة: إن اللّٰه تعالى يُرَى بلا كيف؛ معناه: أنّه تعالى لا يتقيد بكيف يقتضيه مظهر التجلّي، لا أنّه لا يتجلّى في مظهر له الكيف أصلاً؛ فإن هٰذا مع أنّه لا يصح لم يلتزمه أهل السنة، فقد قال العلامة التفتازاني في «شرح المقاصد» بعد تقرير جواز اختلاف الرؤيتين ـ أي الخلق والحق ـ في الشروط واللوازم ما نصه: وهٰذا هو المراد بالرؤية بلا كيف، بمعنى خلوّها عن الشرائط والكيفيات المعتبرة في رؤية الأجسام والأعراض، لا بمعنى الرؤية ـ أي المرئي في جميع الحالات والصفات ـ على ما يفهمه أرباب الجهالات! فيعترضون بأن الرؤية فعل من أفعال العباد، أو كسب من أكسابهم، فبالضرورة يكون واقعًا بصفة من الصفات، وكذا المرئي بحاسة العين لا بد له أن يكون له كيفية من الكيفيات. انتهى.

وهٰذا كلام حسن يوضّحه الحديث المذكور في قوله: «ولا محدود ولا صفة معلومة»، فما نفى إلّا حدًّا محدودًا متعينًا ينحصر فيه من له ذٰلك الحدّ لا مطلق الحد، وصفته معلومة متعينة ينحصر فيها الموصوف لا مطلق الصفات.

وقال الشيخ الأشعري في «الإبانة» ما نصه: وأن له عينين بلا كيف. ثم قال: وإن اللّٰه يقرب من عباده كيف يشاء. انتهى.

فنفى الكيف وأثبت، والكل صحيح عند من أحاط علمًا بأن الحق سبحانه له الإطلاق الحقيقي.

ثم قال الكوراني: وإن فرضنا أن إثبات الرؤية يستلزم التجسيم لم يلزم من إثباتها كفر؛ لأن الأصح أنَّ لازم المذهب ليس بمذهب؛ بل صريح التجسيم مع البلكفة ليس بكفر ـ كما في «شرح العقائد العضدية» للجلال الدواني، ونقله ابن حجر الهيتمي في كتاب «الإعلام بقواطع الإسلام» ـ: لازم المذهب ليس بمذهب، ومن ثمة قال الأسنوي: المجسّمة ملتزمون بالألوان وبالاتصال والانفصال مع أنا لا نكفّرهم على المشهور، كما دلَّ عليه كلام الشرح والروضة في الشهادات. انتهى.

قال: فالحاصل: أن من نفى أو أثبت ما هو صريح في النقص كفر، وما هو ملزوم للنقص فلا. ثم قال: مشى الغزالي في كتابه «التفرقة بين الإسلام والزندقة» والعز بن عبد السلام في «فتاويه» وغيرها على عدم كفر القائلين بالجهة، وقال الشيخ ابن قاسم في حاشية التحفة: قوله: «إن لازم المذهب» ظاهره وإن كان لازمًا

بيِّنًا[1] وهو ظاهر لجواز أن لا يعتقد اللازم وإن كان بيِّنًا، وقد صحَّحوا عدم كفر القائل بالجهة، مع أن بعضهم قال: إن لزوم الجسمية لها لزوم بيِّن. وقوله: «ليس بمذهب»؛ معناه: أنَّه لا يحكم به لمجرد لزومه، فإن اعتقدوه فهو مذهب، ويترتب عليه حكمه اللائق به» انتهى ما نقله.

وقاله الكوراني ملخصًا: نعم؛ إنَّه قد رمي بعض الحنابلة بالتجسيم، واشتهر عنهم هٰذا المذهب الوخيم! وردّهم أصحاب مذهبهم، وبيّنوا زيف مطلبهم. ومن الرادين العلامة الشهير عبد الرحمٰن بن الجوزي[2]، فقد رأيتُ له رسالة في تأويل بعض الأحاديث النبوية، والتشنيع على من تعدَّى الطريقة الحنبلية. ومنها قوله: وانتدب للتصنيف ثلاثة: عبد اللّٰه بن حامد، وصاحب القاضي، وابن الزاغوني؛ فصنفوا كتبًا شانوا بها المذهب، ورأيتهم قد نزلوا إلى مرتبة العوام؛ فحملوا الصفات على مقتضى الحسّ، فسَمِعُوا أنَّ اللّٰه تعالى خلق آدم على صورته، فأثبتوا صورة ووجهًا زائدًا على الذات، وعينين وفمًا ولهوات وأضراسًا وجبهة وهي السبحات، ويدين وأصابع، وكفًّا وخنصرًا وإبهامًا، وصدرًا وفخذًا، وساقين ورجلين! وقالوا: ما سمعنا بذِكْرِ الرأس! وقالوا: يجوز أن يُمَسَّ ويُمَسّ، ويدني العبد من ذاته! وقال بعضهم: ويتنفَّس! وقد أخذوا بالظاهر في الأسماء والصفات، فسمُّوها بالصفات تسمية مبتدعة، لا دليل لهم في ذٰلك من النقل ولا من العقل، ولم يلتفتوا إلى النصوص الصارفة عن الظواهر إلى المعاني الواجبة للّٰه تعالى، ولا إلى إلغاء ما يوجبه الظاهر من سمات الحدوث، ولم يقنعوا أن يقولوا صفة فعل حتى قالوا صفات ذات، ثم لمَّا أثبتوا أنَّها صفات ذات، قالوا: لا نحملها على توجيه اللغة ـ مثل: يديه على نعمته وقدرته، ولا المجيء ولا الإتيان على معنى بر ولطف، ولا ساق على شدة ـ؛ بل قالوا: نحملها على ظواهرها، والظاهر المعهود من نعوت الآدميين! والشيء إنما يحمل على حقيقته إذا أمكن، وهم يتحرجون عن التشبيه، ويأنفون من إضافته إليهم، ويقولون: نحن أهل السنة. وكلامهم صريح في التشبيه، وقد تبعهم خلق من العوام، فقد نصحت التابع والمتبوع، وقلت لهم: يا أصحابنا! أنتم أصحاب نقل واتباع، وإمامكم الأكبر أحمد بن حنبل يقول ـ وهو تحت

---

(١) «اللازم: ما يمتنع انفكاكه عن الشيء. واللازم البيِّن: هو الذي يكفي تصوّره مع تصور ملزومه في جزم العقل باللزوم بينهما ـ كالانقسام بمتساويين للأربعة؛ فإن من تصوَّر الأربعة وتصوَّر الانقسام بمتساويين جزم ـ بمجرد تصوّرهما ـ بأن الأربعة منقسمة بمتساويين. واللازم غير البيّن: ما يحتاج إلى برهان.
وإن أردتَ تفصيل ذٰلك فعليك بتعريفات السيد، وكليات أبي البقاء. (من الأصل).

(٢) ابن الجوزي من المضطربين في باب الصفات؛ فكن على علمٍ بهٰذا.

السياط ـ: كيف أقول ما لم يُقَلْ! فإياكم أن تبتدعوا في مذهبه ما ليس منه. ثم قلتم في الأحاديث: تحمل على ظاهرها، وظاهر القدم الجارحة! فإنَّه لـمَّا قيل في عيسى روح اللّٰه اعتقدت النصارى أن للّٰه سبحانه صفة هي روح ولَجَتْ في مريم. ومن قال: استوى بذاته؛ فقد أجراه مجرى الحسيات!

ينبغي ألا يهمل ما ثبت به الأصل وهو العقل؛ فإنا به عرفنا اللّٰه تعالى، وحكمنا له بالقدم.

فلو أنكم قلتم: نقر الأحاديث ونسكت، ما أنكر عليكم أحد، إنما حملكم إياها على الظاهر قبيح، فلا تُدْخِلُوا في مذهب هٰذا الرجل الصالح السلفي ما ليس منه. ولقد كسيتم هٰذا المذهب شيئًا قبيحًا حتى لا يقال: ما حنبلي إلّا مجسم. ـ إلى أن قال ـ: فرأيت الرد عليهم لازمًا، لئلّا ينسب الإمام إلى ذٰلك، وإذا سكت نسبتُ إلى اعتقاد ذٰلك. ولا يهولني أمر معظَّم في النفوس، لأن العمل على الدليل ـ وخصوصًا في معرفة الحق ـ لا يجوز فيه التقليد. وقد سئل الإمام أحمد عن مسألة فأفتى فيها، فقيل: هٰذا لا يقول به ابن المبارك؟ فقال: ابن المبارك لم ينزل من السماء. وقال الإمام الشافعي رضي اللّٰه تعالى عنه: استخرتُ اللّٰه تعالى في الرد على الإمام مالك. انتهى.

وقال في آخر الرسالة في الكلام على الحديث المتمم ستين ما نصه: روي عن جابر رضي اللّٰه تعالى عنه، عن النبي ﷺ أنّه قال: «**إذا رأيتُم الريحَ؛ فلا تسبُّوها؛ فإنَّها من نفسِ الرحمٰنِ، تأتي بالرحمة وتأتي بالعذاب، فاسألوا اللّٰه تعالى خيرها، واستعيذوا باللّٰه تعالى من شرِّها**»[1]، فالنفس: بمعنى التنفيس عن المكروب.

ومثله ما رواه أبو هريرة رضي اللّٰه تعالى عنه، عن النبي ﷺ أنَّه قال: «**إني لأجد نفس ربكم من قبل اليمن**»[2]، يعني تنفيسه عن المكروب، بنصرة أهل المدينة من جانب اليمن؛ وهٰذا شيء لا يختلف فيه المسلمون. وقال ابن حامد: رأيتُ بعض أصحابنا يثبتون للّٰه تعالى وصفًا في ذاته بأنّه يتنفَّس. قال: وقالوا: الرياح الهابة مثل

---

(١) أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٩٣٦) والحاكم (٢/ ٢٧٢) والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٩٦٩) وغيرهم، من حديث أبي بن كعب موقوفًا.
ورواه غيرهم مرفوعًا، ولم يذكروا فيه: «نفس الرحمٰن» وانظر «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (رقم: ٢٧٥٦).

(٢) أخرجه الإمام أحمد (٢/ ٥٤١) ضمن حديث، وإسناده فيه جهالة.
وقال الشيخ الألباني ـ رحمه اللّٰه ـ في «سلسلة الأحاديث الضعيفة (٣/ ٢١٧) ـ عن هٰذه الجملة ـ: «فهي عندي منكرة، أو على الأقل شاذة».

الرياح العاصفة، والعقيم والجنوب والشمال والصبا والدبور مخلوقة إلَّا ريحًا من صفاته هي ذات نسيم حياتي، وهي من نفس الرحمٰن! قلت: على من يعتقد بهٰذا اللعنة؛ لأنَّه يثبت جسدًا مخلوقًا، ما هؤلاء بمسلمين! اهـ المراد منه، فليتدبر وليحفظ.

فتحصَّل أن في آيات الصفات والأحاديث المتشابهة أقوالاً، منها ـ كما قال الحافظ ابن حجر في شرح الصحيح في الكلام على قوله ﷺ: «**ينزل ربنا إلى السماء الدنيا**» ـ: قول مدَّعي الجهة، وهي جهة العلو المستدل بهٰذا الحديث ونظائره، وهو قول غير واحد من السلف والصوفية.

ومنها: قول من أجرى ذٰلك على ظاهره، وهم المشبهة ـ تعالى اللّٰه عن قولهم ـ.

قال الحافظ: ومنها: قول من أنكر صحة الأحاديث الواردة في ذٰلك جملة؛ وهم الخوارج والمعتزلة، وهو مكابرة. والعجب أنَّهم أوَّلوا ما في القرآن من نحو ذٰلك، وأنكروا ما في الحديث؛ إما جهلاً وإما عنادًا.

ومنها: قول من أجراه على ما ورد، مؤمنًا به على طريق الإجمال، منزِّهًا للّٰه تعالى عن الكيفية والتشبيه؛ وهم جمهور السلف. ونقله البيهقي وغيره عن الأئمة، والسفيانين، والحمادين، والأوزاعي، والليث وغيره.

ومنها: قول من أوَّله على وجه يليق، مستعمل في كلام العرب.

ومنها: قول من أفرط في التأويل، حتى كاد يخرج إلى نوع من التحريف.

ومنها: قول من فصَّل بين ما يكون تأويله قريبًا مستعملاً في كلام العرب، وبين ما يكون بعيدًا مهجورًا؛ فأوَّلَ في بعض، وفوَّضَ في بعض؛ وهو منقول عن مالك، وجزَمَ به من المتأخرين ابن دقيق العيد.

قال البيهقي: وأسلمها: الإيمان بلا كيف، والسكوت عن المراد؛ إلَّا أن يرد ذٰلك عن الصادق صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم فيصار إليه. انتهى، فعضَّ بالنواجذ عليه.

وإذا أعملت الفكر بما حررناه، ووعت أذنك ما سطرناه، اندفع ما شنَّع به العلامة ابن حجر[1] على الشيخ ابن تيمية، مما لم يصح به عنه أثر؛ فتفطن، ولا يضق بك العطن، وهو سبحانه الموفق للصواب، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

* * *

(١) الهيتمي.

[الكلام على مسألة فناء النار]

(**قوله: وقال: إن النار تفنى**)، وقد شنَّع عليه أيضًا بهٰذا في كتابه «الزواجر» بما نصه: «ولا ينافي ذٰلك ما رواه أحمد، عن عبد اللّٰه بن عمرو: «**ليأتينَّ على جهنم يوم تصفقُ فيه أبوابها ليس فيها أحد**»(١)، وذٰلك بعد ما يلبثون فيها أحقابًا؛ لأن في سنده من قالوا: إنَّه غير ثقة، وصاحب أكذاب كثيرة عظيمة. نعم؛ نقل غير واحد هٰذه المقالة عن ابن مسعود، وأبي هريرة. قال ابن تيمية: وهو قول عمر بن الخطاب، وابن عباس، وابن مسعود، وأبي هريرة، وأنس، وذهب إليه الحسن البصري، وحماد بن سلمة، وبه قال علي بن طلحة الوالبي، وجماعة من المفسّرين ـ انتهى.

ويرد ما نقله عن الحسن البصري قول غيره، قال العلماء: قال ثابت: سألتُ الحسن عن هٰذا؛ فأنكره، والظاهر أن هؤلاء الذين ذكرهم لم يصح عنهم من ذٰلك شيء؛ وعلى التنزّل، فمعنى كلامهم ـ كما قال العلماء ـ: ليس فيها أحد من عصاة المسلمين، أمَّا مواضع الكفار فهي ممتلئة بهم، لا يخرجون عنها أبدًا؛ كما ذكره تعالى في آيات كثيرة. وفي تفسير الفخر الرازي: قال قوم: إن عذاب اللّٰه تعالى منقطع وله نهاية، واستدلوا بقوله تعالى: ﴿إِلَّا مَا شَآءَ رَبُّكَ﴾ [هود: ١٠٨] وبـ﴿لَّٰبِثِينَ فِيهَآ أَحْقَابًا﴾ [النبأ: ٢٣] وبأن معصية الظلم متناهية، فالعقاب عليها بما لا يتناهى ظلم». انتهى ما في «**الزواجر**».

وسيتبين لك ـ إن شاء اللّٰه تعالى ـ تفصيل هٰذا المطلب، وينجلي ببسط المذاهب في الغيهب، فأقول:

اختلفت أقوال المسلمين في وجود الجنة والنار الآن، وفي أبدية النار وعدم فنائها ومحلهما؛ فأهلُ السنة ذهبوا إلى أنَّ النارَ كالجنة مخلوقة الآن، والمعتزلة إلى عدم وجودها الآن، وقالوا: بل ينشئها يوم المعاد، لأن خلقها الآن عبث. وتأوّلوا الجنة في قصة آدم عَلَيْهِ السَّلَامُ، والآيات القرآنية والأحاديث النبوية كافية في ردّهم، دامغة لرؤوسهم.

وأما محلّهما: فالصحيح أن الجنة فوق السماء السابعة، وسقفها العرش، وأن

---

(١) موضوع. أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٥/ ١٨٦٣)، وقال الشيخ الألباني في «الضعيفة» (٦٠٦): «موضوع».

النار في الأرض السابعة. وقيل: الجنة في السماء الرابعة. وقيل: كلاهما فوق السمٰوات. وقيل: النار تحت سبعة أبحر. وأخرج أبو الشيخ، عن كعب في قوله تعالى: ﴿وَٱلْبَحْرِ ٱلْمَسْجُورِ﴾ [الطور: ٦] قال: «البحر يسجر فيصير جهنم»[(١)].

وأما أبديتهما؛ فقد قال العلامة ابن القيم في كتابه «**حادي الأرواح**»[(٢)]: «أما أبدية الجنة وأنَّها لا تفنى ولا تبيد؛ فمما يُعلم بالاضطرار أن رسول اللّٰه ﷺ أخبر به، قال اللّٰه تعالى: ﴿۞ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ سُعِدُوا۟ فَفِى ٱلْجَنَّةِ خَٰلِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ إِلَّا مَا شَآءَ رَبُّكَ عَطَآءً غَيْرَ مَجْذُوذٍ﴾ [هود: ١٠٨]، أي: غير مقطوع. ولا تنافي بين هٰذا وبين قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَا شَآءَ رَبُّكَ﴾، نعم؛ اختلف السلف في هٰذا الاستثناء، فقال الضحاك: هو في الذين يخرجون من النار فيدخلون الجنة. وقالت فرقة: العزيمة وقعت لهم من اللّٰه سبحانه بالخلود الدائم؛ إلَّا أن يشاء اللّٰه تعالى خلاف ذٰلك، إعلامًا لهم بأنَّهم مع خلودهم في مشيئة اللّٰه سبحانه. وهٰذا كما قال لنبيه ﷺ: ﴿وَلَئِن شِئْنَا لَنَذْهَبَنَّ بِٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ﴾ [الإسراء: ٨٦] وغيره. ونظير ذٰلك مما يخبر به سبحانه عباده= أن الأمور كلها بمشيئته؛ ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن. وقالت فرقة: المراد بالسمٰوات والأرض سماء الجنة وأرضها، وهما باقيتان أبدًا. وقيل غير ذٰلك. فقوله تعالى: ﴿غَيْرَ مَجْذُوذٍ﴾، وقوله سبحانه: ﴿أُكُلُهَا دَآئِمٌ وَظِلُّهَا﴾ [الرعد: ٣٥]، ﴿وَمَا هُم مِّنْهَا بِمُخْرَجِينَ﴾ [الحجر: ٤٨] والأحاديث العديدة في ذٰلك نصوص قاطعة في عدم فناء الجنة، ولم يقل بفنائها أحد من الصحابة والتابعين، ولا أحد من أئمة المسلمين، ومن قال به فهو ضال مبتدع منحرف عن الصواب. وزعمت الجهمية: أن الجنة والنار يفنيان، وهو قول إمامهم جَهْم بن صفوان، وليس له في ذٰلك سلف!

وأما أبدية النار = ففيها قولان معروفان عن السلف والخلف؛ والأصح عدم فنائها أيضًا، قال الفاضل السفاريني في كتابه «البحور الزاخرة في أحوال الآخرة» ناقلًا عن المحقق ابن القيم في «حادي الأرواح»[(٣)] وثمة أقوال سبعة ـ يعني ما عدا القول المشهور لدى الجمهور ـ من دخول بعض عصاة المسلمين وخروجهم بالشفاعة، ورحمة رب العالمين، وتخليد الكفرة الفاجرين.

أحدها: من يدخل النار لا يخرج منها أبدًا؛ بل كلّ من دخلها يخلد فيها؛ وهٰذا هو قول الخوارج والمعتزلة.

---

(١) أخرجه أبو الشيخ الأصبهاني في «العظمة» (رقم: ٩٢٨).

(٢) (ص ٤٨٠ ـ ط دار ابن كثير)، الباب السابع والستون.

(٣) (ص ٤٨٩ ـ وما بعدها).

الثاني: أن أهلها يعذَّبون فيها مدة ثم تنقلب عليهم، وتبقى طبيعتهم نارية يتلذذون بها لموافقتها لطبيعتهم؛ وهٰذا قول ابن عربي صاحب «الفتوحات»، وهو مخالف لما علم بالاضطرار من الآيات القرآنية، والأخبار المحمدية.

الثالث: أن أهلها يعذَّبون فيها إلى وقت محدود، ثم يخرجون منها ويخلفهم فيها قوم آخرون.

وهٰذا قول حكاه اليهود للنبي ﷺ، فأكذبهم ونصّ القرآن على كذبهم، فهو قول اليهود ومن سلك هٰذا المسلك؛ فسلفه فيه اليهود أهل المكر والخداع، وقد علم فساده من الكتاب والسنة وإجماع الأمة.

الرابع: قول من يقول: يخرجون منها وتبقى نارًا على حالها ليس فيها أحد يعذب؛ حكاه شيخ الإسلام عن بعض الفرق، والكتاب والسنة يردَّانه.

الخامس: أنَّها تفنى بنفسها، لأنَّها حادثة وما ثبت حدوثه استحال بقاؤه؛ وهٰذا قول جهم وشيعتِه، ولا فرق عنده بين الجنة والنار.

السادس: أنَّها تفنى حركات أهلها وحياتهم، ويصيرون جمادًا لا يتحركون ولا يحسون ألم؛ وهٰذا قول أبي الحسين العلاّف ـ إمام المعتزلة ـ.

السابع: قول من يقول: بل يفنيها ربّها وخالقها تبارك وتعالى، فإنَّه جعل لها أمدًا تنتهي إليه، ثم تفنى ويزول عذابها.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه اللّٰه تعالى ـ: ونُقِلَ هٰذا عن عمر، وابن مسعود، وأبي هريرة، وأبي سعيد وغيرهم. وأخرج عبد بن حميد ـ وهو من أجلّ علماء الحديث ـ عن الحسن ـ رحمه اللّٰه تعالى ـ قال: قال عمر ـ رضي اللّٰه تعالى عنه ـ: «لو لبث أهل النار في النار كقدر رمل عالج، لكان لهم على ذٰلك يوم يخرجون فيه»[(١)].

واعلم أن الإمام ابن القيم ـ قدَّس اللّٰه تعالى روحه ـ انتصر لهٰذا القول انتصارًا عظيمًا، ومال إليه ميلاً جسيمًا، وذكر له خمسة وعشرين دليلاً، ثم رجع القهقرى، وقال:

---

(١) ذكره ابن القيم في «حادي الأرواح» بإسناده، وإسناده منقطع، فالحسن البصري لم يسمع من عمر بن الخطاب ـ ﷺ ـ. والأثر ضعفه الألباني في «شرح الطحاوية» (ص٤٢٨/رقم: ٦٠١).
وانظر: «رفع الأستار لإبطال أدلة القائلين بفناء النار» للعلامة الأمير الصنعاني (ص٦٥)، بتحقيق المحدث العلامة محمد ناصر الدين الألباني ـ رحمهما اللّٰه تعالى ـ.

«إن قيل: إلى أين انتهى قدمك في هٰذه المسألة العظيمة؟

قيل: إلى قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ﴾ [هود: ١٠٧] وإلى هنا انتهى قدم أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب ـ كرم اللّٰه تعالى وجهه ـ فيها، حيث ذكر دخول أهل الجنة وأهل النار وما يلقاه هؤلاء وهؤلاء، قال: ثم يفعل اللّٰه بعد ذٰلك ما يشاء.

ثم قال: وما ذكرناه في هٰذه المسألة من صواب، فمن اللّٰه سبحانه وهو المنان، وما كان من خطإ فهو مني ومن الشيطان، واللّٰه تعالى ورسوله بريئان منه».

وقال السفاريني في شرح قصيدته: إن لشيخ الإسلام أيضًا ميلاً إلى هٰذا القول. انتهى.

وفي «الدر المنثور» للإمام السيوطي على تفسير هٰذه الآية في سورة هود ما نصه: «أخرج ابن المنذر، عن الحسن قال: قال عمر ـ رضي اللّٰه تعالى عنه ـ: «لو لبث أهل النار في النار كقدر رمل عالج لكان لهم يوم على ذٰلك يخرجون فيه». وأخرج إسحاق بن راهويه، عن أبي هريرة ـ رضي اللّٰه تعالى عنه ـ، قال: «سيأتي على جهنم يوم لا يبقى فيها أحد، وقرأ ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ شَقُوا﴾ الآية». وأخرج ابن المنذر وأبو الشيخ، عن إبراهيم، قال: ما في القرآن آية أرجى لأهل النار من هٰذه الآية: ﴿خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ﴾. قال: وقال ابن مسعود: ليأتين عليها زمان تخفق أبوابها. وأخرج ابن جرير عن الشعبي، قال: جهنم أسرع الدارين عمرانًا، وأسرعهما خرابًا. انتهى.

وفي شرح عقيدة الإمام الطحاوي بعد كلام طويل ما نصه[1]: «السابع: أنه سبحانه يخرج منها من شاء كما ورد في السنة، ثم يبقيها ما يشاء ثم يفنيها؛ فإنه جعل لها أمدًا تنتهي إليه.

الثامن: أن اللّٰه تعالى يخرج منها من شاء، كما ورد في السنة، ويبقي فيها الكفار بقاء لا لانقضاء[2]، كما قال الشيخ ـ يعني الطحاوي ـ، وما عدا هٰذين القولين من الأقوال المتقدمة ظاهر البطلان.

وهٰذان القولان لأهل السنة، ولينظر في دليلهما.

فمن أدلة القول الأول قوله تعالى: ﴿قَالَ النَّارُ مَثْوَاكُمْ خَالِدِينَ فِيهَا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ﴾ [الأنعام: ١٢٨] وقوله تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ شَقُوا فَفِي النَّارِ لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ *

---

(١) «شرح الطحاوية» للإمام القاضي علي بن محمد بن أبي العز الحنفي (ص٤٢٧ ـ ٤٣٠ ط المكتب (الإسلامي) أو (٢/ ٦٥٠ ـ ٦٥٤، ط مؤسسة الرسالة).

(٢) في «شرح العقيدة»: «بقاءً لا انقضاء له..».

خَٰلِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ إِلَّا مَا شَآءَ رَبُّكَ ۚ إِنَّ رَبَّكَ فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ ﴾ [هود: ١٠٦، ١٠٧] ولم يأتِ بعد هٰذين الاستثناءين ما أتى بعد الاستثناء المذكور لأهل الجنة، وهو قوله: ﴿ عَطَآءً غَيْرَ مَجْذُوذٍ ﴾ [هود: ١٠٨] وقوله تعالى: ﴿ لَّٰبِثِينَ فِيهَآ أَحْقَابًا ﴾ [النبأ: ٢٣] وهٰذا القول ـ أعني القول بفناء النار دون الجنة ـ منقول عن عمر، وابن مسعود، وأبي هريرة، وأبي سعيد وغيرهم[(١)]، ورواه عن عمر، عبد بن حميد في تفسيره المشهور. قالوا: والنار موجب غضبه، والجنة موجب رحمته، وقد قال ﷺ: «**لما قضى اللهُ تعالى الخلقَ كتَبَ كتابًا، فهو عنده فوق العرشِ: إنَّ رحمتي سبقَتْ غضبي**» رواه البخاري[(٢)].

قالوا: واللّه سبحانه يخبر عن العذاب أنّه عذاب يوم عظيم، وأليم، وعقيم. ولا أخبر[(٣)] في موضع واحد عن النعيم أنّه نعيم يوم، وقد قال تعالى: ﴿ قَالَ عَذَابِىٓ أُصِيبُ بِهِۦ مَنْ أَشَآءُ ۖ وَرَحْمَتِى وَسِعَتْ كُلَّ شَىْءٍ ﴾ [الأعراف: ١٥٦]، وقال تعالى ـ حكاية عن الملائكة ـ: ﴿ رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَىْءٍ رَّحْمَةً وَعِلْمًا ﴾ [غافر: ٧]، فلا بد أن تسع رحمتُه هؤلاء المعذّبين، فلو بقُوا في العذاب لا إلى غاية لم تسعهم رحمتُه.

وقد ثبت في الصحيح تقديرُ يوم القيامة بخمسين ألف سنة[(٤)]، والمعذّبون فيها متفاوتون في مدة لُبْثِهِمْ في العذاب بحسب جرائمهم، وليس في حكمةِ أحْكَم الحاكمين ورحمةِ أرْحَم الراحمين، أن يخلقَ خلقًا يعذبهم أبد الآباد عذابًا سرمدًا، فمن مقتضى الحكمةِ أنّ الإحسانَ مرادٌ لذاته، والانتقامَ مرادٌ بالعرضِ.

قالوا: وما ورد من الخلود فيها والتأبيدِ وعدم الخروج، وأنَّ عذابها مقيمٌ، وأنّه غرامٌ، كلُّه حقٌّ مسلَّمٌ، لا نزاع فيه، وذٰلك يقتضي الخلودَ في دار العذاب ما دامت باقيةً، وإنما يخرجُ منها في حالِ بقائها أهلُ التوحيد. فَفَرْقٌ بين من يخرجُ من الحبس وهو حبسٌ على حاله، وبين من يَبْطُلُ حبسُه بخراب الحبسِ وانتقاضِه.

ومن أدلة القائلين بعدم فنائها، قوله تعالى: ﴿ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ﴾ [المائدة: ٣٧]، ﴿ لَا يُفَتَّرُ عَنْهُمْ وَهُمْ فِيهِ مُبْلِسُونَ ﴾ [الزخرف: ٧٥]، ﴿ فَلَن نَّزِيدَكُمْ إِلَّا عَذَابًا ﴾ [النبأ: ٣٠]، ﴿ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ﴾ [البينة: ٨]، ﴿ وَمَا هُم مِّنْهَا بِمُخْرَجِينَ ﴾ [الحجر: ٤٨]، ﴿ وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنَ ٱلنَّارِ ﴾[البقرة: ١٦٧]، ﴿ وَلَا يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ ٱلْجَمَلُ فِى سَمِّ ٱلْخِيَاطِ ﴾ [الأعراف: ٤٠]،

---

(١) لكنها لا تصح عنهم؛ وانظر: «رفع الأستار» للأمير الصنعاني.

(٢) متفق عليه، وقد تقدم.

(٣) في «شرح العقيدة»: «ولم يخبر ولا في موضع واحد...».

(٤) أخرجه مسلم (٩٨٧).

﴿لَا يُقْضَىٰ عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُوا وَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُم مِّنْ عَذَابِهَا﴾ [فاطر: ٣٦]، ﴿إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَامًا﴾ [الفرقان: ٦٥] أي: مقيمًا لازمًا.

وقد دلَّتِ السنةُ المستفيضةُ أنَّه يخرجُ من النار من قال: لا إله إلَّا اللَّه. وأحاديث الشفاعةِ صريحةٌ في خروجِ عُصاةِ الموحدين من النار، وأن هذا حُكْمٌ مُخْتَصٌ بهم، فلو أخرج الكفار منها لكانوا بمنزلتهم، ولم يختص الخروج بأهل الإيمان، وغير ذلك من الأدلة. وكل مدَّعٍ أجاب عن أدلة صاحبه في هذه المسألة» انتهى باقتصار.

ونقل الوالد ـ قدس اللَّه تعالى روحه ـ في تفسيره، عن الفهامة ابن الجوزي: أنه ضعَّف بعض الآثار الواردة في ذلك، كخبر عن عبد اللَّه بن عمرو بن العاص: «يأتي على جهنمَ يومٌ ما فيها من ابنِ آدمَ أحدٌ تصفق أبوابها كأنها أبواب الموحِّدين»(١). وأوَّل البعض أيضًا بعضها. قال: وأنتَ تعلم أن خلودَ الكفار مما أجمع عليه المسلمون، ولا عبرة بالمخالف، والقواطع أكثر من أن تحصى، ولا يقاوم واحدًا منها كثير من هذه الأخبار، ولا دليل في الآية على ما يقوله المخالف، لأن قوله تعالى: ﴿لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ * خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ﴾ يمكن أن يكون المرادُ بـ(من شاء) فسَّاق الموحدين، ولا حاجة إلى دعوى النسخ فيها ـ كما روي عن السدي ـ بل لا يكاد يصح القول بالنسخ في مثل ذلك. انتهى ملخصًا.

وإن أردتَ تفصيل ما قيل في الآية الكريمة فعليك به، وبالكتب المفصّلة.

وقد صنَّف في ذلك علماء الإسلام مصنفات، من آخرهم العلَّامة الشيخ مرعي الحنبلي جزءًا سماه: «توقيف الفريقين على خلود الدارين».

واعلم أن ما نسب فيما تقدم للشيخ محيي الدين بن عربي قد أنكر صحته عنه الشيخ عبد الوهاب الشعراني في كتابه «الأجوبة المرضية» بما نصه: «ومن ذلك دعوى المنكِر أنَّ الشيخَ يقول بعدم خلود الكافرين في النار، وأما عذابهم فينقضي، ويخلق اللَّه تعالى لهم مزاجًا يتلذذ بالنار حتى إنهم لو خرجوا منها إلى الجنة لتألموا بذلك. . . إلى آخر ما نقوله عن الشيخ، وحاشا الشيخ عنه ـ الذي هو أعظم الأمناء

---

(١) منكر. أخرجه يعقوب بن سفيان الفسوي في «التاريخ والمعرفة» (٢/ ١٠٣) من طريق: بندار، عن أبي داود، عن شعبة، عن أبي بلج، عن عمرو بن ميمون، عن عبد اللَّه بن عمرو، قال: «ليأتينَّ على جهنم زمانٌ تخفقُ أبوابها؛ ليس فيها أحد».

قال الفسوي: «قال أبو داود: وحدثنا علي بن سلمة، عن ثابت، قال: سألت الحسن عن هذا الحديث؛ فأنكره»

والأثر استنكره الذهبي في «الميزان» (٤/ ٣٨٥) ـ ترجمة يحيى بن سليم أبي بلج ـ.

على الشريعة[1] ـ أن يتلفظ بمثل ذلك، ويجعل المجرمين كالمسلمين، وإن وجد ذلك في بضع كتبه فهو مدسوس عليه بيقين، وقد حكى هو الإجماع على خلودهم، وقال في عقيدته، أول «الفتوحات»: ونعتقد أن تأبيد العذاب على الكفار والمشركين والمنافقين حق.

وقال في الباب الرابع والستين منها: واعلم أن إبليسَ ومن تبعه من الكفار لا يخرجون من النار؛ لحديث «**ينادي المنادي يوم القيامة: يا أهل الجنة خلود فلا موت، ويا أهل النار خلود فلا موت**».

وذكر الشيخ عبد الكريم الجيلي في كتابه المسمى «بالإنسان الكامل»، وشرح لباب الأسرار من «الفتوحات»: أن مراد القوم بأن أهل النار يخرجون منها؛ هم عصاة الموحدين لا الكفار. وقال: إياك أن تحمل كلام الشيخ محيي الدين أو غيره من الصوفية في قولهم بانتهاء مدة أهل النار من العصاة على الكفار، فإن ذلك كذب وخطأ؛ وإذا احتمل الكلام وجهًا صحيحًا وجب المصير إليه. اهـ.

قال الشعراني: ثم إنه بتقدير صحة نسبة ذلك إلى الشيخ محيي الدين، فالشيخ لم ينفرد بذلك، فقد قال جمع من الظاهرية، وفرقة من الحنابلة والقدرية بفناء النار، وأن الجرجير ينبت فيها! وأن اللبث في قوله تعالى: ﴿لَّٰبِثِينَ فِيهَآ أَحْقَابًا﴾ يرجع إلى نهاية في العدد على اختلاف وجوه الحقب في التفسير». انتهى.

وقال الشيخ محيي الدين في كتاب «لواقح الأنوار»: «إياك أن تفهم من سياق العلماء الخلاف فيمن يخرج من النار أنه في حق من كذَّب الرسل من الكفار؛ فإن ذلك خطأ، وإنما هو في حق أمة الإجابة إذا ماتوا من غير توبة وآخذهم اللّه تعالى، أو أنه حكاية عن مذهب من يقول بتخليد العصاة من الموحدين إذا ماتوا على غير توبة». ا هـ.

قلتُ: ورأيتُ في «الفتوحات» في الباب الثاني والستين ما نصه: «فمن كرمه أنه ما أنزل أهل النار إلَّا على أعمالهم خاصة، وأما قوله تعالى: ﴿زِدْنَٰهُمْ عَذَابًا فَوْقَ ٱلْعَذَابِ﴾ [النحل: ٨٨] فذلك لطائفة مخصوصة، وهم الأئمة الذين أضلُّوا العامة، وأدخلوا عليهم الشبه المضلَّة، وقالوا لهم: اتَّبِعُوا سبيلَنا ولنحملْ خطاياكم، وهو قوله تعالى: ﴿ثُمَّ ٱزْدَادُوا۟ كُفْرًا﴾ [آل عمران: ٩٠] وهو قوله تعالى: ﴿وَلَيَحْمِلُنَّ أَثْقَالَهُمْ

(١) هذا القول مبالغ فيه، ولا يخفى على النبيه حال ابن عربي، وكلام العلماء في مصنفاته وعقيدته، واللّه أعلم هو رب العالمين.

﴿وَأَثْقَالًا مَّعَ أَثْقَالِهِمْ﴾ [العنكبوت: ١٣] فإن له وزرًا من كل عمل بالضلالة؛ فهذا قوله: ﴿زِدْنَاهُمْ عَذَابًا فَوْقَ الْعَذَابِ﴾ فما أنزلوا من النار إلَّا منازل الاستحقاق؛ بخلاف أهل الجنة؛ فإن أهل الجنة نزلوا فيها منازل استحقاق مثل الكفار، ومنازل وراثة ومنازل اختصاص، فلا بدَّ لأهل النار من فضل اللّه تعالى ورحمته في نفس النار، فلا يموتون ولا يحيون، فيعطيهم اللّه تعالى بعد انقضاء موازنة المدد بين العذاب والعمل نعيمًا خياليًّا مثل ما يراه النائم، وجلده كما قال تعالى: ﴿كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُم﴾ [النساء: ٥٦] هو كما قلنا خدرها، فزمان النضج والتبديل يفقدون الآلام، لأنه إذا انقضى زمان الإنضاج خمدت النار في حقهم، فيكونون في النار كالأُمَّة التي دخَلَتْهَا وليسَتْ من أهلِها، فأماتَهم اللهُ تعالى فيها إماتةً؛ فلا يحسُّون بما تفعله النار في أبدانهم... الحديث بكماله ذكره مسلم في «صحيحه»، وهذا من فضل اللّه تعالى ورحمته» اهـ.

تتمة

أهلُ الجنةِ: هم المؤمنون باللّه تعالى ورسله. وأهلُ النارِ: هم الكفرةُ باللّه تعالى ورسله. وعصاةُ المؤمنين: المرتكبون للكبائر = غير مخلَّدين في النار عند أهل السنة والجماعة، خلافًا للمعتزلة ـ كما هو مفصَّل في الكتب الكلامية ـ.

ومن العجائب ما في «الإنسان الكامل» لعبد الكريم الجيلي، ونصه: «ثم اعلم أن من أهل النار أناسًا هم عند اللّه تعالى أفضل من كثير من أهل الجنة، أدخلهم دار الشقاء ليتجلَّى عليهم فيها، فيكونون محل نظره من الأشقياء! وهذا سر غريب وأمر عجيب، يفعل ما يشاء ويختار» اهـ!!

وكتب عليه الوالد ـ عليه الرحمة ـ ما نصه: «وأنت تعلم أنَّ اللّه تعالى قال: ﴿إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ﴾ [آل عمران: ١٩٢] أفترى من أخزاه اللّه تعالى يفضل من أحله دار رحمته ورضاه؟ سبحانك! هذا بهتان عظيم. فإن كان لصاحب «الإنسان الكامل» جواب عن ذلك بزعمه، فنسأل اللّه تعالى أن يجعله من أولئك الأناس يوم الجزاء، ليكون محل نظره عزَّ وجلَّ من الأشقياء» اهـ.

ثم اعلم أنه قد تبين لك مما نقلناه من الأقوال: أن القول الصحيح، الحري بالترجيح = هو بقاء الجنة والنار وساكنيهما من الأخيار والفجار، وأن الشيخَ ابن تيمية لم يتبيَّن عنه نقل صحيح فيما نسب إليه[1]؛ ولئن سلم أنه مال لذلك فقد

(١) للدكتور علي بن علي جابر الحربي اليماني رسالة قيمة، موسومة بـ «كشف الأستار لإبطال=

ذهب إليه بعض السلف، وأفراد من الخلف ـ كما تقدم آنفًا ـ، فليس في ميله ما يوجب تكفيرًا عند من أنصف. على أنا لا نعلم ـ إن صحَّ النقل ـ عدم رجوعه عنه، وهو لا يعد عند المنصفين إلَّا من العلماء المجتهدين، وأي مجتهد قُرِنَتْ بالصواب جميع أقواله، وصُوِّبَتْ كافةُ أحوالِهِ؟! وكم قد رجع مجتهدٌ عن اجتهاده الأول، ونص على خلافه وعول؟ ومع هذا؛ فلعله اتبع في ذلك أقوال الفاروق وباب مدينةِ العلم، وترجمان القرآن، وابن مسعود، وأبي هريرة القائل: «أخذت عن رسول اللَّه ﷺ وعاءين. . .» الحديث الشهير. فتدبر جميع ما حرَّرناه لك من كلام العلماء الأخيار، وأسأله سبحانه أن ينجينا وإياك من النار، ويسكننا الجنة دار القرار، آمين.

* * *

= ادعاء فناء النار المنسوب لشيخ الإسلام وتلميذه ابن قيم الجوزية»، وهي مطبوعة بدار طيبة بمكة المكرمة، خلُصَ فيها ـ وفقه اللَّه ـ إلى تبرئة الشيخ تقي الدين من هذه المسألة مسألة القول بفناء النار.

[مسألة عصمة الأنبياء]

(قوله: وقال: الأنبياء غير معصومين).

أقول: قد أجملَ العلَّامةُ ابنُ حجر هذا التشنيع! ولم يبيِّن المراد من ذلك؛ هل عدم العصمة قبل النبوَّةِ أم بعدها؟ وهل ذلك من الكبائر أو الصغائر؟

ومع هذا؛ فأنتَ تعلم أن مسألة العصمة اختلفت فيها علماء الأمة، وأن الشيخَ ابنَ تيمية ذكر في كتبه ما ذكره غيره مما يتعلق في مسألة العصمة؛ فقد نقل عنه الشيخ السفاريني في شرح منظومته، أنه قال: «الناسُ متَّفِقُونَ على أن الأنبياءَ ـ عليهم الصلاة والسلام ـ معصومون فيما يبلِّغونه عن اللّٰه تعالى؛ فلا يستقرُّ في ذلك خطأ باتفاق المسلمين، ولكن؛ هل يصدر منهم ما يستدركه اللّٰه تعالى فينسخ ما يلقي الشيطان ويحكم اللّٰه آياته؟ هذا فيه قولان. قال: والمأثور عن السلف يوافق القول بذلك.

قال: وأما العصمة في غير ما يتعلق بتبليغ الرسالة؛ فللناس فيه نزاع؛ هل هو ثابت بالعقل، أو بالسمع؟ ومتنازعون في العصمة من الكبائر والصغائر، أو من بعضها، أو هل العصمة إنما هي في الإقرار عليها لافي فعلها. وقيل: لا يجب القول في العصمة إلَّا بالتبليغ فقط. وهل تجب العصمة من الكفر والذنوب قبل البعث أم لا؟

قال: والذي عليه الجمهور الموافق للآثار: إثبات العصمة من الإقرار على الذنوب مطلقًا.

قال: ووقوع الذنب ـ إذا لم يقر عليه ـ لم يحصل منه تنفير ولا نقص؛ فإن التوبةَ النصوح يرفع بها صاحبها أكثر مما كان أولاً.

وكذلك التأسي بهم إنما هو فيما أقروا عليه بدليل النسخ ونحوه» انتهى.

وقال السعد التفتازاني في «شرح النسفية»: «إن الأنبياءَ ـ عليهم السلام ـ معصومون عن الكذب، خصوصًا فيما يتعلق بأمر الشرائع وتبليغ الأحكام، وإرشاد الأمة؛ أمّا عمدًا فبالإجماع، وأما سهوًا فعند الأكثرين. وفي عصمتهم عن سائر الذنوب تفصيل؛ وهو أنهم معصومون عن الكفر قبل الوحي وبعده بالإجماع، وكذا

عن تعمد الكبائر عند الجمهور ـ خلافًا للحشوية ـ، وإنما الخلاف في أن امتناعه بدليل السمع أو العقل. وأما سهوًا فجوَّزه الأكثرون، وأما الصغائر فتجوز عمدًا عند الجمهور ـ خلافًا للجبائي وأتباعه ـ وتجوز سهوًا بالاتفاق؛ إلَّا ما يدل على الخسة ـ كسرقة لقمة، والتطفيف بحبة ـ لكن المحققين اشترطوا أن ينبهوا عليه فينتهوا عنه. هذا كله بعد الوحي، وأما قبله فلا دليل على امتناع صدور الكبيرة. وذهبت المعتزلة إلى امتناعها، لأنها توجب النفرة المانعة عن اتباعهم، فتفوت مصلحة البعثة. والحق منع ما يوجب النفرة ـ كعهر الأمهات، والفجور، والصغائر الدالة على الخسة ـ. ومنع الشيعة صدور الصغيرة والكبيرة قبل الوحي وبعده؛ لكنهم جوَّزوا إظهار الكفر تقيَّةً.

إذا تقرر هذا؛ فما نقل عن الأنبياء مما يشعر بكذب أو معصية = فما كان منقولاً بطريق الآحاد فمردود، وما كان بطريق التواتر فمصروف عن الظاهر إن أمكن، وإلا فمحمول على ترك الأولى، أو كونه قبل البعثة، وتفصيل ذلك في الكتب المبسوطة» اهـ.

وقال الوالد ـ تغمده اللَّه تعالى برحمته، وأسكنه فسيح جنته ـ في تفسير قوله تعالى: ﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ﴾ [طه: ١٢١] ما نصه[١]: ﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ﴾ بما ذكر من أكل الشجرة ﴿فَغَوَىٰ﴾ ضلَّ عن مطلوبه الذي هو الخلود، أو عن المطلوب منه = وهو ترك الأكل من الشجرة، أو عن الرشد حيث اغتر بقول العدو. وقيل: غوى؛ أي: فسد عليه عيشه؛ ومنه يقال: الغوي الرضاع[٢]. وقرئ «فغَوِيَ» بفتح الغين وكسر الواو وفتح الياء، أي: فبشم من كثرة الأكل؛ من غَوِيَ الفصيل: إذا أتخم من اللبن، وبه فسّرت القراءة الأخرى. وتعقب ذلك الزمخشري؛ فقال: وهذا ـ وإن صح على لغة من يقلب الياء المكسور ما قبلها ألفًا، فيقول في فَنِيَ وَبَقِيَ: فنَى وبقَى بالألف ـ وهم بنو طيء ـ تفسير خبيث!

وظاهر الآية يدل على أن ما وقع من الكبائر ـ وهو المفهوم من كلام الإمام ـ فإن كان صدوره بعد البعثة تعمدًا من غير نسيان ولا تأويل، أشكل ـ على ما اتفق عليه المحققون، والأئمة المتقنون ـ من وجوب عصمة الأنبياء ـ عليهم الصلاة والسلام ـ بعد البعثة عن صدور مثل ذلك منهم على ذلك الوجه، ولا يكاد يقول بذلك إلَّا الأزارقة من الخوارج؛ فإنهم ـ عليهم ما يستحقون ـ جوَّزوا الكفر عليهم! ـ وحاشاهم! ـ فما دونه أولى بالتجويز، وإن كان صدوره قبل البعثة ـ كما قال به

(١) «روح المعاني» (١٦/ ٢٧٤).

(٢) كذا، وفي مطبوعة «روح المعاني» ـ المنيرية ـ: «ومنه يقال: الغواء لسوء الرضاع».

جمع ـ. وقال الإمام: إنه مذهبنا؛ فإن كان تعمدًا أشكل على قول أكثر المعتزلة والشيعة بعصمتهم ـ عليهم السلام ـ عن صدور مثل ذلك تعمدًا قبل البعثة أيضًا. نعم؛ لا إشكال فيه ـ على ما قاله القاضي أبو بكر ـ من أنه لا يمتنع عقلاً ولا سمعًا أن يصدر من النبي عليه الصلاة والسلام قبل نبوته معصية مطلقًا؛ بل لا يمتنع عقلاً إرسال من أسلم بعد كفره، ووافقه على ذلك ـ كما قال الآمدي في «أبكار الأفكار» ـ أكثر الأصحاب وكثير من المعتزلة. وإن كان سهوًا ـ كما يدل عليه قوله تعالى: ﴿فَنَسِيَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُۥ عَزْمًا﴾ [طه: ١١٥]، بناء على أحد القولين فيه ـ أشكل على ما نقل عن الشيعة من منع صدور الكبيرة سهوًا قبل البعثة أيضًا، ولا إشكال فيه على ما سمعتَ عن القاضي أبي بكر وإن كان بعد البعثة سهوًا أشكل أيضًا عند بعض دون بعض؛ فقد قال عضد الملة في «المواقف»: إن الأكثرين جَوَّزوا صدور الكبيرة ـ يعني ما عدا الكفر والكذب ـ فيما دلت المعجزة على صدقهم ـ عليهم السلام ـ فيه سهوًا وعلى سبيل الخطأ منهم.

وقال العلّامة الشريف: المختار خلافه.

وذهب كثير إلى أن ما وقع صغيرة والأمر عليه هيّن؛ فإن الصغائر الغير المشعرة بالخسة تجوز ـ على ما ذكره العلّامة الثاني في شرح العقائد ـ صدورها منهم ـ عليهم السلام ـ عمدًا بعد البعثة عند الجمهور؛ خلافًا للجبائي وأتباعه، ويجوز صدورها سهوًا بالاتفاق، لكن المحققين اشترطوا على أن ينبّهوا على ذلك فينتهوا عنه.

نعم؛ ذكر في «شرح المقاصد» عصمتهم عن صدور ذلك عمدًا، والأحوط ـ نظرًا إلى مقام آدم عليه السلام ـ أن يقال: إن صدور ما ذكر منه كان قبل النبوة، وكان سهوًا أو عن تأويل؛ إلّا أنه عظم الأمر عليه وعظم لديه، نظرًا إلى علوّ شأنه؛ ومزيد فضل اللّه تعالى عليه وإحسانه، وقد شاع: «حسنات الأبرار سيئات المقربين»[1]. ومما يدل على استعظام ذلك منه لعلو شأنه عليه السلام، ما أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» عن أبي عبد اللّه المغربي، قال: تفكّر إبراهيم في شأن آدم ـ عليهما السلام ـ، فقال: «يا رب؛ خلقتَه بيدك، ونفختَ فيه من روحك، وأسجدتَ له ملائكتك؛ ثم بذنبٍ واحدٍ ملأتَ أفواه الناس من ذكر معصيته»؟! فأوحى اللّه تعالى إليه: «يا إبراهيم؛ أما علمتَ أن مخالفة الحبيب على الحبيب شديدة»!

وذكر بعضهم أن في استعظام ذلك منه ـ عليه السلام ـ زجرًا بليغًا لأولاده عن

(١) انظر: «الضعيفة» رقم: (١٠٠).

أمثاله. وعلى العِلات لا ينبغي لأحد أن ينسب إليه العصيان اليوم، وأن يخبرَ بذلك، إلّا أن يكون تاليًا لما تضمن ذلك، أو راويًا له عن رسوله اللَّه ﷺ، وأما أن يكون مبتدئًا من قبل نفسه؛ فلا. وقد صرح أبو بكر بن العربي[١] بعدم جواز نسبة العصيان للآباء الأدنين إلينا المماثلين لنا؛ فكيف يجوز لأبينا الأقدم، والنبي المقدم الأكرم؟ وارتضى ذلك القرطبي[٢]، وادّعى أن ابتداء الإخبار بشيء من صفات اللَّه تعالى المتشابهة ـ كاليد والنزول ـ أولى بالمنع وعدم الجواز، ثم إن ما وقع كان في الحقيقة بمحض قضاء اللَّه تعالى وقدره؛ وإلا فقد روي عن أبي أمامة الباهلي والحسن: أن عقله ـ عليه السلام ـ مثل عقل جميع ولده، وعداوة إبليس ـ عليه اللعنة ـ له ـ عليه السلام ـ في غاية الظهور. وفي ذلك دليل على أنه لا ينفع عقل، ولا يغني شيء في جنب تقدير اللَّه تعالى وقضائه» اهـ.

وأنتَ تعلم أن ما ورد في القرآن الكريم مما يخالف العصمة ـ كقصة إبراهيم عليه السلام وغيرها ـ قد أوله العلماء المفسّرون، والأئمة المدققون، فإن أردتَ الإحاطة؛ فعليك بكتب التفسير والعقائد، ففيهما يرتوي كل ظمآن وارد.

وأقول: قد رمي حجة الإسلام الغزالي أيضًا بأكبر مما رمي به الشيخ ابن تيمية في هذه المسألة الأصولية؛ حتى نسب إليه بعضهم تنقيص النبيّ المعصوم ﷺ! ونسبوا ذلك الإمام إلى الكفر! وحاشاه في هذا المقام! فقد رأيت في فتوى الشيخ ابن تيمية[٣] أنه سُئِلَ عن رجلين تكلّما في مسألة التكفير[٤]، فقال أحدهما: إن من نقص الرسول ﷺ، وتكلّم بما يدل على النقص كفر، ولو كفرنا كل عالم بمثل ذلك لزم أن نكفّر الإمام الغزالي، فإنه ذكر في بعض كتبه تخطئة الرسول ﷺ في مسألة تأبير النخل؛ فهل يلزم من ذلك تنقيصه ـ أرواحنا له الفداء ـ أم يلزم تعزير من كفر العلماء؟

فأجاب بما ملخصه: إن كلام الغزالي المذكور ليس فيه تنقيص ـ والعياذ باللَّه تعالى ـ لمقام سيد المرسلين، والنبي الأمين، ولا يجوز تكفير عالم من علماء المسلمين إذا اجتهد في مسألة وأخطأ فيها، فإن تسليط الجهال على تكفير علماء الإسلام أعظم المنكرات، وقد اتفق أهل السنة أن كل أحد يؤخذ منه ويترك إلّا رسول اللَّه ﷺ، وليس كل من ترك كلامه لخطئه يكفر أو يفسق؛ بل ولا يؤثم، قال اللَّه تعالى في دعاء المؤمنين: ﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾ الآية [البقرة: ٢٨٦].

---

(١) في «أحكام القرآن» (٣/ ١٢٦١).

(٢) في تفسيره «الجامع لأحكام القرآن» (١١/ ٢٥٦).

(٣) «مجموع الفتاوى» (٣٥/ ٦٣ ـ وما بعدها، الطبعة الجديدة).

(٤) في «مجموعة الفتاوى»: «في مسألة التأبير».

واتفق علماء المسلمين على أنه لا يكفر أحد من علماء المسلمين المنازعين في عصمة الأنبياء عليهم السلام، فالذين قالوا: إنه يجوز عليهم الصغائر والخطأ، ولا يقرون على ذلك؛ لم يكفّر أحد منهم بذلك، باتفاق المسلمين، فإن هؤلاء يقولون: إنهم معصومون من الإقرار على ذلك، ولو كُفِّرَ هؤلاء لزم تكفير كثير من أئمة المذاهب الأربعة، والأشعرية، وأهل الحديث والتفسير، والصوفية، وهم ليسوا كفَّارًا باتفاق المسلمين، والذي حكاه عن الشيخ أبي حامد الغزالي قد قاله أيضًا الشيخ أبو حامد الإسفراييني، الذي هو إمام المذهب بعد الشافعي وابن سريج، وذلك قوله: إن عندنا أن النبيَّ ﷺ يجوز عليه الخطأ، كما يجوز علينا؛ لكن الفرق بيننا وبينه أنا نُقَرُّ عليه والنبي ﷺ لا يُقَرُّ عليه، وإنما يسهو ليسُنَّ لنا؛ كما روي عنه ﷺ أنه قال: «**إنما أسهو لأسن لكم**»[1].

وهذه المسألة قد ذكرها في أصول الفقه جماعة من العلماء؛ منهم هذا الشيخ أبو حامد، وأبو طيب الطبري، والشيخ أبو إسحاق الشيرازي، وغيرهم. ومنهم من ادَّعى إجماع السلف على هذا القول، حتى قال أبو الحسن الآمدي: إن أكثر الأشعرية والمعتزلة ليقولون بذلك، والمسألة عندهم من الظنيات ـ كما صرح بذلك الأستاذ أبو المعالي ـ، فكيف يكفّر علماء المسلمين في مسائل الظنون، وذهابهم إلى عدم العصمة من الصغائر، وإلى الخطإ الذي لا يقرون عليه عليهم الصلاة والسلام؟ فمن نسب إلى هؤلاء الأئمة الكفر فعليه الإثم وشديد التعزير» اهـ.

فقد تبين مما تقدم وتأخر: أن الشيخ ابن تيمية لم يقل إلّا ما حرّره كل أصولي وزبر، وما ابتدع قولاً من تلقاء نفسه، ولا ذكر في بحث العصمة شيئًا متَّبعًا فيه لوهمه وحدسه؛ بل ذكر ما ذكرته الأفاضل، وفصَّل كما فصَّلتِ الأئمة الأوائل.

وإن أردتَ الزيادة؛ فعليك بكتب المتقدمين، وإلا فخذ هذا وكن من المنصفين، واتبع في التؤدة سبيل المؤمنين، وصلِّ وسلم على كافة المعصومين، لا سيما على من علّمه وأدَّبه ربُّ العالمين، وآله وصحبه أجمعين.

* * *

(١) ذكره مالك في «الموطأ» ـ كتاب السهو حديث رقم (٢) ـ بلاغًا ـ، وهو في رواية محمد بن الحسن (٩٧٠).
قال الحافظ ابن عبد البر في «التمهيد» (٢٤/ ٣٧٥): «أما هذا الحديث بهذا اللفظ؛ فلا أعلمه يُروَى عن النبي ﷺ بوجه من الوجوه مسندًا، ولا مقطوعًا؛ من غير هذا الوجه، والله أعلم. وهو أحد الأحاديث الأربعة في «الموطأ» التي لا توجد في غيره مسندةً ولا مرسلةً، والله أعلم» اهـ.

[مسألة التوسل والاستغاثة بالأنبياء والصالحين]

(قال الشيخ ابن حجر ـ حاكيًا ـ: وأن رسول اللَّه ﷺ لا جاه له، ولا يُتَوَسَّلُ به).

أقول: لا زال ابن حجر ـ عليه الرحمة ـ يتتبع الشيخ ابن تيمية ويشنِّعُ عليه في تأليفاته، لا سيما في هذه المسألة، ففي كتابه «الدر المنظم في زيارة القبر المعظّم» شنَّع بقوله أيضًا: «من خرافات بعض المحرومين التي لم يقلها أحد قبله، وصار بها بين الإسلام مثلة، أنه أنكر الاستغاثة والتوسل به ﷺ، وليس كما افترى» اهـ.

وقد اتبع بهذا السبكي = فقد نقل عنه المناوي في شرحه الكبير للجامع الصغير أنه قال: ويحسن التوسل والاستغاثة والتشفّع بالنبي ﷺ إلى ربه، ولم ينكر ذلك أحد من السلف والخلف، حتى جاء ابن تيمية فأنكر ذلك وعدل عن الصراط المستقيم، وابتدع ما لم يقله عالم قبله، وصار بين الإسلام مثله» اهـ.

وأنتَ تعلم أن هذا التشنيع مجمل، ويحتاج إلى بيان وتفصيل، وسرد ما للعلماء في ذلك من الأقاويل، ونقل أدلة المتوسّلين، وأجوبة المانعين؛ لأن مجيزي التوسّل لم يجعلوه خاصًا بسيد الرسل، وأن المانعين أقسام؛ فمنهم من عمم المنع، ومنهم من استثنى خاتمة الأنبياء الكرام عليه وعليهم الصلاة والسلام. وإني ذاكر ـ إن شاء اللَّه تعالى ـ ذلك بفصول، وخاتمة بالتوسط المقبول، فاستمع ما نتلوه عليك، واتباع أسلمها مفوَّضٌ إليك.

الفصل الأول

في أدلة المجوزين للتوسل والاستغاثة بالأنبياء والصالحين، لا سيما ذو الجاه العظيم، الرسول الشفيع الكريم، والنبي الرؤوف الرحيم ـ عليه أفضل الصلاة والتَّسليم ـ

قال العلّامة القسطلاني شارح البخاري في كتابه «المواهب اللدنية» ما نصه:

«وينبغي للزائر أن يكثر من الدعاء والتضرع، والاستغاثة والتشفُّع، والتوسُّل به ﷺ، فجدير بمن استشفع به أن يشفّعه اللّه تعالى فيه.

واعلم أن الاستغاثة هي طلب الغوث؛ فالمستغيث يطلب من المستغاث به أن يحصل له الغوث منه؛ فلا فرق بين أن يعبِّر بلفظ الاستغاثة، أو التوسل، أو التشفع، أو التجوّه، أو التوجّه؛ لأنها من الجاه والوجاهة، ومعناه: علو القدر والمنزلة، وقد يتوسّل بصاحب الجاه إلى من هو أعلى منه. ثم إن كلاً من الاستغاثة والتوسل، والتشفُّع والتوجُّه بالنبي ﷺ ـ كما ذكره في «تحقيق النصرة» و«مصباح الظلام» ـ واقعٌ في كل حال قبل خلقه وبعد خلقه! في مدة حياته في الدنيا وبعد موته ﷺ، في مدة البرزخ وبعد البعث في عرصات القيامة.

فأما الحالة الأولى؛ فحسبك ما قدمته في المقصد الأول من استشفاع آدم ـ عليه السلام ـ به لمَّا خرج من الجنة، وقوله: «**اللهم بحق محمد عليك اغفر لي خطيئتي**»، وقول اللّه تعالى: **يا آدم؛ لو استشفعتَ إلينا بمحمد في أهل السمٰوات والأرض لشفَّعناك**. وفي حديث عمر بن الخطاب ـ عند الحاكم والبيهقي وغيرهما ـ: «**وإذ سألتني بحقّه فقد غفرتُ لك**»[١].

ويرحم اللّه تعالى ابن جابر حيث يقول: [الطويل]

به قد أجاب اللّه آدم إذ دعا ... ونُجّيَ في بطن السفينة نوح
وما ضرت النار الخليل لنوره ... ومن أجله نال الفداء ذبيح

وأما التوسُّل به ﷺ بعد خلقه في مدة حياته؛ فمن ذلك: الاستغاثة به ـ عليه الصلاة والسلام ـ عند القحط، وعدم الأمطار، وكذلك الاستغاثة به من الجوع ونحو ذلك مما ذكرته في مقصد المعجزات، ومقصد العبادات في الاستسقاء، ومن ذلك استغاثة ذوي العاهات به عليه الصلاة والسلام. وحسبك ما رواه النسائي والترمذي، عن عثمان بن حنيف: أن رجلاً ضريرًا أتاه ﷺ، فقال: ادعُ اللّه تعالى أن يعافيني. قال: فأمره أن يتوضأ ويحسن وضوءه، ويدعو بهذا الدعاء: «اللهمَّ إني أسألُكَ وأتوجَّهُ إليك بحبيبكَ محمد نبي الرحمة، يا محمد؛ إني أتوجَّهُ بك إلى ربك في حاجتي لتقضى، اللهم شفّعه فيّ»، وصححه البيهقي، وزاد: فقام وقد أبصر[٢].

وأما التوسُّل به ﷺ بعد موته في البرزخ؛ فهو أكثر من أن يُحْصَى، أو يُدْرَكَ باستقصا.

---

(١) سيأتي تخريجهما في أثناء مناقشة المانعين للتوسل لهذه الروايات.
(٢) سيأتي تخريجه ـ إن شاء اللّه تعالى ـ.

وفي «مصباح الظلام في المستغيثين بخير الأنام» للشيخ أبي عبد اللّه بن النعمان طرف من ذلك.

ولقد كان حصل لي داء أعين دواؤه الأطباء، وأقمتُ به سنين، فاستغثتُ به ﷺ ليلة الثامن والعشرين من جمادى الأولى سنة ثلاث وتسعين وثمانماية بمكة ـ زادها اللّه تعالى شرفًا ـ فبينا أنا نائم إذا رجل معه قرطاس يكتب فيه: هذا دواء لداء أحمد بن القسطلاني من الحضرة الشريفة بعد الإذن الشريف النبوي! ثم استيقظتُ فلم أجد بي واللّه شيئًا مما كنت أجدُه، وحصل الشفاء ببركة النبي المصطفى ﷺ!!

وأما التوسل به ﷺ في عرصات القيامة؛ فمما قام عليه الإجماع، وتواترت به الأخبار في حديث الشفاعة». اهـ.

وقال السمهودي في تاريخ المدينة المسمى «بخلاصة الوفا»: «التوسل والتشفع به ﷺ وبجاهه وببركته من سنن المرسلين، وسيرة السلف الصالحين.

واستدل على ذلك أيضًا بما تقدم من حديث آدم عليه السلام والأعمى. وكذا بما رواه البيهقي والطبراني، عن عثمان بن حنيف ـ رضي اللّه تعالى عنه ـ: أن رجلاً كان يختلف إلى عثمان بن عفان ـ رضي اللّه تعالى عنه ـ في حاجة، وكان لا يلتفتُ إليه، ولا ينظر في حاجته؛ فشكا ذلك لابن حنيف، فقال له: ائتِ الميضأة فتوضأ، ثم ائتِ المسجد فصلِّ ركعتين، ثم قل: اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبينا محمد نبي الرحمة، يا محمد؛ إني أتوجه بك إلى ربك في حاجتي لتقضى، وتذكر حاجتك. فانطلق الرجل فصنع ذلك، ثم أتى باب عثمان بن عفان، فجاءه البواب حتى أخذ بيده، فأدخله على عثمان ـ رضي اللّه تعالى عنه ـ فأجلسه معه على الطنفسة، فقال له: ما حاجتك؟ فذكر حاجته وقضاها، ثم قال له: ما ذكرت حاجتك حتى الساعة، وما كانت لك من حاجة فاذكرها. ثم خرج ذلك الرجل من عنده، فلقي عثمان بن حنيف، فقال له: جزاك اللّه تعالى خيرًا، ما كان ينظر في حاجتي حتى كلّمته. فقال عثمان بن حنيف: واللّه ما كلمته! ولكني شهدت رسول اللّه ﷺ، فأتاه ضريرٌ؛ فشكا إليه ذهاب بصره، فقال له النبي ﷺ: **«أو تصبر»**؟ فقال: يا رسول اللّه؛ إنه ليس لي قائد، وقد يشق عليّ. فقال له النبي ﷺ: **«ائتِ الميضأة فتوضأ، ثم صلِّ ركعتين، ثم ادعُ بهذه الدعوات..»** اهـ.

وبه استدلَّ أيضًا ابن الجزري، فذكر في «الحصن الحصين»: أن من آداب الدعاء أن يتوسَّلَ الداعي إلى اللّه تعالى بأنبيائه والصالحين من عباده. وقال ابن الحاج المالكي في كتابه «المدخل»[1] ما لفظه: «وأما عظيم جناب الأنبياء والرسل ـ

(١) (١/ ٢٥٧ ـ ٢٥٨)، وردَّ عليه الدكتور محمد بن عبد الرحمن الخميّس في رسالته اللطيفة =

صلوات اللّه تعالى وسلامه عليهم ـ؛ فيأتي إليهم الزائر، ويتعين قصدهم من الأماكن البعيدة[(١)]، فإذا جاء إليهم فليتصف بالذلّ، والانكسار، والمسكنة، والفقر، والفاقة، والاضطرار، والخضوع[(٢)]، ويحضر قلبه وخاطره إليهم، وإلى مشاهدتهم بعين قلبه لا بعين بصره، لأنهم لا يبلون ولا يتغيرون، ويثني على اللّه بما هو أهله، ثم يصلّي عليهم، ويترضّى عن أصحابهم، ويترحَّم على التابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين، ثم يتوسَّل إلى اللّه تعالى بهم في قضاء مآربه ومغفرة ذنوبه، ويستغيثُ بهم ويطلب حوائجه منهم، ويجزم بالإجابة ببركتهم، ويقوي حسن ظنه في ذلك، وأنهم باب اللّه تعالى المفتوح! وجرت سنة اللّه سبحانه على قضاء الحوائج على أيديهم وبسببهم[(٣)]. ومن عجز عن الوصول إليهم فليرسل بالسلام عليهم، ويذكر ما يحتاج إليه من حوائجه ومغفرة ذنوبه، وستر عيوبه، إلى غير ذلك؛ فإنهم السادة الكرام، لا يردون من سألهم ولا من توسَّل بهم، ولا من لجأ إليهم[(٤)]. وهذا في زيارة الأنبياء عليهم السلام، وأما في زيارة نبينا ﷺ؛ فيزيد على ما ذكرنا أضعافًا مضاعفة» اهـ!!

وقال صاحب «المبدع»: يستحب الاستسقاء بمن ظهر صلاحه، لأنه أقرب إلى الإجابة، وقد استسقى عمر بالعباس رضي اللّه تعالى عنهما، واستسقى معاوية بيزيد بن أبي الأسود الحرشي، التابعي المشهور[(٥)].

وقال صاحب «التلخيص» من الحنابلة: لا بأس بالتوسل في الاستسقاء بالشيوخ والعلماء المتَّقين.

وقال في «منتهى الإرادات» للحنابلة: ويباح التوسل بالصالحين.

وكذلك قال ابن مفلح الحنبلي في فروعه.

= «المنخل لغربلة خرافات ابن الحاج في المدخل»، وهي من مطبوعات دار الصميعي بالرياض.

(١) كيف؛ مع قول الصادق المصدوق، الواجب الاتباع في كل الأمور: «**لا تشدُّ الرحال إلاَّ إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجدي، والمسجد الأقصى**»؟!
وقد صرف ابن الحاج ـ رحمه اللّه ـ دلالة الحديث وتأوّله بما لا يُسَاعده عليه لفظه الصريح، واللّه المستعان.

(٢) هذه من صفات العبودية التي لا تُصْرَف إلاَّ إلى الإله المعبود بحقّ، وهو المستحق لها دون سواه، فاصرِفْ يا عبد اللّه كل عباداتك للّه وحده لا شريك له، لا لأحدٍ سواه.

(٣) واغوثًا باللّه عزَّ وجلَّ من مثل هذا الاعتقاد المخالف لكتاب اللّه وسنة رسوله ﷺ، الموافق لعقائد الوثنيين المشركين!!

(٤) كيف؛ وهم «لا يملكون موتًا ولا حياةً ولا نشورًا»؟!

(٥) سيأتي الجواب عن هذه الأخبار.

وذكر السمهودي: أن النبيَّ ﷺ لم ينزل في قبر أحد إلَّا خمسة قبور: قبر خديجة بمكة، وأربعة بالمدينة: قبر ابنٍ كان لخديجة في حِجْرِ النبيِّ ﷺ، وقبر عبد اللَّه المزني، يقال له: ذو البجادين، وقبر أم رومان أم عائشة بنت أبي بكر ـ رضي اللَّه تعالى عنه ـ، وقبر فاطمة بنت أسد بن هاشم بالروحاء.

ففي «المعجم» للطبراني ـ برجال الصحيح إلَّا روح بن صلاح؛ ففيه مقال، وقد وثقه ابن حِبَّان ـ عن أنس قال: لـمَّا ماتت فاطمة بنت أسد دخلَ عليها رسول اللَّه ﷺ، فجلس عند رأسها، وقال: «**رحِمَكِ اللَّه يا أمي بعد أمي..**» وذكر ثناءه عليها وتكفينها ببرده، وأمر بحفر قبرها. قال: فلما بلغوا اللحد حفره رسول اللَّه ﷺ بيده، فلما فرغ دخل رسول اللَّه ﷺ فاضطجع فيه، ثم قال: «**اللَّه الذي يحيي ويميت، وهو حيٌّ لا يموت؛ اغفِرْ لأمي فاطمةَ بنت أسد، ووسِّعْ عليها مدخلَها ـ بحقِّ نبيك والأنبياء الذين من قبلي ـ؛ فإنك أرحمُ الراحمين**»[1].

---

(١) **ضعيف**. أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٤/رقم: ٨٧١) وفي «الأوسط» (١٨٩ ـ ط الحرمين) أو (١٩١ ـ ط المعارف بالرياض) وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٣/ ١٢١). من طريق: أحمد بن حماد بن زُغبة، قال: نا رَوْحُ بنُ صلاح، قال: نا سفيان الثوري، عن عاصم الأحول، عن أنس بن مالك به.

قال الحافظ نور الدين الهيثمي ـ رحمه اللَّه ـ في «مجمع الزوائد» (٩/ ٢٥٧): «رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط»؛ وفيه رَوْح بن صلاح؛ وثَّقه ابنُ حِبَّان والحاكم، وفيه ضعف، وبقية رجاله رجال الصحيح».

قال الشيخ الألباني ـ رحمه اللَّه ـ متعقبًا ـ في «الضعيفة» (١/ ٧٩ ـ ٨١/رقم: ٢٣): «وفي قوله: «وبقية رجاله رجال الصحيح» نظر رجيح، وذلك لأنَّ زُغبة هذا ليس من رجال الصحيح؛ بل لم يروِ له إلاَّ النسائي، أقول هذا مع العلم أنه في نفسه ثقة.

بقي النظر في حال رَوْح بن صلاح، وقد تفرَّد به ـ كما قال الطبراني ـ، فقد وثَّقه ابن حبان والحاكم ـ كما ذَكر الهيثمي ـ، ولكن قد ضعَّفه مَنْ قولُهم أرجح من قولهما؛ لأمرين:

الأول: أنه جرحٌ، والجرحُ مقدَّمٌ على التعديل بشرطه.

والآخر: أنَّ ابنَ حبان متساهلٌ في التوثيق، فإنه كثيرًا ما يوثِّقُ المجهولين، حتى الذي يصرِّحُ هو نفسُه أنه لا يدري من هو، ولا من أبوه! ـ كما نقل ذلك ابنُ عبد الهادي في «الصارم المنكي» ـ، ومثله في التساهل الحاكم ـ كما لا يخفى على المتضلِّع بعلم التراجم والرجال ـ، فقولهما عند التعارض لا يُقاوم له وزن، حتى ولو كان الجرحُ مبهمًا لم يُذكَرْ له سببٌ، فكيف مع بيانه ـ كما هو الحال في ابنِ صلاح هذا؟ ـ فقد ضعَّفه ابنُ عَدِيّ (٣/ ١٠٠٥)، وقال ابنُ يونس: «رُوِيَتْ عنه مناكير».

وقال الدارقطني: «ضعيف في الحديث». وقال ابن ماكولا: «ضعَّفوه».

وقال ابنُ عدي ـ بعد أن خرَّج له حديثين ـ: «وفي بعض حديثه نكرة». فأنتَ ترى أئمة الجرح ـ

ثم قال السمهودي: وذِكْرُ المحبوبِ قد يكون سببًا للإجابة، وفي العادة أنَّ من توسَّلَ بمن له قدر عند شخص أجابه إكرامًا له، وقد يتوجَّه بمن له جاه إلى من هو أعلى منه، وإذا جاز التوسل بالأعمال الصالحة ـ كما في حديث الثلاثة الذين أصابهم المطر فدخلوا الغار فانطبقت عليهم الصخرة، فدعو اللّٰه تعالى بأعمالهم ففرج عليهم[(١)]، وهي مخلوقة ـ فالسؤال به ﷺ أولى.

وقد روى البيهقي، عن مالك الدار ـ رضي اللّٰه تعالى عنه ـ وكان خازن عمر بن الخطاب ـ رضي اللّٰه تعالى عنه ـ، فجاء رجل إلى قبر النبيّ ﷺ، فقال: يا رسول اللّٰه؛ استسقِ لأمتك، فإنهم قد هلكوا! فأتاه رسول اللّٰه ﷺ في المنام، فقال له: «ائتِ عمر، فأقرئه السلام، وأخبره أنهم مُسْقَون، وقل له: عليك الكَيْس الكيس»[(٢)].

= قد اتَّفقَتْ عباراتُهم على تضعيف هذا الرجل، وبيَّنُوا أنَّ السببَ روايته المناكير، فمثلُه إذا تَفرَّدَ بالحديث يكون منكرًا لا يحتجُّ به، فلا يغترَّ بعد هذا بتوثيق من سبق ذكره إلاَّ جاهل أو مغرِض».

(١) قصّة أصحاب الغار، أخرجها البخاري (٢٢١٥، ٢٢٧٢، ٢٣٣٣، ٢٤٦٥، ٥٩٧٤) ومسلم (٢٧٤٣).

(٢) القصة لاتصح، أخرجها: ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٢/ ٣١ ـ ٣٢ الهندية) والبيهقي في «دلائل النبوة» (٧/ ٤٧) والخليلي في «الإرشاد» (١/ ٣١٣ ـ ٣١٤).
من طريق: أبي معاوية محمد بن خازم الضرير، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن مالك الدار به.
وهذا إسناد ضعيف ـ كما سيأتي بيانه ـ.
قال الحافظ ابن حجر ـ رحمه اللّٰه ـ في «فتح الباري» (٢/ ٤٩٥):
«وروى ابنُ أبي شيبة ـ بإسناد صحيح ـ من رواية أبي صالح السمّان، عن مالك الدّار ـ وكان خازن عمر ـ قال: . . . فذكره. ثم قال: وقد روى سيف في «الفتوح» أن الذي رأى المنام المذكور هو بلال بن الحارث المزني ـ أحد الصحابة ـ» اهـ.
قلت: إن كان مقصود الحافظ ـ رحمه اللّٰه ـ صحّة الإسناد إلى أبي صالح السمّان؛ فمسلَّم؛ وإلا فلا.
وقد ناقش العلاَّمة الألباني ـ رحمه اللّٰه ـ قول الحافظ هذا؛ فانظره في كتابه النافع «التوسل» (ص ١٣١ ـ وما بعدها).
وخلُص فيه: إلى أن علّة الإسناد هي جهالة مالك الدار، وجهالة الرجل الذي أتى القبر وأخبر بالمنام.
ومالك الدار ذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٤/ ٢١٣) و«الإصابة» (٣/ ٤٦١) و«الطبقات» لابن سعد (٥/ ٦) و«التاريخ الكبير» للبخاري (٧/ ٣٠٤) ـ وذكر له هذا الخبر ـ، وقال الخليلي في «الإرشاد» (١/ ٣١٣): «تابعي قديم، متفق عليه، أثنى عليه التابعون. . .».
ورواية سيف التي ذكرها الحافظ أخرجها ابن جرير الطبري في «تاريخه» (٢/ ٥٠٨). =

وذكر شيئًا كثيرًا مما وقع للعلماء والصالحين من الشدائد؛ فالتجؤوا إلى النبي ﷺ فحصل لهم الفرج!

ومما حكاه أبو محمد الأشبيلي، قال: نزل برجل من أهل غرناطة علّة عجز عنها الأطباء؛ فكتب عنه الوزير كتابًا إلى رسول اللّه ﷺ وضمّنه شعرًا، فلما وصل الركب إلى المدينة الشريفة، وقرىء على رسول اللّه ﷺ هذا الشعر؛ برئ الرجل مكانه!

وقد سُئِلَ العز بن عبد السلام عن التوسل بالذوات الفاضلة؟

فقال: إن صحَّ حديث الأعمى فهو مقصور على النبيّ ﷺ، ويكون من خصوصياته.

وتعقبه المجوِّزون بقياس غيره عليه صلى اللّه تعالى عليه وسلم.

ومن أدلتهم: أنه قد أوجب اللّه تعالى تعظيم أمره وتوقيره، وإلزام إكرامه؛ وقد كانت الصحابة تتبرك بآثاره وشعره، ولا شك أن حرمته ﷺ بعد وفاته وتوقيره لازم كما كان حال حياته.

= وسيف بن عمر: ساقط الرواية متروك الحديث ـ كما قال جمع من النقّاد أ.

ثم إن الرواية قد اختُلِفَ فيها؛ فقد أخرج عبد الرزاق في «مصنفه» (٣/ ٩٣ ـ ٩٤/ رقم: ٤٩١٤) عن معمر، عن إسماعيل بن أبي المقدام، عن عبد اللّه بن عبيد بن عمير، قال: أصاب الناسَ سنةٌ، وكان رجلٌ في بادية، فخرج فصلّى بأصحابه ركعتين، واستسقى، ثم نام؛ فرأى في المنام أنَّ رسول اللّه صلى اللّه عليه وآله وسلم أتاه، وقال: أقرِئ عمر السلام، وأخبِرْهُ أنَّ اللّه قد استجاب لكم ـ وكان عمر قد خرج فاستسقى أيضًا ـ وَأمُرْهُ فليوفِ العهدَ، وليشدَّ العقد. قال: فانطلق الرجلُ حتى أتى عمر، فقال: استأذنوا لرسول رسول اللّه صلى اللّه عليه وآله وسلم. قال: فسمعه عمر، فقال: من هذا المفتري على رسول اللّه صلى اللّه عليه وآله وسلم؟ فقال الرجلُ: لا تعجَلْ عليَّ يا أميرَ المؤمنين! فأخْبَرَه الخبرَ، فبكى عمرُ.

وإسناده ضعيف جدًا؛ لأجل إسماعيل بن أبي المقدام؛ هو ابن شروس الصنعاني؛ متَّهم بالوضع، قال البخاري: «قال معمر: كان يضع الحديث». (التاريخ الكبير: ١/ ٣٥٩).

ثم هو مرسل.

وللشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن ـ رحمه اللّه ـ تعليق لطيف على القصة؛ انظر «مصباح الظلام» له (ص٣٠٣).

وللعلاّمة الشيخ الإمام عبد العزيز بن عبد اللّه بن باز ـ رحمه اللّه ـ تعليق لطيف أيضًا على هذه القصة؛ انظره في تعليقه على «الفتح» (٢/ ٥٧٥).

وانظر تعليق الشيخ عبد السلام البرجس ـ رحمه اللّه تعالى ـ في تحقيقه على كتاب «الصواعق المرسلة الشهابية» للعلامة سليمان بن سحمان (ص ١٧٠ ـ ١٧٤)، وانظر «قصص لا تثبت» (ج ٥/ ص ٤١ ـ ٤٨) و«هدم المنارة لمن صحّح أحاديث التوسّل والزيارة» لعمرو بن عبد المنعم (ص ٢٢٥ ـ ٢٢٨).

وقد روي أن أبا جعفر المنصور ناظر مالكًا في المسجد النبوي، فقال له مالك: يا أمير المؤمنين؛ لا ترفع صوتك في هذا المسجد، فإن اللّه تعالى أدَّب قومًا، فقال: ﴿لَا تَرْفَعُوٓا۟ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِىِّ﴾ الآية [الحجرات: ٢]، ومدح قومًا، فقال: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَٰتَهُمْ﴾ الآية [الحجرات: ٣]، وإن حرمته ميتًا كحرمته حيًا. فاستكان أبو جعفر وقال: يا أبا عبد اللّه؛ أستقبل القبلة وأدعو؟ أم أستقبل رسول اللّه ﷺ؟ فقال: ولم تَصرف وجهك عنه، وهو وسيلتك ووسيلة أبيك آدم إلى اللّه تعالى يوم القيامة؟ بل استقبل واستشفع به فيشفعه اللّه تعالى، قال اللّه سبحانه: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُوا۟ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُوا۟ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾[1] [النساء: ٦٤].

وإذ قد ثبت تعظيمه وإجلاله ميتًا ﷺ كما كان حيًا، وثبت أنه حي في قبره، فطلب الشفاعة منه دخول في توقيره ﷺ، ويكون طالب الشفاعة كمن طلب شيئًا ممن له قدرة عليه، وهو عليه الصلاة والسلام قادر على ذلك بوجه التسبب في الدعاء كما كان حيًا، وكما كان وسيلة في التبليغ، فهو ﷺ الوسيلة في دعائه لأمته، ويكون طلب ذلك منه أدعى للإجابة.

وفي الصحيح، عن أنس ـ رضي اللّه تعالى عنه ـ؛ أن عمر بن الخطاب ـ رضي اللّه تعالى ـ عنه كان إذا أقحطوا استسقى بالعباس، فقال: «**اللهم إنا كنَّا نتوسَّلُ إليك بنبيناﷺ فتسقِينا، وإنا نتوسَّلُ إليك بعمِّ نبينا ﷺ، فاسقنا**». قال: فيسقون[2]. وفي رواية: «ونستشفع إليك بشيبته».

وفي ذلك يقول عباس بن عتبة بن أبي لهب:

بعمي سقى اللّه الحجاز وأهله ... عشية يستسقى بشيبته عمر
توجه بالعباس في الجدب راغبًا ... إليه فما إن زال حتى أتى المطر
ومنا رسول اللّه فينا تراثه ... فهل أحد هذي المفاخرُ مفتخر

وقال النووي وغيره: ثم يرجع الزائر إلى موقفه قبالة وجه رسول اللّه ﷺ،

---

(١) القصة ذكرها القاضي عياض في «الشفا» (٢/ ٥٩٥) وغيره، وانظر لبيان كذب هذه القصة بالتفصيل: «قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة» لشيخ الإسلام ابن تيمية (ص١٣٠ ـ وما بعدها) ط مكتبة الفرقان بعجمان، بتحقيق الشيخ ربيع بن هادي المدخلي ـ حفظه اللّه تعالى ـ، و«الاستغاثة والرد على البكري» (١/ ٤٠٠ ـ ط الوطن) و«الصارم المنكي» لابن عبد الهادي (ص٢٥٥) و«غاية الأماني» (١/ ٣٧٥ ـ ط الرشد) و«قصص لا تثبت» (ج ٥/ ص١٣ ـ وما بعدها) إعداد: سليمان بن صالح الخراشي.

(٢) أخرجه البخاري (١٠١٠، ٣٧١٠).

فيتوسل به، ويستشفع به إلى ربه. ومن أحسن ما يقول = ما حكاه أصحابنا عن العتبي مستحسنين له، قال: كنت جالسًا عند قبر النبي ﷺ فجاءه أعرابي، فقال: السلام عليك يا رسول اللَّه؛ سمعتُ اللَّه تعالى يقول: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ . . .﴾ الآية، وقد جئتك مستغفرًا من ذنبي، مستشفعًا بك إلى ربيَ. ثم أنشأ يقول: ـ [البسيط] ـ

يا خير من دفنت بالقاع أعظمه فطاب من طيبهن القاع والأكم
نفسي الفداء لقبر أنت ساكنه فيه العفاف وفيه الجود والكرم

قال: ثم انصرف. فحملتني عيناي، فرأيت النبي ﷺ في النوم، فقال: «يا عتبي؛ الحقِ الأعرابيَّ فبشِّرْه بأنَّ اللَّه قد غفر له»[1]. وممن ذكرها الإمام ابن الجوزي في كتابه «مثير الغرام» عن العتبي.

قالوا: ونقل الواحدي في كتابه «أسباب نزول القرآن»[2]، عن ابن عباس ـ رضي اللَّه تعالى عنهما ـ عند قوله تعالى: ﴿وَكَانُواْ مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ [البقرة: ٨٩] أنه قال: «كانت أهل[3] خيبر تقاتل غطفان؛ كلما التقتا هزمت غطفان اليهود، فدعت بهذا الدعاء: اللهم إنا نسألك بحق الذي وعدتنا أن تخرجه لنا إلَّا نصرتنا عليهم. فكانوا إذا ألتقوا دعوا ـ أي اليهود ـ بهذا الدعاء، فتهزم اليهود غطفان؛ فلما بعث النبي ﷺ كفروا به».

قالوا: وما ورد في الأدعية المأثورة عن سيد الأنام ﷺ مثل: «أسألك بحق السائلين عليك، وبحق ممشاي هذا إليك»، يدل على جواز التوسل بأفعال العبد، فكيف بذاته الشريفة عليه الصلاة والسلام؟ فالتوجه به أولى، والتوجه إلى حضرة الحق به أحرى.

---

(١) مثل هذه القصة والمنامات لا يثبت صحتها، فضلاً عن أن يثبتَ بها حُكمٌ شرعي، ودين اللَّه إنما يؤخذ بما شرعه اللَّه عزَّ وجل، وسنَّه رسوله صلى اللَّه عليه وآله وسلم، واللَّه المستعان.

(٢) (ص ٢٨ ـ ط الحميدان) دون إسناد، وأخرجه الحاكم في «المستدرك» (٢/ ٢٦٣) من طريق: عبد الملك بن هارون بن عنترة، عن أبيه، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس به.
قال الحاكم: «أدّت الضرورة إلى إخراجه في التفسير، وهو غريب من حديثه».
قال الذهبي متعقِّبًا: «قلت: لا ضرورة في ذلك؛ فعبد الملك متروك هالك».
وانظر «قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة» للشيخ تقي الدين (ص ٢٤٧ ـ ط مكتبة الفرقان، بتحقيق الشيخ ربيع المدخلي).

(٣) في «أسباب النزول»: «يهود خيبر».
وهناك اختلاف يسير، وزيادة فيه.

وقد روى البخاري[1] عنه ﷺ أنه قال: «**ألا أخبركم بأهل الجنة؟ كل ضعيف مستضعف، لو أقسم على اللّه تعالى لأبَرَّه**».

قال العلماء: معناه لو حلَفَ على اللّه ليفعلنَّ كذا لأوقع مطلوبه، فيبرّ بقسمه إكرامًا له، لعظم منزلته عنده.

فهذا وعد اللّه تعالى لعباده الصالحين، فكيف بسيد المرسلين؟!

وورد: «**إذا انفلتت دابة أحدكم بأرض فلاة، فلينـاد: يا عباد اللّه؛ أعينوني**» (ثلاثًا)[2].

قال النووي: قد جَرَّبَ ذلك بعضُ أهلِ العلم، ونحن جرَّبناه فصحَّ[3]. انتهى.

وروى الطبرانيُّ ـ بإسناد صحيح ـ عن عبادة ـ رضي اللّه تعالى عنه ـ، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «**الأبدالُ في أمتي ثلاثون رجلًا، بهم تقومُ الأرضُ، وبهم تُمْطَرُون، وبهم تُنْصَرُونَ**»[4].

---

(١) برقم: (٤٩١٨، ٦٠٧١) من حديث حارثة بن وهب الخزاعي ـ رضي اللّه عنه ـ.

(٢) ضعيف. أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٠/رقم: ١٠٥١٨) وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (رقم: ٥٠٩) وأبو يعلى في «مسنده» (٩/١٧٧/رقم: ٥٢٦٩).
وهو ضعيف؛ انظر «مجمع الزوائد» (١٠/١٣٢) و«الضعيفة» (٦٥٥).

(٣) كلام النووي ـ رحمه اللّه ـ هذا تعقَّبه الألباني ـ رحمه اللّه ـ في «الضعيفة» (٢/١٠٩) بقوله:
«**قلت**: العبادات لا تؤخذ من التجارب، سيما ما كان منها في أمر غيبيّ كهذا الحديث، فلا يجوز الميل إلى تصحيحه بالتجربة! كيف وقد تمسّك به بعضهم في جواز الاستغاثة بالموتى عند الشدائد؛ وهو شرك خالص. واللّه المستعان.
وما أحسن ما روى الهروي في «ذم الكلام» (٤/٦٨/١): أنّ عبد اللّه بن المبارك ضلَّ في بعض أسفاره في طريق، وكان قد بلغه أن من اضطر ـ (كذا الأصل، ولعلَّ الصواب: ضلَّ) ـ في مفازة فنادى: عباد اللّه أعينوني! أُعينَ. قال: فجعلتُ أطلبُ الجزء أنظر إسناده.
قال الهروي: فلم يستجز أن يدعو بدعاء لا يرى إسناده».
قلت: فهكذا فليكن الاتباع.
ومثله في الحُسْن: ما قال العلاَّمة الشوكاني في «تحفة الذاكرين» (ص ١٤٠) بمثل هذه المناسبة: «وأقول: السنة لا تثبتُ بمجرد التجربة، ولا يخرج الفاعل للشيء معتقدًا أنه سنة عن كونه مبتدعًا. وقبول الدعاء لا يدلُّ على أنَّ سبب القبول ثابت عن رسول اللّه، فقد يجيبُ اللّهُ الدعاءَ من غير توسّلٍ بسنة، وهو أرحم الراحمين، وقد تكون الاستجابة استدراجًا. . .» اهـ.

(٤) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» ـ كما في «مجمع الزوائد» (١٠/٦٣) ـ، وابن مردويه ـ كما في «تفسير ابن كثير» (١/٤٢٣ ـ ط دار الصديق) ـ، من طريق: زيد بن الحباب، أخبرني عمرو البزار، عن عنبسة الخواص، عن قتادة، عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث الصنعاني، عن عبادة بن الصامت به.
=

والأحاديث في مثل ذلك كثيرة، فمن وقف على هذه وأمثالها، تبيَّن له أنَّ اللّه سبحانه قد جعل من عباده في الأرض غياثًا يستغيث الناس بهم، ولا مانع من ذلك عقلاً وشرعًا؛ لأن ذلك كله بإذن اللّه تعالى، ومن أقرَّ بالكرامة لم يجد بدًّا من اعترافه بجواز ذلك وإن كانوا في برازخهم. فقد ورد في حديث المعراج: أن النبيّ ﷺ مرَّ على موسى وهو قائم يصلّي في قبره. والصلاة تستدعي بدنًا حيًّا، فنبيُّنا ﷺ أولى بهذه الحياة، والاستغاثة به في حياته ﷺ ثابتة بالدعاء، فكذلك بعد انتقاله ووفاته، والأحاديث الواردة في زيارة قبره عليه الصلاة والسلام التي تضمنت الوعد لمن زار قبره الشريف ﷺ، بالشفاعة التي تتضمن البشارة بالموت على التوحيد، وذلك يفيد نيل المزيد؛ فكل ذلك من ثمرات زيارته والتشفّع به، ولم تزل الناس في جميع الأزمان من جميع البلدان مجمعين على زيارة قبره المنيف؛ رجاء الخير والبركة، والطمع في الشفاعة، ولا فرق بين ذكر التوسل والاستغاثة والتشفّع، والتوجّه به ﷺ، أو بغيره من الأنبياء، وكذا الأولياء.

والاستغاثة: طلب الغوث. والمستغيث يطلب من المستغاث به أن يحصل له الغوث من غيره، وإن كان أعلى منه.

فالتوجه والاستغاثة به صلى اللّه تعالى عليه وسلم، وبغيره؛ ليس لها معنى في قلوب المسلمين غير ذلك، ولم يقصد بها أحد سواه، فمن لم ينشرح صدره لذلك، فليبكِ على نفسه.

والمستغاث به في الحقيقة هو اللّه تعالى، والنبي ﷺ واسطة بينه وبين المستغيث؛ فهو سبحانه مستغاث، والغوث منه خلقًا وإيجادًا، والنبي ﷺ مستغاث، والغوث منه تسببًا وكسبًا، ومستغاث به، والباء للاستعانة.

وصحَّ عن ابن عباس أنه قال: «أوحى اللّه تعالى إلى عيسى عليه الصلاة والسلام: يا عيسى؛ آمن بمحمد، ومُرْ من أدركه من أمتك أن يؤمنوا به، ولولا محمد ما خُلِقت الجنة والنار، ولقد خلقتُ العرش على الماء فاضطرب، فكتبت عليه لا إله إلّا اللّه محمد رسول اللّه، فسكن».

فكيف لا يتوسّل بمن له هذا الجاه الوسيع، والقدر المنيع، عند سيده ومولاه، المنعم عليه بما أولاه، ﷺ وكرم وعظم؟!

= قال الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ٦٣): «رواه الطبراني من طريق عمر البزار، عن عنبسة الخواص، وكلاهما لم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح».
وانظر: «الضعيفة» (٢/ ٣٤٠ ـ ٣٤١).

وهذا آخر أدلة المجوزين مختصرة من كتب المحققين ولا سيما «العقد الثمين»، وهو سبحانه الموفّق لذلك والمعين.

* * *

الفصل الثاني

[ردّ مانعي التوسل على مجيزيه]

وأما المانعون؛ فقد أطالوا الكلام في هذا المقام، واللازم تبيين ملخص دعواهم، وتنقيح الأجوبة عن دلائل من جاراهم.

فأقول: قد قال العلّامة السويدي في «العقد الثمين»: إن الحاصل من متفرقات أقوالهم: أنه يجب إفراد اللّه تعالى بعبادته وتوحيده في معاملته، لأن اللّه سبحانه أرسل نبينا محمدًا ﷺ داعيًا إلى عبادة اللّه، ناهيًا عن عبادة غيره، وأنزل عليه كتابًا بيَّن فيه أحوال المشركين، وما كانوا عليه من الشرك، وكان شركهم أن نصبوا أصنامًا اعتقدوها مقرِّبة لهم عند اللّه سبحانه؛ إما لكونها على صور ملائكة، وإما لكونهم اعتقدوا أن اللّه تعالى قد شرَّفها بذواتها ـ كما شرَّف الكعبة ـ، وإما لكونها صور أنبياء ـ كما هو معلوم عند السابرين لأحوال المشركين ـ؛ فإن منهم من عبد المسيح، ومنهم من عبد عُزيرًا، ومنهم من عبد أناسًا صالحين، كما قالوا في اللات ـ وهو صنم في الطائف لثقيف، أو لقريش بنخلة في قراءة من شدّد التاء ـ: إنه كان رجلًا صالحًا يلتُّ السويق بالسمن، فيطعمه للحجيج بمكة، فمات فعكفوا على قبره، وقد كانت عندهم بقية من دين إبراهيم الخليل عليه السلام؛ فكانوا يحجُّون ويلبُّون ويستغفرون، وكانوا أيضًا يفردون اللّه سبحانه وتعالى بالخلق والرزق، وملك السمٰوات والأرض، وبملك السمع والأبصار، وأنه يجير ـ أي: يغيث ـ من يشاء، ولا يجار عليه ـ أي: لا يمنع منه ـ إلى غير ذلك مما أخبر سبحانه عنهم بقوله: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَسَخَّرَ ٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ﴾ [العنكبوت: ٦١]، وقوله سبحانه: ﴿قُل لِّمَنِ ٱلْأَرْضُ وَمَن فِيهَآ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ * سَيَقُولُونَ لِلَّهِ﴾ [المؤمنون: ٨٤، ٨٥]، وقوله تعالى: ﴿قُلْ مَن رَّبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ ٱلسَّبْعِ وَرَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ * سَيَقُولُونَ لِلَّهِ﴾ [المؤمنون: ٨٦، ٨٧]، وقوله عزَّ وجل: ﴿قُلْ أَرَءَيْتَكُمْ إِنْ أَتَىٰكُمْ عَذَابُ ٱللَّهِ أَوْ أَتَتْكُمُ ٱلسَّاعَةُ أَغَيْرَ ٱللَّهِ تَدْعُونَ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ * بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِن شَآءَ وَتَنسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ﴾ [الأنعام: ٤٠، ٤١]، وقوله تعالى: ﴿أَمَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَأَنزَلَ لَكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَنۢبَتْنَا بِهِۦ حَدَآئِقَ ذَاتَ بَهْجَةٍ مَّا كَانَ لَكُمْ أَن تُنۢبِتُوا۟ شَجَرَهَآ أَءِلَٰهٌ مَّعَ ٱللَّهِ بَلْ هُمْ قَوْمٌ يَعْدِلُونَ * أَمَّن جَعَلَ ٱلْأَرْضَ قَرَارًا وَجَعَلَ خِلَٰلَهَآ أَنْهَٰرًا وَجَعَلَ لَهَا رَوَٰسِىَ وَجَعَلَ بَيْنَ ٱلْبَحْرَيْنِ حَاجِزًا أَءِلَٰهٌ مَّعَ ٱللَّهِ﴾

[النمل: ٦٠، ٦١] أي: فعل ذلك، وهذا استفهام إنكار، والمشركون مقرُّون بأنه لم يفعل هذا إله آخر مع اللّٰه سبحانه.

ومن قال من المفسرين: هل مع اللّٰه إله آخر؛ فقد وهم، فإنهم كانوا يجعلون مع اللّٰه آلهة أخرى ـ كما دلَّت على ذلك آيات كثيرة ـ، منها قوله تعالى: ﴿أَئِنَّكُمْ لَتَشْهَدُونَ أَنَّ مَعَ اللَّهِ ءَالِهَةً أُخْرَىٰ قُل لَّآ أَشْهَدُ﴾ [الأنعام: ١٩] أي: بما تشهدون، وقوله عزَّ من قائل: ﴿فَمَآ أَغْنَتْ عَنْهُمْ ءَالِهَتُهُمُ الَّتِي يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مِن شَيْءٍ﴾ [هود: ١٠١]، وقال تعالى عنهم: ﴿أَجَعَلَ الْآلِهَةَ إِلَٰهًا وَاحِدًا إِنَّ هَٰذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ﴾ [ص: ٥]، ولما كان المشركون معترفين بأن اللّٰه تعالى هو الربُّ الواحد، خالقُ كلّ شيء، فاعل هذه الأمور الجسام، معد للرغبات والرهبات ـ كما في حديث حصين المشهور ـ وذلك بنقل اللّٰه تعالى عنهم معتقدهم في آيات كثيرة ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾ وكانوا أيضًا يتخذون آلهتهم شفعاء لهم، تقرّبهم إلى اللّٰه زُلْفَى، ويقولون عن الأصنام: هؤلاء شفعاؤنا عند اللّٰه؛ كما قال سبحانه عن صاحب يس ـ وهو حبيب النجار المذكور في سورة يس، وكان ينحت أصنامهم ـ: ﴿وَمَا لِيَ لَآ أَعْبُدُ الَّذِي فَطَرَنِي وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ الآية [يس: ٢٢]. فكان جُلّ أحوال المشركين مع آلهتهم التوكل عليهم، والالتجاء إليهم بشفاعتهم؛ ظنًّا منهم أنها نافعة عنده تعالى لهم، فردَّ اللّٰه تعالى عليهم، وأبان معتقدهم المسؤول لديهم؛ فأخبرنا سبحانه في كتابه أن الشفاعة كلها بجميع أنواعها له، قال تعالى: ﴿قُل لِّلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعًا﴾ [الزمر: ٤٤]، وأنها لا تكون إلّا من بعد إذنه للشافع، ورضاه عن المشفوع له المشار إليه بما رواه البخاري[1]: أن أبا هريرة ـ رضي اللّٰه تعالى عنه ـ قال للنبي ﷺ: من أسعدُ الناس بشفاعتك يوم القيامة؟ قال: «**من قال لا إله إلّا اللّٰه خالصًا من قلبه**»؛ فهؤلاء المخلصون هم الذين أخلصوا الدين كله للّٰه، فجعلوا الشفاعة، والتوكل، والرجاء، والالتجاء، وغير ذلك من خواص الألوهية حقوقًا ثابتة له سبحانه، لم يعطوها لغيره، فوحّدوه بها، وأخلصوا الدعوة له؛ فهم المؤمنون الموحّدون، وبكتابه الذي أنزله على نبيه مهتدون.

وحقيقة الشفاعة ـ المأذون فيها ـ: أن اللّٰه سبحانه هو الذي يتفضّل على أهل الإخلاص والتوحيد فيغفر لهم بواسطة دعاء الشافعين، الذين أذن لهم في المشفوع له ليكرمهم على حسب مراتبهم، وينال نبينا ﷺ منه المقام المحمود الذي يغبطه به الأولون والآخرون. ولما كان عليه الصلاة والسلام يشفع لأمته بدعاء واستسقاء واستغفار مما هو شفاعة منه لهم، فكذلك في عرصات القيامة = يفتح اللّٰه تعالى عليه في الدعاء فيشفعه ـ كما ورد في حديث الشفاعة ـ.

---

(١) برقم: (٩٩، ٦٥٧٠).

ومن تأمَّل بعين الاستبصار في الشفاعة المنفية ـ أولاً ـ علم أنَّ المقصود بنفي الشفاعة نفي الشرك = وهو أن لا يعبد إلَّا اللَّه، والدعاء عبادة ـ كما ورد ـ، وقال سبحانه: ﴿فَلَا تَدْعُواْ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ١٨] ولا يسأل غيره، ولا يتوكل عليه ـ لا في شفاعة ولا في غيرها ـ، فكما أنه ليس للمؤمن أن يتوكّل على أحد في أن يرزقه ـ وإن كان اللَّه تعالى يأتيه برزقه بأسباب ـ كذلك ليس له أن يتوكل على غير اللَّه تعالى في أن يغفر له ويرحمه في الآخرة بشفاعة وغيرها مما لم يأذن اللَّه سبحانه به، إذ لا فرق بينهما؛ فالشفاعة التي نفاها القرآن مطلقًا ـ كما قال تعالى: ﴿لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ﴾ [الأنعام: ٥١] ـ ما كان فيها شرك، وتلك منفية مطلقًا، والشفاعة المثبتة ما تكون بعد الإذن يوم القيامة، ولا تكون الشفاعة إلَّا لمن ارتضى؛ فهذه الشفاعة من التوحيد، ومستحقها أهل التوحيد، فمن كان موحدًا مخلصًا قطع رجاءه عن غيره اللَّه تعالى، ولم يجعل له وليًا ولا شفيعًا من دون اللَّه سبحانه.

إذا تبين هذا؛ فالمشركون قد كانت عبادتهم لآلهتهم هذا الالتجاء والرجاء والدعاء لأجل الشفاعة، معتقدين أنها المقرِّبة لهم؛ فبسبب هذا الاعتقاد والالتجاء أريقت دماؤهم واستبيحت أموالهم.

وقد أُرسل ﷺ ـ بل جميع الرسل ـ بكلمة التوحيد ليعدلهم عما هم عليه من الضلالات، وأوجب عليهم إفراد الحق سبحانه بالألوهية، التي من أعظم خواصها هذا الالتجاء والرجاء، وألَّا يجعلوا الألوهية لغيره، وقد تعبَّدهم اللَّه تعالى باعتقاد هذا التوحيد، والعمل بمقتضى الشهادة المشتملة على التجريد والتفريد = اللذين هما حقيقة التوحيد، فهذا الالتجاء بطلب الشفاعة ورجائها عبادة لا تصلح إلَّا له عزَّ وجل، وأنها من صِرْفِ حقوقه تعالى ومن الشرك(١).

فإن قلتَ: إن المشركين كانوا يعبدونهم ونحن لا نعبدهم؟

فالجواب: أن عبادتهم هي هذا الالتجاء الذي أنتَ فيه، وكما أنك تدعو النبي ﷺ الذي بُعث بإخلاص الدعوة للَّه تعالى ـ وحاشاه أن يرضى بذلك، ولا يرضيه إلَّا ما يرضي ربه من التوحيد، فإنه عليه الصلاة والسلام قد أمر بإخلاص العبادة، ونهى عن الشرك، وحذَّر وبصَّر، وأرشد وبلغ، ونصح الأمة، وأزال عنا الغمة، فهدانا إلى السبيل المستقيم ـ، وتدعو غيره ملتجئًا إليهم بطلب الشفاعة منهم؛ كذلك الأولون كانوا يدعون صالحين وأنبياء ومرسلين، طالبين منهم الشفاعة عند رب العالمين،

---

(١) كذا في الأصل!

كما قال تعالى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ﴾ [يونس: ١٨] فبهذا الالتجاء والتوكل على هذه الشفاعة والرجاء أشركوا.

فإن قلتَ: إن الأولين لا يشهدون أن لا إله إلَّا اللَّه وأن محمدًا رسول اللَّه، وينكرون البعث، ويجعلون القرآن سحرًا!

فالجواب: أنه لا خلاف بين العلماء كلهم: أن الرجلَ إذا صدَّق رسول اللَّه ﷺ في شيء وكذَّبه في آخر، أنه لم يدخل في الإسلام = كما إذا آمن ببعض القرآن وكفر ببعض، فما نحن فيه من هذا القبيل.

فإن قلتَ: إن النبيَّ ﷺ مأذون بالشفاعة، ونحن نطلبها ممن هو مأذون فيها.

فالجواب: أنه عليه الصلاة والسلام الآن موعود بالشفاعة في اليوم الآخر، ووعد اللَّه حق، لكنها مشروطة ببعد الإذن، ورضاه عن المشفوع فيه؛ فينبغي لمن أراد أن يدعو بطلب الشفاعة أن يقول: اللهم لا تحرمني شفاعته ـ عليه الصلاة والسلام ـ اللهم شفّعه فيَّ، وأمثال ذلك. ولو كانت تطلب منه ﷺ الآن لجاز لنا أن نطلبها أيضًا ممن وردت الشفاعة لهم ـ كالقرآن، والملائكة، والأفراط ـ وهم أطفال المؤمنين ـ، والحجر الأسود ـ إذ قد ورد أنه يشفع لمثل ربيعة ومضر ـ، وبالصالحين، ولجاز لنا أن ندعوهم ونلتجىء إليهم ونرجوهم بهذه الشفاعة، إذ لا فرق بين الجمع بثبوت أصل الشفاعة لهم والإذن فيها؛ فنصير إذن والمشركين الأولين في طريق واحد، ولم نفترق إلَّا بالأعمال الظاهرة = كالصوم، والصلاة، وقول كلمة التوحيد من غير عمل بما فيها، ومن غير اعتقاد لحقيقتها. ولا يقدم على ذلك من له أدنى مسكة من عقل، أو فكرة فيما صح من النقل.

ومن نظر بعين الإنصاف، وتجنَّب سبيل الاعتساف، ونظر إلى ما كان عليه الأولون، وعرف كيف كان شركهم، وبماذا أرسل إليهم النبي ﷺ، وكيف التوحيد، وما معنى الإلٰه والتأله، وتبصَّر في العبادات وأنواعها = تحقق أن هذا الالتجاء والتوكّل والرجاء ـ بمثل طلب الشفاعة ـ هو الذي نُهي عنه الأولون، وأرسل لأجل قمعه المرسلون، وبذلك نطق الكتاب، وبيَّنه لنا خير من أوتي الحكمة وفَصْلَ الخطاب، سيما إذا استغيث بهم لدفع الشدائد والملمَّات، ولرفع الكُرب المهمات، مما لا يقدر على دفعه إلَّا خالق الأرض والسمٰوات! وقد كان الأولون إذا وقعوا في شدة دعوا اللَّه مخلصين له الدين، فلما نجاهم إذا هم يشركون، ومن فعل هذا بحالتي الشدة والرخاء؛ بل في قسمي المنع والعطاء؛ فقد غلا وجاوز حده، قال سبحانه: ﴿لَهُۥ دَعْوَةُ ٱلْحَقِّ وَٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُم بِشَىْءٍ إِلَّا كَبَٰسِطِ كَفَّيْهِ إِلَى ٱلْمَآءِ لِيَبْلُغَ فَاهُ وَمَا هُوَ بِبَٰلِغِهِۦ وَمَا دُعَآءُ ٱلْكَٰفِرِينَ إِلَّا فِى ضَلَٰلٍ﴾ [الرعد: ١٤].

إذا علمت هذا؛ فاعلم أن الاستغاثة بالشيء ـ طلب الإغاثة والغوث منه، كما أن الاستعانة بشيء طلب الإعانة منه؛ فإذا كانت بنِدَاءٍ من المستغيث للمستغاث كان ذلك سؤالاً منه، وظاهر أن ذلك ليس توسلاً به إلى غيره؛ بل طلب منه، إذ قد جرت العادة أن من توسّل بأحد عند غيره أن يقول لمستغاثه: أستغيثك على هذا الأمر بفلان؛ فيوجه السؤال إليه ويقصر أمر شكواه عليه، ولا يخاطب المستغاث به، ويقول له: أرجو منك، أو أريد منك، أو أستغيث بك، ويقول: إنه وسيلتي إلى ربي؛ فإن هذا غير معروف، وإن كان كما يقول فما قدر عظم المتوسل إليه حق قدره وتعظيمه، وقد رجا وتوكل والتجأ إلى غيره؛ كيف واستعمال العرب يأبى عنه، فإن من يقول: صار لي ضيق فاستغثتُ بصاحب القبر فحصل الفرج، يدل دلالة جِبِليّة على أنه قد طلب الغوث منه، ولم يفد كلامه أنه توسّل به عند غيره؛ بل إنما يراد هذا المعنى إذا قال: توسَّلْتُ أو استغثتُ عند اللَّه تعالى بفلان، أو يقول لمستغاثه ـ وهو اللَّه سبحانه ـ: استغثت إليك بفلان، فيكون حينئذ مدخول الباء متوسّلاً به، ولا يصح إرادة هذا المعنى إذا قلت: استغثتُ بفلان؛ وتريد التوسل به، سيما إذا كنت داعيه وسائله؛ بل قولك هذا نصّ على أن مدخول الباء مستغاث وليس بمستغاث به. والقرائن التي تكشفه من الدعاء له، وقصر الرجاء عليه شهود عدول، ولا محيد عما شهدت به ولا عدول.

فهذه الاستغاثة، وتوجه القلب إلى المسؤول بالسؤال والإنابة، محظورة على المسلمين، لم يشرعها لأحد من أمته رسول ربِّ العالمين.

قال الشيخ محمد الأمين السويدي الشافعي: ولا يجوِّز ذلك إلَّا من جهل آثار الرسالة، ولهذا عمَّت الاستغاثة بالأموات عند نزول الكربات، يسألونهم ويتضرعون إليهم، فكان ما يفعلونه معهم أعظم من عبادتهم واعتقادهم في رب السمٰوات. انتهى.

قال المانعون: وهل سمعتم أن أحدًا في زمانه ﷺ، أو ممن بعده في القرون الثلاثة المشهود لأهلها بالنجاة والصدق ـ وهم أعلم منا بهذه المطالب، وأحرص على نيل مثل تيك الرغائب ـ استغاث بمن يزيل كربته التي لا يقدر على إزالتها إلَّا اللَّه سبحانه، أم كانوا يقصرون الاستغاثة على مالك الأمور، ولم يعبدوا إلَّا إياه؟ ولقد جرت عليهم أمور مهمة وشدائد مدلهمة في حياته ﷺ وبعد وفاته، فهل سمعت عن أحد منهم أنه استغاث بسيد المرسلين ﷺ؟! أو قالوا: إنا مستغيثون بك يا رسول اللَّه! أم بلغك أنهم لاذوا بقبره الشريف ـ وهو سيد القبور ـ حين ضاقت منهم الصدور؟! كلا! لا يمكن لهم ذلك، وإن الذي كان بعكس ما هنالك، فلقد أثنى اللَّه

تعالى عليهم ورضي عنهم، فقال عزَّ من قائل: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَٱسْتَجَابَ لَكُمْ﴾ [الأنفال: ٩]، مبينًا لنا سبحانه أن هذه الاستغاثة هي أخص الدعاء، وأجلى أحوال الالتجاء؛ ففي استغاثة المضطر بغيره تعالى عند كربته تعطيل لتوحيد معاملته الخاصة به[١].

فإن قلت: إن للمستغاث بهم قدرة كسبية وتسببية، فتنسب الإغاثة إليهم بهذا المعنى.

قلنا له: إن كلامنا فيمن يستغاث به عند إلمام ما لا يقدر عليه إلَّا اللَّه تعالى، أو لسؤال ما لا يعطيه ويمنعه إلَّا اللَّه سبحانه، وأما فيما عدا ذلك مما يجري فيه التعاون والتعاضد بين الناس، وإغاثة بعضهم ببعض، فهذا شيء لا نقول به[٢] ولا ننكره، كما قال تعالى: ﴿فَٱسْتَغَٰثَهُ ٱلَّذِى مِن شِيعَتِهِۦ عَلَى ٱلَّذِى مِنْ عَدُوِّهِۦ﴾ [القصص: ١٥] ونعد منعه جنونًا، كما نعد إباحة ما لا يقدر عليه إلَّا اللَّه تعالى شركًا وضلالاً. وكون العبد له قدرة كسبية، لا يخرج بها عن مشيئة ربّ البرية، لا يستغاث به فيما لا يقدر عليه إلَّا اللَّه، ولا يستعان به، ولا يتوكَّل عليه، ويلتجأ في ذلك[٣]. وأما مجيء جبريل عليه السلام لإبراهيم عليه الصلاة والسلام حين ألقي في النار، وقوله: هل لك من حاجة؟ فقال: أمَّا إليك فلا[٤]؛ فإن ذلك مما يقدر عليه جبريل بإذن اللَّه تعالى، لأنه كما قال سبحانه فيه: ﴿شَدِيدُ ٱلْقُوَىٰ﴾ [النجم: ٥] فلو أذن تعالى له أن يأخذ نار إبراهيم وما حولها من الأرض، أو يرفع إبراهيم إلى السماء لفعل.

فإذا علمتَ ذلك فلا يقال لحي أو ميت، قريب أو بعيد: ارزقني، أو أمت فلانًا، أو اشفِ مريضي! إلى غير ذلك مما هو من الأفعال الخاصة به عزَّ وجل.

وبالجملة؛ فالاستغاثة والاستعانة والتوكل أغصان دوحة التوحيد، المطلوب من العبيد.

بقي هٰهنا شيء يورده المجيزون على هؤلاء المانعين؛ وهو أنه لا شك أن من عبد غير اللَّه تعالى مشرك، وأن الدعاء المختصّ باللَّه سبحانه عبادة؛ بل هو مخ

---

(١) قارن بـ «غاية الأماني» (١/ ٣٢٩ ـ ٣٣٠، ط الرشد).

(٢) هكذا، وفي «غاية الأماني» (١/ ٢٥٢ ـ القديمة) أو (١/ ٣٣٠ ـ ط الرشد) وقع نفس الأمر. والعبارة مشكلة، ولعلّ المقصود: أن منع هذا الأمر شيء لا نقول به، لقوله فيما بعد: «ونعدُّ منعه جنونًا...».

(٣) في «غاية الأماني» (١/ ٣٣٠): «ولا يلتجأ في ذلك إليه».

(٤) القصة لا أصل لها كما قال المحدّث الألباني ـ رحمه اللَّه ـ في «الضعيفة» (رقم: ٢١). وقارن بـ «غاية الأماني» (١/ ٣٩٣ ـ ط الرشد).

العبادة ـ كما ورد في الحديث[1] ـ، ولكن لا نسلّم أنَّ طلبَ الإغاثة لمن استغيث بهم شرك مطلقًا، وإنما يكون شركًا لو كان المستغيث معتقدًا أنهم هم الفاعلون لذلك خلقًا وإيجادًا؛ فحينئذ يكون من الشرك الاعتقادي قطعًا. أمَّا من اعتقدهم الفاعلين كسبًا وتسببًا، وأن المؤثر الحقيقي هو اللّه تعالى، وإنما تسند هذه الأمور إليهم لكونها جرت على أيديهم؛ فليس بمسلَّم، ولئن سلَّمنا فليس المقصود من طلب الإغاثة منهم وندائهم إلَّا التوسل بهم وبجاههم، وإن كان اللفظ ظاهره يدل على الطلب منهم، لكن المقصود التشفّع والتوسل بهم إلى ربهم، وهو ﷺ من أشرف الوسائل إليه سبحانه، وقد أمرنا عزَّ وجلَّ بتطلب ما يتوسل به إليه بقوله تعالى: ﴿وَٱبۡتَغُوٓاْ إِلَيۡهِ ٱلۡوَسِيلَةَ﴾ [المائدة: ٣٥] فكيف تحظرونها؛ بل تجعلونها شركاً مخرجاً من الملة! وليس في قلوب المسلمين إلَّا هذا المعنى، وأن في الذي ذكرتموه تكفير أكثر الناس؟! وكيف تحكمون على أناس قد أظهروا شعائر الإسلام = من أذان، وصلاة، وصوم، وحج، وزكاة = يأتون بكلمة التوحيد، ويحبون اللّه تعالى وسيد المرسلين؟ وغاية الأمر أنهم لرهبتهم من ربهم ومعرفتهم بعلو مرتبة نبينا ﷺ، وما وعده اللّه سبحانه به من إرضائه ـ كما قال تعالى: ﴿وَلَسَوۡفَ يُعۡطِيكَ رَبُّكَ فَتَرۡضَىٰٓ﴾ [الضحى: ٥] ـ ولا يرضى عليه الصلاة والسلام إلَّا بأن يقفَ لأمته في مثل هذه التوسلات فينالوا الرغبات! وليس في أقوالكم هذه إلَّا تنقص بحق هذا النبي الأمين، الذي أوجب اللّه تعالى علينا حبه أكثر من محبتنا لأنفسنا والأقربين، وفي مثل ذلك الذي تدعونه بشاعة في القول، وشناعة بطريق الأولى!

فأجاب المانعون بقولهم: أمَّا قولكم: إنه ليس مقصودهم إلَّا التوسل والتشفع ـ وإن تكلموا بما يفيد غيره ـ فإنه يدل على أن الشركَ لا يكون إلَّا اعتقاديًا، وأن اللفظ لا يكون كفرًا إلَّا إذا طابق الاعتقاد. وهذا يقتضي سد أبواب الشرائع، ومحو الأبواب التي ذكرها الفقهاء في الردة، لا سيما ما ذكَرَتْهُ الحنفيةُ من التكفير بألفاظ يذكرها بعض الناس من غير اعتقاد[2]؛ كيف وأن اللّه سبحانه يقول: ﴿وَلَقَدۡ قَالُواْ كَلِمَةَ

(١) لكنه ضعيف بهذا اللفظ، والصحيح: «**الدعاء هو العبادة**».

(٢) جمع الدكتور محمد بن عبد الرحمن الخميّس أربعة كتب في كتابه «الجامع في ألفاظ الكفر»، وهي:

١ ـ **ألفاظ الكفر**، لبدر الرشيد الحنفي.

٢ ـ **الإعلام بقواطع الإسلام**، لأحمد بن حجر الهيتمي ـ المحاكَم في هذا الكتاب ـ.

٣ ـ **رسالة في ألفاظ الكفر**، لقاسم بن صلاح الدين الخاني الحلبي.

٤ ـ **رسالة في ألفاظ الكفر**، لتاج الدين مسعود بن أحمد الحنفي.

وهو مطبوع بدار إيلاف الدولية بالكويت.

ٱلْكُفْرِ وَكَفَرُواْ بَعْدَ إِسْلَٰمِهِمْ ﴾؟ [التوبة: ٧٤] والكلمة التي قالوها كانت على جهة المزح مع كونهم في زمن رسوله ﷺ، وكانوا يجاهدون ويصلون، ويفعلون جميع الأوامر، وقال تعالى: ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِٱللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ۞ لَا تَعْتَذِرُواْ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ ﴾ [التوبة: ٦٥، ٦٦]، وقد ذكر المفسرون: أنهم قالوها على جهة المزح.

وكذلك العلماء كفَّروا بألفاظ سهلة جدًا، وبأفعال تدل على ما هو دون ذلك؛ لا سيما الحنفية ـ كما لا يخفى على من تتبع كتبهم ـ.

ولو قلنا: إن الألفاظ لا عبرة بها، وإنما العبرة للاعتقاد؛ لأمكن لكل من تكلَّم بكلام يحكم على قائله بالردة ـ اتفاقًا ـ أن يقول: لمَ تحكمون بردَّتي!؟ فيذكر احتمالاً ـ ولو بعيدًا ـ يخرج به عمَّا كُفِّرَ فيه، ولما احتاج إلى توبة، ولا توجَّه عليه لوم أبدًا! وهذا ظاهر البطلان!! ولساغ لكل أحد أن يتكلم بكل ما أراد، فتنسدّ الأبواب المتعلقة بأحكام الألفاظ.

قالوا: وأما ما ذكرتم من أنه ﷺ من أشرف الوسائل؛ فهي كلمة حق أريد بها باطل، كقولهم: إنه ذو الجاه العريض، والمقام المنيع، ونحن أولى بهذا المقام منكم لاتّباعنا لأقواله وأفعاله، واقتدائنا به ﷺ في جميع أحواله، مقتفين لآثاره، واقفين عند أخباره، فهو ﷺ نبينا وهادينا إلى سبل الإسلام، ومنقذنا برسالته من مهاوي أولئك الجفاة الطغام! فلا نعمل إلَّا بأمره، ونتلقَّى ذلك بالسمع والطاعة في حلوه ومرّه، وقد أوجب سبحانه علينا أن نتبع سبيل المؤمنين، ونهانا عن الغلو في الدين. وهذا طريق سلفنا الصالح، والاعتقاد الراجح.

هذا؛ وإن نبينا عليه الصلاة والسلام، وأرواحنا وأولادنا وأموالنا له الفداء، لا يرضى بما يغضب الرب المتعال؛ وكيف وقد بعث بحماية التوحيد من هذه الأقوال والأفعال، وقد قالت عائشة ـ رضي الله تعالى عنها ـ: «**كان خلقه القرآن**»[1] يرضى لرضاه، ويسخَطُ لسخَطِهِ، فليس لنا وسيلة إلى الله تعالى إلَّا طاعة رسوله، والأعمال الصالحة، والدعاء المبني على أصول الذلّ والافتقار، وهو مخّ العبادة.

هذا؛ وقد اختلف العلماء ـ بعد أن اتفقوا على استحباب سؤاله عزَّ وجلَّ به، وبأسمائه وبصفاته وأفعاله ـ في جواز التوسل بالذوات المنيفة، والأماكن والأوقات الشريفة؛ فعن العز بن عبد السلام ومن تابعه: عدم الجواز إلَّا بالنبي ﷺ.

وعن الحنابلة في أصح القولين: أنه مكروه كراهة تحريم. وهذا إذا كان

---

(١) أخرجه مسلم (١٣٩/٧٤٦).

الداعي متوجّهًا إلى ربه متوسلاً إليه بغيره؛ مثل أن يقول: أسألك بجاه فلان عبدك، أو بحرمته أو بحقه! وأما إذا توجه إلى ذلك الغير فطلب منه ـ كما يفعله كثير من الجهلة ـ فهو شرك ـ كما تقدم ـ.

ونقل القدّوري وغيره من الحنفية عن أبي يوسف أنه قال: قال أبو حنيفة ـ رضي اللّه تعالى عنه ـ: لا ينبغي لأحد أن يدعو اللّه تعالى إلّا به[١].

وذكر العلائي في شرح التنوير عن التتارخانية، عن أبي حنيفة، أنه قال: لا ينبغي لأحد أن يدعو اللّه سبحانه إلّا به. والدعاء المأذون فيه المأمور به = ما استفيد من قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠]، قال: وكذا لا يصلّى على أحد إلّا على النبيّ عليه الصلاة والسلام. انتهى.

وفي جميع متونهم: أن قول الداعي المتوسّل بحق الأنبياء والأولياء، وبحق البيت والمشعر الحرام = مكروه كراهة تحريم، وهي كالحرام في العقوبة بالنار عند محمد[٢]، وعلّلوا ذلك كلهم بقولهم: لأنه لا حق للمخلوق على الخالق.

وأما حديث الخارج إلى الصلاة: **«أسألُكَ بحقِّ السائلينَ عليكَ، وبحقِّ ممشايَ، وبحقِّ نبيك والأنبياء من قبله ـ فإني لم أخرُجْ أشرًا ولا بطرًا، ولا رياءً ولا سمعةً، ولكن خرجتُ اتّقاءَ سخطِكَ، وابتغاءَ مرضاتكَ ـ أن تنقذني من النار، وأن تدخلني الجنة»**[٣]؛ فرواه العوفي، وفي روايته وهن. وعلى فرض صحتها؛ فالمراد بهذا الحق ما أوجبه اللّه تعالى على نفسه، وذلك من أفعاله عزَّ وجل؛ لأن حق السائلين الإجابة، وحق المطيعين الإثابة، وحق الأنبياء التقريب والتفضل[٤] بما يخص أولئك العصابة ـ صلى اللّه عليهم وسلم ـ، وذلك كقوله تعالى: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الروم: ٤٧]، وقوله ﷺ: **«حقُّ اللهِ على العبادِ: أن يعبدُوه ولا**

---

(١) انظر: «غاية الأماني» (١/ ٣٣٣ ـ ط الرشد) و«صيانة الإنسان» للسهسواني (ص٢١١) و«البداية» ـ بشرح المرغيناني الحنفي ـ المسمى بـ «الهداية شرح البداية» (٤/ ٤٣١).

(٢) ابن الحسن الشيباني.

(٣) **حديث ضعيف**. أخرجه أحمد (٣/ ٢١) أو رقم: (١١١٧٠ ـ قرطبة) وابن ماجه (٧٧٨) وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٨٣) والبغوي في «الجعديات» (٢١١٨، ٢١١٩) والبيهقي في «الدعوات الكبير» (٦٥) والطبراني في «الدعاء» (٤٢١) من حديث أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ.
وهو حديث ضعيف؛ انظر تفصيل الكلام عليه في «الضعيفة» (رقم: ٢٤).
وللشيخ الألمعي علي بن حسن الحلبي ـ حفظه اللّه تعالى ـ رسالة مستقلّة في بيان علل هذا الخبر، والردّ على من صحّحه، وهي مطبوعة باسم: «الكشف والتبيين لعلل حديث: اللهم إني أسألك بحقّ السائلين»، وقد صدرت عن دار الهجرة بالدمام.

(٤) في «غاية الأماني»: والتفضيل.

يشركوا به شيئًا، وحقُّ العباد على اللّه تعالى: أن لا يعذّبهم»[١]. أو السؤال[٢] بالأعمال، لأن الممشى إلى الطاعة امتثالاً لأمره عمل طاعة، وذلك من أعظم الوسائل المأمور بها في قوله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱبْتَغُوٓا۟ إِلَيْهِ ٱلْوَسِيلَةَ ﴾ [المائدة: ٣٥]، ومن نظر إلى الأدعية الواردة في الكتاب والسنة وعن الصحابة والأئمة لم يجدها خارجة عما ذكرنا.

وقالوا في الجواب عن حديث الأعمى الذي رواه عثمان بن حنيف ـ رضي اللّه تعالى عنه ـ الذي دلَّ على الجواز في حياته عليه الصلاة والسلام، وفي الرواية الأخرى بعد وفاته، وهو ـ على ما نقل العلّامة السويدي ـ العمدة في الاستدلال عند المجوِّزين؛ لأن غيره من الأحاديث إمّا أن يكون ضعيفًا لا يصلح للاستدلال، أو أنه دليل على المجوزين لا لهم ـ كحديث استسقاء عمر بالعباس ـ رضي اللّه تعالى عنهما ـ؛ فاعلم أنه قد روى النسائي، والترمذي[٣]، عن عثمان بن حنيف ـ رضي اللّه عنه ـ: أن رجلاً ضريرًا أتاه ـ عليه الصلاة والسلام ـ فقال: ادعُ اللّه تعالى أن يعافيَني؟ فقال ﷺ: «**إن شئتَ أخَّرْتَ وهو خير، وإن شئتَ دعوتُ**». قال: فادعه، فأمره أن يتوضّأ، فيحسن وضوءه ـ وفي رواية: ويصلّي

---

(١) أخرجه البخاري (٢٨٥٦، ٥٩٦٧، ٦٢٦٧، ٦٥٠٠، ٧٣٧٣) ومسلم (٣٠) من حديث معاذ بن جبل ـ رضي الله عنه ـ.

(٢) وقع في «غاية الأماني» (١/ ٣٣٤ ـ ط مكتبة الرشد، باعتنائي): «والسؤال..»، والصواب: «أو السؤال» ـ كما هو هنا ـ؛ فليصحَّح.

(٣) **الحديث حسن صحيح**. أخرجه أحمد (٤/ ١٣٨) والترمذي (٣٥٧٨) والنسائي في «الكبرى» (٦/ ١٦٩/رقم: ١٠٤٩٥) وابن ماجه (١٣٨٥) والطبراني في «المعجم الكبير» (١٩/رقم: ٨٣١١) وفي «الدعاء» (١٠٥١) والحاكم (١/ ٣١٣، ٥١٩) والبيهقي في «دلائل النبوة» (٦/ ١٦٦) والبخاري في «التاريخ الكبير» (٦/ ٢١٠) وعبد بن حميد في «المنتخب» (٣٧٩) وغيرهم.
من طريق: شعبة، عن أبي جعفر الخطمي، عن عمارة بن خزيمة، عن عثمان بن حنيف به.
قال الترمذي: «حديث حسن صحيح غريب».
وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي، ووافقهما الألباني في «التوسل» (ص٧٥ ـ ٧٦).
قلت: الإسناد حسن؛ فأبو جعفر الخطمي؛ «صدوق».
وللحديث طرق أخرى، انظرها في «التوسل» للعلامة الألباني (ص٧٥ ـ وما بعدها)، وفيه مبحث لطيف نفيس في فقه الحديث.
وانظر: «عجالة الراغب المتمني في تخريج كتاب عمل اليوم والليلة لابن السني» (رقم: ٦٢٩) للشيخ سليم الهلالي ـ وفقه اللّه تعالى ـ.
وانظر لفقه الحديث وتخريجه أيضًا: كتاب «قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة» لشيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمة اللّه عليه ـ (ص ٢٠١ ـ وما بعدها، ط الشيخ ربيع).

ركعتين ـ ويدعو بهذا الدعاء: «**اللهم إني أسألك**» أي: أطلب منك، «**وأتوجه إليك بنبيك محمد**» صرَّح باسمه، مع ورود النهي عن ذلك، تواضعًا منه ﷺ لكون التعليم من قبله؛ وفي ذلك قَصْرُ السؤال الذي هو أصل الدعاء على الملك المتعال، ولكنه توسَّل به عليه الصلاة والسلام ـ أي: بدعائه ـ، كما قال عمر: «كنَّا نتوسَّلُ إليك بنبيك عليه الصلاة والسلام»، فلفظ التوسل والتوجه في الحديثين بمعنى واحد، ولذا قال في آخره: «**اللهم فشفّعه فيَّ**»، إذ شفاعته لا تكون إلَّا بالدعاء لربه قطعًا، ولو كان المراد بذاته الشريفة فقط؛ لم يكن لذلك التعقيب معنى، إذ التوسل بقوله: «بنبيك» كافٍ في إفادة هذا المعنى. وأيضًا قول الأعمى للنبي ﷺ: «ادعُ اللَّه تعالى أن يعافيني»، وجوابه عليه الصلاة والسلام له: «**إن شئتَ أخَّرتَ وهو خير، وإن شئتَ دعوتُ**».

وقول الأعمى «فادعه»؛ دليل واضح، وبرهان راجح، على أن التوسل كان بدعائه لا بنفس ذاته المطهرة عليه الصلاة والسلام.

وقوله: «**يا محمد؛ إني توجهتُ بك إلى ربي**»؛ قال الطيبي[(١)]: الباء في «بك» للاستعانة؛ أي: استعنتُ بدعائك إلى ربي، وقوله: «**إني توجهت**» بعد قوله: «**أتوجّه إليك**» فيه معنى قوله تعالى: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشۡفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذۡنِهِۦۚ﴾ [البقرة: ٢٥٥] فيكون خطابًا لحاضر معاين في قلبه مرتبط بما توجه به عند ربه من سؤال نبيه عليه الصلاة والسلام [بدعائه][(٢)]، الذي هو عين شفاعته، ولذلك أتى بالصيغة الماضوية بعد الصيغة المضارعية، المفيد كل ذلك أن هذا الداعي قد توسَّلَ بشفاعة نبيه عليه الصلاة والسلام [في دعائه]؛ فكأنه استحضره وقت ندائه، ومثل ذلك كثير في المقامات الخطابية، والقرائن الاعتبارية؛ كما يقول المصلّي في تشهده: «السلام عليك أيها النبي ورحمة اللَّه تعالى وبركاته».

ونقل السويدي عن «اقتضاء الصراط المستقيم» للشيخ[(٣)]: أن الإنسان يفعل مثل هذا كثيرًا؛ يخاطب من يتصوره في نفسه وإن لم يكن في الخارج من يسمع الخطاب. فلفظ التوسل بالشخص، والتوجه به والسؤال به، فيه إجمال، غلط بسببه من لم يفهم مقصود الصحابة، فإنه يراد به التسبب به لكونه داعيًا وشافعًا مثلاً، أو لكون الداعي محبًا له، مطيعًا لأمره، مقتديًا به؛ فيكون التسبب إما بمحبة السائل له واتباعه له، وإما بدعاء الوسيلة وشفاعته، ويراد به الأقسام والتوسل بذاته، فلا يكون

---

(١) في شرحه على «مشكاة المصابيح» (٦/ ١٩٣١ ـ ط الباز).

(٢) زيادة من «غاية الأماني».

(٣) (٢/ ٣١٩ ـ ط الرشد، بتحقيق: ناصر العقل)، أو (٢/ ٧٩٣ ـ ط العاصمة).

التوسل لا شيء منه ولا شيء من السائل؛ بل بذاته لمجرد الإقسام به على الله تعالى؛ فهذا الثاني هو الذي نهوا عنه.

وكذلك لفظ السؤال؛ قد يراد به المعنى الأول، وهو التسبب به لكونه سببًا في حصول المطلوب، وقد يراد به الإقسام.

ومن الأول حديث الثلاثة الذين أوَوْا إلى غار ـ وهو حديث مشهور ـ فهم دعوا الله تعالى بصالح الأعمال؛ لأنها من أعظم ما يتوسل به العبد إليه تعالى ويسأله به؛ لأنه وعد أن يستجيب للذين آمنوا وعملوا الصالحات، ويزيدهم من فضله. انتهى.

وقوله: «**في حاجتي هذه لتقضى**» أي: ليقضيها ربي بشفاعته، أي: في دعائه، وذلك مشروع مأمور به؛ فإن الصحابة ـ رضوان الله تعالى عليه أجمعين ـ كانوا يطلبون منه ـ عليه الصلاة والسلام ـ الدعاء، وكان يدعو لهم، وكذلك يجوز الآن أن تأتي رجلاً صالحًا فتطلب منه الدعاء لك؛ بل يجوز للأعلى أن يطلبه من الأدنى = كما طلب النبي ـ عليه أكمل الصلاة وأفضل السلام ـ من الفاروق ـ رضي الله تعالى عنه ـ في عمرته بأن قال له: «**لا تنسنا يا أخي من دعائك**»[1]، قال عمر: ما يسرني بها حمر النعم، وكذلك أمر أمته أن يسألوا له الوسيلة.

وقال العلّامة المناوي في شرحه الكبير للجامع الصغير[2]: سأل الله تعالى أولاً أن يأذن لنبيه عليه الصلاة والسلام أن يشفع له، ثم أقبل على النبيّ صلى الله تعالى عليه وسلم متلمسًا شفاعته له، ثم كرَّ مقبلاً على ربِّه أن يقبلَ شفاعتَه. والباء في «بنبيك» للتعدية، وفي «بك» للاستعانة، وقوله: «اللهم فشفّعه فيّ» أي: اقبل شفاعته في حقّي، والعطف بالفاء على معطوف عليه مقدر؛ أي: اجعله شفيعًا لي فشفعه، فيكون قوله «اللهم» معترضة.

وكل هذه المعاني التي ذكرت دالة على وجود شفاعته بذلك، وهو دعاؤه ﷺ له بكشف عاهته، وليس ذلك بمحظور، غاية الأمر أنه توسل من غير دعاء؛ بل هو نداء لخاص[3]، والدعاء أخص من النداء؛ إذ هو نداء عبادة شاملة للسؤال بما لا يقدر

---

(١) حديث ضعيف. أخرجه أحمد (١/ ٢٩) أو رقم: (١٩٥ ـ شاكر) وأبو داود (١٤٩٨) والترمذي (٣٥٦٢) وابن ماجه (٢٨٩٤) وغيرهم.
وضعَّف إسناده المحدّث أحمد شاكر ـ رحمه الله ـ في تحقيقه على «المسند»، والعلّامة الألباني ـ رحمه الله ـ في تحقيقه على «المشكاة» (٢/ ٦٩٥/ رقم: ٢٢٤٨).

(٢) «فيض القدير» (٣/ ١٣٧٦ ـ ط الباز).

(٣) في «غاية الأماني» (١/ ٣٧٧): «لحاضر».

عليه إلَّا اللَّه تعالى، وإنما المحظور السؤال بالذوات لا مطلقًا؛ بل على معنى أنهم وسائل للَّه سبحانه بذواتهم، وأما كونهم وسائل بدعائهم فغير محظور، وإذا اعتقد أنهم وسائل للَّه عزَّ وجلَّ بذواتهم فسأل منهم الشفاعة للتقريب إليهم، فذلك عين ما كان عليه المشركون الأولون، ـ كما تقدم ـ.

قال الشارح: ثم اعلم أن المراتب في هذا الباب ثلاثة:

أحدها: أن الدعاء لغيره تعالى سواء كان المدعو حيًا أو ميتًا، وسواء كان من الأنبياء عليهم السلام أو غيرهم؛ بأن يقال: يا سيدي فلان أغثني، أو أنا مستجير بك، أو نحو ذلك! فهذا شرك باللَّه تعالى، وهو مثل عبادة الأصنام في القرون الماضية.

الثاني: أن يقال للميت أو الغائب من الأنبياء والصالحين: ادعُ اللَّه تعالى، أو نحو ذلك؛ فهذا مما لا يستريب عالم أنه غير جائز، وأنه من البدع التي لم يفعلها السلف، وإن كان السلام على أهل القبور جائزًا، ومخاطبتهم جائزة = كما كان يعلِّم أصحابه عليه الصلاة والسلام إذا زاروا القبور أن يقولوا: «**السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين، وإنا إن شاء اللَّه تعالى بكم لاحقون**»[(١)] كما سيأتي.

الثالث: أن يقول: أسألك بجاه فلان عبدك، أو بحرمته، أو نحو ذلك = فهذا الذي تقدم عن العز بن عبد السلام أنه أفتى أنه لا يجوز في غير النبي ﷺ، وعن الحنابلة في أصح القولين: أنه مكروه كراهة تحريم، وهو ما تقدم نقله عن أبي حنيفة وأبي يوسف عليهما الرحمة؛ فتفطن.

وأما ورود هذا الحديث عن عثمان بن حنيف في زمن أمير المؤمنين عثمان؛ ففي سنده مقال[(٢)]؛ بل قال بعضهم: إن أمارات الوضع لائحة عليه، فكيف يعارض به الكتاب والسنة وعمل الصحابة؟ وهل سمعتَ أحدًا منهم جاء إلى قبره الشريف فطلب منه ما لا يقدر عليه إلَّا اللَّه تعالى؟ وهم خريصون على مثل هذه المثوبات، لا سيما والنفوس مولعة بقضاء حوائجها! نعم؛ كان ابن عمر يأتي القبر المكرَّم، ويقول: «السلام عليك يا رسول اللَّه، السلام عليك يا أبا بكر، السلام عليك يا أبت»، ثم ينصرف[(٣)]. وكذلك أنس وغيره، فإذا أرادوا الدعاء استقبلوا القبلة، فلو صح عند أحدهم الطلب منه عليه الصلاة والسلام لرأيت أصحابه يتناوبون قبره

---

(١) أخرجه مسلم (٩٧٥).

(٢) انظر: «التوسل» للعلامة الألباني (ص٩٠ ـ وما بعدها).

(٣) **صحيح**. أخرجه مالك في «الموطأ» (١/١٠٧/٦٨) والبيهقي في «السنن الكبير» (٥/٣٤٥) والقاضي إسماعيل الجهضمي (رقم: ٩٨، ٩٩، ١٠٠).

المشرف زمرًا زمرًا. ومثل ذلك تتوفر الدواعي على نقله، ولا أوسع اللّه تعالى طريقًا لم يتسع للصحابة والتابعين وصلحاء علماء الدين، وستأتي تتمة لهذا في بحث «شد الرحال» بعون الملك المتعال.

وأما ما ذكروه من الاستدلال بتوسل عمر بن الخطاب بالعباس بن عبد المطلب رضي اللّه تعالى عنهما = فالمراد بذلك أن يدعو لهم؛ يدل عليه ثبوت دعائه لهم بطلب السقيا، كما جاءت به بقية الروايات، ومثله استسقاء معاوية في الشام بيزيد بن الأسود، فإنه قال: «يا يزيد؛ ارفع يديك»؛ فرفع يديه ودعا ودعا الناس، حتى سقوا[(١)].

وهذا المعنى هو الذي عناه الفقهاء في باب الاستسقاء، ومرادهم التوجه إلى اللّه تعالى بدعاء الصالحين، فإن دعاءهم أرجى للإجابة.

ولو كان التوسل بالذوات هو المطلوب، والمدلول الذي أقاموا عليه الدليل وهم بمقتضى دليلهم لا يخصُّون الأحياء بهذا التوسل، ويستحبون التوسل بالذوات الشريفة، ولو بندائهم ودعائهم كما مر تقريره من دليلهم، وأنه على معنى أن الشفعاء يدعون لهم، وقالوا: لا مانع من ذلك عقلاً وشرعًا، فإنهم أحياء في قبورهم لكان التوسل بالنبي ﷺ في ذلك الأمر المهم ـ وهم عنده بالمدينة ـ أولى، ولكان قولهم ـ كما في رواية البخاري عن أنس: (أن عمر رضي اللّه تعالى عنه استسقى بالعباس رضي اللّه تعالى عنه، وقال: **«اللهم إنَّا كنَّا إذا أجدبنا توسَّلْنَا إليك بنبيك فتسقينا، وإنا نتوسَّلُ إليك بعم نبينا، فاسقِنَا» فيسقون)**[(٢)] ـ من هذا الحديث: **«اللهم إنا كنا إذا أجدبنا ـ إلى آخره ـ»** عبثًا ضائعًا؛ بل مخلاً بما يقولون ويدَّعون، لأنه لو كان الاستسقاء به عليه الصلاة والسلام جائزًا بعد موته ـ أرواحنا له الفداء ـ لما عدل عنه الفاروق؛ بل هذا الدليل الذي تمسكوا به من أقوى الأدلة وأرجحها وأظهرها على ما ندَّعيه من عدم الجواز، فهو عليهم لا لهم، عند من له أدنى فهم وإنصاف، واللّه يهدي السبيل، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

وأما حديث آدم الذي رواه الطبراني، وهو ماروي عن عمر بن الخطاب ـ رضي اللّه تعالى عنه ـ قال: قال رسول اللّه ﷺ: **«لما اقترفَ آدمُ الخطيئة قال: يا ربِّ؛ أسألُكَ بحقِّ محمدٍ لما غفرتَ لي. قال اللّه تعالى: يا آدم؛ وكيف عرفتَ محمدًا ولم أخلُقه؟! قال: لأنك يا ربِّ؛ لمَّا خلقتني بيدك، ونفختَ فيَّ من روحِكَ،**

---

(١) أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» بإسناد صحيح ـ كما في «التوسل» للألباني (ص٤٥ ـ ط المكتب الإسلامي) ـ.

(٢) تقدم تخريجه.

رفعتُ رأسي، فرأيتُ على قوائمِ العرشِ مكتوبًا: لا إله إلّا اللّه محمد رسول اللّه؛ فعلمتُ أنك لم تضف إلى اسمك إلّا أحبّ الخلقِ إليك. فقال عزَّ وجلَّ له: وإذ سألتني بحقّه غفرتُ لك، ولولا محمد ما خلقتُكَ»[1]. رواه البيهقي في «دلائله» من

(١) **حديث باطل**. أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٢/ ٦١٥) والبيهقي في «دلائل النبوة» (٥/ ٤٨٨).
من طريق: أبي الحارث عبد اللّه بن مسلم الفهري، حدثنا إسماعيل بن مسلمة، أنبأنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن جدّه، عن عمر بن الخطاب ـ ﷺ ـ مرفوعًا.
قال الحاكم: «صحيح ـ [وقع في مطبوعة «المستدرك»: صيّح!] ـ الإسناد، وهو أول حديث ذكرته لعبد الرحمن بن زيد بن أسلم في الكتاب».
وتعقّبه الذهبيُّ بقوله: «قلت: بل موضوع، وعبد الرحمن واهٍ.
قال الحاكم: وهو أول حديث ذكرتُه له في هذا الكتاب.
قلت: رواه عبد اللّه بن مسلم الفهري ـ ولا أدري من ذا ـ عن إسماعيل بن مسلمة عنه».
قال شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه اللّه ـ في «قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة» (ص٧٣ ـ ط المكتب الإسلامي) أو (ص ١٨٢ ـ ط مكتبة الفرقان) أو (١/ ٢٥٤ ـ ٢٥٥، من مجموع الفتاوى): «ورواية الحاكم لهذا الحديث مما أنكر عليه، فإنه نفسه قد قال في كتاب «المدخل إلى معرفة الصحيح من السقيم»: عبد الرحمن بن زيد بن أسلم روى عن أبيه أحاديث موضوعة، لا يخفى على من تأملها من أهل الصنعة أن الحمل فيها عليه».
وكذا قال الحافظ ابن حجر العسقلاني في «النكت» (١/ ٣١٨).
وانظر كلام الحاكم في «المدخل إلى الصحيح» (١/ ١٩٩/ ٩٧).
وعبد الرحمن بن زيد ـ هذا ـ قال عنه الطحاوي: «حديثه عند أهل العلم بالحديث في النهاية من الضعف».
وقال أبو حاتم ـ كما في «الجرح والتعديل» لابنه (٥/ ٢٣٣ ـ ٢٣٤) ـ: «ليس بقوي في الحديث، كان في نفسه صالحًا، وفي الحديث واهيًا».
وقال ابن حبان في «المجروحين» (٢/ ٥٧): «كان ممّن يقلب الأخبار وهو لايعلم، حتى كثر ذلك في روايته من رفع المراسيل، وإسناد الموقوف؛ فاسْتُحقَّ الترك». وقال البخاري والنسائي: «ضعَّفه عليٌّ جدًّا) ».
وقال الساجي: «منكر الحديث».
وعبد اللّه بن مسلم الفهري؛ قال عنه الذهبي في «الميزان» (٣/ ٢١٨): «روى عن إسماعيل بن مسلمة بن قعنب، عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم خبرًا باطلًا: «يا آدم؛ لولا محمد ما خلقتُكَ..» اهـ..
والحديث أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٦٥٠٢) وفي«المعجم الصغير» (٢/ ٨٢ ـ ٨٣) من طريق أخرى عن عبد الرحمن بن زيد به.
وقال الطبراني: لا يروى عن عمر إلا بهذا الإسناد؛ تفرد به أحمد بن سعيد». وقال في «الأوسط»: لم يرو هذا الحديث عن زيد بن أسلم إلا ابنه عبد الرحمن، ولا عن ابنه إلا عبد اللّه بن إسماعيل المدني، ولايروى عن عمر إلا بهذا الإسناد».
قلت: لم ينفرد به عبد اللّه بن إسماعيل؛ بل تابعه إسماعيل بن مسلمة كما تقدم عند الحاكم والبيهقي ـ. =

حديث عبد الرحمٰن، ورواه الحاكم وصححه، وذكره الطبراني، وزاد فيه: «**وهو آخر الأنبياء من ذريتك**»؛ ففيه ضعف ـ كما ذكره المحدّثون ـ.

وقد علم أيضًا جوابه مما مر من قوله: «**بحق أنبيائك**»، وما قاله أبو حنيفة وأبو يوسف؛ فتفطّن.

وأما الدليل الذي ساقه القسطلاني أيضًا في المقصد الأول، وهو ما روي: «أنه لمّا خرج آدم من الجنة رأى مكتوبًا على ساق العرش، وعلى كل موضع في الجنة اسم محمد ﷺ مقرونًا باسم اللّه تعالى، فقال: يا رب؛ هذا محمد من هو؟ فقال عزّ وجل: هذا ولدك الذي لولاه ما خلقتك. فقال: يا رب؛ بحرمة هذا الولد ارحم هذا الوالد! فنودي: يا آدم؛ لو تشفّعتَ إلينا بمحمد في أهل السمٰوات والأرض لشفّعناك» انتهى؛ فلم يذكر رواته، ومع هذا لا يفيد ما هم فيه كما تحقق.

وأما حديث الأعرابي الذي ذكر الأبيات؛ فقد تفرّد به البيهقي لبيان دلائل نبوته ﷺ.

وقد جرت عادة المحدثين في مثل ذلك المقام أن لا يتحاشوا عن إيراد الحديث الضعيف وهم جمع، فكيف بهذا الحديث الفرد؟ فكيف يثبت به حكم هو مبنى الدين، وأساس ملة المسلمين؟

على أنه لا شاهد فيه أيضًا؛ لأنه دل على طلب الدعاء من الرسول ﷺ؛ فإنهم لمّا حصل لهم الجدب فرُّوا إلى نبينا ﷺ ليدعو لهم بكشف ما أهمهم.

وأما باقي الأحاديث؛ فلا تخلو عن ضعف أو كذب راوٍ، أو غير ذلك مما يمنع العمل بموجبه، وإن نظرتَ إليها بعين الإيمان وجدتَ آثار الوضع لائحة عليها، وأحوال الصحابة تدل على أنهم غير معترفين بما فيها، ولو كان عندهم من ذلك أدنى رائحة لجاؤوا إلى قبره المطهّر في جميع ما ينوبهم على الرواحل، وتركوا عند ذلك جميع المشاغل.

ولا زالت الصحابة تسد ذرائع التوسل الذي ادّعاه المجوّزون، كما فعل عمر ـ رضي اللّه تعالى عنه ـ من قطع الشجرة التي بويع تحتها رسول اللّه ﷺ.

وما ذكره محمد بن إسحاق في «مغازيه»، عن أبي العالية، قال: «لما فتحنا تستر، وجدنا في بيت مال الهرمزان سريرًا عليه رجل ميت، عند رأسه مصحف له،

= وأخرجه الآجري في «الشريعة» (٢/ ٢٤٨ ـ ٢٤٩/ رقم ١٠١٢) موقوفًا على عمر بن الخطاب ـ ﷺ ـ. وهذا من خلط عبد الرحمن بن زيد ووهمه.

خلاصة القول: إن الحديث باطل موضوع.

وانظر: «الضعيفة» (رقم: ٢٥) و«التوسل» (ص١١٥ ـ وما بعدها).

فأخذنا المصحفَ، فحملناه إلى عمر بن الخطاب، فدعا له كعبًا ـ رضي اللّه تعالى عنهما ـ، فنسخه بالعربية، فأنا أول رجل من العرب قرأه، فقرأته مثل ما أقرأ القرآن، فقلت لأبي العالية: ما كان فيه؟

قال: سيرتكم وأموركم ولحن كلامكم، وما هو كائن بعد.

فقلتُ: فما صنعتم بالرجل؟

قال: حفرنا له بالنهار ثلاثة عشر قبرًا متفرقة، فلما كان بالليل دفناه وسوَّينا القبور كلها، لنعمِّيه على الناس؛ لا ينبشونه.

فقلت: وما يرجون منه؟

قال: كانت السماء إذا حبست عنهم، أبرزوا السرير فيمطرون.

فقلت: من كنتم تظنون الرجل؟

قال: رجل يقال له: دانيال.

فقلت: منذ كم وجدتموه مات؟

قال: منذ ثلاث مائة سنة.

قلت: ما كان تغير منه شيء؟

قال: لا؛ إلَّا شعرات من قفاه، إن لحوم الأنبياء لا تبليها الأرض، ولا تأكلها السباع»[١].

فلو كان الدعاء عند القبور سنة أو فضيلة لنصبوا عليه علمًا ودعوا عنده، ولكن كانوا أعلم باللّه وبرسوله ودينه من الخلوف التي خلفت بعدهم؛ وكذلك التابعون لهم بإحسان درجوا على سبيلهم؛ فقد كان عندهم من قبور الصحابة عدد كثير في الأمصار، فما منهم من استغاث بها ولا دعا عندها، ولا استسقى بها ولا استنصر، ولو كان لتوفَّرت الدواعي على نقله، وقد عمَّت البلوى الآن في كثير من الناس حتى جعلوا الاستغاثة بأصحاب القبور، وتقديم السرج والنذور من أعظم العبادات، وأجلّ القربات، وتفاخروا بوضع الزينة على تلك المقابر! وألهاهم عن اتباع السنة التكاثر، وحسب كثير منهم أن ذلك من السنن، وفشا المنكر، وظهرت ـ والعياذ باللّه تعالى ـ الفتن، حتى نسج العالم الخبير على فمه من السكوت لثام، وترك الأمر بالمعروف

---

(١) ذكر القصة ابن تيمية في «اقتضاء الصراط المستقيم» (٢/ ١٩٩ ـ ط الرشد) فقال: «على أنَّا قد روينا في مغازي ابن إسحاق، من زيادات يونس بن بكير، عن أبي خلدة خالد بن دينار حدثنا أبو العالية. . ».

وذكره ابن كثير في «البداية والنهاية» (٢/ ٤٠ ـ ٤٢) وقال: «إسناده صحيح إلى أبي العالية».

خوفًا من مناقشة الجهلة اللئام، فإنا للّه! ولا حول ولا قوة إلّا باللّه!

قال المانعون: وأما حديث الإمام مالك ـ الذي رواه صاحب «الشفاء» ـ فهو معارض برواية «المبسوط»، ورواها أيضًا القاضي عياض وغيره = أن مالكًا قال: لا أرى أن يقفَ عند قبر النبي ﷺ يدعو، ولكن يسلِّم ويمضي.

وقال أيضًا في «المبسوط»: لا بأس لمن قدم من سفر أو خرج أن يقفَ على قبر النبي عليه الصلاة والسلام ويدعو له ولأبي بكر وعمر.

فقيل له: إن ناسًا من أهل المدينة لا يقدمون من سفر ولا يريدونه يفعلون ذلك في اليوم مرة أو أكثر عند القبر، فيسلمون ويدعون ساعة؟

فقال: لم يبلغني هذا عن أحد من أهل الفقه، ولا يصلح هذه الأمة إلّا ما أصلح أولها، ولم يبلغني عن أول هذه[الأمة] وصدرها أنهم كانوا يفعلون ذلك، ويكره إلّا لمن جاء من سفر أو أراده.

وقد ورد عن السلف ما يوافقه، وهذه الرواية موافقة لمذهبه؛ لأن سدّ الذرائع مشهور من مذهبه، فحمل رواية «الشفاء» على السقوط أولى[1]، لكون رواية «المبسوط» أصح وأوفق لمذهبه. غاية الأمر: التعارض؛ وإذا تعارضت الروايتان ولم يمكن الجمع بينهما فنسقطهما ونرجع إلى الأصل المرجوع إليه في الأقياس، والأصل ما ذكرناه لدلالة الكتاب والسنة، فالعمل به هو الواجب، سيما في مثل هذه المطالب.

وأما ذكرتم من التبرك بآثاره الشريفة في حياته ﷺ = أي: آثار نفسه= من أجزائه المقدسة المطهرة، ومماس أعضائه الشريفة من ملابسه = فذلك حق واجب علينا أيها المسلمون، نفديه بأنفسنا وأولادنا، وذلك من تعظيمه وتبجيله وبالغ توقيره، وشرف وكرم.

وما عدا ذلك من كل ما لا يرضى اللّه تعالى ويرضيه لا نقول به، ولا نعمل إلّا بما ورد، فنعبد اللّه سبحانه بهذه الطاعة والتعظيم لنبيه المصطفى عليه أفضل الصلاة وأكمل السلام، بالاتباع لا بالابتداع.

وأما استشفاع عمر بشيبة العباس ـ رضي اللّه تعالى عنهما ـ فالمراد بذلك ذكر ما يكون سببًا لاستدرار الرحمة، وتنزّل النعمة، كما يقول الإنسان في دعائه: اللهم كبر سني، ووهن عظمي، فارحم شيبتي. سيما إذا كانت شيبته شابت في الإسلام، كما ورد في الحديث: «**إنَّ اللّه يستحيي من ذي الشيبة المسلم أن يعذّبه**»[2]، وسيما

---

(١) خاصة أن إسنادها تالف، وقد تقدم الكلام على هذه القصة.

(٢) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥٢٨٦) وابن أبي عاصم في «السنة» (٢٣) من حديث أنس بن=

إذا كان الداعي مثل العباس عم رسول اللّه ﷺ وصنو أبيه، فذكر الشيبة من قبيل ذكر الملزوم، وإرادة اللازم الذي هو الزمان المصروف في سبيل اللّه تعالى، فيكون من قبيل الكناية عن الأعمال الصالحة، ولا يقدم عاقل على القول بالتوسل بذات الشيبة نفسها؛ بل بما تلبست به من الإيمان، وطاعة الرحمٰن، وهذا على تقدير صحة الرواية بهذا؛ وإلا فهي ضعيفة.

وأما حكاية العتبي عن الأعرابي واستحسان العلماء لذلك، وكذلك المنامات والحكايات التي أوردوها في ذلك، والأقوال التي ذكرت معها من غير سند شرعي يستندون إليه، ولا طريق مرعي يوقفون الطلاب عليه؛ فلا نتعب أنفسنا بالجواب، ففيما ذكرناه كفاية لأولي الألباب.

قلت: وقال الشيخ ابن تيمية في «اقتضاء الصراط المستقيم»[1]: **«إنهم احتجوا بهذه الحكاية التي لايثبت بها حكم شرعي ـ لا سيما في مثل هذا الأمر ـ بل قضاء اللّه تعالى حاجة مثل هذا الأعرابي لها أسباب قد بسطت في محلها، وليس كل من قضيت حاجته بسبب يقتضي أن يكون مشروعًا مأمورًا به، فقد كان عليه الصلاة والسلام يسأل في حياته المسألة فيعطيها، وتكون محرمة في حق السائل، حتى قال: «إني لأعطي أحدهم العطية فيخرج بها يتأبّطها نارًا»، قالوا: يا رسول اللّه؛ فلم تعطيهم؟ قال: «يأبون إلّا أن يسألوني، ويأبى اللّه تعالى لي البُخْلَ»[2]. وقد يفعل الرجل العمل الذي يعتقده صالحًا، ولا يكون عالمًا أِنه منهيّ عنه؛ فيثاب على حسن قصده، ويعفى عنه لعدم علمه، وهذا باب واسع.**

وعامة العبادات المبتدعة المنهي عنها قد يفعلها بعض الناس ويحصل بها نوع من الفائدة، وذلك لا يدل على أنها مشروعة، لو لم تكن مفسدتها أعظم من مصلحتها لمّا نهي عنها. ثم الفاعل قد يكون متأولاً، أو مخطئًا مجتهدًا، أو مقلدًا، فيغفر له خطؤه، ويثاب على ما يفعله من الخير المشروع المقرون بغير المشروع ـ

= مالك ـ رضي الله عنه ـ، مرفوعًا: **«إن اللّه تعالى يستحيي من ذي الشيبة لزومًا للسنة أن يسأله شيئًا فلا يعطيه»**.
قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/ ١٤٩): «رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه صالح بن راشد؛ وثّقه ابن حبان، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات».
وضعَّف إسناده الشيخ الألباني في «ظلال الجنة» رقم: (٢٣).

(١) (٢/ ٢٨٩ ـ ٢٩٠، ط الرشد).

(٢) أخرجه أحمد (٣/ ٤، ١٦) وابن حبان (٣٤١٢) ـ بنحوه ـ والحاكم (١/ ٤٦) والبزار (١/ ٤٣٧/رقم: ٩٢٥) وغيرهم، من حديث أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ. وصححه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» رقم: (٨١٥).

كالمجتهد المخطئ ـ، وقد بسط هذا في غير هذا الموضع» انتهى.

قال المانعون: بقي ما أدلوا علينا من حياة الأنبياء عليهم السلام، ليتوصَّلوا به إلى ترويج مدعاهم من استحسان دعائهم وطلب إغاثتهم، وأوَّلوه بأن مرادهم في ذلك الاستشفاع: طلب أن يدعوا لهم، لأنهم إذا كانوا أحياء فلا مانع من ذلك.

فنقول: القول بحياتهم حق ثابت بالأحاديث الصحيحة؛ فنعتقد حياتهم ـ عليهم الصلاة والسلام ـ حياة برزخية فوق حياة الشهداء، وأن نبينا ﷺ قد جعل عند قبره الشريف ملك يبلغه سلام المسلمين الذين عند ضريحه المكرَّم والنائين عنه، ونعتقد أن الأنبياء ـ عليهم السلام ـ جميعهم طريون لا تأكل الأرض أجسادهم الشريفة، للأحاديث الواردة في ذلك؛ منها حديث أوس ـ رضي اللّه تعالى عنه ـ مرفوعًا: **«أفضلُ أيامِكم يوم الجمعة، فيه خُلِقَ آدم، وفيه قُبِضَ، وفيه النفخةُ، وفيه الصعقةُ، فأكثروا عليَّ من الصلاة فيه، فإنَّ صلاتَكم معروضةٌ عليَّ»**. قالوا: وكيف تعرضُ صلاتنا عليك وقد أرمتَ ـ أي: بليت ـ؟! فقال عليه الصلاة والسلام: **«إنَّ اللّه تعالى حرَّمَ على الأرض أن تأكلَ أجسادَ الأنبياءِ»**[1] أخرجه ابن حبان وغيره.

ولكنا نمنع أن يطلبَ منهم شيء، فلا يسألون شيئًا بعد وفاتهم ـ كما تقدم ـ سواء كان بلفظ استغاثة، أو توجه، أو استشفاع، أو غير ذلك؛ فجميع ذلك من وظائف الألوهية، فلا يليق جعله لمن يتصف بالعبودية.

فإن ادَّعى أحدٌ أنَّ حياتَهم ـ صلى اللّه تعالى عليهم وسلم ـ إذ ثبتت الرواية بها ـ وهي ما أخرجه أبو يعلى والبيهقي، عن أنس رضي اللّه تعالى عنه، أنه ﷺ قال: **«الأنبياءُ أحياءٌ في قبورِهم يُصَلُّونَ»**[2] ـ حياةٌ حقيقية، كما هو الأصل في حمل الألفاظ على حقائقها، ولم تثبت قرينة على التجوز بها فتبقى الحياة على حقيقتها.

أجبناه قائلين: لا شكَّ أنه لا يراد بهذه الحياة [الحياة] الحقيقية، ولو أريدت لاقتضت جميع لوازمها = من أعمال، وتكليف، وعبادة، ونطق، وغير ذلك، وحيث انتفت حقيقة هذه الحياة الدنيوية بانتفاء لوازمها، وبحصول الانتقال من هذه الحياة الدنيوية الحقيقية إلى تلك الحياة البرزخية، المعبَّر عن هذا الانتقال بالموت الحال به ﷺ ـ وأرواحنا له الفداء ـ كما قال تعالى: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ﴾ [الزمر: ٣٠]،

---

(١) صحيح. أخرجه أحمد (٤/ ٨) وأبو داود (١٠٤٧، ١٥٣١) والنسائي في «المجتبى» (٣/ ٩١ ـ ٩٢) وابن ماجه (١٦٢٦) والحاكم (١/ ٢٧٨) وغيرهم.
وصحّحه الألباني في «الصحيحة»رقم: (١٥٢٧).

(٢) أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٣٤٢٥) والبيهقي في «حياة الأنبياء» (ص٣) وغيرهما، من حديث أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ مرفوعًا. وهو في «الصحيحة» برقم: (٦٢١).

وقال عزَّ من قائل: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْ﴾ الآية [آل عمران: ١٤٤]، وحلول الموت به ﷺ أمر لا يمكن أحدًا إنكاره. ولما جاء الصديق رضي اللّه تعالى عنه ـ وكان غائبًا بالعالية، وقد أذن له ﷺ بالذهاب ـ فكشف عن وجهه الشريف المكرم، قال له: «روحي لك الفداء، طبت حيًّا وميتًا». وفي حديث سالم: أنه تلا الآيتين المذكورتين عند ذلك، ثم صعد المنبر، فقال: في خطبته: «يأيها الناس؛ من كان يَعْبُدُ محمدًا فإنَّ محمدًا قد ماتَ، ومن كان يَعْبُدُ اللّه تعالى فإنَّ اللّه حيٌّ لا يموت». وتلا هذه الآية؛ فتراجع الناس إلى عقولهم. وقال عمر: «فواللّه لكأني لم أتلُ هذه الآيات قط»[1].

وحيث انتفت الحياة الحقيقية ـ بما ذكر وبغيره ـ ثبتت الحياة البرزخية، وهي متفاوتة؛ فحياة الشهداء فوق حياة المؤمنين، وحياة الأنبياء ـ عليهم السلام ـ أعلى من حياة الشهداء، وقد شرف سبحانه هؤلاء الأحياء بالتشريفات العندية؛ فقال عزَّ من قائل في حق الشهداء الذين تتقاصر مرتبتهم عن الأنبياء: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٩].

فإن قلتَ: قد ثبتَ في الحديث السابق أن الأنبياء يصلُّون، وأخرج الإمام أحمد ومسلم، عن أنس بن مالك رضي اللّه تعالى عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: **«مررتُ ليلةَ أُسْرِيَ بي على موسى قائمًا يصلّي في قبره. ـ وفي رواية ـ: عند الكثيب الأحمر»**[2]، فما الجواب عن ذلك؟

قلنا: المراد من الصلاة المعنى اللغوي، أي: يدعو ويثني عليه سبحانه ويذكره.

وقال القرطبي: المراد الصلاة الشرعية، لظاهر الحديث، وأنها ليست بحكم التكليف؛ بل بحكم الإكرام لهم والتشريف. ولا تدافع بين هذا وبين رؤيته إياه تلك الليلة في السماء السادسة؛ لأن للأنبياء ـ عليهم السلام ـ مراتع ومسارح يتصرفون فيما شاؤوا ثم يرجعون إلى قبورهم، أو لأن أرواح الأنبياء بعد مفارقة البدن في الرفيق الأعلى، ولها إشراف على البدن وتعلق به، يمكنون من التصرف والتقرب بحيث يرد السلام على المسلم، وبهذا التعلق رآه يصلي في قبره، ورآه في السماء السادسة.

فلا يلزم كون موسى ـ عليه السلام ـ عرج به من قبره تلك الليلة ثم رد إليه؛ بل ذلك مقام روحه واستقراره إلى يوم معاد الأرواح إلى الأجساد = كما أن روح نبينا

(١) أخرجه البخاري (١٢٤١، ١٢٤٢، وانظر أطرافه).
(٢) أخرجه مسلم (٢٣٧٥) وأحمد (٣/ ١٢٠).

ﷺ بالرفيق الأعلى، وبدنه في ضريحه المطهر، يرد السلام على من يسلم عليه.

ومن غَلظَ طبعه عن إدراك هذا؛ فلينظر إلى السماء في علوّها وتعلّقها، وتأثيرها في الأرض، وحياة النبات والحيوان، ولينظر إلى النار كيف تؤثر في الجسم البعيد، مع أن الارتباط الذي بين الروح والبدن أقوى وأتم.

وتتمة الأقوال، وبسط الأحوال لأهل البرزخ من نعيم وأهوال طور عظيم، وحال يجب له التسليم، وقد فُصِّلَ في الكتب المخصوصة، وأُثْبِتَ بالدلائل المنصوصة.

وهذا آخر ما تلخص من أجوبة المانعين، وتحصَّل من كلام المدققين، فأصِغْ سمعك لمناديه، ولا يحملنَّك الهوى فتعاديه، ولا بد لك من أن تجول بجواد ذهنك في ميدان الكلامين، وتلج في لُجَجِ البحرين، لتكرع من الأصفى الأعذب، وتعقد حبل عقيدتك على الأسلم والأصوبَ، وذلك مُفَوَّضٌ إليك، والسلام علينا وعليك، أدخلنا اللّه تعالى وإياك تحت شفاعة الشافعين، ولا سيما شفاعة نبينا سيد المرسلين، عليه وعلى آله وصحبه أفضل صلاة المصلّين، وأزكى سلام المسلّمين، والحمد للّه رب العالمين.

* * *

تتمة

ولنذكر شيئًا من كلام الشيخ ابن تيمية ليستدل به على مرامه، وطويته في اعتصامه، فأقول: قال في كتاب «الاستغاثة» في الرد على ابن السبكي[1]، ما نصه: «**وأما قول القائل**: إنّ المتوسّلَ إنما هو سائلٌ للّه تعالى، راج له، عالمٌ أن النفعَ والضرَّ بيده لا شريك له، وإنما توسَّلَ إليه بمن يحبُه اللّه تعالى لشرف منزلته عنده، ليكون أقربَ إلى الإجابة، وحصولَ المراد؛ كطلب الدعاء من الرجل الصالح.

فيقال: توسل العبد إلى اللّه تعالى بما يحب، لفظ مجمل؛ فإن أريد: بما يحب اللّه تعالى أن يتوسل به إليه؛ فهذا حق، واللّه تعالى يحب أن يتوسَّلَ إليه بالإيمان والعمل الصالح، والصلاة والسلام على نبيه ﷺ، ومحبته وطاعته وموالاته؛

(١) كذا قال المصنف، ولعله سبق قلم! فكتاب «الاستغاثة» معروف بالرد على البكري، والبكري هو: علي بن يعقوب بن جبريل البكري الشافعي المصري.
انظر كتاب «الاستغاثة» (١/ ٤٩ ـ ط الغرباء الأثرية).
والكتاب مطبوع بدار الوطن بالرياض أيضًا.
والطبعتان ناقصتان، لأن الموجود من مخطوطات الكتاب إمّا ناقص وإما ملخَّص، واللّه المستعان.

فهذه ونحوها هي من الأمور التي يحب اللَّه تعالى أن يتوسل بها إليه.

وإن أريد: أنه يتوسل إليه بما يحب ذاته، وإن لم يكن هناك ما يحب اللَّه تعالى أن يتوسل به؛ فهذا باطل عقلاً وشرعًا.

أما عقلاً؛ فلأنه ليس في كون الشخص المعين محبوبًا له ما يوجب كون حاجتي تقضى بالتوسل بذاته، إذا لم يكن مني ولا منه سبب تقضى به حاجتي، فإن كان منه دعاء لي، أو كان مني إيمان به وطاعة له؛ فلا ريب أن هذه وسيلة، وأما نفس ذاته المحبوبة للَّه تعالى، فأي وسيلة لي فيها إذا لم يحصل لي السبب الذي أمرت به فيها؟! ولهذا لو توسل به من كفر به لم ينفعه، والمؤمن به ينفعه الإيمان به، وهو أعظم الوسائل.

فتبين أن الوسيلة بين العباد وبين ربهم عزَّ وجلَّ الإيمان بالرسل وطاعتهم. وقول القائل للرجل: ادعُ لي؛ توسّلٌ بدعاء الصالحين، وهو من جملة الأسباب النافعة ـ كشفاعة النبي ﷺ ـ.

وأما المشروع؛ فيقال: إن العبادات مبناها على الاتباع لا الابتداع؛ وليس لأحد أن يشرع من الدين ما لم يأذن به اللَّه، ألا ترى أنه ليس لأحد أن يصلي إلى قبره ـ عليه الصلاة والسلام ـ ويقول: هو أحق بالصلاة إليه من الكعبة! وقد ثبت ـ عنه عليه الصلاة والسلام ـ في الصحيح أنه قال: «**لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها**»(١)، ومن لم يعتصم بالكتاب والسنة ضلَّ وأضلَّ، وليس في قوة كل أحد أن يفهم أسرار العبادات ومنافعها، ومضار ما ينهى عنه من ذلك، فعليه أن يسلِّمَ للشريعةِ، ويعلم أنها جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها، وتعطيل المفاسد وتقليلها، وإذا رأى من العبادات التي يظنها حسنة ونافعة ما ليس بمشروع، علم أن ذلك لضرر فيها راجح على نفعها، ومفسدة راجحة على مصلحتها؛ إذ الشارع حكيم، لا يهمل المصالح.

فإن قال: أنا إذا توسَّلْتُ بذاته إنما توسَّلْتُ بعملي المعلّق به، وذلك أنه لحبّي له، وتعظيمي إياه؛ توسَّلْتُ به، وهذا مما يحبه اللَّه تعالى مني.

قيل: حبك وتعظيمك له الذي هو من الإيمان به، وهو يدعوك إلى زيادة الإيمان به وطاعته، وهو الذي يحبه اللَّه تعالى منك، وأما حبك وتعظيمك الذي لا تقصد به إلَّا قضاء حاجتك الدنيوية؛ فهذا لا يحبه اللَّه تعالى منك، فإذا كان الداعي لم يؤمن به ولم يطعه؛ بل سأل اللَّه تعالى به وتوسل به، وأحبه وعظمه ليقضي

---

(١) أخرجه مسلم (٩٧٢) من حديث أبي مرثد الغَنَوِيّ ـ ﷺ ـ.

حاجته بالتوسل به؛ لم يكن ذلك مما يحبه اللَّه عزَّ وجلَّ بالضرورة، ولم يأمر اللَّه تعالى بذلك؛ بل لم يأمر اللَّه تعالى إلَّا بالإيمان به والطاعة، وهذا إذا حصل كان أعظم الوسائل للعبد عند اللَّه عزَّ وجل، وإن لم يحصل فلا وسيلة للعبد عند اللَّه تعالى.

وقد بسط الكلام في غير هذا الموضع في حقيقة الدعاء، وما فيه من مشروع وغير مشروع، وأن من الدعاء ما يحصل به مقصود العبد، أو بعض مقصوده، ويكون وبالاً عليه؛ لأن ضرَرَ ذلك أعظم من نفعه، كما قال تعالى: ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾ [الأعراف: ٥٥]، وروي عن النبي ﷺ أنه قال: **«سيكون في هذه الأمة قومٌ يعتدون في الدعاء»**[1].

وأعرف من يستغيثُ برجال أحياءَ، فتصوّر له صورهم تدفع عنه ما كان يحذر، ويحصل له ما كان يطلب، وأولئك الأحياء لا شعور لهم بذلك، وإنما هي شياطين تمثَّلت لتضلَّ ذلك الداعي، كما كانت الإنس تستعيذُ بالجن، فكانت رؤساء الجن تعيذهم من سفهائهم باستعاذة الإنس، قال اللَّه تعالى: ﴿وَأَنَّهُۥ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ ٱلْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ ٱلْجِنِّ﴾ الآية [الجن: ٦]. والذين يسجدون للشمس والقمر والكواكب ويعبدونها، تتنزل عليهم أرواح من الشياطين، وتقضي لهم كثيرًا من الحاجات، ويسمونها روحانية ذلك الكوكب! وهو شيطان ينزل عليهم! ومن الشياطين من يطير بصاحبه في الهواء، وينقله إلى بيت المقدس، ويدخل به النار فيمنعه حرّها، إلى أمور كثيرة.

فالسعادة والنجاة في الاعتصام بالكتاب والسنة، واتباع ما شرع.

والدعاء من أجلِّ العبادات؛ فينبغي للإنسان أن يلتزمَ الأدعية الشرعية، كما يتحرّى في سائر عباداته الصورة الشرعية؛ فإن هذا هو الصراط المستقيم.

وأما قوله: إنه يجوز الاستغاثة بالنبي ﷺ أو بغيره من الأنبياء والصالحين في كل مايستغاث اللَّه عزَّ وجلَّ فيه، على معنى أنه وسيلة من وسائل اللَّه تعالى؛ فهذا قول لم يقله قبله أحد من علماء المسلمين، لا من الصحابة والتابعين ولا غيرهم،

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ١٧٢) أو رقم: (١٤٨٣ ـ شاكر) وأبو داود (١٤٨٠) والطيالسي (٢٠٠) وابن أبي شيبة (١٠/ ٢٨٨/رقم: ٩٤٥٩) وغيرهم، من حديث سعد بن أبي وقاص ـ ﷺ ـ.
وضعّف إسناده العلّامة أحمد شاكر ـ رحمه اللَّه ـ في تحقيقه على «المسند» (٣/ ٤٧/رقم: ١٤٨٣).
وحسّنه الشيخ الألباني ـ رحمه اللَّه ـ في «صحيح أبي داود» (٥/ ٢٢٠/رقم: ١٣٣٠ ـ ط غراس).

وقائل هذه العبارة إما مفترٍ على الدين، أو مفترٍ على اللغة، ملبّس على المسلمين؛ بل إطلاق القائل القول: بأنه يستغاث بالنبي أو الصالح أو غيرهما في كل ما يستغاث اللّه تعالى فيه؛ لا يفهم الناس منه في اللغة التي يعرفونها إلَّا ما هو كفر صريح.

وقوله: على معنى أنه وسيلة من وسائل اللّه تعالى؛ لا يخرج مدلول هذا اللفظ في اللغة المعروفة عن أن يكون كفرًا؛ فإن الاستغاثة بالشخص طلب الغوث منه، وقد قال هو: إن معنى الاستغاثة دائر على طلب الإغاثة، والتخليص من الكربة والشدة، سواء كان طلب ذلك من الخالق أو المخلوق.

وإذا كان كذلك؛ فهذا القول يقتضي أن يطلب من المخلوق كل ما يطلب من الخالق من الاستغاثة، فيطلب من المخلوق الحي أو الميت إزالة الأمراض والأسقام، وكشف الجدب والقحط، بإنزال المطر وإسقاء الأنام، وكشف ضرر الكفار بأن ينصر عليهم المؤمنين الأبرار؛ بل ونطلب كشف شدة المعاصي بالمغفرة للمذنب العاصي!

وبالجملة؛ فإذا كانت الاستغاثة طلب الإغاثة والتخليص من الكربة والشدة ـ سواء كان طلب ذلك من المخلوق أو من الخالق، وقد جوز الاستغاثة بمخلوق في كل ما يستغاث اللّه تعالى فيه ـ فقد لزم أن يطلب من هذا المخلوق كل ما يطلب من اللّه عزَّ وجل.

وإن قيل: إنه على معنى الوسيلة؛ فهذا لا ينجيه، فإنه من جوَّز أن يطلب من المخلوق كل ما يطلب من اللّه تعالى؛ فهو كافر بإجماع المسلمين؛ بل ما لا يقدر عليه إلَّا اللّه تعالى لا يجوز طلبه من المخلوق أصلاً بإجماع المسلمين.

ومن طلب من المخلوق غفران الذنوب، وهداية القلوب، وإنزال المطر، وإنبات النبات، والنصر على الأعداء في الدين؛ فهو كافر برب العالمين، وقد قال تعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا﴾ إلى قوله تعالى: ﴿إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا﴾ [الإسراء: ٥٦، ٥٧].

قال طائفة من السلف: كان أقوام يدعون المسيح وعزيرًا والملائكة؛ فبين اللّه تعالى لهم: أن هؤلاء عبادي كما أنتم عبادي، يرجون رحمتي كما ترجون رحمتي، ويخافون عذابي كما تخافون عذابي، ويتقربون إليَّ كما تتقربون إليَّ.

وقد أخبر سبحانه عنهم: أنهم لا يملكون كشف الضر عن الداعين، ولا تحويله عنهم، وهذا هو الإغاثة = كما قال لخاتم الرسل: ﴿قُلْ إِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا رَشَدًا﴾ [الجن: ٢١]، وقال سبحانه: ﴿قُل لَّا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ﴾

[الأعراف: ١٨٨] فمن لا يملك لنفسه نفعًا ولا ضرًا إلّا ما شاء اللّه يمتنع أن يملك ذلك لغيره.

فإذا جوّز هذا أن يطلب من المخلوق ما يطلب من الخالق سبحانه جاز أن يدَّعي أن الملائكة والأنبياء والذين كانوا يدعونهم لم يطلبوا منهم ذلك إلّا على أنهم وسيلة؛ لم يطلبوه لاعتقادهم أن ثم خالقًا غير اللّه، فإن المشركين عبَّاد الأصنام كانوا مقرِّين بأن اللّه هو الذي خلق السمٰوات والأرض، كما أخبر عنهم بذلك في غير آية = كقوله سبحانه: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ﴾ [لقمان: ٢٥]، وقوله تعالى ﴿قُل لِّمَنِ ٱلْأَرْضُ وَمَن فِيهَآ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ * سَيَقُولُونَ لِلَّهِ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿تُسْحَرُونَ﴾ [المؤمنون: ٨٤ ـ ٨٩]، وقد قال تعالى: ﴿قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ وَمَا لَهُۥ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ * وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ﴾ [سبأ: ٢٢، ٢٣]، فبيَّن سبحانه أن المدعو من دونه ليس له في ملك السمٰوات والأرض مثقال ذرة، ولا هو شريك في الملك، وأنه ليس ظهيرًا للّه؛ فإن اللّه سبحانه ليس له ظهير، ولا يحتاج إلى معين، أو مشير أو وزير أو غير ذلك؛ بل هو تعالى وحده خلق السموات والأرض وما بينهما، لا يشركه في ذلك أحد، ولا يحتاج في شيء من ذلك إلى غيره، وما خلقه بأسباب فهو خلق الأسباب، والجميع فقراء إليه، وهو غني عن الجميع، ولهذا قال سبحانه: ﴿أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُۥ﴾ [الزمر: ٣٦] فهو سبحانه يكفي عبده، ولا يحتاج العبد في كفاية اللّه تعالى إلى غيره، ثم قال: ﴿وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ﴾ [سبأ: ٢٣ كما قال سبحانه: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٥٥] وقال في الملائكة: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ﴾ [الأنبياء: ٢٨]، وأمثال ذلك مما يبين فيه أن الشفاعة لا بدَّ فيها من إذْنِ الشَّافِعِ، فلم يثبت لما يُدعى من دونه من الوسائط والوسائل ـ الملائكة والأنبياء وغيرهم ـ أثرًا في شيء من الأشياء إلّا الشفاعة، فبين أنها لا تكون إلّا بعد إذنه.

ثم إذا جاز أن يقول الضال: إنه يطلب من مخلوق كل ما يطلب من الخالق من كشف الشدائد! فكذلك يطلب منه ما يطلب من الخالق من إعطاء الفوائد، فحينئذ يجوز أن يطلب من المخلوق كل ما يطلب من الخالق مطلقًا! وهذا الكفر شر من كفر عبَّاد الأصنام؛ فإن أولئك لم يكونوا يطلبون من الأوثان كل ما يطلبون من الرحمٰن؛ بل لهم مطالب لا يطلبونها إلّا من اللّه، كما قال اللّه تعالى: ﴿قُلْ أَرَءَيْتَكُمْ إِنْ أَتَىٰكُمْ عَذَابُ ٱللَّهِ أَوْ أَتَتْكُمُ ٱلسَّاعَةُ أَغَيْرَ ٱللَّهِ تَدْعُونَ﴾ الآيتين [الأنعام: ٤٠]، فبيَّن أنه إذا جاء عذاب اللّه أو أتت الساعة لا يدعون إلّا اللّه، فلا يطلبون كشف الشدائد، وإنزال

الفوائد إلّا منه، فمن جوّز طلب ذلك من المخلوق كان أضلَّ من هؤلاء المشركين. وقال تعالى: ﴿وَإِذَا مَسَّكُمُ ٱلضُّرُّ فِي ٱلْبَحْرِ ضَلَّ مَن تَدْعُونَ إِلَّآ إِيَّاهُ﴾ الآية [الإسراء: ٦٧]. وقال عليه الصلاة والسلام لابن عباس: «**إذا سألتَ فاسْألِ اللّه، وإذا استعنتَ فاستَعِنْ باللّه**..» الحديث[1].

وقول القائل: لكونهم أسبابًا ووسائل؛ فكلام مجمل؛ فإن أراد أنهم وسائط، والداعي يزعم أنهم شفعاء؛ فالآيات متضافرة على منعه. وإن أراد أن الداعي لا يطلب منهم، ولكن يطلب من اللّه تعالى بحرمتهم وجاههم؛ فهذا لا يسمى استغاثة بالمسؤول به.

وما زلتُ أبحثُ عن هذه المسألة، وأكشفُ ما أمكنني من كلام السلف والأئمة والعلماء = هل يجوِّز أحد منهم التوسل بالصالحين في الدعاء، أو فعل أحد منهم ذلك؟ فما وجدته! ووقفتُ على فتيا للفقيه أبي محمد بن عبد السلام = أفتى بأنه لا يجوز التوسل بغير النبي ﷺ، وأما بالنبي عليه الصلاة والسلام فجوَّز التوسل به إن صحَّ الحديث في ذلك.

وذكر القدُوري في شرح الكرخي، عن أبي حنيفة وأبي يوسف: أنه لا يجوز أن يسأل اللّه تعالى بالأنبياء.

وفي بعض مناسك الحج المنقولة عن الإمام أحمد: أنه يتوسل بالنبي ﷺ. وقد يخرج على إحدى الروايتين عنه في جواز الحلف به.

وبالجملة؛ لو تكلم في مسألة التوسل بالنبي ﷺ وغيره في الدعاء لكان كلامه فيها من جنس كلام العلماء، فإنها تحتاج إلى أدلة شرعية من جانب النفي والإثبات، لعدم ظهور الحكم فيها.

وأما الاستغاثة بالمخلوق = بأن يطلب منه كل ما يطلب من الخالق، أو بأن يطلب من الغائب أو الميت ما يطلب من الحي الحاضر = فهذا ليس مما يخفى على عموم المؤمنين فضلاً عن علمائهم، وإن وقع في كثير من ذلك من وقع من العامة ونحوهم ممن فيه زهد وصلاح دين! فهؤلاء وأمثالهم حقهم أن يرجعوا إلى العلم الموروث عن الرسول ﷺ، ويكون عملهم وعبادتهم مقيَّدًا بالشريعة النبوية والعلم الموروث، لا يعبدونه سبحانه بما يخطر لهم من الأهواء والآراء.

---

(١) **صحيح**. أخرجه أحمد (١/ ٣٩٣) والترمذي (٢٥١٦) وغيرهما.
وللحافظ ابن رجب الحنبلي ـ رحمه اللّه ـ شرح لطيف على هذا الحديث، وهو مطبوع باسم: «نور الاقتباس في مشكاة وصية النبي ﷺ لابن عباس» بتحقيق: الشيخ محمد ابن ناصر العجمي ـ وفقه اللّه ـ، وهو من مطبوعات دار البشائر الإسلامية ببيروت.

قال عمر بن عبد العزيز: «من عبد اللّه تعالى بغير علم كان ما يفسد أكثر مما يصلح».

قال ابن مسعود وأبي بن كعب: «اقتصاد في سنة خير من اجتهاد في بدعة»[١].

وقد قال تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُا۟ شَرَعُوا۟ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُ﴾ [الشورى: ٢١]. وفي «الصحيحين»[٢] عنه ﷺ أنه قال: «**من أحدث في أمرنا ما ليس منه فهو رد**».

وقد اتفق المسلمون على أنه ليس لأحدٍ أن يعبدَ اللّه تعالى بما سنح له وأحبه؛ بل لا يعبده إلَّا بما كان عبادة للّه عند اللّه تعالى = وهو العبادات الشرعية = فكل ما لم تثبت الأدلة الشرعية له عبادة لم يحكم بأنه عبادة.

ودين الإسلام مبني على أصلين:

أحدهما: ألا نعبد إلَّا اللّه.

والثاني: أن نعبده بما شرع ولا نعبده بالبدع، كما قال الفضيل بن عياض في قوله تعالى: ﴿لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [الملك: ٢] قال: «أخلصه وأصوبه. قالوا: يا أبا علي؛ ما أخلصه وأصوبه؟ قال: إن العمل إذا كان خالصًا، ولم يكن صوابًا لم يقبل، وإذا كان صوابًا، ولم يكن خالصًا لم يقبل؛ فالخالص أن يكون للّه، والصواب أن يكون على السنة»[٣].

وبالجملة: فقول القائل: يُسْتَغَاثُ بالنبيّ ـ عليه الصلاة والسلام ـ والصالح في كل ما يستغاث اللّه عزَّ وجلَّ فيه، على معنى أنه وسيلة من وسائل اللّه تعالى؛ كلام مجمل متشابه.

وهؤلاء الجهلة يطلقون مثل هذا الكلام، ولا يميّزون بين معانيه من اللغة، ولا بين ما شرع من ذلك وما لا يشرع، ولكن الأقسام الواقعة في مثل هذا إذا استغاث به على معنى التوسل به والاستغاثة بطلب تفريج الكربة، فإما أن يسأله نفس تفريج الكربة، وإما أن يسأل اللّه تعالى تفريج الكربة، وإما أن يستشفع به فيسأل اللّه تعالى شفاعته، ويسأله أن يسأل اللّه سبحانه، وإما أن يسأل اللّه تعالى به، ولا يسأله شيئًا، وإما أن يسأله فعل اللّه عزَّ وجلَّ؛ مثل ما كانت الأمم تسأل الأنبياء الآيات، وهو في الحقيقة سؤال لهم أن يسألوا اللّه تعالى، أو سؤال له تعالى أن يفعل لأجلهم، أو مركبًا من الأمرين.

---

(١) انظر: «سلسلة الآثار الصحيحة» رقم: (٤).

(٢) البخاري (٢٦٩٧) ومسلم (١٧١٨) من حديث أم المؤمنين عائشة ـ عليها السلام ـ.

(٣) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٨/ ٩٥).

فالسائل المستغيث بشيء على معنى التوسل به لا بد أن يكون من أحد هذه الأقسام.

ووجه التقسيم: أنه إما أن يسأل اللَّه تعالى فقط، أو يسأل المخلوق فقط، أو يسألهما جميعًا، أو يسأل سؤالاً مطلقًا، ولا يعين فيه المسؤول.

فأما الأول: فمثل أن يقول: اللهم إني أسألك بفلان.

وأما الثاني: فقد يسأله أن يسأل اللَّه تعالى، وقد يسأله الفعل = كقول الأمم لكل نبي: اشفع لنا إلى ربك، وقول الأعرابي: «يا رسول اللَّه؛ هلكتِ الأموال، وانقطعتِ السبل، فادعُ اللَّه تعالى أن يغيثنا؛ فرفع رسول اللَّه ﷺ يديه وقال: **«اللهم أغثنا، اللهم أغثنا»**[(١)].

وأما سؤاله الفعل؛ فمثل قول قوم موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ ﴿أَرِنَا ٱللَّهَ جَهْرَةً﴾ [النساء: ١٥٣]، وقول القائل: أسألك قضاء ديني، وأسألك نصري على غيري؛ فيطلب منه قضاء حاجته، ولا يعيّن في دعائه أن يسأل اللَّه تعالى أو لا يسأل.

والثالث: مثل أن يقول: «اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة؛ يا محمد، يا رسول اللَّه؛ إني أتوجه بك إلى ربي في حاجتي ليقضيها، اللهم فشفّعه فيَّ».

وأما الرابع: وهو السؤال المطلق؛ فمثل قول الحواريين: ﴿نُرِيدُ أَن نَّأْكُلَ مِنْهَا وَتَطْمَئِنَّ قُلُوبُنَا﴾ [المائدة: ١١٣]، ومثل قول القائل: أنا أطلب قضاء ديني وانتصاري على عدوي، ولا يعيّن هل هو سؤال اللَّه عزَّ وجلَّ فقط بجاه الشخص مثلاً، أو سؤاله الشخص أن يسأل، وأن يكون مطلوبه، أو السؤال لهما، أو السؤال للَّه بدعائه، أو السؤال له أن يدعو، أو أن يكون هذا الفعل.

فهذه خمسة أقسام ـ بل ستة ـ كلها تدخل في قوله: يُستغَاثُ بالنبيّ والصالح في كل ما يُستغَاثُ اللَّه تعالى فيه؛ على معنى أنه وسيلة من وسائل اللَّه تعالى، واللفظ يعم الاستغاثة في كل حال = في حال حياته ومشهده، وفي حال مغيبه ومماته ﷺ.

إلى أن قال: ولفظ التوسل والتوجّه يُرَادُ به أن يتوسل إلى اللَّه عزَّ وجل، ويتوجه إليه بدعائهم وشفاعتهم. فهذا هو الذي جاء في ألفاظ السلف من الصحابة رضوان اللَّه تعالى عليهم أجمعين، كما في «صحيح البخاري»: أنَّ عمر بن الخطاب ـ رضي اللَّه تعالى عنه ـ استسقى بالعباس، وقال: **«اللهمَّ إنَّا كُنَّا إذا أجدبنا توسَّلنا**

(١) تقدم تخريجه.

إليك بنبينا ـ عليه الصلاة والسلام ـ فتسقِينَا، وإنَّا نتوسَّلُ إليك بعمِّ نبينا، فاسقِنا؛ فيسقون»[١].

فهذا إخبار من عمر ـ رضي اللَّه تعالى عنه ـ عما كانوا يفعلونه، وتوسل منهم بالعباس، كما كانوا يتوسَّلون بالنبي ﷺ.

وكذلك معاوية لمَّا استسقى بأهل الشام توسَّل بيزيد بن الأسود الجرشي؛ فقال معاوية ـ رضي اللَّه تعالى عنه ـ: «اللهم إنا نستشفع إليك بخيرنا وأفضلنا، اللهم إنا نستشفع إليك بيزيد بن الأسود الجرشي. يا يزيد؛ ارفع يديك إلى اللَّه تعالى». فرفع يديه ورفع الناس.

فهذا توسّل منهم بدعاء النبي ﷺ وسؤاله وشفاعته، ولهذا توسَّلوا بعده بدعاء العباس ودعاء يزيد بن الأسود.

وهذا هو الذي ذكره الفقهاء في كتاب الاستسقاء، قالوا: يستحب أن يستسقى بالصالحين، وإذا كانوا من أقارب رسول اللَّه ﷺ فهو أفضل.

ومن هذا الباب ما في «صحيح البخاري»[٢] عن ابن عمر ـ رضي اللَّه تعالى عنهما ـ قال: «ربما ذكرت قول الشاعر وأنا أنظر إلى وجه النبي ﷺ فيستسقي، فما ينزل حتى يجيش الميزاب: ـ [الطويل]

وأبيض يستسقي الغمام بوجهه ثمال اليتامى عصمة للأرامل»

ومن هذا الباب حديث الأعمى؛ فإنه أتى النبيَّ ﷺ فقال: ادع اللَّه تعالى أن يعافيني. فقال: «**إن شئتَ دعوتُ، وإن شئتَ صَبرْتَ؛ فهو خيرٌ لك**». قال: ادعُ اللَّه تعالى؛ فأمره أن يتوضَّأ، فيحسن وضوءه، ويدعو بهذا الدعاء: «**اللهمَّ إني أسألُكَ وأتوجَّهُ إليك بنبيِّكَ نبيِّ الرحمة. يا محمد؛ إني توجَّهْتُ بك إلى ربّي في حاجتي هذه لتقضى، اللهمَّ فشفِّعْهُ فيَّ**»[٣]، فهذا أمره أن يطلب من اللَّه تعالى أن يُشَفِّعَ فيه النبي ﷺ، وإنما يكون طلبًا لتشفيعه فيه إذا تشفع فيه فدعا اللَّه تعالى له، وكذلك في أول الحديث أنه طلب من النبي ﷺ أن يدعو له؛ فدلَّ الحديث على أن النبيَّ ﷺ شفع له ودعا له، وأن النبيَّ ﷺ أمره هو أن يدعو اللَّه سبحانه، وأن يسأله قبول شفاعة النبي ﷺ فيه؛ فهذا نظير توسّلهم به في الاستسقاء حيث طلبوا منه أن يدعو اللَّه عزَّ وجلَّ لهم، وهم دعوا اللَّه تعالى أيضًا. وقوله: «يا محمد؛ إني أتوجه

---

(١) تقدم مرارًا.

(٢) برقم: (١٠٠٩) معلّقًا بصيغة الجزم.

(٣) تقدم تخريجه.

بك إلى ربي في حاجتي هذه لتقضى» = خطاب لحاضر في قلبه، كما نقول في صلاتنا: «السلام عليك أيها النبي ورحمة اللّه وبركاته»، وكما يستحضر الإنسان من يحبه أو يبغضه في قلبه ويخاطبه، وهذا كثير.

فهذا كله يبين أن معنى التوسل به والتوجه به وبالعباس وغيرهما في كلامهم؛ هو التوسل والتوجه بالدعاء، وهذا مشروع بالاتفاق لا ريب فيه.

ومن التوسل به أيضًا: التوسل بالإيمان به ومحبته وطاعته، وموالاته واتباع سنته، ونحو ذلك من أعمال البر المتعلقة به، فهذا أعظم القرب والوسائل إلى اللّه تعالى؛ فإنَّ التوسُّلَ هو التوصل والتقرب، وما تقرب أحد إلى اللّه عزَّ وجلَّ بأعظم من طاعة رسول اللّه ﷺ؛ بل لا يتقرب إليه إلَّا بذلك، فمن عمل عملاً ليس عليه أمره ﷺ فهو مردود.

ـ إلى أن قال ـ[1]:

فالشفاعة نوعان:

أحدهما: الشفاعة التي نفاها القرآن = كالتي أثبتها المشركون ومن ضاهاهم من جهال هذه الأمة.

والثاني: أن يشفع الشفيعُ بإذن اللّه تعالى، وهي التي أثبتها اللّه سبحانه، ولهذا كان سيّد الشفعاء إذا طلب منه الخلق الشفاعة يوم القيامة يأتي ويسجد، قال عليه الصلاة والسلام: **«فأحمدُ ربي بمحامدَ يفتحها عليَّ لا أحسنها الآن. فيقال: أي محمد؛ ارفَعْ رأسَك، وقُلْ يُسْمَعْ، وسَلْ تُعطَه، واشفَع تشفَّعْ»** فإذا أُذِنَ له في الشفاعة شفع ﷺ.

قال أهل هذا القول: ولا يلزم من جواز التوسل والاستشفاع به بحضرته بمعنى أن يكون هو داعيًا للمتوسل به أن يشرع ذلك في مغيبه وبعد وفاته ـ أرواحنا له الفداء ﷺ ـ مع أنه هو لم يدعُ للمتوسل به؛ بل المتوسل به أقسم به، أو سأل بذاته، كما أن الصحابة ـ رضي اللّه تعالى عنهم ـ قد فرقوا بين الأمرين ـ كما تقدم ـ وذلك لأنه في حياته هو يدعو اللّه تعالى لمن توسَّل به، ودعاؤه عليه السلام أفضل دعاء مخلوق لمخلوق، فكيف يقاس هذا بمن لم يدعُ له الرسول ـ عليه الصلاة والسلام ـ ولم يشفعْ له؟ ومن سوّى بين من دعا له الرسول وبين من لم يدع له، وجعل هذا المتوسل كهذا المتوسل؛ فهو مخطئ. وأيضًا؛ فإنه ليس في طلب الدعاء منه والتوسل بدعائه إلَّا الخير، وليس في ذلك محذور فإن أحدًا من الأنبياء عليهم السلام لم

(١) انظر: «قاعدة جليلة» (ص ٢٩٠ ـ وما بعدها، ط الفرقان بعجمان).

يُعْبَدْ في حياته بحضوره، فإنه ينهى من يعبده ويشرك به، ولو كان شركًا أصغر، كما قال ﷺ: «لا تقل ما شاء اللّه وشاء محمد». . الحديث[1]. وأما بعد موته عليه السلام فيخاف الفتنة والإشراك به، كما أشرك بالمسيح وعزير وغيرهما، ولهذا قال ﷺ: **«لا تطروني كما أطرتِ النصارى عيسى ابن مريم، فإنما أنا عبدٌ، فقولوا: عبدُ اللّه ورسولُه»** أخرجه البخاري[2]. وقال ﷺ: **«اللهم لا تجعل قبري وثنًا يُعْبَدُ»**[3].

وبالجملة؛ فمعنا أصلان عظيمان: ألا نعبد إلّا اللّه، وألا نعبده إلّا بما شرع، لا نعبده بالبدع.

وهذان الأصلان هما تحقيق شهادة أن لا إله إلّا اللّه، وأن محمدًا رسول اللّه ﷺ، كما قال تعالى: ﴿ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ﴾ [الملك: ٢]. قال الفضيل: «أخلصه وأصوبه». وقال تعالى: ﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُا۟ شَرَعُوا۟ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُ ﴾ [الشورى: ٢١]. ولهذا قال الفقهاء: والعبادات مبناها على التوقيف، كما في «الصحيحين»[4] عن عمر ـ رضي اللّه تعالى عنه ـ، أنه قبَّلَ الحجر الأسودَ، وقال: **«واللّه؛ إني لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع، ولولا أني رأيتُ رسول اللّه ﷺ يقبِّلُكَ ما قبَّلْتُكَ»**.

واللّه سبحانه أمرنا باتباع رسوله عليه الصلاة والسلام، وطاعته ومحبته، وضمن لنا بطاعته ومحبته محبة اللّه تعالى وكرامته، فقال: ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ ﴾ الآية [آل عمران: ٣١]، وقال: ﴿ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا۟ ﴾ [النور: ٥٤]، وأمثال ذلك في القرآن كثير.

ولا ينبغي لأحد أن يخرجَ في هذا الباب عما مضَتْ به السنة، ودلَّ عليه الكتاب، وكان عليه سلف الأمة، وما علمه قال به، وما لم يعلمه أمسك عنه، فلا

---

(١) **صحيح**. أخرجه أحمد (٥/ ٧٢) والدارمي (٢٧٤١) وابن حبان (٥٧٢٥) من حديث الطفيل ـ أخي أم المؤمنين عائشة ـ رضي اللّه عنها ـ، قال: قال رجلٌ من المشركين لرجل من المسلمين: نِعْمَ القوم أنتم لولا أنكم تقولون: ما شاء اللّه وشاء محمد.
فسمع النبيُّ، فقال: **«لا تقولوا: ما شاء اللّه وشاء محمد، ولكن قولوا: ما شاء اللّه ثم شاء محمد»**.

(٢) برقم: (٣٤٤٥، ٦٨٣٠) من حديث أميرالمؤمنين عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ.

(٣) أخرجه الإمام مالك في «الموطأ» (١/ ١٧٢/ ٨٥) مرسلاً، وأخرجه الإمام أحمد (٢/ ٢٤٦) أو رقم: (٧٤٥٢ ـ شاكر) والحميدي (١٠٢٥) من حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ.
وصححه الشيخ أحمد شاكر، ـ وصحح إسناده العلاّمة الألباني في «تحذير الساجد» (ص١٨ ـ ط المكتب الإسلامي).

(٤) البخاري (١٦٠٥، ١٦١٠) ومسلم (١٢٧٠).

يَقْفُ ما ليس له به علم، ولا يقول على اللّه ما لا يعلم؛ فإن اللّه عزَّ وجلَّ قد حرَّم ذلك كله، وقد جاء في الأحاديث ذكر ما يسأل اللّه تعالى به، كقوله ﷺ: «**اللهمّ إني أسألُكَ بأنّ لكَ الحمدُ، لا إلٰه إلّا أنتَ المنّانُ، بديعُ السمٰوات والأرضِ، يا ذا الجلال والإكرام، يا حيُ يا قيُّومُ**» رواه أبو داود وغيره[1]. وفي لفظ: «**اللهم إني أسألك بأني أشهدُ أن لا إلٰه إلّا أنتَ الأحدُ الصمدُ، الذي لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفوًا أحد**»[2].

وقد اتَّفَقَ العلماءُ على أنه لا تنعقد اليمين بغير اللّه تعالى، وهو الحلف بالمخلوقات ـ كالملائكة والكعبة، أو أحد من الشيوخ ـ بل ينهى عنه = إما نهي تحريم، أو تنزيه؛ والصحيح أنه نهي تحريم، وهو قول أكثر العلماء، ففي الصحيح عنه ﷺ أنه قال: «**من كان حالفًا فليحلِفْ باللّه أو ليصمُتْ**»[3]. وفي الترمذي عنه أنه قال: «**من حلف بغير اللّه فقد أشرك**»[4].

ولم يقل أحد من العلماء المتقدمين: إنه تنعقد اليمين بأحد من الخلق إلّا في نبينا ﷺ؛ فإن عند الإمام أحمد ـ رحمه اللّه تعالى ـ في ذلك روايتين في انعقاد اليمين به[5]، وقد طرد بعض أصحابه ـ كابن عقيل ـ الخلاف في سائر الأنبياء؛ وهذا ضعيف.

والقول بانعقاد اليمين بالنبي ﷺ ضعيف شاذ، لم يقل به أحد من العلماء فيما نعلم، والذي عليه الجمهور = مالك، والشافعي، وأبو حنيفة ـ رحمهم اللّه تعالى = أنه لا تنعقد اليمين به عليه الصلاة والسلام ـ كإحدى الروايتين عن أحمد ـ وهو الصحيح.

---

(١) **صحيح**. أخرجه أحمد (٣/ ١٢٠، ١٥٨، ٢٤٥، ٢٦٥) وأبو داود (١٤٩٥) والترمذي (٣٥٤٤) والنسائي (٣/ ٤٤) وابن ماجه (٣٨٥٨) وغيرهم، من حديث أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ. وصححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود» (١٣٢٦).

(٢) **صحيح**. أخرجه أحمد (٥/ ٣٤٩) وأبو داود (١٤٩٣) والترمذي (٣٤٧٥) وابن ماجه (٣٨٥٧)، من حديث بريدة بن الحصيب ـ رضي الله عنه ـ. وصححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود» (١٣٢٤).

(٣) أخرجه البخاري: (٢٦٧٩، ٣٨٣٦، ٦١٠٨، ٦٦٤٦، ٦٦٤٧، ٦٦٤٨، ٧٤٠١) ومسلم (٣/ ١٦٤٦) من حديث عبد اللّه بن عمر ـ رضي اللّه عنهما ـ.

(٤) صحيح. أخرجه أحمد (٢/ ٣٤، ٨٦، ١٢٥) وأبو داود (٣٢٥١) والترمذي (١٥٣٥) ـ وحسّنه ـ وغيرهم، من حديث عبد اللّه بن عمر ـ رضي اللّه عنهما ـ. وصححه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (٢٩٥٢).

(٥) انظر: «المغني» لابن قدامة (٩/ ٥١٣ المسألة: ٧٩٨٣)، ورجَّح أنها لا تنعقد، لأدلة منها: «من كان حالفًا فليحلف باللّه، أو ليصمت». (من تعليق الشيخ ربيع ـ حفظه اللّه ـ على «قاعدة جليلة» ص ٢٩٦).

وكذلك لا يستعاذ بالمخلوق؛ بل إنما يستعاذ بالخالق تعالى وأسمائه وصفاته، ولهذا احتجَّ السلفُ ـ كأحمد وغيره ـ على أن كلام الله تعالى غير مخلوق، فيما احتجوا به بقول النبي ﷺ: «**أعوذ بكلمات الله التامات**»(١)، قالوا: فقد استعاذ بها ولا يستعاذ بمخلوق.

وفي الصحيح عنه ـ عليه الصلاة والسلام ـ أنه قال «**لا بأس بالرقى ما لم تكن شركًا**»(٢)، فنهى عن الرقى التي فيها شرك، كالتي فيها الاستغاثة بالجن. ولهذا نهى العلماء عن التعازيم والأقسام التي يستعملها بعض الناس في حق المصروع وغيره التي تتضمن الشرك؛ بل نهوا عن كل ما لا يعرف معناه خشية أن يكون فيه شرك، بخلاف ما كان من الرقى المشروعة؛ فإنه جائز. فإذا كان لا يجوز لأحد أن يقسم قسمًا لا مطلقًا ولا قسمًا على غيره إلَّا بالله ولا يستعيذ إلَّا بالله عزَّ وجل؛ فالسائل بغير الله إمّا أن يكون مقسمًا عليه، وإما أن يكون طالبًا بذلك السبب ـ كما توسّلَ الثلاثة في الغار بأعمالهم، وكما نتوسَّل بدعاء النبي ﷺ والصالحين ـ، فإن كان ذلك إقسامًا على الله تعالى بغيره؛ فهذا لا يجوز، وإن كان سؤالاً بسبب يقتضي حصول المطلوب = كالسؤال بالأعمال الصالحة ـ مثل السؤال بالإيمان بالرسول ﷺ ومحبته وموالاته ـ فهذا جائز، وإن كان سؤالاً بمجرد ذوات الأنبياء والصالحين؛ فهذا غير مشروع، وقد نهى عنه غير واحد من العلماء، وقالوا: إنه لا يجوز. ورخص فيه بعضهم. والأول أرجح كما تقدم، وهو سؤال بسبب لا يقتضي حصول المطلوب، بخلاف من كان طالبًا بالسبب المقتضي لحصول المطلوب = كالطلب منه سبحانه بدعاء الصالحين وبالأعمال الصالحة؛ فهذا جائز، لأن دعاء الصالحين سبب حصول مطلبنا الذي دعوا به، وكذلك الأعمال الصالحة سبب لثواب الله تعالى لنا، فإذا توسلنا بدعائهم وبأعمالنا كنا متوسلين إليه تعالى بوسيلة، قال تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱبْتَغُوٓا۟ إِلَيْهِ ٱلْوَسِيلَةَ﴾ [المائدة: ٣٥]، والوسيلة: هي الأعمال الصالحة. وقال سبحانه: ﴿أُو۟لَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ﴾ [الإسراء: ٥٧]، وأما إذا لم نتوسل إليه تعالى بدعائهم ولا بأعمالنا، ولكن توسَّلنا بنفس ذواتهم، لم يكن في نفس ذواتهم سبب يقتضي إجابة دعائنا، فكنا متوسلين بغير وسيلة، ولهذا لم يكن هذا منقولاً عن النبي ﷺ نقلاً صحيحًا، ولا مشهورًا عن السلف. وقد نقل في «منسك المروزي» عن الإمام أحمد

---

(١) أخرجه مسلم (٢٧٠٨) من حديث خولة بنت حكيم السُّلمية ـ رضي الله عنها ـ، قالت: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «من نزل منزلاً، ثم قال: [وفي رواية: إذا نزل أحدكم منزلاً، فيقل] ـ: أعوذُ بكلماتِ الله التاماتِ من شرِّ ما خلق؛ فإنه لا يضرُّه شيء حتى يرتحل منه».

(٢) أخرجه مسلم (٢٢٠٠) من حديث عوف بن مالك الأشجعي ـ رضي الله عنه ـ.

دعاء فيه السؤال بالنبي ﷺ، وقد يخرج على إحدى الروايتين عنه في جواز القسم به، وأكثر العلماء على النهي.

وأما أن لهم الجاه فهو لا ريب فيه، إذ لهم الجاه العظيم عند اللّٰه تعالى، وكذا لهم الشفاعة.

وأما الإقسام على اللّٰه تعالى بالمخلوقين؛ فلا يجوز، ولا يجوز أن يقسم بمخلوق أصلاً.

وأما التوسّل إليه سبحانه بشفاعة الشفعاء المأذون لهم في الشفاعة؛ فجائز. والأعمى كان قد طلب من النبي عليه الصلاة والسلام أن يدعو له كما طلب الصحابة منه الاستسقاء. وقوله: «**أتوجَّهُ إليك بنبيك محمد نبيّ الرحمة**»، أي: بدعائه وشفاعته لي ـ عليه الصلاة والسلام ـ، ولهذا في تمام الحديث: «**اللهم فشفّعه فيّ**»، فالذي في الحديث متفق على جوازه، وليس هو مما نحن فيه، وقد قال اللّٰه تعالى: ﴿وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ﴾ [النساء: ١] فعلى قراءة الجمهور إنما يتساءلون به وحده لا بالرحم، وتساؤلهم باللّٰه ـ عزَّ شأنه ـ هو كما قال المفسرون ـ: يتضمن تعاهدهم باللّٰه تعالى، وتعاقدهم به سبحانه، وليس كل سائل باللّٰه مقسمًا؛ فإنه لو أقسم شخص باللّٰه ليفعلنَّ كذا، ولم يفعله؛ لزم الحالف كفارة، ولو سأله باللّٰه فلم يعطه؛ لم تجب على السائل كفارة.

وأما على قراءة الخفض؛ فقد قال طائفة من السلف: هو قولهم: أسألك باللّٰه وبالرحم، وهذا إخبار عن سؤالهم بالرحم.

وقد يقال: إنه ليس بدليل على جوازه، فإن كان دليلاً على جوازه فمعنى قولك: أسألك بالرحم؛ ليس إقسامًا بالرحم، والقسم هنا لا يسوغ لكن بسبب الرحم = أي: أن الرحم توجب لأصحابها بعضهم على بعض حقوقًا، فيكون سؤاله بالرحم كسؤال الثلاثة للّٰه تعالى بأعمالهم الصالحة، وكسؤالنا بدعاء النبي ﷺ وشفاعته.

ومن هذا الباب ما روي عن علي بن أبي طالب ـ كرم اللّٰه تعالى وجهه ـ أن ابن أخيه عبد اللّٰه بن جعفر كان إذا سأله بحق جعفر أعطاه. وليس هذا من باب الإقسام؛ فإن الإقسام بغير جعفر أعظم؛ بل الباء هٰهنا باء السبب، فحقه من باب حق الرحم، لأن حق عبد اللّٰه إنما وجب بسبب أبيه جعفر وحقه على علي ـ رضي اللّٰه تعالى عنهما ـ.

ومن هذا الباب الحديث الذي رواه أحمد بن حنبل ـ رحمه اللّٰه تعالى ـ، وابن ماجه ـ مرفوعًا ـ في دعاء الخارج إلى الصلاة: «**اللهم إني أسألك بحق السائلين**

عليك..» الحديث[١]. وهذا الحديث في إسناده العوفي، وفيه ضعف.

فإن كان هذا كلام النبي ﷺ، فهو من هذا الباب لوجهين:

أحدهما: لأن فيه السؤال بحق السائلين، وبحق الماشين في طاعته، وحق السائلين أن يجيبهم، وحق الماشين أن يثيبهم، وهذا حق أوجبه هو سبحانه على نفسه، وليس للمخلوق أن يوجب على الخالق سبحانه شيئًا، ومنه قوله تعالى: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾ [الأنعام: ٦٤]، ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الروم: ٤٧]، ﴿وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنجِيلِ وَالْقُرْآنِ﴾ [التوبة: ١١١]. وفي الصحيح: **«حق اللّه تعالى على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئًا، وحق العباد على اللّه تعالى إذا فعلوا ذلك ألا يعذبهم»**[٢]. وفي الصحيح: **«يا عبادي، إنّي حرَّمْتُ الظُّلمَ على نفسي»**[٣]، وإذا كان حق السائلين له هو الإجابة والإثابة فذلك سؤال له بأفعاله؛ كالاستعاذة بنحو ذلك في قوله ﷺ: **«اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك، وبمعافاتك من عقوبتك»**[٤]، فالاستعاذة بمعافاته التي هي فعله = كالسؤال بإثابته التي هي فعله.

الوجه الثاني: أن الدعاء له سبحانه والعمل له سبب لحصول مقصود العبد، فهو كالتوسل بدعاء النبي ﷺ والصالحين من أمته. وقد تقدم أن الدعاء بالنبي والصالح إما أن يكون إقسامًا به، وإما أن يكون تسببًا. فإن كان قوله: **«بحق السائلين عليك»** إقسامًا؛ فلا يقسم على اللّه تعالى إلّا به، كما صرحت به الحنفية وغيرهم. وإن كان تسببًا؛ فهو تسبب بما جعله سبحانه سببًا، وهو دعاؤه وعبادته، فهذا كله يشبه بعضه بعضًا، وليس في شيء من ذلك دعاء له بمخلوق من غير دعاء منه.

وإذا قال القائل: أسألك بحق الملائكة، أو بحق الأنبياء، أو الصالحين؛ فإن كان يقسم بذلك فهو لا يجوز أن يقوله، ولا يقول لغيره: أقسمتُ عليك بحق هؤلاء، فإذا لم يجز له أن يحلف به، ولا يقسم على مخلوق به؛ فكيف يقسم على الخالق به؟! وإن كان لا يقسم به وإنما تسبب به؛ فليس في مجرد ذوات هؤلاء سبب يوجب تحصيل مقصوده؛ بل لا بد من سبب منه ـ كالإيمان بالملائكة والأنبياء عليهم السلام ـ، أو منهم ـ كدعائهم ـ، ولكن كثيرًا من الناس تعوَّدوا ذلك، كما تعودوا الحلف بهم، حتى يقول أحدهم: وحقك على اللّه، وحق هذه الشيبة على اللّه!

---

(١) تقدم أنه حديث ضعيف لا يصح.

(٢) تقدم.

(٣) أخرجه مسلم (٢٥٧٧) من حديث أبي ذر الغفاري ـ رضي الله عنه ـ ضمن حديث طويل.

(٤) أخرجه مسلم (٤٨٦) من حديث أم المؤمنين عائشة الصدّيقة ـ رضي اللّه عنهما ـ.

وإذا قال القائل: مرادهم بقولهم: أسألك بحق فلان أو بجاهه، أو أسألك به؛ أي: أسألك بإيماني به ومحبتي له، وهذا من أعظم الوسائل.

قيل: من قصد هذا المعنى فهو معنى صحيح، لكن ليس هذا مقصود عامة هؤلاء، فمن قال: أسألك بإيماني بك وبرسولك ﷺ، ونحو ذلك؛ فقد أحسن في ذلك، كما قال تعالى في دعاء المؤمنين: ﴿رَبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِى لِلْإِيمَـٰنِ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِرَبِّكُمْ فَـَٔامَنَّا ۚ رَبَّنَا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا﴾ الآيات [آل عمران: ١٩٣]، وقال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ إِنَّنَآ ءَامَنَّا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا﴾ الآية [آل عمران: ١٦].

وكان ابن مسعود يقول: «اللهم أمرتني فأطعتك، ودعوتني فأجبتك، وهذا سَحَرٌ فاغفر لي»[١].

ومن هذا الباب حديث الثلاثة الذين أصابهم المطر فأووا إلى الغار، وانطبقت عليهم الصخرة، ثم دعوا الله تعالى بأعمالهم الصالحة، فانكشفت عنهم؛ وهو ثابت في «الصحيحين».

وروي في كتاب «الحلية» لأبي نعيم: «أن داود ـ عليه السلام ـ قال: يا رب؛ بحق آبائي عليك = إبراهيم وإسحاق ويعقوب! فأوحى الله عزَّ وجلَّ إليه: يا داود؛ وأي حق لآبائك عليَّ»؟!

وهذا وإن لم يكن من الأدلة الشرعية فالإسرائيليات يعتقد[٢] بها، ولا يعتمد عليها.

وقد مضت السنة أن الحيَّ يطلب منه سائر ما يقدر عليه، وأما المخلوق الغائب والميت فلا يطلب منه شيء.

يحقق هذا الأمر: أن التوسل به والتوجه به لفظ فيه إجمال واشتراك بحسب الاصطلاح؛ **فمعناه في لغة الصحابة**: أن يطلب منه الدعاء والشفاعة، فيكونون متوسّلين بدعائه وشفاعته، ودعاؤه وشفاعته ﷺ من أعظم الوسائل عند الله عزَّ وجل. **وأما في لغة كثير من الناس**؛ فمعناه: أن يسأل الله تعالى بذلك، ويقسم عليه سبحانه بذلك، والله تعالى لا يقسم عليه بشيء من المخلوقات؛ بل لا يقسم بها بحال، فلا يقال: أقسمتُ عليك يا ربّ بملائكتك ولا بكعبتك! كما لا يجوز أن يقسم الإنسان بهذه الأشياء؛ بل إنما يقسم بالله تعالى وبأسمائه وصفاته.

(١) أخرجه ابن جرير في «تفسيره» (٣/ ٢٠٨).

(٢) كذا! وفي «قاعدة جليلة»: «يعتضد».

ولهذا جاءت السنة أن يسأل اللّه تعالى بأسمائه وصفاته، فيقال: أسألك بأن لك الحمد، لا إله إلّا أنت المنّان.. إلى آخره.

وكذلك قوله: «اللهم إني أسألك بمعاقد العز من عرشك، ومنتهى الرحمة من كتابك، وباسمك الأعظم، وجدك الأعلى، وكلماتك التامة». مع أن هذا الدعاء الأخير في جواز الدعاء به قولان؛ فقد قال الشيخ أبو الحسين القدوري في كتابه المسمى بشرح الكرخي المعروف به، والمشهور عنه في باب الكراهية:

فصل

قال بشر بن الوليد: سمعتُ أبا يوسف يقول: قال أبو حنيفة ـ رضي اللّه تعالى عنه ـ: لا ينبغي لأحد أن يدعو اللّه تعالى إلّا به، وأكره أن يقول: بمعاقد العز من عرشك، أو بحق خلقك.

وأبو يوسف لم يكره الأول، وقال: أكره بحق فلان أو بحق أنبيائك ورسلك، وبحق البيت والمشعر الحرام.

قال القدوري: المسألة بخلقه لا تجوز؛ لأنه لا حقَّ للمخلوق على الخالق.

وقال البلدجي في «شرح المختار»: ويكره أن يدعو اللّه تعالى إلّا به، فلا يقول: أسألك بفلان أو بملائكتك أو بأنبيائك ونحو ذلك؛ لأنه لا حق للمخلوق على الخالق.

وهذا من أبي حنيفة وأبي يوسف ـ رحمهما اللّه تعالى ـ وغيرهما يقتضي المنع أن يسأل اللّه تعالى بغيره، ولا يقال: إن الرب سبحانه أقسم بمخلوقاته فلم لا يجوز أن نقسم بمخلوقاته، لأن قسمه سبحانه من باب مدحه وذكر آياته، بخلافنا لو أقسمنا بغيره، لأن الشارع منع من ذلك.

وأما القسم على اللّه تعالى: مثل أن يقول: أقسمتُ عليك يا رب لتفعلن كذا؛ فهو جائز، كما كان يفعل البراء بن مالك وغيره من السلف، فقد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «**رُبَّ أشعث أغبر ذي طِمرَيْنِ، مدفوعٌ بالأبواب، لو أقْسَمَ على اللّه لأبرَّه**»[١]، وفي حديث الربيع: «**إنَّ مِنْ عبادِ اللّه تعالى من لو أقْسَمَ على اللّه لأبرَّه**»[٢]، وهذا من باب الحلف باللّه سبحانه ليفعلنَّ هذا الأمر، فهذا إقسام عليه تعالى به ليس إقسامًا عليه بمخلوق.

---

(١) أخرجه مسلم (٢٦٢٢) و(٢٨٥٤) من حديث أبي هريرة ـ ﷺ ـ.

(٢) أخرجه البخاري (٢٧٠٣، ٢٨٠٦، ٤٤٩٩، ٤٥٠٠، ٤٦١١، ٦٨٩٤) ومسلم (١٦٧٥) من حديث أنس بن مالك ـ ﷺ ـ.

وقوله: (إن الاستغاثة به بعد موته ﷺ ثابتة ثبوتها في حياته لأنه عند اللَّه تعالى في مزيد دائم لا ينقص جاهه). وهذا لفظ صحيح لو كان معنى الاستغاثة الإقسام والتوسل بذاته؛ فإن ذاته المطهرة ﷺ بعد الموت لم تنقص؛ بل هي في مزيد دائم ـ بأبي هو وأمي عليه الصلاة والسلام ـ، لكن هذه المقدمة غير صحيحة كما عرفت.

وأما إذا كان معنى الاستغاثة: هو الطلب منه؛ فما الدليل على أن الطلب منه ميتًا كالطلب منه حيًّا؟ وعلو درجته ـ عليه الصلاة والسلام ـ بعد الموت لا تقتضي أن يسأل كما لا تقتضي أن يستفتى. ولا يمكن أحدًا أن يذكر دليلاً شرعيًا على أن سؤال الموتى ـ من الأنبياء والصالحين ـ مشروع؛ بل الأدلة الدالة على تحريم ذلك كثيرة.

وهو قد احتج بحديث الأعمى؛ وهو لاحجة فيه، لأن الحديث ليس فيه استغاثة؛ بل فيه توجه بدعائه وشفاعته، فإنه طلب من النبي ﷺ الدعاء، فتوسَّل بشفاعته لا بذاته، كما كان الصحابة ـ رضي اللَّه تعالى عنهم ـ يتوسَّلون بدعائه عليه الصلاة والسلام في الاستسقاء، وكما توسَّلوا بدعاء العباس بعد وفاته ﷺ. أما اشتكاء البعير إليه؛ فهذا كاشتكاء الآدمي إليه، وما زال الناس يستغيثون به في حياته ـ عليه أفضل الصلاة وأكمل السلام ـ، كما يستغيثون به يوم القيامة.

وقد قلنا: إنه إذا طلب منه ما يليق بمنصبه؛ فهذا لا نزاع فيه. والطلب منه في حياته والاستغاثة به في حياته فيما يقدر عليه لم ينازع فيها أحد، ولكن لا يمكن أحدًا أن يقول: إنَّ النبيَّ ﷺ شرع لأمته أن يستغيثوا بميت = لا نبي ولا غيره، لا في جلب منفعة ولا دفع مضرة، لا بهذا اللفظ ولا معناه؛ بل لم يشرع لهم أن يدعوا ميتًا ولا يسألوه، ولا يدعوا إليه، ولا أن يستجيروا به، ولا يقول أحد لميت: أنا في حسبك، وأنا في جوارك! ولا أن يَخْطُوا إلى قبر الميت خطوات، ولا أن يتوجَّهَ إلى قبره ويسأله، ولا شرَعَ لأحد أن يقول للميت: سلِ اللَّه تعالى لي، ولا ادْعُ اللَّه تعالى لي، ولا شرعَ لهم أن يشكوا إلى ميت، فيقول أحدهم مشتكيًا إليه: عليَّ دين، أو آذاني فلان، ونحو ذلك؛ سواء كان عند القبر أو بعيدًا عنه، وسواء كان الميت نبيًّا أوغيره، ولا شرع لأمته إذا كان لأحدهم حاجة أن يقصد قبر نبي أو صالح فيدعو لنفسه ظانًّا أن الدعاء عند قبره يجاب؛ بل ولا شرع لأمته ﷺ أن يقسموا على مخلوق، ولا شرع لأمته أن يتوسَّلوا إلى اللَّه تعالى بذات ميّت أصلاً؛ بل ولا بذات حي، إلَّا أن يكون التوسل بما أمر اللَّه عزَّ وجلَّ به من الإيمان به وطاعته، أو بدعاء المتوسل به وشفاعته، فإذا كان النبي ﷺ ـ والصالح له عند اللَّه تعالى الجاه العظيم والقدر ـ لم ينتفع المتوسل به إلَّا بأحد أمرين: إما أن يتوسل بما أمر اللَّه تعالى به من الإيمان به ومحبته وطاعته ونحو ذلك؛ فهذه هي الوسيلة التي أمر اللَّه تعالى بها

في قوله ـ عزَّ من قائل ـ: ﴿ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱبْتَغُوٓاْ إِلَيْهِ ٱلْوَسِيلَةَ ﴾ [المائدة: ٣٥] فالوسيلة تجمعها طاعة الرسول عليه الصلاة والسلام.

والأمر الثاني: أن يدعو له الرسول؛ فهذه أيضًا وسيلة إلى اللَّه تعالى، فإن دعاءه وشفاعته عند اللَّه تعالى من أعظم الوسائل.

وأما التوسل بالذات ـ مع قطع النظر عما تقدم ـ فلم يرد عن الصحابة والتابعين.

«[١] والصحابة كانوا يتوسّلون بدعائه ـ عليه الصلاة والسلام ـ وشفاعته، ولهذا توسَّلوا بعده بالعباس ـ رضي اللَّه تعالى عنه ـ، ولو كان التوسُّلُ بذاته المقدَّسة ممكنًا بعد الموت لم يعدلوا إلى العباس، والأعمى إنما توجَّه بدعائه [وشفاعته][٢]، وكذلك الصحابة في الاستسقاء، وكذلك الناس يوم القيامة، كما ورد في حديث الشفاعة، وأما مجرد الذات بعد الممات؛ فلا دليل عليه، ولا قاله أحد من السلف؛ بل المنقول عنهم يناقض ذلك، وقد نصَّ غير واحد من العلماء أن هذا لا يجوز، وإن نقل عن بعضهم جوازه، فقد قال اللَّه تعالى: ﴿ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ ﴾ الآية [النساء: ٥٩].

إلى أن قال[٣]: ونحن نعلم بالضرورة أن الرسول ـ عليه أفضل الصلاة والسلام ـ لم يشرع لأمته أن يدعوا أحدًا من الأموات = لا الأنبياء ولا الصالحين ولا غيرهم، لا بلفظ الاستغاثة ولا بغيرها، كما أنه لم يشرع لأمته السجود لميت ولا إلى ميت ونحو ذلك، ونعلم أنه نهى عن كل هذه الأمور، وأن ذلك من الشرك الذي حرَّمه اللَّه تعالى ورسوله، لكن لغلبة الجهل وقلة العلم بآثار الرسالة في كثير من المتأخرين لم يمكن تكفيرهم بذلك حتى يتبين لهم ما جاء به الرسول مما يخالفه، ولهذا ما بينت هذه المسألة قط لمن يعرف أصل الإسلام إلَّا تفطن بها، وقال: هذا أصل دين الإسلام. وكان بعض أكابر الشيوخ من أصحابنا يقول: هذا أعظم ما بينته لنا؛ لعلمه بأن هذا أصل دين الإسلام، وكان هذا وأمثاله يدعون الأموات ويسألونهم، ويستجيرون بهم ويتضرعون إليهم، وربما كان ما يفعلونه أعظم، لأنهم إنما يقصدون الميت في ضرورة نزلت بهم، فيدعون دعاء المضطر راجين قضاء حاجاتهم بدعائه، أو الدعاء به، أو الدعاء عند قبره، بخلاف عبادتهم للَّه تعالى؛ فإنهم يفعلونها في كثير من الأوقات على وجه العادة والتكلف، حتى إن العدو الخارج عن

---

(١) انظر: «الاستغاثة» (٢/ ٦٣١ ـ ط الغرباء).

(٢) زيادة من «الاستغاثة».

(٣) (٢/ ٧٣١ ـ وما بعدها).

شريعة الإسلام لمَّا قدم دمشق الشام خرجوا يستغيثون بالموتى عند القبور، يرجون عندها كشف الضر!

وقال بعض الشعراء [الكامل]:

يا خائفين من التتر لوذُوا بقبر أبي عمر

أو قال:

عوذوا بقبر أبي عمر ينجيكم من الضرر[1]

فقلت لهم: هؤلاء الذين تستغيثون بهم لو كانوا معكم في القتال لانهزموا كما انهزم من المسلمين يوم أحد لمَّا أراد اللَّه سبحانه ذلك، ولهذا كان أهل المعرفة بالدين والمكاشفة لم يقاتلوا في تلك المرة لعدم القتال الشرعي الذي أمر اللَّه تعالى به ورسوله ﷺ، ولما يحصل بذلك من الشر والفساد وانتفاء النصرة المطلوبة من القتال، فلا يكون فيه ثواب الدنيا ولا ثواب الآخرة لمن عرف هذا، وإن كان كثير من المقاتلين الذين اعتقدوا هذا قتالاً شرعيًا أخرجوا[2] على نياتهم، فلما كان بعد ذلك جعلنا نأمر الناس بإخلاص الدين للَّه تعالى والاستغاثة به، وأنهم لا يستغيثون إلَّا به، لا يستغيثون بملك مقرَّب، ولا نبيّ مرسل. فلما أصلح الناس أمورهم، وصدقوا في الاستغاثة بربهم عزَّ وجلَّ نصرهم على عدوهم نصرًا عزيزًا لم يتقدم نظيره، ولا انهزم التتار مثل هذه الهزيمة قبل ذلك، لما صح من توحيد اللَّه تعالى وطاعة رسوله ﷺ ما لم يكن قبل ذلك، فإن اللَّه ينصر رسله والذين آمنوا في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد» انتهى باقتصار.

وقال من جملة كلام طويل في «فتاويه»[3] ما نصه:

الثاني: أن يقالَ للميت أو للغائب من الأنبياء عليهم السلام ـ والصالحين: ادعُ اللَّه تعالى لي، أو نحوه؛ فهذا مما لا يستريبُ عالم أنه غير جائز، وأنه من البدع التي لم يفعلها أحد من سلف الأمة وأئمتها، وإن كان السلام على أهل القبور جائزًا، ومخاطبتهم جائزة، كما كان ﷺ يعلم أصحابه إذا زاروا القبور أن يقولوا: «**السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين، وإنا إن شاء اللَّه تعالى بكم لاحقون**»[4]. وقال ابن عبد البر[5]: ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «**ما من رجل يمرُّ بقبرِ رجلٍ كان يعرفُه**

(١) هكذا ورد هذا الشطر، وصحّة إنشاده: ينجيكم من ذا الضرر. بزيادة لفظ كلمة «ذا». (من الأصل).

(٢) كذا! وفي «الاستغاثة»: «أُجِرُوا».

(٣) (١/٢٤٣ ـ ٢٤٤، ط دار الوفاء).

(٤) أخرجه مسلم (٩٧٥).

فيسلِّم عليه، إلَّا ردَّ اللهُ عز وجل عليه روحَه حتى يردَّ عليه السلام». وفي «سنن أبي داود»[1]، عنه ﷺ أنه قال: «**ما من مُسْلِم يُسَلِّمُ عليَّ إلَّا ردَّ اللهُ تعالى عليَّ روحي حتَّى أرُدَّ عليه السلام**»، لكن ليس من المشروع أن يطلب منهم شيئًا. وفي «موطأ الإمام مالك»: «أن ابنَ عمر ـ رضي اللّه تعالى عنهما ـ كان يقول: «السلامُ عليك يا رسول اللّه، السلامُ عليك يا أبا بكر، السلام عليك يا أبتِ، ثم ينصرف»[2]. وكذلك أنس بن مالك وغيره من الصحابة ـ رضي اللّه تعالى عنهم ـ؛ نُقِلَ عنهم السلام على النبي ﷺ، فإذا أرادوا الدعاء استقبلوا القبلة يدعون اللّه تعالى، لا يدعون وهم مستقبلو القبر المكرَّم، وإن كان قد وقع في ذلك بعض طوائف من الفقهاء والمتصوّفة ومن العامة ومن لا اعتبار بهم، فإنه لم يذهب إلى ذلك إمام متَّبع في قوله، ولا من له في الأمة لسان صدق؛ بل قد تنازع العلماء في السلام على النبي عليه أفضل الصلاة والسلام، فقال أبو حنيفة: يستقبل القبلة، ويستدبر القبر الشريف. وقال مالك والشافعي: بل يستقبل القبر، وعند الدعاء يستقبل القبلة، ويجعل القبر المكرم عن يساره أو عن يمينه، وهو الصحيح، إذ لا محذور في ذلك» انتهى باقتصار.

وإن أردتَ كمال الوقوف على أدلته وتفصيل مراميه فارجع إلى تصنيفاته، واللّه الهادي لصوب الصواب، وبه الاستعانة وإليه المآب.

وقال الوليُّ الواصلُ، والعارفُ الكاملُ، سيدي الشيخ عبد القادر الكيلاني ـ قُدِّس سره النوراني ـ في كتابه «الغنية» ما نصه:

«وأقلُّ ما في الرضا أن يقطع طمعه عما سوى اللّه عزَّ وجل، وقد ذمَّ اللّه تعالى الطمع في غيره عزَّ وجل، فروي عن يحيى [أبي] بن كثير أنه قال: قرأتُ التوراة فرأيتُ فيها أن اللّه سبحانه وتعالى يقول: ملعون من كان ثقته بمخلوق مثله.

---

(١) في «الاستذكار» (رقم: ١٨٥٨)، والحديث ذكره الديلمي في «الفردوس» (٦٠٥٥) والغزالي في «الإحياء» (٤/ ٤٧٥). قال الحافظ العراقي ـ رحمه اللّه ـ في تخريج «الإحياء»: «رواه ابن أبي الدنيا في «القبور»، وفيه عبد اللّه بن سمعان، ولم أقف على حاله. ورواه ابن عبد البر في «التمهيد» من حديث ابن عباس، نحوه».
وعزاه السيوطي في «الجامع الصغير» للخطيب البغدادي وابن عساكر، من حديث أبي هريرة ـ ﷺ ـ.
وضعَّفه الشيخ الألباني ـ في «ضعيف الجامع» (٥٢٠٨).

(٢) برقم: (٢٠٤١) وأحمد (٢/ ٢٢٧) والبيهقي (٥/ ٢٤٥) وغيرهم، وحسَّن إسناده الشيخ الألباني ـ رحمه الله ـ في «الصحيحة» (٢٢٦٦).

(٣) تقدم تخريجه.

وروي في بعض الأخبار: أن اللّه عزَّ وجلَّ يقول: وعزتي وجلالي وجودي ومجدي؛ لأقطعن أمل كل مؤمّل أمّل غيري باليأس، ولألبِسنَّه ثوبَ المذلَّةِ بين الناس، ولأُبْعِدَنَّه من قربي، ولأقطعنَّه من وَصْلِي، أيؤمِّلُ في الشدائد غيري؟ ويطرق بالفكر أبواب غيري وهي مغلقة ومفاتحها بيدي؟

وروي في خبر آخر: أن اللّه عزَّ وجلَّ يقول: ما من عبد يعتصم بي دون خلقي أعلم ذلك من قلبه ونيته، فتكيده السمٰوات والأرض ومن فيهنَّ، إلّا جعلتُ له من ذلك مخرجًا. وما من عبد يعتصم بمخلوق دوني، إلّا قطعتُ أسباب السماء من فوقه، وأسخت الأرض من تحت قدميه، ثم أهلكه في الدنيا، وأتعبه فيها.

وروي عن بعض الصحابة ـ رضوان اللّه تعالى عليهم أجمعين ـ أنه قال: سمعتُ رسول اللّه يقول: «من تعزَّز بالناس ذلَّ»[1]، وقيل: «من اتكل على مخلوق مثله ذلَّ»، فكفاه الطمع بما يناله من اطلاع قلبه، وتشتُّتَ همِّه وذله ومسكنته؛ فقد اجتمع عليه أمران: ذل في الدنيا، وبعد من اللّه عزَّ وجلَّ بلا ازدياد في رزقه ذرة واحدة.

وقال بعضهم: لا أعرف شيئًا أضرّ على المريدين والطالبين من الطمع، ولا أخرب لقلوبهم، ولا أذل لهم، ولا أظلم لقلوبهم، ولا أبعد لهم، ولا أشد تشتيتًا لهممهم؛ إنما كان ذلك كذلك لأنه شرك أينما كانوا، لأن الرجل منهم أشرك باللّه عزَّ وجل، حيث طمع في مخلوق مثله، لا يملك ضرًّا ولا نفعًا، ولا عطاء ولا منعًا، فجعل ملك الملك لمملوكه، فأنّى يكون له ورع، فلا يتحقق ورعه حتى ينسب الأشياء إلى مالكها عزَّ وجل، ولا يطلبها من غيره.

وقيل: الطمع له أصل وفرع؛ فأصله الغفلة، وفرعه الرياء والسمعة، والتزين والتصنع، وحب إقامة الجاه عند الناس.

وعن بعضهم: طمعت يومًا مرة في شيء من أمر الدنيا، فهتف بي هاتف وهو يقول: يا هذا! إنه لا يحمد بالحُرِّ المريد إذا كان يجد عند اللّه تعالى كل ما يريد، أن يركن بقلبه إلى العبيد، واعلم أنه لا يخطر على قلب مريد شيء من الطمع ويساكنه إلّا لأجل كمال البعد من اللّه عزَّ وجل، حيث طمع في مخلوق مثله، وهو يرى أن مولاه مطّلع عليه، ثم لم يحجزه الخوف من ذلك». انتهى.

ونقل الوالد ـ عليه الرحمة، وقدس سره ـ أنه قال في «فتوح الغيب» ما نصه: «من أراد السلامة في الدنيا والآخرة، فعليه بالصبر والرضا، وترك الشكوى إلى خلقه، وإنزال حوائجه بربه عزَّ وجل، ولزوم طاعته، وانتظار الفرج منه سبحانه،

(١) لم أهتدِ إليه.

والانقطاع إليه، فحرمانه عطاء، وعقوبته نعماء، وبلاؤه دواء، ووعده حال، وقوله فعل، وكل أفعاله حسنة، وحكمة ومصلحة، غير أنه طوى عزَّ وجلَّ علم المصالح عن عباده، وتفرد به؛ فليس إلَّا الاشتغال بالعبودية، وأداء الأوامر واجتناب النواهي، والتسليم في القدر، وترك الاشتغال بالربوبية، والسكون عن لمَ وكيفَ ومتى. وتستند هذه الجملة إلى حديث ابن عباس، قال: بينما أنا رديفُ رسول اللَّه ﷺ، إذ قال: «**يا غلام؛ احفظِ اللهَ يحفَظْكَ، احفظِ اللَّه تجِدْهُ أمامَكَ، وإذا سألتَ فاسْألِ اللَّه، وإذا استعنتَ فاستعِنْ باللَّه، جفَّ القلم بما هو كائن، ولو جهد العباد أن ينفعوك بشيء لم يقضِه اللَّه تعالى لك لم يقدروا عليه، ولو جهدوا أن يضرُّوك بشيء لم يقضِه اللَّه تعالى عليك لم يقدروا عليه؛ فإن استطعتَ أن تعملَ للَّه تعالى بالصدق في اليقين فاعمل، فإن لم تستطِعْ فإنَّ في الصبر على ما تكره خيرًا كثيرًا، واعلم أن النصرَ مع الصبر، وأن الفرجَ مع الكرب، وأن مع العسر يسرًا**»[١].

فينبغي لكل مؤمن أن يجعلَ هذا الحديث مرآة قلبه، وشعاره ودثاره وحديثه؛ فيعمل به من جهة حركاته وسكناته، حتى يسلم في الدنيا والآخرة، ويجد العزة برحمة اللَّه تعالى عزَّ وجل» انتهى بحروفه.

وقال الوالد ـ أيضًا ـ في تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَحۡدَهُ ٱشۡمَأَزَّتۡ قُلُوبُ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱلۡأٓخِرَةِۖ وَإِذَا ذُكِرَ ٱلَّذِينَ مِن دُونِهِۦٓ إِذَا هُمۡ يَسۡتَبۡشِرُونَ﴾ [الزمر: ٤٥] ما منه[٢]: «وقد رأينا كثيرًا من الناس على نحو هذه الصفة التي وصف اللَّه تعالى بها المشركين؛ يهشُّون لذكر أموات يستغيثون بهم ويطلبون منهم، ويطربون من سماع حكايات كاذبة عنهم، توافق هواهم واعتقادهم فيهم، ويعظِّمون من يحكي لهم ذلك، وينقبضون من ذكر اللَّه تعالى وحده، ونسبة الاستقلال بالتصرف إليه عزَّ وجل، وسرد ما يدل على مزيد عظمته وجلاله، وينفِّرون ممن يفعل ذلك كل النفرة، وينسبونه إلى ما يكره! وقد قلتُ يومًا لرجل يستغيث في شدة ببعض الأموات وينادي: يا فلان؛ أغثني! فقلتُ له: قل: يا اللَّه، فقد قال سبحانه: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌۖ أُجِيبُ دَعۡوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِۖ﴾ [البقرة: ٨٦]، فغضب، وبلغني أنه قال: فلان منكر على الأولياء.

وسمعت عن بعضهم أنه قال: الولي أسرع إجابة من اللَّه عزَّ وجل!! وهذا من الكفر بمكان، نسأل اللَّه تعالى أن يعصمنا من الزيغ والطغيان» انتهى[٣].

---

(١) أخرجه الحاكم (٣/ ٥٤١) بهذا اللفظ، بإسناد ضعيف جدًا، وأصل الحديث صحيح، وقد تقدم.

(٢) «روح المعاني» (٢٤/ ١١).

(٣) نقل هذا الكلام ـ أيضًا ـ العلاَّمة محمود شكري في «غاية الأماني» (٢/ ٣٨١ ـ ٣٨٢، ط الرشد).

وقال ـ أيضًا ـ في باب الإشارات على قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ لَن يَخْلُقُوا۟ ذُبَابًا﴾ الآية [الحج: ٧٣]. «إشارة إلى ذم الغالين في أولياء اللَّه تعالى، حيث يستغيثون بهم في الشدة، غافلين عن اللَّه تعالى، وينذرون لهم النذور! والعقلاء منهم يقولون: إنهم وسائلنا إلى اللَّه تعالى، وإنما ننذر للَّه عزَّ وجل، ونجعل ثوابه للولي!

ولا يخفى أنهم في دعواهم الأولى أشبه الناس بعبدة الأصنام القائلين: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ﴾ [الزمر: ٣]، ودعواهم الثانية لا بأس بها لو لم يطلبوا منهم بذلك شفاء مريضهم، أو ردّ غائبهم، أو نحو ذلك، والظاهر من حالهم الطلب، ويرشدك إلى ذلك أنه لو قيل: انذروا للَّه تعالى، واجعلوا ثوابه لوالديكم، فإنهم أحوج من أولئك الأولياء؛ لم يفعلوا.

ورأيتُ كثيرًا منهم يسجد على أعتاب حجر قبور الأولياء، ومنهم من يُثْبِتُ التصرُّفَ لهم جميعًا في قبورهم! لكنهم متفاوتون فيه حسب تفاوت مراتبهم، والعلماء منهم يحصرون التصرف في القبور في أربعة أو خمسة، وإذا طولبوا بالدليل، قالوا: ثبت ذلك بالكشف! قاتلهم اللَّه تعالى ما أجهلهم وأكثر افتراءهم!

ومنهم من يزعم أنهم يخرجون من القبور، ويتشكلون بأشكال مختلفة! وعلماؤهم يقولون: إنما تظهر أرواحهم مشكّلة، وتطوف حيث شاءت، وربما تشكّلت بصورة أسد، أو غزال أو نحوه! وكل ذلك باطل لا أصل له في الكتاب والسنة، وكلام سلف الأمة. وقد أفسد هؤلاء على الناس دينهم، وصاروا ضحكة لأهل الأديان المنسوخة من اليهود، والنصارى، وكذا لأهل النحل، والدهرية، نسأل اللَّه تعالى العفو والعافية» انتهى.

وقال الشيخ ابن عربي في الباب الثاني والستين بعد المائتين من «الفتوحات» ما نصه: «أوحى اللَّه تعالى إلى موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ: «يا موسى؛ لا تجعل غيري موضع حاجتك، وسلني حتى الملح تلقيه في عجينك». هذا تعليم من اللَّه تعالى لنبيه موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ، ولقد رأيته سبحانه وتعالى في النوم[1]، فقال لي: وكّلني في أمورك؟ فوكّلته، فما رأيت إلّا عصمة محضة، للَّه الحمد على ذلك، جعلنا اللَّه تعالى من الفقراء إليه به، فإن الفقر إليه تعالى به هو عين الغنى لأنه الغنيّ وأنت به فقير، فأنت الغني به عن العالمين، فاعلم ذاك، واللَّه تعالى الموفق» انتهى.

وقال أيضًا في الباب الثامن والسبعين بعد المائة: «فما ابتلى اللَّه تعالى عباده

(١) هذا من شطحات ابن عربي وإفكه! فاللَّه تعالى لا يُرَى في النوم، تعالى اللَّه عمّا يصفون.

إلّا ليلجؤوا في رفع ذلك إليه، ولا يلجؤوا في رفعه إلى غيره، فإن فعلوا ذلك كانوا من الصابرين».

وفي «روح المعاني» للوالد ـ نور اللّه تعالى ضريحه ـ: «روى أنس رضي اللّه تعالى عنه، قال: أوحى اللّه تعالى إلى يوسف عليه السلام: «من استنقذك من القتل حين هم إخوتك أن يقتلوك؟ قال: أنت يا رب. قال: فمن استنقذك من الجب إذ ألقوك فيه؟ قال: أنت يا رب. قال: فمن استنقذك من المرأة إذ همَّتْ بك؟ قال: أنت يا رب. قال: فما بالك نسيتني، وذكرتَ آدمًا؟ قال: يا رب؛ كلمة تكلَّم بها لساني! قال: وعزتي لأخذلنّك في السجن بضع سنين» انتهى.

وقال في باب الإشارات على قوله تعالى: ﴿وَٱجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ﴾ [إبراهيم: ٣٥] «قال الجنيد ـ قُدِّسَ سرُّه ـ: امنعني وبنيَّ أن نرى لأنفسنا وسيلة إليك غير الافتقار. وقيل: كل ما وقف العارف عليه غير الحق سبحانه فهو صَنَمُه. وجاء: النفس هي الصنم الأكبر» انتهى.

وقال الإمام أبو حامد الغزالي في شرحه للأسماء الحسنى، ما نصه: «الكريم هو الذي إذا قدر عفا، وإذا وعد وفى، وإذا أعطى زاد على منتهى الرجاء، ولا يبالي كم أعطى، ولا لمن أعطى، وإن رفعت حاجة إلى غيره لا يرضى، وإذا جفا عاتب وما استقصى، ولا يضيع من لاذ به والتجأ، ويغنيه عن الوسائل والشفعاء؛ فمن اجتمع له جميع ذلك ـ لا بالتكلف ـ فهو الكريم المطلق، وذلك اللّه تعالى فقط» انتهى.

وقال أيضًا في كتابه «الإحياء»: «قال جعفر الصادق ـ رضي اللّه تعالى عنه ـ: الصدق هو المجاهدة، وألّا تختار على اللّه غيره، كما لم يختر عليك غيرك، فقال تعالى: ﴿هُوَ ٱجْتَبَىٰكُمْ﴾ [الحج: ٧٨]. وقيل: أوحى اللّه تعالى إلى موسى عليه السلام: «إني إذا أحببت عبدًا ابتليته بلايا لا تقوم لها الجبال، لأنظر كيف صدقه، فإن وجدتُه صابرًا اتخذته وليًا وحبيبًا، وإن وجدتُه جزعًا يشكوني إلى خلقي خذلته ولا أبالي».

فإذًا؛ من علامات الصدق كتمان المصائب والطاعات جميعًا، وكراهة اطلاع الخلق عليها.

وقال في باب التوكل: قال اللّه عزَّ وجل: ﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَإِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [الأنفال: ٤٩] أي: عزيز لا يذلّ من استجار به، ولا يضيع من لاذ بجنابه، والتجأ إلى ذمامه وحِمَاه، وحكيم لا يقصر عن تدبير من توكل على تدبيره.

وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ عِبَادٌ أَمْثَالُكُمْ﴾ [الأعراف: ١٩٤] بيَّنَ أنَّ كلَّ ما سوى اللّه عزَّ وجلَّ عبدٌ مسخَّرٌ، حاجته مثل حاجتكم، فكيف يتوكل عليه؟

وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا فَٱبْتَغُوا۟ عِندَ ٱللَّهِ ٱلرِّزْقَ وَٱعْبُدُوهُ﴾ [العنكبوت: ١٧]، وقال سبحانه وتعالى: ﴿وَلِلَّهِ خَزَآئِنُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَلَٰكِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَا يَفْقَهُونَ﴾ [المنافقون: ٧]، وقال تعالى: ﴿يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ مَا مِن شَفِيعٍ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ إِذْنِهِۦ﴾ [يونس: ٣]، وكل ما في القرآن من التوحيد فهو تنبيه على قطع الملاحظة عن الأغيار، والتوكل على الواحد القهار.

وروي أنه لمَّا قال جبريل لإبراهيم - عليه السلام - وقد رمي إلى النار بالمنجنيق -: «ألك حاجة؟ قال: أمَّا إليك فلا»[1] وفاءً بقوله: «حسبي اللّه ونعم الوكيل»، إذ قال ذلك حين أُخذَ ليُرْمَى؛ فأنزل اللّه تعالى: ﴿وَإِبْرَٰهِيمَ ٱلَّذِى وَفَّىٰٓ﴾ [النجم: ٣٧] وأوحى اللّه عزَّ وجلَّ إلى داود عليه السلام: «يا داود؛ ما من عبد يعتصم بي دون خلقي فتكيده السمٰوات والأرض إلَّا جعلت له مخرجًا». وقرأ الخوّاص قوله تعالى: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱلْحَىِّ ٱلَّذِى لَا يَمُوتُ﴾ الآية [الفرقان: ٥٨]، فقال: ما ينبغي بعد هذه الآية للعبد أن يلجأ إلى أحد غير اللّه تعالى» انتهى.

وقال من كلام طويل: الثانية أن يكون حاله مع اللّه تعالى كحال الطفل في حق أمه، فإنه لا يعرف غيرها، ولا يفزع إلى أحد سواها، ولا يعتمد إلَّا إياها، فإن رآها تعلق في كل حال بذيلها ولم يخلعها، وإن نابه أمر في غيبتها كان أول سابق إلى لسانه: يا أماه وأول خاطر يخطر على قلبه أمه، فإنها مفزعه، فإنه قد وثق بكفايتها وكفالتها وشفقتها. انتهى باقتصار.

قلتُ: وقال جدُّنا الأكرم[2]، وسيدنا الأعظم، زين العابدين وابن سيد الساجدين - على جده وعليه أفضل الصلاة والسلام - في دعائه: اللهم إني أخلصتُ بانقطاعي إليك، وأقبلتُ بكلّي عليك، وصرفتُ وجهي عمن يحتاج إلى رفدك، وقليتُ مسألتي ممن لم يستغنِ عن فضلك، ورأيتُ أن طلبَ المحتاج من المحتاج سفه في رأيه، وضلة من عقله، فكم قد رأيتُ يا إلٰهي من أناس طلبوا العز بغيرك فذلُّوا، وراموا الثروة من سواك فافتقروا، وحاولوا الانقطاع فاتضعوا، فأنت يا مولاي دون كل مسؤول موضعُ مسألتي، ودون كل مطلوب إليه وبه حاجتي، أنت المخصوص قبل كل مدعو بدعوتي، لا يشركك أحد في رجائي، ولا يتفق أحد معك في دعائي ولا ينظمه، وإياك ندائي لك - إلى آخر ما قال.

وقال أيضًا - من بعض دعاء طويل -: ويا من لا ينقطع عنه سؤال السائلين، ويا

---

(١) تقدم أن هذه القصة لا تصح.

(٢) المصنف ينتهي نسبة إلى الإمام السبط الحسين بن علي عليه السلام - كما تقدم في ترجمته -.

من حوائج المحتاجين عنده، ويا من لا يعييه دعاء الداعين، تمدَّحت بالغنى عن خلقك، وأنت أهل الغنى عنهم، ونسبتهم إلى الفقر وهم أهل الفقر إليك، فمن حاول سدّ خلته من عندك، ورام صرف الفقر عن نفسه بك، فقد طلب حاجته في مظانها، وأتى طلبته من وجهها، ومن توجه بحاجته إلى أحد من خلقك، أو جعله سببًا لنجحها دونك؛ فقد تعرَّضَ للحرمان، واستحق من عندك فوت الإحسان. اللهم ولي إليك حاجة قد قصر عنها جهدي، وتقطعت دونها حيلتي، وسولت لي نفسي رفعها إلى من يرفع حوائجه إليك، ولا يستغني في طلباته عنك، وهي زلة من زلل الخاطئين، وعثرة من عثرات المذنبين، ثم انتهيت بتذكيرك لي من غفلتي، ونهضت بتوفيقك من زلّتي، ورجعت بتسديدك من عثرتي، وقلت: سبحان ربي! كيف يسأل محتاج محتاجًا؟! وأنّى يرغب مُعدم إلى معدم؟! إلى آخر ما قال، عليه رضوان الملك المتعال.

* * *

الخاتمة

(في التوسط بين القولين، وهو عند المنصف قرة عين الفريقين)، فقد قال الوالد ـ عليه الرحمة ـ في تفسير قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱبْتَغُوٓا۟ إِلَيْهِ ٱلْوَسِيلَةَ﴾ ما نصه[(١)]:

«واستدلَّ بعض الناس بهذه الآية على مشروعية الاستغاثة بالصالحين، وجعلهم وسيلة بين اللّه تعالى وبين العباد، والقسم على اللّه تعالى بهم بأن يقال: اللهم إنا نقسم عليك بفلان أن تعطينا كذا. ومنهم من يقول للغائب أو الميت من عباد اللّه تعالى الصالحين: يا فلان! ادع اللّه تعالى ليرزقني كذا!! ويزعمون أن ذلك من باب ابتغاء الوسيلة! ويروون عن النبي ﷺ أنه قال: «**إذا أعيتكم الأمور فعليكم بأهل القبور، أو فاستغيثوا بأهل القبور**»[(٢)] وكل ذلك بعيد عن الحق بمراحل.

وتحقيق الكلام في هذا المقام: أن الاستغاثة بمخلوق، وجعله وسيلة بمعنى طلب الدعاء منه، لا شك في جوازه إن كان المطلوب منه حيًا، ولا يتوقف على أفضليته من الطالب؛ بل قد يطلب الفاضل من المفضول، فقد صح أنه ﷺ قال لعمر

---

(١) «روح المعاني» (٦/ ١٢٤ ـ وما بعدها).

(٢) **كذب موضوع**. ذكره العجلوني في «كشف الخفاء» (١/ ٨٨/رقم: ٢١٣).

وقال شيخ الإسلام في «الاستغاثة» (٢/ ٥٧٧): «هذا مكذوبٌ باتفاق أهل العلم، لم يروِهِ عن النبي أحد من علماء الحديث». وانظر: «مجموع الفتاوى» (١/ ٣٥٦ ـ ٣٥٧) و«قاعدة جليلة» (ص٣٢٣ ـ ط الفرقان).

ـ رضي اللَّه تعالى عنه ـ لمَّا استأذنه في العمرة: «**لا تنسنا يا أخي من دعائك**»[١]، وأمره أيضًا أن يطلب من أويس القرني ـ رحمة اللَّه تعالى عليه ـ أن يستغفر له[٢]، وأمر أمته ﷺ بطلب الوسيلة له، وبأن يصلُّوا عليه.

وأما إذا كان المطلوب منه ميتًا، أو غائبًا؛ فلا يستريب عالم أنه غير جائز، وأنه من البدع التي لم يفعلها أحد من السلف.

نعم؛ السلام على أهل القبور مشروع، ومخاطبتهم جائزة، فقد صحَّ أنه ﷺ كان يعلّم أصحابه إذا زاروا القبور أن يقولوا: «**السلامُ عليكم أهلَ الديار من المؤمنين، وإنَّا إن شاء اللَّه تعالى بكم لاحقون، يرحمُ اللَّه تعالى المستقدمين منكم والمستأخرين، نسأل اللَّه تعالى لنا ولكم العافية، اللهم لا تحرمنا أجرهم، ولا تفتنَّا بعدهم، واغفر لنا ولهم**»[٣]. ولم يروَ عن أحد من الصحابة ـ رضي اللَّه تعالى عنهم ـ وهم أحرص الخلق على كل خير ـ أنه طلب من ميت شيئًا؛ بل قد صح عن ابن عمر ـ رضي اللَّه تعالى عنهما ـ أنه كان يقول إذا دخل الحجرة النبوية زائرًا: «السلام عليك يا رسول اللَّه، السلام عليك يا أبا بكر، السلام عليك يا أبت»؛ ثم ينصرف ولا يزيد على ذلك، ولا يطلب من سيد العالمين ﷺ، أو من ضجيعَيْه المكرَّمَيْنِ ـ رضي اللَّه تعالى عنهما ـ شيئًا، وهم أكرم من ضمته البسيطة، وأرفع قدرًا من سائر من أحاطت به الأفلاك المحيطة. نعم؛ الدعاء في هاتيك الحضرة المكرمة، والروضة المعظمة، أمر مشروع، فقد كانت الصحابة ـ رضي اللَّه تعالى عنهم ـ تدعو اللَّه تعالى هناك، مستقبلين القبلة، ولم يرد عنهم استقبال القبر الشريف عند الدعاء مع أنه أفضل من العرش.

واختلف الأئمة في استقباله عند السلام؛ ففي مذهب أبي حنيفة ـ رحمه اللَّه تعالى ـ أنه لا يستقبل؛ بل يستدبر، ويستقبل القبلة.

وقال بعضهم: يستقبل وقت السلام، ويستقبل القبلة، ويستدبر وقت الدعاء.

والصحيح المعول عليه: أنه يستقبل وقت السلام، وعند الدعاء يستقبل القبلة، ويجعل القبر المكرم عن اليمين أو اليسار.

فإذا كان هذا المشروع في زيارة سيد الخليقة، وعلة الإيجاد[٤] على الحقيقة

---

(١) تقدم أنه حديث ضعيف.
(٢) انظر: «صحيح مسلم» (٢٥٤٢).
(٣) تقدم.
(٤) في هذه العبارة نظر، وهي من مصطلحات الصوفية، فكن على حذرٍ.

ﷺ، فماذا تبلغ زيارة غيره بالنسبة إلى زيارته ـ عليه الصلاة والسلام ـ ليزاد فيها ما يزاد، أو يطلب من المزور بها ما ليس من وظيفة العباد؟!

وأما القَسَمُ على اللَّه تعالى بأحد من خلقه؛ مثل أن يقال: اللهم إني أقسم عليك، أو أسألك بفلان إلَّا ما قضيت لي حاجتي؛ فعن العز بن عبد السلام جواز ذلك في النبي ﷺ، لأنه سيد وَلَدِ آدم، ولا يجوز أن يقسم على اللَّه تعالى بغيره من الأنبياء، والملائكة، والأولياء، لأنهم ليسوا في درجته، وقد نقل ذلك عنه المناوي في شرحه الكبير للجامع الصغير.

ودليله في ذلك: ما رواه الترمذي ـ وقال: حديث حسن صحيح ـ عن عثمان بن حنيف ـ رضي اللَّه تعالى عنه ـ: أن رجلاً ضريرَ البصر أتى النبيّ ﷺ، فقال: ادعُ اللَّه تعالى أن يعافيني. فقال: «**إن شئتَ دعوتُ، وإن شئتَ صبرتَ؛ فهو خير لك**» قال: فادعه. فأمره عليه الصلاة والسلام أن يتوضَّأ فيحسن الوضوء، ويدعو بهذا الدعاء: «**اللهم إني أسألك وأتوجَّهُ بنبيك نبي الرحمة، يا رسول اللَّه؛ إني توجهت بك إلى ربي في حاجتي لتقضى لي، اللهم فشفِّعْهُ فيَّ**»[1]، ونقل عن أحمد مثل ذلك.

ومن الناس من منع التوسل بالذات والقسم على اللَّه تعالى بأحد من خلقه مطلقًا، وهو الذي يرشح به كلام التقي ابن تيمية، ونقله عن الإمام أبي حنيفة وأبي يوسف وغيرهما من العلماء الأعلام.

وأجاب عن الحديث: بأنه على حذف مضاف؛ أي: بدعاء أو شفاعة نبيك ﷺ، ففيه جعل الدعاء وسيلة؛ وهو جائز بل مندوب.

والدليل على هذا التقدير قوله في آخر الحديث: «**اللهم فشفِّعه فِيَّ**»، بل في أوله أيضًا ما يدل على ذلك.

وقد شنَّع السبكي ـ كما هو عادته ـ على التقي، فقال: ويحسن التوسل والاستغاثة بالنبي ﷺ إلى ربه، ولم ينكر ذلك أحد من السلف والخلف حتى جاء ابن تيمية فأنكر ذلك وعدل عن الصراط المستقيم، وابتدع ما لم يقله عالم، وصار بين الأنام مثل. انتهى.

وأنت تعلم أن الأدعية المأثورة عن أهل البيت الطاهرين ـ وغيرهم من الأئمة ـ ليس فيها التوسل بالذات المكرمة ﷺ، ولو فرضنا وجود ما ظاهره ذلك؛ فمؤول بتقدير مضاف ـ كما سمعت أو نحو ذلك، كما ستسمع إن شاء اللَّه تعالى ـ، ومن ادعى النص فعليه البيان.

---

(١) تقدم تخريجه.

وما رواه أبو داود في «سننه» ـ وغيره ـ من أن رجلاً قال لرسول اللّه ﷺ: إنا نستشفع بك إلى اللّه تعالى، ونستشفع باللّه تعالى عليك؛ فسبَّح رسول اللّه ﷺ حتى رُئي ذلك في وجوه أصحابه، فقال ﷺ: **«ويحك! أتدري ما اللّه تعالى؟ إن اللّه تعالى لا يُسْتَشْفَعُ به على أحد من خلقه، شأن اللّه تعالى أعظم من ذلك»**[1]، لا يصلح دليلاً على ما نحن فيه، حيث أنكر عليه قوله: «نستشفع باللّه تعالى عليك»، ولم ينكر ـ عليه الصلاة والسلام ـ قوله: «نستشفع بك على اللّه»، لأن معنى الاستشفاع به ﷺ طلب الدعاء منه، وليس معناه الإقسام به على اللّه تعالى، ولو كان الإقسام معنى للاستشفاع فلم أنكر النبي ﷺ مضمون الجملة الثانية دون الأولى؟

وعلى هذا؛ لا يصلح الخبر ولا ما قبله دليلاً لمن ادَّعى جواز الإقسام بذاته ﷺ حيًّا وميتًا، وكذا بذات غيره من الأرواح المقدسة مطلقًا، قياسًا عليه ـ عليه الصلاة والسلام ـ بجامع الكرامة، وإن تفاوتت قوة وضعفًا، وذلك لأن ما في الخبر الثاني استشفاع لا إقسام، وما في الخبر الأول ليس نصًّا في محل النزاع، وعلى تقدير التسليم؛ ليس فيه إلَّا الإقسام بالحي والتوسل به، وتساوي حالتي حياته ووفاته ﷺ في هذا الشأن يحتاج إلى نص، ولعل النص على خلافه، ففي «صحيح البخاري» عن أنس: أن عمر بن الخطاب ـ رضي اللّه تعالى عنه ـ كان إذا أقحطوا استسقى بالعباس ـ رضي اللّه تعالى عنه ـ، قال: **«اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبيك ﷺ فتسقينا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا»**؛ فيُسْقَوْنَ. فإنه لو كان التوسل به ـ عليه الصلاة والسلام ـ بعد انتقاله من هذه الدار جائزًا لما عدلوا إلى غيره؛ بل كانوا يقولون: اللهم إنا نتوسل إليك بنبينا فاسقنا، وحاشاهم أن يعدلوا عن التوسل بسيد الناس، إلى التوسل بعمه العباس، وهم يجدون أدنى مساغ لذلك، فعدولهم هذا ـ مع أنهم السابقون الأولون، وهم أعلم منا باللّه تعالى ورسوله ﷺ، وبحقوق اللّه تعالى ورسوله عليه الصلاة والسلام، وما يشرع من الدعاء وما لا يشرع، وهم في وقت ضرورة ومخمصة يطلبون تفريج الكربات، وتيسير العسير، وإنزال الغيث بكل طريق ـ دليل واضح على أن المشروع ما سلكوه دون غيره، وما ذكر من قياس غيره من الأرواح المقدسة عليه ﷺ مع التفاوت في الكرامة، الذي لا ينكره إلَّا منافق مما لا يكاد يسلم.

على أنك قد علمتَ أن الإقسام به ﷺ على ربه ـ عزَّ شأنه ـ حيًّا وميتًا مما لم يقم النص عليه، لا يقال: إن في خبر البخاري دلالة على صحة الإقسام به ـ عليه الصلاة والسلام ـ حيًّا، وكذا بغيره كذلك!

---

(١) تقدم تخريجه.

أما الأول؛ فلقول عمر ـ رضي اللّٰه تعالى عنه ـ: «كنا نتوسل بنبيك ﷺ».

وأما الثاني؛ فلقوله: «إنا نتوسل بعم نبيك»، لمَّا قيل: إن هذا التوسل ليس من باب الإقسام؛ بل هو من جنس الاستشفاع، وهو أن يطلب من الشخص الدعاء والشفاعة، ويطلب من اللّٰه تعالى أن يقبل دعاءه وشفاعته.

ويؤيد ذلك: أن العباس كان يدعو وهم يؤمِّنون لدعائه حتى سقوا.

وقد ذكر التقيّ: أن لفظ التوسل بالشخص والتوجه إليه وبه؛ فيه إجمال واشتراك بحسب الاصطلاح، فمعناه في لغة الصحابة ـ رضي اللّٰه تعالى عنهم ـ: أن يطلب منه الدعاء والشفاعة، فيكون التوسل والتوجه في الحقيقة بدعائه وشفاعته، وذلك مما لا محذور فيه. وأما في لغة كثير من الناس فمعناه: أن يسأل اللّٰه تعالى بذلك ويقسم به عليه؛ وهذا هو محل النزاع، وقد علمتَ الكلام فيه.

وجعل من الإقسام الغير المشروع قول القائل: اللهم أسألك بجاه فلان؛ فإنه لم يرد عن أحد من السلف أنه دعا كذلك.

وقال: إنما يقسم به تعالى وبأسمائه وصفاته، فيقال: أسألك بأن لك الحمد لا إلٰه إلَّا أنت يا اللّٰه المنان، بديع السمٰوات والأرض، يا ذا الجلال والإكرام، يا حي يا قيوم، وأسألك بأنك أنت اللّٰه الأحد الصمد، الذي لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفوًا أحد، وأسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك.. الحديث، ونحو ذلك من الأدعية المأثورة.

وما يذكره بعض العامة من قوله ﷺ: «**إذا كانت لكم إلى اللّٰه تعالى حاجة فاسألوا اللّٰه تعالى بجاهي، فإن جاهي عند اللّٰه عظيم**»(1)؛ لم يروِ أحد من أهل العلم، ولا هو شيء في كتب الحديث.

وما رواه القشيري عن معروف الكرخي ـ قدس سره ـ أنه قال لتلامذته: إن كانت لكم إلى اللّٰه تعالى حاجة فأقسموا عليه بي، فإني الواسطة بينكم وبينه جل جلاله ـ الآن! ـ لا يوجد له سند يعوّل عليه عند المحدثين.

وأما ما رواه ابن ماجه، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ ـ في دعاء الخارج إلى الصلاة ـ: «**اللهم إني أسألُكَ بحقِّ السائلين عليك، وبحقِّ ممشاي هذا**

---

(1) **لا أصل له**. قال الشيخ تقي الدين في «قاعدة جليلة» (ص٢٧٥): «وهذا الحديث كذب، ليس في شيء من كتب المسلمين التي يعتمد عليها أهل الحديث، ولا ذكره أحدٌ من أهل العلم بالحديث..».

وانظر: «الضعيفة» (٢٢).

ـ **فإني لم أخرُجْ أشرًا ولا بطرًا، ولا رياء ولا سمعة، ولكن خرجتُ اتقاء سخطِكَ، وابتغاء مرضاتِكَ ـ أن تنقذني من النار، وأن تدخلني الجنة**»[١]، ففي سنده العوفي؛ وفيه ضعف. وعلى تقدير أن يكون من كلام النبي ﷺ، يقال فيه: إن حقَّ السائلين عليه تعالى أن يجيبهم، وحق الماشين في طاعته أن يثيبهم، والحق بمعنى الوعد الثابت المتحقق الوقوع، فضلاً لا وجوبًا، كما في قوله تعالى: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الروم: ٤٧].

وفي الصحيح، من حديث معاذ: «**حقّ اللّه تعالى على عباده أن يعبدُوه، ولا يشركوا به شيئًا، وحقُّهم عليه إن فعلوا ذلك أن لاّ يعذِّبهم**»[٢].

فالسؤال حينئذ بالإثابة والإجابة، وهما من صفات اللّه تعالى الفعلية، والسؤال بها مما لا نزاع فيه؛ فيكون هذا السؤال كالاستعاذة في قوله ﷺ: «**أعوذُ برضاك من سخطِكَ، وبمعافاتك من عقوبتك، وأعوذُ بك منك**»[٣]، فمتى صحت الاستعاذة بمعافاته صحَّ السؤال بإثابته وإجابته، وعلى نحو ذلك يخرج سؤال الثلاثة للّه عزَّ وجلَّ بأعمالهم، على أن التوسل بالأعمال معناه التسبب بها لحصول المقصود، ولا شك أن الأعمال الصالحة سبب لثواب اللّه تعالى لنا، ولا كذلك ذوات الأشخاص أنفسها.

والناس قد أفرطوا اليوم في الإقسام على اللّه تعالى؛ فأقسموا عليه ـ عزَّ شأنه ـ بمن ليس في العير ولا في النفير، وليس عنده من الجاه قدر قطمير! وأعظم من ذلك أنهم يطلبون من أصحاب القبور نحو شفاء المريض، وإغناء الفقير، وردَّ الضالة، وتيسير كل عسير، وتوحي إليهم شياطينهم خبر: «إذا أعيتكم الأمور. . .» إلخ؛ وهو حديث مفترى على رسول اللّه ﷺ بإجماع العارفين بحديثه، لم يروِه أحد من العلماء، ولا يوجد في شيء من كتب الحديث المعتمدة، وقد نهى النبي ﷺ عن اتخاذ القبور مساجد، ولعنَ على ذلك، فكيف يتصور منه ـ عليه الصلاة والسلام ـ الأمر بالاستغاثة، والطلب من أصحابها؟! سبحانك هذا بهتان عظيم!

وعن أبي يزيد البسطامي ـ قدس سره ـ أنه قال: استغاثة المخلوق بالمخلوق، كاستغاثة المسجون بالمسجون.

ومن كلام السجّاد ـ رضي اللّه تعالى عنه ـ: أن طلب المحتاج من المحتاج سفه في رأيه، وضلة في عقله.

---

(١) تقدم تخريجه، والكلام عليه.
(٢) تقدم.
(٣) أخرجه مسلم (٤٨٦) من حديث أبي هريرة عن أمّنا عائشة ـ رضي الله عنها ـ.

ومن دعاء موسى ـ عليه السلام ـ: «وبك المستغاث».

وقال ﷺ لابن عباس ـ رضي اللّه تعالى عنهما ـ: «**إذا استعنتَ فاستعن باللّه...**» الخبر.

وقال تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾.

وبعد هذا كله؛ أنا لا أرى بأسًا في التوسل إلى اللّه تعالى بجاه النبي ﷺ عند اللّه تعالى حيًا وميتًا[1]، ويراد من الجاه معنى يرجع إلى صفة من صفاته تعالى، مثل أن يراد به المحبة التامة المستدعية عدم رده وقبول شفاعته، فيكون معنى قول القائل: إلٰهي أتوسل بجاه نبيك ﷺ، أن تقضي لي حاجتي، إلٰهي اجعل محبتك له وسيلة في قضاء حاجتي. ولا فرق بين هذا وقولك: إلٰهي أتوسل برحمتك أن تفعل كذا؛ إذ معناه أيضًا: إلٰهي اجعل رحمتك وسيلة في فعل كذا؛ بل لا أرى بأسًا أيضًا بالإقسام على اللّه تعالى بجاهه ﷺ بهذه المعنى. والكلام في الحرمة كالكلام في الجاه، ولا يجري ذلك في التوسل، والإقسام بالذات البحت. نعم؛ لم يعهد التوسل بالجاه والحرمة عن أحد من الصحابة رضي اللّه تعالى عنهم[2]، ولعل ذلك كان تحاشيًا منهم عما يخشى أن يعلق به في أذهان الناس إذ ذاك ـ وهم قريبو عهد بالتوسل بالأصنام ـ شيء، ثم اقتدى بهم من خلفهم من الأئمة الطاهرين؛ وقد ترك رسول اللّه ﷺ هدم الكعبة وتأسيسها على قواعد إبراهيم، لكون القوم حديثي عهد بكفر ـ كما ثبت ذلك في الصحيح ـ[3].

وهذا الذي ذكرته إنما هو لدفع الحرج عن الناس، والفرار من دعوى تضليلهم، كما يزعمه البعض في التوسل بجاه عريض الجاه ﷺ، ولا للميل إلى أن الدعاء كذلك أفضل من استعمال الأدعية المأثورة التي جاء بها الكتاب وصدحت بها ألسنة السنة؛ فإنه لا يستريب منصف في أن ما علمه اللّه تعالى ورسوله ﷺ، ودرج عليه الصحابة الكرام رضي اللّه تعالى عنهم، وتلقاه من بعدهم بالقبول أفضل وأجمع وأنفع وأسلم.

فقد قيل ما قيل إن حقًا وإن كذبا

---

(١) رحم اللّه الألوسي ـ صاحب «روح المعاني» ـ وغفر له؛ فهذا معروف عند المحققين من أهل العلم أنه توسُّل بدعي، لأنه لم يرد به الشرع، وشرعنا قائم على الدليل، لا على الاستحسان، واللّه المستعان.
وتفسيره ـ رحمه اللّه ـ الجاه بما فسّره غير مسلَّم.
على أنه لو اقتصر على أن بيّن أنّ من توسّل بمحبته للنبي ﷺ، كان توسّله هذا مشروعًا لكان أوفق.

(٢) إذًا؛ فلنهتدِ بهداهم، ولنقتفِ آثارهم، ولنقف حيث وقف القوم.

(٣) أخرجه البخاري (١٢٦ ـ وانظر أطرافه) ومسلم (١٣٣٣).

بقي هٰهنا أمران:

الأول: أن التوسل بجاه غير النبي ﷺ لا بأس به أيضًا[1]، إن كان المتوسل بجاهه ممن علم أن له جاهًا عند اللّٰه تعالى، كالمقطوع بصلاحه، وولايته، وأما من لا قطع في حقه بذلك فلا يتوسل بجاهه، لما فيه من الحكم الضمني على اللّٰه تعالى بما لم يعلم تحققه منه ـ عزَّ شأنه ـ، وفي ذلك جرأة عظيمة على اللّٰه تعالى.

الثاني: أن الناس قد أكثروا من دعاء غير اللّٰه تعالى من الأولياء الأحياء منهم والأموات وغيرهم، مثل: يا سيدي فلان أغثني! وذلك ليس من التوسل المباح في شيء، واللائق بحال المؤمن عدم التفوّه بذلك، وألّا يحوم حول حماه، وقد عدّه أناس من العلماء شركًا، وإن لا يَكُنْهُ فهو قريب منه. ولا أرى أحدًا ممن يقول بذلك إلّا وهو يعتقد أن الحيَّ الغائب، أو الميت المغيب يعلم الغيب، أو يسمع النداء، ويقدر بالذات ـ أو بالغير ـ على جلب الخير ودفع الأذى، وإلا لما دعاه، ولا فتح فاه، وفي ذلك بلاء من ربكم عظيم. فالحزم التجنّب عن ذلك، وعدم الطلب إلّا من اللّٰه تعالى القويّ الغنيّ، الفعَّال لما يريد.

ومن وقف على سر ما رواه الطبراني في «معجمه»، من أنه كان في زمن النبي ﷺ منافق يؤذي المؤمنين، فقال الصدّيق ـ رضي اللّٰه تعالى عنه ـ: قوموا بنا نستغيث برسول اللّٰه ﷺ من هذا المنافق، فجاؤوا إليه، فقال: «**إنه لا يُسْتَغَاثُ بي، إنه يُسْتَغَاثُ باللهِ تعالى**»[2]؛ لم يشك في أن الاستغاثة بأصحاب القبور ـ الذين هم بين سعيدٍ شغَلَه نعيمُه، وتقلّبه في الجنان عن الالتفات إلى ما في هذا العالم، وبين شقيّ

---

(١) بل فيه كل البأس، لأنه خلاف هدي النبي ﷺ وهدي أصحابه، كما صرّح به الألوسي شهاب الدين نفسه، و«خير الهدي هدى محمد ﷺ، وشرُّ الأمور محدثاتُها...».

(٢) ضعيف. أخرجه الطبراني ـ كما في «مجمع الزوائد» (١٠/ ١٥٩) و«جامع المسانيد» (٧/ ١٤٠) ـ من طريق: سعيد بن عُفير، عن ابن لهيعة، عن الحارث بن يزيد، عن عُلَيِّ بن رباح، عن عبادة بن الصامت ـ ﷺ ـ به.

قال الهيثمي: «رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح؛ غير ابن لهيعة؛ وهو حسن الحديث»!.

وأخرجه أحمد (٥/ ٣١٧) والمعافى بن عمران الموصلي في «الزهد» (٨٥)، من طريق: ابن لهيعة، عن الحارث بن يزيد، عن عُليِّ بن رباح؛ أنَّ رجلاً سمع عُبادة بن الصامت يقول: خرج علينا النبيُّ ﷺ، فقال أبو بكر ـ ﷺ ـ: قوموا نستغيث برسول اللّٰه ﷺ من هذا المنافق. فقال رسول اللّٰه ﷺ: «لا يُقامُ لي؛ إنما يُقامُ للّٰه».

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٨/ ٤٠): «رواه أحمد، وفيه راوٍ لم يسمّ، وابن لهيعة».

وانظر: «الاستغاثة» لشيخ الإسلام (١/ ٣٠٧ ـ ٣٠٨).

ألهاه عذابه، وحبَسَه في النيران عن إجابة مناديه، والإصاخة إلى أهل ناديه ـ أمر يجب اجتنابه، ولا يليق بأرباب العقول ارتكابه، ولا يغرنك أن المستغيثَ بمخلوق قد تُقْضَى حاجتُه، وتنجح طلبته؛ فإن ذلك ابتلاء وفتنة منه عزَّ وجل، وقد يتمثل الشيطان للمستغيث في صورة الذي استغاث به، فيظن أن ذلك كرامة لمن استغاث به، هيهات! هيهات! إنما هو شيطان أضلّه وأغواه، وزيَّن له هواه، وذلك كما يتكلَّم الشيطان في الأصنام، ليضلّ عبدتها الطُّغام.

وبعض الجهلة يقول: إن ذلك من تطور روح المستغاث به! أو من ظهور ملك بصورته كرامة له! ولقد ساء ما يحكمون! لأن التطور والظهور ـ وإن كانا ممكنين ـ لكن لا في مثل هذه الصورة، وعند ارتكاب هذه الجريرة، نسأل اللّه تعالى بأسمائه أن يعصمنا من ذلك، ونتوسل بلطفه أن يسلك بنا وبكم أحسن المسالك» انتهى.

وهو توسط عند ذوي العقول مقبول، موافق للمنقول والمعقول، ولا أظنك تجده في كتاب، فهو اللباب لذوي الألباب.

وقال الوالد ـ عليه الرحمة ـ أيضًا في باب الإشارة من تفسيره، ما نصه: «قال تعالى: ﴿وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُنَا بَيِّنَٰتٍ تَعْرِفُ فِى وُجُوهِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱلْمُنكَرَ . . .﴾ الآية [الحج: ٧٢]؛ فيه إشارة إلى ذم المتصوفة الذين إذا سمعوا الآيات الرادة عليهم ظهر عليهم التجهمّ والبسور، وهم في زماننا كثيرون، فإنا للّه وإنا إليه راجعون. وفي قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ لَن يَخْلُقُوا۟ ذُبَابًا . . .﴾ الآية [الحج: ٧٣]؛ إشارة إلى ذمّ الغالين في أولياء اللّه تعالى، حيث يستغيثون بهم في الشدة، غافلين عن اللّه تعالى، وينذرون لهم النذور. والعقلاء منهم يقولون: إنهم وسائلنا إلى اللّه تعالى، وإنما ننذر للّه عزَّ وجل، ونجعل ثوابه للولي!

ولا يخفى أنهم في دعواهم الأولى أشبه الناس بعبدة الأصنام، القائلين: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ﴾ [الزمر: ٣]. ودعواهم الثانية لا بأس بها لو لم يطلبوا منهم بذلك شفاء مريضهم، أو رد غائبهم، أو نحو ذلك؛ والظاهر من حالهم الطلب، ويرشدك إلى ذلك أنه لو قيل: انذروا للّه تعالى، واجعلوا ثوابه لوالديكم، فإنهم أحوج من أولئك الأولياء؛ لم يفعلوا».

وقال أيضًا عند تفسير قوله تعالى: ﴿دَعَوُا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ . . .﴾ الآية [يونس: ٢٢] ـ ما بعضه[1]: «فالآية دالة على أن المشركين لا يدعون غيره تعالى في تلك، وأنت خبير بأن الناس اليوم إذا اعتراهم أمر خطير، وخطب جسيم، في برٍّ أو

(١) «روح المعاني» (١١/ ٩٨).

بحر، دعوا من لا يضر ولا ينفع، ولا يرى ولا يسمع! فمنهم من يدعو الخضر وإلياس، ومنهم من ينادي أبا الخميس والعباس! ومنهم من يستغيث بأحد الأئمة، ومنهم من يضرع إلى شيخ من مشايخ الأمة! ولا ترى فيهم أحدًا يخصُّ مولاه بتضرعه ودعاه، ولا يكاد يمرُّ له ببال؛ أنه لو دعا اللَّه تعالى وحده ينجو من هاتيك الأهوال، فباللَّه تعالى عليك؛ قل لي: أي الفريقين من هذه الحيثية أهدى سبيلاً؟! وأي الدَّاعيين أقوم قيلاً؟! وإلى اللَّه سبحانه المشتكى من زمان عصفت فيه ريح الجهالة، وتلاطمت أمواج الضلالة، وغرقت سفينة الشريعة، واتخذت الاستغاثة بغير اللَّه تعالى للنجاة ذريعة، وتعذر على العارفين الأمر بالمعروف، وحالت دون النهي عن المنكر صنوف الحتوف» انتهى.

ومما يفتَى به في هذا المقام ما أنشدنيه لنفسه مفتي مصرنا مدينة السلام، وهو قوله: [البسيط].

لا تدع في حاجة بازًا، ولا أسدًا   اللَّه ربُّك لا تشرك به أحدا

وهو كلام يرشح منه التوحيد، ويكفي من القلادة ما أحاط بالجيد.

* * *

تنبيه

[ردّ المصنف على ابن جرجيس في مسألة التوسل]

قد علمتَ الخلاف بين العلماء في جواز التوسل بالأنبياء عليهم الصلاة والسلام، وجاه بعض الأئمة من الصالحين، وأحطتَ خُبرًا بالأحوط في ذلك، وبقي قول لبعض معاصرينا ممَّن يدَّعي العلم، المعروف بالمنلا داود بن سليمان بن جرجيس العاني، وهو من الغرابة بمكان، ويكاد أن يفتخِرَ به من ذوات الأربع كل حيوان، فقد ألَّف رسالة مشوبة بالهذيان، والآراء المضحكة للصبيان، وساق فيها أدلة على التوسل بسائر الحيوانات، وإثبات الجاه لكثير من الجمادات، **فمنها قوله**:

«وأعظم من ذلك وأوضح دلالة ما ذكره الفقهاء في باب الاستسقاء من إخراج البهائم والحيوانات في الاستسقاء للتوسل بها إلى اللَّه تعالى!!».

ومنها قوله: «لا يخفى عليك مما قدمنا أن التوسل بالجمادات والحيوانات قد وقع في الأحاديث الصحيحة، والآثار الصريحة عن الصحابة، والتابعين، والسلف الصالحين، مما يضيق عنه نطاق الحصر»! انتهى بلفظه وحروفه.

فانظر بعين التدبر والإنصاف، إلى هذا التجرّي على الشريعة والخبط، وسوء الفهم والاعتساف.

والعبد الحقير من فضله سبحانه ـ وإن كنتُ قد رددته في كتاب مخصوص، وبيَّنْتُ في شقائقي[١] أنَّ من يتوسَّل به ليس له دعوة وجاه منصوص ـ فقد لزم هنا أيضًا تنبيه أهل الإيمان على هذه القرمطة والهذيان، لا سيما وقد نشر أمثاله في كتابه الذي سماه «بصلح الإخوان»[٢]، لئلَّا يغترَّ به الغافل، فتروجَ عليه زخارف ما أودعه من الباطل، فتيقظ ولا تغفل، وهو سبحانه ولي التوفيق.

* * *

[مسألة زيارة قبر النبي وشدِّ الرِّحال إليه]

(قوله[٣]: وإنَّ إنشاء السفر إليه بسبب الزيارة معصية لا تقصر الصلاة فيه).

أقول: هذا أيضًا تشنيع يحتاج إلى تفصيل وسيع؛ فإنَّ الشيخَ ابنَ تيمية وغير واحد من العلماء ذهبوا إلى أنَّ شد الرَّحْلِ للمسجدِ النبويّ مشروع مسنون، فإذا وصل قاصدًا المسجد صلَّى فيه، ثم توجَّه إلى القبر الشريف، وزار الزيارة المسنونة؛ مستدلين بحديث: **«لا تشد الرحال إلَّا إلى ثلاث»** ـ كما سيأتي ـ، وذهب كثير من العلماء إلى جواز شدّ الرحل لقصد الزيارة؛ مستدلين ببعض الآثار.

ولنذكر من كلام الطائفتين شيئًا لتتضح أدلتهما لذوي الأبصار، فنقول:

قال الإمام النووي في «شرح الصحيح»[٤] ـ في الكلام على قوله ﷺ: **«لا تشدُّوا الرحالَ إلَّا إلى ثلاثةِ مساجدَ: مسجدي هذا، والمسجدِ الحرام، والمسجدِ الأقصى»**[٥] ـ ما نصه: «واختلف العلماءُ في شدِّ الرِّحَالِ، وإعمال المطيّ إلى غير المساجد الثلاثة ـ كالذهاب إلى قبور الصالحين، وإلى المواضع الفاضلة ونحو ذلك ـ فقال الشيخ أبو محمد الجويني من أصحابنا: هو حرام. وهو الذي أشار القاضي عياض إلى اختياره. والصحيح عند أصحابنا ـ وهو الذي اختاره إمام الحرمين

---

(١) المعروف بـ «شقائق النعمان في رد شقائق ابن سليمان».

(٢) وقد ردَّ عليه العلاَّمة عبد الرحمن بن حسن في كتابه «القول الفصل النفيس»، وردَّ عليه ابنه الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بكتاب «تحفة الطالب والجليس» و«منهاج التأسيس رد صلح الإخوان» ـ ولم يكمله ـ، وأتمه العلاَّمة محمود شكري الألوسي بكتاب سمَّاه: «فتح المنان تتمَّة منهاج التأسيس ردّ صلح الإخوان» وضمَّن ـ أيضاً ـ كتابه النفيس الفذّ «غاية الأماني في الرد على النبهاني» ردودًا عليه.

(٣) أي: الشيخ ابن تيمية.

(٤) شرح صحيح مسلم (٩/١٠٦).

(٥) أخرجه البخاري (١١٨٩) ومسلم (١٣٩٧) من حديث أبي هريرة ـ ﷺ ـ، وفي الباب عن غيره من الصحابة ـ ﷺ ـ.

والمحققون ـ أنه لا يحرم ولا يكره. قالوا: والمراد الفضيلة التامة إنما هي شدّ الرحال إلى هذه الثلاثة خاصة، واللّه تعالى أعلم» انتهى.

وقال الخفاجي في «شرح الشفاء»: «واختُلِفَ في هذا النهي؛ هل هو على ظاهره للتحريم ـ كما ذهب إليه بعضهم؟ ـ والصحيح أنه مؤوّل؛ أي: لا تشدوا الرحال لنذر العبادة إلّا لها، ولذا قالوا: لو نذر الصلاة في غيرها لم يلزمه شيء. فلا يكره شدّ الرحال لبعض الأماكن للتبرّك بها، أو لزيارة من فيها من الصالحين، أو لطلب العلم» انتهى.

وقال العلّامة ابن القيم ـ تلميذ الشيخ ـ في عقيدته النونية، ما بعضه: [الكامل]:

والله لو يرضى الرسولُ سجودنا ... كنّا نخرُّ له على الأذقانِ
والله ما يُرضيهِ منّا غير تجـ ... ـريد بتوحيد بلا طغيانِ
لقد نهى ذا الخلقَ قبرَهُ عن إطرائهِ ... فعل النصارى عابدي الصُّلبان
ولقد نهانا أن نُصَيِّرَ ... عيدًا حذارَ الشرك بالدَّيَّانِ
ودعا بأن لا يُجعلَ القبرُ الذي ... قد ضمَّه وثنًا من الأوثانِ
فأجابَ ربُّ العالمين دعاءَه ... وأحاطه بثلاثة الجدرانِ
حتى اغتدت أرجاؤه بدعائه ... في عزة وحماية وصيانِ
ولقد غدا عند الوفاة مصرِّحًا ... باللعنِ يصرخُ فيهمُ بأذانِ
وعنى الأُلى جعلوا القبور مساجدًا ... وهم اليهود وعابدو الأوثانِ
واللّه لولا ذاك أُبرِزَ قبرُه ... لكنَّهم حجبوه بالحيطانِ
قَصَدُوا إلى تسنيم حجرته ليمـ ... ـتنع السجود له على الأذقانِ
قصدوا موافقة الرسول وقصد الـ ... ـتجريد للتوحيد للرحمٰنِ
يا فرقة جَهِلَتْ نصوصَ نبيهم ... ومراده وحقيقة الإيمانِ
فسطوا على أتباعه وجنوده ... بالبَغْيِ والعدوان والبهتانِ
لا تعجلوا وتبيَّنوا وتثبَّتوا ... فمصابكم ما فيه من حيرانِ
قلنا الذي قال الأئمة قبلنا ... وبه النصوص أتت على التبيانِ
القصد حج البيت وهو فريضة الـ ... ـرحمٰن واجبة على الأعيانِ
ورحالنا شدت إليه من بقا ... ع الأرض قاصيها كذاك الداني
من لم يزر بيت الإلٰه فما له ... من حجِّه سهم ولا سهمانِ
وكذا تشدُّ رحالنا للمسجد الـ ... ـنبوي خير مساجد البلدانِ

من بعد مكة قيل أو هذا على — الإطلاق فيه الخلف منذ زمان
وتراه عند النذر فرضًا لكن الـ — نعمان يأبى ذا وللنعمانِ
أصل هو النافي الوجوب فإنه — ما جنسه فرضًا على إنسانِ
ولنا براهين تدل بأنه — بالنذر مفترض على الإنسانِ
أمر الرسول لكل ناذر طاعة — بوفائه بالنذر والإحسانِ
وصلاتنا فيه بألف في سوا — وما خلا ذا الحِجْرَ والأركان
وكذا صلاة في قُبًا فكعمرة — في أجرِها والفضلُ للمنَّانِ
فإذا أتينا المسجدَ النبوي — صلَّينا التحيةَ أوّلاً ثِنتَانِ
بتمام أركان لها وخشوعها — وحضور قلب فعل ذي الإحسانِ
ثم انثنينا للزيارة نقصد الـ — قبر الشريف ولو على الأجفانِ
فنقوم دون القبر وقفة خاضع — متذلل في السرِّ والإعلانِ
فكأنه في القبر حيٌّ ناطق — فالواقفون نواكس الأذقانِ
ملكتهم تلك المهابة فاعترت — تلك القوائم كثرة الرجفانِ
وتفجَّرت تلك العيون بمائها — ولطالما غاضَتْ على الأزمانِ
وأتى المسلم بالسلام بهيبة — ووقار ذي علم وذي إيمانِ
لم يرفع الأصوات حول ضريحه — كلا ولم يسجد على الأذقانِ
كلا ولم يرَ طائفًا بالقبر أسـ — بوعًا كأن القبر بيت ثاني
ثم انثنى بدعائه متوجِّهًا — لله نحو البيت ذي الأركانِ
هذي زيارة من غدا متمسّكًا — بشريعة الإسلام والعدناني
من أفضل الأعمال هاتيك الزيا — رة وهي يوم الحشر في الميزانِ
لا تلبسوا الحق الذي جاءت به — سنن الرسول بأعظم البطلانِ
هذي زيارتنا ولم ننكر سوى الـ — بدع المضلَّة يا أولي العدوانِ
وحديثُ شدِّ الرحل نصٌّ ثابتٌ — يجبُ المصيرُ إليه بالبرهانِ

ونقل المناويُّ في شرحه الكبير للجامع الصغير، عن الإمام مالك: أنه منع شدّ الرحل لمجرد زيارة القبر المكرم، ونصه[(١)]: «**من زار قبري وجبَتْ له شفاعتي**»[(٢)] أي: من زارني في قبري؛ فقصدُ البقعة نفسها ليس بقربة، كذا ذكره

(١) «فيض القدير شرح الجامع الصغير» (٥٨٢٠ ـ ط الباز).
(٢) **حديث موضوع**. أخرجه الدارقطني في «السنن» (٢/ ٢٧٨) والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣/ ٤٩٠/ رقم: ٤١٥٩، ٤١٦٠)، وابن عدي في «الكامل» (٦/ ٢٣٥٠) والدولابي في «الكنى» (٢/ ٦٤). =

السُّبكي في «الشفاء»، وحمل عليه ما نقل عن مالك من منع شد الرحل لمجرد زيارة القبر المكرم من غير إرادته إتيان المسجد للصلاة فيه» اهـ.

وفي بعض رواته مقال[1]، فليراجعه من أراد الجدال.

وقال الشيخ الأجل أحمد ولي اللّه الدهلوي في «التفهيمات»: «وقد ذكر عنه ـ أي عن شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه اللّه ـ أنه منع السفر لزيارة النبي ﷺ، ولا يروى كلامه ذلك بنقل صريح صحيح، فإنه لم يمنع الزيارة مطلقًا؛ بل منع السفر للزيارة بحديث: **«لا تشد الرحال»**، وبحديث: **«لا تتخذوا قبري عيدًا»**، فإذا كان لقوله مساغ اجتهادي لا ينبغي أن يُشَدَّدَ عليه ذلك التَّشَدُّد» اهـ.

وقال الحافظ أبو عبد اللّه محمد بن أحمد بن عبد الهادي بن قدامة المقدسي الحنبلي ـ المتقدم ذكره ـ في كتابه المطنب المسمى بـ**«الصارم المبكي في الرد على ابن السبكي»** ما نصه[2]: «أما بعد؛ فإني وقفتُ على الكتاب الذي ألفه بعض قضاة الشافعية في الرد على شيخ الإسلام تقي الدين أبي العباس أحمد بن تيمية في مسألة شد الرحال، وإعمال المطيّ إلى القبور، وذكر أنه كان سماه «شن الغارة على من أنكر سفر الزيارة»، ثم زعم أنه اختار أن يسميه **«شفاء السقام في زيارة خير الأنام»**،

= من طريق: موسى بن هلال العبدي، عن عبد اللّه بن عمر، عن نافع، عن عبد اللّه بن عمر بن الخطاب ـ رضي اللّه عنهما ـ مرفوعًا.

وإسناده ضعيف جدًا.

موسى بن هلال العبدي؛ قال عنه أبو حاتم: «مجهول».

وقال العقيلي: «لا يُتابع على حديثه» (الجرح والتعديل: ٨/ ١٦٦/ ترجمة رقم: ٧٣٤).

وقال الحافظ ابن حجر العسقلاني: «أنكر ما عنده حديثه عن عبد اللّه بن عمر، عن نافع...» ثم ذكره. (لسان الميزان: ٦/ ١٧٣).

وللحديث طريق أخرى؛ أخرجها البزار (٢/ ٥٧/ رقم: ١١٩٨ ـ كشف الأستار) من طريق: عبد اللّه بن إبراهيم، ثنا عبد الرحمن بن زيد، عن أبيه، عن ابن عمر به.

قال الحافظ البزار: «عبد اللّه بن إبراهيم لم يتابع على هذا، وإنما يكتب ما يتفرّد به».

قال الحافظ نور الدين الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٤/ ٢): «رواه البزار، وفيه عبد اللّه بن إبراهيم الغفاري؛ وهو ضعيف».

وقال الحافظ في «التقريب» عنه ـ أي: عبد اللّه بن إبراهيم ـ: «متروك، ونسبه ابن حبان للوضع».

وفي الإسناد أيضًا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وهو «ضعيف جدًا».

وانظر: «الإرواء» (١١٢٨).

(١) أي: حديث: «من زار قبري...».

(٢) (ص١٣ ـ وما بعدها، ط مؤسسة الريان بيروت).

فوجدته كتابًا مشتملاً على تصحيح الأحاديث الضعيفة والموضوعة، وتقوية الآثار الواهية والمكذوبة، وعلى تضعيف الأحاديث الصحيحة الثابتة، والآثار القوية المقبولة، أو تحريفها عن مواضعها، وصرفها عن ظواهرها، بالتأويلات المستنكرة المردودة. ورأيتُ مؤلف هذا الكتاب رجلاً مماريًا معجبًا برأيه، متبعًا لهواه، ذاهبًا في كثير مما يعتقده إلى الأقوال الشاذة، والآراء الساقطة، صائرًا في أشياء مما يعتمده إلى الشبه المخيلة، والحجج الداحضة، وربما خرج عن الإجماع في مواضع لم يسبق إليها، ولم يوافقه أحد من الأئمة عليها! وهي في الجملة لون عجيب، وبناء غريب، تارة يسلك فيما ينصره ويقوّيه مسلك المجتهدين؛ فيكون مخطئًا في ذلك الاجتهاد، ومرة يزعم فيما يقوله ويدّعيه أنه من جملة المقلدين؛ فيكون من قلده مخطئًا في ذلك الاعتقاد، نسأل اللّه سبحانه أن يلهمنا رشدنا، ويرزقنا الهداية والسداد.

هذا؛ مع أنه إن ذكر حديثًا مرفوعًا، أو أثرًا موقوفًا ـ وهو غير ثابت ـ قَبِلَهُ إذا كان موافقًا لهواه، [وإن كان ثابتًا ردَّه؛ إمّا بتأويل ـ أو غيره ـ إذا كان مخالفًا لهواه][1] وإن نقل عن بعض الأئمة الأعلام ـ كمالك أو غيره ـ ما يوافق رأيه قبله ـ وإن كان مطعونًا فيه غير صحيح عنه ـ وإن كان مما يخالف رأيه ردَّه ولم يقبله ـ وإن كان صحيحًا ثابتًا عنه ـ وإن حكى شيئًا مما يتعلق بالكلام على الحديث، وأحوال الرواة عن أحد من أئمة الجرح والتعديل ـ كالإمام أحمد بن حنبل، وأبي حاتم الرازي، وأبي حاتم بن حبان البستي، وأبي جعفر العقيلي، وأبي أحمد بن عدي، وأبي عبد اللّه الحاكم ـ صاحب المستدرك ـ، وأبي بكر البيهقي، وغيرهم من الحفاظ، وكان مخالفًا لما ذهب إليه؛ لم يقبل قوله، وردَّه عليه وناقشه فيه ـ وإن كان ذلك الإمام قد أصاب في ذلك القول، ووافقه غيره من الأئمة عليه ـ، وإن كان موافقًا لما صار إليه تلقاه بالقبول، واحتج به واعتمد عليه ـ وإن كان ذلك الإمام قد خولف في ذلك القول، ولم يتابعه غيره من الأئمة عليه ـ؛ وهذا هو عين الجور والظلم، وعدم القيام بالقسط! نسأل اللّه تعالى التوفيق، ونعوذ به من الخذلان واتباع الهوى.

هذا؛ مع أنه حمله إعجابه برأيه، وغلبه اتباع هواه على أن نسب سوء الفهم والغلط في النقل إلى جماعة من العلماء الأعلام، المعتمد عليهم في حكاية مذاهب الفقهاء واختلافهم، وتحقيق معرفة الأحكام؛ حتى زعم أن ما نقله الشيخ أبو زكريا النووي في شرح مسلم عن الشيخ أبي محمد الجويني من النهي عن شدّ الرحال، وإعمال المطي إلى غير المساجد الثلاثة ـ كالذاهب إلى قبور الأنبياء والصالحين،

---

(١) زيادة من «الصارم المنكي».

وإلى المواضع الفاضلة، ونحو ذلك ـ هو مما غلط فيه أبو محمد، أو أن ذلك مما وقع منه على سبيل السهو والغفلة!

قال: ولو قاله هو ـ يعني الشيخ أبا محمد ـ أو غيره ممن يقبل كلامه الغلط لحكمنا بغلطه، وأنه لم يفهم مقصود الحديث!

فانظر إلى كلام هذا المعترض المتضمن لرد النقل الصحيح بالرأي الفاسد! واجمع بينه وبين ما حكاه عن شيخ الإسلام من الافتراء العظيم والإفك المبين، والكذب الصراح= وهو ما نقله عنه من أنه جعل زيارة قبر النبي ﷺ وقبور سائر الأنبياء ـ عليهم السلام ـ معصية بالإجماع مقطوعًا بها!

هكذا ذكر هذا المعترض عن بعض قضاة الشافعية عن الشيخ أنه قال هذا القول الذي لا يشك عاقل من أصحابه وغير أصحابه أنه كذب مفترى لم يقله قط، ولا يوجد في شيء من كتبه، ولا دل كلامه عليه؛ بل كتبه كلها ومناسكه وفتاويه، وأقواله وأفعاله تشهد ببطلان هذا النقل عنه، ومن له أدنى علم وبصيرة يقطع بأن هذا مفتعل مختلق على الشيخ، وأنه لم يقله قط، وقد قال الله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوْمًۢا بِجَهَـٰلَةٍ فَتُصْبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَـٰدِمِينَ ﴾ [الحجرات: ٦].

وهذا المعترض يعلم أن ما نقله عن القاضي المشهور ـ بما لا أحب حكايته عنه في هذا المقام عن شيخ الإسلام ـ من هذا الكلام كذب مفترى، لا يرتاب في ذلك، ولكنه يداهن، ويقول بلسانه ما ليس في قلبه.

ولقد أخبرني الثقة أنه ألفَّ هذا الكتاب لـمَّا كان بمصر قبل أن يلي القضاء بالشام بمدة كثيرة، ليتقرب به إلى القاضي الذي حكى عنه هذا الكذب ويحظى لديه، فخاب أمله، ولم ينفق ما عنده، وقد كان هذا القاضي ـ الذي جمع المعترض كتابه هذا لأجله ـ من أعداء الشيخ المشهورين.

وقد زعم هذا المعترض أيضًا ـ مع هذا الأمر الفظيع الذي ارتكبه من التكذيب بالصدق والتصديق بالكذب ـ أن الفتاوى المشهورة التي أجاب بها علماء أهل بغداد موافقة للشيخ مختلقة موضوعة، وضعها بعض الشياطين!

هكذا زعم! مع علم العام والخاص بأن هذه الفتاوى مما شاع خبرها وذاع، واشتهر أمرها وانتشر، وهي صحيحة ثابتة متواترة عمن أفتى بها من العلماء، وقد رأيتُ أنا وغيري خطوطهم بها.

إلى أن قال:

وليعلم قبل الشروع في الكلام مع هذا المعترض: أن شيخ الإسلام ـ

رحمه اللَّه تعالى ـ لم يحرِّم زيارة القبور على الوجه المشروع في شيء من كتبه، ولم ينه عنها، ولم يكرهها؛ بل استحبَّها وحضَّ عليها، ومصنفاته ومناسكه طافحة بذكر استحباب زيارة قبر النبي ﷺ وسائر القبور.

قال ـ رحمه اللَّه تعالى ـ في بعض مناسكه:

باب
زيارة قبر النبي ﷺ

إذا أشرفَ على مدينة النبي ﷺ قبل الحج أو بعده فليقل ما تقدم؛ فإذا دخل استحب له أن يغتسل[(١)] ـ نصَّ عليه الإمام أحمد ـ، فإذا دخل المسجد بدأ برجله اليمنى، وقال: «بسم اللَّه، والصلاة والسلام على رسول اللَّه، اللهم اغفر لي ذنوبي، وافتح لي أبواب رحمتك»، ثم يأتي الروضة بين القبر والمنبر، فيستقبل جدار القبر ولا يمسه، ولا يقبّله، ويجعل القنديل الذي في القبلة عند القبر على رأسه ليكون قائمًا وجاه النبي ﷺ، ويقف متباعدًا كما يقف لو ظهر في حياته بخشوع وسكون، منكّس الرأس، غاض الطرف، مستحضرًا بقلبه جلالة موقفه، ثم يقول: السلام عليك يا رسول اللَّه ورحمة اللَّه وبركاته، السلام عليك يا نبي اللَّه وخيرته من خلقه، السلام عليك يا سيد المرسلين، وخاتم النبيين، وقائد الغر المحجلين. أشهد أن لا إلٰه إلّا اللَّه، وأشهد أنك رسول اللَّه، أشهد أنك قد بلغتَ رسالات ربك، ونصحت لأمتك، ودعوت إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة، وعبدتَ اللَّه حتى أتاك اليقين؛ فجزاك اللَّه أفضل ما جزى نبيًا ورسولاً عن أمته. اللهم آته الوسيلة والفضيلة، وابعثه مقامًا محمودًا الذي وعدته، يغبطه الأولون والآخرون، اللهم صلّ على محمد، وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم، إنك حميد مجيد، اللهم بارك على محمد، وعلى آل محمد، كما باركت على آل إبراهيم، إنك حميد مجيد، اللهم احشرنا في زمرته، وتوفّنا على سنته، وأوردنا حوضه، واسقنا بكأسه مشربًا رويًا لا نظمأ بعده أبدًا.

ثم يأتي أبا بكر وعمر ـ رضي اللَّه تعالى عنهما ـ، فيقول: السلام عليك يا أبا بكر، السلام عليك يا عمر الفاروق، السلام عليكما يا صاحبي رسول اللَّه ﷺ وضجيعَيْه، ورحمة اللَّه تعالى وبركاته، جزاكما اللَّه تعالى عن صحبة نبيكما وعن الإسلام خيرًا، سلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار.

قال: ويزور أهل البقيع، وقبور الشهداء إن أمكن».

---

(١) الاستحباب حكم شرعي، يحتاج إلى دليل شرعي، ولا دليل على ذلك، واللَّه أعلم.

هكذا كلام الشيخ بحروفه، وكذلك سائر كتبه، ذكر فيها استحباب زيارة قبر النبيّ ﷺ وسائر القبور، ولم ينكر زيارتها في موضع من المواضع، ولا ذكر في ذلك خلافًا ـ إلّا ـ نقلاً غريبًا ذكره في بعض كتبه عن بعض التابعين، وإنما تكلم في مسألة شدّ الرحال، وإعمال المطي إلى مجرد زيارة القبور، وذكر في ذلك قولين للعلماء المتقدمين والمتأخرين:

أحدهما: القول بإباحة ذلك مما يقوله بعض أصحاب الشافعي وأحمد.

والثاني: أنه منهي عنه ـ كما نصَّ عليه إمام دار الهجرة مالك بن أنس ـ، ولم ينقل عن أحد من الأئمة الثلاثة خلافه، وإليه ذهب جماعة من أصحاب الشافعي وأحمد.

هكذا ذكر الشيخ الخلاف في شدّ الرحال وإعمال المطيّ إلى القبور، ولم يذكره في الزيارة الخالية عن شد رحل وإعمال مطي، والسفرُ إلى زيارة القبور مسألة، وزيارتها من غير سفر مسألة أخرى، ومن خلط هذه المسألة بهذه المسألة وجعلهما مسألة واحدة، وحكم عليهما بحكم واحد، وأخذ في التشنيع على من فرقّ بينهما، وبالغ في التنفير عنه؛ فقد حرم التوفيق، وحاد عن سواء الطريق.

واحتج الشيخ لمن قال بمنع شدّ الرحل بالحديث المشهور المتفق على صحته، من حديث أبي هريرة، وأبي سعيد الخدري: «**لا تشدوا الرحال إلّا إلى ثلاثة مساجد: مسجدي هذا، والمسجد الحرام، والمسجد الأقصى**»، هذا هو الذي نقله الشيخ رحمه اللّه تعالى حكى الخلاف في مسألة بين العلماء، واحتج لأحد القولين بحديث متفق على صحته، فأيّ عتب عليه في ذلك؟! ولكن نعوذ باللّه تعالى من الحسد والبغي واتباع الهوى، واللّه سبحانه المسؤول أن يوفقنا وإخواننا المسلمين لما يحبه ويرضاه من العمل الصالح، والقول الجميل؛ فإنه يقول الحق وهو يهدي السبيل». انتهى.

وقال الشيخ ابن تيمية في «فتاواه»[1] ما نصه:

«**مسألة**: في رجل نوى زيارة قبرِ نبيٍّ من الأنبياء ـ عليهم السلام ـ مثل نبينا ﷺ وغيره؛ فهل يجوز له في سفره أن يقصرَ الصلاة، وهل هي زيارة شرعية أم لا؟ وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال: «**من حجَّ فلم يزرني فقد جفاني**»، «**ومن زارني بعد مماتي فكأنما زارني في حياتي**»، وقد روي عنه أنه قال: «**لا تشدُّوا الرحالَ إلّا إلى**

(١) (١١٩/٢٧ ـ وما بعدها، ط دار الوفاء)، وانظر «الرد على الإخنائي» (ص ٣٢ ـ وما بعدها، ط المكتبة العصرية).

ثلاثةِ مساجد: المسجدِ الحرام، والمسجدِ الأقصى، ومسجدي هذا».

الجواب: الحمد للَّه رب العالمين؛ أمَّا من سافر لمجرد زيارة قبور الأنبياء والصالحين؛ فهل يجوز له القصر؟ على قولين معروفين:

أحدهما: وهو قول متقدمي العلماء الذين لا يجوِّزون القصر في سفر المعصية ـ كأبي عبد اللَّه بن بطة، وأبي الوفاء بن عقيل، وطوائف كثيرة من العلماء المتقدمين ـ أنه لا يجوز القصر في مثل هذا السفر، لأنه سفر منهي عنه ـ وهو مذهب مالك، والشافعي، وأحمد ـ رحمهم اللَّه تعالى ـ: أنَّ السفرَ المنهي عنه في الشريعة لا يقصر فيه.

والقول الثاني: أنه يقصر، وهذا يقوله من يجوز القصر في السفر المحرَّم ـ كأبي حنيفة ـ، ويقوله بعض المتأخرين من أصحاب الشافعي وأحمد ممن يجوِّز السفر لزيارة قبور الأنبياء والصالحين ـ كأبي حامد الغزالي، وأبي الحسن بن عبدوس الحراني، وأبي محمد بن قدامة المقدسي ـ، وهؤلاء يقولون: إن هذا السفر ليس بمحرَّم لعموم قوله ﷺ: «**زوروا القبور**»[١]. وقد يحتج بعض من لا يعرف الحديث بالأحاديث المروية في زيارة قبر النبي ﷺ، كقوله: «**من زارني بعد مماتي، فكأنما زارني في حياتي**»[٢] رواه

---

(١) جزء من حديث أخرجه مسلم (٩٧٦) وغيره، من حديث أبي هريرة ـ ﷺ ـ.

(٢) **ضعيف**. أخرجه الدارقطني في «السنن» (٢/ ٢٧٨/ ١٩٣) والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣/ ٤٨٨/ رقم: ٤١٥١) والعقيلي (٤/ ١٤٧٧/ رقم: ١٩٧٧ ـ ط الصميعي) والدينوري في «المجالسة» (١٣٠).

من طريق: هارون أبي قزعة، عن رجل من آل حاطب، عن حاطب، قال: قال رسول ﷺ... فذكره.

وهذا إسناد ضعيف؛ هارون بن قزعة ضعَّفه يعقوب بن شيبة، وذكره العقيلي في «الضعفاء الكبير» (٤/ ١٤٧٧) وقال: «حدثنا آدم بن موسى، قال: سمعتُ البخاري، قال: هارون بن قزعة مديني، لا يتابع عليه».

ثم ذكره بإسناده، بلفظ: «من زارني متعمّدًا كان في جوار اللَّه يوم القيامة، ومن مات في أحد الحرمين بعثه اللَّه في الآمنين يوم القيامة».

ثم قال: «والرواية في هذا ليّنة».

وهارون هذا ذكره أيضًا الساجي وابن الجارود في الضعفاء، وانظر «لسان الميزان» للحافظ ابن حجر (٦/ ٢٣٨).

وقال ابن عدي في «الكامل» (٨/ ٤٤١ ـ ط العلمية): «سمعت ابن حماد يقول: قال البخاري: هارون أبو قزعة روى عنه ميمون بن سوار؛ لا يتابع عليه».

وقال ابن حبان في «الثقات» (٧/ ٥٨٠): «يروي عن رجل من آل حاطب المراسيل».

أضف إلى ذلك جهالة الرجل من آل حاطب.

أمَّا ما ذكره الشيخ محمود سعيد في «رفع المنارة» (ص ٢٧٤ ـ ٢٧٥) من توثيق ابن حبان =

الدارقطني [وابن ماجه][(١)]. وأما ما يذكره بعض الناس من قوله: «**من حجَّ فلم يزرني فقد جفاني**»[(٢)] فهذا لم يروه أحد من العلماء، وهو مثل قوله: «**من زارني ضمنتُ له على الله الجنة**»[(٣)]، فإن هذا أيضًا باطل باتفاق العلماء، لم يروه أحد ولم يحتج به أحد، وإنما يحتج بعضهم بحديث الدارقطني.

وقد احتجَّ أبو محمد المقدسي على جواز السفر لزيارة القبور بأن النبي ﷺ كان يزور مسجد قباء، وأجاب عن حديث: «لا تشدوا الرحال» بأن ذلك محمول على نفي الاستحباب.

وأما الأولون فإنهم يحتجون بما في «الصحيحين» عن النبي ﷺ قال: «**لا تشدُّوا الرحالَ إلَّا إلى ثلاثة مساجد: المسجدِ الحرام، والمسجدِ الأقصى، ومسجدي**

= لهارون؛ فغير صحيح، لأنه لم يوثقه؛ بل ذكر أنه يروي عن رجل مجهول المراسيل، وهذا جرحٌ للراوي ـ مفسَّرٌ ـ كما لا يخفى.

وقال أيضًا (ص ٢٧٥): «وقد قال الحافظ الذهبي: أجودها (أي أحاديث الزيارة) إسنادًا حديث حاطب، وأقرّه السخاويُّ في «المقاصد الحسنة» (ص ٤١٣)، والسيوطي في «الدرر المنتثرة» (ص ١٧٣)، فهؤلاء ثلاثة من الحفاظ اتفقوا على مقولة تدحض المخالف، فماذا بعد الهدى...».

قلت: قول الذهبي هكذا: «ومن أجودها إسنادًا حديث حاطب»، نقله عن السخاوي في «المقاصد».

وهذا لا يعني جودة الإسناد، لأنه في مقام المقارنة بين أسانيد أحاديث الزيارة، ويدل على أن الحافظ الذهبي لم يعنِ بذلك حكمه على الإسناد بأنه جيد ذكره لهذا الحديث في «ميزان الاعتدال» ـ في ترجمة هارون ـ بعد نقله لكلام الإمام البخاري فيه ـ، ولم يعلّق عليه!

وانظر: «هدم المنارة لمن صحّح أحاديث التوسل والزيارة» (ص ٢٨٧ ـ ٢٩١) للشيخ عمرو بن عبد المنعم سليم.

وانظر: «الصارم المنكي» (ص ١١٠ ـ ١١١) و«الضعيفة» (١٠٢١).

(١) هذه الزيادة ليست في «المجموع»، ولا في «الرد على الإخنائي»، والحديث ليس في «سنن ابن ماجه»!

(٢) موضوع. أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٧/ ٢٤٨٠) وابن حبان في «المجروحين» (٢/ ٧٣) وابن الجوزي في «الموضوعات» (٢/ ٥٩٧/رقم: ١١٦٨).

من طريق: محمد بن محمد بن النعمان بن شبل، قال: حدثنا جدّي، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ مرفوعًا. قال ابن حبان في ترجمة (النعمان بن شبل) من «المجروحين»: «يأتي على الثقات بالطامات، وعن الأثبات بالمقلوبات».

والحديث حكم عليه بالوضع كل من: ابن الجوزي، والذهبي في «ميزان الاعتدال» (٣/ ٢٣٧)، والشوكاني في «الفوائد المجموعة» (ص ١١٨)، والألباني في «الضعيفة» (٤٥).

(٣) موضوع. قال الإمام النووي ـ رحمه الله ـ في «المجموع» (٨/ ٤٨١): «وهذا باطل، ليس هو مرويًّا عن النبي ﷺ، ولا يُعْرَفُ في كتاب صحيح ولا ضعيف؛ بل وضعه بعض الفجرة».

هذا»، وهذا الحديث اتفق الأئمة على صحته والعمل به، فلو نذر الرجل أن يصلِّيَ على مسجد أو مشهد، أو يعتكفَ فيه، أو يسافرَ إليه ـ غير هذه الثلاثة ـ لم يجِبْ عليه ذلك باتفاق الأئمة، ولو نذر أن يأتيَ المسجدَ الحرام لحجّ أو عمرة، وجب عليه ذلك باتفاق العلماء، ولو نذر أن يأتي مسجد النبيّ صلى اللّه تعالى عليه وسلم، أو المسجد الأقصى لصلاة أو اعتكاف، وجب عليه الوفاء بهذا النذر عند مالك والشافعي وأحمد؛ فإنهم يوجبون الوفاء بكل طاعة، كما ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «**من نذَرَ أن يطيعَ اللّه فليُطِعْهُ**. . .» الحديث، رواه البخاري(١).

وأما السفر إلى بقعة غير المساجد الثلاثة؛ فلم يوجب أحد من العلماء السفر إليها إذا نذره، حتى نصَّ بعض العلماء على أنه لا يسافر إلى مسجد قباء، لأنه ليس من الثلاثة، مع أنَّ مسجد قباء تستحب زيارته لمن كان بالمدينة، لأن ذلك ليس بشدِّ رحل = كما في الصحيح: «**من تطهَّرَ في بيتهِ ثم أتى مسجدَ قِباء لا يريدُ إلّا الصلاةَ فيه، كان كعمرةٍ**»(٢).

قالوا: ولأن السفر لزيارة قبور الأنبياء والصالحين بدعة لم يفعلها أحد من الصحابة والتابعين، ولا أمر بها رسول اللّه ﷺ، ولا استحبها أحد من أئمة المسلمين، فمن اعتقد ذلك عبادة وفعلها؛ فهذا مخالف للسنة وإجماع الأمة.

وبهذا يظهر حجة أبي محمد؛ فإن زيارة النبي ﷺ لمسجد قباء لم تكن بشدّ رحلٍ، وهو يسلِّم لهم أنَّ السفرَ إليه لا يجب بالنذر.

وقوله: إن قوله: «لا تشدوا الرحال» محمول على نفي الاستحباب؛ يجاب عنه من وجهين:

أحدهما: أن هذا تسليم منه أن هذا السفر ليس بعمل صالح، ولا قربة وطاعة، ومن اعتقد في السفر لزيارة قبور الأنبياء والصالحين أنه قربة وطاعة؛ فقد خالف الإجماع، وإذا سافر لاعتقاده أنها طاعة؛ فإنَّ ذلك مُحرَّمٌ بإجماع المسلمين؛ فصار التحريم من جهة اتخاذه قربة، ومعلوم أنَّ أحداً لا يسافرُ إليها إلا لذلك، وأمَّا إذا قُدِّرَ أن شدَّ الرَّحْل إليها لغرضٍ مُبَاحٍ؛ فهذا جائز من هذا الباب.

الوجه الثاني: أنَّ النَّفْيَ يقتضي النَّهْيَ، والنهي يقتضي التحريم، وما ذكروه من

---

(١) برقم: (٦٦٩٦).

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٤١٢) ـ بهذا اللفظ ـ، وأخرجه أحمد (٣/ ٤٨٧) والنسائي في «المجتبى» (٢/ ٣٧) وفي «الكبرى» (١/ ٢٥٨/رقم: ٧٧٨) والبخاري في «التاريخ الكبير» (١/ ٩٦) والحاكم (٣/ ١٢) وغيرهم، بنحو منه، من حديث سهل بن حنيف ـ ﷺ ـ.
وصححه الألباني في «صحيح سنن ابن ماجه» (١١٦٠).

الأحاديث في زيارة قبر النبي ﷺ فكلها ضعيفة باتفاق أهل العلم بالحديث؛ بل هي موضوعة، ولم يحتج أحد من الأئمة منها بشيء؛ بل مالك إمام أهل المدينة النبوية ـ الذي هو أعلم الناس بحكم هذه المسألة ـ كره أن يقول الرجل: زرتُ قبر النبي ﷺ. ولو كان هذا اللفظ مشروعًا أو مأثورًا عن النبي ﷺ لم يكرهه عالم المدينة.

والإمام أحمد ـ رضي اللّه تعالى عنه ـ أعلم الناس في زمانه بالسنة ـ لمَّا سئل عن ذلك لم يكن عنده ما يعتمد عليه في ذلك؛ إلَّا **حديث** أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «**ما من رجل يسلّم عليّ إلّا ردَّ اللّه تعالى عليّ روحي حتى أردَّ عليه السلام**»، وعلى هذا اعتمد أبو داود في «سننه»، وكذلك **مالك** في «الموطأ» روى عن عبد اللّه بن عمر أنه (كان إذا دخل المسجد قال: «السلام عليك يا رسول اللّه، السلام عليك يا أبا بكر، السلام عليك يا أبت»؛ ثم ينصرف).

وفي «سنن أبي داود» عن النبي ﷺ، أنه قال: «**لا تتخذوا قبري عيدًا وصلُّوا عليَّ أينما كنتم، فإنَّ صلاتكم تبلُغني**»[١].

وفي «سنن سعيد بن منصور» عن عبد اللّه بن حسن بن حسين بن علي بن أبي طالب، رأى رجلاً يختلف إلى قبر النبي ﷺ ويدعو عنده؛ فقال: يا هذا! إن رسول اللّه ﷺ قال: «**لا تتخذوا قبري عيدًا، وصلُّوا عليَّ أينما كنتم، فإنَّ صلاتَكم تبلُغني**»، فما أنتَ ورجل بالأندلس منه إلَّا سواء[٢].

وكان الصحابة والتابعون لمَّا كانت الحجرة النبوية منفصلة عن المسجد إلى زمن الوليد بن عبد الملك، لا يدخل أحد عنده لا لصلاة هناك ولا لمسح بالقبر ولا

---

(١) **حسن**. أخرجه أحمد (٢/ ٣٦٧) وأبو داود (٢٠٤٢) وابن فيل في «جزئه» ـ كما في «جلاء الأفهام» لابن القيم ص ١٠٧ ـ والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣/ ٤٩١/رقم: ٤١٦٢).

من طريق: عبد اللّه بن نافع؛ أخبرني ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة ـ ﷺ ـ مرفوعًا.

وإسناده حسن؛ عبد اللّه بن نافع «في حفظه لين». وقد حسَّنه الشيخ تقي الدين في «الرد على الإخنائي» (ص ١٠٥ ـ ط المكتبة العصرية) وفي «اقتضاء الصراط المستقيم» (٢/ ٦٥٩ ـ ٦٦٠، ط دار العاصمة)، وصححه النووي في «الأذكار» وفي «المجموع» (٨/ ٢٧٥)، وحسّنه الألباني في «تحذير الساجد» (ص ٩٧ ـ ط المكتب الإسلامي) وفي «أحكام الجنائز» (ص ٢٨٠ ـ ط المعارف).

(٢) أخرجه سعيد بن منصور في «سننه» ـ كما في «الرد على الإخنائي» (ص ١٠٥) ـ وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٤/ ٣٤٥) وعبد الرزاق في «مصنفه» (٣/ ٥٧٧/ رقم: ٦٦٩٤) والقاضي إسماعيل الجهضمي في «فضل الصلاة على النبي ﷺ» (٣٠).

وهو مرسل؛ لكن صحَّحه الشيخ الألباني بشواهده؛ انظر: «تحذير الساجد» (ص ٩٥ ـ ٩٧).

لدعاء؛ بل هذا إنما يفعلونه في المسجد، وكان السلف من الصحابة والتابعين إذا سلّموا عليه وأرادوا الدعاء دعوا مستقبلين القبلة ولم يستقبلوا القبر.

قال أكثر الأئمة: يستقبل القبر عند السلام خاصة، ولم يقل أحد من الأئمة إنه يستقبل القبر عند الدعاء.

واتفق الأئمة على أنه لا يتمسح بقبر النبي ﷺ، ولا يقبّله؛ وهذا كله محافظة على التوحيد؛ فإن من أصول الشرك بالله سبحانه اتخاذ القبور مساجد، كما قالت طائفة من السلف في قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا۟ لَا تَذَرُنَّ ءَالِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾ [نوح: ٢٣] قالوا: هؤلاء كانوا قومًا صالحين في قوم نوح، فلما ماتوا عكفوا على قبورهم، ثم صوّروا على صورهم تماثيل، ثم طال عليهم الأمد، فعبدوها. وقد ذكر هذا المعنى البخاري في «صحيحه»[(١)] عن ابن عباس، وذكره محمد بن جرير الطبري وغيره في التفسير عن غير واحد من السلف.

وأول من وضع الأحاديث في السفر لزيارة المشاهد أهل البدع الرافضة، ونحوهم الذين يعطّلون المساجد، ويعظّمون المشاهد، يدعون بيوت اللّه سبحانه التي أمر أن يذكر فيها اسمه ويعبد فيها وحده لا شريك له، ويعظّمون المشاهد التي يُشرك فيها، ويبتدع فيها دين لم ينزل اللّه به سلطانًا! فإن الكتاب والسنة إنما فيهما ذكر المساجد لا المشاهد؛ كما قال اللّه تعالى: ﴿قُلْ أَمَرَ رَبِّى بِٱلْقِسْطِ ۖ وَأَقِيمُوا۟ وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [الأعراف: ٢٩] وغير ذلك من الآيات، واللّه تعالى أعلم» انتهى.

وقال أيضًا في موضع آخر منها ما نصه: «وقد ذكر بعض المتأخرين من العلماء أنه لا بأس بالسفر إلى المشاهد، واحتجوا بأن النبيَّ ﷺ كان يأتي قباء كل سبت راكبًا وماشيًا؛ أخرجاه في «الصحيحين»[(٢)]، ولا حجة لهم فيه، لأن قباء ليس مشهدًا؛ بل مسجدًا، وهي منهي عن السفر إليها باتفاق الأئمة، لأن ذلك ليس بسفر مشروع؛ بل لو سافر إلى قباء من دويرة أهله لم يجز، ولكن لو سافر إلى المسجد النبوي ثم ذهب منه إلى قباء؛ فهذا مستحب ـ كزيارة أهل البقيع وشهداء أحد» انتهى.

تتمة

إذا علمتَ ذلك؛ فاعلم أن من أدلة المجوّزين لشدّ الرحل إلى الزيارة ما ذكره

---

(١) برقم: (٤٩٢٠).
(٢) أخرجه البخاري (١١٩٣) ومسلم (١٣٩٩) من حديث عبد اللّه بن عمر ـ رضي اللّه عنهما ـ.

التقي السبكي في كتابه «**شفاء السقام**» قوله عليه الصلاة والسلام: «**من زار قبري وجبت له شفاعتي**» رواه الدارقطني، وفي رواية: «**حلّت له شفاعتي**»، وقوله عليه السلام: «**من جاءني زائرًا لا يعمله حاجة إلّا زيارتي، كان حقًّا عليَّ أن أكون له شفيعًا يوم القيامة**» رواه الطبراني(١).

وقوله ﷺ: «**من حجَّ إلى مكة ثم قصدني في مسجدي كُتِبَ له حجَّتان مبرورتان**» رواه ابن عباس. وقوله ﷺ: «**من حجَّ فزار قبري بعد وفاتي، فكأنما زارني في حياتي**» رواه الدارقطني(٢).

---

(١) في «المعجم الكبير» (١٢/رقم: ١٣١٤٩) وفي «المعجم الأوسط» (٥/١٦/رقم: ٤٥٤٦ ـ الحرمين) وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» (٢/٢١٩) وأبو بكر ابن المقرئ في «معجمه» (١٦٩).

من طريق: مَسْلَمة بن سالم الجُهني، حدثني عبيد الله العمري، عن نافع، عن سالم، عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ مرفوعًا.

إلاَّ أن ابن المقرئ قال: عن نافع وسالم..

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٤/٢): «رواه الطبراني في الأوسط والكبير، وفيه مسلمة بن سالم؛ وهو ضعيف».

وانظر «الصارم المنكي» (ص ٥٠).

(٢) **موضوع**. أخرجه الدارقطني (٢/٢٧٨) والطبراني في «المعجم الكبير» (١٢/رقم: ١٣٤٩٧) وفي «الأوسط» (٣/٣٥١/رقم: ٣٣٧٩ ـ الحرمين) والبيهقي في «السنن الكبير» (٥/٢٤٦) وفي «شعب الإيمان» (٣/٤٨٩/رقم: ٤١٥٤) وابن عدي في «الكامل» (٢/٧٩٠).

من طريق: حفص بن سليمان الغاضري، عن ليث بن سُليم، عن مجاهد، عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ مرفوعًا.

وحفص بن سليمان هو المقرئ المشهور، لكنه متروك الرواية، وقد نُسِبَ إلى الكذب والوضع. قال الإمام يحيى بن معين: «كان حفص وأبو بكر من أعلم الناس بقراءة عاصم، وكان حفص أقرأ من أبي بكر، وكان كذّابًا، وكان أبو بكر صدوقًا».

وقال أبو حاتم الرازي: «ضعيف، لا يصدق، متروك الحديث».

وقال ابن المديني: «ضعيف الحديث، وتركته على عمد».

وقال البخاري: «تركوه».

وقال مسلم: «متروك».

وقال النسائي: «ليس بثقة، ولا يُكتب حديثه».

وقال مرة: «متروك الحديث».

وقال صالح بن محمد: «لا يُكتب حديثه، وأحاديثه كلها مناكير».

وقال أبو زرعة: «ضعيف الحديث».

وقال يحيى بن سعيد، عن شعبه: «أخذ مني حفص بن سليمان كتابًا، فلم يردّه، وكان يأخذ كتب الناس فينسخها».

وقال ابن خراش: «كذّاب متروك، يضع الحديث». =

وقوله ﷺ: «**من حج البيت ولم يزرني فقد جفاني**»[1] رواه ابن عمر.

وأطنب السبكي في الأدلة، والمانعون ـ كالحافظ ابن قدامة في «الصارم المبكي» ـ أوَّلوا وضعفوا ما هنالك، وإن أردتَ التفصيل فارجع إليه، وإن أحببتَ زيادة الاطلاع فعليك بشروح الشفاء للقاضي عياض، فتنزه منها بأصفى حياض، وأضفى رياض.

ونهاية الكلام في هذا المقام: أن شيخَ الإسلام لم يتفرد بهذا القول الذي شُنِّعَ به عليه؛ بل ذهب إليه غيره من الأئمة الأعلام، وكثرت الأدلة من الجانبين، والردود من الطرفين. وأما محض الزيارة؛ فلم يقل بحرمتها؛ بل ذهب إلى سنيّتها كما تقدم، فلا تغفل عن التفرقة بين ذا وذاك، والله سبحانه يتولى هداي وهداك.

وأما زيارة القبور بلا شد رحل؛ فقد اختلف فيها أيضًا:

= وقال أبو أحمد الحاكم: «ذاهب الحديث».
وقال ابن حبان: «كان يقلب الأسانيد، ويرفع المراسيل».
وحكى ابن الجوزي في «الموضوعات» عن عبد الرحمن بن مهدي، قال: «والله ما تحلُّ الرواية عنه».
انظر: «تهذيب التهذيب» (١/ ٤٥٠ ـ ٤٥١، ط الرسالة) وأصله «تهذيب الكمال».
وذكر له البخاري في «الضعفاء» هذا الحديث.
وهذا الإجماع على تجريح حفص بن سليمان، وشبه الإجماع على تركه؛ لم يُرْضِ ـ بالطبع ـ السُّبكي في «شفاء السقام»، فقال: «وعندي أن هذا القول سرف، فإن هذا الرجل إمام قراءة، وكيف يعتقد أن يقدم على وضع الحديث والكذب، ويتفق الناس على الأخذ بقراءته؟! وإنما غايته أنه ليس من أهل الحديث، فلذلك وقعت المنكرات والغلط الكثير في روايته»!.
ونقله الشيخ محمود سعيد ممدوح في «رفع المنارة» (ص ٣٣٧).
وللرد على هذا الكلام انظر: «هدم المنارة» (ص ٢٩٦ ـ ٢٩٩).
وفي الإسناد أيضًا ليث بن أبي سُليم؛ وهو ضعيف لاختلاطه.
وقد أخرج الحديث الطبراني في «المعجم الكبير» (١٢/رقم: ١٣٤٩٦) وفي «الأوسط» (٢٨٧). من طريق: أحمد بن رشدين، قال: حدثنا علي بن الحسن بن هارون الأنصاري، قال: حدثني الليث ابن بنت الليث بن أبي سليم، قال: حدثتني عائشة بنت يونس ـ امرأة ليث بن سُليم ـ، عن ليث بن سليم، عن مجاهد به.
وهذه متابعة لا يُفرح بها.
فأحمد بن رشدين؛ قال عنه ابن عدي: «كذّبوه، وأنكرت عليه أشياء».
وقال الهيثمي في «المجمع» (٤/ ٢): «فيه عائشة بنت يونس؛ ولم أجد من ترجمها».
قلت: ومثلها الليث ابن بنت أبي الليث.
وانظر «الصارم المنكي» (ص ٦٢ ـ وما بعدها)، و«التلخيص الحبير» (٢/ ٢٦٦) و«الضعيفة» (٤٧).

(١) تقدم تخريجه.

قال الوالد ـ عليه الرحمة ـ في آخر تصنيفاته ما نصه: «اعلم أولاً أن زيارة القبور ـ وإن لم تكن بشد رحل لها ـ مختلف فيها، قال ابن بطال في شرح البخاري ـ وقد نقله عنه الحافظ أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي المقدسي في كتابه «الصارم المبكي» ـ: كره قوم زيارة القبور؛ لأنه روي عن النبي ﷺ أحاديث في النهي عنها ـ كحديث عبد الرزاق عن معمر عن قتادة: أن رسول الله ﷺ قال: «**من زار القبور فليس منا**»[1]. وروى ابن أبي شيبة في «مصنفه»[2] عن الشعبي أنه قال: «لولا أن رسول الله ﷺ نهى عن زيارة القبور لزرتُ قبر ابنتي». وروى عبد الرزاق[3]، عن الثوري، عن منصور، عن إبراهيم النخعي أنه قال: «كانوا يكرهون زيارة القبور». وكثيرًا ما يقول إبراهيم: كانوا يفعلون كذا، كانوا يكرهون كذا؛ والظاهر أنه يريد بهم شيوخه، ومن حمل عنه العلم من أصحاب علي ـ كرم الله تعالى وجهه ـ، وابن مسعود ـ رضي الله تعالى عنه ـ وغيرهما.

وعن ابن سيرين مثله.

وهذا قول ساقط؛ فإن أحاديث النهي منسوخة، فقد صح أنه عليه الصلاة والسلام قال: «**كنتُ نهيتُكم عن زيارةِ القبورِ فزوروها، فإنها تذكّركم الآخرة**»[4]، وثبت في الصحيح أنه ﷺ زار قبور شهداء أحد، وأنه عليه الصلاة والسلام كان يعلم أصحابه إذا رأوا القبور أن يقولوا: «**السلام عليكم أهل دار قوم مؤمنين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون، يرحم الله تعالى المستقدمين منكم والمستأخرين، نسأل الله لنا ولكم العافية، اللهم لا تحرمنا أجرهم، ولا تفتنّا بعدهم، واغفر لنا ولهم**»، ولعل النهي إنما كان أولاً؛ لمّا أن الزيارة كانت تفضي إلى أمور محظورة، وكان القوم حديثي عهد بشرك، وعبادة أوثان وطواف عندها.

وقيل: كان لأجل النياحة عندها.

وقيل: لأنهم يتفاخرون عندها.

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٣/ ٥٦٩/رقم: ٦٧٠٥)، وهو مرسل.

(٢) (٣/ ٣٢/رقم: ١١٨٢٣ ـ العلمية) وعبد الرزاق (٣/ ٥٦٩/رقم: ٦٧٠٧) بإسناد فيه ضعف؛ لأجل مجالد بن سعيد بن عُمير.

(٣) في «المصنف» (٣/ ٥٦٩/رقم: ٦٧٠٧).

(٤) أخرجه النسائي (٤/ ٨٩) من حديث بريدة بن الحصيب، وفيه: «**ونهيتُكم عن زيارة القبور، فمن أراد أن يزورَ فليزُرْ، ولا تقولوا هجرًا**»، وأصله عند مسلم (٩٧٧) بلفظ: «**نهيتكم عن زيارة القبور، فزوروها**».

=

وقيل: لأنهم كانوا يتفاخرون بها؛ كما يشير إليه قوله تعالى: ﴿أَلْهَىٰكُمُ التَّكَاثُرُ ۝ حَتَّىٰ زُرْتُمُ الْمَقَابِرَ﴾ [التكاثر: ١، ٢] على بعض التفاسير.

نعم؛ اختلف القائلون بالنسخ؛ فقالت طائفة منهم: إنما نسخت الحرمة بالإباحة، فزيارة القبور عندهم مباحة لا مستحبة، وحكي هذا عن الإمام مالك والإمام أحمد.

ووجه ذلك: أن صيغة «افعل» بعد الحظر إنما تفيد الإباحة؛ كما في قوله عليه الصلاة والسلام: «**كنت نهيتكم عن الانتباذ في الأوعية، فانتبذوا ولا تشربوا مسكرًا**»[1].

وقد سئل الإمام مالك عن زيارة القبور، فقال: كان نهى عنها عليه الصلاة والسلام ثم أذن فيها، فلو فعل ذلك إنسان ولم يفعل الآخر لم أرَ بذلك بأسًا، وليس من عمل الناس.

وفي رواية أخرى عنه: أنه كان يضعّف زيارتها.

والذي عليه الأكثرون: أن زيارة قبور المؤمنين مستحبة للدعاء للموتى مع السلام عليهم، وقد جاء الأمر بزيارتها غير رديف للنهي؛ ففي حديث: «**زوروا القبور فإنها تذكر الآخرة**».

وقال الحافظ أبو موسى الأصبهاني في كتابه «آداب زيارة القبور»: ورد الأمر بزيارة القبور من حديث علي ـ كرم الله تعالى وجهه ـ، وابن عباس، وابن مسعود، وأنس، وبريدة، وعائشة، وأبي بن كعب، وأبي ذر، وأبي هريرة ـ رضي الله تعالى عنهم ـ.

ومقتضى التعليل في الأمر: أنه لا بأس بزيارة قبور الكفار؛ لكن لا يجوز الاستغفار لهم، ولا بأس بالبكاء.

والحق: أن الزيارة إذا تضمَّنت أمرًا محرَّمًا ـ من شرك أو كذب، أو قول هجر، أو ندب أو نياحة ـ وكانت هي السبب فيه؛ فهي حرام، وحكى المقدسي الحنبلي الإجماع على ذلك. وزيارة كثير من الناس ـ بل أكثرهم ـ اليوم لقبور الصالحين من

= وأخرجه ابن ماجه (١٥٦٩) من حديث أبي هريرة مرفوعًا: «**زوروا القبور فإنها تذكركم الآخرة**». وأخرج ابن ماجه (١٥٧١) ـ بسند ضعيف ـ من حديث ابن مسعود ـ ﷺ ـ مرفوعًا: «**كنتُ نهيتُكم عن زيارة القبور، فزوروها؛ فإنها تزهّد في الدنيا، وتذكّر الآخرة**».
وانظر: «أحكام الجنائز» (ص ٢٢٧ ـ ط المعارف) للشيخ الألباني ـ رحمه الله ـ.

(١) أخرجه مسلم (٩٧٧) من حديث بريدة بن الحصيب ـ ﷺ ـ، وفيه: «**ونهيتكم عن النبيذ إلا في سقاء، فاشربوا في الأسقية كلها، ولا تشربوا مسكرًا**».

هذا القبيل، والأمر ظاهر لمن كان منصفًا ذا دين، فلا حاجة إلى التطويل.

وإذا لم تتضمن ذلك؛ بل كانت لمجرد إظهار الحزن على الميت لقرابته، أو صداقته؛ فهي مباحة، كما يباح البكاء على الميت بلا ندب ولا نياحة.

وإذا كانت للدعاء لصاحب القبر، وإيناسه بالسلام عليه؛ فهي مستحبة، وهي من جنس الصلاة على الجنائز، وقد صحَّ أنه عليه الصلاة والسلام زار أهل البقيع مرارًا، وزار شهداء أحد، وكان عليه الصلاة والسلام يعلّم أصحابه ما يقولون عند الزيارة، وقد مر ذلك آنفًا.

ويعلم من ذلك: أن الغرض من الزيارة المشروعة نفع الميت لا الانتفاع به = من نحو فيض أو غيره، ـ كما يزعمه كثير من الناس ـ، فقد قالوا: من تمام الزيارة لقبور الصالحين أن يعلّق الزائر همته وروحه بالميت! لينعكس إليه ما يفاض على روحه من الأنوار التي لم تزل تفاض على روحه القدسية! فإنه بواسطة هذا التعليق والربط تكون الروحان كمرآتين متقابلتين، ينعكس على إحداهما ما يشرق على الأخرى!!

وهذا زعم باطل لم يثبت بكتاب أو سنة، ولا نعلم أن أحدًا من سلف الأمة ادَّعاه، ومن ادَّعى ذلك فعليه البيان كائنًا من كان.

بل قال بعض الأجلّة: إنه لا ينبغي أن يدعو لغير الميت عند القبر، ولا يتوسل بصاحب القبر وإن جلَّ. فلم يكن الصحابة ـ رضي اللّٰه تعالى عنهم ـ يفعلون ذلك، وهم الذين ألزمهم اللّٰه تعالى كلمة التقوى، وكانوا أحق بها وأهلها: [الطويل]

وخير أمور الدين ما كان سنة وشر الأمور المحدثات البدائع»

انتهى بحروفه.

ومن الغريب أنه ـ عليه الرحمة ـ لم يكتب بعد هذا شيئًا في هذا الكتاب، وطوى الكتاب، ووقف قلمه حتى عرجت بعد أيام قلائل روحه الشريفة إلى الملك التواب.

هذا؛ وإذا عرفتَ ما نقلناه علمتَ أن ما يفعله كثير من الناس في زيارتهم وندائهم لأصحاب القبور، وبناء المشاهد بالذهب والفضة، وتعليق الستور، وتقبيلها بالثغور؛ أمر محظور.

فقد قال أيضًا في شرح عقيدة الإمام الطحاوي الحنفي في الكلام على التوحيد[1]

---

(١) في هامش الأصل: «وقال السفاريني: إن التوحيدَ ثلاثةُ أقسامٍ: توحيد الربوبية: وهو أنه لا خالق، ولا رازق، ولا محيي، ولا مميت إلاَّ هو.

وتوحيد الإلٰهية: وهو إفرادُه سبحانه بالعبادةِ، والتألُّه له، والخضوع، والحب، والتوجّه. =

ما نصه[١]: «وإن كثيرًا من أهل النظر يزعمون دليل التمانع هو قوله تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [الأنبياء: ٢٢]، لاعتقادهم أن توحيد الربوبية الذي قرّروه هو توحيد الإلٰهية الذي بيّنه القرآن العظيم، ودعت إليه الرسل! وليس الأمر كذلك؛ بل التوحيد الذي دعت إليه الرسل، ونزلت به الكتب، هو توحيد الإلٰهية المتضمن توحيد الربوبية، وأن خالق السمٰوات والأرض واحد، كما أخبر عنهم سبحانه بقوله: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ﴾ الآية، ولم يكونوا يعتقدون في الأصنام أنها مشاركة له سبحانه في خلق العالم، لكنهم يعتقدون أنها تماثيل قوم صالحين من الأنبياء وغيرهم، ويتخذونهم شفعاء، ويتوسّلون بهم إلى اللّٰه تعالى؛ وهذا كان أصل شرك العرب، فعن ابن عباس ـ وغيره ـ في قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا۟ لَا تَذَرُنَّ ءَالِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾ [نوح: ٢٣] أنها أسماء قوم صالحين في قوم نوح عليه السلام، فلما ماتوا عكفوا على قبورهم، ثم صوّروا تماثيلهم، ثم طال عليهم الأمد فعبدوهم»، وأن هذه الأصنام بعينها صارت إلى العرب. وقد ثبت في «صحيح مسلم»[٢] عن أبي هياج الأسدي، قال: قال لي عليُّ بن أبي طالب ـ كرم اللّٰه تعالى وجهه ـ: «**ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول اللّٰه ﷺ: أمرني أن لا أدع قبرًا مشرفًا إلّا سويتُه، ولا تمثالاً إلّا طمستُه**».

وفي «الصحيحين»[٣]، عن النبي ﷺ أنه قال في مرض موته: «**لعن اللّٰه اليهود والنصارى، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**» يحذّر ما فعلوا. قالت عائشة: «ولولا ذلك لأبرز قبره، ولكن كره ﷺ أن يتخذ مسجدًا».

وفي «الصحيحين»[٤]: أنه ذكر له في مرض موته عليه الصلاة والسلام كنيسة بأرض الحبشة، وذكر من حسنها وتصاوير فيها، فقال: «**إن أولئك إذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجدًا وصوّروا فيه تلك التصاوير، أولئك شرار الخلق عند اللّٰه يوم القيامة**».

وفي «صحيح مسلم»[٥] أنه ﷺ قال قبل أن يتوفى بخمس: «**إنَّ من كان قبلَكم كانوا يتّخذون قبورَ أنبيائهم وصالحيهم مساجد، ألا فلا تتّخذوا القبور مساجد؛ فإني أنهاكم عن ذلك**» انتهى.

= **وتوحيد الصفات**: وهو أن يصفَه بما وصفَ به نفسَه، كما هو مذهب السلف؛ فليحفظ» اهـ.

(١) (ص ٨١ ـ ط المكتب الإسلامي).

(٢) برقم: (٩٦٩).

(٣) البخاري (١٣٣٠، ١٣٩٠، ٤٤٤١) ومسلم (٥٢٩).

(٤) البخاري (٤٢٧، ٤٣٤، ١٣٤١، ٣٨٧٣) ومسلم (٥٢٨).

(٥) برقم (٥٣٢) من حديث جندب بن عبد اللّٰه البجلي ـ ﷺ ـ.

قلت: وقد تعاظم الأمر في هذه الأزمان، وظهرت البدع في كل مكان، وبُنِيَتِ القبب المذهبة على القبور، ونُذِرَتْ لها النذور، وجُعِلَتْ عليها الشبابيك من العين، وسُرجت عليها السرج وقناديل اللجين، ووضعت عليها الأسلحة المجوهرة، وصُرفت على سدتها وبنائها القناطير المقنطرة، وطاف حولها الزائرون، وتبرّك بتقبيلها والتمسح بأعتابها الداخلون، وطلبوا منهم قضاء الحاجات، وتفريج الكربات! وجعلوا ذلك من أعظم الطاعات! ورموا من زجرهم عن هذا الفعل الشنيع بأعظم الهنات، وأسموه ما يكره من الكلمات! وصدق قول أحد الأئمة الأمناء: [البسيط]

ورب جوهر علم لو أبوح به ... لقيل لي أنت ممن يعبد الوثنا

فإنا لله وإنا إليه راجعون.

وأكثر عملهم في ذاك من الكبائر، كما صرحت به الجهابذة الأكابر، فقد قال الشيخ ابن حجر المذكور ـ ضوعفت له الأجور ـ في كتابه «**الزواجر**» ما نصه[(١)]: «ومن الكبائر اتخاذ القبور مساجد وإيقاد السرج عليها، واتخاذها أوثانًا، والطواف بها واستلامها، والصلاة إليها.

أخرج الطبراني عنه ـ عليه الصلاة والسلام ـ أنه قال: «**لا تصلُّوا إلى قبر، ولا تصلُّوا على قبر**»[(٢)].

وروى الإمام أحمد، والترمذي، والنسائي، وغيرهم، عن ابن عباس: «**لعن رسول الله ﷺ زائرات القبور، والمتخذين عليها المساجد والسرج**»[(٣)].

وروى أحمد، وأبو داود، وابن ماجه، وغيرهم: «**الأرضُ كلُّها مسجدٌ، إلَّا المقبرة والحمام**»[(٤)].

---

(١) «الزواجر عن اقتراف الكبائر» (١/ ٣٨٥ ـ ط الباز).

(٢) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١١/رقم: ١٢٠٥١، ١٢١٦٨) من طريقين يكون بمجموعهما حسنًا ـ كما قال الشيخ الألباني في «الصحيحة» (٣/ ١٣: رقم: ١٠١٦)، وانظر: «تحذير الساجد» (ص ٢٣ ـ ط المكتب الإسلامي) أو (ص ٣١ ـ ط المعارف).

(٣) أخرجه أحمد (٢/ ٢٣٧) وأبو داود (٣٢٣٦) والترمذي (٣٢٠) ـ وحسّنه ـ والنسائي (٤/ ٩٥) وابن ماجه (١٥٧٥) وغيرهم، وضعفه الشيخ الألباني في «الإرواء» (٧٦١) و«الضعيفة» (٢٢٥) و«تحذير الساجد» (ص ٤٣ ـ ٤٤، ط المكتب الإسلامي) أو (ص ٥٩ ـ ٦٠ ط المعارف).

(٤) **صحيح**. أخرجه أحمد (٣/ ٨٣، ٩٦) وأبو داود (٤٩٢) والترمذي (٣١٧) وابن ماجه (٧٤٥) وغيرهم، من حديث أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ.
وصححه الألباني في «الإرواء» (١/ ٣٢٠) و«صحيح أبي داود» (٢/ ٣٩٤/رقم: ٥٠٧ ـ ط غراس).

وروى الشيخان، أنه ﷺ قال: «**لعن اللَّه** ـ وفي رواية ـ **قاتل اللَّه اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**»(١). وقال: «**أولئك إذا كان فيهم الرجلُ الصالح فمات بنوا على قبره مسجدًا وصوَّروا فيه تلك الصور، أولئك شرارُ الخلق عند اللَّه تعالى يوم القيامة**»(٢).

وروي: «**من شرار أمتي**(٣) **من يتخذ القبور مساجد**»(٤)، وأيضًا: «**كانت بنو إسرائيل اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد، فلعنهم اللَّه تعالى**»(٥).

---

(١) تقدم.

(٢) تقدم.

(٣) كذا، وفي «الزواجر»: «إن من شرار الناس..».

(٤) أخرجه أحمد (١/ ٤٠٥، ٤٣٥) أو رقم: (٣٨٤٤، ٤١٤٣ ـ شاكر) وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٤/ ١٤٠) وابن حبان في «صحيحه» (١٥/ ٢٦٠ ـ ٢٦١/رقم: ٦٨٤٧ ـ الإحسان) والطبراني في «المعجم الكبير» (١٠/رقم: ١٠٤١٣) والبزار (٤/ ١٥١/رقم: ٣٤٢٠ ـ كشف الأستار) وابن خزيمة في «صحيحه» (٧٨٩) وأبو نعيم في «ذكر أخبار أصبهان» (١/ ١٤٢).
من طريق: زائدة، عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي وائل، عن عبد اللَّه بن مسعود ـ رضي اللَّه عنه ـ مرفوعًا، ولفظه: «**إن من شرار الناس من تدركهم الساعة وهم أحياء، ومن يتخذ (والذين يتخذون) القبور مساجد**».
وإسناده حسن.
عاصم بن أبي النجود؛ روى له البخاري ومسلم مقرونًا؛ فحديثه حسن.
وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.
والحديث علَّقه البخاري (٧٠٦٧) ـ أوله ـ قال: «وقال أبو عوانة: عن عاصم...» فذكره.
وأخرجه أحمد (١/ ٤٥٤) أو رقم: (٤٣٤٢) والبزار (٤/ ١٥١/رقم: ٣٤٢١ ـ كشف).
من طريق: قيس بن الربيع الأسدي، عن الأعمش، عن عبيدة السلماني، عن ابن مسعود به.
وهو حسن بما قبله ـ كما قال الإمام الألباني ـ رَحِمَهُ اللَّهُ ـ.
والحديث قال عنه الحافظ الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢/ ٢٧): «رواه الطبراني في الكبير؛ وإسناده حسن».
وقال في (٨/ ١٣): «رواه البزار بإسنادين، في أحدهما عاصم بن بهدلة؛ وهو ثقة، وفيه ضعف، وبقية رجاله رجال الصحيح».
وفاته ـ رَحِمَهُ اللَّهُ ـ عزو الحديث لأحمد في الموضعين.
وقال شيخ الإسلام في «اقتضاء الصراط المستقيم» (٢/ ٦٧٤): «إسناده جيد».
وصحَّح إسناده المحدث العلاَّمة أحمد محمد شاكر ـ رَحِمَهُ اللَّهُ ـ في تحقيقه على «المسند» (٣٨٤٤)؛ وإنما هو حسن فقط.
وحسَّن إسناده الشيخ الألباني ـ رَحِمَهُ اللَّهُ ـ في «تحذير الساجد» (ص ١٩) وفي «أحكام الجنائز» (ص ٢٧٨ ـ ط المعارف).

(٥) أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (١/ ٤٠٦/رقم: ١٥٩١) عن ابن جريج، عن عمرو بن دينار، ـ وسئل عن الصلاة وسط القبور ـ فقال: ذُكِرَ لي أن النبي ﷺ قال:.. فذكره.

ومن ثم قال أصحابنا: تحرم الصلاة إلى قبور الأنبياء والأولياء تبركًا وإعظامًا.

وكون هذا الفعل كبيرة ظاهر من الأحاديث، وقيس عليه كل تعظيم للقبر كإيقاد السرج عليه تعظيمًا له وتبرّكًا به، والطواف به كذلك، وأما اتخاذها أوثانًا؛ فجاء النهي عنه بقوله ﷺ: **«لا تتخذوا قبري وثنًا يعبد بعدي»**، أي: لا تعظموه تعظيم غيركم لأوثانهم بالسجود له أو نحوه. فإن أراد بقوله: (واتخاذها أوثانًا) هذا المعنى؛ اتجه ما قالوه؛ بل يكفر بشرطه. وإن أريد: أن مطلق التعظيم الذي لم يؤذن فيه كبيرة؛ ففيه بعد.

نعم؛ قال بعض الحنابلة: قصد الصلاة عند القبر تبُركًا به عين المحادة للّٰه ورسوله، ومن أعظم أسباب الشرك الصلاة عندها واتخاذها مسجدًا، وتجب إزالة كل منكر عليها، وتجب المبادرة لهدمها، وهدم القباب التي على القبور؛ إذ هي أضر من مسجد الضرار، لأنها أُسّست على معصية رسول اللّٰه ﷺ، لأنه نهى [عن] ذلك، وأمر بهدم القبور، وتجب إزالة كل قنديل أو سراج على قبر، ولا يصح وقفه ونذره» انتهى.

وقال أيضًا: «إن من الكبائر زيارة النساء لها؛ فعن ابن عباس ـ رضي اللّٰه تعالى عنهما ـ أن النبي ﷺ: «لعنَ زوَّارات القبور والمتخذين عليها المساجد والسّرج». وصرَّح أصحابنا بتحريم السراج على القبر وإن قلَّ، حيث لم ينتفع به مقيم ولا زائر، وعللوه بالإسراف وإضاعة المال، والتشبه بالمجوس، فلا يبعد في هذا ـ حينئذ ـ أن يكون كبيرة». انتهى ما في «الزواجر» باقتصار.

ونقل السويدي عن المناوي: أن أبا موسى الأشعري نهى عن البخور على الميت، وقال: إن الإيقاد تضييع للمال، وتشبه بالمساجد، وتقريب النار من الميت. انتهى.

قلت: وقد اختلف العلماء في زيارة النساء للقبور إذا لم تكن مشتملة على محرَّم = من نوح وغيره، وأما إذا اشتملت على ما يفعله كثير من نساء زماننا قولاً وفعلاً؛ بل ما يفعله كثير من جهلة الرجال أيضًا؛ فلا خلاف في الحرمة إذ ذاك، كما لا يخفى على المطلع الخبير.

قال الشيخ علي الحلبي الشافعي فيما كتبه على «الغاية» ما نصه: وكذلك يجب منعهنَّ من زيارة كثير من قبور الأولياء في العراق وغيره، لما في ذلك من المفاسد التي يطول شرحها = من تبرج بزينة، ولطم ونوح، واجتماع نساء ورجال، واختلافهم جلوسًا ومشيًا؛ فلا يمتري عاقل في سد هذا الباب حسمًا لمادة الفساد، بل يكره للرجل ـ والحالة هذه ـ فضلاً عن النساء، ولو قيل بالتحريم لم يبعد. انتهى.

وإن أردتَ استيفاء بحث البناء على الأموات، فارجع إلى الكتب الفقهية المعتبرات، واكتفِ الآن بما سطَّرناه، واعتصِمْ بما نقلناه، واسأل الباري سبحانه هداه.

ثم إني أقول بعد هذا كله: إن الذي عقدت حبًا عقيدتي في فصله سُنية شد الرحل إلى مرقد سيد الشفعاء، والرسول المقدم يوم الفزع الأكبر على الأصفياء، وهو من خصوصياته عليه أكمل الصلاة والسلام، كما ذهب إلى نحوه في الاستغاثة سلطان العلماء العز بن عبد السلام، لا سيما وقد تعددت الأحاديث في ذلك، وإن أوّل أو طعن البعضُ منها بضعف المسالك، وأما ما عدا ذاك القبر المطهر من الأنبياء التي لا يصحح تعيينها تواتر يفيد اليقين، وكذا مشاهد الأولياء الذين لم يرد في السفر إليهم أثر قوي عن السلف الصالحين، فعدم شد الرحل إليها سدًّا للذرائع أصوب، وترك ما يريبك إلى ما لا يريبك أحب في المذهب. كيف لا؛ وقد اتسع الخرق الآن على الراقعين! وقدَّم السفر إلى مقابر الأولياء على سائر الفرائض كثير من الجاهلين! بل يقدمه عامة أهل البدع على الحج، وبعد إيفاء نذره لأصحابها أفضل من العج والثج، ويحسب الطواف حول ذلك الميت شبه الطواف بين أركان البيت! فألهاهم عن الواجبات التفاخر بذلك والتكاثر، وظنوا أن أصلح الأمة من واظب على السفر إلى المقابر! وكأني بمن يقول: إنك قد خالفت القولين، ولم تسلك في أحد الطريقين المتقدمين!

فأقول له: إني قد سلكت نحو ما ذكرت؛ لأنه الطريق الوسط، السالم عند المنصف الممعن من الشطط، ولا سيما إذا نوى المسجد النبوي معه فهو الأحوط، فإن أصبتُ ببياني هذا فلي الأجر إن شاء اللّه، وإن أخطأتُ فأسأله سبحانه أن يغفر لي ما أخطأت، ولا حول ولا قوة إلّا باللّه.

* * *

[نسبة القول بعدم تبديل ألفاظ التوراة والإنجيل للشيخ تقي الدين]

(قوله: وإن التوراة والإنجيل لم تبدل ألفاظهما، وإنما بدّلت معانيهما).

أقول: إن هذا القول ـ إن صح ـ نقله لم ينفرد به أيضًا الشيخ ابن تيمية؛ بل هو قول ابن عباس ـ رضي اللَّه تعالى عنهما ـ، فقد قال الوالد ـ عليه الرحمة ـ في تفسيره على قوله تعالى: ﴿يَسْمَعُونَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُۥ﴾ [البقرة: ٧٥] ما نصه: «أي: يسمعون التوراة، ويؤولونها تأويلاً فاسدًا حسب أغراضهم، وإلى ذلك ذهب ابن عباس والجمهور على أن تحريفها تبديل كلام من تلقائهم، كما فعلوا ذلك في نعته ﷺ؛ فإنه روي: أن من صفاته فيها أنه أبيض ربعة، فغيروه بأسمر طويل، وغيروا آية الرجم بالتسخيم وتسويد الوجه؛ كما في البخاري. وقيل: المراد بكلام اللَّه تعالى ما سمعوه على الطور» اهـ باقتصار.

قلت: ولعل معنى التحريف لغةً فيه تقوية لمذهب ابن عباس، فقد قال الراغب في «مفرداته»[(١)]: تحريف الشيء: إمالته؛ كتحريف القلم، وتحريف الكلام: أن تجعله على حرف من الاحتمال يمكن حمله على الوجهين؛ قال عزَّ وجل: ﴿يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ﴾ [النساء: ٤٦] و﴿مِنۢ بَعْدِ مَوَاضِعِهِۦ﴾ [المائدة: ٤١] ﴿وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُۥ مِنۢ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ﴾ [البقرة: ٧٥] اهـ.

وهذا بناء على صحة العزو إليه، وأما ما رأيته فيما حرره لأبي نصر المنبجي من كتاب طويل ما نصه: وقد جاءت في الإنجيل الذي بأيدي النصارى كلمات مجملة، إن صحَّ أن المسيح قالها فهذا معناها في قوله: «أنا وأبي واحد، من رآني فقد رأى أبي»[(٢)]؛ ونحو ذلك، وبها ضلت النصارى حيث اتبعوا المتشابه كما ذكر اللَّه تعالى عنهم في القرآن. ففيه إشارة إلى أنه ليس قائلاً بتبديل المعاني فقط، فالعزو حينئذ غير صحيح كما لا يخفى؛ فليتدبر.

* * *

---

(١) (١/ ١٤٩ ـ ط الباز).

(٢) إنجيل يوحنا: الإصحاح الثاني عشر، (٤٤، ٤٥).

تنبيه

قد ظهر لك من جميع ما تقدم أن الشيخ ابن حجر نسب إلى شيخ الإسلام كثيرًا من الأقوال التي لا أصل لها، ولا سند في نقلها، بخلاف ما إذا ذكر عن الشيخ الأكبر محيي الدين أو غيره من المتصوفين قولاً ليس لهم به مستمسك في الدين، ولا قاله أحد غيرهم من علماء المسلمين، فيأخذ حينئذ بتأويله، ويتكلف لتعديله! ولله درّ القائل: [الكامل]

فرصاص من أحببتَه ذهبٌ كما ذهبُ الذي لم ترضَ عنه رصاص

فمن ذلك: ما قاله في «الزواجر» في بحث الإجماع على كفر فرعون بما نصه: «فإنا وإن كنَّا نعتقد جلالة الشيخ محيي الدين فقوله بإيمانه مردود؛ فإن العصمة ليست إلَّا للأنبياء عليهم السلام، مع أنه نقل عن بعض كتبه أنه صرَّح فيها بأن فرعون مع هامان وقارون في النار. وإذا اختلف كلام إمام فيؤخذ بما يوافق الأدلة الظاهرة، ويعرض عما خالفها» اهـ باقتصار.

فليت شعري! لِمَ لَمْ يجعل كثيرًا من كلام الشيخ ابن تيمية ـ إن صحَّ ـ من هذا القبيل، ويدرأ عنه سوء الظن وباطل الأقاويل؟! لكن كما قيل: [الطويل]

وعين الرضا عن كل عيبٍ كليلة كما أن عينَ السخط تبدي المساويا

ومع هذا؛ فإني أسأل الله عزَّ وجلَّ أن يغفر لي ولهم جميع العمد والخطإ والزلل، ويجزيهم عنَّا خير الجزاء، وهو الذي يختص برحمته من يشاء.

* * *

فصل
[ذكر بعض المسائل التي ادُّعي أن شيخ الإسلام ابن تيمية خالف فيها الإجماع]

وحيث انتهت الأجوبة عما ذكره العلَّامة ابن حجر من المسائل التي عزاها لشيخ الإسلام ابن تيمية، وعرفت أجوبتها المرضية؛ فلنذكر إن شاء اللّٰه تعالى الأجوبة عما ذكره العلَّامة زين الدين أبو الفرج عبد الرحمٰن بن أحمد بن رجب البغدادي الدمشقي الحنبلي، المتوفى سنة سبع مائة وخمس وتسعين ـ من المسائل التي اختارها ذلك الإمام أيضًا، فنقول:

[مسألة ارتفاع الحدث بالماء المعتصر]

(قال ابن رجب: اختار الشيخ ارتفاع الحدث بالمياه المعتصرة ـ كماء الورد ـ ونحوه)[١].

أقول: أنت تعلم أن هذه المسألة فيها خلاف كثير بين الأئمة؛ فمنهم من خصّه بالماء، ومنهم من جوّزه بالنبيذ، وحكى ابن القيم في «**أعلام الموقعين**»[٢] عن الحسن بن صالح بن حيّ، وحميد بن عبد الرحمٰن جواز الوضوء بالخل. وفي «الهداية» جوازه عند الأئمة الحنفية بالماء الذي يقطر من الكرم، وبعضهم لم يجوّزه بماء البحر.

وقال الشعراني = الشيخ عبد الوهاب في «الميزان»: اتفق العلماء على أنه لا تصح الطهارة إلَّا بالماء، مع قول ابن أبي ليلى والأصم، بجواز الطهارة بسائر أنواع المياه المعتصرة من الأشجار ونحوها اهـ.

ولا يخفى أنهما من المجتهدين المشهورين، لا سيما ابن أبي ليلى = فقد

---

(١) انظر: «الأخبار العلمية من الاختيارات الفقهية» (ص ٨ ـ ط العاصمة).
(٢) (٣/ ٧ ـ ط ابن الجوزي).

كان مجتهدًا في زمن أبي حنيفة، حتى نقل العلَّامة الشيخ عبد العزيز الرجبي البغدادي في شرحه لكتاب الخراج لأبي يوسف: أن أبا يوسف ترافع عنده أحد الملوك مع أحد الرعية، ونوَّر الملك دعواه بشاهدين؛ ثم وقع في نفس الإمام أنه غير محق في تلك الدعوى والبينة. فقال الإمام له: إن خصمك يريد تحليفك على أن شاهديك شهدا بحق ـ لعلمه أن الملك لا يحلف ـ. فقال: شهود ويمين؟ فقال الإمام: إن ابن أبي ليلى يرى ذلك، وهو من كبار المجتهدين. فنكل حينئذ الملك عن اليمين اهـ.

وترجمته في الطبقات والتواريخ مشهورة.

ومما يقرب من هذا الخلاف خلاف الإمام الأعظم أبي حنيفة ـ رحمه الله تعالى ـ وبقية الأئمة الثلاثة ـ من قوله بإزالة النجاسة الحقيقية بسائر المائعات المزيلات للنجاسة ـ كماء الورد والخل ونحوهما ـ؛ وقولهم: لا تُزال إلَّا بالماء خاصة؛ فلا تغفل.

* * *

[مسألة: المسح على النعلين وغيرها]

(قال ابن رجب: واختار القول بجواز المسح على النعلين والقدمين، وكل ما يحتاج في نزعه من الرجل إلى معالجة باليد أو بالرجل الأخرى؛ فإنه يجوز المسح عليه مع القدمين).

أقول: لم أرَ في تأليفاته التي بين يديّ أنه اختار هذا القول؛ بل رأيته قال في «فتاواه» ما نصه: «الخف إذا كان فيه خرق يسير؛ فيه نزاع مشهور، فأكثر الفقهاء على أنه يجوز المسح عليه كقول أبي حنيفة ومالك. والقول الثاني: أنه لا يجوز ـ كما هو المعروف في مذهب الشافعي وأحمد ـ؛ قالوا: لأن ما ظهر من القدم ففرضه الغسل، وما استتر ففرضه المسح، ولا يمكن الجمع بين البدل والمبدل، والقول الأول أرجح» اهـ باقتصار.

قلت: ولعل من ذلك ما ذكره في «الميزان» عن الثوري أنه قال: امسح على الخفين ما تعلَّقا بالقدم وإن تخرَّقا اهـ.

وأما دليل المسح على النعلين ـ إن قال به ـ فلعله ما رواه أبو داود في «سننه»[(١)]، قال: حدثنا عبد العزيز بن يحيى الحراني، حدثنا محمد ـ يعني: ابن سلمة ـ، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن طلحة بن يزيد بن ركانة، عن

(١) برقم: (١١٧)، وحسَّن إسناده الألباني في «صحيح أبي داود» (١٠٦).

عبيد اللَّه الخولاني، عن ابن عباس قال: دخل عليٌّ عليٌّ ـ يعني: علي بن أبي طالب ـ وقد أهراق الماء، فدعا بوَضوء، فأتيناه بتوْر فيه ماء حتى وضعناه بين يديه، فقال: يا ابن عباس؛ ألا أريك كيف كان يتوضأ رسول اللَّه صلى اللَّه تعالى عليه وسلم؟ قلت: بلى. قال: فأصغى الإناء على يده فغسلها، ثم أدخل يده اليمنى فأفرغ بها على الأخرى، ثم غسل كفيه، ثم تمضمض واستنثر، ثم أدخل يديه في الإناء جميعًا فأخذ بهما حفنة من ماء؛ فضرب بها على وجهه، ثم ألقم إبهاميه ما أقبل من أذنيه، ثم الثانية، ثم الثالثة مثل ذلك، ثم أخذ بكفه اليمنى قبضة من ماء؛ فصبها على ناصيته، فتركها تسف على وجهه، ثم غسل ذراعيه إلى المرفقين ثلاثًا، ثم مسح رأسه وظهور أذنيه، ثم أدخل يديه جميعًا فأخذ حفنة من ماء؛ فضرب بها على رجله وفيها النعل ففتلها بها، ثم الأخرى مثل ذلك. قال: قلت: وفي النعلين. قال: قلت وفي النعلين؟ قال: وفي النعلين؟ قال: وفي النعلين قال: قلت: وفي النعلين؟ قال: وفي النعلين».

وما رواه أيضًا في «سننه»(١)، عن أوس بن أبي أوس الثقفي، قال: إنه رأى رسول اللَّه ﷺ أتى كظامة قوم، فتوضأ ومسح على نعليه وقدميه.

ومسح عليّ بن أبي طالب على الجوربين، وروي ذلك عن عمر وابن عباس، رضي اللَّه تعالى عنهم(٢).

* * *

(قال ابن رجب: واختار أن المسح على الخفين لا يتوقت... إلى آخره).

أقول: هذا موافق لقول الإمام مالك، فقد قال محمد المالكي في «التوضيح»: إن المقيم لا يمسح عند مالك في رواية عنه، والمسافر يمسح مؤبدًا. وفي الأخرى: المقيم كالمسافر يمسح مؤبدًا، وكذلك نقله عن المالكية الداماد من الحنفية في شرح الملتقى.

وقال الشعراني من الشافعية: قال مالك: لا تتوقف مدة المسافر ولا المقيم، بل يمسح ما بدا له ما لم ينزعه أو يصبه جنابة اهـ.

قلت: ولعل المأخذ في ذلك ما رواه في «الميزان» عن البيهقي بسنده إلى أبي عمارة قال: «قلتُ: يا رسول اللَّه؛ أمسح على الخفين؟ قال: نعم، فقلت: يومًا؟

---

(١) برقم: (١٦٠)، وصحَّحه الشيخ الألباني في «صحيح أبي داود» (١٥٠).

(٢) انظر: رسالة «المسح على الجوربين» للشيخ القاسمي، بتحقيق الشيخ الألباني، وهي من مطبوعات المكتب الإسلامي ببيروت.

قال: **ويومين**. فقلت: ويومين؟ قال: **وثلاثة**. قلت: يا رسول اللَّه؛ وثلاثة؟ قال: **نعم، وما بدا لك**»، وفي رواية: «**وما شئت**»، وفي رواية: «قال: **نعم**، حتى عدَّ سبعًا»، ثم قال ﷺ «**نعم ما بدا لك**»[(١)]. اهـ فلا تغفل.

(قال ابن رجب: واختار جواز المسح على اللفائف ونحوها).

أقول: لم أطَّلِع عليه في كتبه[(٢)]، لكن أنت تعلم أن مثل هذه المسائل فيها للاجتهاد مساغ ودلائل، لا سيما وقد وقع في باب المسح اختلاف كثير، يعرفه المطلع الخبير. فقد قال الشيخ محيي الدين ـ عليه الرحمة ـ في «الفتوحات» ما نصه: أمَّا المسح على الخفين؛ فاختلف علماء الشريعة فيه؛ فمن قائل بالجواز على الإطلاق، ومن قائل بمنع جوازه على الإطلاق ـ كابن عباس، ورواية عن مالك ـ، ومن قائل بجواز المسح عليهما في السفر دون الحضر.

واختلف علماء الشريعة في تحديد المسح على الخف؛ فمن قائل: إن القدر الواجب من ذلك مسح أعلى الخف وما زاد على ذلك فمستحب، وهو مسح أسفل الخف بقول علي بن أبي طالب ـ كرم اللَّه تعالى وجهه ـ: «**لو كان الدين بالرأي لكان أسفل الخف أولى بالمسح من أعلاه، وقد رأيت رسول اللَّه ﷺ يمسح أعلى الخف**»[(٣)].

وقال أشهب: إن الواجب مسح باطن الخف، ومسح الأعلى مستحب.

واختلفوا في المسح على الجوربين؛ فمن قائل بالمنع على الإطلاق، ومن قائل بالجواز إذا كان على صفة خاصة، فإما أن يكون من الكثافة والنحافة بحيث أن لا يصل ماء المسح إلى الرجل، أو يكون مبطنًا بجلد يجوز المشي فيه = أي: يمكن المشي فيه. واختلفوا في المتخرق[(٤)]؛ فمن قائل بجوازه إذا كان الخرق يسيرًا من غير حد، ومن قائل بتحديد الخرق اليسير بثلاثة أصابع، ومن قائل بجوازه ما دام

---

(١) **ضعيف**. أخرجه أبو داود (١٥٨) وابن ماجه (٥٥٧) والبيهقي (١/ ٢٧٩) والحاكم (١/ ١٧٠) وغيرهم.
والحديث ضعّفه: البخاري، وأبو داود، والدارقطني، وابن حبان، وابن عبد البر، والنووي، والألباني وغيرهم. انظر: «ضعيف أبي داود» (رقم ٢٠، ٢١ ـ الأم، ط غراس).

(٢) نقل عنه البعلي الحنبلي في «الاختيارات» (ص ٢٤) قوله: «ويجوز المسح على اللفائف ـ في أحد الوجهين لأصحابنا ـ، حكاه ابن تميم وغيره..».

(٣) **صحيح**. أخرجه أبو داود (١٦٢) وغيره، وانظر: «سلسلة الآثار الصحيحة» (رقم: ١٨٢).

(٤) على هامش الأصل: «ونقل في «الميزان» عن الثوري، أنه قال: «امسح على الخفين ما تعلّقا بالقدم وإن تخرقا».
قال: وكذا كانت خفاف المهاجرين والأنصار مخرقة مشققة» اهـ.

ينطلق عليه اسم الخف وإن تفاحش خرقه ـ وهو الأوجه عندي ـ ومن قائل بمنع المسح إذا كان الخرق في مقدم الخف وإن كان يسيرًا.

والذي أقول به: إن هذه المسألة لا أصل لها ولا نص فيها في كتاب ولا سنة، فكان الأولى إهمالنا لها، والذي أحوجنا إلى الكلام فيها خلاف علماء الشريعة المطهرة، والحق في ذلك عندنا إنما هو مع من قال يجوز ما دام يسمَّى خُفًّا.

واختلفوا في وقت المسح؛ فمن قائل بالتوقيت فيه ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر ويومًا وليلة للمقيم، ومن قائل بأن لا توقيت، وليمسح ما أراد ما لم يقم مانع ـ كالجنابة ـ.

واختلفوا في شرط المسح؛ فمن قائل: إن من شرط المسح أن تكون الرجلان طاهرتين بطهر الوضوء.

ومن قائل: إنه ليس من شرطه إلَّا طهارتهما من النجاسة ـ وبه أقول ـ والقول الأول أحوط.

وشرط آخر أن لا يكون خف على خف؛ فمن قائل بجواز المسح عليهما ـ وبه أقول ـ، ومن قائل بالمنع، وهكذا حكم الجرموق. اهـ ملخصًا.

قلت: واختلفوا في جواز المسح على العمامة؛ فأجازه الإمام أحمد إذا كانت محنكة؛ وقد استوفى البحث عليها الوالد في «الأجوبة العراقية»، فإن أردته فارجع إليه.

* * *

[اختياره جواز التيمم إذا خشي فوات الوقت..]

(قال ابن رجب: واختار جواز التيمم بخشية فوات الوقت في حق المعذور، كمن أخَّر الصلاة عمدًا حتى تضايق وقتها، وكذا من خشي فوت الجمعة والعيدين وهو محدث).

أقول: أمَّا التيمم لصلاة العيدين وكذا للجنازة ـ إذا خيف فوتهما ـ فقد أجازه الإمام الأعظم خلافًا للثلاثة.

وقال في «الميزان»: ومن تعذر عليه الماء في الحضر وخاف فوت الوقت؛ فإن كان الماء بعيدًا عنه، أو في بئر، ولو استقى منه خرج الوقت؛ أنه يتيمم ويصلي، ثم إذا وجد الماء أعاد، مع قول مالك: إنه يصلّي بالتيمم ولا يعيد، ومع قول أبي حنيفة: إنه يصبر إلى أن يقدر على الماء اهـ.

وقال المالكي في «التوضيح» على قول الماتن: وكذلك الحاضر الصحيح

يخشى فوات الوقت على المشهور ولا يعيد، ما نصه: منشأ الخلاف: هل تتناول الآية الحاضر، أو هي مختصة بالمريض والمسافر؟ وذلك لأنه تعالى قال: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾ الآية [المائدة: ٦]؛ فإن حملنا «أو» على بابها فيكون قوله: ﴿أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ مطلقًا، ولا يختص بمريض ولا مسافر، وإن جعلناها بمعنى الواو خصّت المريض والمسافر، لأن التقدير: وإن كنتم مرضى أو على سفر وجاء أحد منكم من الغائط. والمشهور أظهر لحمل «أو» على حقيقتها، ومقابل المشهور لمالك أنه يطلب الماء وإن خرج الوقت، والمشهور أيضًا أنه لا إعادة عليه. اهـ ملخصًا.

والتيمم لصلاة الجنازة مختلف فيه عند المالكية أيضًا، وكذا لو خشي فوات الجمعة فقولان؛ قال الشارح في توضيحه: القول بالمنع لأشهب، قال: فإن فعل لم يجزه. والقول بالجواز حكاه ابن القصار وغيره. قال ابن عطاء الله: ومنشأ الخلاف: هل الجمعة فرض يومها أو بدل عن الظهر؟ اهـ.

وظاهر المذهب أنه لا يتيمم لها، قال ابن يونس: قال بعض المتأخرين: لو قيل يتيمم ويدرك الجمعة، ثم يتوضأ ويعيد احتياطًا ما بعد اهـ. ما في «التوضيح»، فليتدبر، وسيأتي قريبًا ما يوضحه إن شاء الله تعالى.

(قال ابن رجب: واختار أن المرأة إذا لم يمكنها الاغتسال ـ إلخ).

أقول: هذا قريب مما مر، وقال الشيخ محيي الدين ـ عليه الرحمة ـ في «الفتوحات»: (باب كون التيمم بدلاً عن الوضوء باتفاق، ومن الكبرى بخلاف) اتفق بالشريعة أن التيمم بدل من الطهارة الصغرى والكبرى، ونحن لا نقول فيها: إنها طهارة مشروعة مخصوصة اعتبرها الشرع، فإنه ما ورد شرع عن النبي ﷺ، ولا من الكتاب العزيز أن التيمم بدل، فلا فرق بين التيمم وبين كل طهارة مشروعة، وإنما قلنا مشروعة؛ لأنها ليست بطهارة لغوية.

واتفق علماء الشريعة على أن التيمم يجوز للمريض والمسافر، واختلفوا في المريض يجد الماء ويخاف من استعماله؛ فمن قائل بجواز التيمم له ـ وبه أقول ـ، ولا إعادة عليه، ومن قائل: لا يتيمم مع وجود الماء، سواء في ذلك المريض والخائف. ومن قائل: يتيمم، وإن وجد الماء قبل خروج الوقت توضأ وأعاد، وإن وجده بعده لا إعادة عليه.

واختلفوا في الحاضر إذا عدم الماء؛ فمن قائل: يجوز التيمم له ـ وبه أقول ـ. ومن قائل: لا يجوز التيمم للحاضر الصحيح إذا عدم الماء.

واختلف العلماء في الخائف من البرد، إذا غلب على ظنه أنه يمرض باستعماله؛ فمن قائل: بجواز التيمم، ومن قائل: لا يجوز، وبالأول أقول.

واختلفوا في النية له؛ فمن قائل تحتاج، ومن قائل لا يحتاج، وبالأول أقول؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾ [البينة: ٥]، والتيمم عبادة، والإخلاص عين النية.

واختلفوا في اشتراط دخول الوقت في هذه الطهارة؛ فمن قائل به ـ وبه أقول ـ، ومن قائل بعدم هذا الشرط فيها.

واختلف العلماء في حد الأيدي في التيمم؛ فمن قائل مثل حدها في الوضوء. ومن قائل: هو مسح الكف فقط. ومن قائل: إن الاستحباب إلى المرفقين، والفرض الكفان. ومن قائل: إن الفرض إلى المناكب. والذي أقول به: إن أقل ما يسمى يدًا في لغة العرب يجب، فما زاد على أقل مسمى اليد إلى غايته فذلك له؛ وهو مستحب عندي.

واختلفوا في عدد الضربات على الصعيد؛ فمن قائل: واحدة. ومن قائل: اثنتان. ومن قائل: ضربتان لليدين، وضربتان للوجه. ومذهبنا من ضرب واحدة أجزأت عنه، وحديث الضربة الواحدة أثبت، فهو أحبّ إليّ. اهـ ملخصًا.

وأقول: إني لم أعثر عليه في فتاويه. نعم؛ رأيت ما يوافقه حاكيًا للأقوال، وهو قوله:

«**مسألة**: مسافر وصل الماء وقد ضاق الوقت ما يفعل؟

الجواب: إذا وصل الماء وقد ضاق الوقت؛ فإنه يصلّي بالتيمم ـ على قول جمهور العلماء ـ، وكذا لو كان هناك بئر، لكن لا يمكن أن يصنع حبلاً حتى يخرج الوقت فيتيمم.

وقد قال بعض الفقهاء: إنه يغتسل ويصلّي بعد خروج الوقت؛ وهو ضعيف. فإذا علم المسافر أنه لا يجد الماء حتى يفوت الوقت كان فرضًا عليه أن يصلّي بالتيمم باتفاق الأئمة، وليس له التأخير حتى يجد الماء، وهذا بخلاف المستيقظ آخر الوقت والماء حاضر؛ فإن هذا مأمور أن يغتسل ويصلي، ووقته من حين يستيقظ لا من حين طلوع الفجر، بخلاف من كان يقظان عند طلوع الفجر، أو عند زوالها مقيمًا، أو مسافرًا؛ فالوقت في حقه من حينئذ، والله تعالى أعلم» اهـ.

ورأيتُ في محل آخر من «فتاويه» ما منه: «ومن كان مستيقظًا في أول الوقت والماء بعيد عنه لا يدركه إلّا بعد الوقت؛ فإنه يصلي في الوقت بالتيمم باتفاق

العلماء. وأما إذا استيقظ آخر وقت الفجر، وإذا اغتسل طلعت الشمس؛ فجمهور العلماء هنا يقولون: يغتسل ويصلّي بعد طلوع الشمس؛ وهذا مذهب أبي حنيفة، والشافعي، وأحمد، وأحد القولين في مذهب مالك، رحمهم اللّه تعالى. وقال في القول الآخر: يتيمم أيضًا ويصلي في الوقت، كما تقدم في تلك المسائل. والصحيح هنا قول الجمهور؛ لأن الوقت في حق النائم هو من حين يستيقظ، وقبل ذلك لم يكن وقتها في حقه، وإذا كان كذلك؛ فإذا استيقظ قبل طلوع الشمس فلم يمكنه الاغتسال والصلاة إلّا بعد طلوعها، فقد صلاها في وقتها، ولم يفوتها عن وقتها في حقه، بخلاف من استيقظ أول الوقت، وكذلك من نسي صلاة؛ فإذا ذكرها فإنه يغتسل ويصلّي في أي وقت كان، وهذا هو الوقت في حقه، وإذا لم يستيقظ إلّا بعد طلوع الشمس ـ كما استيقظ الصحابة لمَّا ناموا عن الصلاة عام خيبر ـ فإنه يصلّي بالطهارة الكاملة وإن أخرها إلى حين الزوال، ولا يصلي هنا بالتيمم، ويستحب أن ينتقل عن المكان الذي نام فيه ـ كما انتقل ﷺ وأصحابه ـ. وبالجملة؛ فليس لأحد شغل يسقط عنه فعل الصلاة في وقتها؛ بل لا بد أن يصليها في الوقت، لكن يصلي بحسب حاله، فما قدر عليه فعله، وما عجز عنه سقط عنه» اهـ.

ولنذكر من كلام أئمتنا الحنفية ما يقرب من أقوال الشيخ ابن تيمية، أو يوافقها بالقواعد المرعية، في هذه المسائل الفرعية.

فمن ذلك: ما ذكره في «الدر المختار»، وحاشيته «رد المحتار»، في بحث الغسل، ما نصه: عليه غسل وثمة رجال لا يدعه وإن رأوه، والمرأة بين رجال أو رجال ونساء تؤخره، لا بين نساء فقط. واختلف في الرجل بين رجال ونساء، أو نساء فقط ـ كما بسطه ابن الشحنة ـ، وينبغي لها أن تتيمم وتصلّي لعجزها شرعًا عن الماء، ولا يخفى أن تأخير الغسل لا يقتضي عدم التيمم؛ فإن المبيح له ـ وهو العجز عن الماء ـ قد وجد، والأشبه الإعادة بعد ذلك. واستظهر الرحمتي عدم الإعادة؛ قال: لأن العذر لم يأت من قبل المخلوق، فإن المانع لها الشرع والحياء، وهما من اللّه تعالى.

وفي باب التيمم منهما: من عجز عن استعمال الماء تيمم لبعده ميلاً أربعة آلاف ذراع أو خطوة، أو لمرض يشتد أو يمتد، أو برد يهلك الجنب أو يمرضه، ولو في المصر، إذا لم تكن له أجرة حمام، ولا ما يدفيه؛ أي: من ثوب يلبسه، أو مكان يؤيه، وكذلك يباح التيمم لخوف عدوّ أو عطش، أو عدم آلة، وجاز التيمم لخوف فوت صلاة جنازة، أي: ولو كان الماء قريبًا، أو كان المصلي جنبًا أو حائضًا، أو فوت عيد، ولو بعد شروعه متوضئًا وسبق حدثه؛ بلا فرق بين كونه إمامًا أو لا ـ في الأصح ـ، لأن المناط خوف الفوت لا إلى بدل، فجاز لكسوف،

وخسوف، وسنن رواتب = كالسنن التي بعد الظهر والمغرب والعشاء والجمعة إذا أخرها، بحيث لو توضأ فات وقتها؛ فله التيمم.

قال الطحاوي: والظاهر أن المستحب كذلك لفوته بفوت وقته، كما إذا ضاق وقت الضحى عنه وعن الوضوء فتيمم له، لا يجوز التيمم لفوت الجمعة ووقت لفواتها إلى بدل، أي: فبدل الجمعة يصلي ظهرًا، وبدل الوقتيات قضاء.

وقال زفر: يتيمم لفوات الوقت.

وفي الغنية: أنه رواية عن مشايخنا.

قال البرهان الحلبي: فالأحوط أن يتيمم ويصلي ثم يعيد، وإنما اختار المشايخ قول زفر لقوة دليله، وهو أن التيمم إنما شرع للحاجة إلى أداء الصلاة في الوقت؛ فيتيمم عند خوف فوته.

قال ابن الهمام: ولم يتجه لهم عليه سوى أن التقصير جاء من قبله فلا يوجب الترخيص عليه، وهو إنما يتيمم إذا أخر لا لعذر. اهـ.

وأقول: إذا أخر لا لعذر؛ فهو عاص، والمذهب عندنا أنه كالمطيع في الرخص. نعم؛ تأخيره إلى هذا الحد عذر جاء من قبل غير صاحب الحق، فينبغي أن يقال: يتيمم ويصلّي، ثم يعيد بالوضوء، كمن عجز بعذر من قبل العباد. ونقل الزاهدي في شرحه هذا الحكم عن الليث بن سعد، وقد ذكر ابن خلكان: أنه كان حنفي المذهب. اهـ. ما في «الحلية».

وهذا قول متوسط بين القولين، وفيه الخروج عن العهدة بيقين، لا سيما وابن الهمام يميل إلى ترجيح قول زفر، وأنه رواية عن مشايخنا الثلاثة.

ونظير هذه مسألة الضيف الجنب الذي خاف ريبة، فإنهم قالوا: يصلي بالتيمم مع وجود الماء، ثم يعيد» اهـ باختصار.

وإن أردت زيادة الاطلاع على نظائر هذه المسائل وتفصيل الدلائل، فارجع إلى الكتب المطولة. وبما ذكرناه من أقوال العلماء والقواعد التي زبرتها الأجلاء، تبين توجيه ما اختاره الشيخ؛ فتدبر ذلك، وأظنك تسلك به ـ إن شاء الله تعالى ـ أحسن المسالك.

* * *

[اختياره أنه لا حدّ لأقل الحيض ولا لأكثره]

(قال ابن رجب: واختار أن لا حدَّ لأقل الحيض، ولا لأكثره... إلخ).

أقول: نقل في «شرح الملتقى» من كتب الحنفية أنه لا حدَّ لأكثر الحيض، ولا لأقله عند الإمام مالك.

وقال الشعراني في «الميزان»: وقال مالك، والشافعي: إنه ليس لأمد انقطاع الحيض مدة مغينة؛ وإنما الرجوع فيه إلى عادة البلدان، فإنه يختلف باختلافها في الحرارة والبرودة.

وفي «الفتوحات»: وأما أقل الحيض؛ فمن قائل: لاحدَّ لأقله، وبه أقول، فإن أقل الحيض عندنا دفعة. اهـ.

وفي «الدرر البهية» للشوكاني، وشرحه «الروضة الندية» لشيخنا أبي طيب القنوجي: «ولم يأتِ في تقدير أقله وأكثره ما تقوم به الحجة، وكذلك الطهر؛ لأن ما ورد في تقدير أقل الحيض والطهر وأكثرهما، فهو إما موقوف، ولا تقوم به الحجة، أو مرفوع ولا يصح؛ فلا تعويل على ذلك ولا رجوع إليه، بل المعتبر لذات العادة المتقررة هو العادة، وغير المعتادة تعمل بالقرائن المستفادة من الدم» اهـ.

* * *

[قصر الصلاة]

(قال ابن رجب: وقال: القصر يجوز في قصير السفر وطويله = كالظاهرية).

أقول: من أدلة داود وأهل الظاهر على ذلك قوله تعالى: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي ٱلْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا۟ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِنَّ ٱلْكَٰفِرِينَ كَانُوا۟ لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا﴾ [النساء: ١٠١]، وخصُّوا أيضًا القصر بصلاة الخوف مستدلين بهذه الآية أيضًا.

وقال غيرهم: إن القصر لا يكون إلَّا في السفر، غير أنهم اختلفوا في مدته؛ فروي عن عمر أنه قال: يقصر في يوم تام. وبه قال الزهري، والأوزاعي. وقال ابن عباس: إذا زاد على يوم وليلة قصر. وقال أنس بن مالك: المعتبر خمس فراسخ. وقال الحسن: مسيرة ليلتين. وقال الشعبي، والنخعي، وسعيد بن جبير: من الكوفة إلى المدائن، وهي مسيرة ثلاثة أيام، وإليه ذهب إمامنا أبو حنيفة ـ رحمه الله تعالى ـ، وقال مالك والشافعي: أربعة برد، كل بريد أربعة فراسخ، كل فرسخ ثلاثة أميال بأميال هاشم جدّ النبي ﷺ ـ وهو الذي قدّر أميال البادية ـ كل ميل اثني عشر ألف قدم، وهي أربعة آلاف خطوة؛ فإن كل ثلاثة أقدم خطوة. فالحنفية استدلت بقوله ﷺ: **«يمسح المسافر ثلاثة أيام»**(١)، وهذا يقتضي أنه إذا لم يحصل المسح ثلاثة أيام ألا يكون مسافرًا، وإذا لم يكن مسافرًا لم تحصل الرخص المشروعة في السفر.

---

(١) حديث صحيح له طرق كثيرة، وأخرجه أحمد (٥/٢١٣ ـ وفي مواضع أخرى) وأبو داود (١٥٧) والترمذي (٩٥) وابن ماجه (٥٥٣، ٥٥٤) وغيرهم، من حديث خزيمة بن ثابت الأنصاري ـ ﷺ ـ.

وأما الشافعية؛ فاستدلوا بما رواه ابن عباس عن رسول الله ﷺ، أنه قال: «**يا أهل مكة؛ لا تقصروا في أدنى من أربعة بُرد، من مكة إلى عسفان**»(١).

قالت الظاهرية: اضطراب الفقهاء في هذه الأقاويل يدل على أنهم لم يجدوا في المسألة دليلاً قويًا في تقدير المدة، وأدلة الحنفية والشافعية تعارضت فتساقطت، فوجب الرجوع إلى ظاهر القرآن، وهو مقطوع المتن والخبر، مظنون المتن، لأنه خبر واحد، فكان القرآن أقوى دلالة؛ فلزم العمل به.

وإن أردت استقصاء أدلة غيرهم فارجع إلى تفسير الفخر وغيره.

وقد تراءى لك أن الشيخ ابن تيمية وافق في ذلك سادات؛ أقوالهم مرضية، والحمد لله سبحانه.

* * *

[مسألة استبراء البكر]

(قال ابن رجب: واختار أن البكر لا تستبرأ)(٢).

أقول: قال في «الميزان»: قال الأئمة الثلاثة: إنه لا فرق في وجوب الاستبراء بين الصغيرة والكبيرة، والبكر والثيب.

وقال مالك: إنها إن كانت ممن يوطأ مثلها لا يجوز وطؤها قبل الاستبراء، وإن كانت ممن [لا] يوطأ مثلها جاز وطؤها من غير استبراء. وقال داود: لا يجب استبراء البكر. اهـ.

وقد علمتَ من كلام ابن رجب أنه قول ابن عمر، واختاره البخاري أيضًا، فليفهم.

* * *

[من أكل في شهر رمضان معتقدًا أنه ليل]

(قال ابن رجب: واختار أن من أكل في شهر رمضان معتقدًا أنه ليل لا قضاء عليه).

أقول: قال الشعراني: اتفق الأئمة على أنه لو أكل شاكًا في طلوع الفجر ثم بان

---

(١) موضوع. أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١١/رقم: ١١١٦٢) والدارقطني في «السنن» (١/ ٣٨٧) والبيهقي (٣/ ١٣٧ ـ ١٣٨)، وحكم عليه الشيخ الألباني بالوضع؛ انظر: «الضعيفة» (٤٣٩).

(٢) انظر: «الاختيارات العلمية» (ص ٤٠٧).

أنه طلع؛ بطل صومه. وقال عطاء وداود وإسحاق: إنه لا قضاء عليه. وحكي عن مالك أنه يقضي في الفرض اهـ.

وقال ابن رجب: إنه الصحيح عن عمر بن الخطاب ـ رضي اللّه تعالى عنه ـ، وإليه ذهب بعض التابعين وبعض الفقهاء بعدهم. اهـ، فليحفظ.

* * *

[المسابقة بلا محلّل]

(قال ابن رجب: والقول بجواز المسابقة بلا محلل وإن أخرج المستبقان).

أقول: إني لم أعثر في كتب الشيخ ابن تيمية ـ عليه الرحمة ـ التي عندي على مفصّل بحث المسابقة، غير أني وجدتُ له عبارة توافق أقوال العلماء استطردها في بحث حرمة الشّطرنج والنرد، ما نصها[1]: «فالذين لم يحرموا الشّطرنج ـ كطائفة من أصحاب الشافعي ـ عليه الرحمة ـ وغيرهم ـ اعتقدوا أن لفظ الميسر لا يدخل فيه إلّا ما كان قمارًا؛ فيحرم لما كان فيه من أكل المال بالباطل، كما يحرم مثل ذلك في المسابقة والمناضلة؛ فإنه لو أخرج كل منهما السبق ولم يكن بينهما محلّل حرموا ذلك لأنه قمار. وفي «السنن» عن النبي ﷺ أنه قال: «**من أدخل فرسًا بين فرسين وهو لا يأمن أن يسبق فليس بقمار**»[2] اهـ.

ولنذكر ما قاله علماء المذاهب الأربعة في بحث المسابقة على وجه الاختصار، لتتضح المسألة لذوي الأبصار.

فاعلم أن المسابقة بين الخيل ـ كما قال الإمام النووي الشافعي في «شرح صحيح مسلم» ـ: «اختلف العلماء فيها؛ هل هي مباحة أم مستحبة؟ ومذهب أصحابنا أنها مستحبة، وأجمع العلماء على جواز المسابقة بغير عوض بين جميع أنواع الخيل = قويها مع ضعيفها، وسابقها مع غيره، سواء كان معها ثالث أم لا. فأما المسابقة بعوض فجائزة بالإجماع، لكن بشرط أن يكون العوض من غير المتسابقين، أو يكون بينهما ويكون معهما محلل، وهو ثالث على فرس مكافئ لفرسيهما، ولا يخرج المحلل من عنده شيئًا ليخرج هذا العقد من صورة القمار» اهـ.

---

(١) انظر: «مجموعة الفتاوى»(٣٢/ ١٣٩ ـ ط دار الوفاء).

(٢) **ضعيف**. أخرجه أحمد (٢/ ٥٠٥) وأبو داود (٢٥٧٩) وابن ماجه (٢٧٨٦) والدارقطني (٤/ ١١١، ٣٠٥) والبيهقي (١٠/ ٢٠) والحاكم (٢/ ١١٤) وغيرهم، من حديث أبي هريرة ـ ﷺ ـ.
وانظر: «علل الحديث» لابن أبي حاتم (رقم: ٢٤٧١) و«التلخيص الحبير» (٤/ ١٦٣).
و«إرواء الغليل» (٥/ ٣٤٠ ـ ٣٤٢/ رقم: ١٥٠٩).

وفي «شرح المنهاج»: «ويجوز شرط المال من غيرهما؛ بأن يقول الإمام أو أحد الرعية: من سبق منكما فله من بيت المال أو عليّ كذا. ومن أحدهما، فيقول: إذا سبقتني فلك عليّ كذا، وإن سبقتك فلا شيء عليك؛ لأن المقصد خلوّ العقد عن القمار، فإن المخرج حريص على أن يسبق كي لا يغرم، والآخر حريص عليه ليأخذ.

وعن مالك: لا يجوز، لأنه نوع من القمار. فإن شرط أن من سبق فله على الآخر كذا؛ لم يصح إلّا بمحلل فرسه كفء لفرسيهما، لأن ذلك يخرج العقد عن صورة القمار.

وفي «سنن أبي داود»، عن أبي هريرة ـ رضي اللّه تعالى عنه ـ، أن النبي ﷺ قال: «**من أدخل فرسًا بين فرسين وهو آمن أن يسبق فهو قمار**» صححه ابن حبان.

وقيل: لا يجوز، ولا اعتبار بالمحلل؛ لأن كلًّا منهما قد يغنم وقد يغرم وذلك قمار، والمذهب الأول» اهـ.

وقال ابن حجر في «التحفة»: «ولو كانوا عشرة وشرط لكل واحد سوى الأخير مثل أو دون من قبله جاز ـ على ما في الروضة ـ» اهـ.

وقد نظم أسماءها شارح المنهاج، فقال: [الرجز]

مهمة خيل السباق عشره ... في الشرح دون الروضة المعتبره
وهي مجلٌ ومصلٌ تالي ... والبارع المرتاح بالتوالي
ثم حظى عاطف مؤمل ... ومودّة القربى بها أتوسّل

وفي «الدر المختار» للحصكفي الحنفي ما نصه: «ولا بأس بالمسابقة في الرمي، والفرس، والبغل، والحمار، والإبل، وعلى الأقدام؛ لأنه من أسباب الجهاد، فكان مندوبًا. وعند الثلاثة: لا يجوز في الأقدام؛ أي بالجعل، أمّا بدونه فيباح في كل الملاعب. وحل الجعل إن شرط المال من جانب واحد، وحرم لو شرط من الجانبين لأنه يصير قمارًا؛ لأن القمار من القمر الذي يزداد تارة وينتقص أخرى. وسمي القمار قمارًا؛ لأن كل واحد من المقامرين ممن يجوز أن يذهب ماله إلى صاحبه، ويجوز أن يستفيد من مال صاحبه، وهو حرام بالنص.

ولا كذلك إذا شرط من جانب واحد؛ لأن الزيادة والنقصان لا تمكن فيهما؛ بل في أحدهما تمكن الزيادة، وفي الآخر الانتقاص فقط، فلا تكون مقامرة، لأنها مفاعلة منه إلّا إذا أدخلا ثالثًا محللاً بينهما بفرس كفء لفرسيهما يتوهم أن يسبقهما؛ وإلا لم يجز، ثم إذا سبقهما أخذ منهما، وإن سبقاه لم يعطهما، وفيما

بينهما أيهما سبق أخذ من صاحبه» اهـ، بضم من الحاشية، وبقي فيها زيادة بيان.

وفي «شرح الزرقاني لموطإ الإمام مالك» ما نصه: «عن يحيى بن سعيد أنه سمع سعيد بن المسيب يقول: «ليس برهان الخيل بأس»؛ وإن لم يكن في حديث ابن عمر المذكور عند مالك والأئمة الستة، لأنه جاء في بعض طرقه عند أحمد من رواية عبد الله، عن نافع، عن ابن عمر، «أن النبي ﷺ سابق بين الخيل وراهن»، وقد اتفقوا على جواز المسابقة بعوض بشرط كونه من غير المتسابقين؛ كما قال: إذا دخل فيها محلل فإن سُبِقَ ـ (بالبناء للفاعل) ـ أخذ السبق ـ (بفتحتين) ـ أي: الرهن الذي يوضع لذلك، وإن سبق لم يكن عليه شيء بشرط ألا يُخرج المحلل من عنده شيئًا؛ ليخرج العقد من صورة القمار = وهو أن يخرج كل منهما سبقًا، فمن غلب أخذه؛ فهذا ممنوع اتفاقًا.

وأجمعوا على جواز المسابقة بلا عوض، لكن قصرها مالك والشافعي على الخف والحافر والنصل، لحديث: «**لا سبق إلَّا في نصل، أو خف، أو حافر**»[1] رواه الترمذي، وخصه بعض العلماء بالخيل، وأجازه عطاء في كل شيء» اهـ.

وفي شرح الدليل من كتب الحنبلية ما نصه: «الخامس: الخروج عن شبه القمار بأن يكون العوض من واحد، فإن أخرجا معًا بأن أخرج كل من المتسابقين شيئًا لم يجز إلَّا بمحلل لا يخرج شيئًا، ولا يجوز كون المحلل أكثر من واحد يكافئ مركوبه مركوبيهما في المسابقة، فإن سبقا معًا ـ أي: سبق المخرجان المحلل، ولم يسبق أحدهما الآخر، أحرزا سبقيهما ـ أي: أحرز كل واحد منهما ما أخرجه لأنه لا سابق فيهما، ولا شيء للمحلل، لأنه لم يسبق واحدًا منهما، ولم يأخذا من المحلل شيئًا لأنه لم يشترط عليه لمن سبقه شيئًا. وإن سبق أحدهما ـ أي: أحد المخرجين ـ صاحبه أو سبق المحلل أحرز السبقين، لأنهما قد جعلاه لمن سبق» اهـ.

وبقي في صور المسابقة كلام يطلب من محله.

والحاصل: أني لم أعثر للشيخ ابن تيمية على كلام مغاير لكلامه الأول، أو لكلام الجمهور الذي عليه المعول، ولئن سلَّمنا صحة النقل عنه فيما يخالف الجمهور فلا بد أن يكون لمستند من قياس أو خبر مأثور، أو اختيار لقول مجتهد

---

(١) **صحيح**. أخرجه أبو داود (٢٥٧٤) والترمذي (١٧٠٠) والنسائي في «المجتبى» (٦/ ٢٢٦ ـ ٢٢٧) وفي «الكبرى» (٣/ ٤١، ٤٢/رقم: ٤٤٢٦، ٤٤٢٧) وابن ماجه (٤٤، ٢٨٧٨) وغيرهم، من حديث أبي هريرة ـ ﷺ ـ وانظر: «إرواء الغليل» (٥/ ٣٣٣ ـ ٣٣٥/رقم: ١٥٠٦).

مهجور، قد تبينت عنده أدلته، وثبتت لديه أرجحيته لقوة الدليل، والله سبحانه الموفق للصواب، وهو يهدي السبيل، فتدبر ولا تغفل.

* * *

[استبراء المختلعة]

(قال ابن رجب: والقول باستبراء المختلعة بحيضة).

أقول ـ وبالله تعالى التوفيق ـ: قال العلَّامة ابن القيم في كتابه «إعلام الموقعين»[١] ما نصه:

فصل

وأما تفريقه في العدة بين الموت والطلاق، وعدة الحرة وعدة الأمة، وبين الاستبراء والعدة، مع أن المقصود العلم ببراءة الرحم في ذلك كله؛ فهذا إنما يتبين وجهه إذا عُرِفَتِ الحكمةُ التي لأجلها شُرِعَتِ العدة، وعُرفت أجناس العدة وأنواعها.

فأما المقام الأول: ففي شرع العدة حكم مع العلم ببراءة[٢] الرحم، وألاّ يجتمع ماء الوطأين[٣] فأكثر في رحم واحد، فتختلط الأنساب وتفسد، وفي ذلك من الفساد ما تمنعه الشريعة والحكمة.

ومنها: تعظيم خطر هذا العقد، ورفع قدره، وإظهار شرفه.

ومنها: تطويل زمان الرَّجعة للمطلِّق، إذ لعله يندمُ فيصادف زمنًا يتمكن فيه من الرجعة.

ومنها: قضاء حق الزوج وإظهار تأثير فقده في المنع من التزيُّن والتجمل، ولذلك شُرع الإحداد عليه أكثر من الإحداد على الوالد والولد.

ومنها: الاحتياط لحق الزوج ومصلحة الزوجة، وحق الولد، والقيام بحق الله الذي أوجبه. ففي العدة أربعة حقوق، وقد أقام الشارع الموت مقام الدخول في استيفاء المعقود عليه؛ فإن النكاح مدة العمر، ولهذا أقيم مقام الدخول في تكميل الصداق، وفي تحريم الربيبة عند جماعة من الصحابة ومن بعدهم ـ كما هو مذهب زيد بن ثابت ـ رضي الله تعالى عنه ـ والإمام أحمد ـ في إحدى الروايتين عنه ـ.

---

(١) (٣/ ٢٩١ ـ وما بعدها، ط دار ابن الجوزي).
(٢) كذا، وفي «إعلام الموقعين»: «ففي شرع العدة عدَّة حكم: منها: العلم ببراءة الرحم..».
(٣) في «الإعلام»: «الواطئين».

فليس المقصود من العدة مجرد براءة الرحم؛ بل ذلك من بعض مقاصدها وحكمها.

المقام الثاني: في أجناسها:

وهي أربعة في كتاب اللّه تعالى، وخامس في سنة رسول اللّه ﷺ. فالجنس **الأول** من أرباب العدة: ﴿ وَأُوْلَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴾ [الطلاق: ٤]. **الثاني**: ﴿ وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ﴾ [البقرة: ٢٣٤]. **والثالث**: ﴿ وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ ﴾ [البقرة: ٢٢٨]. **والرابع**: ﴿ وَٱلَّٰٓـِٔي يَئِسْنَ مِنَ ٱلْمَحِيضِ مِن نِّسَآئِكُمْ إِنِ ٱرْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَٰثَةُ أَشْهُرٍ ﴾ [الطلاق: ٤]. **والخامس**: قول النبي ﷺ: «**لا تُوطأ حاملٌ حتى تضعَ، ولا حائلٌ حتى تُسْتَبْرَأَ بحيضَةٍ**»(١). ومقدّمُ هذه الأجناس الحاكم عليها كلها: وضع الحمل؛ فإذا وُجِدَ فالحكم له، ولا التفات إلى غيره. وقد كان بين السلف نزاع في المتوفَّى عنها أنها تتربص أبعد الأجلين، ثم حصل الاتفاق على انقضائها بوضع الحمل.

وأما عدة الوفاة؛ فتجب بالموت، سواء دخل بها أو لم يدخل، كما دل عليه عموم القرآن والسنة الصحيحة واتفاق الناس؛ فإن الموت لمَّا كان انتهاء العقد وانقضاءه، واستقرت به الأحكام من التوارث واستحقاق المهر، وليس المقصود بالعدة هُهنا مجرد استبراء الرحم ـ كما ظنّه بعض الفقهاء ـ لوجوبها قبل الدخول، ولحصول الاستبراء بحيضة واحدة، ولاستواء الصغيرة والآيسة وذوات القروء في مدتها، فلما كان الأمر كذلك قالت طائفة: هي تعبُّدٌ محض لا يعقل معناه.

وهذا باطل لوجوه:

منها: أنه ليس في الشريعة حكم واحد إلَّا وله معنى وحكمة، يعقلُه من عقله، ويخفى على من خفي عليه.

ومنها: أن العدد ليست من باب العبادات المحضة؛ فإنها تجب في حق الصغيرة والكبيرة، والعاقلة والمجنونة، والمسلمة والذمية، ولا تفتقر إلى نية.

ومنها: أن رعاية حق الزوجين والولد والزوج الثاني ظاهر فيها.

والصواب أن يقال: هي حريم لانقضاء النكاح لمَّا كمل، ولهذا تجد فيها رعاية

---

(١) **حسن صحيح**. أخرجه أحمد (٣/ ٢٨، ٦٢، ٨٧) وأبو داود (٢١٥٧) والحاكم (٢/ ١٩٥) وغيرهم، من حديث أبي سعيد الخدري ـ ﷺ ـ.
وهو حديث حسن بالشواهد؛ انظر: «التلخيص الحبير» (١/ ١٧١ ـ ١٧٢) و«الإرواء» (١/ ٢٠٠ ـ ٢٠١/ رقم: ١٨٧).

لحق الزوج وحرمة له؛ ألا ترى أن النبيَّ ﷺ كان من احترامه ورعاية حقوقه تحريم نسائه بعده، ولما كان نساؤه في الدنيا هنَّ نساؤه في الآخرة ـ قطعًا ـ؛ لم يحل لأحد أن يتزوج بهنَّ بعده بخلاف غيره؛ فإن هذا ليس معلومًا في حقه، فلو حرمت المرأة على غيره لتضررت ضررًا محققًا بغير نفع معلوم، ولكن لو تأيمت على أولادها كانت محمودة على ذلك. وقد كانوا في الجاهلية يبالغون في احترام حق الزوج، وتعظيم حرمة هذا العقد غاية المبالغة من تربُّص سنة في شرّ ثيابها وحِفْشِ بيتها، فخفَّف اللّه تعالى عنهم اللّه بشريعته التي جعلها رحمة وحكمة ومصلحة ونعمة؛ بل هي من أجلّ نعمه عليهم على الإطلاق، فله الحمد كما هو أهله.

وكانت أربعة أشهر وعشرًا على وفق الحكمة والمصلحة؛ إذ لا بدَّ من مدة مضروبة لها، وأولى المدد لذلك المدة التي يعلم فيها وجود الولد وعدمه؛ فإنه يكون أربعين يومًا نطفة، ثم أربعين علقة، ثم أربعين مضغة؛ فهذه أربعة أشهر، ثم ينفخ فيه الروح في الطور الرابع، وقدِّر بعشرة أيام؛ لتظهر حياته بالحركة إن كان ثَمَّ حمل.

فصل

وأما عِدَّةُ الطلاقِ فلا يمكن تعليلُها بذلك؛ لأنها إنما تجبُ بعد المسيس بالاتفاق، ولا ببراءة الرحم؛ لأنها تحصل بحيضة كالاستبراء، وإن كان ببراءة الرحم بعض مقاصدها. ولا يقال: هي تعبُّد؛ لما تقدم، وإنما يتبين حكمها إذا عرف ما فيها من الحقوق؛ ففيها حقٌّ لِله سبحانه: وهو امتثالُ أمره وطلب مرضاته، وحقٌّ للزوج المطلِّق: وهو اتساع زمن الرجعة له، وحق للزوجة: وهو استحقاقها النفقة والسكنى ما دامت في العدة، وحق للولد: وهو الاحتياط في ثبوت نسبه، وأن لا يختلط بغيره، وحق للزوج الثاني: وهو أن لا يسقي ماءَه زرع غيره.

فرتَّب الشارعُ على كل واحد من هذه الحقوق ما يناسبه من الأحكام؛ فرتَّبَ على رعاية حقه لزوم المنزل، وأنها لا تَخرج ولا تُخرج؛ هذا موجب القرآن، ومنصوص إمام أهل الحديث، وإمام أهل الرأي[1]، ورتب على حق المطلِّقِ تمكينه من الرجعة ما دامت في العدة، وعلى حقها استحقاق النفقة والسكنى، وعلى حقّ الولد ثبوت نسبه وإلحاقه بأبيه دون غيره، وعلى حق الزوج الثاني دخوله على بصيرة ورحم بريء غير مشغول بولد لغيره؛ فكان في جعلها ثلاثة قروء رعاية لهذه الحقوق، وتكميلاً لها، وقد دلَّ القرآن على أن العدة حق للزوج عليها، بقوله

(١) يقصد بإمام أهل الحديث: الامام أحمد بن حنبل، وبإمام أهل الرأي: أبا حنيفة ـ رحمهما اللّه ـ.

تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نَكَحۡتُمُ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ ثُمَّ طَلَّقۡتُمُوهُنَّ مِن قَبۡلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ فَمَا لَكُمۡ عَلَيۡهِنَّ مِنۡ عِدَّةٖ تَعۡتَدُّونَهَاۖ﴾ [الأحزاب: ٤٩]، فهذا دليل على أن العدة للرجل على المرأة بعد المسيس، وقال تعالى: ﴿وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَٰلِكَ﴾ [البقرة: ٢٢٨]، فجعل الزوج أحق بردها في العدة؛ فإذا كانت العدة ثلاثة قروء أو ثلاثة أشهر طالت مدة التربص، لينظر في أمرها؛ هل يمسكها بمعروف أو يسرِّحها بإحسان، كما جعل اللّٰه سبحانه للمُولِي تربص أربعة أشهر؛ لينظر في أمره هل يفيء أو يطلق، وكما جعل مدة تخيير الكفار أربعة أشهر؛ لينظروا في أمرهم ويختاروا لأنفسهم.

فإن قيل: هذه العلة باطلة؛ فإن المختلعة والمفسوخ نكاحها بسبب من الأسباب، والمطلقة ثلاثًا، والموطوءة بشبهة، والمزني بها تعتدُّ ثلاثة قروء، ولا رجعة هناك؛ فقد وجد الحكم بدون علته، وهذا يبطل كونه علة.

قيل: شرط النقض أن يكون الحكم في صورة ثابتًا بنص أو إجماع، وأما كونه قولاً لبعض العلماء فلا يكفي النقض به.

وقد اختلف الناس في عدة المختلعة؛ فذهب إسحاق وأحمد ـ في أصح الروايتين عنه دليلاً ـ أنها تعتد بحيضة واحدة، وهو مذهب عثمان بن عفان، وعبد اللّٰه بن عباس ـ رضي اللّٰه عنهما ـ، وقد حُكي إجماع الصحابة، ولا يعلم له مخالف، وقد دلَّت عليه سنة رسول اللّٰه ﷺ الصحيحة دلالة صريحة، وعُذر من خالفها أنها لم تبلغه، أو لم تصح عنده، أو ظن الإجماع على خلاف موجبها؛ فهذا القول هو الراجح في الأثر والنظر = أمَّا رجحانه أثرًا؛ فإنَّ النبي ﷺ لم يأمر المختلعة قط أن تعتد ثلاث حيض؛ بل قد روى أهل «السنن» عنه عليه الصلاة والسلام، من حديث الرُّبَيِّع بنت معوذ؛ أن ثابت بن قيس ضرب امرأته فكسر يدها ـ وهي جميلة بنت عبد اللّٰه بن أُبيّ ـ فأتى أخوها يشتكي إلى رسول اللّٰه ﷺ، فأرسل عليه الصلاة والسلام إلى ثابت، فقال: «**خُذ الذي لها عليك، وخَلِّ سبيلها**» قال نعم. فأمرها رسول اللّٰه ﷺ أن تتربص حيضة واحدة وتلحق بأهلها[١]. وذكر أبو داود والنسائي، من حديث ابن عباس ـ رضي اللّٰه تعالى عنهما ـ: أن امرأة ثابت بن قيس اختلعت من زوجها، فأمرها النبي ﷺ ـ أو أُمِرَتْ ـ أن تعتدَّ بحيضة[٢].

---

(١) أخرجه النسائي في «المجتبى» (٦/ ١٨٦)، وقال الألباني: «وسنده صحيح على شرط البخاري». (صحيح أبي داود: ٦/ ٤٣٠). وأخرجه أبو داود (٢٢٢٨) من حديث أم المؤمنين عائشة ـ رضي الله عنها ـ، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (١٩٣٠).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٢٢٩) والنسائي (٦/ ١٦٩) والترمذي (١١٨٥)، وانظر: «صحيح أبي داود» (١٩٣١).

قال الترمذي: الصحيح أنها تعتد بحيضة. وهذه الأحاديث لها طرق يصدق بعضها بعضًا. وأُعلّ الحديث بعلتين: إحداهما: إرساله. والثانية: أن الصحيح فيه «أمرت» بحذف الفاعل. والعلتان غير مؤثرتين؛ فإنه قد روي من وجوه متصلة، ولا تعارض بين «أمرت، وأمرها رسول اللَّه ﷺ»؛ إذ من المحال أن يكون الآمر لها بذلك غير رسول اللَّه ﷺ في حياته، وإذا كان الحديث قد روي بلفظ محتمل، ولفظ صريح يفسر المحتمل ويبينُه، فكيف يجعل المحتمل معارضًا للمفسر؛ بل مقدَّمًا عليه؟ ثم يكفي في ذلك فتاوى أصحاب النبي ﷺ.

قال أبو جعفر النحاس في كتاب «الناسخ والمنسوخ»[1]: هو إجماع من الصحابة.

وأما اقتضاء النظر له؛ فإن المختلعة لم يبقَ لزوجها عليها عدة، وقد ملكت نفسها أو صارت أحق ببُضَعِها، فلها أن تتزوج بعد براءة رحمها، فصارت العدة في حقها لمجرد براءة الرحم، وقد رأينا الشريعة جاءت في غير هذا النوع بحيضة واحدة، كما جاءت في ذلك في المسبيَّة والمملوكة بعقد معاوضة أو تبرُّع، والمهاجرة من دار الحرب، ولا ريب أنها جاءت بثلاثة أقراء في الرجعية، والمختلعة فرع متردد بين هذين الأصلين، فينبغي إلحاقها بأشبههما بها؛ فنظرنا فإذا هي بذوات الحيضة أشبه.

ومما يبين حكمة الشريعة في ذلك: أن الشارع قسَّم النساء إلى ثلاثة أقسام:

أحدها: المفارقة قبل الدخول، فلا عدة عليها إذ لا[2] رجعة لزوجها فيها.

الثاني: المفارقة بعد الدخول إذا كان لزوجها عليها رجعة، فجعل عدتها ثلاثة قروء، ولم يذكر سبحانه العدة بثلاثة قروء إلَّا في هذا القسم، كما هو مصرَّح به في القرآن العظيم، كقوله تعالى: ﴿وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ فِىٓ أَرْحَامِهِنَّ إِن كُنَّ يُؤْمِنَّ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِى ذَٰلِكَ﴾ [البقرة: ٢٢٨] وكذا في سورة الطلاق لمَّا ذكر الاعتداد بالأشهر الثلاثة في حق من إذا بلغت أجلها خُيِّر زوجها بين إمساكها بمعروف أو مفارقتها بإحسان، وهي الرجعية قطعًا، فلم يذكر الأقراء أو بدلها في حق بائن ألبتة.

القسم الثالث: من بانت عن زوجها وانقطع حقه عنها بسبي أو هجرة أو خلع؛ فجعل عدتها حيضة بالاستبراء ولم يجعلها ثلاثًا؛ إذ لا رجعة للزوج؛ وهذا في غاية الظهور والمناسبة.

---

(١) ص ٨٣.

(٢) في «الإعلام»: ولا رجعة».

وأما الزانية والموطوءة بشبهة؛ فموجب الدليل أنها تستبرأ بحيضة فقط، ونص عليه أحمد في الزانية، واختاره شيخنا ابن تيمية في الموطوءة بشبهة؛ وهو الراجح، وقياسهما على المطلقة الرجعية من أبعد القياس وأفسده.

فإن قيل: فهب أن هذا قد سلِّم لكم فيما ذكرتم من الصور، فإنه لا يسلَّم معكم في المطلقة ثلاثًا؛ فإن الإجماع منعقد على اعتدادها بثلاثة قروء مع انقطاع حق زوجها من الرجعة، والقصد مجرد استبراء رحمها.

قيل: نعم؛ هذا سؤال وارد، وجوابه[من] وجهين:

أحدهما: أنه قد اختلف في عدتها؛ هل هي بثلاثة قروء، أو بقرء واحد؟ فالجمهور ـ بل الذي لا يعرف الناس غيره ـ أنها ثلاثة قروء، وعلى هذا فيكون وجهه أن الطلقة الثالثة كانت من جنس الأوليين فأعطيت حكمهما؛ ليكون باب الطلاق كله بابًا واحدًا، فلا يختلف حكمه، **والشارع إذا علَّق الحكم بوصف لمصلحة عامة لم يكن تخلُّف تلك المصلحة والحكمة في بعض الصور مانعًا** من ترتب الحكم؛ بل هذه قاعدة الشريعة وتصرفها في مصادرها ومواردها.

الوجه الثاني: أن الشارع حرمها عليه حتى تنكحَ زوجًا غيره عقوبة له، ولعن المحلِّلَ والمحلَّلَ له لمناقضتهما ما قصد اللَّه سبحانه من عقوبته، وكان من تمام هذه العقوبة أن طوَّل مدة تحريمها عليه، وكان ذلك أبلغ فيما قصده الشارع من العقوبة؛ فإنه إذا علم أنها لا تحل له حتى تعتد بثلاثة قروء، ثم يتزوجها آخر نكاح رغبةٍ مقصودًا[(١)]، لا تحليل موجب للعنة، ويفارقها وتعتد من فراقه ثلاثة قروء أخر، طال عليه الانتظار وعيل صبره، فأمسك عن الطلاق الثلاث؛ وهذا واقع على وفق الحكمة والمصلحة والزجر، وكان التربص بثلاثة قروء في الرجعية نظرًا للزوج، ومراعاة لمصلحته لما لم يُوقع الثالثة المحرِّمة لها عليه، وههنا كان تربصها عقوبة له وزجرًا لمَّا أوقعَ الطلاق المحرم لما أحلَّ اللَّه له، وأكدت هذه العقوبة بتحريمها عليه إلَّا بعد زوج، وإصابة، وتربص ثان.

وقيل: بل عدتها حيضة واحدة، وهو اختيار أبي الحسين بن اللبان؛ فإن كان مسبوقًا بالإجماع فالصواب اتباع الإجماع، وألا يلتفت إلى قوله، وإن لم يكن في المسألة إجماع فقوله قوي ظاهر، واللَّه تعالى أعلم.

فإن قيل: قد جاءت السنة بأن المخيَّرةَ تعتد ثلاث حيض، كما رواه ابن ماجه

---

(١) في مطبوعة «الإعلام»: «مقصودٍ» ـ بالخفض ـ.

من حديث عائشة ـ رضي اللّه تعالى عنها ـ، قالت: «أُمِرَتْ بريرةُ أن تعتدَّ ثلاث حيض»(١).

قيل: ما أصرحه من حديث لو ثبت، ولكنه حديث منكر بإسناد مشهور، وكيف يكون عند أم المؤمنين هذا الحديث وهي تقول: الأقراء الأطهار؟! فإن صحَّ الحديث وجب القول به ولم تَسُغْ مخالفته، ويكون حكمها حكم المطلقة ثلاثًا في اعتدادها بثلاثة قروء، ولا رجعة لزوجها عليها؛ فإن الشارع يخصص بعض الأعيان والأفعال والأزمان والأماكن ببعض الأحكام، وإن لم يظهر لنا موجب التخصيص، فكيف وهو ظاهر في مسألة المخيرة؛ فإنها لو جعلت عدتها حيضة واحدة لبادرت إلى التزوج بعدها، وأيس منها زوجها؟ فإذا جعلت ثلاث حيض، طال زمن انتظارها وحبسها عن الأزواج، ولعلها تتذكر زوجها فيها وترغب في رجعته، ويزول ما عندها من الوحشة.

ولو قيل: إن اعتداد المختلعة بثلاث حيض لهذا المعنى بعينه؛ لكان حسنًا على وفق حكمة الشارع، ولكن هذا مفقود في المسبيَّة، والمهاجرة، والزانية، والموطوءة بشبهة.

فإذا قيل: فهب أن هذا كله قد سُلِّم لكم، فكيف يسلَّم لكم في الآيسة والصغيرة التي لا يوطأ مثلها؟

قيل: هذا إنما يرد على من جعل علة العدة مجرد براءة الرحم فقط، ولهذا أجابوا عن هذا السؤال: بأن العدة هٰهنا شُرِعَتْ تعبُّدًا محضًا غير معقول المعنى، وأما من جعل هذا بعض مقاصد العدة؛ فإن لها مقاصد أخرى = من تكميل شأن هذا العقد واحترامه، وإظهار خطره وشرفه، فجعل له حريم بعد انقطاعه بموت أو فرقة؛ فلا فرق في ذلك بين الآيسة وغيرها، ولا بين الصغيرة والكبيرة، مع أن المعنى الذي طُوِّلَتْ له العدةُ في حق الرجعية والمطلقة ثلاثًا موجود بعينه في حق الآيسة والصغيرة، وكان مقتضى الحكمة التي تضمنت النظر في مصلحة الزوج في الطلاق الرجعي وعقوبته، وزجره في الطلاق المحرم التسوية بين النساء في ذلك؛ وهذا ظاهر جدًّا، وباللّه تعالى التوفيق» انتهى.

وإنما سقته بطوله لأنه قلما يوجد في كتاب، ومنه اتضح سبب الاختيار في هذا الباب، واللّه تعالى أعلم بالصواب.

* * *

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٠٧٧)، وصحّح إسناده الشيخ الألباني في «إرواء الغليل» (٢١٢٠).

(قال ابن رجب: والقول بإباحة وطء الوثنيات بملك اليمين).

أقول: قال الشعراني في «الميزان»: «واتفقوا على أنه لا يجوز لمن يحل له نكاح الكفار وطء إمائهم بملك اليمين، خلافًا لأبي ثور، فإنه قال: يجوز وطء جميع الإماء بملك اليمين على أي دين كنَّ» انتهى؛ فليتدبر.

* * *

(قال ابن رجب: والقول بجواز بيع الأصل بالعصير ـ كالزيتون بالزيت، والسمسم بالشيرج ـ)[1].

قال الإمام النووي في «شرح صحيح مسلم»، عند حديث ابن عمر: «**نهى رسولُ اللّه ﷺ عن المزابنة ـ والمزابنة: بيع ثمر النخل بالتمر كيلًا، وبيع الزبيب بالعنب كيلًا ـ وعن كل ثمر بِخرْصِه**»[2]. وفي حديث أبي هريرة: «**رخَّص في بيع العرايا بخِرصها فيما دون خمسة أوسق**»[3] ـ ما نصه ـ[4]: «نهى رسول اللّه ﷺ عن بيع التمر بالتمر، ورخص في العرايا تباع بخرصها = فيه تحريم بيع الرطب بالتمر، وهو المزابنة، كما فسره في الحديث؛ مشتقة من الزبن: وهو المخاصمة والمدافعة، وقد اتفق العلماء على تحريم بيع الرطب بالتمر في غير العرايا، وأنه ربًا، وأجمعوا أيضًا على تحريم بيع العنب بالزبيب، وأجمعوا أيضًا على تحريم بيع الحنطة في سنبلها بحنطة صافية؛ وهي المحاقلة، مأخوذة من الحقل، وهو الحرث وموضع الزرع. وسواء ـ عند جمهورهم ـ كان الرطب والعنب على الشجر أو مقطوعًا. وقال أبو حنيفة: إن كان مقطوعًا جاز بيعه بمثله من اليابس.

وأما العرايا: فهي أن يخرص الخارص نخلات، فيقول: هذا الرطب الذي عليها إذا يبس تجيء منه ثلاثة أوسق من التمر مثلًا؛ فيبيعه صاحبه لإنسان بثلاثة أوسق تمر، ويتقابضان في المجلس، فيسلم المشتري التمر، ويسلم البائع الرطب الرطب بالتخلية. وهذا جائز فيما دون خمسة أوسق، ولا يجوز فيما زاد على خمسة أوسق، وفي جوازه في خمسة أوسق قولان للشافعي، أصحهما: لا يجوز، لأن الأصل تحريم بيع التمر بالرطب، وجاءت العرايا رخصة. وشك الراوي في خمسة أوسق أو دونها؛ فوجب الأخذ باليقين = وهو دون خمسة أوسق، وبقيت الخمسة على التحريم، والأصح أنه يجوز ذلك للفقراء والأغنياء، وأنه لا يجوز في غير

(١) انظر: «الأخبار العلمية من الاختيارات الفقهية» (ص ١٨٨).
(٢) أخرجه مسلم (١٥٤٢/ ٧٤).
(٣) أخرجه مسلم (١٥٤١).
(٤) «المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج» (١٠/ ١٨٨ ـ ١٨٩).

الرطب والعنب من الثمار. وفيه قول ضعيف: أنه يختص بالفقراء، وقول: أنه لا يختص بالرطب والعنب، هذا تفصيل مذهب الشافعي في العرية، وبه قال أحمد وآخرون، وتأولها مالك وأبو حنيفة على غير هذا، وظواهر الأحاديث ترد تأولهما» انتهى.

وقال في «الميزان»: «قال الأئمة الثلاثة: لا يجوز بيع حيوان يؤكل بلحم من جنسه، مع قول أبي حنيفة إن ذلك جائز. وقال مالك والشافعي: إنه لا يجوز بيع دقيق الحنطة بمثله، مع قول أحمد بجوازه، مع قول أبي حنيفة: إنه يجوز بيع أحدهما بالآخر إذا استويا في النعومة والخشونة» ـ انتهى.

ومن ذلك ومما سيأتي قريبًا ـ إن شاء اللّٰه تعالى ـ تعلم وجه ما اختاره الشيخ ابن تيمية، وأنه من جملة المسائل الاجتهادية؛ فليفهم.

* * *

(قال ابن رجب: والقول بجواز بيع ما يتخذ من الفضة للتحلي متفاضلاً، وجعل الزائد مقابلاً للصنعة).

قال الإمام النووي في شرحه لصحيح مسلم[1]: «وقد أجمع المسلمون على تحريم الربا في الجملة، وإن اختلفوا في ضابطه وتفاريعه، قال اللّٰه تعالى: ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ﴾ [البقرة: ٢٧٥]، والأحاديث فيه كثيرة مشهورة، ونص النبي ﷺ في هذه الأحاديث على تحريم الربا في ستة أشياء: الذهب، والفضة، والبر، والشعير، والتمر، والملح. فقال أهل الظاهر: لا ربا في غير هذه الستة؛ بناء على أصلهم في نفي القياس. وقال جميع العلماء سواهم: لا يختص بالستة؛ بل يتعدى إلى [ما] في معناها، وهو ما يشاركها في العلة.

واختلفوا في العلة التي هي سبب تحريم الربا في الستة؛ فقال الشافعي: العلة في الذهب والفضة كونهما جنس الأثمان، فلا يتعدى الربا منهما إلى غيرهما من الموزونات وغيرها لعدم المشاركة.

قال: والعلة في الأربعة الباقية كونها مطعومة، فيتعدَّى الربا منها إلى كل مطعوم.

وأما مالك؛ فقال في الذهب والفضة كقول الشافعي ـ رضي اللّٰه تعالى عنهما ـ، وقال في الأربعة: العلة فيها كونها تدخر للقوت وتصلح له، فعدَّاه إلى الزبيب لأنه كالتمر، وإلى القطنية[2] لأنها في معنى البر والشعير.

---

(١) (١١/٩ ـ ١٠).

(٢) القطنية ـ بالضم وبالكسر ـ: الثياب، وحبوب الأرض، أو ما سوى الحنطة، والشعير، والزبيب، والتمر، أو هي الحبوب التي تُطبخ. (من الأصل).

وأما أبو حنيفة؛ فقال: العلة في الذهب والفضة الوزن، وفي الأربعة الكيل، فيتعدى إلى كل موزون من نحاس وحديد وغيرهما، وإلى كل مكيل كالجص والأشنان وغيرهما.

وقال سعيد بن المسيب، وأحمد، والشافعي ـ في القديم ـ: العلة في الأربعة كونها مطعومة موزونة أو مكيلة بشرط الأمرين، فعلى هذا لا ربا في البطيخ والسفرجل ونحوه مما لا يكال ولا يوزن.

وأجمع العلماء على جواز بيع الربوي بربوي لا يشاركه في العلة، متفاضلاً ومؤجلاً؛ وذلك كبيع الذهب بالحنطة، وبيع الفضة بالشعير، وغيره من المكيل.

وأجمعوا على أنه لا يجوز بيع الربوي بجنسه وأحدهما مؤجل، وعلى أنه لا يجوز التفاضل إذا بيع بجنسه حالاً= كالذهب بالذهب، وعلى أنه لا يجوز التفرق قبل التقابض إذا باعه بجنسه أو بغير جنسه مما يشاركه في العلة = كالذهب بالفضة، والحنطة بالشعير، وعلى أنه يجوز التفاضل عند اختلاف الجنس إذا كان يدًا بيد= كصاع حنطة بصاعي شعير، ولا خلاف بين العلماء في شيء من هذا إلَّا ما سنذكره إن شاء اللَّه تعالى عن ابن عباس في تخصيص الربا بالستة[١].

قال العلماء: إذا بيع الذهب بذهب، أو الفضة بفضة سميت مراطلة، وإذا بيعت الفضة بذهب سميت صرفًا؛ لصرفه عن مقتضى البياعات من جواز التفاضل والتفرق قبل القبض والتأجيل، وقيل: من صريفهما، وهو تصويتهما في الميزان». انتهى.

وقال الشعراني في كتابه «الميزان» ما نصه: وقال جماعة من الصحابة: إن الربا خاص بالنسيئة، فلا يحرم التفاضل. انتهى.

ولنذكر من كلام الفهامة ابن القيم ما يفصِّل مسائل الربا للمعترض والمتعلم؛ فقد قال في كتابه «**إعلام الموقعين**»[٢] ما نصه:

«**فصل**: وأما حرمة بيع مد حنطة بمد وحفنة، وجواز بيعه بقفيز شعير؛ فهذا من محاسن الشريعة التي لا يهتدي إليها إلَّا أولو العقول الوافرة، ونحن نشير إلى حكمة ذلك إشارة بحسب عقولنا الضعيفة وعباراتنا القاصرة، وشرع الرب سبحانه وحكمته فوق عقولنا وعباراتنا، فنقول: الربا نوعان: جلي وخفي؛ فالجليُّ حُرِّمَ لما فيه من الضرر العظيم، والخفيُّ حُرِّمَ لأنه ذريعة إلى الجلي؛ فتحريم الأول قصدًا،

(١) كذا! والصواب: بالنسيئة ـ كما في «المنهاج».
(٢) (٣/ ٣٩٦ ـ وما بعدها).

وتحريم الثاني وسيلة. فأما الجلي فربا النسيئة = وهو الذي كانوا يفعلونه في الجاهلية، مثل أن يؤخِّر دَيْنَهُ ويزيده في المال، وكلما أخَّره زاد في المال، حتى تصير المائة عنده آلافًا مؤلفة، وفي الغالب لا يفعل ذلك إلَّا معدم محتاج، فإذا رأى أن المستحق يؤخر مطالبته ويصبر عليه بزيادة يبذلها لها تكلف بذلها ليفتدي من أسر المطالبة والحبس، ويدافع من وقت إلى وقت، فيشتد ضرره وتعظم مصيبته، ويعلوه الدَّين حتى يستغرقَ جميع موجوده، فيربو المال على المحتاج من غير نفع يحصل له، ويزيد مال المرابي من غير نفع يحصل منه لأخيه؛ فيأكل مال أخيه بالباطل، ويحصل أخوه على غاية الضرر! فمن رحمة أرحم الراحمين، وحكمته وإحسانه إلى خلقه= أن حرَّم الربا ولعن آكله وموكله، وكاتبه وشاهديه، وآذَنَ من لم يدعه بحربه وحرب رسوله ﷺ، ولم يجئ مثل هذا الوعيد في كبيرة غيره، ولهذه كان من أكبر الكبائر. وسئل الإمام أحمد عن الربا الذي لا يشك فيه، فقال: هو أن يكون له دين فيقول له: أتقضي أم تربي؟ فإن لم يقضه زاد في المال، وزاده هذا في الأجل.

وقد جعل اللَّه عزَّ وجلَّ الربا ضد الصدقة؛ فالمرابي ضد المتصدق، قال تعالى: ﴿ يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ وَيُرْبِي ٱلصَّدَقَٰتِۗ ﴾ الآية [البقرة: ٢٧٦] وغير ذلك من الآيات.

وفي «الصحيحين»[(١)]: «**إنما الربا في النسيئة**»، ومثل هذا يراد به حصر الكمال، وأن الربا الكامل إنما هو في النسيئة، كما قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ ﴾ الآية [الأنفال: ٢]، وقول ابن مسعود: «إنما العالم الذي يخشى اللَّه تعالى»[(٢)] الآية.

فصل

وأما ربا الفضل؛ فتحريمه من باب سد الذرائع، كما صرّح به في حديث أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ: «**لا تبيعوا الدرهم بالدرهمين، فإني أخافُ عليكم الرماء، والرماء: هو الربا**»[(٣)]. فمنعهم من ربا الفضل لما يخافه عليهم من ربا النسيئة، وذلك أنهم إذا باعوا درهمًا بدرهمين ـ ولا يفعل هذا إلَّا للتفاوت الذي بين النوعين؛ إما في الجودة، وإما في السكة، وإما في الثقل والخفة وغير ذلك ـ

---

(١) البخاري (٢١٧٩، ٢١٨٧) ومسلم (١٥٩٦) من حديث أسامة بن زيد ـ رضي اللّه عنهما ـ.

(٢) انظر تخريج الشيخ مشهور آل سلمان ـ وفقه اللّه ـ لهذا الأثر في تحقيقه على «الإعلام» (٣/ ٣٩٨).

(٣) أخرجه أحمد (٢/ ١٠٩) من حديث ابن عمر ـ رضي اللّه عنهما ـ، بإسناد ضعيف.
ثم أخرجه (٣/ ٤) من حديث أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ.
وانظر تحقيق الشيخ مشهور ـ حفظه الله ـ.

تذرَّعوا بالربح المعجل فيها إلى الربح المؤخر ـ وهو عين ربا النسيئة ـ وهذه ذريعة قريبة جدًا، فمن حكمة الشارع صلى اللّه تعالى عليه وسلم أن سد عليهم هذه الذريعة ومنعهم من بيع درهم بدرهمين ـ نقدًا أو نسيئة ـ؛ فهذه حكمة معقولة مطابقة للمعقول، وهي تسد عليهم باب المفسدة.

فإذا تبين هذا؛ فنقول: الشارع نصَّ على تحريم ربا الفضل في ستة أعيان، وهي: الذهب، والفضة، والبر، والشعير، والتمر، والملح. فاتفق الناس على تحريم التفاضل فيها مع اتحاد الجنس، وتنازعوا فيما عداها؛ فطائفة قصرت التحريم عليها، وأقدمُ من يروى عنه هذا مذهب قتادة، وهو مذهب أهل الظاهر، واختيار ابن عقيل في آخر مصنفاته ـ مع قوله بالقياس! ـ قال: لأن علل القياسيين في مسألة الربا علل ضعيفة، وإذا لم يظهر فيه علة امتنع القياس.

وطائفة حرَّمته في كل مكيل وموزون بجنسه؛ وهذا مذهب عمار[١]، وأحمد في ظاهر مذهبه، وأبي حنيفة.

وطائفة خصَّته بالطعام وإن لم يكن مكيلاً ولا موزونًا؛ وهو قول الشافعي، ورواية عن أحمد.

وطائفة خصَّته بالطعام إذا كان مكيلاً أو موزونًا؛ وهو قول سعيد بن المسيب، ورواية عن أحمد، وقول الشافعي.

وطائفة خصّته بالقوت وما يصلحه؛ وهو قول مالك؛ وهو أرجح هذه الأقوال ـ كما ستراه إن شاء اللّه تعالى ـ.

وأما الدراهم والدنانير؛ فقالت طائفة: العلة فيهما كونهما موزونين، وهذا مذهب أحمد في إحدى الروايتين عنه، ومذهب أبي حنيفة.

وطائفة قالت: العلة فيهما الثمنية؛ وهذا قول الشافعي، ومالك، وأحمد في الرواية الأخرى، وهذا هو الصحيح ـ بل الصواب ـ؛ فإنهم أجمعوا على جواز إسلامهما في الموزونات من النحاس والحديد وغيرهما، فلو كان النحاس والحديد ربويين لم يجز بيعهما إلى أجل بدراهم نقدًا؛ فإن ما يجري في الربا إذا اختلف جنسه جاز التفاضل فيه دون النساء، والعلة إذا انتقضت من غير فرق مائز[٢] دل على بطلانها.

وأيضًا؛ فالتعليل بالوزن ليس فيه مناسبة، فهو طرد محض، بخلاف التعليل

(١) انظر: «الإرواء» (٥/ ١٩٤).

(٢) كذا؛ وفي «إعلام الموقعين»: «مؤثِّر».

بالثمنية؛ فإن الدراهم والدنانير أثمان المبيعات؛ والثمن هو المعيار الذي به يعرف تقويم الأموال، فيجب أن يكون محدودًا مضبوطًا لا يرتفع ولا ينخفض، إذ لو كان الثمن يرتفع وينخفض ـ كالسلع ـ لم يكن لنا ثمن نعتبر به المبيعات؛ بل الجميع سلع، وحاجة الناس إلى ثمن يعتبرون به المبيعات حاجة ضرورية عامة، وذلك لا يمكن إلّا بسعر تعرف به القيمة، وذلك لا يكون إلّا بثمن تقوَّم به الأشياء، ويستمر على حالة واحدة، ولا يقوَّم هو بغيره؛ إذ يصير سلعة ترتفع وتنخفض، فتفسد معاملات الناس، ويقع الخلف، ويشتد الضرر، كما رأيت من فساد معاملاتهم، والضرر اللاحق بهم حين اتخذت الفلوس سلعة بعد الربح، فعم الضرر، وحصل الظلم، ولو جعلت ثمنًا واحدًا لا يزداد ولا ينتقص؛ بل تقوَّم به الأشياء ولا تقوّم هي بغيرها لصلح أمر الناس، فلو أبيح ربا الفضل في الدراهم والدنانير = مثل أن يعطي صحاحًا ويأخذ مكسرة أو خفافًا، ويأخذ ثقالاً أكثر منها = لصارت متجرًا، وجَرَّ ذلك ربا النسيئة فيها ولا بد؛ فالأثمان لا تقصد لأعيانها، بل يقصد التوصل بها إلى السلع، فإذا صارت في أنفسها سلعًا تقصد لأعيانها فسد أمر الناس، وهذا معنى معقول يختص بالنقود لا يتعدّى إلى سائر الموزونات.

فصل

وأما الأصناف الأربعة المطعومة فحاجة الناس إليها أعظم من حاجتهم إلى غيرها، لأنها أقوات العالم وما يصلحها، فمن رعاية مصالح العباد أن مُنِعُوا من بيع بعضها إلى أجل، سواء اتحد الجنس أو اختلف، ومنعوا من بيع بعضها ببعض حالاً متفاضلاً وإن اختلفت صفاتها، وجوّز لهم التفاضل فيها مع اختلاف أجناسها.

وسر ذلك ـ والله تعالى أعلم ـ أنه لو جوّز بيع بعضها ببعض نساء لم يفعل ذلك أحد إلّا إذا ربح، وحينئذ تشح نفسه ببيعها حالّة لطمعه في الربح، فيعز الطعام على المحتاج ويشتد ضروره[1]، وعامة أهل الأرض ليس عندهم دراهم ولا دنانير، ولا سيما أهل العمود والبوادي، وإنما يتناقلون الطعام بالطعام، فكان من رحمة الشارع بهم وحكمته؛ أن منعهم من ربا النساء فيها، كما منعهم من ربا النساء في الأثمان، إذ لو جوّز لهم النساء فيها لدخلها (إما أن يقضي وإما أن يُربي)؛ فيصير الصاع الواحد قفزانًا كثيرة، ففطموا عن النساء، ثم فطموا عن بيعها متفاضلاً يدًا بيد؛ إذ يجرهم حلاوة الربح وظفر الكسب إلى التجارة فيها نساء، وهو عين المفسدة، وهذا بخلاف الجنسين المتباينين؛ فإن حقائقهما وصفاتهما ومقاصدهما مختلفة؛

(١) كذا، وفي «الإعلام»: «ضرره»

ففي إلزامهم المساواة في بيعها إضرار بهم، ولا يفعلونه، وفي تجويز النساء بينهما ذريعة إلى = (إما أن يقضي وإما إن يربي)؛ فكان من تمام رعاية مصالحهم أن قصرهم على بيعها يدًا بيد كيف شاؤوا، فحصلت لهم مصلحة المناولة[1]، واندفعت عنهم مفسدة (إما أن يقضي وإما أن يربي)، وهذا بخلاف إذا بيعت بالدراهم أو غيرها من الموزونات نساء؛ فإن الحاجة داعية إلى ذلك، فلو منعوا منه لأضرَّ بهم ولامتنع السَّلَمَ الذي هو من مصالحهم فيما هم محتاجون إليه أكثر من غيره، والشريعة لا تأتي بهذا، وليس بهم حاجة في بيع هذه الأصناف بعضها ببعض نساء، وهو ذريعة قريبة إلى مفسدة الربا، فأبيح لهم في جميع ذلك ما تدعو إليه حاجتهم، وليس بذريعة إلى مفسدة راجحة، ومنعوا مما لا تدعو الحاجة إليه، ويتذرع به غالبًا إلى مفسدة راجحة.

يوضح ذلك: أن من عنده صنف من هذه الأصناف وهو محتاج إلى الصنف الآخر؛ فإنه يحتاج إلى بيعه بالدراهم ليشتري الصنف الآخر، كما قال النبي ﷺ: «**بعِ الجمعَ بالدراهم، ثم اشترِ بالدراهم جنيبًا**»[2]، أو بيعه بذلك الصنف نفسه بما يساوي، وعلى كلا التقديرين يحتاج إلى بيعه حالاً، بخلاف ما لو مكّن من النساء؛ فإنه حينئذ يبيعه بفضل، ويحتاج أن يشتريَ الصنف الآخر بفضل، لأن صاحب ذلك الصنف يُربي عليه كما أربى هو على غيره، فينشأ من النساء تضرُّر بكل واحد منهما، والنساء هٰهنا في صنفين، وفي النوع الأول في صنف واحد، وكلاهما منشأ الضرر والفساد.

فإذا تأملت ما حُرِّمَ في النساء رأيته إما صنفًا واحدًا أو صنفين، مقصودهما واحد أو متقارب ـ كالدراهم والدنانير، والبر والشعير، والتمر والزبيب ـ، وإذا تباعدت المقاصد لم يحرم النساء ـ كالبر والثياب، والحديد والزيت ـ.

يوضح ذلك: أنه لو مُكِّنَ من بيع مدّ حنطة بمدين كان ذلك تجارة حاضرة؛ فتطلب النفوس التجارة المؤخرة للذة الكسب وحلاوته؛ فمنعوا من ذلك، حتى منعوا من التفرق قبل القبض إتمامًا لهذه الحكمة، ورعاية لهذه المصلحة، فإن المتعاقدين قد يتعاقدان على الحلول، والعادة جارية بصبر أحدهما على الآخر، وكما يفعل

---

(١) في «الإعلام»: «المناقلة».

(٢) أخرجه البخاري (٢٢٠١، ٢٢٠٢، ٢٣٠٢، ٢٣٠٣، ٤٢٤٤، ٤٢٤٧، ٧٣٥٠، ٧٣٥١) ومسلم (١٥٩٣) من حديث أبي هريرة ـ ﷺ ـ.
والجمع: تمر مختلط من أنواع متفرقة؛ وليس مرغوبًا فيه.
والجنيب: نوع جيد معروف من أنواع التمر. (من الأصل).

أرباب الحيل = يطلقون العقد وقد تواطؤوا على أمر آخر، كما يطلقون عقد النكاح وقد اتفقوا على التحليل، ويطلقون بيع السلعة إلى أجل، وقد اتفقوا على أنه يعيدها إليه بدون ذلك الثمن؛ فلو جُوِّزَ لهم التفرق قبل القبض لأطلقوا البيع حالاً، وأخروا الطلب لأجل الربح، فيقعوا في نفس المحذور.

وسر المسألة: أنهم منعوا من التجارة في الأثمان بحسبها[1]؛ لأن ذلك يفسد عليهم مقصود الأثمان، ومنعوا من التجارة في الأقوات [لأن ذلك يفسد عليهم مقصود الأقوات]، وهذا المعنى بعينه موجود في بيع التبر والعين، لأن التبر ليس فيه صنعة يقصد لأجلها، فهو بمنزلة الدراهم التي قصد الشارع أن لا تفاضل بينها، فلهذا قال: «**تِبْرُها وعينُها سواء**»، فظهرت حكمة تحريم ربا النساء في الجنس والجنسين، وربا الفضل في الجنس الواحد، وأن تحريم هذا تحريم المقاصد، وتحريم الآخر تحريم الوسائل، وسد الذرائع، ولهذا لم يُبَحْ شيءٌ من ربا النسيئة، وأما ربا الفضل؛ فأبيح منه ما تدعو إليه الحاجة ـ كالعرايا ـ فإن ما حرم سدًّا للذريعة أخف مما حرم تحريم المقاصد. وعلى هذا؛ فالمصوغ والحلية إن كانت صناعته محرمة ـ كالآنية ـ حُرِّم بيعه بجنسه وغير جنسه، وبيع هذا هو الذي أنكره عُبادة على معاوية[2]، فإنه يتضمن مقابلة الصناعة المحرمة بالأثمان، وهذا لا يجوز كآلات الملاهي.

وأما إن كانت الصناعة[3] مباحة ـ كخاتم الفضة، وحلية النساء، وما أبيح من حلية السلاح وغيرها ـ فالعاقل لا يبيع هذه بوزنها من جنسها، فإنه سفه وإضاعة للصنعة، والشارع أحكم من أن يلزم الأمة بذلك، فالشريعة لا تأتي به، ولا تأتي بالمنع من بيع ذلك وشرائه لحاجة الناس إليه، فلم يبقَ إلا أن يقال: لا يجوز بيعها بجنسها ألبتة؛ بل يبيعها بجنس آخر، وفي هذا من الحرج والعسر والمشقة ما تنفيه الشريعة؛ فإن أكثر الناس ليس عندهم ذهب يشترون به ما يحتاجون إليه من ذلك، والبائع لا يسمح ببيعه ببر، وشعير، وثياب، وتكليف الاستصباغ[4] لكل من احتاج إليه؛ إما متعذِّر، أو متعسِّر، والحيل باطلة في الشرع، وقد جوز الشارع بيع الرطب بالتمر لشهوة الرطب، وأين هذا من الحاجة إلى بيع المصوغ الذي تدعو الحاجة إلى بيعه وشرائه؟ فلم يبقَ إلى جواز بيعه كما تباع السلعة، فلو لم يجز بيعه بالدراهم

---

(١) في «إعلام الموقعين»: «بجنسها».
(٢) انظر: «صحيح مسلم» (١٥٨٧).
(٣) في «الإعلام»: «الصياغة».
(٤) كذا، وفي «الإعلام»: «الاستصناع».

فسدت مصالح الناس، والنصوص الواردة عن النبي ﷺ ليس فيها ما هو صريح في المنع، وغايتها أن تكون عامة أو مطلقة، ولا ينكر تخصيص العام وتقييد المطلق بالقياس الجلي، وهي بمنزلة نصوص وجوب الزكاة في الذهب والفضة، والجمهور يقولون: لم يدخل في ذلك الحلية، ولا سيما أن لفظ النصوص في الموضعين قد ذكر تارة بلفظ الدراهم والدنانير كقوله: «الدرهم بالدرهم، والدينار بالدينار»، وفي الزكاة؛ كقوله: «في الرِّقَة ربع العشر»، والرقة هي الوَرِق؛ وهي الدراهم المضروبة، وتارة بلفظ الذهب والفضة، فإن حمل المطلق على المقيد كان نهيًا عن الربا في النقدين، وإيجابًا للزكاة فيهما، ولا يقتضي ذلك نفي الحكم عن جملة ما عداهما؛ بل فيه تفصيل، فتجب الزكاة، ويجري الربا في بعض صوره لا في كلها، وفي هذا توفية الأدلة حقها، وليس فيه مخالفة لدليل منها.

يوضِّحه: أن الحلية المباحة صارت بالصنعة المباحة من جنس الثياب والسلع، لا من جنس الأثمان، ولهذا لم تجب فيها الزكاة، فلا يجري الربا بينها وبين الأثمان، كما لا يجري بين الأثمان وبين سائر السلع، وإن كانت من غير جنسها، فإن هذه بالصناعة قد خرجت عن مقصود الأثمان، وأعدت للتجارة، فلا محذور في بيعها بجنسها، ولا يدخلها (إما أن تقضي، وإما أن تربي)، إلا كما يدخل في سائر السلع إذا بيعت بالثمن المؤجل، ولا ريب أن هذا قد يقع فيها، لكن لو سدَّ على الناس ذلك لسدَّ عليهم باب الدين، وتضرَّروا بذلك غاية الضرر.

يوضِّحه: أن الناس على عهد نبيهم ﷺ كانوا يتخذون الحلية، وكان النساء يلبسنها، وكنَّ يتصدقن بها في الأعياد وغيرها، ومن المعلوم بالضرورة: أنه كان يعطيها المحاويج، ويعلم أنهم يبيعونها، ومعلوم قطعًا أنها لا تباع بوزنها؛ فإنه سفه. ومعلوم أن مثل الحلقة والخاتم والفتخة لا تساوي دينارًا، ولم يكن عندهم فلوس يتعاملون بها، وهم كانوا أتقى لله، وأفقه في دينه، وأعلم بمقاصد رسوله من أن يرتكبوا الحيل، أو يعلِّموها الناس.

يوضِّحه: أنه لا يعرف عن أحد من الصحابة أنه نهى أن يباع الحلي إلا بغير جنسه، أو بوزنه، والمنقول عنهم إنما هو في الصَّرف.

يوضحه: أن تحريم ربا الفضل إنما كان سدًّا للذريعة ـ كما تقدم بيانه ـ، وما حُرِّم سدًّا للذريعة أبيح للمصلحة الراجحة = كما أبيحت العرايا من ربا الفضل، وكما أبيحت ذوات الأسباب من الصلاة بعد الفجر والعصر، وكما أُبيح النظر للخاطب، والشاهد، والطبيب، والمعامل، من جملة النظر المحرم، وكذلك تحريم الذهب والحرير على الرجال، حُرِّم لسدِّ ذريعة التشبه بالنساء الملعون فاعله، وأبيح منه ما

تدعو الحاجة إليه، وكذلك ينبغي أن يباح بيع الحلية المصوغة صياغةً مباحةً بأكثر من وزنها؛ لأن الحاجة تدعو إلى ذلك، وتحريم التفاضل إنما كان سدًّا للذريعة؛ فهذا محض القياس، ومقتضى أصول الشرع، ولا تتم مصلحة الناس إلا به أو بالحيل، والحيل باطلة في الشرع، وغاية ما في ذلك جعل الزيادة في مقابلة الصياغة المباحة المتقومة بالأثمان في الغصوب وغيرها، وإذا كان أرباب الحيل يجوّزون بيع عشرة بخمسة عشر في خرقة تساوي فلسًا، ويقولون: الخمسة في مقابلة الخرقة! فكيف ينكرون بيع الحلية بوزنها وزيادة تساوي الصياغة؟! وكيف تأتي الشريعة الكاملة الفاضلة ـ التي بهرت العقول حكمةً، وعدلاً، ورحمةً وجلالة ـ بإباحة هذا، وتحريم ذاك؟! وهل هذا إلا عكس العقول والفطر والمصلحة؟! والذي يقضى منه العجب مبالغتهم في ربا الفضل أعظم مبالغة، حتى منعوا بيع رطل زيت برطل زيت! وحرموا بيع الكسب[1] بالسمسم، وبيع النشا بالحنطة، وبيع الخل بالزبيب، ونحو ذلك! وحرموا بيع مد حنطة ودرهم بمد ودرهم، وجاؤوا إلى ربا النسيئة ففتحوا للتحليل عليه كل باب؛ فتارة بالعينة، وتارة بالمحلِّل، وتارة بالشرط المتقدم المتواطأ عليه! ثم يطلقون العقد من غير اشتراط، وقد علم اللّه والكرام الكاتبون، والمتعاقدان، ومن حضر أنه عقد ربًا، مقصوده وروحه بيع خمسة عشر مؤجلةً بعشرة نقدًا ليس إلَّا، ودخول السلعة كخروجها، حرفٌ جاء لمعنى في غيره! فهلَّا فعلوا ـ هٰهنا ـ كما فعلوا في مسألة مدِّ عجوة ودرهم بمد ودرهم، وقالوا: قد يجعل وسيلة إلى ربا الفضل بأن يكون المد في أحد الجانبين يساوي بعض المد في الجانب الآخر فيقع التفاضل!! فياللّه العجب! كيف حرِّمت هذه الذريعة إلى ربا الفضل، وأبيحت تلك الذرائع القريبة الموصلة إلى ربا النسيئة بحتًا خالصًا؟! وأين مفسدة بيع الحلية بجنسها، ومقابلة الصياغة بحظها من الثمن إلى مفسدة الحيل الربوية، التي هي أساس كل مفسدة، وأصل كل بلية؟! وإذا حصحص الحق، فليقل المتعصب الجاهل ما قال، وباللّه تعالى التوفيق.

فإن قيل: الصفات لا تقابل بالزيادة، ولو قوبلت بها لجاز بيع الفضة بأكثر منها من الرديئة، وبيع التمر الجيد بأزيد منه من الرديء، ولما أبطل الشارع ذلك علم أنه منع من مقابلة الصفات بالزيادة.

قيل: الفرق بين الصفة[2] ـ التي هي أثر فعل الآدمي، وتُقَابَلُ بالأثمان ويُسْتَحَقُّ عليها الأجرة ـ وبين الصِّفة التي هي مخلوقة للّه سبحانه لا أثر للعبد فيها، ولا هي

(١) في «الإعلام»: «الكشك».
(٢) كذا، وفي «الإعلام»: «الصنعة».

من صنعه؛ فالشارع بحكمته وعدله منع من مقابلة هذه الصفة بزيادة، إذ ذلك يفضي إلى نقض ما شرعه [اللَّه] من المنع من التفاضل، فإن التفاوت في هذه الأجناس ظاهر، والعاقل لا يبيع جنسًا بجنسه إلا لِمَا بينهما من التفاوت، فإن كانا متساويين من كل وجه لم يفعل ذلك، فلو جوِّز لهم مقابلة الصفات بالزيادة لم يحرم عليهم ربا الفضل؛ وهذا بخلاف الصناعة التي جوز لهم المعاوضة عليها معه.

يوضِّحه: أن المعاوضة إذا جازت على هذه الصياغة مفردة جازت عليها مضمومة إلى غير أصلها وجوهرها؛ إذْ لا فرق بينهما في ذلك.

يوضحه: أن الشارعَ لا يقول لصاحب هذه الصياغة: بِع المصوغَ بوزنه واخسر صياغته. ولا يقول له: تحيَّل على بيع المصوغ بأكثر من وَزنه بأنواع الحيل. ولم يقل قط: لا تبعه إلا بغير جنسه، ولم يحرِّم على أحد أن يبيع شيئًا من الأشياء بجنسه.

فإن قيل: فهب أن هذا قد سلِّم لكم في المصوغ، فكيف يسلم لكم في الدراهم والدنانير المضروبة إذا بيعت بالسبائك مفاضلاً، وتكون الزيادة في مقابلة صياغة الضرب؟

قيل: هذا سؤال قوي وارد، **وجوابه**: أن السكة لا تتقوَّم فيها الصياغة للمصلحة العامة المقصودة منها؛ وإن السلطان يضربها لمصلحة الناس العامة، فإن كان الضارب يضربها بأجرة؛ فإن القصد بها أن تكون معيارًا للناس لا يتَّجرون فيها ـ كما تقدم ـ، والسِّكة فيها غير مقابلة بالزيادة في العرف[1]، فلو قوبلت بالزيادة فسدت المعاملة، وانتقضت المصلحة التي ضُرِبَتْ لأجلها، واتخذها الناس سلعة واحتاجت إلى التقويم بغيرها، ولهذا قام الدرهم مقام الدرهم من كل وجه؛ فيأخذ الرجل الدراهم ويرد نظيرها[2]، وليس المصوغ كذلك، ألا ترى أن الرجل يأخذ مائة خفافًا، ويرد خمسين ثِقالاً بوزنها، ولا يأبى ذلك الآخذ ولا القابض، ولا يرى أحدهما أنه قد خسر شيئًا؟ وهذا بخلاف المصوغ، والنبي ﷺ وخلفاؤه لم يضربوا درهمًا واحدًا، وأول من ضربها في الإسلام عبد الملك بن مروان، وإنما كانوا يتعاملون بضرب الكفار.

فإن قيل: يلزمكم على هذا أن تُجوِّزوا بيع فروع الأجناس بأصولها متفاضلاً؛ فجوزوا بيع دقيق الحنطة بالحب متفاضلاً، والزيت بالزيتون، والسمسم بالشيرج.

---

(١) في «الإعلام»: «في الصرف»، وقد أشار محققه إلى أن الذي في المطبوع: في العرف.
(٢) في «الإعلام»: «وإذا أخذ الرجل الدرهم رد نظيره».

قيل: هذا سؤال وارد أيضًا، وجوابه: أن التحريم إنما يثبت بنص أو إجماع، أو تكون الصورة المحرّمة بالقياس مساوية من كل وجه للمنصوص على تحريمها، والثلاثة متيقنة[1] في فروع الأجناس مع أصولها، وقد تقدَّم أن غير الأصناف الأربعة [لا يقوم مقامها ولا يساويها في إلحاقها بها، وأما الأصناف الأربعة]؛ ففرعها إن خرج عن كونه قوتًا لم يكن من الربويات، وإن كان قوتًا كان جنسًا قائمًا بنفسه، وحرم بيعه بجنسه الذي هو مثله متفاضلاً ـ كالدقيق بالدقيق، والخبز بالخبز ـ، ولم يحرم بيعه بجنس آخر، وإن كان جنسهما واحدًا؛ فلا يحرم السِّمسم بالشيرج، ولا الهريسة بالخبز؛ فإن هذه الصناعة لها قيمة، فلا تضيَّع على صاحبها، ولم يحرم بيعها بأصولها كتاب ولا سنة، ولا إجماع، ولا قياس، ولا حرام إلا ما حرمه اللّه تعالى، كما أنه لا عبادة إلا ما شرعها اللّه تعالى، وتحريم الحلال كتحليل الحرام.

فإن قيل: فهذا ينتقض عليكم ببيع اللحم بالحيوان؛ فإنكم إن منعتموه نقضتم قولكم، وإن جوَّزتموه خالفتم النص، وإن النص كان قد منع من بيع اللحم بالحيوان؛ فهذا دليل على المنع من بيع الخبز بالبر، والزيت بالزيتون، وكل ربوي بأصله.

قيل: الكلام في هذا الحديث في مقامين: أحدهما: في صحته. والثاني: في معناه.

أما الأول: فهو حديث لا يصح موصولاً، وإنما هو مرسل، فمن لم يحتج بالمرسل لم يَرِدْ عليه، ومن رأى قبول المرسل مطلقًا ومراسيل سعيد بن المسيب، فهو حجة عنده. قال أبو عمر[2]: لا أعلم أن حديث النهي عن بيع اللحم بالحيوان متصل عن النبي ﷺ من وجه ثابت، وأحسن أسانيده مرسل سعيد بن المسيب كما ذكره مالك في «موطئه»[3].

وقد اختلف الفقهاء في القول بهذا الحديث والعمل به والمراد منه، وكان مالك يقول: معنى الحديث تحريم التفاضل في الجنس الواحد حيوانه بلحمه، وهو عنده من باب المزابنة والغرر والقمار؛ لأنه لا يدري هل في الحيوان مثل اللحم الذي أعطي أو أقل أو أكثر، وبيع اللحم باللحم لا يجوز متفاضلاً؛ فكان بيع الحيوان باللحم كبيع اللحم المغيب في جلده بلحم إذا كانا من جنس واحد.

قال: وإذا اختلف الجنسان فلا خلاف عن مالك وأصحابه أنه جائز حينئذ بيع الحيوان باللحم.

---

(١) في «الإعلام»: «منتفية».

(٢) ابن عبد البر، في «التمهيد» (٤/ ٣٢٢ ـ ٣٢٤).

(٣) (٢/ ٦٥٥) كتاب البيع، باب: بيع الحيوان باللحم.

وأما أهل الكوفة ـ كأبي حنيفة وأصحابه ـ فلا يأخذون بهذا الحديث، ويجوزون بيع اللحم بالحيوان مطلقًا.

وأما أحمد؛ فيمنع بيعه بحيوان من جنسه، ولا يمنع بيعه بغير جنسه، وإن منعه بعض أصحابه.

وأما الشافعي، فيمنع بيعه بجنسه وبغير جنسه. وروى الشافعيُّ[1] عن ابن عباس أن جزورًا نُحِرتْ على عهد أبي بكر الصديق، فقسمت على عشرة أجزاء، فقال رجل: أعطوني منها بشاة. فقال أبو بكر ـ رضي الله تعالى عنه ـ: لا يصلح هذا.

قال الشافعي: ولست أعلم لأبي بكر في ذلك مخالفًا من الصحابة.

والصواب في هذا الحديث ـ إن ثبت ـ أن المراد به: إذا كان الحيوان مقصود اللحم كشاة يقصد لحمها فيباع بلحم، فيكون قد باع لحمًا بلحم أكثر منه من جنس واحد، واللحم قوت موزون، فيدخله ربا الفضل. وأما إذا كان الحيوان غير مقصود به اللحم كما إذا كان غير مأكول، أو مأكولاً لا يقصد لحمه ـ كالفرس يباع بلحم إبل ـ؛ فهذا لا يحرم بيعه به.

بقي: إذا كان الحيوان مأكولاً يقصد لحمه وهو من غير جنس اللحم؛ فهذا يشبه المزابنة بين الجنسين ـ كبيع صبرة تمر بصبرة زبيب ـ، وأكثر الفقهاء لا يمنعون من ذلك؛ إذ غايته التفاضل بين الجنسين، والتفاضل المحقق جائز بينهما فكيف بالمظنون؟ وأحمد في إحدى الروايتين عنه يمنع ذلك؛ لا لأجل التفاضل، ولكن لأجل المزابنة وشبه القمار، وعلى هذا فيمتنع بيع اللحم بحيوان من غير جنسه، والله تعالى أعلم» اهـ.

وبهذا كله علمتَ أن مسائل الربا في بعض صورها أيضًا خلاف، وأن الشيخَ ـ عليه الرحمة ـ قد وافق بأقواله ـ من جهة ـ جماعةً من الأسلاف، فتأمل أدلته أيها المنصف وزنها بميزان الإنصاف، ومع هذا فلَعلَّ له أدلة أخرى لم أطلع عليها، أو عدل بعد ذلك عن تلك الاختيارات الفرعية الاجتهادية والميل إليها، ومن عذر وقنع بما تيسر اكتفى بمجمل ما أملاه القلم الملول وسطر، والله سبحانه الهادي للصواب، وإليه في كل الأمور المآب.

* * *

(١) في «الأم» (٣/ ٨٢).

خاتمة

ومن جملة الاختيارات المنسوبة إلى الشيخ ابن تيمية ما ذكره الفهامة ابن عابدين في حاشيته على «الدار المختار»: عدم جواز قراءة الفاتحة للنبي ﷺ، فقد قال فيها في آخر باب الجنائز ما نصه[١]:

«**تتمة**: ذكر ابن حجر في «الفتاوى الفقهية»: أن الحافظَ ابن تيمية زعم منع إهداء ثواب القراءة للنبي ﷺ، لأن جنابَهُ الرفيع لا يتجرأ عليه إلا بما أذن فيه؛ وهو الصلاة عليه وسؤال الوسيلة له.

قال: وبالغ السُّبكي وغيره في الرد عليه، بأن مثل ذلك لا يحتاج لإذن خاص؛ ألا ترى أن ابنَ عمر كان يعتمر عنه ﷺ عمرًا بعد موته من غير وصيّة[٢]، وحجَّ ابن الموفق ـ وهو في طبقة الجنيد ـ عنه سبعين حجة، وختم ابن السراج عنه ﷺ أكثر من عشرة آلاف ختمة، وضحى عنه مثل ذلك؟!

قلت: ورأيت نحو ذلك بخط مفتي الحنيفة الشهاب أحمد بن الشلبي شيخ صاحب «البحر» نقلاً عن «شرح الطيبة» للنويري، ومن جملة ما نقله: أن ابن عقيل من الحنابلة قال: يستحب إهداؤها له صلى اللّه تعالى عليه وسلم. اهـ.

قلت[٣]: وقول علمائنا: له أن يجعل ثواب عمله لغيره؛ يدخل فيه النبي ﷺ، فإنه أحق بذلك، حيث أنقذنا من الضلالة؛ ففي ذلك نوع شكر وإسداء جميل له، والكامل قابل لزيادة الكمال.

وما استدل به بعض المانعين من أنه تحصيل الحاصل؛ لأن جميع أعمال أمته في ميزانه.

يجاب عنه: بأنه لا مانع من ذلك؛ فإن اللّه تعالى أخبرنا بأنه صلَّى عليه، ثم أمرنا بالصلاة عليه، بأن نقول: اللهم صلِّ على محمد، واللّه تعالى أعلم.

وكذا اختلف في إطلاق قول: اجعل ذلك زيادة في شرفة صلى اللّه تعالى عليه

---

(١) «حاشية ابن عابدين» (١/ ١٤٣ ـ ط دار إحياء التراث العربي).

(٢) لم أهتدِ لذلك، والله أعلم.

(٣) القائل هو: ابن عابدين.

وسلم؛ فمنع منه شيخ الإسلام البلقيني، والحافظ ابن حجر؛ لأنه لم يرد له دليل، وأجاب عنه ابن حجر المكّي في «الفتاوى الحديثية» بقوله تعالى: ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه: ١١٤] وغيره» اهـ ما هو المراد منه.

وفي كتاب «الروح» للحافظ ابن القيم بعد أن أيد وصول ثواب قراءة القرآن للأموات بأدلة كثيرة قال ـ ما نصه ـ[١]:

«**فإن قيل**: فما تقولون في الإهداء إلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم؟

قيل: من الفقهاء المتأخرين من استحبه، ومنهم من لم يستحبه ورآه بدعة؛ لأن الصحابة لم يكونوا يفعلونه، وأن النبي ﷺ له أجر كل من عمل خيرًا من أمته من غير أن ينقص من أجر العامل شيء، لأنه هو الذي دلَّ أمته على كل خير، وأرشدهم ودعاهم إليه، ومن دعا إلى هدى فله من الأجر مثل أجور من اتبعه من غير أن ينقص من أجورهم شيء، وكل هدى وعلم فإنما نالته أمته على يده؛ فله صلى الله تعالى عليه وسلم مثل أجر من اتبعه، أهداه إليه أو لم يهده، والله تعالى أعلم» اهـ.

وقد سئل عن ذلك العلامة نجم الدين ابن قاضي عجلون، فأجاب بقوله: وقع الخلاف بين جمع من العلماء المتأخرين في إهداء الثواب للنبي ﷺ؛ فمنهم من منعه لأنه لا يتجرأ على الجناب الرفيع إلا بما أذن فيه، ولم يؤذن إلا بالصلاة عليه وسؤال الوسيلة له، ومنهم من جوَّزه. وقد توسَّع الناس في ذلك وتصرفوا بالتعبير عنه بعبارات متقاربة في المعنى؛ كقوله: في صحيفته ﷺ، أو نقدمها إلى حضرته، أو زيادة في شرفه! وقد يقترن بذلك هيئات تخل في الأدب مع النبي عليه أفضل الصلاة والسلام. وما الحاجة إلى ارتكاب ذلك؟ مع أن جميع حسنات الأمة جارية في صحيفته! وقد قال ﷺ: «**دع ما يريبك إلى ما لا يريبك**»[٢]، فالذي يتعين ترك ذلك كله، والاشتغال بما لا ريب فيه = كسؤال الوسيلة له ﷺ، والصلاة عليه، وغير ذلك من أعمال البر المأثورة في الشرع، فإنها بحمد الله كثيرة، وفيها ما يغني عن الابتداع في الدين، والأمور المختلف فيها، والله تعالى أعلم بالصواب. اهـ.

فتبين أن المسألةَ خلافيةٌ بين المتأخرين، وأن ابنَ تيميةَ لم ينفرد بهذا القول؛ ولكلّ وجهة، فاختر لنفسك ما يحلو.

---

(١) (ص ٣٤٦ ـ ٣٤٧ ط دار ابن كثير).

(٢) **صحيح**. أخرجه أحمد (١/ ٢٠٠) والترمذي (٢٥١٨) والنسائي في «المجتبى» (٨/ ٣٢٧) وغيرهم، من حديث الحسن بن علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنهما ـ.

بقي: أنه هل للإنسان أن يجعلَ ثواب عمله لغيره أم لا؟

فأهل السنة على الأول، والمعتزلة على الثاني. لكن استثنى مالك والشافعي العبادات البدنية المحضة ـ كالصلاة، والتلاوة ـ فلا يصل ثوابها إلى الميت عندهما بخلاف غيرها، وهو المشهور عن الشافعي، والذي حرَّره المتأخرون من الشافعية وصول القراءة للميت إذا كانت بحضرته أو دعي له عقبها ولو غائبًا؛ لأن محل القراءة تنزل الرحمة والبركة، والدعاء عقبها أرجى للقبول، ومقتضاه أن المراد انتفاع الميت بالقراءة لا حصول ثوابها له. وأما عندنا: فالواصل إليه نفس الثواب، وهذا إذا لم تكن القراءة بالأجرة، وأما إذا كانت بالأجرة، فلا تجوز على قول الجمهور المفتى به، والله تعالى أعلم.

وتفصيل البحث في الكتب الفقهية في الإجازة والجنائز؛ لا سيما الحاشية المذكورة و«فتح القدير»، فإن أردته فارجع إليهما.

* * *

[اعتراض ابن حجر الهيثمي على الشيخ تقي الدين وتلميذه ابن القيم في سبب إرسال العذبة، ورميهما بالتجسيم]

ومن ذلك: ما اعترض به أيضًا الشيخ ابن حجر في «شرح الشمائل» على ابن القيم وشيخه شيخ الإسلام، في بيان سبب إرسال العذبة، في حديث ابن عمر: **«كان النبي ﷺ إذا اعتم سدل عمامته بين كتفيه»**(١)، ورماهما بالتجسيم.

وأجاب العلامة الشيخ علي القاري في شرحه عن ذلك، وسيتضح لك على وجه التفصيل ما هنالك.

فنقول: قال القاري ما نصه: «قال ابن القيم ـ عن شيخه ابن تيمية ـ إنه ذكر شيئًا بديعًا، وهو أنه ﷺ لما رأى ربه واضعًا يده بين كتفيه أكرم ذلك الموضع بالعذبة.

قال العراقي: لم نجد لذلك أصلاً.

قال ابن حجر: «بل هذا من قبيح رأيهما وضلالهما؛ إذ هو مبنيٌّ على ما ذهبا إليه وأطالا في الاستدلال له، والحط على أهل السنة في نفيهم له؛ وهو إثبات الجهة والجسمية للَّه سبحانه! ولهما في هذا المقام من القبائح وسوء الاعتقاد ما تصم عنه الآذان، ويقضى عليه بالزور والبهتان، قبحهما اللَّه تعالى وقبح من يقول بقولهما! والإمام أحمد وأجلاء مذهبه مبرؤون من هذه الوصمة القبيحة، كيف؛ وهي كفر عند كثيرين»!!

أقول: قد صانهما اللَّه تعالى من هذه السمة الشنيعة، والنسبة الفظيعة، ومن طالع **«شرح منازل السائرين»**(٢) تبين له أنهما كانا من أكابر أهل السنة والجماعة، ومن أولياء هذه الأمة، وهما بريئان مما رماهما أعداؤهما من التشبيه والتمثيل، غير أنهما ذهبا في باب الصفات إلى مذهب السلف الذي عليه الأئمة الكرام، فإذا انتفى

---

(١) أخرجه الترمذي في «الجامع» (١٧٣٦) وفي «الشمائل» (١١٧)، وانظر: «الصحيحة» (٧١٧).

(٢) وهو المعروف بـ«مدارج السالكين».

عنهما التجسيم، فالمعنى البديع الذي ذكره الشيخ في الحديث له وجه ظاهر، وتوجيه باهر، سواء رأى النبيُّ ﷺ ربَّه في المنام، أو تجلَّى اللَّه سبحانه وتعالى عليه بالتجلّي الصوري المعروف عند أرباب الحال» اهـ باختصار.

وقال المناوي في شرحه أيضًا ـ بعد سوقه لكلام ابن حجر ـ ما نصه: «فقول ابن حجر غير مستقيم؛ **أما أولاً**؛ فلأنهما قالا: إن الرؤية المذكورة كانت في المنام، وهذه كتبهما حاضرة.

وأما ثانيًا: فلأنا نؤمن بأن له يدًا لا كيد المخلوق، فلا مانع من وضعها وضعًا لا يشبه وضع المخلوق؛ بل وضع يليق بجلاله.

وعجبتُ من الشيخ ابن حجر كيف أنكر هذا مع وجود خبر الترمذي: «**أتاني ربي في أحسن صورة، فقال: فيمَ يختصم الملأ الأعلى؟ فقلت: لا أدري، فوضع كفه بين كتفي، فوجدتُ بردها بين ثندوتي** ـ أي: ثديي ـ **وتجلَّى لي علم كل شيء**»[١] اهـ المراد منه.

وتعقبه أيضًا الشيخ إبراهيم الكوراني في «إفاضة العلام» بقوله: «أما إثبات الجهة والجسمية المنسوب إليهما فقد تبين حاله، وأنهما لم يثبتا الجسمية أصلاً؛ بل صرَّحَا بنفيها في غير ما موضع من تصانيفهما، ولم يثبتا الجهة على وجه يستلزم محذورًا، وإنما أقرَّا قوله تعالى: ﴿ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ﴾ على ظاهره الذي يليق بجلال ذات اللَّه تعالى، لا الظاهر الذي هو من نعوت المخلوقين حتى يستلزم الجسمية.

وأما قول العراقي: لم نجد له أصلاً؛ ففيه أن ما ذكره ابن القيم ليس فيه أن ما عزاه لشيخه منقول حتى يتجه عليه أنه لا أصل له، وإنما فيه أن ما عزاه لشيخه إبداء مناسبة منه بديعة لإرخاء العذبة فهمها مما هو منقول = وهو الحديث الذي أخرجه جماعة منهم أحمد والترمذي وغيرهما ـ وصححوه ـ[٢]: «أن اللَّه تجلى لي في أحسن صورة»، وفي رواية: «أتاني الليلة ربي في أحسن صورة ـ إلى أن قال ـ فوضع

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٣٦٨) أو رقم: (٣٤٨٤ ـ شاكر) والترمذي (٣٢٣٣، ٣٢٣٤) وابن أبي عاصم في «السنة» (٤٦٩) وابن خزيمة في «التوحيد» (٣١٩، ٣٢٠)، من حديث ابن عباس ـ رضي اللَّه عنهما ـ.
وهو حديث معلٌّ بالاضطراب؛ فقد أعلّه الإمام الترمذي، والبيهقي في «الأسماء والصفات» وأبو حاتم كما في «العلل» (١/ ٢٠) ـ لابنه ـ، والدارقطني في «العلل» (٦/ ٥٤ ـ٥٧)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١/ ٣٤)، والذهبي في «الميزان» (٢/ ٥٧١) وغيرهم.
ولا مجال لتفصيل الكلام عليه هنا، فلعلّه يكون في موضع آخر، بعون الملك المتعال.

(٢) في إطلاق ذلك نظر.

يده بين كتفي حتى وجدت برد أنامله بين ثديي. .» الحديث، وإذا كان هذا فهمًا منه، واستنباطاً لا نقلاً؛ لم يرد عليه قول العراقي: ولم نجد له أصلاً! فالمناسبة التي أبداها ابن تيمية مناسبة صحيحة غير مستلزمة للتجسيم، ولا مبنية عليه أصلاً ـ كما ظنه ابن حجر ـ؛ بل على صحة التجلّي في المظهر مع التنزيه بـ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَيْءٌ﴾، وقد دل كلام ابن تيمية ـ عليه الرحمة ـ عمومًا وخصوصًا ـ على أن الحق سبحانه وتعالى يتجلّى لما يشاء على أي وجه يشاء، مع التنزيه بـ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَيْءٌ﴾ في كل حال، حتى في حال تجليه في المظهر، وهذا هو الغاية في الإيمان والعلم أيضًا» اهـ باقتصار.

فقد تبين لك تحامل العلامة ابن حجر، والتهور العاري عن الإصابة فيما سطر، فتدبر وأنصف.

* * *

[مسألة بيع المسجد بعد خرابه]

(**ومن ذلك أنه ذهب إلى بيع المسجد إذا خرب** ـ كما تقدمت الإشارة إليه من بعض المترجمين ـ).

فاعلم أن الوالد ـ رحمه اللّه تعالى ـ نقل ذلك أيضًا عنه في مجمعته الوسطى بما نصه: «قال شيخ الإسلام ابن تيمية في «فتاواه»: بيع المسجد إذا خرب فلم تمكن عمارته جائز عند الإمام أحمد وغيره من العلماء، واحتج أحمد بأن عمر بن الخطاب ـ ﷺ ـ نقل مسجد الكوفة القديم إلى مكان آخر، وصار الآخر سوقًا للتمّارين، واشتهرت القصة ولم تنكر، ويشتري بثمنه ما يقوم مقامه» اهـ.

قلت: وفي حاشية «الدر المختار» ما يقرب من ذلك؛ فقد نقل عن الخلاصة: أن المسجد إذا خرب، أو الحوض إذا خرب، ولم يحتج إليه لتفرق الناس عنه، صرفت أوقافه في مسجد آخر، أو حوض آخر. اهـ.

وفي «تنوير الأبصار»: جعل شيء من الطريق مسجدًا لضيقه جاز، لأنهما للمسلمين كعكسه، كما جاز جعل الإمام الطريق مسجدًا لا عكس. اهـ.

وفي حاوي الزاهدي رامزًا للمحيط وشرف الأئمة، ما نصه: حوض أو مسجد خرب وتفرق الناس عنه، فللقاضي أن يصرف أوقافه إلى مسجد آخر أو حوض آخر.

وفي شرحه للزيادات: والمسجد إذا استغنى عنه المسلمون، ولا يصلّى فيه وخرب ما حوله يعود إلى صاحبه كما كان إن كان حيًا، وإلى ورثته إن كان ميتًا؛ وهذا قول أبي حنيفة ومحمد. وقال أبو يوسف: يبقى مسجدًا أبدًا، فأما أوقاف

المسجد؛ فإن كان باني المسجد ومتخذها واحدًا يكون ميراثًا، وإن كانوا جماعة تصرف إلى أقرب المساجد في تلك المحلة؛ لأن قصد الواقف في الأول عمارة مسجده، وفي الثاني عمارة مسجد المحلة، وبالصرف إلى مسجد آخر في المحلة عمارتها.

وقال أيضًا: ولو خرب أحد المسجدين في قرية واحدة فللقاضي صرف خشبه إلى عمارة الآخر إذا لم يعلم بانيه ولا وارثه، وإن علم صرفها هو بنفسه. اهـ.

ومما نقلناه تبين لك أنه أيضًا لم ينفرد بالقول بهذه المسألة الاجتهادية أيضًا، كيف وهو مروي عن عمر ـ رضي الله تعالى عنه ـ، وأحمد بن حنبل، والإمام الأعظم أبي حنيفة، ومحمد ـ رحمهم الله تعالى ـ، وقد بسط الأدلة في فتاواه نقلاً وعقلاً، وإن أردتَ استيفاء البحث فعليك بما حرره، وبالكتب الفقهية للأئمة الحنفية، والله سبحانه الموفق للصواب، وإليه المرجع والمآب.

* * *

[خاتمة الكتاب]

هذا آخر ما تيسّر تحريره، وغاية ما وسعني مع ضيق الوقت تسطيره، على جواب علامة البشر، مولانا شهاب الدين أحمد بن حجر، وألتمس ممن تحلّى بالعلم وتدثر بالحلم، وتدرع الإنصاف، وتجنب وصمة الحسد وطريق الاعتساف، أن يحيط خُبرًا بما استخرجته من كتب العلماء، ويمعن الفكر بما حرَّرتُه عند اختلاف الآراء، وأن لا يحمله داء التقليد والمعاصرة، على أن يزيف تبره ويطفئ نوره، ويطمس تدقيقاته المبتكرة؛ بل يمتثل ما أمر به أمير المؤمنين علي ـ كرم الله تعالى وجهه ـ من قوله: «لا تعرف الحق بالرجال، واعرف الحق تعرف أهله»، وقول حجة الإسلام: «العاقل من ينظر في نفس القول؛ فإن كان حقًّا قبله، وإن باطلاً تركه». واللبيب من ينتزع الحق من كل كلام، عالماً بأن معدن الذهب الرغام. وفي المثل: «ليس لقدم العهد يفضل الفائل[1]، ولا لحداثته يهتضم المصيب في المحافل».

والواجب على طالب النجاة في الدارين أن لا يحكم لأحد من المدعين بلا سماع كلام كلا الخصمين، وها أنا بتوفيقه سبحانه قد ذكرتُ كلام الشيخين، وتصفّحت نصوص الطّرفين، متجنبًا عن داء العصبية، متنحيًا عن حمى الغيرة الجاهلية، إذ لست بحنبلي المذهب، حتى أُرْمَى بسهم العصبية في هذا المطلب! غير أن الآيات القرآنية والأحاديث النبوية المتقدمات في هذا الشأن، حملتني على نصح الإخوان، وعن الطعن فيمن هو من أولياء الله، والذب عن ذلك الحبر الأوّاه، وبيان ما عسر تحقيقه ودق تدقيقه على كثير من فضلاء الزمان.

فدونكه كتابًا مفصّلاً للمسائل المشكلة، وجامعًا من أقوال المذاهب كل شريدة معضلة، حاويًا لما عزَّ وجدانه على الطالبين، ومعدنًا خاليًا عن بهرجة المبهرجين والناقدين.

---

(١) الفائل: المخطئ. (من الأصل).

ومع ذا؛ لا آمن من عثار قلمي، أو كبوة أدهمي، أو زلة قدمي، ولا أدَّعي أن الشيخَ شهاب الدين قد حط فيما حكاه على الشيخ تقي الدين من أجل حظوظ نفسية، أو عدم اطلاع على المسائل الشرعية، أو أقول: إن الشيخ ابن تيمية لم يخطئ في بعض المسائل الاجتهادية، أو أنه معصوم عن السهو والتهور في كافة المباحث الأصولية والفرعية؛ بل إني أحسن في كليهما الظن، وأميط ما استطعت عن كلاميهما غبار الوهن، وأقول كما فصلته مرارًا: **إن بعض** الأقوال المتقدمة مكذوبة، والبعض الآخر منها لازم المذهب، واللوازم **غير** مطلوبة، ومنها ما هو مذهب الحنابلة كما قد شاع وذاع، ومنها ما هو مجتهد فيه، وللاجتهاد ـ كما لا يخفى عليك ـ اتساع، وأن الشيخ أبا العباس قد بلغ نحو أمثاله في ذلك رتبة الاجتهاد بلا التباس، حاويًا لشروطه المتقدمة في هذا الكتاب، فله الثواب على ذلك، ولا لوم عليه إن أخطأ بعد أن بذل الوسع فيما هنالك؛ إذ مأخذه الكتاب والسنة الفسيحة المسالك.

وأقول: إن الفهامة ابن حجر قد استعجل ولم يتبين عندما أجاب وحرر، حتى بدَّعه ونسب إليه المكفر ثم استغفر؛ فليته تتبع كتب ذلك الإمام، وأقواله المسلّمة عند ذوي النقض والإبرام، حتى يلوحَ له الصدق، ويتثبت ليتحصحص الحق، ولا ينتقد عليه المتتبعون، أو يغتر بنقله الغافلون، أو يتبع كلامه في الازدراء والتكفير من أهل زماننا الجاهلون؛ لأنه العلّامة المتَّبع، ومن إذا قال قولاً يصاخ له ويستمع.

وعلى العلات أسأل اللّه تعالى أن يغفر لهذين الشيخين، وينفعنا بعلوم هذين الأحمدين في الدارين، ويجزيهما عن شفيعنا ونبينا ﷺ خير الجزاء، ويعفو عن كافة ورثة الأنبياء القاصدين نفع الأمة، والكاشفين بإنارة كلماتهم عن وجه الحق غياهب البدع المدلهمة، وأن يعيذنا من شر الحاسدين وكيد المداجين، ويحفظنا من تحريف الخائن؛ لا رب غيره، ولا يرجى إلا خيره، ولا تهزم إلا به جيوش الأباطيل، واللّه يقول الحق وهو يهدي السبيل.

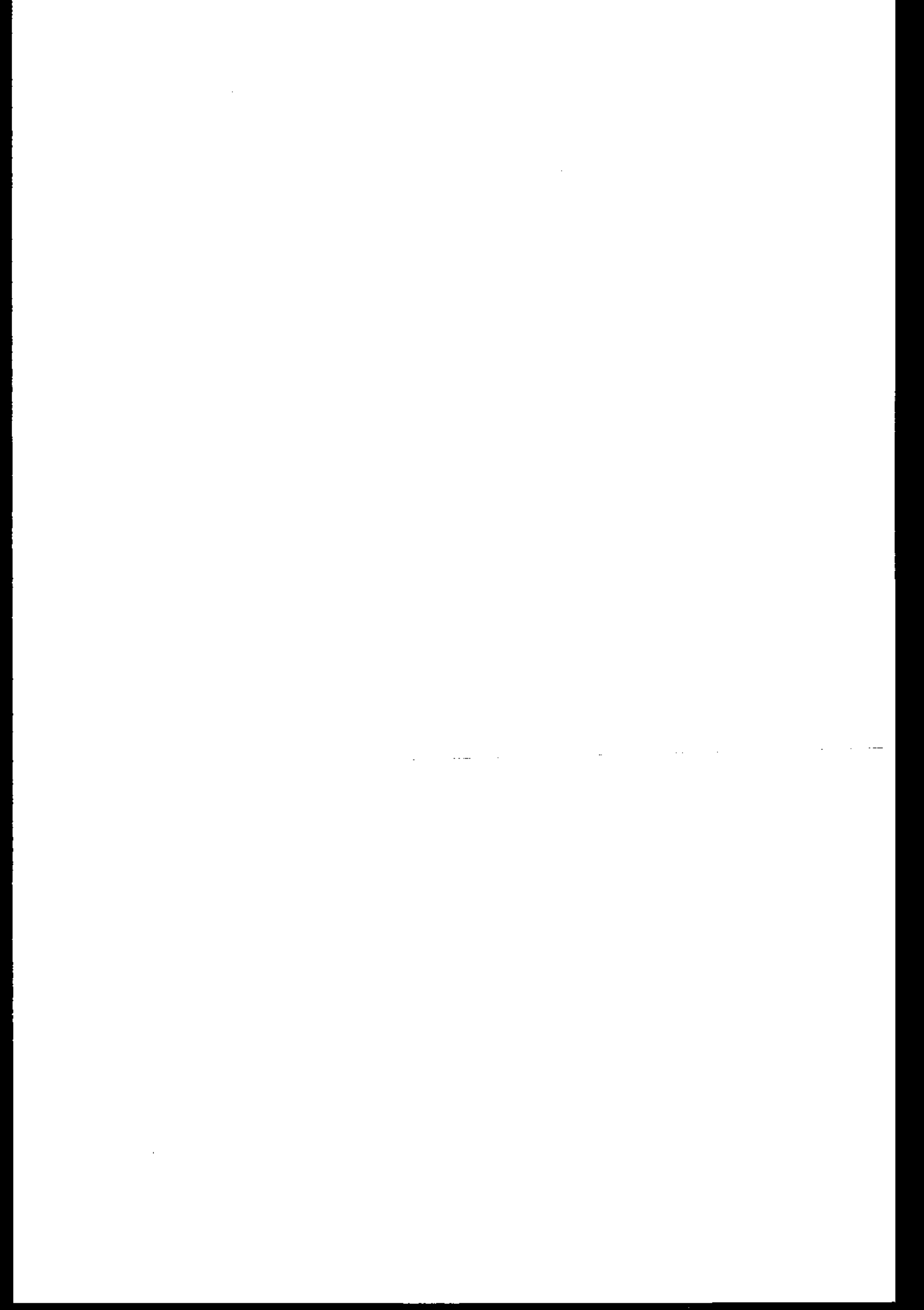
وكان ذلك في شهر ربيع الآخر من شهور السنة السابعة والتسعين بعد المائتين والألف من هجرة الرسول المعصوم الأمين، عليه أفضل صلاة المصلين، وأزكى سلام المسلمين، والحمد للّه رب العالمين.

* * *

بالأصل ما نصه: «بحمده تعالى قد كمل كتاب «**جلاء العينين في**

محاكمة الأحمدين» لأبي البركات خير الدين نعمان الحسيني الشهير «بآلوسي زاده»، نجل خاتمة المفسرين السيد محمود أفندي مفتي الحنفية في بغداد المحمية، على مسودة المؤلف المذكور، ضوعفت لنا ولهم الأجور، في داره المعمورة الدائمة السرور.

* * *



فهرس المحتويات

